٤ر٢١٣
ع٠ب

عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، تاليف بدر الدين العيني، محمود بن أحمد ـ ٨٥٥هـ. كتب في القرن الثاني عشر الهجري تقديرا.

ج١ (٣٣٢ق)

٢٣ س — ٢٨×٥ر١٩سم

٦٥٩٥

نسخة جيدة، خطها نسخ معتاد، طبع.

الأزهرية ١: ٥٥٧ معجم المطبوعات ٢: ١٤٠٢

١- الكتب الستة، الحديث أ- المؤلف ب- تاريخ النسخ ج- شرح صحيح البخاري.

١/١٢٢٦٥

١٧-٤-١٤٠٨هـ


جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

هذا كتاب عيني
لشرح البخاري الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وضح وجوه معالم الدين وافضح وجوه الشك بكشف النقاب عن وجه اليقين
بالعلماء المستنبطين الراسخين والفضلاء المحققين الشامخين الذين نزهوا كلام
سيد المرسلين مميزين من زيف المخاطين المدلسين ورفعوا اصاره بنصب العلايم
واسندوا اعمده باقوى الدعايم حتى صار مرفوعا بالبنا العالي المشيد وبالاحكام الموثوق
المديح المؤكد مسلسلا بسلسلة الحفظ والاسناد غير منقطع ولا واه الى يوم التناد
ولا موقوف على غيره من كتا ولا معضله ما فيه من المعاني والصلاة على من بعث بالدين
الصحيح الحسن والحق الصريح السني الخالي عن العلل القادحه والسالم عن الطعن في ادلته
الراجحة محمد المنان بالخصال ... النبي المختص بالخلال السعيدة وعلى اله وصحبه
الكرام مؤيد الدين ومظهري الاسلام وعلى التابعين بالخير والاحسان وعلى علماء الائمة
في كل زمان ما نغرد قمري على الورد والبان وناح عند لبيب الاخوات **وبعد**
فان عافي رحمة ربه الغني ابا محمد محمود بن احمد العيني عامله ربه ووالديه بلطفه الخفي

يقول ان السنة احدى الحجج القاطعة واوضح المحجة الساطعة وبها ثبوت اكثر الاحكام وعليها
مدار العلماء الاعلام وكيف لا وهي القول والفعل من سيد الانام في بيان الحلال والحرام اللذين
عليهما مبني الاسلام فصرف الاعمار في استخراج كنوزها من اهم الامور وتوجيه الافكار
في استكشاف رموزها من نعم العمور لها منقبة تجلت عن الحسن والبها ومرتبة جنت
بالبهجة والسنا وهي انوار الهداية ومطالعها ووسايل الدراية وزرايعها وهي من مختارات
العلوم عينها ولولاها لما بان الخطا عن الصواب ولا تميز الشراب من السراب **ولقد**
تصدت طائفة من السلف الكرام ممن كساهم الله تعالى جلابيب الفهم والافهام ومكنهم
من انقياد الالفاظ الفصيحة الموسسة على المعاني الصحيحة واقدرهم على الحفظ بالحفاظ
من المتون والالفاظ الى جمع سنن من سنن سيد المرسلين هادية الى طريق شرايع الدين وتدوين
ما تفرق منها في اقطار بلاد المسلمين بتفرق الصحابة والتابعين الحاملين وبذلك حفظت
السنن وحفظ لها السنن وسلمت عن زيغ المبتدعين وتحريف الجهلة المدعين فمنهم
الحافظ الحفيظ الشهير المميز الناقد البصير الذي شهدت بحفظه العلماء الثقات واعترف
بضبطه المشايخ الاثبات ولم ينكر فضله علماء هذا الشان ولا تنازع في صحة تنقيده
اثنان امام الهمام حجة الاسلام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري اسكنه الله تعالى
في بحابيح جنانه بعفوه الجاري وقد دون في السنة كتابا فاق على امثاله وتميز على اشكاله
ووشحه بجواهر الالفاظ من درر المعاني ورشحه بالتبويبات الغريبة المباني بحيث قد اطبق
على قبوله بلا اختلاف علماء الاسلام والاخلاف فلذلك اصبح العلماء الراسخون الذين تلالا
في ظلم الليالي انوار قرائحهم الوقادة واستنار على صفحات الايام اثار خواطرهم النقادة
قد حكموا بوجوب معرفته وافرطوا في فريضته ومدحته ثم تصدى لشرحه جماعة
من الفضلاء وطائفة من الازكياء من السلف النحارير المحققين وممن عاصرناهم من المهرة
المدققين فمنهم من اخذ جانب التطويل وشحنه من الابحاث بما عليه الاعتماد والتعويل
ومنهم من لازم الاختصار في البحث عما في المتون ووشحه بجواهر النكات والعيون
ومنهم من اخذ جانب التوسط مع سوق الفوائد ورصعه بقلائد الفرائد ولكن

الشرح اي الشدح ما يشفي العليل ويبل الاكباد ويروي الغليل حتى رغب فيه الطلاب وشرع
الى خطبته الخطاب سيما هذا الكتاب الذي هو بحر متلاطم امواجا رأيت الناس يدخلون
فيه افواجا فمن خاض فيه ظفر بكنز لا ينفذ ابدا وفاز بجواهر التي لا تحصى عددا وقد
كان يختلج في خلدي ان اخوض في هذا البحر العظيم لافوز من جواهره ولاليه بشيء جسيم
ولكني كنت اتهيب من عظمته ان احوم حوله ولا ارى لنفسي قابلية لمقابلتها هوله
ثم اني لما رحلت الى البلاد الشمالية الدنية قبل الثمان مائة من الهجرة الاحمدية مستصحبا
في اسفاري هذا الكتاب لنشر فضله عند ذوي الالباب ظفرت هناك من بعض مشايخنا
بغرائب النوادر وفوائد كاللآلئ الزواهر مما يتعلق باستخراج ما فيه من الكنوز واستكشاف
ما فيه من الرموز ثم لما عدت الى الديار المصرية ديار خير وفضل وامنية اتمة بها برهة
من الحريف مشتغلا بالعلم الشريف ثم اخترعت شرحا لكتاب معاني الاثار المنقولة من كلام
سيد الابرار تصنيف حجة الاسلام الجهبذ العلامة الامام ابي جعفر احمد بن محمد ابن
سلامة الطحاوي اسكنه الله من الجنات في احسن المأوى ثم انشأت شرحا على سنن
ابي داود السجستاني بوأه الله دار الجنان وعاقني من عوائق الدهر ما يشغلني عن التتميم
واستولى علي من الهموم ما يخرج عن الحصر والتقسيم ثم لما انجلى عن ظلامها وتجلى
عني قتامها في هذه الدولة المؤيدية والايام الزاهرة السنية ندبني الى شرح هذا الكتاب
امور حصلت في هذا الباب الاول ان يعلم ان في الزوايا خبايا وان العلم من منايح الله
عز وجل ومن افضل العطايا والثاني اظهار ما منحني الله من فضله الغزير وافادني
اياه على اخذ شيء من علمه الكثير والشكر مما يزيد النعمة ومن الشكر اظهار العلم للامة
والثالث كثرة دعاء بعض الاصحاب بالتصدي لشرح هذا الكتاب على اني قد املتهم بسوف ولعل
ولم يجد ذلك مما قل وجل وخادعتهم عاما وجهوا الى اخادع التماس واعدتهم من يوم الى يوم
وضرب اخماس لاسداس والسبب في ذلك ان انواع العلوم على كثرة شجونها وغزارة
تشعب فنونها عز على الناس مدامها واستعصى عليهم زمامها وصارت الفضائل
مطموسة المعالم مخفوضة الدعائم وقد عفت اطلالها ورسومها واندرست معالمها

وتغير منثورها ومنظومها وزالت حواها وضعف قواها كان لم يكن بين الحجون الى الصفا
انيس ولم يسمر بمكة سامر ومع هذا فالناس فيما تعبت فيه الارواح وهزلت فيه الاشباح
على قسمين متباينين قسم هم حسدة ليس عندهم الا الجهل المحض وطعن وقدح وغض
عن كونهم بمعزل عن افتراع ابكار المعاني وعن تفتيق ما رتق من المباني فالمعاني عندهم
تحت الالفاظ مستورة وازهارها من وراء الاكمام منظورة اذ لم يكن للرائين صحيحة
فلا عز وان يرتاب والصبح سفر وصنفهم ذوو فضائل وكمالات وعندهم لاهل الفضل
اعتبارات دهم المصنفون الذين يخطون الى اصحاب الفضائل والتحقيق والى ارباب الفواضل
والتدقيق بعين الاعظام والاجلال والمرفوفون عليهم اجنحة الاكرام والافضال والمعترفون
بما تلقوا من الالفاظ ما هي كالدر المنثور والاري المخشور والسحر الحلال والماء الزلال
وقليل ما هم وهم كالكثير فالواحد منهم كالجم الغفير فهذا الواحد هو المراد القادر
ولكن اين ذاك الواحد ثم اني اجيبهم بان من تصدى للتصنيف يجعل نفسه هدفا
للتعسيف ويتحدث فيه بما فيه وينبز كلامه بما فيه التقبيح والتشويه فقالوا
ما انت باول من عورض ولا باول من كلامه قد نوقض فان هذا داء قديم وليس منها
سالم الا وهو سليم فالتقيد بهذا يسد ابواب العلوم عن فتحها والاكتراث به يصد
عن التمييز بين محاسن الاشياء وقبحها هذا ولما ارتدعوا عن سؤالهم ولم اجد بدا
عن امالهم شمرت ذيل العزم عن ساق الجزم وانخت مطيتي وحللت حقيبتي ونزلت
في فناء ربع هذا الكتاب لاظهار ما فيه من الامور الصعاب وتبيين ما فيه من المعضلات واوضح
ما فيه من المشكلات واورد فيه من منار الفنون بالبيان ما صعب فيه على الاقران بحيث ان
الناظر فيه بالانصاف المتجنب عن جانب الاعتساف ان اراد ما يتعلق بالمنقولة ظفر بما له وان
اراد ما يتعلق بالمعقولة فاز بكماله وما طلب من الكمالات يلقاه وما ظفر من النوادر
والنكات يرضاه على انهم قد ظنوا في قوة لا بلاغهم المرام وقدرة على تحصيل الفهم
والافهام ولعمري ظنهم في معرض التعديل لان المؤمن لا يظن في اخيه الا بالجميل مع اني
بالتقصير لمعترف ومن بحر الخطايا لمغترف ولكني اتشبه بهم متمنيا ان اكون في حلبة

في ميادينهم وشجرة مثمرة في بساتينهم على اني لا ارى لنفسي منزلة بين منازلهم ولا لدي منهل في مورد
يكون بين مناهلهم ولكني ارجوا والرجا من عادة الجازمين الضابطين واليأس من عادة الغافلين
القانطين ثم اني قدحت افكاري بزناد الزكا حتى اورت بنوار انكشفت بها مستورات
هذا الكتاب وتصديت لتحليته على منصة التحقيق حتى كشفت عن وجهه النقاب واجتهدت
باسهر التطويل في الليالي الطويلة حتى ميزت من الكلام ما هي الصحيحة من العليلة وخضت
في بحار التدقيق سايلا من الله الانجاح والتوفيق حتى ظفرت بدرر استخرجتها من الاصداف
وبجواهر اخرجتها من الغلاف حتى اصبا بها ما ابهم من معانيه على اكثر الطلاب وتجلى بها
ما كان عاطلا من شروح هذا الكتاب فجا بحمد الله وتوفيقه فوق ما في الخواطر فايقا على ساير
الشروح بكثرة الفوايد والنوادر مترجما بكتاب عمدة القاري في شرح البخاري ومامولي من
الناظر فيه ان ينظر بالانصاف ويترك جانب الطعن والاعتساف فان راى حسنا يشكر سعي زاعمه
ويعترف بفضله عاثره او خللا يصلحه ادا حق الاخوة في الدين فان الانسان غير معصوم
عن زلل مبين شعر فان تجد عيبا فسد الخللا فجل من لا عيب فيه وعلا فالمصنف
لا يشتغله بالبث عن عيب مفضح والمتعسف لا يعترف بالحق الموضح شعر
فعين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا فالله عز وجل يرضي
عن المصنف في سواء السبيل ويوفق المتعسف حتى يرجع عن الاباطيل ومتع بهذا الكتاب
المسلمين من العالمين العاملين فاني جعلته ذخيرة ليوم الدين واخلصت فيه باليقين
والله لا يضيع اجر المحسنين وهو على كل شيء قدير وبالاجابة لدعانا جدير وبه الاعانة في التحقيق
وبيده ازمة التوفيق اما اسنادي في هذا الكتاب الى الامام البخاري رحمه الله هو من طريقين
عن محدثين كبيرين الاول الشيخ الامام العلامة مفتي الانام شيخ الاسلام حافظ مصر والشام
زين الدين عبد الرحيم بن ابي المحاسن حسين بن عبد الرحمن العراقي الشافعي اسكنه الله بحابح
جنانه وكساه جلابيب عفوه وغفرانه توفي ليلة الاربعة الثامنة من شعبان سنة ست
وثمانين وسبع مائة بجامع القلعة بظاهر القاهرة المعزية حماها الله عن الافات بقراة الشيخ
شهاب الدين احمد بن محمد بن منصور الاشموني الحنفي رحمه الله بحق سماعه لجميع الكتاب

من الشيخين ابي علي عبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف الانصاري وقاضي القضاة علاء
الدين علي بن عثمان بن مصطفى بن التركماني مجتمعين قال الاول اخبرنا ابو العباس احمد بن علي
بن يوسف الدمشقي وابو عمرو عثمان ابن عبد الرحمن بن رشيق الربعي وابو الطاهر اسمعيل
بن عبد القوي ابن ابي العز بن عزون سماعا عليهم خلا من باب المسافر اذا جد به السير
تعجل الى اهله في اواخر كتاب الحج الى اوله كتاب الصيام وخلا من باب ما يجوز من الشروط
في المكاتب الى باب الشروط في الجهاد وخلا من باب غزو المراة في البحر الى دعا النبي عليه السلام
الى الاسلام فاجازة منهم قالوا اخبرنا هبة الله بن علي بن مسعود البوصيري وابو عبد الله
محمد ابن احمد بن حامد الارتاحي قال البوصيري انا ابو عبد الله محمد بن بركات السعيدي
وقال الارتاحي اخبرنا علي بن عمر الفرا اجازة قالا اخبرتنا كريمة بنت احمد المروزية قالت
اخبرنا ابو الهيثم محمد بن مكي الكشميهني وقال الثاني اخبرنا جماعة منهم ابو الحسن علي بن محمد
بن هارون القاري قال انا ابو عبد الله الحسين بن المبارك الزبيدي قال اخبرنا ابو الوقت
عبد الاول بن عيسى السجزي قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال اخبرنا
عبد الله بن احمد بن حموية قال هو والكشميهني اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري
قال ثنا الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله والثاني الشيخ الامام العالم المحدث
الكبير تقي الدين محمد بن معين الدين محمد بن زين الدين عبد الرحمن بن حيدرة بن عمر بن محمد الدجوي
المصري الشافعي رحمه الله رحمة واسعة فسمعته عليه من اوله الى اخره في مجالس متعددة
اخرها اخر شهر رمضان المعظم قدره من سنة خمس وثمان مائة بالقاهرة بقراة الشيخ الامام
القاضي شهاب الدين احمد بن محمد الشهير بابن التقي المالكي بحق قراته جميع الكتاب على الشيخين
المسندين زين الدين ابي القاسم عبد الرحمن بن الشيخ ابي الحسن علي بن محمد بن هارون الثعلبي
وصلاح الدين خليل بن طرنطاي بن عبد الله الزيني العادلي بسماع الاول على والده وعلى
ابي الحسن علي بن عبد الغني بن محمد بن ابي القاسم بن تيميه بسماع والده من ابي عبد الله
الحسين بن الزبيدي في الرابعة وبسماع ابن تيميه من ابي الحسن علي بن ابي بكر بن روزبة
القلانسي بسماعهما من ابي الوقت وبسماع الاول ايضا عن ابي عبد الله محمد بن مكي بن ابي

الذكر الصقلي بسماع ابي الذكر من ابن الزبيدي ح وسماع والده ايضاً في الرابعة من الامام
الحافظ ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن صلاح قال انا منصور بن عبد المنعم الفراوي قال
انا المشايخ الاربعة ابو المعالي محمد بن اسمعيل الفارسي وابو بكر وجيه ابن طاهر الشحامي وابو محمد
عبد الوهاب بن شاه الشاذياخي وابو عبد الله محمد بن الفضل انا سعيد بن ابي سعيد العيار
قال اخبرنا ابو علي محمد بن عمر بن شبويه وقال الشحامي والشاذياخي ومحمد بن الفضل الفراوي
اخبرنا ابو سهل محمد بن محمد بن عبد الله الحفصي قال انا ابو الهيثم محمد بن مكي بن عمر
الكشميهني بسماعه وسماع ابن شبويه من الفربري ثنا الامام البخاري رحمه الله ح وبسماع
الثاني وهو خليل الطرنطاي من ابي العباس احمد بن ابي طالب نعمه بن حسن بن علي بن اسماعيل بن
بيان الصالحي الشحنة الحجار ودام محمد وزيرة ابنة عمر بن اسعد بن المنجا قالا انا ابن الزبيدي
قال انا ابو الوقت عبد الاول السجزي قال انا جمال الاسلام ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر
الداودي قال انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حموية قال انا ابو عبد الله محمد ابن يوسف بن مطر
الفربري قال ثنا الامام البخاري رحمه الله تعالى **فائدة الاولى** سمى البخاري كتابه بالجامع المسند
الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسننه وايامه وهو اول كتاب
واول كتاب صنف في الحديث الصحيح المجرد وصنفه في ستة عشرة سنة ببخارى قاله ابن طاهر
وقيل في مكة قال ابن يحيى سمعته يقول صنفت في المسجد الحرام وما ادخلت فيه حديثاً الا
بعد ما استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته ويجمع بانه كان يصنف فيه بمكة
والمدينة والبصرة وبخارى فانه مكث فيه ستة عشرة سنة كما ذكرنا وفي تاريخ نيسابور
للحاكم عن ابي عمرو اسماعيل ابو عبد الله محمد بن علي قال سمعت محمد بن اسماعيل البخاري يقول اقمت
بالبصرة خمس سنين معي كتبي اصنف واحج كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال وانا ارجو
ان الله تعالى يبارك للمسلمين في هذه المصنفات **الثاني** اتفق علماء الشرق والغرب على انه ليس بعد
كتاب الله تعالى اصح من صحيح البخاري ومسلم فرجح البعض منهم المغاربة صحيح مسلم على صحيح
البخاري والجمهور على ترجيح البخاري على مسلم لانه اكثر فوائد منه وقال النسائي ما في هذه الكتب
اجود منه وقال الاسماعيلي ومما يرجح به لانه لا بد من ثبوت اللقاء عنده وخالفه مسلم واكتفى

بامكانه

الفراوي سماعا ولي اجازة قال الذكر في الفضل

بامكانه وشرطهما ان لا يذكرا الا ما رواه صحابي مشهور عن النبي عليه السلام له راويان ثقتان
فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضاً راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه
عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك **الثالثة**
قد قال الحاكم الاحاديث المروية بهذه الشريطة لم يبلغ عددها عشرة الاف حديث وقد
خالفا شرطهما فقد اخرجا في الصحيحين حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما الاعمال
بالنيات ولا يصح الا افراداً كما سيأتي ان شاء الله وحديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب
في وفاة ابي طالب ولم يرو عنه غير ابنه سعيد واخرج مسلم حديث حميد بن هلال عن ابي رفاعة
العدوي ولم يرو عنه غير حميد وقال ابن الصلاح واخرج البخاري حديث الحسن البصري عن
عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي لم يرو عنه غير الحسن قلت فقد روى عنه ايضاً
الحكم بن الاعرج نص عليه ابن حاتم واخرج ايضاً حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي
يذهب الصالحون الاول ولم يرو عنه غير قيس قلت فقد روى عنه ايضاً زياد بن علاقة
كما ذكره ابن ابي حاتم واخرج مسلم حديث عبد الله بن الصامت عن رافع ابن عمرو الغفاري ولم
يرو عنه غير عبد الله قلت ففي الغيلانيات من حديث سليمن بن المغيرة ثنا ابن ابي الحكم
الغفاري حدثتني جدتي عن رافع بن عمرو فذكر حديثاً واخرج حديث ابي بردة عن الاغر المزني
انه ليغان على قلبي ولم يرو عنه غير ابي بردة قلت قد ذكر العسكري ان ابن عمر رضي الله عنه
روى عنه ايضاً وروى عنه معاوية بن قرة ايضاً وفي معرفة الصحابة لابن قانع قال ثابت
البناني اغر مزينة واغرب من قول الحاكم قول الميانشي في ايضاح ما لا يسع المحدث جهله
شرطهما في صحيحهما ان لا يدخلا فيه الا ما صح عندهما وذلك ما رواه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم اثنان من الصحابة فصاعدا وما نقله عن كل واحد من الصحابة اربعة
من التابعين فاكثر وان يكون عن كل واحد من التابعين اكثر من اربعة والظاهر ان شرطهما
اتصال الاسناد بنقل الثقة عن الثقة من مبداه الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة
الرابعة جملة ما فيه من الاحاديث المسندة سبعة الاف ومأتان وخمسة وسبعون
حديثا بالاحاديث المكررة وبحذفها نحو اربعة الاف حديث وقال ابو حفص عمر بن عبيد

الجيد المياسنى الذى اشتمل عليه كتاب البخارى من الاحاديث سبعة الاف وستماية ونيف
فى روايته الكبار وكتاب مسلم على الف حديث وماتى حديث من الاحكام فروت عايشة رضى الله
عنها من جملة الكتاب مايتين ونيفا وسبعين حديثا لم نخرج غير الاحكام منها الا يسيرا
قال الحاكم فحمل عنها ربع الشريعة ومن الغريب ما فى كتاب الجهر بالبسملة لابى سعد اسمعيل
بن ابى القاسم البوسنجى نقل عن البخارى انه صنف كتابا اورد فيه ماية الف حديث صحيح
الخامسة فهرست ابواب الكتاب ذكرها مفصلة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر
المقدسى باسناده عن الحموية فقال عدد احاديث صحيح البخارى رحمه الله بدء الوحى سبعة
احاديث الايمان خمسون العلم خمسة وسبعون الوضوء ماية وتسعة احاديث غسل
الجنابة ثلاث واربعون الحيض سبعة وثلاثون التيمم خمسة عشر فرض الصلاة
حديثان الصلاة فى الثياب تسعة وثلاثون القبلة ثلاثة عشر المساجد ستة
وثلاثون سترة المصلى ثلاثون مواقيت الصلاة خمسة وسبعون الاذان ثمانية
وعشرون فضل صلاة الجماعة واقامتها اربعون الاقامة اربعون اقامة الصفوف
ثمانية عشر افتتاح الصلاة ثمانية وعشرون القراءة ثلاثون الركوع والسجود والتشهد
اثنان وخمسون انقضا الصلاة سبعة عشر اجتناب كل الصوم خمسة احاديث
صلاة النسا والصبيان خمسة عشر الجمعة خمسة وستون صلاة الخوف ستة
احاديث العيد اربعون الوتر خمسة عشر الاستسقا خمسة وثلاثون الكسوف خمسة
وعشرون سجود القرآن اربعة عشر القصر ستة وثلاثون الاستخارة ثمانية التحريض
على قيام الليل احد واربعون النوافل ثمانية عشر الصلاة بمسجد مكة تسعة العمل
فى الصلاة ستة وعشرون السهو اربعة عشر والجنايز ماية واربعة وخمسون
الزكاة ماية وثلاثة عشر صدقة الفطر عشرة الحج مايتان واربعون العمرة اثنان
وثلاثون الاحصار اربعون جزاء الصيد اربعون الصوم ستة وستون ليلة القدر
عشرة قيام رمضان ستة الاعتكاف عشرون البيوع ماية واحد وتسعون السلم
تسعة عشر الشفعة ثلاثة احاديث الاجارة اربعة وعشرون الحوالة ثلاثون

الكفالة

الكفالة ثمانية احاديث الوكالة سبعة عشر المزارعة والشرب تسعة وعشرون
الاستقراض واداء الديون خمسة وعشرون الاشخاص ثلاثة عشر الملازمة حديثان
اللقطة خمسة عشر المظالم والغصب احد واربعون الشركة اثنان وسبعون الرهن
تسعة احاديث العتق احد وعشرون المكاتب ستة الهبة تسعة وستون
الشهادات ثمانية وخمسون الصلح اثنان وعشرون الشروط اربعة وعشرون
الوصايا احدى واربعون الجهاد والسير مايتان وخمسة وخمسون بقية الجهاد
ايضا اثنان واربعون فرض الخمس ثمانية وخمسون الجزية والموادعة ثلاثة وستون
بدء الخلق مايتان وحديثان الانبيا والمغازى اربعماية وثمانية وعشرون جزء اخر
بعد المغازى ماية وثمانية وثلاثون التفسير خمسماية واربعون فضايل القرآن احد وثمانون
النكاح والطلاق مايتان واربعة واربعون النفقات اثنان وعشرون الاطعمة سبعون
العقيقة احدى عشر الصيد والذبايح وغيره تسعون الاضاحى ثلثون الاشربة خمسة
وستون الطب تسعة وسبعون اللباس ماية وعشرون المرضى احد واربعون اللباس
ايضا ماية الادب مايتان وستة وخمسون الاستيذان سبعة وسبعون الدعوات
ستة وسبعون ومن الدعوات ثلثون الرقاق ماية الحوض ستة عشر الجنة
والنار سبعة وخمسون القدر ثمانية وعشرون الايمان والنذر احد وثلثون كفارة
اليمين خمسة عشر الفرايض خمسة واربعون الحدود ثلثون المحاربون اثنان وخمسون
الديات اربعة وخمسون استتابة المرتدين عشرون الاكراه ثلثة عشر ترك الحيل
ثلثة وعشرون التعبير ستون الفتن ثمانون الاحكام اثنان وثمانون الاماني اثنان
وعشرون اجازة خبر الواحد تسعة عشر الاعتصام ستة وتسعون التوحيد وعظمة
الرب سبحانه وتعالى وغير ذلك الى اخر الكتاب مائة وسبعون السادسة جملة
من حدث عنه البخارى فى صحيحه خمس طبقات الاولى لم يقع حديثهم الا كما وقع من
طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصارى حدث عنه عن حميد عن انس ومنهم مكى
بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدث عنهما عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع

ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابي الطفيل عن علي وحدث عنه عن هشام
بن عروة واسمعيل بن ابي خالد وهما تابعيان ومنهم ابو نعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش
تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن حريز بن عثمان عن عبد الله بن بسر الصحابي هولاء
واشباههم الطبقة الاولى وكان البخاري سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم حدثوا
عن هؤلاء طبقتهم **الثانية** من مشايخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم
شيوخه الذين روى عن ابن جريج ومالك وابن ابي ذئب وابن عيينة بالحجاز وشعيب
والاوزاعي وطبقاتهم بالشام والثوري وشعبة وحماد وابي عوانة وهمام بالعراق والليث
ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة **الثالثة** قوم حدثوا عن قوم ادرك
زمانهم وامكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق **الرابعة** قوم
في طبقة حدث عنهم عن مشايخه كابي حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحيحه
ولم ينسبه عن يحيى بن صالح **الخامسة** قوم حدث عنهم وهم اصغر منهم في الاسناد
والسن والوفاة والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملي وحسين القباني وغيرهما ولا بد
من الوقوف على هذا لان من لا معرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن مكي عن يزيد بن ابي
عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله
بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شيء وانما يحدث
في موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق الفزاري عن مالك
وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلثة عن شعبة منها حديثه
عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل
عن الثوري وحدث في مواضع ثلثة عنه فحدث عن محمد بن عمر عن ابي النضر عن عبيد الله
الاشجعي عن الثوري واعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفيان
وشعبة ومتاخر الوفاة وحدث البخاري عن جماعة من اصحابه عنه وتاخرت وفاتهم
ثم حدث عن سعيد ابن مروان عن محمد بن عبد العزيز ابي رزمة عن ابي صالح سلموية عن
عبد الله بن المبارك فقس على هذا امثاله وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحيح

وحدث عن رجال عنهم في الصحيح منهم احمد بن منيع وداود ابن رشيد وحدث عن قوم في
الصحيح وحدث عن اخرين عنهم منهم ابو نعيم وابو عاصم والانصاري ومحمد بن صالح واحمد
بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رايت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روي عن البخاري لا يكون
المحدث محدثا كاملا حتى يكتب عن فوقه وعن هو مثله وعن هو دونه **السابعة** في
الصحيح جماعة جرحهم بعض المتقدمين وهو محمول على انه لم يثبت جرحهم بشرطه فان
الجرح لا يثبت الا مفسرا مبين السبب عند الجمهور ومثل ذلك ابن الصلاح بعكرمة
واسمعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعلي بن مرزوق وغيرهم قال واحتج مسلم
بسويد بن سعيد وجماعة ممن اشتهر الطعن فيهم قال وذلك دال على انهم ذهبوا الى
ان الجرح لا يقبل الا مفسر سببه قلت قد فسر الجرح هؤلاء اما عكرمة فقال ابن
عمر رضي الله عنهما وكذبه مجاهد وابن سيرين ومالك وقال احمد يرى راي الخوارج
الصفرية وقال ابن المديني يرى راي نجدة ويقال كان يرى السيف والجمهور وثقوه واحتجوا
به ولعله لم يكن داعية واما اسمعيل ابن ابي اويس فانه اقر على نفسه بالوضع كما حكاه
النسائي عن سلمة ابن شبيب عنه وقال ابن معين لا يساوي فلسين هو وابوه يسرقان
الحديث وقال النضر بن سلمة المروزي فيما حكاه الدولابي عنه كذاب كان يحدث عن مالك
بمسائل ابن وهب واما عاصم بن علي فقال ابن معين لا شيء وقال غيره كذاب ابن كذاب
واما محمد فصدقه وصدق اباه فوثقه واما سويد بن سويد فمعروف بالتلقين وقال
ابن معين كذاب ساقط وقال ابو داود سمعت يحيى يقول هو حلال الدم وقد طعن
الدارقطني في كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع على البخاري ومسلم في مائتي حديث
فيهما ولابي مسعود الدمشقي عليهما استدراك وكذا لابي علي الغساني في تقييده
الثامنة في الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد وقد اكثر البخاري من ذكر
المتابعة فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد فثقة
غير ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة عن النبي عليه السلام

فاى ذلك وجد علم ان له اصلا يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة
فان يرويه عن ايوب غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابى هريرة غير ابن سيرين
او عن النبى صلى الله عليه وسلم غير ابى هريرة فكل نوع من هذه تسمى متابعة واما
الشاهد فان يروى حديث اخر بمعناه وتسمى المتابعة شاهدا ولا ينعكس فاذا قالوا فى مثل
هذا تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعرا بانتفا وجوه المتابعات
كلها فيه ويدخل فى المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفا فى الصحيح جملة منهم
ذكروا فى المتابعات والشواهد ولا يصلح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطنى
وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشواهد حديث سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس رضى الله عنهما انه عليه السلام قال لو اخذوا اهابها
فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو بن عطا بدون الدباغ تابع عمرو اسامة بن زيد
فرواه عن عطا عن ابن عباس انه عليه السلام قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم
به وشاهده حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رفعه ايما اهاب دبغ فقد طهر فالمتابعة
قد يأتى بالمتابعة ظاهرا كقوله فى مثل هذا تابعه مالك عن ايوب اى تابع مالك
حمادا فرواه عن ايوب كرواية حماد فالضمير فى تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه
مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة طبقات الرواة ومراتبهم **التاسعة**
فى ضبط الاسما المكررة المختلفة فى الصحيحين **ابى** كله بضم الهمزة وفتح البا الموحدة
وتشديد اليا اخر الحروف الا ابى اللحم فانه بهمزة ممدودة مفتوحة ثم با مكسورة ثم
يا مخففة لانه كان لا ياكله وقيل لا ياكل ما ذبح لصنم **البرا** كله بتخفيف الرا الا ابا
معشر البرا وابا العالية البرا فبه التشديد وكله ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره
حكاه النووى والبرا هو الذى يبرى العود **يزيد** كله بالمثناة تحت والزاى الا ثلثة
بريد بن عبد الله بن ابى بردة يروى غالبا عن ابى بردة بضم الباء الموحدة وبالرا والثانى
محمد بن عرعرة بن البريد بموحدة ورا مكسورتين وقيل بفتحهما ثم نون والثالث
على بن هشام بن البريد بموحدة ثم را مكسورة ثم مثناة تحت **بشر** كله باليا الموحدة

مفتوحة ثم

ثم شين معجمة الا اربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بسر الصحابى وبسر بن سعيد وبسر بن عبيد الله
الحضرمى وبسر بن محجن وقيل هذا بالمعجمة كالاول **يسار** كله باليا اخر الحروف والسين
المهملة الا محمد بن بشار بفتحهما فبموحدة ثم معجمة وفيهما بشير بن سلامة وبسار بن
ابى سيار بمهملة ثم بمثناة **بشير** كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم
وفتح الشين وهما بشير بن كعب وبشير بن يسار الا ثلاث فبضم المثناة وفتح المهملة
وهو يسير بن عمرو ويقال اسير ورابعا فبضم النون وفتح المهملة قطن بن نسير
حارثة كله بالحاء المهملة والمثلثة الا جارية ابن قدامة ويزيد بن جارية فبالجيم
والمثناة ولم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجيانى عمرو ابن ابى سفيان بن اسيد بن جارية
الثقفى حليف بنى زهرة قال حديثه مخرج فى الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية
حديثه فى مسلم **جرير** كله بالجيم ورا مكررة الا حريز بن عثمان وابا حريز ابن عبد الله
بن حسين الراوى عن عكرمة فبالحا والزاى اخرا ويقاربه حرير بالحا والدال والدعران
ووالد زياد وزيد **حازم** كله بالحا المهملة الا ابا معاوية محمد بن خازم فبالمعجمة كذا
اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووى واهملا بشير بن ابى خازم الامام الواسطى اخرج
له ومحمد بن بشر العبدى كنياه ابا حازم بالمهملة قال ابو على الجيانى والمحفوظ انه بالمعجمة
كذا كناه ابو اسامة فى روايته عنه قاله الدارقطنى **حبيب** كله بفتح المهملة الا خبيب
بن عدى وخبيب بن عبد الرحمن وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وخبيبا
كنية ابن الزبير فبضم المعجمة **حيان** كله بالفتح والمثناة الا حبان بن منقذ والد
واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان والا حبان
بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح
الحا والا حبان بن العرقة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوبا وغير منسوب
عن عبد الله هو ابن المبارك فبكسر الحا والموحدة وذكر الجيانى فى احمد بن سنان بن اسد
بن حبان روى له البخارى فى الحج ومسلم فى الفضائل واهمله ابن الصلاح والنووى
خراش كله بالخاء المعجمة الا والد ربعى **حزام** بالزاى فى قريش وبالرا فى الانصار

والمختلف والمؤتلف لابن حبيب في جرام حرام بن جراب وفي تميم بن مر حرام بن كعب وفي خزاعة
حرام بن حبشية بن كعب بن سلول بن كعب وفي عذرة حرام بن ضنه واما حزام بالزاي
فجماعة في غير قريش منهم حزام بن هشام الخزاعي وحزام بن ربيعة شاعر وعروة بن حزام الشاعر
العدوي حصين كله بضم الحا وفتح الصاد المهملتين الا ابا حصين عثمان بن عاصم
فبالفتح وكسر الصاد والا ابا ساسان حضين بن المنذر فبالضم وضاد معجمة حكيم
كله بفتح الحا وكسر الكاف الا حكيم بن عبد الله ورزيق بن حكيم فبالضم وفتح الكاف
رباح كله بالموحدة الا زياد بن رباح عن ابي هريرة في اشتراط السلعة فبالمثناة عن
الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالمثناة والموحدة وذكر ابو علي الجياني محمد بن ابي بكر
بن عوف بن رباح الثقفي سمع انسا وعند مالك روياله ورياح عن عبيدة من ولد عمر
ابن عبد الوهاب الرياحي روى له مسلم ورياح في نسب عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقيل
بالموحدة زبيد بضم الزاي هو ابن الحارث ليس فيهما غيره واما زييد بن الصلت
فبعد الزاي يا اخر الحروف مكررة وهي في الموطا الزبير بضم الزاي الا عبد الرحمن بن عبد الرحمن
الذي تزوج امراة رفاعة فبالفتح وكسر البا زياد كله باليا الا ابا الزناد فبالنون
سالم كله بالالف ويقاربه سلم بن زيد بفتح الزاي وسلم ابن قتيبة وسلم بن ابي
الذيال وسلم بن عبد الرحمن بحذفها سليم كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح شريح
كله بالمعجمة والحاء المهملة الا ابن يونس وابن النعمان واحمد بن سريج فبالمهملة والجيم
سلمة بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه وبني سلمة القبيلة من الانصار فبكسرها
وفي عبد الخالق بن سلمة وجهان سليمان كله باليا الا سلمان الفارسي وابن عمرو والاغر
وعبد الرحمن بن سلمان فبفتحها وابو حازم الاشجعي وابو رجا مولى ابي قلابة كل منهما
اسمه سلمان بغير يا ولكن ذكرا بالكنية سلام كله بالتشديد الا عبد الله بن سلام
الصحابي ومحمد بن سلام شيخ البخاري فبالتخفيف وشدد جماعة شيخ البخاري وادعى صاحب
المطالع ان الاكثر عليه واخطاؤه المشدد ومحمد بن سلام بن السكن البيكندي الصغير
وهو من اقرانه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف ايضا شمسان كله بالشين المعجمة

ثم اليا اخر الحروف ثم البا الموحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وابن ربيعة واحمد بن سنان
وسنان ابن سلمة وابو سنان بن فرة بالمهملة والنون عباد كله بالفتح والتشديد الا قيس
بن عباد فبالضم والتخفيف عبادة كله بالضم الا محمد بن عبادة شيخ البخاري فبالفتح عبدة
كله باسكان البا الا عامر بن عبدة وبجالة ابن عبدة ففيهما الفتح والاسكان والفتح
اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلاها ولا يصح عبيد كله بضم العين
عبيدة كله بالضم الا السلماني وابن سفيان وابن حميد وعامر بن عبيدة فبالفتح وذكر
الجياني عامر بن عبيدة قاضي البصرة ذكره البخاري في كتاب الاحكام عقيل كله بالفتح الا عقيل
بن خالد الايلي ويأتي كثيرا عن الزهري منسوب والا يحيى بن عقيل بن خالد للقبيلة فبا
لضم عمارة كله بضم العين واقد كله بالقاف يسرة بفتح اليا اخر الحروف والسين
المهملة وهو يسرة بن صفوان شيخ البخاري واما بسرة بنت صفوان فليس ذكرها في
الصحيحين الانساب الايلي كله بفتح الهمزة وسكون اليا اخر الحروف نسبة الى
ايلة قرية من قرى مصر والا برد شيبان بن فروخ الايلي بضم الهمزة والموحدة شيخ مسلم
لانه لم يقع في صحيح مسلم منسوبا وهو نسبة الى ابلة مدينة قديمة وهي مدينة كور دجلة
وكانت المسلحة والمدينة العامرة ايام الفرس قبل ان تختط البصرة البصري كله بالبا
الموحدة المكسورة والمفتوحة نسبة الى البصرة مثلثا البا الا مالك بن اوس بن الحدثان
النصري وعبد الواحد النصري وسالم مولى النصريين فبالنون البزاز بزايين معجمتين
محمد بن الصباح وغيره الا خلف بن هشام البزار والحسن ابن الصباح فاخرهما را مهملة
ذكرهما ابن الصلاح واهمله يحيى بن محمد السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فاخرهما
را مهملة ايضا فالاول حدث عنه البخاري في صدقة الفطر والدعوات والثاني
استشهد في صلاة الجمعة الثوري كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزي
بفتح التا المثناة فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي ذكره البخاري في كتاب الردة
الجريري بضم الجيم وفتح الرا الا يحيى بن بشر الحريري شيخهما على ما ذكره ابن
الصلاح ولم يعلم له المزي الا علامة مسلم فقط فبالحا المفتوحة وعد ابن الصلاح

من الاول ثلاثة ثم قال وهذا منهم بالجيم المضمومة واهمل رابعا وهو عباس بن فروخ روى له
مسلم فى الاستسقا وخامساً وهو ابان بن تغلب روى له مسلم ايضاً **الحارثى** كله بالحاء
وبالمثلثة وبقاربن سعد الجارى بالجيم وبعد الرايا مشددة نسبة الى الجارى مرسى
السفن بساحله المدينة **الحزامى** كله بالحا والزاى وقوله فى صحيح مسلم فى حديث
ابى اليسر كان لى على فلان الحرامى قيل بالزاى وبالرا وقيل الجذامى بالجيم والذال المعجمة
الحرامى بالمهملتين فى الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبد الله **السلمى** فى الانصار
بفتح اللام وحكى كسرها وفى بنى سليم بضمها وفتح اللام **الهمدانى** كله باسكان
الميم ودال مهملة قال الجيانى ابو احمد المرار بن حمويه الهمدانى بفتح الميم والذال المعجمة
يقال ان البخارى حدث عنه فى الشروط واعلم ان كلما فى البخارى انا محمد قال انا عبد الله
فهو ابن مقاتل المروزى عن ابن المبارك وماكان انا محمد عن اهل العراق كابى معاوية
وعبدة ويزيد بن هارون والفزارى فهو ابن سلام البيكندى وماكان فيه عبد الله غير
منسوب فهو عبد الله بن محمد الجعفى المسندى ولى محمد بن اسماعيل البخارى وماكان
انا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى البلخى واسحاق غير منسوب هو ابن راهويه فافهم
العاشر قد اكثر البخارى من الاحاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد فان كان
بصيغة جزم كقال وروى ونحوهما فهو حكم منه بصحته وماكان بصيغة التمريض
كروى ونحوه فليس فيه حكم بصحته وليس هو واهياً اذ لو كان واهيا لما ادخله
فى صحيحه **فان قلت** قد قال ما ادخلت فى الجامع الا ما صح بحرنش فيه ذكر ماكان
بصيغة التمريض **قلت** معناه ما ذكرت فيه مسند الا ما صح وقال القرطبى لا يعلق
فى كتابه الا ماكان صحيحاً فى نفسه مسنداً لكنه لم يسنده ليفرق بين ماكان
على شرطه فى اصل كتابه وبين ما ليس كذلك وقال الحميدى والدارقطنى وجماعة
من المتاخرين ان هذا انما يسمى تعليقاً اذا كان بصيغة الجزم تشبيها بتعليق الجدار
لقطع الاتصال وانما يسمى تعليقا اذا انقطع من اول اسناده واحد فاكثر ولا يسمى
بذلك ما سقط وسط اسناده او اخره ولا ماكان بصيغة تمريض نبه عليه ابن الصلاح

مقدمة اعلم ان لكل علم موضوعا ومبادى ومسايل فالموضوع ما يبحث فى ذلك
العلم عن اعراضه الذاتية والمبادى هى الاشيا التى يبنى عليها العلم وهى اما تصورات
او تصديقات فالتصورات حدود اشياء تستعمل فى ذلك العلم والتصديقات
هى المقدمات التى فيها يؤلف قياسات العلم والمسائل هى التى يشتمل العلم عليها فموضوع
علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله
عليه السلام ومباديه ما تتوقف عليه المباحث وهو احوال الحديث وصفاته
ومسائله هى الاشيا المقصودة منه وقد قيل لا فرق بين المقدمات والمبادى وقيل
المقدمات اعم من المبادى لان المبادى ما يتوقف عليه دلايل المسايل بلا وسط و
المقدمة ما تتوقف عليه المسائل او المبادى بوسط او بلا وسط وقيل المبادى ما يبرهن
بها وهى المقدمات والمسائل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيهما **قلت**
وجه الحصر ان ما لا بد للعلم ان كان مقصودا منه فهو المسايل وغير المقصود ان كان
متعلق المسائل فهو الموضوع والا فهو المبادى وهى حده وفايدته واستمداده **اما**
حده فهو علم يعرف به اقوال رسول الله عليه السلام وافعاله واحواله **واما** فايدته
فهو الفوز بسعادة الدارين **واما** استمداده فمن اقوال الرسول وافعاله **اما** اقواله فهو
الكلام العربى فمن لم يعرف الكلام العربى بجهاته فهو بمعزل عن هذا العلم وهو كونه
حقيقة ومجازاً وكناية وصريحاً وعاماً وخاصاً مطلقاً ومقيداً ومحذوفاً ومضمراً
ومنطوقاً ومفهوماً واقتضاً واشارة وعبارة ودلالة وتنبيهاً وايماً ونحو ذلك
مع كونه على قانون العربية الذى بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب
وهو المعبر بعلم اللغة **واما** افعاله فهو الامور الصادرة عنه التى امرنا باتباعه
فيها ما لم يكن طبعاً او خاصة فيها نحن نشرع فى المقصود بعون الملك المعبود و
نساله الاعانة على الاختتام متوسلاً بالنبى خير الانام واله وصحبه الكرام

باب

كيف كان بدء الوحى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل انا اوحينا

اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده **ش** بيان حالة الافتتاح ذكروا ان من الواجب
على مصنف كتاب او مؤلف رسالة ثلثة اشيا وهي البسملة والحمدلة والصلاة ومن
الطرق الجائزة اربعة وهي مدح الفن وذكر الباعث وتسمية الكتاب وبيان
كيفية الكتاب من التبويب والتفصيل **واما** البسملة والحمدلة فلان كتاب الله تعالى
متوج بهما ولقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله
وبسم الله الرحمن الرحيم اقطع رواه الحافظ عبد القادر في اربعينه وقوله عليه السلام
كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم رواه ابو داود والنسائي وفي رواية ابن ماجة
كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد اقطع ورواه ابن حبان وابو عوانة في صحيحهما وقال
ابن الصلاح هذا حديث حسن بل صحيح وقوله اقطع اي قليل البركة وكذلك اجذم
من جذم بكسر الذال المعجمة يجذم بفتحها ويقال اقطع واجذم من القطع والجذم
او من القطعة وهي العطش والجذام فيكون معناهما انه لا خير فيه كالمجذوم والنخل
التي لا يصيبها الماء **واما** الصلوة فلان ذكره صلى الله عليه وسلم مقرون بذكره تعالى
ولقد قالوا في قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك معناه ذكرت حيثما ذكرت وفي رسالة
الشافعي رحمه الله عن مجاهد في تفسير هذه الاية قال لا اذكر الا ذكرت اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وروي ذلك مرفوعا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى جبريل عليه السلام الى رب العالمين قاله النووي في
شرح مسلم **فان قلت** من ذكر الصلاة من الواجب كان عليه ان يذكر السلام معها
لقرانها في الامر بالتسليم ولهذا كره اهل العلم ترك ذلك **قلت** يرده هذا وورود
الصلاة في اخر التشهد مفردة **فان قلت** ورد تقديم السلام فلهذا قالوا هذا
السلام فكيف نصلي **قلت** يمكن ان يجاب بما روى النسائي ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول في اخر قنوته وصلى الله على النبي وبقوله عليه السلام
رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي والبخيل الذي ذكرت عنده فلم يصل علي
ويجوز ان يدعى ان المراد من التسليم الاستسلام والانقياد فقد ورد ذلك

في سورة النساء وبعض ذلك تخصيصه بالمؤمنين حيث كانوا مكلفين باحكامه عليه
السلام ويجوز ان يدعى ان الجملة الثانية تاكيد للاولى ثم البخاري رحمه الله لم يات من هذه
الاشيا الا بالبسملة فقط وذكر بعضهم بدا بالبسملة للتبرك لانها اول ابتدا المصحف ولانها
اجمع على كتابتها الصحابة **قلت** لا نسلم انها اول ابتدا في المصحف وانما هي اية من القران انزلت
للفصل بين السور وهذا مذهب المحققين من الحنفية وهو قول ابن المبارك وداود واتباعه
وهو المنصوص عن محمد على ان طائفة قالوا انها ليست من القران الا في سورة النمل وهو
قول مالك وبعض الحنفية وبعض الحنابلة وعن الاوزاعي انه قال ما انزل الله في القران
بسم الله الرحمن الرحيم وروي عن الشافعي ايضا انها ليست من اوائل السور
غير الفاتحة وانما يستفتح بها في السور تبركا بها ثم انهم اعتذروا عن البخاري باعذار هي
بمعزل عن القبول الاول ان الحديث ليس على شرطه فان في سنده قرة ابن عبد الرحمن ولئن
سلمنا صحته على شرطه فالمراد بالحمد الذكر لانه قد روي بذكر الله تعالى بدل بحمد الله
وايضا تعذر استعماله لان التحميد ان قدم على التسمية خولف فيه العادة وان ذكر
بعدها لم يقع به البداءة **قلت** هذا كلام واه جدا لان الحديث صحيح صححه ابن حبان
وابو عوانة وقد تابع سعيد بن عبد العزيز قرة كما اخرجه النسائي ولئن سلمنا ان الحديث
ليس على شرطه فلا يلزم من ذلك ترك العمل به مع المخالفة لسائر المصنفين ولو فرضنا
ضعف الحديث او قطعنا النظر عن وروده فلا يلزم من ذلك ايضا ترك التحميد والمتوج
به كتاب الله تعالى والمفتتح به في اوائل السور والكتب والخطب والرسائل وقولهم فالمراد
بالحمد الذكر ليس بجواب عن ترك لفظ الحمد لان لفظة الذكر اتيا بلفظ الحمد المختص
بالذكر في افتتاح كلام الله تعالى والمقصود التبرك باللفظ الذي افتتح به كلام الله تعالى وقولهم
ايضا تعذر استعماله الى اخره كلام من ليس له ذوق من الادراكات لان الاولية امر نسبي
فكل كلام بعده كلام هو اول بالنسبة الى ما بعده فحينئذ من سمى ثم حمد يكون باديا
بكل واحد من البسملة والحمدلة اما البسملة فلانها وقعت في اول كلامه واما الحمدلة
فلانها اول ايضا بالنسبة الى ما بعدها من الكلام الا ترى انهم تركوا العاطف بينهما

يلا يشعر بالتبعية فيخل بالتسوية وبهذا اجيب عن الاعتراض بقولهم بين الحديثين
تعارض ظاهراً اذا الابتدا بأحدهما يفوت الابتدا بالاخر **الثاني** ان الافتتاح بالتحميد
محمول على ابتدا ات الخطب دون غيرهما زجراً عما كانت الجاهلية عليه من تقديم الشعر
والمنظوم والكلام المنثور لما روى ان اعرابياً خطب فترك الحمد فقال عليه السلام
كل امر الحديث **قلت** فيه نظر لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب **الثالث**
ان حديث الافتتاح بالتحميد منسوخ بانه عليه السلام لما صالح قريشاً عام الحديبية
كتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما صالح محمد صلى الله عليه وسلم بسهيل ابن عمرو فلولا
نسخ لما تركه هذا ابتدا الاجوبة لعدم الدليل على ذلك ولم لا يجوز ان يكون الترك قلت
لبيان الجواز **الرابع** ان كتاب الله عز وجل مفتتح بها وكتب رسوله عليه السلام
مبتدأة بها فلذلك تاسى البخاري بها **قلت** لا يلزم من ذلك ترك التحميد ولا فيه اشارة
الى تركه **الخامس** ان اول ما نزل من القرآن اقرأ ويا ايها المدثر وليس في ابتدائهما الحمد لله
فلم يجز ان يامر الشارع بما كتب الله على خلافه **قلت** هذا ساقط جداً لان الاعتبار
لحال الترتيب العثماني لا لحالة النزول اذ لو كان الامر بالعكس لكان ينبغي ان تترك التسمية
ايضاً **السادس** انما تركه لانه راعى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله فلم يقدم بين يدي الله ولا رسوله شيئاً وابتدأ الكلام رسوله
عوضاً عن كلام نفسه **قلت** لانه بالتحميد ليس يقدم شيئاً اجنبياً بين يدي الله ورسوله
وانما هو ذكره بثنائه الجميل لاجل التعظيم على انه مقدم بالترجمة وبسوق السند وهو من
كلام نفسه فالعجب ان يكون بالتحميد الذي هو تعظيم الله تعالى مقدماً ولا يكون بالكلام
الاجنبي وقولهم الترجمة وان تقدمت لفظاً فهي كالمتاخرة تقديراً لتقدم الدليل على مدلوله
وضعاً في حكم التبع ليس بشيء لان التقديم والتاخير من احكام الظاهر لان التقدير
فهو في الظاهر مقدم وان كان في نيته التاخير وقولهم لتقدم الدليل على مدلوله
لا دخل له ها هنا فافهم **السابع** ان الذي اقتضاه لفظ الحمد ان يحمد لا ان يكتبه
والظاهر انه حمد بلسانه قلت يلزمهم على هذا اظهار التسمية مع ما فيه من المخالفة

لسائر المصنفين والاحسن فيه ما سمعته من بعض اساتيذ الكبار انه ذكر الحمد بعد
التسمية كما هو دأب المصنفين في مسوداتهم كما ذكره في بقية مصنفاته وانما سقط
ذلك من بعض المبيضين واستمر على ذلك والله اعلم **بيان الترجمة** لما كان
كتابه معقوداً على اخبار النبي عليه السلام صدره بباب بدء الوحي لانه يذكر فيه
اول شان الرسالة والوحي وذكر الاية تبركاً ولمناسبتها لما ترجم له لان الاية في ان
الوحي سنة الله تعالى في انبيائه عليهم السلام قال بعضهم لو قال كيف كان الوحي وبدؤه
لكان احسن لانه تعرض لبيان كيفية الوحي لا لبيان كيفية بدء الوحي وكان ينبغي ان
لا يقدم عليه عقب الترجمة غيره ليكون اقرب الى الحسن وكذا حديث ابن عباس رضي
الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس لا يدل على بدء الوحي
ولا تعرض له غير انه لم يقصد بهذه الترجمة تحسين العبارة وانما مقصوده فهم السامع
والقاري اذا قرأ الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتغل بها تعويلاً منه على فهم
القاري واعترض بانه ليس قوله لكان احسن مسلماً لانا لا نسلم انه ليس بياناً لكيفية
بدء الوحي اذ يعلم ما في الباب ان الوحي كان ابتداؤه على حال المنام ثم في خلال الخلوة
بغار حراء على الكيفية المذكورة من الغط ونحوه ثم ما فر هو عنه لازم عليه على هذا
التقدير ايضاً اذ البدو عطف على الوحي كما قدره فيصح ان يقال ذلك ايراداً عليه
وليس قوله كان ينبغي ايضاً مسلماً اذ هو بمنزلة الخطبة وقصد التقرب فالسلف
كانوا يستحبون افتتاح كلامهم بحديث النية بياناً لاخلاصهم فيه وليس وكذا
حديث ابن عباس رضي الله عنهما مسلماً اذ فيه بيان حال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند ابتدا نزول الوحي وعند ظهور الوحي والمراد من حال ابتداء الوحي حاله مع
كل ما يتعلق بشانه اي تعلق كان كما في التعلق الذي للحديث الهرقلي وهو ان هذه القصة
وقعت في احوال البعثة ومباديها والمراد بالباب بجملته بيان كيفية بدء الوحي لا من كل حديث
منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي من كل حديث شيء مما يتعلق به تصح
الترجمة **بيان اللغة** الباب اصله البوب قلبت الواو الفاً لتحركها وانفتاح

ما قبلها ويجمع على ابواب وقد قالوا ابوبة وقال القتال الكلابي واسمه عبد الله بن المجيب يرثي
حنظلة بن عبد الله بن الطفيل ° هناك اخبية ولاج ابوبة ° ملأ التواتر فيه الجد واللين
قال الصغاني وانما جمع الباب ابوبة للازدواج ولو افرده لم يجز وابواب مبوبة كما يقال اصناف
مصنفة والبابة الخصلة والبابات الوجوه وقال ابن السكيت البابة عند العرب الوجه
والمراد من الباب هاهنا النوع كما في قولهم من فتح بابا من العلم اي نوعا وانما قال باب ولم
يقل كتاب لان الكتاب يذكر اذا كان تحته ابواب وفصول والذي تضمنه هذا الباب
فصل واحد ليس الا فلذلك قال باب ولم يقل كتاب **قوله** كيف اسم لدخول الجار عليه بلا
تأويل في قولهم على كيف تبيع الاحمرين ولابدال الاسم الصريح منه نحو كيف انت اصحيح ام
سقيم ويستعمل على وجهين ان يكون شرطا نحو كيف تصنع اصنع وان يكون استفهاما
اما حقيقيا نحو كيف زيد او غيره نحو كيف تكفرون بالله فانه اخرج مخرج التعجب ويقع
خبرا نحو كيف انت وحالا نحو كيف جاء زيد اي على اي حالة جاء زيد ويقال فيه كي كما يقال في
سوف سو **قوله** كان من الافعال الناقصة تدل على الزمان الماضي غير تعرض لزواله في الحال
او لا زواله وبهذا يفرق عن صار فان معناه الانتقال من حال الى حال ولهذا يجوز ان يقال
كان الله ولا يجوز صار **قوله** بدء الوحي البدء على وزن فعل بفتح الفاء وسكون الدال وفي اخره
همزة من بدأت الشيء بدأ ابتدأت به وفي العباب بدأت بالشيء بدأ ابتدأت به وبدأت الشيء
فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق وابدأهم ومعنى بغير همزة في اخره معناه ظهر تقول بدا الامر بدوا
مثل قعد قعودا اي ظهر وابديته اظهرته ظهر تقول بدا الامر وقال القاضي عياض روي بالهمزة مع
سكون الدال من الابتداء وبغير همزة مع ضم الدال وتشديد الواو من الظهور وبهذا يرد على من
قال لم تجيء الرواية بالوجه الثاني فالمعنى على الاول كيف كان ظهوره وقال بعضهم الهمزة احسن لانه
يجمع المعنيين وقيل الظهور احسن لانه اعم وفي بعض الروايات باب كيف كان ابتداء الوحي والوحي
في الاصل الاعلام في خفاء قال الجوهري الوحي الكتاب وجمعه وحي مثل حلي وحلي قال لبيد
فمدافع الريان عري رسمها خلقا كما ضمن الوحي سلامها والوحي ايضا الاشارة والكتابة
والرسالة والالهام والكلام الخفي وكل ما القيته الى غيرك يقال وحيت اليه الكلام

ابتداؤه ... علامة

واوحيت

واوحيت وهو ان يكلمه بكلام يخفيه **قال العجاج** وحى لها القرار فاستقرت وروي وحى
لها ووحى واوحى ايضا كتب حتى نحاهم جدا والتاح لقد كان رحماه الواح واوحى الله
تعالى الى انبيائه واوحى اشار قال الله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا ووحيت
اليك بخبر كذا اي اشرت وقال الامام ابو عبد الله التيمي الاصبهاني الوحي اصله التفهيم
وكل ما فهم به شيء من الاشارة والالهام والكتب فهو وحي قيل في قوله تعالى فاوحى اليهم ان
سبحوا بكرة وعشيا اي اشار وقال الامام اي كتب وقوله تعالى واوحى ربك الى النحل اي الهم
واما الوحي بمعنى الاشارة فكما قال الشاعر يرمون بالخطب الطوال وتارة وحي الملاحظ
خيفة الرقباء واوحى ووحى لغتان والاول افصح وبها ورد القرآن وقد يطلق ويراد
بها اسم المفعول منه اي الموحى وفي اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من
انبيائه والرسول عرفه كثير منهم بمن جمع الى المعجزة الكتاب المنزل عليه وهذا تعريف غير
صحيح لانه يلزم على هذا ان يخرج جماعة من الرسل عن كونهم رسلا كادم ونوح وسليمان
عليهما السلام فانهم رسل بلا خلاف ولم ينزل عليهم كتاب كموسى عليه السلام والنبي هو
الذي ينبئ عن الله تعالى وان لم يكن معه كتاب كيوشع عليه السلام وتبعه على ذلك الشيخ
قوام الدين والشيخ اكمل الدين في شرحيهما والتعريف الصحيح ان الرسول من نزل عليه كتاب
او اتى اليه ملك والنبي من يوقفه الله تعالى على الاحكام او يتبع رسولا اخر فكل رسول
نبي من غير عكس **قوله** وقول الله القول ما ينطق به اللسان تاما كان او ناقصا ويطلق على
الكلام والكلم والكلمة ويطلق مجازا على الرأي والاعتقاد كقولك فلان يقول بقول ابي
حنيفة رضي الله عنه ويذهب الى قول مالك ويستعمل في غير النطق **قال ابو النجم**
قالت له الطير تقدم راشدا انك لا ترجع الا حامدا ومنه قول الله عز وجل انما قولنا
لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وقوله تعالى فقال لها وللارض ائتيا طوعا او كرها
قالتا اتينا طائعين **قوله** من بعده بعد نقيض قبل وهما اسمان يكونان ظرفين اذا
اضيفا واصلهما الاضافة فمتى حذف المضاف اليه لعلم المخاطب بنيتهما على
الضم ليعلم انه مبني اذ كان الضم لا يدخلهما اعرابا لانهما لا يصلح وقوعهما موقع

وكذا قال صاحب البداية: الرسول هو النبي الذي معه كتاب صح

الفاعل ولا موقع المبتداء ولا الخبر فافهم **بيان الصرف** كيف لا يتصرف لانه جامد والبدا
مصدر من بدات الشيئ كامر والوحى كذلك من وحيت اليه وحيا وههنا اسم فافهم
ومصدرا وحى ايحا والرسول صفة مشبهة يقال ارسلت فلانا فى رسالة فهو مرسل
ورسول وهذه صيغة يستوى فيها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث مثل عدو وصديق قال
عز وجل انا رسول رب العالمين ولم يقل انا رسل لان فعيلا وفعولا يستوى فيهما
هذه الاشيا وفى العباب الرسول المرسل والجمع رسل ورسل ورسلا وهذا عن الفرا
والقول مصدر تقول قال يقول قولا وقولة ومقالا ومقالة وقالا ايضا كثر المقال
والقيل وقرا ابن مسعود رضى الله عنه ذلك عيسى بن مريم قال الحق الذى فيه
يمترون ويقال القال الابتدا والقيل الجواب واصل قلت قولت بالفتح ولا يجوز
ان يكون بالضم لانه يتعدى ورجل قول وقوم قول ورجل مقول ومقوالة وقولة
مثل تؤدة وتقولة عن الفرا وتقوالة عن الكسائى اى لسن كثير القول والمقول اللسان
والمقول القيل بلغة اهل اليمن وقلنا بداى قلناه **بيان الاعراب** قوله باب بالرفع خبر
مبتدا محذوف اى هذا باب ويجوز فيه التنوين بالقطع عما بعده وتركه للاضافة
الى ما بعده وقال بعض الشراح يجوز فيه باب بصورة الوقف على سبيل التعداد
فلا اعراب له حينئذ وخدشه بعضهم ولم يبين وجهه غير انه قال ولم يجئ الرواية
قلت لا محل للخدش فيه لان مثل هذا استعمل كثيرا فى اثنا الكتب يقال عند انتهاء كلام
باب او فصل بالسكون ثم يشرع فى كلام اخر وحكمه حكم تعداد الكلمات لا مانع من جوازه
غير انه لا يستحق الاعراب لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب ورأيت
كثيرا من الفضلاء المحققين يقولون فصل مهما فصل لا ينون ومهما وصل ينون لان
الاعراب يكون بالتركيب وقوله لم يجئ به الرواية لا يصلح سندا للمنع لان التوقف
على الرواية انما يكون فى متن الكتاب او السنة واما فى غيرهما من التراكيب يتصرف
فيها يكون بعد ان لا يكون خارجا عن قواعد العربية ووقع فى رواية ابى ذر عن مشايخه
الثلثة هكذا كيف كان بدأ الوحى الى رسول الله عليه السلام الى اخره بدون لفظة

باب فان قلت ما يكون محل كيف من الاعراب على هذا الوجه قلت يجوز ان يكون حالا كما
فى قولك كيف جاء زيد اى على اى حال جاء زيد والتقدير هاهنا على اى حال كان ابتدا الوحى
الى رسول الله عليه السلام وقول بعضهم هاهنا والجملة فى محل الرفع لا وجه له لان
الجملة من حيث هى لا تستحق من الاعراب شيئا الا اذا وقعت فى موقع المفرد وهو فى
مواضع محدودة قد بينت فى موضعها وليس هاهنا موقع يقتضى الرفع وانما الذى يقتضى
هو النصب على الحالية كما ذكرنا وهو من جملة تلك المواضع فافهم **قوله** صلى الله عليه وسلم
جملة خبرية ولكنها لما كانت دعا صارت انشا لان المعنى اللهم صل على محمد وكذا
الكلام فى سلم **قوله** وقول الله تعالى يجوز فيه الوجهان الرفع على الابتدا وخبره قوله
انا اوحينا اليك الى اخره والجر عطفا على الجملة التى اضيف اليها الباب والتقدير باب
كيف كان ابتدا الوحى وباب معنى قول الله عز وجل وانما لم يقدر وباب كيف قول الله لان
قول الله تعالى لا يكيف وقال بعض الشراح وقال النووى فى تلخيصه وقول الله مجرور
ومرفوع معطوف على كيف قلت وجه العطف فى كونه مجرورا ظاهر واما الرفع كيف
يكون بالعطف على كيف وليس فى الرفع فافهم **قوله** اليك فى محل النصب على المفعولية
قوله كما اوحينا كلمة ما هاهنا مصدرية والتقدير كوحينا ومحلها الجر بكاف
التشبيه **قوله** الى نوح بالصرف وكان القياس فيه منع الصرف للعجمة والعلمية
الا ان الخفة فيها مادامت احد السببين فصرفت لذلك وقوم لا يجرون نحو على
القياس فلا يصرفونه لوجود السببين واللغة الفصيحة التى عليها التنزيل **بيان
المعانى** اعلم ان كيف متضمنة معنى همزة الاستفهام لانه سؤال على الحال وهو
الاستفهام وقد يكون للانكار والتعجب كما فى قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم
امواتا المعنى اتكفرون بالله ومعكم ما يصرف عن الكفر ويدعو الى الايمان وهو
للانكار والتعجب ونظيره قولك اتطير بغير جناح وكيف تطير بغير جناح **قوله**
انا اوحينا كلمة ان للتحقيق والتاكيد وقد علم ان المخاطب اذا كان خالى الذهن من
الحكم باحد طرفى الخبر على الاخر نفيا واثباتا والتردد فيه استغنى عن ذكر مؤكدات

الحكم وان كان منصود الطرفيه متردداً فيه طالباً الحكم حسن تقويته بموكد واحد من ان
او اللام او غيرها كقولك لزيد عارف وان زيداً عارف وان كان منكراً للحكم الذي اراده
المتكلم وجب توكيده بحسب الانكار فكلما ازداد الانكار استوجب زيادة التاكيد فتقول
لمن لا يبالغ في انكار صدقك انى صادق ولمن بالغ فيه انى لصادق ولمن اوغل فيه
والله انى لصادق ويسمى الضرب الاول ابتدائياً والثانى طلبياً والثالث انكارياً
وسمى اخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجاً على مقتضى الظاهر وكثيراً ما يخرج على
خلافه لنكتة من النكات كما عرف في موضعه والنكتة في تاكيد قوله انا اوحينا
اليك بقوله ان لاجل الكلام نحو موضعه السابق لان الاية جواب لما تقدم من قوله تعالى
يسألك اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتاباً من السماء الاية فاعلم الله تعالى ان امره كامرهم
النبيين من قبله يوحى اليه كما يوحى اليهم وقال عبد القاهر في نحو قوله تعالى وما
ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها
الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وغير ذلك مما يشابه هذه ان التاكيد
في مثل هذه المقامات لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج له وبيان وجه الفائدة
فيه ثم النون في قوله اوحينا للتعظيم وقد علم ان ما وضعت للجماعة فاذا اطلقت
على الواحد تكون للتعظيم فافهم **بيان البيان** الكاف في قوله كما اوحينا
للتشبيه وهي الكاف الجارة والتشبيه هو الدلالة على مشاركة امر لامر في وصف
من اوصاف احدهما في نفسه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس والمشبه ههنا
الوحي له محمد عليه السلام والمشبه به الوحي الى نوح والنبيين من بعده ووجه التشبيه
هو كونه وحي رسالة لا وحي الهام لان الوحي ينقسم على وجوه والمعنى اوحينا اليك
وحي رسالة كما اوحينا الى الانبيا عليهم السلام وحي رسالة لا وحي الهام **بيان
التفسير** هذه الاية وما قبلها الكريمة في سورة النسا وسبب نزول الاية
وما قبلها ان اليهود قالوا للنبي عليه السلام ان كنت نبياً فأتنا بكتاب جملة من
السماء كما اتى به موسى عليه السلام فانزل الله تعالى يسألك اهل الكتاب الايات

فاعلم الله تعالى انه نبي يوحى اليه كما يوحى اليهم وان امره كامرهم فان قلت لم خصص نوحاً عليه السلام
بالذكر ولم يذكر ادم عليه السلام مع انه اول الانبياء والمرسلين قلت اجاب عنه بعض الشراح بوجهين
الاول لانه اول مشرع عند بعض العلماء والثانى انه اول نبي عوقب قومه فخصصه به تهديداً لقوم محمد
صلى الله عليه وسلم وفيهما نظر اما الاول فلا نسلم انه اول مشرع بل اول مشرع هو ادم عليه
السلام فانه نبي ارسل الى بنيه وشرع لهم شرايع ثم بعده قام باعباء الامر شيث عليه السلام
فكان نبياً مرسلاً وبعده ادريس عليه السلام بعثه الله الى ولد قابيل ثم رفعه الله الى
السماء واما الثانى فلان شيث عليه السلام هو اول من عذب قومه بالقتل وذكر الغزيري في
تاريخه ان شيث عليه السلام سار الى اخيه قابيل فقتله بوصية ابيه له بذلك متقلداً
بسيف ابيه وهو اول من تقلد بالسيف واخذ اخوه اسيراً وسلسله ولم يزل كذلك الى ان قبض
كافراً والذى يظهر لي من الجواب الشافي عن هذا ان نوحاً عليه السلام هو الاب الثانى وجميع اهل
الارض من ولد نوح الثلثة لقوله تعالى وجعلنا ذريته هم الباقين فجميع الناس من ولد سام
وحام ويافث وذلك لان كل من كان على وجه الارض فقد هلكوا بالطوفان الا اصحاب السفينة
وقال قتادة لم يكن فيها الا نوح وامرأته وثلاث بنيه سام وحام ويافث ونساؤهم فجميعهم
ثمانية وقال ابن اسحاق كانوا عشرة سوى نسائهم وقال مقاتل كانوا اثنين وسبعين نفساً
وعن ابن عباس كانوا ثمانين انساناً احدهم جرهم والمقصود لما خرجوا من السفينة ماتوا كلهم
ما خلا نوحاً وبنيه الثلثة وازواجهم ثم مات نوح عليه السلام وبقي بنوه الثلاثة
فجميع الخلق منهم وكان نوح عليه السلام اول الانبياء المرسلين بعد الطوفان وسائر
الانبياء عليهم السلام بعده ما خلا ادم وشيثاً وادريس فلذلك خصه الله تعالى
بالذكر ولهذا عطف عليه السلام لكثرتهم بعده **بيان تصدير الباب بالاية المذكورة**
اعلم ان عادة البخاري رحمه الله ان يضم الى الحديث الذى يذكره ما يناسبه من قرآن وتفسير
له او حديث على غير شرطه او اثر عن بعض الصحابة او بعض التابعين بحسب ما يليق عنده
ذلك المقام ومن عادته في تراجم الابواب ذكر ايات كثيرة من القرآن وربما اقتصر في
بعض الابواب عليها فلا يذكر معها شيئاً اصلاً واراد بذكر هذه الاية في اول هذا الكتاب

الاشارة الى ان الوحي سنة الله تعالى في انبيائه عليه السلام صـ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان
حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص
الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى
دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه شـ بيان تعلق الحديث بالآية
ان الله تعالى اوحى الى نبينا والى جميع الانبياء عليهم السلام انما الاعمال بالنيات والحجة له
قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقوله تعالى شرع لكم من
الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك الآية والاخلاص النية قال ابو العالية و
وصاهم بالاخلاص في العبادة وقال المجاهد اوصيناك به والانبياء دينا واحدا
ومعنى شرع لكم من الدين دين نوح ومحمد ومن بينهما من الانبياء عليهم السلام ثم فسر
الشرع المشترك بينهم فقال ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه بيان تعلق الحديث بالترجمة
ذكر فيه وجوه الاول ان النبي عليه السلام خطب بهذا الحديث لما قدم المدينة حين
وصل الى دار الهجرة وذلك كان بعد ظهوره ونصره واستعلائه فالاول مبدأ النبوة
والرسالة والاصطفا وهو قوله باب بدء الوحي والثاني بدء النصر والظهور ومما يؤيده
ان المشركين كانوا يؤذون المؤمنين بمكة فشكوا الى النبي عليه السلام وسألوه
ان يقاتلوا من امكنهم منهم ويغدروا به فنزلت ان الله يدفع عن الذين امنوا ان
الله لا يحب كل خوان كفور فنهوا عن ذلك وامروا بالصبر الى ان هاجر النبي عليه
السلام فنزلت اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا الآية فاباح الله قتالهم فكان اباحة
القتال مع الهجرة التي سبب النصرة والغلبة وظهور الاسلام الثاني انه لما كان
الحديث مشتملا على الهجرة وكانت مقدمة النبوة في حقه عليه السلام هجرته الى الله
تعالى والى الخلق مناجاته في غار حرا فهجرته اليه كانت ابتدا فضله باصطفائه ونزول
الوحي عليه مع التأييد الالهي والتوفيق الرباني الثالث انه انما اتى به على قصد الخطبة
والترجمة وقال محمد بن اسمعيل التيمي لما كان الكتاب معقودا على اخبار النبي عليه السلام

طلب المصنف تصديره باول شأن الرسالة وهو الوحي ولم ير ان يقدم عليه شيئا لا
خطبة ولا غيرها بل اورد حديث الاعمال بالنيات بدلا من الخطبة وقال بعضهم و
لهذا النكتة اختار سياق هذه الطريق لانها تضمنت ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
خطب بهذا الحديث على المنبر فلما صلح ان يدخل في خطبة المنابر كان صالحا ان يكون
في خطبة الدفاتر قلت هذا فيه نظر لان الخطبة عبارة عن كلام مشتمل على البسملة
والحمد لله والثناء على الله تعالى بما هو اهله والصلوة على النبي عليه السلام ويكون
في اول الكلام والحديث غير مشتمل على ذلك وكيف يقصد فيه الخطبة المنابر الى
اخره غير سديد لان خطبة المنابر تشتمل على ما ذكرنا مع اشتمالها على الوصية
بالتقوى والوعظ والتذكير ونحو ذلك بخلاف خطبة الدفاتر فانها بخلاف
ذلك اما سمع هذا القائل لكل مكان مقال غاية ما في الباب ان عمر بن الخطاب رضي
الله عنه خطب للناس وذكر في خطبته في جملة ما ذكر هذا الحديث ولم يقتصر
على ذكر الحديث وحده ولئن سلمنا انه اقتصر في خطبته على هذا الحديث ولكن
لا نسلم ان يكون خطبة به دليلا على صلاحه ان يكون خطبة في اوائل الكتب
لما ذكرنا فهذا لا يصلح ان يقدم التشهد موضع القنوت او العكس ونحو ذلك
وذكروا فيه اوجها اخرى كلها مدخولة بيان رجاله هم ستة الاول الحميدي
هو ابو بكر عبد الله بن الزبير ابن عيسى بن عبد الله بن الزبير بن عبد الله بن
حميد بن اسامة ابن زيد بن الحرث بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي
يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصي ومع خديجة بنت خويلد بن
اسد زوج النبي عليه السلام في اسد بن عبد العزى من رؤسا اصحاب ابن عيينة
توفي بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وروى ابو داود والنسائي عن رجل
عنه وروى مسلم في المقدمة عن سلمة بن شبيب عنه الثاني سفيان بن عيينة
بن ابي عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم اخي ضحاك بن مزاحم امام جليل في الحديث
والفقه والفتوى وهو احد مشايخ الشافعي ولد سنة سبع ومائة وتوفي غرة

ع اذ في اوسط الكلام وقبل الفاتحة [illegible]

غير خطبة الدفاتر فكيف يقوم مقا
وذلك لان خطبة المنابر مع

رجب سنة ثمان وتسعين ومأة **الثالث** يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل
بن ثعلبة بن الحارث بن زيد ابن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري المدني تابعي مشهور
من ائمة المسلمين ولي قضا المدينة واقدمه المنصور العراق وولاه القضا بالهاشمية
وتوفي سنة ثلاث وقيل اربع واربعين ومأة وروى له الجماعة **الرابع** محمد بن ابراهيم بن
الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة كان كثير الحديث توفي سنة
عشرين ومأة روى له الجماعة **الخامس** علقمة بن وقاص الليثي يكنى بابي واقد ذكره
ابو عمرو بن منده في الصحابة وذكره الجمهور في التابعين توفي بالمدينة ايام عبد الملك
بن مروان **السادس** عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بكسر الرا
وفتح اليا آخر الحروف بن عبد الله بن قرط بن رزاح بفتح الرا اوله ثم زاي مفتوحة
ايضا بن عدي اخو مرة وهصيص بن كعب بن لوي العدوي القرشي يجتمع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في كعب الاب الثامن وامه حنتمة بالحاء المهملة بنت هاشم
بن المغيرة بن عبد الله بن عمر اخي عامر وعمران ابني مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب وقال
ابو عمر الصحيح انها بنت هاشم وقيل بنت هشام فمن قال بنت هشام فهي اخت ابو جهل
ومن قال بنت هاشم فهي ابنة عم ابي جهل **بيان ضبط الرجال** الحميدي بضم الحا وفتح
الميم وسفين بضم السين على المشهور وحكي كسرها وفتحها ايضا وابو عيينة بضم
العين المهملة وفتح اليا آخر الحروف وبعدها يا اخرى ساكنة ثم نون مفتوحة
وفي آخرها ها ويقال بكسر العين ايضا وعلقمة بفتح العين المهملة والوقاص
بتشديد القاف **بيان الانساب** الحميدي نسبة الى جده حميد المذكور بالضم
وقال السمعاني نسبة الى حميد بطن اسد بن عبد العزى بن قصي وقيل منسوب الى
الحميدات قبيلة وقيل يشتبه هذا بالحميدي المتأخر صاحب الجمع بين الصحيحين
وهو العلامة ابو عبد الله محمد بن ابي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد
بن يصل بكسر اليا آخر الحروف والصاد المهملة المكسورة ثم لام الاندلسي
الامام ذو التصانيف في فنون سمع الخطيب وطبقته وبالاندلس ابن حزم وغيره

وعند الخطيب وابن ماكولا وهو ثقة متقن مات ببغداد سابع عشر ذي الحجة
سنة ثمان وثمانين واربعمائة وهو يشتبه بالحميدي بالفتح وكسر الميم نسبة لاسحاق
بن تكينك الحميدي مولى الامير الحميد السامانى والانصاري نسبة الى الانصار واحدهم
نصير كشريف واشراف وقيل ناصر كصاحب واصحاب وهو وصف لهم بعد الاسلام
وهم قبيلتان الاوس والخزرج ابن حارثة بالحا المهملة بن ثعلبة بن مازن بن الازد
ابن قحطان بن عامر بن شالخ ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام والتيمي نسبة
الى عدة قبايل اسمها تيم منها تيم قريش منهما خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم منها محمد
بن ابراهيم المذكور والليثي نسبة الى ابن بكر **بيان فوايد تتعلق بالرجال** ليس في
الصحابة عمر بن الخطاب غيره وفي الصحابة عمر ثلاثة وعشرون نفسا على خلاف في بعضهم
وربما يلتبس بعمر وزيادة واو في آخره وهم خلق فوق المائتين بزيادة اربعة وعشرين
على الخلاف في بعضهم وفي الرواة عمر بن الخطاب غير هذا الاسم ستة الاول كوفي
روى عنه خالد بن عبد الله الواسطي الثاني راسبي روى عنه سويد ابو حاتم الثالث
اسكندري روى عن ضمام بن اسمعيل الرابع عنبري روى عن ابيه عن يحيى بن سعيد
الانصاري الخامس سجستاني روى عن محمد بن يوسف الفريابي السادس سدوسي
البصري روى عن معتمر بن سليمان وليس في الكتب الستة من اسمه علقمة بن
وقاص غيره وجملة من اسمه يحيى ابن سعيد في الحديث ستة عشر وفي الصحيح جماعة
يحيى بن سعيد ابن ابان الاموي الحافظ ويحيى بن سعيد بن حيان وحيان التيمي
الامام ويحيى بن سعيد بن العاص الاموي تابعي ويحيى بن سعيد ابن فروخ القطان
التيمي الحافظ احد الاعلام ولهم يحيى بن سعيد العطار رابع في آخره واه وعبد الله
بن الزبير في الكتب الستة ثلاثة احدهم الحميدي المذكور والثاني الصحابي والثالث
البصري روى له ابن ماجة والترمذي في الشمايل وفي الصحابة عبد الله بن الزبير ابن
المطلب بن هاشم وليس لهما ثالث في الصحابة رضي الله عنهم **بيان لطايف اسناده**
منها ان رجال اسناده ما بين مكي ومدني فالاولان مكيان والباقون مدنيان

ومنها رواية تابعي عن تابعي وهما يحيى ومحمد التيمي وهذا كثير وان شئت قلت فيه ثلاثة
تابعيون بعضهم عن بعض بزيادة علقمة على قول الجمهور كما قلنا انه تابعي لا صحابي ومنها
رواية صحابي عن صحابي على قول من عده صحابيا والطف من هذا انه يقع رواية اربعة
من التابعين بعضهم عن بعض ورواية اربعة من الصحابة بعضهم عن بعض وقد افرد
الحافظ ابو موسى الاصبهاني جزء الرباعي الصحابة وخماسيهم ومن الغريب العزيز رواية ستة
من التابعين بعضهم عن بعض وقد افرده الخطيب البغدادي بجزء جميع اختلاف طرقه
وهو حديث منصور بن معتمر عن الهلال بن يساف عن الربيع بن خيثم عن عمرو ابن ميمون
الاودي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن امراة من الانصار عن ابي ايوب عن النبي صلى الله
عليه وسلم في ان قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقال يعقوب بن شيبة وهو
اطول الانصار روى قال الخطيب والامر كما قال قال وقد روي هذا الحديث ايضا
من طريق سبعة من التابعين ثم ساقه من حديث ابي اسحاق الشيباني عن عمرو بن مرة
عن هلال عن عمرو عن الربيع عن عبد الرحمن فذكره ومنها اتى فيه بانواع الرواية فاتى
بحدث الحميدي ثم بعن في قوله عن سفيان ثم بلفظ اخبرني محمد ثم بسمعت عمر
رضي الله عنه يقول فكان يقول هذه الالفاظ كلها تفيد السماع والاتصال
كما سياتي عنه في باب العلم عن الحميدي عن ابن عيينة انه قال حدثنا واخبرنا
وانبانا وسمعت واحد والجمهور قالوا على الدرجات لهذه الثلثة سمعت ثم
حدثنا ثم اخبرنا واعلم انه انما وقع عن سفيان في رواية ابي ذر وفي الرواية غيره
حدثنا سفيان وعن هذا اعترض على البخاري في قوله عن سفيان لانه قال جماعة بان الاسناد
المعنعن يصير الحديث مرسلا واجيب بان ما وقع في البخاري ومسلم من العنعنة فمحمول
على السماع من وجه اخر واما غير المدلس فعنعنته محمولة على الاتصال عند الجمهور
مطلقا في الكتابين وغيرهما لكن بشرط امكان اللقا وزاد البخاري اشتراط ثبوت
اللقا قلت وفي اشتراط ثبوت اللقا وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه مذاهب
احدها لا يشترط شيء من ذلك ونقل مسلم في مقدمة صحيحه الاجماع عليه

والثاني

والثاني يشترط ثبوت اللقا وحده وهو قول البخاري والمحققين والثالث يشترط طول
الصحبة والرابع يشترط معرفته بالرواية عنه والحميدي مشهور بصحبة ابن عيينة
وهو اثبت الناس فيه قال ابو حاتم هو رئيس اصحابه ثقة امام وقال ابن سعد هو
صاحبه وراويه والاصح انه كعب بالشرط المتقدم وقال احمد وجماعة يكون من
منقطعا حتى يتبين السماع ومنها ان البخاري قد ذكر في هذا الحديث الالفاظ الاربعة
وهي ان وسمعت وعن وقال فذكرها هاهنا وفي الهجرة والنذور وترك الحيل بلفظ
سمعت رسول الله عليه السلام وفي باب العتق بلفظ عن وفي باب الايمان بلفظ ان
وفي النكاح بلفظ قال وقد قام الاجماع على ان الاسناد المتصل بالصحابي لا فرق فيه
بين هذه الالفاظ ومنها ان البخاري رحمه الله ذكر في بعض الرواية لهذا الحديث سمعت
رسول الله عليه السلام وفي بعضها سمعت النبي عليه السلام ويتعلق بذلك مسيلة
وهي هل يجوز تغيير قال النبي الى قال الرسول او عكسه فقال ابن صلاح والظاهر
انه لا يجوز وان جازت الرواية بالمعنى لاختلاف معنى الرسالة والنبوة وسهل في
ذلك الامام احمد رحمه الله وحماد بن سلمة والخطيب وصوبه النووي قلت
كان ينبغي ان يجوز التغيير المطلق لعدم الاختلاف المعنى هاهنا وان كانت الرسالة اخص
من النبوة وقد قلنا ان كل رسول نبي من غير عكس وهو الذي عليه المحققون ومنهم
من لم يفرق بينهما وهو غير الصحيح ومن الغريب ما قاله الحليمي في هذا الباب ان الايمان
يحصل بقول الكافر امنت بمحمد النبي دون محمد الرسول وعلل بان النبي لا يكون الا
لله والرسول قد يكون لغيره **بيان نوع الحديث** هذا فرد غريب باعتبار مشهور
باعتبارات اخر وليس بمتواتر خلاف لما يظنه بعضهم فان مداره على يحيى بن سعيد وقال
الشيخ قطب الدين رحمه هذا الحديث مع كثرة الطرق من الافراد وليس بمتواتر لفقد
شرط التواتر فان الصحيح انه لم يروه عن النبي عليه السلام سوى عمر ولم يروه عن عمر الا
علقمة ولم يروه عن علقمة الا محمد بن ابراهيم ولم يروه عن محمد الا يحيى بن سعيد الانصاري
ومنه انتشر فهو مشهور بالنسبة الى اخره غريب بالنسبة الى اوله وهو مجمع على صحته

وعظم موقعه روينا عن ابى الفتوح الطائى بسند صحيح متصل انه قال رواه عن يحيى بن سعيد
اكثر من مائتى نفس وقد اتفقوا على انه لا يصح مسنداً الا من هذا الطريق المذكورة وقال الخطابى
لا اعلم خلافاً بين اهل العلم ان هذا الحديث لا يصح مسنداً عن النبى عليه السلام الا من
حديث عمر رضى الله عنه قلت يرد ماذكره الحافظ ابو يعلى الخليلى حيث قال غلط فيه
عبد المجيد بن عبد العزيز بن رواه المكى فى الحديث الذى يروى مالك والخلق بن يحيى بن
سعيد الانصارى عن محمد ابن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه فقال فيه عن
عبد المجيد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه
عن النبى عليه السلام قال الاعمال بالنيات قال وروا[ه] عنه نوح بن حبيب وابراهيم
بن عتيق وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه من الوجوه قال فهذا مما اخطا
فيه الثقة عن الثقة قالوا انما هو حديث اخر الصق بهذا قلت احال الخطا فى الغلط
على نوح واحال الخليلى الغلط على عبد المجيد انتهى قلت قد رواه عن النبى عليه السلام
غير عمر من الصحابة رضى الله عنهم وان كان البزار قال لا نعلم روى هذا الحديث الا عن
عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الاسناد وكذا قال ابن السكونى فى كتابه
المسمى بالسنن الصحاح المأثورة لم يروه عن النبى عليه السلام باسناد غير عمر بن الخطاب
وكذا الامام ابو عبد الله محمد بن عتاب حيث قال لم يروه عن النبى عليه السلام غير عمر
رضى الله عنه وقال ابن منده رواه عن النبى عليه السلام غير عمر سعد بن ابى وقاص
وعلى ابن ابى طالب وابو سعيد الخدرى وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر
وانس وابن عباس ومعاوية وابو هريرة وعبادة ابن الصامت وعتبة بن عبد الاسلمى
وهزال بن سويد وعتبة ابن عامر وجابر بن عبد الله وابو ذر وعتبة بن المنذر وعقبة ابن
مسلم رضى الله عنهم وايضاً قد توبع علقمة والتيمى ويحيى بن سعيد على رواياتهم قال ابن منده
هذا الحديث رواه عن عمر غير علقمة ابنه عبد الله وجابر وابو جحيفة وعبد الله بن عامر بن ربيعة
وذو الكلاع وعطا بن يسار وواصل بن عمر والجذامى ومحمد بن المنكدر ورواه عن علقمة غير
التيمى سعيد بن المسيب ونافع مولى ابن عمر وتابع يحيى بن سعيد على روايته عن التيمى محمد بن محمد بن علقمة ابو الحسن

الليثى داود بن ابى فرات ومحمد بن اسحاق وحجاج بن ارطاه وعبد الله ابن قيس الانصارى
ولا يدخل هذا الحديث فى حد الشاذ وقد اعترض على بعض العلما اهل الحديث قال
الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد تفرد به ثقة او غيره فاورد عليه الاجماع على العمل
بهذا الحديث وشبهه وانه فى اعلا مراتب الصحة واصل من اصول الدين مع ان الشافعى
رضى الله عنه حده بكلامه بديع فانه قال هو واهل الحجاز الشاذ هو ان يروى الثقة
مخالفاً لرواية الناس لا ان يروى ما لا يروى الناس وهذا الحديث وشبهه ليس
فيه مخالفة بل له شواهد تصحح معناه من الكتاب والسنة وقال الخليلى الذى عليه
الحفاظ ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ به ثقة وليس اصل بمتابع
قلت ما ذكراه يشكل بما ينفرد به العدل الضابط كهذا الحديث فانه لا يصح
الا فرداً او له متابع ايضاً كما سلف ثم اعلم انه لا يشكل فى صحة هذا الحديث
لانه من حديث الامام يحيى ابن سعيد الانصارى رواه عنه حفاظ الاسلام واعلام
الائمة مالك ابن انس وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد وحماد بن سلمة والثورى
وسفيان بن عيينة والليث بن سعد ويحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن المبارك
وعبد الوهاب وخلايق لا يحصون كثرة وقد ذكره البخارى من حديث سفيان ومالك
وحماد بن زيد وعبد الوهاب كما سيأتى قال ابو سعيد محمد بن على الخشاب الحافظ
روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد نحو مائتين وخمسين رجلاً وذكر ابن منده
فى مستخرجه فوق الثلثمائة وقال الحافظ ابا مسعود عبد الجليل بن محمد
يقول فى المذكورة قال الامام عبد الله الانصارى كتبت هذا الحديث عن سبعمائة نفر
من اصحاب يحيى بن سعيد وقال الحافظ ابو موسى المدينى وشيخ الاسلام ابو اسماعيل
الهروى انه رواه عن يحيى سبعمائة رجل فان قيل قد ذكر فى تهذيب مستمر الاوهام
لابن ماكولا ان يحيى بن سعيد لم يسمعه من التيمى وذكر فى موضع اخر انه يقال لم
يسمعه التيمى من علقمة قلت رواية البخارى عن يحيى بن سعيد اخبرنى محمد بن ابراهيم
التيمى انه سمع علقمة يرد هذا وبما ذكرنا ايضاً يرد ما قاله ابن جرير الطبرى فى تهذيب

وقال الحافظ ابو موسى الاصبهانى سمع

الاثار ان هذا الحديث قد يكون عند بعضهم فردود الا انه حديث مفرد **بيان تعدد الحديث في الصحيح** قد ذكره في ستة مواضع اخرى من صحيحه عن ستة شيوخ
اخرين ايضا الاول في الايمان باب ما جاء انما الاعمال بالنيات عن عبد الله بن مسلمة
القعنبي ثنا مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه
ان رسول الله عليه السلام قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها
او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه الثاني في العتق في باب الخطا والنسيان
في العتاقة والطلاق ونحوه عن محمد ابن كثير عن سفيان الثوري حدثنا يحيى بن
سعيد عن محمد عن علقمة قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول عن النبي عليه السلام
قال الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الحديث بمثل ما قبله الثالث في
باب هجرة النبي عليه السلام عن مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة سمعت
عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي عليه السلام يقول الاعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا
يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى الله ورسوله الرابع في النكاح في باب من
هاجر او عمل خيرا لتزويج امراة فله ما نوى عن يحيى بن قزعة ثنا مالك عن يحيى عن
محمد بن ابراهيم بن الحرث عن علقمة عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى الحديث بلفظ في الايمان
الا انه قال ينكحها بدل يتزوجها الخامس في الايمان والنذور في باب النية في الايمان
عن قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني محمد بن
ابراهيم انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله عليه السلام يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا
يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه السادس في باب ترك الحيل
عن ابي النعمان محمد بن الفضل ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة قال سمعت

عمر يخطب قال سمعت النبي عليه السلام يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية وانما
لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر
لدنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **بيان من اخرجه غيره** اخرجه
مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك بلفظ انما الاعمال
بالنيات وانما لامرئ ما نوى الحديث مطولا واخرجه ايضا عن محمد ابن رمح بن المهاجر
عن الليث وعن ابي الربيع العتكي عن حماد بن زيد وعن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي
وعن اسحاق بن ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن ابن نمير عن حفص بن غياث ويزيد
ابن هارون وعن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وعن ابن ابي عمر عن سفين بن عيينة
كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد عن علقمة عن عمر وفي حديث سفيان سمعت عمر على المنبر يخبر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه ابو داود في الطلاق عن محمد بن كثير
عن سفيان والترمذي في الحدود عن ابن المثنى عن الثقفي والنسائي عن يحيى بن
حبيب عن حماد بن زيد وعن سليمان بن منصور عن ابن المبارك وعن اسحاق بن
ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن عمرو بن منصور عن القعنبي وعن الحرث عن ابن
القاسم جميعا عن مالك ذكره في اربعة ابواب من سننه الايمان والطهارة والعتاق
والطلاق ورواه ابن ماجة في الزهد من سننه عن ابي بكر عن يزيد ابن هارون وعن
ابن رمح عن الليث كل هؤلاء عن يحيى عن محمد عن علقمة عن عمر ورواه ايضا احمد
في مسنده والدارقطني وابن حبان والبيهقي ولم يبق من اصحاب الكتب المعتمدة
عليها من لم يخرجه سوى مالك فانه لم يخرجه في موطائه ووهم ابن دحية الحافظ
فقال في املائه على هذا الحديث اخرجه مالك في الموطا ورواه الشافعي عنه وهذا وقع
عجيب عنه **بيان اختلاف لفظه** قد تحصل من الطرق المذكورة اربعة الفاظ
انما الاعمال بالنيات الاعمال بالنية العمل بالنية وادعى النووي في تلخيصه قلتها
والرابع انما الاعمال بالنيات بحذف انما وجمع الاعمال بالنيات قلت هذا ايضا موجود
في بعض نسخ البخاري وقال الحافظ ابو موسى الاصبهاني لا يصح اسنادها واقره

واورده ايضا عن النبي ... بلفظ ليس الاعمال بالنية صح

النووي على ذلك في تلخيصه وغيره وهو غريب منهما وهي رواية صحيحة اخرجها ابن حبان
في صحيحه عن علي بن محمد القتاني ثنا عبد الله بن هاشم الطوسي ثنا يحيى بن سعيد الانصاري
عن محمد عن علقمة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات
الحديث واخرجه ايضاً الحاكم في كتاب الاربعين في شعار اهل الحديث عن ابي بكر بن
خزيمة ثنا القعنبي ثنا مالك عن يحيى بن سعيد به سوا ثم حكم بصحته واورده
ابن الجارود في المنتقى بلفظ سادس عن ابن المقرئ ثنا سفيان عن يحيى به ان الاعمال
بالنية وان لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته
الى دنيا الحديث واورده الرافعي في شرحه الكبير بلفظ اخر غريب وهو للمرء من
عمله الا ما نواه وفي البيهقي من حديث انس مرفوعاً لا عمل لمن لا نية له وهو بمعناه لكن
في اسناده جهالة **بيان اختياره هذا في البداية** اراد بهذا اخلاص القصد
وتصحيح النية واشار به الى انه قصد بتاليفه الصحيح وجه الله تعالى وقد حصل له
ذلك حيث اعطى هذا الكتاب من الحظ ما لم يعط غيره من كتب الاسلام وقبله
اهل المشرق والمغرب وقال ابن مهدي الحافظ من اراد ان يصنف كتاباً فليبدأ بهذا
الحديث وقال لو صنفت كتاباً لبدأت في كل باب منه بهذا الحديث وقال ابو بكر بن
داسة سمعت ابا داود يقول كتبت عن النبي عليه السلام خمسمائة الف حديث
انتخبت منها اربعة الاف حديث في الاحكام فاما احاديث الزهد والفضائل فلم اخرجها
ويكفي للانسان لدينه من ذلك اربعة احاديث الاعمال بالنيات والحلال بين
والحرام بين ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضى
لاخيه ما يرضى لنفسه وقال القاضي عياض ذكر الائمة ان هذا الحديث ثلث الاسلام
وقيل ربعه وقيل اصول الدين ثلاثة احاديث وقيل اربعة قال الشافعي وغيره يدخل فيه
سبعون باباً من الفقه وقال النووي لم يرد الشافعي رحمه الله انحصار ابوابه في هذا
العدد فانها اكثر من ذلك وقد نظم طاهر بن مفوز الاحاديث الاربعة
عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية
اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية

فان قيل ما وجه قولهم ان هذا الحديث ثلث الاسلام قلت لتضمنه النية والاسلام
قول وفعل ونية ولما بدأ البخاري كتابه بما ذكرنا من المعنى ختمه بحديث التسبيح لانه
تعطر المجالس وهو كفارة لما قد يقع من المجالس فان قيل لما اختار من هذا الحديث
مختصره ولم يذكر مطوله هاهنا قلت لما كان قصده النية على انه قصد به وجه الله
تعالى وانه سيجزى بحسب نيته ابتدأ بالمختصر الذي فيه اشارة الى ان الشخص يجزى بقدر
نيته فان كانت نيته وجه الله تعالى يجزى بالثواب والخير في الدارين وان كانت نيته
وجها من وجوه الدنيا فليس له حظ من الثواب ولا من خير الدنيا والاخرة وقال بعض
الشارحين سئلت عن السر في ابتداء البخاري بهذا الحديث مختصراً ولم لا ذكره مطولاً
كما ذكره غيره من الابواب فاجبته في الحال بان عمر قاله على المنبر وخطب به فاراد
التاسي به قلت ذكره البخاري ايضا مطولاً في ترك الحيل وفيه انه خطب به كما سيأتي فاذا
لم يقع كلامه جواباً فان قلت لم قدم رواية الحميدي على غيره من مشايخه الذين روي
عنهم هذا الحديث قلت هذا السؤال ساقط لانه لو قدم رواية غيره لكان يقال
لم قدم هذا على غيره ويمكن ان يقال ان ذلك لاجل كون رواية الحميدي اخصر من رواية
غيره وفيه الكفاية على دلالة مقصوده وقال بعضهم قدم الرواية عن الحميدي لان قرشي
مكي اشارة الى العمل بقوله عليه السلام قدموا قريشاً ولا تقدموها واشعاراً بافضلية
مكة على غيرها من البلاد ولان ابتداء الوحي كان منها فناسب بالرواية عن اهلها
في اول بدء الوحي ومن ثم ثنى بالرواية عن مالك لانه فقيه الحجاز ولان المدينة
تلو مكة في الفضل وقد جنة ها في نزول الوحي قلت ليس البخاري هاهنا في صدد بيان
فضيلة قريش ولا في بيان فضيلة مكي حتى يبتدئ برواية شخص قرشي مكي ولئن سلمنا
فما وجه تخصيص الحميدي من بين الرواة القرشيين المكيين وايضا قوله عليه السلام
قدموا قريشاً انما هو في الامامة الكبرى ليس الا وفي غيرها يقدم الباهلي العالم على
القرشي الجاهل وقوله ولان ابتداء الوحي الى اخره انما يستقيم ان لو كان الحديث

في الام الحيث وانما الحيث في النية ما يلزم من ذلك ما قاله فافهم **بيان اللغة**
قوله سمعت من سمعت الشيء سمعاً وسماعاً وسماعية والسمع سمع الانسان يكون
واحداً وجمعا قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم لانه في الاصل مصدر
كما ذكرنا ويجمع على اسماع وجمع القلة اسمع وجمع الاسمع اسامع ثم النحاة اختلفوا
في سمعت هل يتعدى الى مفعولين على قولين احدهما نعم وهو مذهب الفارسي قال
لكن لابد ان يكون الثاني مما يسمع كقولك سمعت زيداً يقال كذا ولو قلت سمعت زيدا
اخاك لم يجز والصحيح انه لا يتعدى الا الى مفعول واحد والفعل الواقع بعد المفعول
في موضع الحال اي سمعته حال قوله كذا قوله على المنبر بكسر الميم مشتق من النبر
وهو الارتفاع قال الجوهري نبرت الشيء انبره نبرا رفعته ومنه سمي المنبر قلت
هو من باب ضرب يضرب وفي العباب نبرت الشيء انبره مثل كسرته اكسره اي رفعته
ومنه سمي المنبر لانه يرتفع ويرفع الصوت عليه فان قلت هذا الوزن منه
اوزان الالة وقد علم انها ثلاثة مفعل كمحلب ومفعال كمفتاح ومفعلة
كمكسحة وكان القياس فيه فتح الميم لانه موضع العلو والارتفاع قلت هذا
ونحوه من الاسما الموضوعة على هذه الصيغة وليست على القياس وقال الكرماني
وهو بلفظ الالة لانه آلة الارتفاع وفيه نظر لان الالة هي ما يعالج بها الفاعل
المفعول كالمفتاح ونحوه والمنبر ليس كذلك وانما هو موضع العلو والارتفاع
والصحيح ما ذكرناه **قوله** الاعمال جمع عمل وهو مصدر قولك عمل يعمل عملاً والتركيب
يدل على فعل يفعل فان قلت ما الفرق بين العمل والفعل قلت قال الصغاني وتركيب
الفعل يدل على احداث شيء من العمل وغيره فهذا يدل على ان الفعل اعم منه و
الفعل بالكسر الاسم وجمعه فعال وافعال وبالفتح مصدر قولك فعلت الشيء
افعله فعلا وفعالا **قوله** بالنيات جمع نية من نوى ينوي من باب ضرب يضرب قال
الجوهري نويت نية ونواة اي عزمت وانتويت مثله قال الشاعر

صرمت امية خلتي وصلاتي ... ونوت ولما تنتوي كنواتي

تقول لم تنو في كما نويت فيها وفي مودتها والنيات بتشديد اليا هو المشهور وقد
حكى النووي تخفيف اليا وقال بعض الشارحين فمن شدد وهو المشهور كان من نوى
ينوي اذا قصد ومن خفف كان من ونى يني اذا ابطا وتأخر لان النية تحتاج في
توجيهها وتصحيحها الى ابطا وتأخر قلت هذا بعيد لان مصدر ونى يني وني قال
الجوهري يقال ونيت في الامر انى ونيا اي ضعفت فاتا وان ثم اختلفوا في تفسير النية
فقيل هو القصد الى الفعل وقال الخطابي هو قصدك الشيء بقلبك وتحري الطلب منك
له وقال التيمي النية هاهنا وجهة القلب وقال البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب
نحو ما يراه موافق غرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا وقال النووي النية القصد
وهو عزيمة القلب وقال الكرماني ليس هو عزيمة القلب لما قال المتكلمون القصد الى
الفعل هو ما نجده من انفسنا حال الايجاد والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة
والضعف بخلاف القصد ففرقوا بينهما من جهتين فلا يصح تفسيره به قلت العزم
هو ارادة الفعل والقطع عليه والمراد من النية هاهنا هذى المعنى فلذلك فسر النووي
القصد الذي هو النية بالعزم فافهم على الحافظ ابا الحسن علي بن المفضل المقدسي
قد جعل في اربعينه النية والارادة والقصد والعزم بمعنى ثم قال وكذا عزمت على شيء
وعمدت اليه وتطلق الارادة على الله تعالى ولا يطلق عليه غيرها **قوله** امرئ الامرئ
الرجل وفيه لغتان امرئ كزبرج ومرء كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من الاغراب
لان عين فعله تابع للامه في الحركات الثلاثة دائما وكذا في مؤنثه ايضا لغتان امرأة
ومرأة وفي الحديث استعمل اللغة الاولى منهما من كلا النوعين اذ قال لكل امرئ وله
امرأة **قوله** هجرته بكسر الها على وزن فعلة من الهجر وهو ضد الوصل ثم غلب ذلك
على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية قاله في النهاية وفي العباب الهجر
ضد الوصل قد هجره يهجره بالضم هجراً وهجراناً والاسم الهجرة ويقال الهجرة الترك والمراد
بها هنا ترك الوطن والانتقال الى غيره وهي في الشرع مفارقة دار الكفر الى دار
الاسلام خوف الفتنة وطلب اقامة الدين وفي الحقيقة مفارقة ما يكرهه الله تعالى

الى ما يحبه ومن ذلك الذين تركوا الوطن وتحولوا الى المدينة من الصحابة بالمهاجرين لذلك
قوله الا الدنيا بضم الدال على وزن فعلى مقصورة غير منونة وضم فيه اشهر وحكى ابن
قتيبة وغيره كسر الدال وتجمع على دنى ككبر جمع كبرى والنسبة اليها دنيوى ودنيى بقلب
الواو ياء فتصير ثلاث ياآت وقال الجوهري سميت الدنيا لدنوها وجمعها دنى كالكبرى
والكبر والصغرى والصغر واصله دنو فحذفت الواو لاجتماع الساكنين والنسبة
اليها دنياوي قلت الصواب ان يقال قلبت الواو الفا ثم حذفت لالتقاء الساكنين
وقال بعض الفاضل ليس فيها التنوين بلا خلاف فى نعلمه بين اهل اللغة والعربية وحكى
بعض المتاخرين من شرح البخاري ان فيها اللغة غريبة بالتنوين وليس بجيد فانه لا يعرف فى
اللغة وسبب الغلط ان بعض رواة البخاري رواه بالتنوين وهو ابو الهيثم الكشميهني
وانكر ذلك عليه ولم يكن ممن يرجع اليه فى ذلك واخذ بعضهم يحكى ذلك اللغة كما وقع
لهم نحو ذلك فى خلوف فم الصيام فحكوا فيه لغتين وانما يعرف اهل اللغة الضم واما
الفتح فرواية مردودة قلت جاء التنوين فى اللغة قال العجاج فى جميع الدنيا طال ما قد عنت
وقال المتلمس ربيعة بن ظالم المرى انى مقسم ما ملكت فجاعل اجرا لاخرى ودنيا تنفع
فان ابن الاعرابى انشده بتنوين دنيا وليس ذلك بضرورة على ما لا يخفى وقال ابن مالك
استعمال دنيا منكرا فيه اشكال لانها افعل التفضيل فكان حقها ان تستعمل باللام
نحو الكبرى والحسنى الا انها خلعت عنها الوصفية رأسا واجريت مجرى ما لم يكن وصفا
ونحوه قول الشاعر وان دعوت الى جلى ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا فان
الجلى مونث الاجل فخلعت عنها الوصفية وجعل اسما للحادثة العظيمة قلت من الدليل
على جعلها بمنزلة الاسم الموضوع قلب الواو ياء لانه لا يجوز ذلك الا فى الفعلى الاسم وقال
التيمي الدنيا تانيث الادنى لا ينصرف مثل حبلى لاجتماع امرين فيها احدهما الوصفية
والثانى لزوم حرف التانيث وقال الكرماني ليس ذلك لاجتماع امرين فيها اذ لا وصفية
ههنا بل امتناع صرفه للزوم التانيث للالف المقصورة وهو قائم مقام العلتين
فهو سهو منه قلت ليس بسهو منه لان الدنيا فى الاصل صفة لان التقدير الحياة الدنيا

كما فى قوله تعالى وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور وتركهم موصوفها واستعمالهم اياها
نحو الاسم الموضوع لا ينافى الوصفية الاصلية ثم فى حقيقتها قولان للمتكلمين
احدهما ما على الارض مع الهوا والجو والثانى كل مخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة
قبل الدار الاخرة قال النووى هو الاظهر **قوله** يصيبها من اصاب يصيب اصابة والمراد
بالاصابة الحصول الوجدان وفى العباب اصابه اى وجده ويقال اصاب فلان الصواب
فاخطا الجواب اى قصد الصواب فاراده فاخطا مراده وقال ابو بكر الانبارى
فى قوله تعالى تجرى بامره رخاء حيث اصاب اى حيث اراد ونحو هذه المعانى كلها ههنا
قوله ينكحها اى يتزوجها كما جاء هكذا وفى رواية اخرى وقد يستعمل المعنى
الاقتران بشيء ومنه قوله تعالى وزوجناهم بحور عين اى قرناهم قال الاكثرون
وقال المجاهد واخرون انكحناهم وهو من باب ضرب يضرب تقول نكح ينكح نكاحا وانكحا
اذا تزوج واذا جامع ايضا وفى العباب النكح والنكاح التزوج وانكحها زوجها
قال والتركيب يدل على البضع **بيان الاعراب** قوله يقول جملة الفعل والفاعل
محلها النصب على الحال من رسول الله عليه السلام والباء فى قوله بالنيات للمصاحبة
كما فى قوله تعالى اهبطوا بالسلام وقد دخلوا بالكفر ومتعلقها محذوف والتقدير
انما الاعمال تحصل بها او توجد بها ولم يذكر سيبويه فى معنى الباء الا الالصاق لانه معنى
لا يفارقها فلذلك اقتصر عليه ويجوز ان تكون الاستعانة على ما لا يخفى وقول
بعض الشارحين الباء تحتمل السببية بعيد جدا فافهم **قوله** لكل امرئ بكسر الراء
وهى لغة القرآن معرب من وجهين فاذا كان فيه الف الوصل كان فيه ثلاث لغات
الاولى وهى لغة القرآن قال الله تعالى ان امرؤ هلك ويحول بين المرء وقلبه وهو اعرابها
على كل حال تقول هذا امرؤ ورايت امرأ ومررت بامرئ معرب من مكانين الثانية فتح
الراء على كل حال الثالثة ضمها على كل حال فان حذفت الالف الوصل قلت هذا مرء
ورايت مرءا ومررت بمرء وجمعه من غير لفظه رجال وقوم **قوله** ما نوى اى الذى
نواه فكلمة ما موصولة ونوى صلتها والعائد محذوف اى نواه فان جعلتها مصدرية

لا يحتاج الى حذف اذ ما المصدرية عند سيبويه حرف والحروف لا تعود عليها الضمائر و
التقدير لكل امرئ نيته **قوله** فمن كانت هجرته الفاء ههنا لعطف المفصل على المجمل لان قوله فمن كانت
هجرته الى اخره تفصيل لما سبق من قوله انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى **قوله**
الى دنيا تتعلق بالهجرة ان كان لفظ كانت تامة او خبر لكانت اذا كانت ناقصة
وقال الكرماني فان قلت لفظ ان كان باقياً في المعنى فلا نعلم ان الحكم بعد صدور
هذا الكلام من الرسول ايضاً كذلك ام لا وان نقل بسبب تضمين من لحروف الشرط
الى معنى الاستقبال فبالعكس ففي الحكم اما للماضي وللمستقبل قلت جاز ان يراد
به اصل الكون اى الوجود مطلقاً من غير تقييد بزمان من الازمنة الثلاثة
او يقاس احد الزمانين على الاخر او يعلم من الاجماع على ان حكم المكلفين على
السوا الا بعارض انتهى قلت في الجواب نظر لا يخفى لان الوجود من حيث هو
لا يخلو عن زمن من الازمنة الثلاثة **قوله** يصيبها جملة في محل الجر لانها صفة
لدنيا وكذلك قوله يتزوجها **قوله** فهجرته الفاء فيه هي الفاء الرابطة للجواب لسبق الشرط
وذلك لان قوله هجرته خبر والمبتدا اعني قوله فمن كانت يتضمن معنى الشرط **قوله** الى ما هاجر
اليه اما ان يكون متعلقاً بالهجرة والخبر محذوف اى هجرته الى ما هاجر اليه غير صحيحة
او غير مقبولة واما ان يكون خبر فهجرته والجملة خبر المبتدا الذي هو من كانت لا يقال
المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الاخبار لانا نقول يمنع الاتحاد هاهنا
لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكورة مستلزم له دال عليه و التقدير
فهي هجرة قبيحة فان قلت فما الفائدة حينئذ في الاتيان بالمبتدا والخبر بالاتحاد
وكذا في الشرط والجزا قلت يعلم منه التعظيم نحو انا انا وشعري شعري ومن هذا
القبيل فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله وقد يقصد به التحقير
نحو قوله فهجرته الى ما هاجر اليه وقدر ابو الفتح القشيري فمن كانت هجرته نية وقصداً
فهجرته حكماً وشرعاً واستحسن بعضهم هذا التأويل وليس هذا بشيء لان على هذا التقدير
يفوت المعنى المشعر على التعظيم في جانب والتحقير في جانب وهما مقصودان في الحديث

بيان المعاني قوله انما للحصر وهو اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه وقال اهل المعاني
ومن طرق القصر انما والقصر تخصيص احد الامرين بالاخر وحصره فيه وانما يفيد انما معنى
القصر لتضمنه معنى ما والا من وجوه ثلاثة الاول قول المفسرين في قوله تعالى انما حرم
عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وهو مطابق لقراءة الرفع لانها
تقتضي انحصار التحريم على الميتة بسبب انما في قراءة الرفع يكون موصولا لا صلة حرم عليكم وافعاً
اسما لان اى ان الذي حرمه عليكم الميتة وهو يفيد الحصر كان المنطلق زيد وزيد المنطلق كلاهما
يقتضي انحصار الانطلاق على زيد الثاني قول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه
الثالث صحة انفصال الضمير معه كصحته مع ما والا فلو لم يكن انما متضمنه لمعنى ما والا لم يصح
انفصال الضمير معه ولهذا قال الفرزدق   هـمام انا الزائد الحامي الزمار
وانما يدافع عن احسابهم انا او مثلي   ففصل الضمير وهو انا مع انما حيث لم يقل وانما ادافع
كما فصل عمرو بن معدي كرب مع الا في قوله   قد علمت سلمى وجاراتها ما قطر الفارس الا انا
وهذا الذي ذكرناه وهو قول المحققين ثم اختلفوا فقيل افادته له بالمنطوق وقيل بالمفهوم
وقال بعض الاصوليين انما لا تفيد الا التاكيد ونقل صاحب المفتاح عن ابي عيسى الربعي انها
كان كلمة ان للتاكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم اتصلت بها ما المؤكدة الى التي تزاد للتاكيد
كما في حيثما لا النافية على ما يظنه من لا وقوف له على علم النحو ضاعفت تاكيدها فناسبت
ان تضمن معنى القصر اى معنى ما والا لان القصر ليس الا التاخير الحكم على تاكيد الانزال
حتى قلت لمخاطب يردد المجيء الواقع بين زيد وعمرو زيد جاء لا عمرو وكيف يكون قولك
زيد جاء اثباتاً للمجيء لزيد صريحاً وقولك لا عمرو اثباتاً ثانياً للمجيء لزيد ضمناً لان الفعل
وهو المجيء واقع واذا كان كذلك وهو مسلوب عن عمرو فيكون ثابتاً لزيد بالضرورة
قلت اراد بمن لا وقوف له على علم النحو الامام فخر الدين الرازي فانه قال ان ما في انما هي
النافية وتقدير ما قاله هو ان ان للاثبات وما للنفي والاصل فيهما ان يبقيا على ما كانا وليس
ان الاثبات ما عدا المذكور وما النفي المذكور وفاقاً فتعين عكسه ورد بانها لو كانت
النافية لبطلت صدريتها مع ان لها صدر الكلام واجتمع حرفا النفي والاثبات بلا فاصل

ولجاز نصب انما زيد قايماً وكان معنى انما زيد قائما تحقق عدم قيام زيد لان ما يلي حرف النفي منفي ووجه الكرماني قول من يقول انما نافية بقوله وليس كلاهما متوجهين الى المذكور ولا الى غير المذكور بل الاثبات متوجه الى المذكور والنفي الى غير المذكور اذ لا قائل بالعكس اتفاقاً ثم قال واعترض عليه بانه لا يجوز اجتماع ما النافيه بان المشبهة لاستلزام اجتماع المتضادين على صدر واحد ولا يلزم من اثبات النفي لان النفي هو مدخول الكلمة المحققة فلفظة ما هي المؤكدة لا النافية فتفيد الحصر لانه يفيد التاكيد على التاكيد ومعنى الحصر ذلك ثم اجاب عن هذا الاعتراض بقوله المراد بذلك التوجيه ان انما كلمة موضوعة للحصر وذلك سر الوضع فيه لان الكلمتين والحالة هذه باقيتان على اصلهما مرادتان بوضعهما فلا يراد الاعتراض واما توجيهه بكونه تاكيدا على اصل تاكيد فهو من باب ايهام العكس اذ لما رأى ان الحصر فيه تاكيد على تاكيد ظن ان كل ما فيه تاكيد على تاكيد حصر وليس كذلك والا لكان والله ان زيدا لقائم الحصر وهو باطل قلت الاعتراض باق على حاله ولم يندفع بقوله ان انما كلمة موضوعة للحصر الى اخره على ما لا يخفى ولا نسلم انها موضوعة للحصر ابتدا وانما هي تفيد معنى الحصر من حيث تحقق الاوجه الثلثة التي ذكرناها فيها وقوله ظن ان كل ما فيه تاكيد الى اخره غير سديد لانه لم يكن ذلك اصلا لانه لا يلزم من كون الحصر تاكيداً كون كل ما فيه تاكيد على تاكيد حصراً حتى يلزم الحصر في نحو والله ان زيدا لقائم فعلى قول المحققين كل حصر تاكيد على تاكيد وليس كل تاكيد على تاكيد حصر فافهم واذا تقرر هذا فلنعلم ان انما تارة تقتضي الحصر المطلق وهو الاغلب الاكثر وتارة تقتضي حصراً مخصوصاً كقوله تعالى انما انت منذر وقوله انما الحيوة الدنيا لعب ولهو فالمراد حصره في النذارة لمن لا يؤمن وان كان ظاهره الحصر فيها لان له صفات غير ذلك والمراد في الاية الثانية الحصر بالنسبة الى من اثرها وهو من باب تغليب الغالب على النادر وكذا قوله عليه السلام انما انا بشر اراد بالنسبة الى الاطلاع على بواطن الخصوم وبالنسبة الى جواز النسيان عليه ومثل ذلك يفهم بالقرائن والسياق فان قلت ما الفرق بين الحصرين قلت الاول اعني قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات قصر المسند اليه على المسند والثاني اعني قوله

وانما لكل امرئ ما نوى قصر المسند على المسند اليه اذ المراد انما العمل لكل امرء ما نوى اذا القصر بانما لا يكون الا في جزء الاخر وفي الجملة الثانية حصران الاول من انما والثاني من تقديم الخبر على المبتدا **قوله** وانما لكل امرء ما نوى تاكيد للجملة الاولى وحمله على التاسيس اولى لافادة معنى لم يكن في الاول على ما يجي عن قريب ان شاء الله تعالى وكل اسم موضوع لاستغراق افراد المنكر نحو كل نفس ذائقة الموت والمعرف المجموع نحو وكلهم اتيه واجزاء المفرد المعرف نحو كل زيد حسن فاذا قلت اكلت كل رغيف لزيد كانت لعموم الافراد فان اضفت الرغيف لزيد صار لعموم اجزاء فرد واحد والتحقيق ان كلا اذا اضيفت الى النكرة تقتضي عموم الافراد واذا اضيفت الى المعرفة تقتضي عموم الاجزاء تقول كل رمان ماكول ولا تقول كل الرمان ماكول **بيان البيان** في قوله الى دنيا يصيبها تشبيه وهو الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى وفي وصف من اوصاف احدهما في نفسه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس واركانه اربعة المشبه والمشبه به واداة التشبيه ووجهه وقد ذكرنا ان المراد بالاصابة الحصول فالتقدير فمن كانت هجرته الى تحصيل الدنيا فهجرته حاصلة لاجل الدنيا غير مفيدة له في الاخرة فكانه شبه تحصيل الدنيا باصابة الغرض بالسهم بجامع حصول المقصود **بيان البديع** فيه من اقسامه التقسيم بعد الجمع والتفصيل بعد الجملة وهو قوله فمن كانت هجرته الى دنيا الى اخره لا سيما في الروايات التي فيها فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا الى اخره وهي الروايات في غير روايات الحميدي على ما يجي وانثبتها الداودي في روايات الحميدي ايضاً وقال بعضهم غلط الداودي في اثباتها وقال الكرماني ووقع في روايتنا وجميع نسخ اصحابنا مجزوما قد ذهب شطره وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ولست ادري كيف وقع الاغفال من اي جهة من عرض من رواته وقد ذكره البخاري في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فجاء مستوفي مذكوراً بشطريه ولا شك في انه لم يقع من جهة الحميدي فقد رواه لنا الاثبات من طريقه تاما غير ناقص **الاسئلة والاجوبة** الاول ما قيل ما فائدة قوله وانما

لكل امرء مانوى بعد قوله انما الاعمال بالنيات واجيب عنه من وجوه الاول ما قاله
النووى ان فايدة اشتراط تعيين المنوى فاذا كان على الانسان صلاة فايتة لا يكفيه
ان ينوى الصلاة الفائتة بل يشترط ان ينوى كونها ظهرا او عصرا او غيرها ولولا
اللفظ الثانى لاقتضى الاول صحة النية بلا تعيين وفيه نظر لان الرجل اذا فاتته صلاة
واحدة فى يوم معين ثم اراد ان يقضى تلك الصلاة بعينها فانه لا يلزمه ذكر كونها ظهرا
او عصرا الثانى ما ذكره بعض الشارحين من انه منع الاستنابة فى النية لان الجملة الاولى
لا تقتضى منع الاستنابة فى النية اذ لو نوى واحد عن غيره فانه يصح بلا خلاف ومنها
اذا وكل فى تفرقة الزكاة وفوض اليه النية ونوى الوكيل فانه يجزيه كما قاله الامام والغزالى
والحاوى الصغير الثالث ما ذكره ابن السمعانى فى اماليه ان فيه دلالة على ان الاعمال
الخارجة من العبادة قد تفيد الثواب اذا نوى بها فاعلها القربة كالاكل والشرب اذا نوى
بهما التقوية على الطاعة والنوم اذا قصد به ترويح البدن للعبادة والوطئ اذا اريد به
التعفف عن الفاحشة كما قال عليه السلام وفى بضع احدكم صدقة الحديث الرابع
ما ذكره بعضهم ان الافعال التى ظاهرها القربة موضوع فعلها للعبادة اذا فعلها
المكلف عادة لم يترتب الثواب على مجرد الفعل وان كان الفعل صحيحا حتى يقصد بها
العبادة وفيه نظر لا يخفى الخامس تكون هذه الجملة تاكيدا للجملة الاولى فذكر
الحكم بالاولى واكده بالثانية تنبيها على شرف الاخلاص وتحذيرا من الريا المانع
من الاخلاص **السؤال الثانى** هو انه لم يقل فى الجزا فهجرته اليهما وان كان اخصر
بل اتى بالظاهر فقال فهجرته الى الله ورسوله واجيب بان ذلك من ادابه عليه السلام
فى تعظيم اسم الله عز وجل ان يجمع مع ضمير غيره كما قال للخطيب بئس خطيب القوم
انت حين قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى وبين له
وجه الانكار فقال له قل ومن يعص الله ورسوله فان قيل فقد جمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الضمير وذلك فيما رواه ابو داود من حديث ابن مسعود رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تشهد الحديث وفيه من يطع الله ورسوله

فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا قلت انما كان انكاره عليه
السلام على الخطيب لانه لم يكن عنده من المعرفة بتعظيم الله عز وجل ما كان عليه السلام
يعلمه من عظمته وجلاله ولا كان له وقوف على دقايق الكلام فلذلك منعه والله اعلم
السؤال الثالث ما فائدة التنصيص على المراة مع كونها داخلة فى مسمى الدنيا واجيب
من وجوه الاول انه لا يلزم دخولها فى هذه الصفة لان لفظة دنيا نكرة وهى لا تعم
فى الاثبات فلا تقتضى دخول المراة فيها الثانى انه للتنبيه على التحذير فيكون من باب
ذكر الخاص بعد العام كما فى قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
وقوله من كان عدوا لله وملئكته ورسله وجبريل وميكال الاية وقال بعض الشارحين
وليس منه قوله تعالى ونخل ورمان بعد ذكر الفاكهة وان غلط فيه بعضهم لان
فاكهة نكرة فى سياق الاثبات فلا تعم لكن وردت فى معرض الامتنان قلت
الفاكهة اسم لما يتفكه به اى يتنعم به زيادة على المعتاد وهذا المعنى موجود فى النخل
والرمان فحينئذ يكون ذكرهما بعد ذكر الفاكهة من قبيل عطف الخاص على العام
فعلمت ان هذا القايل هو الغالط قلت ابو حنيفة رضى الله عنه لم يجعلهما
من الفاكهة حتى لو حلف لا ياكل فاكهة فاكل رطبا او رمانا او عنبا لم يحنث قلت
ابو حنيفة لم يخرجهما من الفاكهة بالكلية بل انما قال ان هذه الاشيا انما يتغذى بها
او يتداوى بها فاوجب قصورا فى معنى التفكه للاستعمال فى حاجة البقا وبهذا كان
الناس يعدونها من التوابل او من الاوقات الثالث ما قاله ابن بطال عن ابن سراج
انه انما خص المراة بالذكر من بين سائر الاشيا فى هذا الحديث لان العرب كانت
فى الجاهلية لا تزوج المولى العربية ولا يزوجون بناتهم الا من الاكفا فى النسب
فلما جا الاسلام سوى بين المسلمين فى مناكحهم وصار كل واحد من المسلمين
كفوا لصاحبه فهاجر كثير من الناس الى المدينة ليتزوج بها حتى سمى بعضهم
مهاجر ام قيس الرابع ان هذا الحديث ورد على سبب وهو انه لما امر بالمهاجرة
من مكة الى المدينة تخلف جماعة عنها فذمهم الله عز وجل بقوله الذين توفاهم

الى العجمي

المذكور ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم الاية ولم يهاجر جماعة لفقد استطاعتهم فعذرهم واستثناهم
بقوله الا المستضعفين من الرجال الاية وهاجر المخلصون اليه فمدحهم في غير ما موضع من كتابه فكان
في المهاجرين جماعة خالفت نيتهم نية المخلصين منهم من كانت نيته تزوج امراة كانت بالمدينة
من المهاجرين يقال لها ام قيس وادعى ابن دحية ان اسمها قيلة فسمي مهاجر ام قيس ولا يعرف
اسمه فكان قصده بالهجرة من مكة الى المدينة بنية التزوج بها لا لقصد فضيلة الهجرة فقال
النبي عليه السلام ذلك وبين مراتب الاعمال بالنيات فلهذا خص ذكر المراة دون سائر ما ينوى
به الهجرة من افراد الاغراض الدنيوية لاجل تبيين السبب لانها كانت اعظم اسباب فتنة الدنيا
قال النبي عليه السلام ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النسا وذكر الدنيا معها من باب
زيادة النص على السبب كما انه لما سيل عن طهورية ما البحر زاد ميتته ويحتمل ان يكون هاجر لمالها
مع نكاحها ويحتمل انه هاجر لنكاحها وغيره لتحصيل دنيا من جهة ما فوض بها **السؤال الرابع**
ما قيل لم ذم على طلب الدنيا وهو امر مباح والمباح لا ذم فيه ولا مدح واجيب بانه انما ذم لكونه
لم يخرج في الظاهر لطلب الدنيا وانما خرج في صورة طالب فضيلة الهجرة فابطن خلاف ما اظهر
السؤال الخامس ما قيل انه اعاد في الجملة الاولى ما بعد الفا الواقعة جوابا للشرط مثل
ما وقعت في صدر الكلام ولم يعد كذلك في الجملة الثانية واجيب بان ذلك للاعراض
عن تكرير ذكر الدنيا والغض منها وعدم الاحتفال بامرها بخلاف الاولى فان التكرار فيها
ممدوح اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره هو المسك ما كررته يتضوع **السؤال السادس** ما قيل
ان النيات جمع قلة كالاعمال وهي للعشرة فما دونها لكن المعنى ان كل عمل انما هو بنية سوا
كان قليلا او كثيرا اجيب بان الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات لا في المعارف
بيان السبب والمورد اشتهر بينهم ان سبب هذا الحديث قصة مهاجر ام قيس رواه الطبراني في
المعجم الكبير باسناد رجاله ثقات عن ابي وايل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كان فينا
رجل خطب امراة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا
نسميه مهاجر ام قيس فان قيل ذكر ابو عمر في الاستيعاب في ترجمة ام سليم ان ابا طلحة
الانصاري خطبها مشركا فلما علم انه لا سبيل له اليها الا بالاسلام اسلم وتزوجها وحسن

اسلامه وهكذا روى النسائي من حديث انس رضي الله عنه قال تزوج ابو طلحة ام سليم فكان
صداق ما بينهما الاسلام ثم اسلمت ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت
نكحتك فاسلم فكان صداق ما بينهما وبوب عليه النسائي التزوج على الاسلام وروى النسائي ايضا
من حديثه ايضا قال خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما مثلك يا ابا طلحة يرد ولكنك رجل
كافر وانا امراة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذلك مهري ولا اسل غيره
فاسلم فكان ذلك مهرها قال ثابت فاسمعت بامراة قط كانت اكرم مهرا من ام سليم الاسلام فدخل
بها الحديث واخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه فظاهر هذا ان اسلامه كان ليتزوج
بها فكيف الجمع بينه وبين حديث الهجرة المذكور مع كون الاسلام اشرف الاعمال فاجيب عنه من
وجوه الاول انه ليس في الحديث انه اسلم ليتزوجها حتى يكون معارضا لحديث الهجرة وانما
امتنعت من تزويجه حتى هداه الله للاسلام رغبة في الاسلام لا ليتزوجها وكان ابو طلحة من اجلا
الصحابة رضي الله عنهم فلا يظن به انه انما اسلم ليتزوج ام سليم الثاني انه لا يلزم من الرغبة في نكاحها
انه لا يصح منه الاسلام رغبة فيها فمتى كان الداعي الى الاسلام الرغبة في الدين لم يضر معه كونه يعلم
انه يحل له بذلك نكاح المسلمات الثالث انه لا يصح هذا عن ابي طلحة فالحديث وان كان صحيح
الاسناد ولكنه معلل بكون المعروف انه لم يكن حينئذ نزل تحريم المسلمات على الكفار وانما نزل بين
الحديبية وبين الفتح حين نزل قوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن كما ثبت في صحيح
البخاري وقول ام سليم في هذا الحديث ولا يحل لي ان اتزوجك شاذ مخالف للحديث الصحيح
وما اجمع عليه اهل السير فافهم وقد علمت سبب الحديث ومورده وهو خاص ولكن العبرة
لعموم اللفظ فيتناول لسائر اقسام الهجرة فعدها بعضهم خمسة الاولى الى ارض الحبشة
الثانية من مكة الى المدينة الثالثة هجرة القبايل الى الرسول صلى الله عليه وسلم
الرابعة هجرة من اسلم من اهل مكة الخامسة هجرة ما نهى الله عنه واستدرك عليه
بثلاثة اخرى اولا الهجرة الى ارض الحبشة فان الصحابة هاجروا اليها مرتين
الثانية هجرة من كان مقيما ببلاد الكفر لا يقدر على اظهار الدين فانه يجب عليه ان يهاجر
الى دار الاسلام كما صرح به بعض العلما الثالثة الهجرة الى الشام في اخر الزمان

عند ظهور الفتن فما رواه ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه يقول سيكون هجرة بعد هجرة فخيار اهل الارض الزمهم مهاجر ابراهيم ويبقى
في الارض شرار اهلها الحديث ورواه احمد في مسنده فجعله من حديث عبد الله بن عمر
رضي الله عنه وقال صاحب النهاية يريد به الشام لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام
لما خرج من العراق مضى الى الشام واقام به فان قيل قد تعارضت الاحاديث في هذا الباب
فروى البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وروى البخاري عن ابن
عمر رضي الله عنهما قوله لا هجرة بعد الفتح وفي رواية له لا هجرة اليوم بعد رسول الله عليه
وروى البخاري ايضاً ان عبيد بن عمير سال عائشة رضي الله عنها عن الهجرة فقالت لا هجرة
اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله والى رسوله مخافة ان يفتن عليه فاما
اليوم فقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث يشاء ولكن جهاد ونية وروى
البخاري ومسلم ايضاً عن مجاشع بن مسعود قال انطلقت بابي معبد الى النبي عليه السلام
ليبايعه على الهجرة قال انقضت الهجرة لاهلها فبايعه على الاسلام والجهاد وفي رواية
انه جاء باخيه مجالد وروى احمد من حديث ابي سعيد الخدري ورافع بن خديج وزيد
بن ثابت رضي الله عنهم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فهذه الاحاديث دالة
على انقطاع الهجرة وروى ابو داود والنسائي من حديث معاوية رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة
ولا تنقطع حتى تطلع الشمس من مغربها وروى احمد من حديث ابن السعدي مرفوعاً لا
تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل وروى احمد ايضاً من حديث جنادة بن ابي امية
مرفوعاً ان الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد قلت وفق الخطابي بين هذه الاحاديث
بان الهجرة كانت في اول الاسلام فرضاً ثم صارت بعد فتح مكة مندوبا اليها غير
مفروضة قال فالمنقطعة منها هي الفرض والباقية منها هي الندب على ان حديث معاوية
فيه مقال وقال ابن الاثير الهجرة هجرتان احداهما التي وعد الله عليها بالجنة كان الرجل

يأتي النبي عليه السلام ويدع اهله وماله لا يرجع في شيء منه فلما فتحت مكة انقطعت هذه الهجرة
والثانية من هاجر من الاعراب وغزا مع المسلمين ولم يفعل كما فعل اصحاب الهجرة وهو المراد
بقوله لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة قلت وفي الحديث الاخر ما يدل على ان المراد با
لهجرة الباقية هي هجر السيئات وهو ما رواه احمد في مسنده من حديث معاوية وعبد الرحمن بن
عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الهجرة
خصلتان احديهما ان تهجر السيئات والاخرى تهاجر الى الله والى رسوله ولا تنقطع الهجرة ما
تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت طبع الله على
كل قلب بما فيه وكفي الناس العمل وروى احمد ايضاً من حديث عبد الله بن عبد الله بن عمرو بن
العاص قال جاء رجل اعرابي فقال يا رسول الله اين الهجرة اليك حيث كنت ام الى ارض معلومة
او لقوم خاصة ام اذا مت انقطعت قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم
قال اين السائل عن الهجرة قال ها انا ذا يا رسول الله قال اذا اقمت الصلاة واتيت الزكوة
فانت مهاجر وان مت بالحضرمة قال يعني ارضاً باليمامة وفي رواية له الهجرة ان تهجر الفواحش
ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلوة وتؤتي الزكاة ثم انت مهاجر وان مت بالحضرمة
استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول احتجت الائمة الثلثة به في وجوب النية
في الوضوء والغسل وقالوا التقدير فيه صحة الاعمال بالنيات والالف واللام فيه لا
ستغراق الجنس فيدخل فيه جميع الاعمال من الصوم والصلاة والزكاة والحج والوضوء
وغير ذلك مما يطلب فيه النية عملاً بالعموم ويدخل فيه ايضاً الطلاق والعتاق لان
النية اذا قارنت الكناية كانت كالصريح وقال النووي تقديره انما الاعمال تحسب
اذا كانت بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان الطهارة وسائر العبادات
لا تصح الا بنية وقال الخطابي قوله انما الاعمال بالنيات لم يرد به اعيان الاعمال لانها حاصلة
حسا وعيانا بغير نية وانما معناه ان صحة احكام الاعمال في حق الدين انما تقع
في النية وان النية هي الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح وكلمة انما عاملة بركنيها
ايجاباً ونفياً فهي تثبت الشيء وتنفي ما عداه فدلالتها ان العبادة اذا صحبتها

النية صحت واذا لم تصحبها لم تصح ومقتضى حق العموم فيها يوجب ان لا يصح العمل من الاعمال الدينية
اقوالها وافعالها فرضها ونفلها قليلها وكثيرها الا بنية وقال البيضاوي الحديث متروك
الظاهر لان الذوات غير منتفية والمراد به نفي احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي
الصحة اولى لانه اشبه بنفي الشيء نفسه ولان اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذوات وبالتبع
على نفي جميع الصفات فلما منع الدليل دلالته على نفي الذات بقي دلالته على نفي جميع الصفات
وقال الطيبي كل من الاعمال والنيات جمع محلى باللام الاستغراقية فاما ان يحملا على عرف اللغة
فيكون الاستغراق حقيقيا او على الشرع وحينئذ اما ان يراد بالاعمال الواجبات والمندوبات
والمباحات وبالنيات الاخلاص والريا وان يراد بالاعمال الواجبات وما لا يصح الا بالنية كالصلاة
لا سبيل الى اللغوي لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف تتصدى لما لا جدوى له فحينئذ يحمل انما
الاعمال بالنيات على ما اتفق عليه اصحابنا اي ما الاعمال محسوبة لشيء من الاشياء كالشروع
فيها والتلبس بها الا بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها فان قيل لم خصصت متعلق
الخبر والظاهر العموم كمستقر او حاصل فالجواب انه حينئذ يكون بيانا للغة لا لاثبات
الحكم الشرعي وقد سبق بطلانه ويحمل انما لكل امرء ما نوى على ما تثمره النيات من
القبول والرد والثواب والعقاب فيفهم من الاول ان الاعمال لا تكون محسوبة ومسقطة
للقضاء الا اذا كانت مقرونة بالنيات ومن الثاني ان النيات انما تكون مقبولة
اذا كانت مقرونة بالاخلاص انتهى وذهب ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر
والثوري والاوزاعي والحسن بن حي ومالك في رواية الى ان الوضوء لا يحتاج
الى نية وكذلك الغسل وزاد الاوزاعي والحسن والتيمم وقال عطا ومجاهد
لا يحتاج صيام رمضان الى نية الا ان يكون مسافرا او مريضا وقالوا التقدير
فيه كمال الاعمال بالنيات او ثوابها او نحو ذلك لانه الذي يطرد فان كثيرا
من الاعمال يوجد ويعتبر شرعا بدونها وكان اضمار الثواب متفق عليه على
ارادته ولانه يلزم من انتفاء الصحة انتفاء الثواب دون العكس فكان
هذا اقل اضمارا فهو اولى ولان اضمار الجواز والصحة يودي الى نسخ الكتاب

بخبر الواحد وهو ممتنع ولان العامل في قوله بالنيات مقدر باجماع النحاة فلا يجوز ان
يتعلق بالاعمال لانها رفع بالابتدا فيبقى بلا خبر فلا يجوز فالمقدر اما مجزية او صحيحة او
مثيبة فالمثيبة اولى بالتقدير لوجهين احدهما ان عند عدم النية لا يبطل اصل العمل
وعلى اضمار الصحة والاجزاء يبطل فلا يبطل بالشك والثاني قوله ولكل امرء ما نوى يدل
على الثواب والاجر لان الذي له انما هو الثواب واما العمل فعليه وقالوا في هذا كله نظر
من وجوه الاول انه لا حاجة الى اضمار محذوف من الصحة والكمال والثواب اذ الاضمار
خلاف الاصل وانما حقيقة العمل الشرعي فلا يحتاج حينئذ الى اضمار مضاف لان تقليل
الاضمار اولى فيكون التقدير انما الاعمال وجودها بالنية ويكون المراد الاعمال الشرعية
قلت لا نسلم نفي الاحتياج الى اضمار محذوف لان الحديث متروك الظاهر بالاجماع
والذات لا تنتفي بالاخلاف فحينئذ يحتاج الى اضمار وانما يكون الاضمار خلاف الاصل عند
عدم الاحتياج فاذا كان الدليل قائما على الاضمار يضمر اما الصحة واما الثواب على اختلاف
القولين وقولهم فيكون التقدير انما الاعمال وجودها بالنية مفض الى بيان اللغة
لا لاثبات الحكم الشرعي وهو باطل الثاني انه لا يلزم من تقدير الصحة تقدير ما يترتب
على نفيها من نفي الثواب ووجوب الاعادة وغير ذلك فلا يحتاج الى تقدير انما
صحة الاعمال والثواب وسقوط القضاء مثلا بالنية بل المقدر واحد وان ترتب
على ذلك الواحد شيء اخر فلا يلزم تقديره قلت دعوى عدم الملازمة المذكورة
ممنوعة لانه يلزم من نفي الصحة نفي الثواب ووجوب الاعادة كما يلزم الثواب
عند وجود الصحة يفهم ذلك بالنظر الثالث ان قولهم تقدير الصحة يودي الى
نسخ الكتاب بخبر الواحد لا يخلو اما ان تريدوا به ان الكتاب دال على صحة العمل
بغير النية لكونها لم تذكر في الكتاب فهذا ليس بنسخ على ان الكتاب ذكرت فيه
النية العمل في قوله عز وجل وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
فهذا هو القصد والنية ولو سلم لهم ان فيه نسخ الكتاب بخبر الواحد فلا
منع من ذلك عند اكثر اهل الاصول قلت قولهم فهذا ليس بنسخ غير

وايضا فان من [illegible] الاضمار [illegible]
[illegible] الاضمار [illegible]

صحيح لان هذا عين النسخ بيانه ان اية الوضوء خبر يوجب غسل الاعضاء الثلثة ومسح الرأس
وليس فيها ما يشعر بالنية مطلقاً فاشتراطها بخبر الواحد يودي الى رفع الاطلاق و
تقييده وهو نسخ وقولهم ان الكتاب ذكر فيه نية العمل لا يضرهم لان المراد من قوله
الا ليعبدوا الله التوحيد والمعنى ليوحدوا الله فليس فيها دلالة على اشتراط النية
في الوضوء وقولهم ولو سلم لهم الى اخره غير مسلم لهم لان جماهير الاصوليين على
عدم جواز نسخ الكتاب بالخبر الواحد على ان المنقول الصحيح عن الشافعي عدم جواز
نسخ الكتاب بالسنة قولاً واحداً وهو مذهب اهل الحديث ايضا وله في نسخ السنة
بالكتاب قولان الاظهر من مذهبه انه لا يجوز والاخر انه يجوز وهو الاولى وبالحق كذا
ذكر السمعاني من اصحاب الشافعي في القواطع ثم نقول ان الحديث عام مخصوص فان اداء
الدين ورد الودايع والاذان والتلاوة والاذكار وهداية الطريق واماطة الاذى عبادات
كلها تصح بلا نية اجماعاً فضعف دلالته حينئذ ويخفى عدم اعتبارها ايضاً في الوضوء
وقد قال بعض الشارحين دعوى الصحة في هذه الاشياء بلا نية اجماعاً فممنوع اذ حيث
ثبت الاجماع ولن نقدر عليه ثم نقول النية لازم هذه الاعمال فان مودي الدين
يقصد براءة الذمة وذلك عبادة وكذلك الوديعة واخواتها فانه لا ينفك
تعاطيهن عن القصد وذلك نية قلت هذا كلام صادر عن غفلة لان احدا من السلف
والخلف لم يشترط النية في هذه الاعمال فكيف كان لا يكون اجماعاً وقوله النية لازم
هذه الاعمال الى اخره لا تعلق له فيما نحن فيه فانا لا ندعي عدم وجود النية في هذه
الاشياء وانما ندعي عدم اشتراطها ومودي الدين مثلاً اذا قصد براءة الذمة
برئت ذمته وحصل له الثواب وليس لنا فيه نزاع واذا ادى من غير قصد براءة
الذمة هل يقول احد ان ذمته ان تبرأ ثم التحقيق في هذا المقام هو ان هذا الكلام
لما دل عقلاً على ارادة حقيقته اذ قد يحصل العمل من غير نية بل المراد بالاعمال
حكمها باعتبار اطلاق الشيء على اثره وموجبه والحكم نوعان نوع يتعلق بالاخرة
وهو الثواب في الاعمال المفتقرة الى النية والاثم في الافعال المحرمة ونوع يتعلق بالدنيا

وهو الجواز والفساد والكراهة والاساءة ونحو ذلك والنوعان مختلفان بدليل ان
مبنى الاول على صدق العزيمة وخلوص النية فان وجد وجد الثواب والا فلا ومبنى
الثاني على وجود الاركان والشرايط المعتبرة في الشرع حتى اذا وجدت صح والا فلا
سواء اشتمل على صدق العزيمة اولاً واذا صار اللفظ مجازاً عن النوعين المختلفين كان
مشتركاً بينهما بحسب الوضع النوعي فلا يجوز ارادتهما جميعاً اما عندنا فلان المشترك
لا عموم له واما عند الشافعي فلان المجاز لا عموم له بل يجب حمله على احد النوعين فحمله الشافعي
على النوع الثاني بناء على ان المقصود الاهم من بعثة النبي عليه السلام بيان الحل والحرمة والصحة
والفساد ونحو ذلك فهو اقرب الى الفهم فيكون المعنى ان صحة الاعمال لا تكون الا بالنية
فلا يجوز الوضوء بدونها وحمله ابو حنيفة على النوع الاول اي ثواب الاعمال لا تكون
الا بالنية وذلك لوجهين الاول ان الثواب ثابت اتفاقاً اذ لا ثواب بدون النية
فلو اريد الصحة ايضاً يلزم عموم المشترك او المجاز الثاني انه لو حمل على الثواب لكان
باقياً على عمومه اذ لا ثواب بدون النية اصلاً بخلاف الصحة فانها قد تكون بدون
النية كالبيع والنكاح وفرعت الشافعية على اصلهم مسايل منها ان بعضهم
اوجب النية في غسل النجاسة لانه عمل واجب قال الرافعي ويحكى عن ابن سريج و قال
ابو سهل الصعلوكي فيما حكاه صاحب التتمة وحكى ابن الصلاح وجهاً ثالثاً انها تجب
لازالة النجاسة التي على البدن دون الثوب وقد رد ذلك بحكاية الاجماع فقد حكى
الماوردي في الحاوي والبغوي في التهذيب ان النية لا تشترط في ازالة النجاسة
قال النووي في [illegible] عندي لا يصح النقل عنهما اي عن ابن سريج والصعلوكي وانما
لم يشترطوا النية في ازالة النجاسة لانها من باب المتروك فصار كترك المعاصي
وقال بعض الافاضل وقد يعترض على هذا التعليل بان الصوم من باب المتروك
ايضاً وهذا لا يبطل بالعزم على قطعه وقد اجمعوا على وجوب النية فيه قلت التروك
اذا كان المقصود فيها امتثال امر الشارع وتحصيل الثواب فلا بد من النية فيها
وان كانت لاسقاط العقاب فلا يحتاج اليها فالتارك للمعاصي محتاج فيها لتحصيل

الثواب الى النية قوله وقد اجمعوا على وجوب النية فيه نظر لان عطا ومجاهد لا يريان
وجوب النية اذا كان في رمضان ومنها اشتراط النية في الخطبة فيه وجهان
للشافعية كهما في الاذان قاله الروياني في البحر وفي الرافعي في الجمعة ان القاضي حسين
حكى اشتراط نية الخطبة وفرضيتها كما في الصلاة ومنها انه اذا نذر اعتكافا متتابعا
متتابعة لزمه واصح الوجهين عندهم انه لا يجب التتابع بلا شرط فعلى هذا لو نوى
التتابع بقلبه ففي لزومه وجهان اصحهما لا كما لو نذر اصل الاعتكاف بقلبه كذا
نقله الرافعي عن تصحيح البغوي وغيره قال الروياني وهو ظاهر نقل المزني قال والصحيح
عندي اللزوم لان النية اذا اقترنت باللفظ عملت كما لو قال انت طالق ونوى ثلاثا
ومنها اذا اخذ الخوارج الزكاة اعتد بها على الاصح ثالثها ان اخذت قهرا فنعم والا
فلا وبه قال مالك وقال ابن بطال ومما يجزي بغير نية ما قاله مالك ان الخوارج
ان اخذوا الزكاة من الناس بالقهر والغلبة اجزات عمن اخذت منه لان ابا بكر
وجملة الصحابة رضي الله عنهم ما اخذت منهم وقال ابن بطال واحتج من خالفهم
وجعل حديث النية على العموم ان اخذوا الخوارج الزكاة غلبة لا ينفك الماخوذ منه انه عن
الزكاة وقد اجمع العلما ان اخذ الامام الظالم يجزيه فالخارجي في معنى الظالم لانهم من اهل القبلة
وشهادة التوحيد واما ابو بكر رضي الله عنه فلم يقتصر على اخذ الزكاة من اهل الردة بل قصد
حربهم وغنيمة اموالهم وسبيهم لكفرهم ولو قصد اخذ الزكاة فقط لرد عليهم ما فضل عنها
من اموالهم ومنها قال الشافعي في البويطي كما نقله الروياني عن القاضي ابي الطيب عنه قد
قيل ان من صرح بالطلاق والظهار والعتق ولم يكن له نية في ذلك لم يلزمه فيما بينه
وبين الله تعالى طلاق ولا ظهار ولا عتق ويلزمه في الحكم ومنها انه لو قال لامرأته انت طالق
يظنها اجنبية فاذا هي منكوحته طلقت زوجته لمصادفة محله وعكسه تردد لبعض
العلما ماخذه الالتفات الى النية او الى ذات المحل ولو قال لرقيقه انت حر يظنه اجنبيا عتق
وفي عكسه التردد المذكور ومنها لو وطئ امراة يظنها اجنبية فاذا هي مباحة له اثم وفي
العكس لا يأثم ومثله وكذا لو شرب مباحا يعتقده حراما اثم وبالعكس لا يأثم مثله

ما اذا قتله من يعتقده معصوما فبان انه مستحق الدم او اتلف مالا يظنه لغيره فبان
ملكه ومنها اشتراط النية لسجود التلاوة لانه عبادة وهو قول الجمهور خلافا لبعضهم
ومنها استند لو ابد على وجوب النية على الغاسل في غسل الميت لانه عبادة وغسل واجب
وهو احد الوجهين لاصحاب الشافعي ويدل عليه نص الشافعي على وجوب غسل الغريق وانه لا يكفي
اصابة الماء له ولكن اصح الوجهين كما قاله الرافعي في المحرر انه لا تجب النية على الغاسل ومنها
انه لا تجب النية على الزوج اذا غسل زوجته المجنونة من حيض او نفاس والذمية اذا امتنعت
فغسلها الزوج وهو اصح الوجهين كما صححه النووي في التحقيق في مسائل المجنونة
واما الذمية الممتنعة فقال في شرح المهذب الظاهر انه على الوجهين في المجنونة بل قد
جزم ابن الرفعة في الكفاية في غسل الذمية لزوجها المسلم ان المسلم هو الذي ينوي ولكن
الذي صححه النووي في التحقيق في الذمية غير الممتنعة اشتراط النية عليها نفسها ومنها
انهم قالوا لما علم ان محل النية القلب فاذا اقتصر عليه جاز الا في الصلوة على وجه شاذ لهم
لا يعبا به وان اقتصر على اللسان لم يجز الا في الزكاة على وجه شاذ ايضا وان جمع بينهما فهو اكد
واشترطوا المقارنة في جميع النيات المعتبرة الا الصوم للمشقة والى الزكاة فانه يجوز تقديمها
قبل وقت اعطائها قيل والكفارات فانه يجوز تقديمها قبل الفعل والشروع ثم هل يشترط
استحضار النية اول كل عمل وان قل وتكرر فعله مقارنا لاول فيه مذاهب احدها نعم
وثانيها يشترط ذلك في اوله ولا يشترط اذا تكرر بل يكفيه ان ينوي اول كل عمل ولا يشترط
تكرارها فيما بعد ولا مقارنتها والاتصال وثالثها يشترط المقارنة دون الاتصال
ورابعها يشترط الاتصال وهو اخف من المقارنة وهذه مذاهب راجعة الى ان النية جزء
من العبادة او شرط صحتها والجمهور على الاول ولهم وجه بالثاني واذا اشترك في
العبادة غيرها من امر الدنيوي او ريا فاختار الغزالي اعتبار الباعث على العمل فان كان القصد
الدنيوي هو الاغلب لم يكن فيه اجر وان كان القصد الديني هو الاغلب كان له الاجر بقدره
وان تساويا تساقطا واختار شيخ العز الدين بن عبد السلام انه لا اجر فيه مطلقا سوا
تساوى القصدان او اختلف وقال المحاسبي اذا كان الباعث الديني اقوى بطل عمله وخالف

فى ذلك الجمهور وقال ابن جرير الطبري اذا كان ابتدا العمل لله لم يضره ما عرض بعده فى نفسه من عجب
هذا قول عامة السلف رحمهم الله الثامن الاستنباط احتج به ابو حنيفة ومالك واحمد
فى ان من احرم فى غير اشهر الحج انه لا ينعقد بالحج وانما اختلف قوله هل يتحلل بافعال العمرة
وهو قوله المتقدم او ينعقد احرامه عمرة وهو نصه فى المختصر وهو الذى صححه الرافعي والنووي
فعلى القول الاول لا تسقط عنه عمرة الاسلام وعلى القول الذى نص عليه فى المختصر تسقط
عنه عمرة الاسلام التاسع احتج به مالك فى اكتفائه بنية واحدة فى اول شهر رمضان وهو
رواية عن احمد كان كله عبادة واحدة وقال ابو حنيفة والشافعي واحمد فى الرواية لا بد من النية
لكل يوم لان الصوم كل يوم عبادة مستقلة بذاتها فلا يكتفى بالنية واحدة الرابع احتج به
ابو حنيفة والثورى ومالك فى ان الضرورة يصح حجه عن غيره ولا يصح عن نفسه
لانه لم ينو عن نفسه وانما له ما نواه وذهب الشافعي واحمد واسحاق والاوزاعي الا انه
لا ينعقد عن غيره ويقع ذلك عن نفسه والحديث حجة عليهم فان قيل روى ابو داود
وابن ماجة من حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك
ثم حج عن شبرمة وهذه رواية ابن ماجة باسناد الصحيح وفى رواية ابو داود حج عن
نفسك ثم حج عن شبرمة قلت قال الدارقطني الصحيح من الرواية اجعلها فى نفسك ثم
حج عن شبرمة فان قلت كيف يامر بذلك والحرام وقع عن الاول قلت يحتمل انه كان فى
ابتداء الاسلام حين لم يكن الاحرام لازما على ما روى عن بعض الصحابة انه تحلل فى حجة
الوداع عن الحج بافعال العمرة وكان يمكنه فسخ الاول وتقديم حج نفسه فقد استدل
بعضهم لابى حنيفة ومن معه بما رواه الطبراني ثم البيهقي من طريقه من حديث ابن
عباس رضى الله عنهما قال سمع النبي عليه السلام رجلا يلبي عن نبيشة فقال ايها
الملبي عن نبيشة واحجج عن نفسك ثم قال هذا ضعيف فيه الحسن بن عمارة وهو
متروك قلت ما استدل ابو حنيفة الا بما رواه البخاري ومسلم عن امراة من خثعم
قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الحج وانه شيخ كبير لا يستمسك على الراحلة

افاحج عنه قال نعم حجي عن ابيك وفى لفظ اخرجه احمد لو كان على ابيك دين فقضيته عنه اكان
يجزيه قالت نعم قال فاحجي عن ابيك ولم يستفسر عليه السلام هل حجت ام لا الخامس قالت
الشافعية فيه حجة على ابى حنيفة حيث ذهب الى ان المقيم اذا نوى فى رمضان صوم
قضاء او كفارة او تطوع وقع عن رمضان اذ ليس له الا ما نواه ولم ينو صوم رمضان وتعينه
شرعا لا يغنى عن نية المكلف لاداء ما كلف به وذهب مالك والشافعي واحمد انه لا بد من
تعيين رمضان لظاهر الحديث قلت هذا نوى عبادة الصوم فحصل له ذلك والفرض
فيه متعين فيصاب باصل النية كالمتوحد فى الدار يصاب باسم جنسه وقولهم
لا بد من تعيين رمضان لظاهر الحديث غير صحيح لان ظاهر حديث الاعمال بالنيات
لا يدل على تعيين رمضان وانما يدل على وجوب مطلق النية فى العبادات وقد وجد
مطلق النية كما قلنا السادس احتج به بعض الشافعية على ابى حنيفة فى ذهابه الى ان الكافر
اذا اجنب واحدث فاغتسل او توضأ ثم اسلم انه لا تجب اعادة الغسل والوضوء
عليه وقالوا هو وجه لبعض اصحاب الشافعي وخالف الجمهور فى ذلك فقالوا تجب
اعادة الغسل والوضوء لان الكافر ليس من اهل العبادة بعضهم يعلله بانه ليس من اهل
النية قلت هذا مبنى على اشتراط النية فى الوضوء عندهم وعدم اشتراطها عنده ولما
ثبت عنده ذلك بالبراهين لم يبق للاحتجاج بالحديث المذكور عليه وجه السابع احتجوا
به على الاوزاعي فى ذهابه الى ان المتيمم لا تجب له النية ايضا كالمتوضي قلت له ان يقول
التيمم عبارة عن القصد وهو النية وقد رد عليه بعضهم بقوله ورد عليه بالاجماع على
ان الجنب لو سقط فى الماء غافلا عن كونه جنبا ان لا ترتفع جنابته قطعا فلولا وجوب
النية لما توقف صحة غسله عليها قلت دعوى الاجماع مردودة لان الحنفية قالوا ترتفع
الجنابة فى هذه الصورة الثامن احتج به طائفة من الشافعية فى اشتراط النية لساير
اركان الحج من الطواف والسعي والوقوف والحلق وهذا مردود لان نية الاحرام شاملة
لهذه الاركان فلا يحتاج الى نية اخرى كاركان الصلاة التاسع احتج به الخطابي على
ان المطلق اذا اطلق بصريح لفظ الطلاق ولو اعدد من اعداد الطلاق كان الامر

انت طالق ونوى ثلاثا كان ما نواه من العدد الواحدة او ثنتين او ثلاثا وهو قول مالك والشافعي و
واسحاق وابي عبيد وعند ابو حنيفة وسفيان الثوري والاوزاعي واحمد واحدة قلت استدلوا
بقوله تعالى وبعولتهن احق بردهن اثبت لحق الرد فلا تتحقق الحرمة غليظة ولا يصح
الاحتجاج بالحديث لانه نوى ما لا يحتمله لفظه فلم يتناوله الحديث فلا تصح نيته
كما لو قال زوري اباك العاشر احتج به بعض الشافعية على الحنفية في قولهم في الكنايات
في الطلاق كقوله انت باين انه ان نوى ثنتين فهي واحدة باينة وان نوى الطلاق
ولم ينو عددا فهي واحدة باينة ايضا قال الحديث حجة عليهم وذهب الشافعي والجمهور
الى انه ان نوى اثنتين فهي كذلك وان لم ينو عددا فهي واحدة رجعية قلت هذا الكلام
لا يحتمل العدد لانه يتركب من الافراد فهذا فرد وبين العدد والفرد منافاة فاذا نوى العدد
فقد نوى ما لا يحتمل كلامه ولا يصح فلا يتناوله الحديث فاذا لا يصير حجة عليهم الحادي عشر
فيه رد على المرجئة في قولهم الايمان اقرار باللسان دون الاعتقاد بالقلب الثاني عشر
احتج به بعضهم على انه لا يؤاخذ الناسي والمخطي في الطلاق والعتاق ونحوهما لانه لا نية
لهما قلت يؤاخذ المخطي ويصح الطلاق حتى لو قال اسقني مثلا فجرى على لسانه انت طالق
وقع الطلاق لان القصد امر باطن لا يوقف عليه فلا يتعلق الحكم بوجود حقيقته بل يتعلق
بالسبب الظاهر الدال وهو اهلية القصد بالعقل والبلوغ فان قيل ينبغي على هذا ان يقع طلاق
النايم قلت المانع هو الحديث ايضا فالنوم ينافي اصل العمل بالعقل لان النوم مانع عن استعمال
نور العقل فكانت اهلية القصد معدومة بيقين فافهم الثالث عشر فيه حجة على بعض
المالكية من انهم لا يدينون من سبق اللسان الى كلمة الكفر اذا ادعى ذلك وخالفهم الجمهور ويدل
لذلك ما رواه المسلم في صحيحه من قصة الرجل الذي ضلت راحلته ثم وجدها فقال من شدة
الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك قال النبي عليه السلام اخطأ من شدة الفرح الرابع عشر فيه
انه لا تصح العبادة من المجنون لانه ليس من اهل النية كالصلاة والصوم والحج ونحوها ولا عقوده
كالبيع والهبة والنكاح وكذلك لا يصح منه الطلاق والظهار واللعان والايلاء ولا يجب
عليه القود ولا الحدود الخامس عشر فيه حجة لابي حنيفة والشافعي واحمد واسحاق في عدم وجوب القود

في شبه العمد لانه لم ينو قتله الا انهم اختلفوا في الدية فجعل الشافعي ومحمد بن الحسن اثلاثا وجعله
الباقون ارباعا وجعلها ابو ثور اخماسا وانكر مالك شبه العمد وقال ليس في كتاب الله
الا الخطأ والعمد فاما شبه العمد فلا نعرفه واستدل هؤلاء بما رواه ابو داود من حديث عبد الله
بن عمرو مرفوعا الا ان دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل الحديث
السادس عشر في قول علقمة سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول رد لقول من
يقول ان الواحد اذا ادعى شيئا كان في مجلس جماعة لا يمكن ان ينفرد بعلمه دون اهل المجلس
ولا يقبل حتى تابعه عليه غيره لما قال بعض المالكية مستدلين بقصة ذي اليدين السابع
عشر فيه انه لا بأس للخطيب ان يورد احاديث في اثناء خطبته وقد فعل ذلك الخلفاء الراشدين
رضي الله عنهم الثامن عشر اختلفوا في قوله الاعمال فقال بعضهم هي مختصة بالجوارح واخرجوا
الاقوال والصحيح الذي عليه الجمهور انه يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال وقال بعض
الشارحين الاعمال ثلثة بدني وقلبي ومركب منهما فالاول كل عمل لا يشترط فيه النية كرد
المغصوب والعواري والودايع والنفقات والثاني كالاعتقادات والحب في الله والبغض فيه
وما اشبه ذلك والثالث كالوضوء والصلاة والحج وكل عبادة بدنية يشترط فيها النية قولا
كانت او فعلا فان قيل النية ايضا عمل لانه من اعمال القلب فان احتاج كل عمل الى نية فالنية
ايضا تحتاج الى نية وهلم جرا قلت المراد بالعمل عمل الجوارح نحو الصلاة والزكاة وذلك
خارج عنه بقرينة العقل دفعا للتسلسل فان قلت فما قولك في ايجاب معرفة الله تعالى
للغافل عنه اجيب عنه بانه لا دخل له في المبحث لان المراد تكليف الغافل عن تصور التكليف
لا عن التصديق بالتكليف ولهذا كان الكفار مكلفين لانهم تصوروا التكليف لما قيل لهم
انهم مكلفون وان كانوا غافلين عن التصديق وقال بعضهم معرفة الله تعالى لو توقفت على النية
مع ان النية قصد المنوي بالقلب لزم ان يكون عارفا بالله قبل معرفته وهو محال **فائدة**
قال التيمي النية ابلغ من العمل بهذا المعنى فيقبل النية بغير العمل فاذا نوى حسنة فانه يجزى عليها
ولو عمل حسنة بغير نية لم يجاز عليها فان قيل فقد روي عن النبي عليه السلام انه قال من هم بحسنة
ولم يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرا وروي ايضا انه قال نية المرء خير من عمله

فان قيل في الحديث الاول دون العمل وفي الثاني فوق العمل وخير منه قلنا اما الحديث الاول فلان الهام
بالحسنة اذا لم يعملها خلاف العامل لان الهام لم يعمل والعامل لم يعمل حتى هم ثم عمل واما الثاني فلان
تخليد الله العبد في الجنة ليس لعمله وانما هو لنيته لانه لو كان لعمله لكان خلوده فيها بقدر مدة عمله
او اضعافه الا انه جازاه بنيته لانه لو كان ناويا ان يطيع الله تعالى ابدا لو بقي ابدا فلما اخترمته
منيته دون نيته جزاه عليها وكذا الكافر لانه لو كان يجازى بعمله لم يستحق التخليد في النار الا
بقدر مدة كفره غير انه نوى ان يقيم على كفره ابدا لو بقي فجزاه على النية وقال الكرماني اقول يحتمل ان يقال
ان المراد منه ان النية خير من عمل بلا نية اذ لو كان المراد خير من عمل مع النية يلزم ان يكون الشي خيرا
من نفسه مع غيره او المراد ان الخير الذي هو النية خير من الخير الذي هو العمل لاستحالة دخول
الريا فيها او ان النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله او ان النية فعل القلب وفعل الاشرف
اشرف او ان المقصود من الطاعات تنوير القلب وتنوير القلب بها اكثر لانها صفة او نية المؤمن
خير من عمل الكافر لما قيل ورد ذلك حين نوى مسلم بناء قنطرة فسبق كافر اليه فان قيل هذا
حكمه في الحسنة فما حكمه في السيئة قلت المشهور انه لا يعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا
عليها بقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فلان اللام للخير فجاء فيها بالكسب الذي لا يحتاج الى
تصرف بخلاف على فانها لما كانت للشر جاء فيها بالاكتساب الذي لا بد فيه من التصرف والمعالجة ولكن
الحق ان السيئة ايضا يعاقب عليها بمجرد النية لكن على النية لا على الفعل حتى لو عزم احد على
ترك الصلاة بعد عشرين سنة ياثم في الحال لان العزم من احكام الايمان ويعاقب على العزم لا
على ترك الصلاة والفرق بين الحسنة والسيئة ان نية الحسنة يثاب الناوي على الحسنة وبالنية
السيئة لا يعاقب عليها بل على نيتها فان قلت من جاء بالنية الحسنة فقد جاء بالحسنة ومن جاء
بالحسنة فله عشر امثالها فيلزم ان من جاء بالنية الحسنة فله عشر امثالها فلا يبقى فرق بين نية
الحسنة ونفس الحسنة قلت لا نسلم ان من جاء بالنية الحسنة فقد جاء بالحسنة بل يثاب على نية الحسنة
فظهر الفرق انتهى وقد دل ما رواه ابو يعلى في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى للحفظة
يوم القيمة اكتبوا لعبدي كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا
فيقول انه نواه على كون النية خير من العمل ح حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن هشام بن عروة عن

ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا ياتيني مثل صلصلة
الجرس وهو اشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي
ما يقول قالت عائشة رضي الله عنها ولقد رايته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم
عنه وان جبينه ليتفصد عرقا ش لما كان الباب معقودا لبيان الوحي وكيفيته شرع بذكر
الاحاديث الواردة فيه غير انه قدم حديث الاعمال بالنيات تنبيها على انه قصده من تصنيف هذا
الجامع التقرب الى الله تعالى فان الاعمال بالنيات وايضا فانه مشتمل على الهجرة وكانت مقدمة
النبوة في حقه عليه السلام هجرته الى الله تعالى والى الخلوة بمناجاته في غار حرا فهجرته اليه كانت
ابتدا فضله عليه باصطفائه ونزول الوحي عليه مع التاييد الالهي والتوفيق الرباني **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول عبد الله بن يوسف المصري التنيسي وهو من اجل من روى الموطا عن مالك رحمه الله
سمع الاعلام مالكا والليث بن سعد ونحوهما وعنه الاعلام يحيى بن معين والذهلي وغيرهما
واكثر عنه البخاري في صحيحه وقال كان اثبت الشاميين وروى ابو داود والنسائي والترمذي عن
رجل عنه ولم يخرج عنه مسلم مات بمصر سنة ثمان عشرة ومائتين قال البخاري لقيته بمصر سنة سبع عشرة
ومائتين ومنه سمع البخاري الموطا عن مالك وليس في الكتب الستة عبد الله بن يوسف سواه ونسبة
التنيسي بكسر التا المثناة من فوق والنون المكسورة المشددة وسكون اليا اخر الحروف وفي اخره سين
مهملة بلدة بمصر بساحل البحر واليوم خراب سميت بتنيس بن حام بن نوح عليه السلام واصله من دمشق
ثم نزل تنيس وفي يوسف ستة اوجه ضم السين وفتحها وكسرها مع الهمزة وتركها وهو اسم عبري
وقيل عربي قال الزمخشري وليس بصحيح لانه لو كان عربيا لانصرف لخلوه عن سبب اخر سوى
التعريف فان قلت فما تقول فيمن قرا يوسِف بكسر السين او يوسَف بفتحها هل يجوز على قراءته
ان يقال هو عربي لانه على وزن المضارع المبني للفاعل او المفعول من اسف وانما منع الصرف للتعريف
ووزن الفعل قلت لا لان القراءة المشهورة قامت بالشهادة على ان الكلمة اعجمية فلا تكون تارة
عربية وتارة عجمية ونحو يوسف يونس رويت فيه هذه اللغات الثلاثة ولا يقال هو عربي
لانه في لغتين منها بوزن المضارع من انس واونس ثم الذين ذهبوا الى انه عربي قالوا اشتقاقه

من الاسف وهو الحزن والاسيف وهو العبد وقد اجتمعا في يوسف النبي عليه السلام فلذلك سمي يوسف
وهذا فيه نظر لان يعقوب عليه السلام لما سماه يوسف لم يلاحظه فيه هذا المعنى بل الصحيح ما قلنا
انه عبراني ومعناه جميل الوجه في لغتهم الثاني من الرجال الامام مالك امام دار الهجرة وهو مالك
بن انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث وهو ذو
صبح الاصبحي الحميري ابو عبد الله المدني وعدادهم في بني تيم بن مرة من بني قريش حلفا عثمان بن
عبيد الله التيمي اخي طلحة بن عبيد الله وقال ابو القاسم الدولعي اخذ مالك عن تسعماية شيخ
منهم ثلاث ماية من التابعين وستماية من تابعيهم ممن اختاره وارتضى دينه وفهمه وقيامه
بحق الرواية وشروطها وسكنت النفس اليه وترك الرواية عن اهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية
ومن اعلام الذين روى عنهم ابراهيم بن ابي عبلة المقدسي وايوب السختياني وثور بن يزيد الديلي وجعفر
بن محمد الصادق وحميد الطويل وربيعة بن ابي عبد الرحمن وزيد بن اسلم وسعيد المقبري وابو
الزناد عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن بن القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق والزهري ونافع
مولى ابن عمر وهشام ابن عروة ويحيى بن سعيد الانصاري وابو الزبير المكي وعايشة بنت سعد ابن
ابي وقاص وقال اصحابنا في طبقات الفقها وفي مناقب ابو حنيفة ان مالك بن انس كان يسال
ابا حنيفة رضي الله عنه ويأخذ بقوله وبعضهم ذكر انه كان ربما سمع منه متنكرا وذكروا
ايضا عن ابا حنيفة سمع منه ايضا ومن الاعلام الذين رووا عنه سفيان الثوري ومات قبله
وسفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج ومات قبله وابو عاصم النبيل وعبد الله بن المبارك وعبد
الرحمن الاوزاعي وهو اكبر منه وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن جريج وابو نعيم الفضل
بن دكين وقتيبة بن سعيد والليث بن سعيد وهو من اقرانه بن مسلم الزهري وهو من شرط
وقيل لا يصح وهو الاصح وروى عنه الامام الشافعي رضي الله عنه وهو احد مشايخه روى
عنه واخذ عنه العلم واما الذين رووا عنه الموطا والذين رووا عنه مسايل الاحكام فاكثر من
ان يحصوا فقد بلغ فيهم ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني في كتاب جمعه في ذلك نحو الف رجل
واخذ القراة عرضا عن نافع بن ابي نعيم وقال البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما وقال ابن معين كل من روى عنه مالك ثقة الا ابا امية وقال غير واحد

ابو سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس [illegible]

وهو اثبت اصحاب نافع والزهري وعن الشافعي رضي الله عنهما اذا جاءك الحديث عن مالك
فشد به يدك واذا جاء الاثر فمالك النجم وعنه مالك بن انس معلمي وعنه اخذنا العلم وعنه قال
محمد بن الحسن الشيباني اقمت عند مالك بن انس ثلاث سنين وكسرا وكان يقول انه سمع منه
لفظا اكثر من سبعماية حديث وكان اذا حدثهم عن مالك امتلا منزله وكثر الناس عليه حتى
يضيق بهم الموضع واذا حدثهم عن غير مالك من شيوخ الكوفيين لم يجيه الا اليسير قال
الواقدي وكان مالك شعرا شديد البياض رابعه من الرجال كبير الراس اصلع وكان لا
يخضب وكان لا يلبس الثياب العدنيه الجياد ويكره خلق الثياب ويعيبه ويراه من
المثلة وهو ايضا من العلما الذين ابتليوا في دين الله تعالى قال ابن الجوزي ضرب مالك
بن انس سبعين سوطا لاجل فتوى لم يوافق غرض السلطان ويقال سعي به الى جعفر المنصور
وقالوا انه لا يرى ايمان بيعتكم هذه بشي فغضب جعفر ودعابه وجرده وضربه بالسياط
ومدت يده حتى انخلعت كتفه وارتكب معه امرا عظيما توفي في ليلة اربع عشرة من صفر
وقيل من ربيع الاول سنة تسع وسبعين ماية وصلى عليه عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن محمد
بن علي بن عبد الله ابن عباس امير المدينة يومئذ ودفن بالبقيع وزرناه غير مرة نسال
الله العود ومولده في ربيع الاول سنة اربع وتسعين وفيها ولد الليث بن سعد ايضا
وكان حمل به في البطن ثلاث سنين وليس في الرواة مالك بن انس غير هذا الامام وغير مالك بن
انس الكوفي روى عنه حديثه واحد عن هاني بن حرام وقيل حزام ووهم بعضهم فادخل حديثه
في حديث الامام فنبه عليه الخطيب في كتاب المتفق والمفترق وهو احد المذاهب السنة
المبتدعة والثالث الامام ابو حنيفة مات ببغداد سنة خمسين وماية عن سبعين سنة والثالث
الشافعي مات بمصر سنة اربع ومائتين عن اربع وخمسين سنة والرابع احمد بن حنبل مات
سنة احدى واربعين ومائتين عن ثمانين سنة والخامس سفيان الثوري مات بالبصرة
سنة احدى وستين وماية عن اربع وستين منه والسادس داود بن علي الاصفهاني مات سنة
تسعين ومائتين عن ثمانين وثمانين سنة ببغداد وهو امام الظاهرية وقد جمع الامام ابو الفضل
عون بن سلامة الحصكفي الخطيب بن فتح الفقها القرا السبعة في بيت وايمة المذاهب في بيت فقال

جمعت لك القراء لما اردتهم	ببيت تراه للائمة جامعا	الاول
ابو عمرو عبد الله حمزة عاصم	علي ولا تنس المديني نافعا	الثاني
وان شئت اركان الشرع فاستمع	لتعرفهم فاحفظ اذا كنت سامعا	الثالث
محمد والنعمان مالك احمد	وسفيان واذكر بعد داود تابعا	الرابع

الثالث هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي ابو المنذر وقيل ابو عبد الله احد الاعلام تابعي مدني راى ابن عمه ومسح برأسه دعا له وجابرا وغيرهما ولد مقتل الحسين رضي الله عنه سنة احدى وستين ومات ببغداد سنة خمس واربعين ومائة روى له الجماعة ولم نعرف احدا شاركه في اسمه مع اسم ابيه الرابع ابو عبد الله عروة والد هشام المذكور المدني التابعي الجليل المجمع على جلالته وامامته وكثرة علمه وبراعته وهو احد الفقها السبعة وهم هو وسعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وسليمان بن يسار وخارجة بالخا المعجمة والراء ثم الجيم بن زيد ابن ثابت وفي السابع ثلاثة اقوال احدها ابو سلمة بن عبد الرحمن الثاني سالم بن عبد الله بن عمر الثالث ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعلى القول الاخير جمعهم الشاعر

الا ان من لا يقتدي بائمة	فقسمته ضيزى عن الحق خارجه
فخذهم عبيد الله عروة قاسم	سعيد ابو بكر سليمان خارجه

وام عروة اسما بنت الصديق وقد جمع الشرف من وجوه فرسول الله عليه السلام صهره وابو بكر جده والزبير والده واسما امه وعايشة خالته ولد سنة عشرين ومات سنة اربع وتسعين وقيل سنة ثلاث وقيل تسع روى له الجماعة وليس في الستة عروة بن الزبير سواه ولا في الصحابة ايضاً الخامس ام المومنين عايشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما تكنى بام عبد الله كناها رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن اختها عبد الله بن الزبير وقيل بسقطها وليس بصحيح وعايشة ماخوذ من العيش وحكى عيشة لغة فصيحة وامها ام رومان بفتح الرا وضمها زينب بنت عامر وهي ام عبد الرحمن اخي عايشة ايضا ماتت سنة ست في قول الواقدي والزبير وهو الاصح تزوجها رسول الله عليه السلام بمكة قبل الهجرة بسنتين وقيل بثلاث وقيل بسنة

ونصفا ونحوها في شوال وهي بنت الثانية من الهجرة اقامة في صحبته ثمانية اعوام وخمسة اشهر وتوفي عنها وهي بنت ثماني عشرة وعاشت خمسا وستين سنة وكانت من اكبر فقها الصحابة واحد الستة الذين هم اكثر الصحابة الرواية روي لها الفا حديث ومائتا حديث وعشرة حديث اتفق البخاري ومسلم على مائة واربعة وسبعين حديثاً وانفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بثمانية وخمسين روت عن خلق من الصحابة وروى عنها جماعة من الصحابة والتابعين قريب من المائتين ماتت بعد الخمسين اما سنة خمس او ستة او سبع او ثمان في رمضان وقيل في شوال وامرت ان تدفن ليلا بعد الوتر بالبقيع وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنه وهل هي افضل من خديجة بنت خويلد خلاف فقال بعضهم عايشة افضل وقال اخرون خديجة افضل وبه قال القاضي والمتولي وقطع به ابن العربي المالكي واخرون وهو الاصح وكذلك الخلاف موجود وهل هي افضل ام فاطمة والاصح انها افضل من فاطمة وسمعت بعض اساتذة الكبار ان فاطمة افضل في الدنيا وعايشة افضل في الاخرة والله اعلم وجملة من في الصحابة اسمه عايشة عشرة هذه وبنت سعد وبنت حمزة وبنت الحارث القرشية وبنت ابي سفيان الاشهلية وبنت عبد الرحمن بن عتيك زوجة ابن رفاعة وبنت عمير الانصارية وبنت معاوية بن المغيرة ام عبد الملك ابن مروان وبنت قدامة بن مظعون وعايشة من الاوهام وانما هي بنت عجرد سمعت ابن عباس وليس في الصحيحين من اسمه عايشة من الصحابة سوى الصديقة وفيهما عايشة بنت طلحة بن عبيد الله عن خالتها عايشة اصدقها مصعب الف الف وكانت تبعد حدا وفي البخاري عايشة بنت سعد بن ابي وقاص تروي عن ابيها وعن ابن ماجة عايشة بنت مسعود بن العجما العدوية عن ابيها وعنها ابن اخيها محمد بن طلحة وليس في مجموع الكتب الستة غير ذلك وثم عايشة بنت سعد اخرى بصرية تروي عن الحسن فان قلت ما اصل قولهم في عايشة وغيرها من ازواج النبي عليه السلام ام المومنين قلت اخذوا من قوله تعالى وازواجه امهاتهم المومنين وقرا مجاهد وهو اب لهم وقيل انما قراءة ابي بن كعب وهن امهات في وجوب احترامهن وبرهن وتحريم نكاحهن لا في جواز الخلوة والمسافرة حكاه الماوردي وهل يقال لاخوتهن اخوال المسلمين ولاخواتهن خالات المومنين ولبناتهن اخوات

اخوات المؤمنين فيه خلاف عند العلماء والاصح المنع لعدم التوقيف ووجه مقابلة انه مقتضى ثبوت
الامومة وهو ظاهر النص لكنه مؤول قالوا ولا يقال فهن امهات المؤمنات فيه خلاف والاصح انه
لا يقال بناء على الاصح انهن لا يدخلن في خطاب الرجال وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت انا
ام رجالكم لا ام النساء وهل يقال النبي عليه السلام ابو المؤمنين فيه وجهان والاصح الجواز ونص
عليه الشافعي ايضا اي في الحرمة ومعنى قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم لصلبه وعن
الاستاذ ابي اسحاق انه لا يقال ابونا وانما يقال هو كابينا لما روي انه عليه السلام قال انما انا
لكم كالوالد السادس الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبيد الله بن عمر بن مخزوم اخو ابي جهل لابويه
وابن عم خالد بن الوليد شهد بدرا كافرا وانهزم واسلم يوم الفتح وحسن اسلامه واعطاه
عليه السلام يوم حنين مائة من الابل قتل باليرموك سنة خمس عشرة وكان شريفا في قومه
له اثنان وثلاثون ولدا منهم ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام احد الفقهاء السبعة
على قول وليس في الصحابة الحارث بن هشام الا هذا والا الحارث بن هشام الجهني روى عنه
المصريون ذكره ابن عبد البر وقال بعض الشارحين هذا الحديث ادخله الحفاظ في مسند عائشة
دون الحارث وليس للحارث هذا في الصحيحين رواية وانما له رواية في سنن ابن ماجة
فقط وعده ابن الجوزي فيمن روى من الصحابة حديثين مراده في غير الصحيحين وليس في
الصحابة في الصحيحين من اسمه الحارث غير الحارث بن ربعي ابي قتادة على احد الاقوال في
اسمه والحارث بن عوف ابي واقد الليثي وهما بكنيتهما اشهر واما خارج الصحيحين فجماعات
كثيرون فوق المائة وخمسين قلت ادخله الامام احمد في مسند الحارث بن هشام فانه رواه
عن عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن الحارث بن هشام قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث واعلم ان الحارث وقد يكتب بلا الف تخفيفا
وهشام بكسر الهاء وبالشين المعجمة **بيان لطائف اسناده** منها ان رجاله كلهم مدنيون
خلا شيخ البخاري ومنها ان فيه تابعيا عن تابعي ومنها ان قولها سأل رسول الله عليه السلام
يحتمل وجهين احدهما ان يكون عائشة رضي الله عنها حضرته والاخر ان يكون الحارث
اخبرها بذلك فعلى الاول ظاهر الاتصال وعلى الثاني مرسل صحابي هو في حكم المسند

ومنها ان في الاول حدثنا عبد الله وفي الثاني اخبرنا مالك والبواقي بلفظة عن المسماة بالعنعنة قال
القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا
وانبانا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان واليه مال الطحاوي وصحح هذا المذهب ابن الحاجب
ونقل هو وغيره عن الحاكم انه مذهب الائمة الاربعة وهو مذهب جماعة من المحدثين منهم الزهري
ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى القطان وقيل انه قول معظم الحجازيين والكوفيين وقال
اخرون بالمنع في القراءة على الشيخ الا مقيدا مثل حدثنا فلان قراءة عليه وهو مذهب ابن المبارك
واحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى التميمي والمشهور عن النسائي وصححه الامدي والغزالي وهو مذهب
المتكلمين وقال اخرون بالمنع في حدثنا وبالجواز في اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه
ومسلم بن الحجاج وجمهور اهل المشرق ونقل عن اكثر المحدثين منهم ابن جريج والاوزاعي والنسائي
وابن وهب وقيل انه اول من احدث هذا الفرق بمصر وصار هو الشائع الغالب على اهل الحديث
والاحسن ان يقال فيه انه اصطلاح منهم ارادوا التمييز بين النوعين وخصصوا قراءة الشيخ بحدثنا
لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة واختلف في المعنعن فقال بعضهم هو مرسل والصحيح الذي
عليه الجماهير انه متصل اذا امكن لقاء الراوي المروي عنه وقال النووي ادعى مسلم اجماع
العلماء على ان المعنعن هو الذي فيه فلان عن فلان محمول على الاتصال والسماع اذا امكن
لقاء من اضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضا يعني مع براءتهم من التدليس ونقل مسلم
عن بعض اهل عصره انه قال لا يحمل على الاتصال حتى يثبت انهما التقيا في عمرهما مرة فاكثر
ولا يكفي ان كان تلاقيهما وقال هذا ساقط واحتج عليه بان المعنعن محمول على الاتصال
اذا ثبت التلاقي مع احتمال الارسال وكذا اذا امكن التلاقي قال النووي والذي رده
هو المختار الصحيح الذي عليه ائمة هذا الفن البخاري وغيره وقد زاد جماعة عليه فاشترط
القابسي ان يكون قد ادركه ادراكا بينا وابو المظفر السمعاني طول الصحبة بينهما
بيان تعداد الحديث ومن اخرجه غيره قد رواه البخاري ايضا في بدء الخلق عن فروة
عن علي بن مسهر عن هشام ورواه مسلم في الفضائل عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن ابن عيينة
عن ابي كريب عن ابي اسامة وعن ابن نمير واللفظ له عن ابي بشر عنه **بيان اللغات**

قوله الوحي قد فسرناه فيما مضى ولنذكر هاهنا اقسامه وصوره اما اقسامه في حق الانبيا
عليهم السلام فعلى ثلاثة اضرب احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن
ونبينا صلى الله عليه وسلم بصحيح الآثار الثاني وحي رسالة بواسطة الملك الثالث وحي تلق
بالقلب كقوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي اي في نفسي وقيل كان هذا حال
داود عليه السلام والوحي الى غير الانبيا عليهم السلام بمعنى الالهام كالوحي الى النحل واما صوره على
ما ذكره السهيلي فسبعة الاولى المنام كما جاء في الحديث والثانية ان يأتيه الوحي في مثل
صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا الثالثة ان ينفث في روعه الكلام كما مر في الحديث
المذكور آنفا وقال المجاهد وغيره في قوله تعالى ان يكلمه الله الا وحيا وهو ان ينفث في روعه
بالوحي والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا كما في هذا الحديث وقد كان يأتيه في صورة دحية
قلت اختصاصا تمثله بصورة دحية دون غيره من الصحابة لكونه احسن اهل زمانه صورة
ولهذا كان يمشي متلثما خوفا ان يفتتن به النساء والخامسة ان يتراءى له جبريل عليه السلام
في صورته التي خلقها الله تعالى له بستمائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت والسادسة
ان يكلمه الله تعالى من وراء الحجاب اما في اليقظة كليلة اسرى او في النوم كما جاء في الترمذي
مرفوعا اتاني ربي في احسن صورة فقال فيم يختصم ملأ الاعلى الحديث وحديث عايشة الآتي
ذكره فجاءه الملك فقال اقرأ ظاهره ان ذلك كان يقظة وفي السيرة فاتاني وانا نايم ويمكن
الجمع بانه جاءه اولا مناما توطية وتيسيرا عليه ورفقا به وفي الصحيح مسلم من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما مكث عليه السلام بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين
ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبي
ان النبي عليه السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراءى له ثلاث سنين ويأتيه بالكلمة
من الوحي والشيء ثم وكل به جبريل عليه السلام وفي مسند احمد باسناد صحيح عن الشعبي ان النبي عليه
السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان ان رسول الله عليه السلام نزلت عليه النبوة وهو
ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشيء
ولم ينزل القرآن فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل عليه السلام فنزل القرآن على لسانه

عشرين سنة عشرا بمكة وعشرا بالمدينة فمات وهو ابن ثلاث وستين سنة وانكر الواقدي
وغيره كونه وكل به غير جبريل عليه السلام وقال احمد بن محمد البغدادي اكثر ما كان في الشريعة
مما اوحى الى رسول الله عليه السلام على لسان جبريل عليه السلام **قوله** احيانا جمع حين
وهو الوقت يقع على القليل والكثير قال تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر اي مدة
من الدهر قال الجوهري الحين الوقت والحين المدة وفلان يفعل كذا احيانا وفي الاحايين
والحاصل ان الحين يطلق على اللحظة من الزمان فما فوقه وعند الفقها الحين والزمان
يقع على ستة اشهر حتى لو حلف لا يكلمه حينا او زمانا او الحين او الزمان فهو على ستة
اشهر قالوا لان الحين قد يراد به الزمان القليل وقد يراد به اربعون سنة قال الله تعالى
هل اتى على الانسان حين من الدهر اي اربعون سنة وقد يراد به ستة اشهر قال الله تعالى
تؤتي اكلها كل حين قلت هذا اذا لم ينو شيئا فهو على ما نواه لانه حقيقة كلامه **قوله** والا
مثل صلصلة الجرس صلصلة بفتح الصادين المهملتين الصوت المتدارك الذي لا
يفهم اول وهلة ويقال هي الصوت كل شيء مصوت كصلصلة السلسلة وفي العباب
صلصلة اللجام صوته اذا ضوعف وقال الخطابي يريد انه الصوت متدارك يسمعه
ولا يتثبته اول ما يقرع سمعه حتى يفهم من بعد وقال ابو علي الهجري في اماليه الصلصلة
للحديد والنحاس والصفر ويابس الطين وما اشبه ذلك صوته وفي المحكم صل
يصل صليلا وصلصل صلصلة وتصلصل صوت فان توهمت ترجيع الصوت
قلت صلصل وتصلصل وقال القاضي الصلصلة صوت الحديد فيما له طنين
وقيل معنى الحديث هو قوة صوت خفيف اجنحة الملائكة تشغله عن غير ذلك و
يؤيده الرواية الاخرى كانه سلسلة على صفوان اي خفيف الاجنحة والجرس بفتح الراء
هو الجلجل الذي يعلق في رؤوس الدواب وقال الكرماني الجرس شبه ناقوس صغير
وصلصل في داخله قطعة النحاس معلق منكوسا على البعير فاذا تحرك تحركت النحاسة
فاصابت الصلصل فتحصل صلصلة والعامة تقول جرص بالصاد وليس في كلام
العرب كلمة اجتمع فيها الصاد والجيم الا الصنج وهو القنديل واما الجص فمعرب قا

ابن دريد اشتقاقه من الجرس اي الصوت والحس وقال ابن سيده الجرس والجرس والجرس الاخيرة عن كراع
الحركة والصوت من كل ذي صوت وقيل الجرس بالفتح اذا افرد فاذا قالوا ما سمعت له حساً ولا جرساً
كسروا فاتبعوا اللفظ اللفظ قال الصغاني وقال ابن السكيت الجرس والجرس الصوت ولم يفرق
وقال الليث الجرس مصدر الصوت المجروس والجرس بالكسر الصوت نفسه وجرس الحرف نغمة الصوت
والحروف الثلاثة الحرف المجروس لها اعني الواو والياء والالف اللينة وسائر الحروف مجروسة
قوله فيفصم فيه ثلاث روايات الاولى وهي افصحها بفتح الياء اخر الحروف واسكان الفاء
وكسر الصاد وقال الخطابي معناه يقلع وينجلي ما يغشاني منه قال واصل الفصم القطع
ومنه لا انفصام لها وقيل انه الصدع بلا ابانة وبالقاف قطع بابانة فمعنى الحديث
ان الملك فارق ليعود الثانية بضم اوله وفتح ثالثه وهي رواية ابي ذر الهروي قلت
هو صيغة المجهول من المضارع الثاني والثالث بضم اوله وكسر ثالثه من افصم المطر اذا اقلع
وهي لغة قليلة قلت هذا من الثلاثي المزيد فيه ومنه افصمت عنه الحمى **قوله** وقد وعيت
بفتح العين اي فهمت وجمعت وحفظت قال صاحب الافعال وعيت العلم حفظته ووعيت
المتاع جمعته في الوعاء قال ابن القطاع واوعيت العلم مثل وعيته وقوله تعالى والله اعلم
بما يوعون اي بما يضمرون في قلوبهم من التكذيب وقال الزجاج بما يحملون في قلوبهم
فهذا من اوعية المتاع **قوله** يتمثل اي يتصور مشتق من المثال وهو ان يتكلف ان
يكون مثالاً لشيء وشبهاً له **قوله** الملك جسم علوي لطيف يتشكل باي شكل شاء
وهو قول اكثر المسلمين وقالت الفلاسفة الملائكة جواهر قائمة بانفسها ليست بمتحيزة
البتة فمنهم من هي مستغرقة في معرفة الله تعالى منهم الملائكة المقربون ومنهم مدبرات
هذا العالم ان كانت خيرات فهم الملائكة الارضية وان كانت شريرة فهم الشياطين
قوله رجلا قال في العباب الرجل خلاف المراة والجمع رجال ورجالات مثل جمال وجمالات
وقال الكسائي جمعوا رجلاً رجلة مثل عنبة واراجل قال ابو ذويب الهذلي

اهم بنيه صيفهم وشتاؤهم … وقالوا تعدوا واغز وسط الاراجل

يقول اهمتهم نفقة صيفهم وشتائهم وقالوا لابيهم تعد اي انصرف عنا وتصغير الرجل

رجيل ورويجل ايضا على غير قياس كانه تصغير راجل ومنه قوله عليه السلام افلح الرويجل اي
صدق فان قلت هل يطلق على المونث من هذه المادة قلت نعم قيل للمراة رجلة انشد ابو علي وغيره

خرقوا جيب فتاتهم … لم يراعوا حرمة الرجلة

وفي شرح الايضاح استشهد به ابو علي على قوله الرجلة مونث الرجل وقول الفقهاء الرجل كل ذكر
من بني ادم جاوز حد البلوغ منقوض به وباطلاق الرجل على الصغير ايضا في قوله تعالى وان
كان رجل يورث كلالة **قوله** وان جبينه الجبين طرف الجبهة وللانسان جبينان
يكتنفان الجبهة ويقال الجبين غير الجبهة وهو فوق الصدغ وهما جبينان عن يمين
الجبهة وشمالها **قوله** ليتفصد بالفاء والصاد المهملة اي يسيل من التفصد وهو السيلان
ومنه الفصد وهو قطع العرق لاسالة الدم **قوله** عرقا بفتح الراء وهو الرطوبة التي تترشح
من مسام البدن **بيان الصرف** قوله اشد على الاشد افعل التفضيل من شد يشد
قوله فيفصم من فصم يفصم فصماً من باب ضرب يضرب ولما كانت الفاء من الحروف
الرخوة قالت الاشتقاقيون الفصم هو القطع بلا ابانة والقاف لما كانت من الحروف
الشديدة والقلقلة التي فيها ضغط وشدة قالوا القصم بالقاف هو القطع بابانة وعيره
في المعنيين المناسبة **قوله** الملك اصله ملئك تركت الهمزة لكثرة الاستعمال واشتقاقه
من الالوكة وهي الرسالة يقال الكني اليه اي ارسلني ومنه سمي الملك لانه رسول من الله
تعالى وجمعه ملائكة قال الزمخشري الملائكة جمع ملائك على الاصل كالشمائل جمع شمال
والحاق التاء لتانيث الجمع قلت انما قال كذلك حتى لا يظن انه جمع ملك لان وزنه فعل
وهو لا يجمع على فعايل وهو اصله ملائك فلما اريد جمعه رد الى اصله كما ان الشمائل
وهي الرياح جمع شمال بالهمزة في الاصل لا جمع شمال لان فعالاً لا يجمع على فعايل وفي
العباب الالوك والالوكة والمالكة والمالك الرسالة فانما سميت الرسالة الوكة لانها
تولك في الفم من قول العرب الفرس يالك اللجام اي يعلكه علكاً وقال ابن عباس وقد يكون
الالوك الرسول وقال الصغاني والتركيب يدل على تحمل الرسالة **قوله** وعيت من وعاه اذا
حفظه يعيه وعياً فهو واع وذاك موعى واذن واعية **بيان الاعراب** قوله

رسول الله منصوب لانه مفعول سأله وقوله الوحي بالرفع فاعل يأتيك **قوله** احيانا نصب
على الظرف والعامل فيه قوله يأتيني موخرا **قوله** مثل بالنصب قال الكرماني هو حال اي يأتيني مشابها
صوته صلصلة الجرس قلت ويجوز ان يكون صفة لمصدر محذوف اي يأتيني اتيانا مثل
صلصلة الجرس ويجوز فيه الرفع من حيث العربية لا من حيث الرواية والتقدير هو مثل
صلصلة الجرس **قوله** وهو اشد الواو فيه للحال **قوله** فيفصم عطف على قوله يأتيني
والفاء من جملة حروف العطف كما علم في موضعها ولكن تفيد ثلاثة امور الترتيب
اما معنوي كما في قام زيد فعمرو واما ذكري وهو عطف مفصل على مجمل نحو فازلهما
الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه والتعقيب وهو في كل بحسبه والسببية
وذلك غالب في العاطفة جملة او صفة نحو فوكزه موسى فقضى عليه ولآكلون
من شجر من زقوم فمالئون منها البطون فشاربون عليه من الحميم **قوله** وقد
وعيت الواو للحال وقد علم ان الماضي اذا وقع حالا يجوز فيه الواو وتركه ولكنه
لا بد من قد اما ظاهرة او مقدرة وهاهنا جاء بالواو وبقد ظاهرة والمقدرة بلا
واو نحو قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم والتقدير قد حصرت **قوله** ما قال
جملة في محل النصب لانها مفعول لقوله وقد وعيت وكلمة ما موصولة وقوله قال
جملة صلتها والعايد محذوف تقديره ما قاله واعلم ان الجملة لا حظ لها من الاعراب
الا اذا وقعت موقع المفرد وذلك يحكم الاستقراء في ستة مواضع خبر المبتدا وخبر باب
ان وخبر باب كان والمفعول الثاني في باب حسبت وصفة النكرة والحال **قوله** واحيانا
عطف على احيانا الاول **قوله** الملك بالرفع فاعل لقوله يتمثل **قوله** لي اللام فيه للتعليل
اي لاجلي ويجوز ان يكون بمعنى عند اي يتمثل عندي الملك رجلا كما في قولك كتبت لخمس خلون
قوله رجلا نصب على انه تمييز قاله اكثر الشراح وفيه نظر لان التمييز ما يرفع الابهام
المستقر عن ذات مذكورة او مقدرة فالاول نحو عندي رطل زيتا والثاني نحو طاب زيد
نفسا قالوا والفرق بينهما ان زيتا رفع الابهام عن رطل ولم يرفع ابهاما لا عن طاب ولا عن
زيد اذ لا ابهام فيها بل رفع ابهام ما حصل من نسبته اليه وهاهنا لا يجوز ان يكون من قسم

الاول وهو ظاهر ولا من الثاني لان قوله يتمثل ليس فيه ابهام ولا في قوله الملك ولا في النسبة
التمثل الى الملك فاذن قولهم هذا نصب على التمييز غير صحيح بل الصواب ان يقال انه منصوب بنزع
الخافض لان المعنى يتصور لي الملك تصور رجل فلما حذف المضاف المنصوبة بالمصدر اقيم
المضاف اليه مقامه واشار الكرماني الى جواز انتصابه بالمفعولية ان ضمن يتمثل معنى اتخذ اي
اتخذ الملك رجلا مثالا وهذا ايضا بعيد من جهة المعنى على ما لا يخفى والى انتصابه بالحالية
ثم قال فان قلت الحال لا بد ان يكون دالا على الهيئة والرجل ليس بهيئة قلت معناه على
هيئة رجل انتهى قلت الاحوال التي تقع من غير المشتقات لا تؤول بمثل هذا التاويل وانما
تؤول من لفظها كما في قولك هذا بسرا طيب منه رطبا والتقدير متبسرا او مترطبا وايضا
قالوا الاسم الدال على الاستمرار لا يقع حالا وان كان مشتقا نحو اسود واحمر لانه وصف
ثابت فمن عرف زيدا عرف انه اسود وايضا الحال في المعنى خبر عن صاحبه فيلزم ان
يصدق عليه والرجل لا يصدق على الملك **قوله** فيكلمني الفاء فيه وفي قوله فأعي للعطف
المشير الى التعقيب **قوله** ما يقول جملة في محل النصب على انه مفعول لقوله فأعي
والعايد الى الموصول محذوف تقديره ما يقوله **قوله** قالت عايشة يحتمل وجهين احدهما
ان يكون معطوفا على الاسناد الاول بدون حرف العطف كما هو مذهب النحاة صرح
ابن مالك فحينئذ يكون حديث عايشة مسندا والاخر ان يكون كلاما برأسه غير
مشارك للاول فعلى هذا يكون هذا من تعليقات البخاري قد ذكره تاكيدا لامر الشدة
وتاكيدا له على ما هو عادته في تراجم الابواب حيث يذكر ما وقع له من قرآن او سنة
مساعدا لها ونفى بعضهم ان يكون هذا من التعاليق ولم يقم عليه دليلا ففيه نبغي
ان الاصل في العطف ان يكون بالاداة وما نص عليه ابن مالك غير مشهور بخلاف ما
عليه الجمهور **قوله** ولقد رأيت الواو للقسم واللام للتاكيد وقد للتحقيق ورأيت بمعنى
ابصرت فلذلك اكتفى بمفعول واحد **قوله** ينزل عليه الوحي جملة وقعت حالا وقد علم ان المضارع
اذا كان مثبتا ووقع حالا لا يسوغ فيه الواو وان كان منفيا جاز فيه الامران **قوله**
الشديد صفة جرت على غير من هي له لانه صفة البرد لا اليوم **قوله** فيفصم عطف على

قوله ينزل **قوله** عرقا نصب على التمييز **بيان المعاني** قوله كيف يأتيك الوحي فيه مجاز عقلي وهو اسناد الاتيان الى الوحي كما في انبت الربيع البقل لان الانبات لله تعالى لا للربيع وهو اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر ويسمى هذا القسم ايضا مجازا في الاسناد واصله كيف يأتيك حامل الوحي فاسند الى الوحي للملابسة التي بين الحامل والمحمول وفيه من المؤكدات واو القسم كذبت عايشة رضي الله عنها ما قاله عليه السلام من قوله وهو اشتمل على ولام التاكيد وقد التي وضعها للتحقيق من قوله في مثل هذا الموضع كما في قوله تعالى قد افلح من زكاها وذلك لان مرادها الاشارة الى كثرة معاناته عليه السلام التعب والكرب عند نزول الوحي وذلك لانه عليه السلام كان اذا ورد عليه الوحي يجد له مشقة ويغشاه كرب لثقل ما يلقى عليه قال الله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ولذلك كان يعتريه مثل حال المحموم كما روي انه كان يأخذه عند الوحي الرحضاء اي البهر والعرق من الشدة واكثر ما يسمى به عرق الحمى ولذلك كان جبينه ينفصد عرقا كما يفصد وانما كان ذلك ليبلو صبره ويحسن تأديبه فيرتاض لاحتمال ما كلفه من اعباء النبوة وقد ذكر البخاري في حديث يعلى بن امية فادخل رأسه فاذا هو رسول الله عليه السلام محمر الوجه وهو يغط ثم سري عنه ومنه في حديث عبادة بن الصلت رضي الله عنه قال كان نبي الله عليه السلام اذا انزل عليه كرب لذلك وتربد وجهه وفي حديث الافك قالت عايشة رضي الله عنها فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي من ثقل القول الذي انزل عليه قلت الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة بالضاد المعجمة الممدودة العرق في اثر الحاد البهر بالضم تتابع النفس بالفتح للصعد **قوله** يغط من الغطيط وهو صوت يخرجه النائم مع نفسه تربد بتشديد الباء الموحدة اي تغير لونه **قوله** البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء وبالحاء المهملة الممدودة وهو شدة الكرب وشدة الحمى ايضا **قوله** مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم جمع جمانة وهي حبة تعمل من فضة كالدرة **بيان البيان** فيه استعارة بالكناية وهو ان يكون الوحي مشبها برجل مثلا ويضاف الى المشبه الاتيان الذي هو من خواص المشبه به والاستعارة بالكناية ان يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه ويراد به المشبه به هذا الذي مال اليه السكاكي وان نظر فيه القزويني وفيه تشبيه الجبين بالعرق المقصود مبالغة في كثرة العرق ولذلك وقع عرقا تمييزا لانه توضيح بعد ابهام وتفصيل بعد اجمال وكذلك يدل على المبالغة باب التفعل لان اصله وضعه للمبالغة والتشديد ومعناه ان الفاعل يتعانى ذلك الفعل ليحصل بمعاناته كتشجع اذ معناه استعمل الشجاعة وكلف نفسه اياها ليحصلها **الاسئلة والاجوبة** الاول قيل ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي والجواب على النوع الثاني عن كيفية الحامل للوحي واجيب بانا لا نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي بل عن كيفية حامله ولئن سلمنا فبيان كيفية الحامل مشعر بكيفية الوحي حيث قال فيكلمني اي تارة يكون كالصلصلة وتارة يكون كلاما صريحا ظاهر الفهم والدلالة قلت بل نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي لان بلفظة كيف يسأل عن حال الشيء فاذا قلت كيف زيد معناه اصحيح ام سقيم والجواب ايضا مطابق لانه قال احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس فانه ما في الباب ان الجواب عن السؤال مع زيادة لان السائل سأل عن كيفية اتيان الوحي وبينه عليه السلام بقوله يأتيني مثل صلصلة الجرس مع بيان حامل الوحي ايضا بقوله واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني وانما زاد على الجواب لانه ربما فهم من السائل انه يعود يسأل عن كيفية حامل الوحي ايضا فاجاب عن ذلك قبل ان يحوجه الى السؤال فافهم الثاني ما قيل لم قال في الاول وعيت ما قال بلفظ الماضي وفي الثاني فاعي ما يقول بلفظ المضارع واجيب بان الوعي في الاول حصل قبل الفصم ولا يتصور بعده وفي الثاني الوحي حال المكالمة ولا يتصور قبلها او لانه كان الوحي في الاول عند غلبة التلبس بالصفات الملكية فاذا عاد الى حالته الجبلية كان حافظا فاخبر عن الماضي بخلاف الثاني فانه على حالته المعهودة اوبقا اللفظة قد تقرب الماضي الى الحال واي فعل مضارع للحال فهذا لما كان صريحا لحفظه في الحال وذلك تقرب من ان يحفظه اذ يحتاج فيه الى استثبات الثالث ما قيل ان ابا داود قد روى من حديث عمر رضي الله عنه كنا نسمع عنده مثل دوي النحل وههنا يقول مثل صلصلة الجرس

وبينهما تفاوت واجيب بان ذلك بالنسبة الى الصحابة وهذا بالنسبة الى النبي عليه السلام
الرابع ما قيل كيف مثل بصلصلة الجرس وقد كره صحبته في السفر لانه مزمار الشيطان كما
اخرجه ابو داود وصححه ابن حبان وقيل كره لانه يدل على اصحابه بصوته وكان يحب ان
لا يعلم العدو به حتى ياتيهم فجاة حكاه ابن الاثير قلت يحتمل ان تكون الكراهة بعد اخباره
عن كيفية الوحي الخامس ما قيل ذكره في هذا الحديث حالتين من احوال الوحي وهما مثل
صلصلة الجرس وتمثل الملك رجلا ولم يذكر الرؤيا في النوم مع اعلامه لنا ان رؤياه
حق اجيب من وجهين احدهما ان الرؤيا الصالحة قد يذكر فيها غيره بخلاف الاولين
والاخر لعله علم ان قصد السائل بسؤاله ما خص به ولا يعرف الا من جهته وقال بعضهم
كان عند السؤال نزول الوحي على هذين الوجهين اذ الوحي على سبيل الرؤيا انما كان في اول
البعثة لان اول ما بدئ رسول الله عليه السلام من الوحي الرؤيا ثم حبب اليه الخلاء كما روي في
الحديث وقيل ذلك في ستة اشهر فقط وقال اخرون كانت الموجودة من الرؤيا بعد ارسال الملك
منغمرة في الوحي فلم تحتسب ويقال كان السؤال عن كيفية الوحي في حال اليقظة السادس ما قيل
ما وجه الحصر في القسمين المذكورين اجيب بان سنة الله لما جرت من انه لا بد من مناسبة
بين القائل والسامع حتى يصح بينهما التحاور والتعليم فتلك المناسبة اما باتصاف السامع
بوصف القائل بغلبة الروحانية عليه وهو النوع الاول او باتصاف القائل بوصف السامع وهو
النوع الثاني السابع ما قيل ما الحكمة في ضربه عليه السلام في الجواب بالمثل المذكور اجيب بانه
عليه السلام كان معتنيا بالبلاغة مكاشفا بالعلوم الغيبية وكان يوفر على الامة حظهم
بقدر الاستعداد فاذا اريد ان ينبئهم بما لا عهد لهم به من تلك العلوم صاغ لها امثلة من
عالم الشهادة ليعرفوا بما شاهدوا ما لم يشاهدوه فلما سأل الصحابي عن كيفية الوحي وكان
ذلك من المسائل العويصة ضرب لها في الشاهد مثلا بالصوت المتدارك الذي يسمع ولا
يفهم منه شيء تنبيها على ان اتيانها ترد على القلب في لبسة الجلال فيأخذ هيبة الخطاب
حين ورودها بمجامع القلوب ويلاقي من ثقل القول ما لا علم له بالقول مع وجود ذلك
فاذا كشف عنه وجد القول المنزل بينا فيلقى في الروع واقعا موقع المسموع وهذا معنى

قوله فيفصم عني هذا وهذا الضرب من الوحي شبيها بما يوحى الى الملائكة على ما رواه ابو هريرة عن النبي
عليه السلام قال اذا قضى الله امرا في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانها صلصلة
على الحجر فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير هذا وقد تبين لنا من هذا
الحديث ان الوحي كان ياتيه على صفتين اولاهما اشد من الاخرى وذلك لانه كان يرد فيها الملك
الى شكل البشرية وشاكلته وكانت هذه ايسر الثامن ما قيل من المراد من الملك في قوله يتمثل
لي الملك رجلا اجيب بانه جبريل عليه السلام لان اللام فيه للعهد ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون
المراد به اسرافيل عليه السلام لانه قرن بنبوته ثلاث سنين كما ذكرنا فان عورض بان اسرافيل
لم ينزل بالقران قط وانما كان ينزل بالكلمة من الوحي اجيب بانه لم يذكر هاهنا شيء من نزول القران وانما
الملك الذي نزل بالقران هو المذكور في الحديث الاتي قال فيه فجاءه الملك فقال له اقرأ الحديث
ولقد حضرت يوما مجلس حديث بالقاهرة وكان فيه جماعة فضلاء لا سيما من المنتسبين
الى معرفة علم الحديث فقرأ القارئ من اول البخاري حتى وصل الى قوله فجاءه الملك فقال له اقرأ فسألتهم
من هو فقالوا جبريل عليه السلام فقلت ما الدليل على ذلك من النقل فتحيروا وانتم نعتني واحد منهم
فقال لا نعلم ملكا نزل عليه عليه السلام غير جبريل قلت قد نزل عليه اسرافيل عليه السلام ثلاث
سنين كما رواه احمد في مسنده كما ذكرنا فعند ذلك قال قال الله تعالى عز وجل نزل به الروح الامين
اي بالقران والروح الامين هو جبريل عليه السلام قلت قد سمي بالروح غير جبريل قال الله تعالى
يوم يقوم الروح والملائكة صفا وعن ابن عباس هو ملك من اعظم الملائكة خلقا فافحم عنه
ذلك فقلت جبريل قد تميز بصفة الامانة لان الله تعالى سماه امينا وسمى ذلك الملك
روحا فقط على انه قد روي عن الشعبي وسعيد بن جبير والضحاك ان المراد من الروح
في قوله تعالى يوم يقوم الروح هو جبريل عليه السلام فقال من اين علمنا ان المراد من الروح
الامين هو جبريل عليه السلام قلت بتفسير المفسرين من الصحابة والتابعين وتفسيرهم
محمول على السماع لان العقل لا مجال له فيه على ان من جملة اسباب العلم الخبر المتواتر وقد تواترت
الاخبار من لدن النبي عليه السلام الى يومنا هذا ان الذي نزل بالقران على نبينا عليه السلام
هو جبريل عليه السلام من غير نكير منكر ولا رد راد حتى عرف بذلك اهل الكتاب من اليهود

والنصارى وروى ان عبد الله بن صوريا من احبار فدك حاج رسول الله عليه السلام وسئله
عمن يهبط عليه بالوحي فقال جبريل فقال ذاك عدونا ولو كان غيره لامنا بك وقد عادانا مرارا
واشدها انه انزل على نبينا ان بيت المقدس سيخربه بخت نصر فبعثنا من يقتله فلقيه ببابل
غلاما مسكينا فدفع عنه جبريل وقال ان كان ربكم امره بهلاككم فانه لا يسلطكم عليه
وان لم يكن اياه فعلى اي حق تقتلونه فنزل قوله تعالى قل من كان عدوا لجبريل الاية وروى انه
كان لعمر رضي الله عنه ارض باعلى المدينة وكان ممره على مدارس اليهود فكان يجلس اليهم ويسمع
كلامهم فقالوا يا عمر قد احببناك وانا لنطمع فيك فقال والله ما اجيئكم لحبكم ولا اسئلكم
لاني شاك في ديني وانما ادخل عليكم لازداد بصيرة في امر محمد عليه السلام وارى
اثاره في كتابكم ثم سألهم عن جبريل فقالوا ذاك عدونا يطلع محمدا على اسرارنا وهو
صاحب كل خسف وعذاب ويؤيد ما ذكرنا ما روي مرفوعا اذا اراد الله ان يوحي بالامر
تكلم بالوحي اخذت السماء منه رجفة او قال رعدة شديدة خوفا من الله تعالى فاذا سمع
ذلك اهل السموات صعقوا وخروا لله سجدا فيكون اول من يرفع رأسه جبريل عليه السلام
فيكلمه من وحيه بما اراد ثم يمر جبريل عليه السلام على الملائكة كلما مر على سماء سأله
ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل قال الحق وهو العلي الكبير فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل
فينتهي جبريل عليه السلام حيث امره الله تعالى التاسع ما قيل كيف كان سماع النبي عليه السلام
والملك الوحي من الله تعالى اجيب بان الغزالي رحمه الله تعالى قال وسماع النبي والملك عليهما
السلام الوحي من الله تعالى بغير واسطة يستحيل ان يكون بحرف او صوت لكن يكون بخلقه
الله تعالى للسامع علما ضروريا بثلاثة امور بالمتكلم وبان ما سمعه كلامه وبمراده من كلامه
والقدرة الازلية لا تقصر عن اضطرار النبي والملك الى العلم بذلك وكما ان كلامه تعالى
ليس من جنس كلام البشر فسماعه الذي يخلقه لعبده ليس من جنس سماع الاصوات ولذلك
عسر علينا فهم كيفية سماع موسى عليه السلام لكلامه تعالى الذي ليس بحرف ولا صوت
دال على معنى كلام الله تعالى فالمسموع الاصوات الحادثة وهي فعل الملك دون نفس الكلام
ولا يكون هذا سماعا لكلام الله تعالى من غير واسطة وان كان يطلق عليه انه سماع كلام

الله تعالى وسماع الامة من الرسول عليه السلام كسماع الرسول من الملك وطريق الفهم فيه تقدم
المعرفة بوضع اللغة التي يقع بها المخاطبة وحكى القرافي خلاف العلماء في ابتداء الوحي هل كان
جبريل عليه السلام ينقل له ملك عن الله عز وجل او يخلق له علما ضروريا بان الله تعالى
طلب منه ان يأتي محمدا او غيره من الانبياء عليهم السلام بسورة كذا او يخلق له علما ضروريا بان
يأتي اللوح المحفوظ فينقل منه كذا العاشر ما قيل ما حقيقة تمثل جبريل عليه السلام
له رجلا اجيب بانه يحتمل انه يزيل عنه ثم يعيده اليه بعد التبليغ نبه على ذلك امام الحرمين
واما التداخل فلا يصح على مذهب اهل الحق الحادي عشر ما قيل اذا اتى جبريل عليه السلام
في صورة دحية فاين يكون روحه فان كان في الجسد الذي له ستمائة جناح فالذي اتى
لا روح جبريل ولا جسده وان كان هذا الذي هو في صورة دحية فهل يموت الجسد العظيم
ام يبقى خاليا من الروح المنتقلة عنه من الجسد المشبه بجسد دحية اجيب بانه لا يبعد
ان لا يكون انتقالها موجب موته فيبقى الجسد حيا لا ينقص من معارفه شيء فيكون انتقال
روحه الى الجسد الثاني كانتقال ارواح الشهداء الى اجواف طير خضر وموت الاجساد
بمفارقة الارواح ليس بواجب عقلا بل بعادة اجراها الله تعالى في بني ادم فلا يلزم في
غيرهم الثاني عشر ما قيل ما الحكمة في الشدة المذكورة اجيب لانه يحصل حفظه او يكون
لابتلاء صبره او الخوف من التقصير وقال الخطابي شدة الامتحان ليبلو صبره ويحسن
تأديبه فيرتاض لاحتمال ما كلف من اعباء النبوة او ذلك لما يستشعره من الخوف
لوقوع تقصير فيما امر به من حسن ضبطه او اعتراض خلل دونه وقد انذر عليه السلام
بما ترتاع له النفوس وتعظمه وجل القلوب في قوله تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل
لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين الثالث عشر ما قيل ما وجه سؤال الصحابة
عنه عليه السلام عن كيفية الوحي اجيب بانه انما كان لطلب الطمانينة فلا يقدح ذلك
فيهم وكانوا يسألونه عليه السلام عن الامور التي لا تدرك بالحس فيخبرهم بها ولا ينكر ذلك
عليهم **استنباط الاحكام** هو على وجوه الاول فيه هو اثبات الملائكة ردا على من انكرهم
من الملاحدة والفلاسفة الثاني فيه ان الصحابة كانوا يسألونه عن كثير من المعاني وكان

عليه السلام يحبهم ويعلمهم وكانت طائفة تسأل واخرى تحفظ وتؤدي وتبلغ حتى اكمل الله
دينه الثالثة فيه دلالة على ان الملك له قدرة على التشكل بما شاء من الصور ص حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت
اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم وكان لا يرى
رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حرا فيتحنث فيه وهو
التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة
فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حرا فجاءه الملك فقال اقرا قال ما انا بقارى
فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارى قال فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارى قال فاخذني
فغطني الثالثة ثم ارسلني وقال اقرا باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرا
وربك الاكرم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة
بنت خويلد رضي الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة
واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك
لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت
به خديجة رضي الله عنها حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان
امرا تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما
شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك
فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما راى
فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله تعالى على موسى عليه السلام يا ليتني فيها
جذعا ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او مخرجي هم قال نعم لم يات رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك
انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي ش هذا الحديث من مراسيل
الصحابة فان عائشة رضي الله عنها لم تدرك هذه القضية فتكون سمعتها من النبي

صلى الله عليه وسلم او من الصحابة وقال ابن صلاح وغيره ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما وغيره
من احداث الصحابة مما لم يحضره ولم يدركه فهو في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة وجهالة
الصحابي غير قادحة وقال الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروي
الا عن الصحابة قال النووي الصواب الاول وهو مذهب الشافعي والجمهور وقال الطيبي الظاهر انها
سمعت من النبي عليه السلام لقولها فاخذني فغطني فيكون قولها اول ما بدئ به رسول الله
عليه السلام حكاية ما تلفظ به عليه السلام كقوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون بالتاء
والياء قلت لم لا يجوز ان يكون هذا بطريق الحكاية من غيره عليه السلام فلا يكون سماعها
منه عليه السلام وعلى كلا التقديرين فالحديث في حكم المتصل المسند **بيان رجاله**
وهم ستة الاول ابو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة القرشي المخزومي المصري
نسبه البخاري الى جده يدلسه ولد سنة اربع وقيل خمس وخمسين ومائة وتوفي سنة احدى
وثلاثين ومائتين وهو من كبار حفاظ المصريين واثبت الناس في الليث بن سعد روى
البخاري عنه في مواضع وروى عن محمد بن عبد الله هو الذهلي في مواضع قال ابو نصر الكلاباذي
وقال المقدسي تارة يقول ثنا محمد ولا يزيد عليه وتارة محمد بن عبد الله وانما هو محمد بن
عبد الله بن خالد ابن فارس بن ذؤيب الذهلي وتارة ينسبه الى جده فيقول محمد بن عبد الله
وتارة محمد بن خالد بن فارس ولم يقل في موضع حدثنا محمد بن يحيى وروى مسلم حديثا
عن ابي زرعة عن يحيى وروى ابن ماجه عن رجل عنه قال ابو حاتم كان يفهم هذا الشان
ولا يحتج به يكتب حديثه وقال النسائي ليس بثقة ووثقه غيرهما وقال الدارقطني عندي ما به
باس واخرج له مسلم عن الليث وعن يعقوب بن عبد الرحمن ولم يخرج له عن مالك شيئا ولعله
والله اعلم لقول الباجي وقد تكلم اهل الحديث في سماعه الموطا عن مالك مع ان جملة قالوا هو
احد من روى الموطا عن مالك الثاني الليث بن سعد بن عبد الرحمن ابو الحارث الفهمي مولاهم
المصري عالم اهل مصر من تابع التابعين مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي وقيل
مولى لخالد بن ثابت وفهم من قيس عيلان ولد بقلقشنده على نحو اربع فراسخ من القاهرة
سنة ثلاث او اربع وتسعين ومات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة ودفن في

قرافة مصر يزار وكان اماما كبيرا مجمعا على جلالته وثقته وكرمه وكان على مذهب امام ابي حنيفة
قاله القاضي بن خلكان وليس في الكتب الستة من اسمه الليث بن سعد سواه نعم في الرواة ثلاثة
غيره احدهم مصري وكنيته ابو الحارث ايضا وهو ابن اخي سعيد بن الحكم والثاني يروي عن ابن وهب
ذكرهما ابن يونس في تاريخ مصر والثالث تنيسي حدث عن بكر بن سهل الثالث ابو خالد عقيل بضم العين
المهملة وفتح القاف بن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي بالمثناة تحت القرشي الاموي مولى عثمان
بن عفان الحافظ مات سنة احدى واربعين ومائة وقيل سنة اربع بمصر فجاءة وليس في الكتب
الستة من اسمه عقيل بضم العين غيره الرابع هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن
عبد الله بن شهاب بن عبد الله ابن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي الزهري
المدني سكن الشام وهو تابعي صغير سمع انسا وربيعة بن عباد وخلقا من الصحابة ورأى ابن عمر
وروى عنه ويقال سمع منه حديثين وعنه جماعات من كبار التابعين منهم عطا وعمر بن
عبد العزيز ومن صغارهم ومن الاتباع ايضا مات بالشام واوصى بان يدفن على الطريق بقرية
يقال لها شغب وبدا في رمضان سنة اربع وعشرين ومائة وهو ابن اثنين وسبعين سنة
قلت شغب بفتح الشين وسكون الغين المعجمتين وفي اخره باء موحدة وبدا بفتح الباء الموحدة الخامس
عروة بن الزبير بن العوام السادس عايشة ام المؤمنين وقد مر ذكرهما **بيان لطايف اسناده**
منها ان هذا الاسناد على شرط الستة الا يحيى فعلى شرط البخاري ومنها ان رجاله ما بين مصري
ومدني ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهما الزهري وعروة **بيان تعدد الحديث**
ومن اخرجه غيره هذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير والتعبير عن عبد الله
بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر وفي التفسير عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز بن ابي
رزمة عن ابي صالح سلمويه عن ابن المبارك عن يونس وفي الايمان عن ابن رافع عن عبد الرزاق
عن معمر عن عبد الملك عن ابيه عن جده عن عقيل وعن ابي الطاهر عن ابي وهب عن يونس كلهم
عن الزهري واخرجه مسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير **بيان اللغات**
قوله اول ما بدئ به قد ذكر بعضهم اول الشيء في اول باب وبعضهم في باب ورأوا ذكره
التصانيف في هذا الباب وقال الاول نقيض الاخر واصله اوءل على وزن افعل مهموز الوسط

قلبت الهمزة واوا وادغمت الواو في الواو يدل على هذا قولهم هذا اول منك والجمع الاوائل والاوالي
على القلب وقال قوم اصله وول على فوعل فقلبت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على اواول
لاستثقالهم اجتماع واوين بينهما الف الجمع وهو اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته
عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما اولا قال ابن السكيت ولا تقل
عام الاول وقال ابو زيد يقال لقيته عام الاول ويوم الاول بجر اخره وهو كقولك اتيت
مسجد الجامع وقال الازهري هذا من باب اضافة الشيء الى نفسه **قوله** بدئ به من بدأت
بالشيء بدأ ابتدأت به وبدأت الشيء فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق وابداهم بمعنى **قوله**
من الوحي قد مر تفسير الوحي مستوفى **قوله** الرؤيا على وزن فعلى كحبلى يقال رأى رؤيا
بلا تنوين وجمعها رؤى بالتنوين على وزن دعى **قوله** فلق الصبح بفتح الفاء واللام وهو ضياء
الصبح وكذلك فرق الصبح بفتح الفاء والراء وانما يقال هذا في الشيء البين الواضح ويقال
الفرق ابين من فلق الصبح قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فالق الاصباح ضوء الشمس
وضوء القمر بالليل حكاه البخاري في كتاب التعبير وقيل الفلق مصدر كالانفلاق وفي المطالع
قال الخليل الفلق الصبح قلت فعلى هذا تكون الاضافة فيه للتخصيص والبيان ويقال الفلق
الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيرها اضيف اليه اضافة العام الى الخاص
كقولهم عين الشيء ونفسه وفي العباب يقال هو ابين من فلق الصبح ومن فرق الصبح ومنه حديث
عايشة رضي الله عنها اول ما بدئ رسول الله عليه السلام الرؤيا الصالحة وكان لا
يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح اي مبينة مثل مجيء الصبح قال الكرماني والصحيح انه بمعنى
المفلوق وهو اسم للصبح فاضيف احدهما الى الاخر لاختلاف اللفظين وقد جاء الفلق
منفردا عن الصبح قال تعالى قل اعوذ برب الفلق قلت تنصيصه على الصحيح غير الصحيح بل
الصحيح انه اما اسم للصبح وجوزت الاضافة فيه لاختلاف اللفظين واما مصدر بمعنى
الانفلاق وهو الاشقاق من فلقت الشيء افلقه بالكسر فلقا اذا شققته واما الفلق
في الاية فقد اختلف الاقوال فيه **قوله** الخلاء بالمد وهو الخلوة يقال خلا الشيء يخلو
خلوا وخلوت به خلوة وخلاء والمناسب هاهنا ان يفسر الخلاء بمعنى الاختلاء او بالخلاء

الذي هو المكان الذي لا شيء على ما لا يخفى على من له ذوق من المعاني الدقيقة **قوله** بغار حرا الغار
بالغين المعجمة فسره جميع شراح البخاري بانه النقب في الجبل وهو قريب من معنى الكهف قلت الغار
هو الكهف وفي العباب الغار كالكهف في الجبل ويجمع على غيران ويصغر على غوير فتصغيره
يدل على انه واوي فلذلك ذكره في العباب في فصل غور وحرا بكسر الحا وتخفيف الرا وبالمد وهو مصروف
على الصحيح ومنهم من منع صرفه ويذكر على الصحيح ايضاً ومنهم من انثه ومنهم من قصره ايضاً
فهذه ست لغات قال القاضي عياض يمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والتذكير
اكثر فمن ذكره صرفه ومن انثه لم يصرفه يعني على ارادة البقعة او الجهة التي فيها الجبل
وضبطه الاصيلي بفتح الحا والقصر وهو الغريب وقال الخطابي العوام يخطيون في حرا في ثلاث
مواضع يفتحون الحا وهي مكسورة ويكسرون الرا وهي مفتوحة ويقصرون الالف وهي
ممدودة وقال التيمي عامة المحدثين في ثلاثة مواضع فتح الحا وقصر الالف وترك صرفه
وهو مصروف في الاختيار لانه اسم الجبل وقال الكرماني اذا جمعنا بين كلاميهما يلزم اللحن
في اربعة مواضع وهو من الغرايب اذ بعدد كل حرف اللحن ولقايل ان يقول كسر الرا ليس
بلحن لانه بطريق الامالة وهو جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال عن يسارك اذا سرت الى
منى له قلة مشرفة الى الكعبة منحنية وذكر الكلبي عن حرا وثبير اسميا باسمي ابن عم عاد الاولى
قلت ثبير بفتح الثا المثلثة بكسر البا الموحدة بعدها اليا اخر الحروف وهو جبل بين
منى والمزدلفة **قوله** فيتحنث بالحا المهملة ثم النون ثم الثا المثلثة وقد فسره في الحديث
بانه التعبد وقال الصغاني التحنث القا الحنث يقال تحنث اي تنحى عن الحنث وتاثم اي
تنحى من الاثم وتحرج اي تنحى من الحرج وتحنث اعتزل الاصنام مثل تحنف وفي المطالع يتحنث
معناه يطرح الاثم عن نفسه بفعل ما يخرجه عنه من البر ومنه قول حكيم اشيا كنت اتحنث
وفي الرواية كنت اتبرر بها اي اطلب البر بها وطرح الاثم وقول عايشة رضي الله عنها ولا
اتحنث الى نذري اي اكتسب الحنث وهو الذنب وهذا عكس ما تقدم وقال الخطابي ونظيره
في الكلام التحوب والتاثم اي القى الحوب والاثم عن نفسه قالوا وليس في كلامهم تفعل
بهذا المعنى غير هذه وقال الكرماني هذه شهادة نفي كيف وقد ثبت في الكتب الصرفية ان باب

تفعل يجي للتجنب كثيراً نحو تحرج وتخوف اي اجتنب الحرج والخوف وغير ذلك قلت جاءت
منه الفاظ نحو تحنث وتاثم وتحرج وتحوب وتهجد وتحنث وتقذر وتحنف وقال
الثعلبي فلان يتهجد اذا كان يخرج الهجود وتحنث اذا فعل يخرج به النجاسة وقال ابو المعالي
في المنتهى تحنث تعبد مثل تحنف وفلان يتحنث من كذا بمعنى ياثم فيه وهذا احد ما جا
تفعل اذا تجنب والقى عن نفسه وقال السهيلي التحنث التبرر تفعل من البر وتفعل تقتضي
الدخول في الشيء وهو الاكثر فيها مثل تفقه وتعبد وتنسك وقد جاءت الفاظ
يسيرة تعطي الخروج عن الشيء واطراحه كالتاثم والتحرج والتحنث بالثا المثلثة
لانه من الحنث والحنث الحمل الثقيل وكذلك التقذر انما هو تباعد عن القذر واما
التحنف بالفا فهو من باب التعبد وقال المازري يتحنث يفعل فعلاً يخرج به من الحنث
والحنث الذنب وقال التيمي هذا من المشكلات لا يهتدي له سوى الحذاق وسيل
ابن الاعرابي عن قوله يتحنث فقال لا اعرفه وسالت ابا عمرو الشيباني فقال لا اعرف يتحنث
انما هي يتحنف من الحنيفية دين ابراهيم عليه السلام قلت قد وقع في سيرة ابن هشام
يتحنف بالفا **قوله** قبل ان ينزع الى اهله بكسر الزاي اي قبل ان يرجع وقد رواه مسلم
كذلك يقال نزع الى اهله اذا اخرابهم فرجع اليهم يقال هل نزعك غيره اي هل جابك
وجذبك الى السفر غيره اي غير الحج وناقة نازع اذا حنت الى وطنها ومرعاها وهو
من نزع ينزع بالفتح في الماضي والكسر في المستقبل وقال صاحب الافعال والاصل في فعل
يفعل اذا كان صحيحاً وكانت عينه ولامه حرف حلق ان يكون مضارعه مفتوحاً
الا افعالا يسيرة جاءت بالفتح والضم مثل جنح يجنح ودبغ يدبغ والاما جا من قولهم
نزع ينزع بالفتح والكسر وهنا يهنئ وقال غيره هنا في الطعام يهنا ويهنوني بالفتح
والكسر قلت قاعدة عند الصرفيين ان كل مادة تكون من فعل يفعل بالفتح فيهما يلزم
ان يكون فيها حرف من حروف الحلق وكل مادة من الماضي والمضارع فيهما حرف من حروف
الحلق لا يلزم ان يكون من باب فعل يفعل بالفتح فيهما فافهم والاهل في اللغة العيال
وفي العباب ال الرجل اهله وعياله واله ايضاً اتباعه وقال انس رضي الله عنه سيل

رسول الله عليه السلام من المجد فالكل نفى والفرق بين الال والاهل ان الال يستعمل في الاشراف
بخلاف الاهل فانه اعم واما قوله تعالى كداب ال فرعون فلتصوره بصورة الاشراف وقال ابن عرفة
اراد من ال فرعون من ال اليه بدين او مذهب او نسب ومنه قوله تعالى ادخلوا ال فرعون اشد العذاب

قوله ويتزود من التزود وهو اتخاذ الزاد والزاد هو الطعام الذي يستصحبه المسافر يقال
زودته فتزود **قوله** فغطني بالغين المعجمة والطا المهملة اي فغطني وعصرني يقال غطني
وغتني وضغطني وعصرني وغمزني وخنقني كله بمعنى قال الخطابي ومنه الغط في الماء
وغطيط النايم ترديد النفس اذا لم يجد مساغا عند انضمام الشفتين والغت حبس النفس
مرة وامساك اليد او الثوب على الفم والانف والغط الخنق وتغييب الراس في الما قال الخطابي
والغط في الحديث الخنق **قوله** الجهد بضم الجيم وفتحها ومعناه الغاية والمشقة وفي المحكم
الجُهد والجَهد الطاقة وقيل الجَهد المشقة والجُهد الطاقة وفي الموعب الجُهد ما جهد الانسان
من مرض ومن مشاق والجَهد بلوغك غاية الامر الذي لا يالو عن الجهد فيه وجهدته بلغت
مشقته واجهدته على ان يفعل كذا وقال ابن دريد جهدته حملته على ان يبلغ مجهوده وقال
ابن الاعرابي جهدت في العمل واجهد وقال ابو عمرو واجهدت في حاجتي وجهدت وقال الاصمعي جهدت
لك نفسي واجهدت نفسي **قوله** ثم ارسلني اي اطلقني من الارسال **قوله** علق بتحريك
اللام وهو الدم الغليظ والقطعة منه علقة **قوله** يرجف فواده اي يخفق ويضطرب
والرجفان شدة الحركة والاضطراب وفي المحكم رجف الشي يرجف رجفا ورجوفا ورجفانا
ورجيفا وارجف خفق واضطرب اضطرابا شديدا والفواد هو القلب وقيل انه عين
القلب وقيل باطن القلب وقيل غشا القلب وسمي القلب قلبا لتقلبه وقال الليث القلب
مضغة من الفواد معلقة بالنياط وسمي قلبا لتقلبه **قوله** زملوني زملوني هكذا
هو في الروايات بالتكرار وهو من التزميل وهو التلفيف والتزمل الاشتمال والتلفف ومنه
التدثر ويقال لكل ما يلقى على الثوب الذي يلي الجسد دثار واصل المزمل والمدثر المتزمل
والمتدثر ادغمت التا فيما بعدها **قوله** الروع بفتح الرا وهو الفزع وفي المحكم الروع
والرواع والتروع الفزع وقال الهروي هو بالضم موضع الفزع من القلب **قوله**

كلا معناه النفي والردع عن ذلك الكلام والمراد هاهنا التبرء عنه وهو احد معانيها وقد
يكون بمعنى حقا وبمعنى الا التي للتنبيه يستفتح بها الكلام وقد جات في القران على اقسام
جمعها ابن الانباري في باب من كتاب الوقف والابتداله وهي مركبة عند ثعلب من كاف
التشبيه ولا النافية قال وانما شددت لامها لتقوية المعنى ولدفع توهم بقا معنى الكلمتين
وعند غيره هي بسيطة وعند سيبويه والخليل والمبرد والزجاج واكثر البصريين حرف
معناه الردع والزجر لا معنى لها عندهم الا ذلك حتى يجيزون ابدا الوقف عليها والابتدا
بما بعدها حتى قال جماعة منهم متى سمعت كلا في سورة فاحكم بانها مكية لان فيها
معنى التهديد والوعيد واكثر ما نزل ذلك بمكة لان اكثر العتو كان بها قالوا وقد
يكون حرف جواب بمنزلة اي ونعم وحملوا عليه كلا والقمر فقالوا معناه اي والقمر **قوله**
ما يخزيك الله بضم اليا اخر الحروف وبالخا المعجمة من الخزي وهو الفضيحة والهوان
واصل الخزي على ما ذكره ابن سيده الوقوع في بلية وشهرة بذلة واخزى الله فلانا
ابعده قاله في الجامع وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري يحزنك بالحا المهملة
وبالنون من الحزن ويجوز على هذا فتح اليا وضمها يقال حزنه واحزنه لغتان فصيحتان
قرى بهما في السبع وقال اليزيدي احزنه لغة تميم وحزنه لغة قريش قال تعالى لا يحزنهم
الفزع الاكبر من حزن وقال ليحزنني ان تذهبوا به من احزن على قراة من قرا بضم اليا
الحزن والحزن خلاف السرور ويقال حزن بالكسر يحزن حزنا اذا اغتم وحزنه
غيره واحزنه مثل شكله واشكله وحكى عن ابي عمرو انه قال اذا جا الحزن في موضع
نصب فتحت الحا واذا جا في موضع رفع وجر ضممت وقرا ابيضت عيناه من الحزن
وقال تفيض من الدمع حزنا قال الخطابي واكثر الناس لا يفرقون بين الهم والحزن وهما
على اختلافهما يتقاربان في المعنى الا ان الحزن انما يكون على امر قد وقع والهم انما هو
فيما يتوقع ولا يكون بعد **قوله** لتصل الرحم قال القزاز وصل رحمه صلة واصله وصلة
فحذفت الواو كما قالوا زنة من وزن واصل صل الذي هو امر من وصل وصل حذفت
الواو تبعا لفعله فاستغني عن الهمزة فحذفت فصار صل على وزن عل ومعنى لتصل

الرحم تحسن الحفر اياك على حسب حال الواصل والموصول اليه فتارة يكون بالمال وتارة
يكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك والرحم القرابة وكذلك الرحم بكسر الرا قوله
وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام واصله الثقل ومنه قوله تعالى وهو كل على مولاه واصله
من الكلال وهو الاعيا اى ترفع الثقل اراد تعين الضعيف المنقطع ويدخل في حمل الكل الانفاق
على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامره وقال الداودي
الكل المنقطع قوله وتكسب المعدوم بفتح التا هو المشهور الصحيح في الروايات والمعروف
في اللغة وروي بضمها وفي المضموم قولان اصحهما معناه تكسب غيرك المال المعدوم
اى تعطيه له تبرعا ثانيهما تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك من نفايس الفوايد
ومكارم الاخلاق يقال كسبت مالا واكسبت غيري مالا وفي معنى المفتوح قولان
اصحهما ان معناه كمعنى المضموم يقال كسبت الرجل مالا واكسبته مالا والاول افصح
واشهر ومنع القزاز الثاني وقال انه حرف نادر وانشد على الثاني واكسبني مالا واكسبته حمدا
وقول الاخر يعاتبني في الدين قومي وانما ديوني في اشيا تكسبهم حمدا
روي بفتح التا وضمها والثاني ان معناه تكسب المال وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله
ثم تجود به وتنفقه في وجوه المكارم وكانت العرب تتمادح بذلك وعرفت قريش
بالتجارة وضعف هذا بانه لا معنى لوصف التجارة بالمال في هذا الموطن الا ان يريد انه
يبذله بعد تحصيله واصل الكسب طلب الرزق ويقال كسب يكسب كسبا وتكسب واكتسب
وقال سيبويه فيما حكاه ابن سيده كسب اصاب وتكسب تصرف واجتهد وقال
صاحب المجمل يقال كسبت الرجل مالا فكسبه وهذا مما جا على فعلته ففعل وفي العباب
الكسب طلب الرزق واصله الجمع والكسب بالكسر لغة والفصيح فتح الكاف تقول منه
كسبت شيئا وفلان طيب الكسب والمكسب والمكسبة مثل المغفرة والكسبة مثل
الجلسة وكسبت اهلي خيرا وكسبت الرجل مالا فكسبه وقال ثعلب كل الناس يقولون
كسبك فلان خيرا الا ابن الاعرابي فانه يقول اكسبك فلان خيرا قال والافصح
في الحديث تكسب بفتح التا والمعدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب وسماه

٤٧

معدوما لكونه كالميت حيث لم يتصرف في المعيشة وذكر الخطابي ان صوابه المعدم بحذف الواو اي
تعطي العايل وترفده لان المعدوم لا يدخل تحت الافعال وقال الكرماني التيمي لم يصب الخطابي اذ حكم
على اللفظة الصحيحة بالخطا فان الصواب ما اشتهر بين اصحاب الحديث ورواه الرواة وقال
بعضهم لا يمتنع ان يطلق على المعدم المعدوم لكونه كالمعدوم الميت الذي لا تصرف له قلت الصواب
ما قاله الخطابي وكذا قال الصغاني في العباب الصواب وتكسب المعدم اي تعطي العايل وترفده
نعم المعدوم له وجه على معنى غير المعنى الذي شرحوه وهو ان يقال وتكسب الشي الذي لا يوجد
تكسبه لنفسك او تملكه لغيرك واليه اشار صاحب المطالع قوله وتقري الضيف بفتح
التا تقول قريت الضيف اقريه قرى بكسر القاف والقصر وقرا بفتح القاف والمد ويقال للطعام
الذي تضيفه به قرى بالكسر والقصر وفاعله قاك كقضى فهو قاض وقال ابن سيده قرى الضيف
قرى وقرا اضافه واستقراني واقتراني واقراني طلب مني القرى وانه لقري للضيف والانثى
قرية عن اللحياني وكذلك انه لمقري للضيف ومقرا والانثى مقراة ومقرا الاخيرة عن اللحياني وفي امالي
الهجري ما اقتريت الليلة يعني لم اكل من القرى شيئا يعني اي اكل طعاما قوله وتعين على
نوايب الحق النوايب جمع نايبة وهي الحادثة والنازلة خيرا وشرا وانما قال نوايب الحق لانها
تكون في الحق والباطل قال لبيد رضي الله عنه نوايب من خير وشر كلاهما
فلا الخير ممدود ولا الشر لازب يقول ناب الامر نوبة نزل وهي النوايب والنوب قوله
فتنصر اي صار نصرانيا وترك عبادة الاوثان وفارق طريق الجاهلية والجاهلية
المدة التي كانت قبل نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كانوا عليه من فاحش
الجهالات وقيل هو زمان الفترة مطلقا قوله وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من
الانجيل بالعبرانية اقول لم ار شارحا من شراح البخاري حقق هذا الموضع بما يشفي الصدور
فنقول بعون الله وتوفيقه قوله الكتاب مصدر تقول كتبت كتبا وكتابا وكتابة والمعنى
وكان يكتب الكتابة العبرانية ويجوز ان يكون الكتاب اسما وهو الكتاب المعهود ومنه
قوله تعالى الم ذلك الكتاب والعبراني بكسر العين نسبة الى العبر بكسر العين وسكون
البا وزيدت الالف والنون في النسبة على غير القياس وقال ابن الكلبي ما اخذ على

عبر في الفرات الى برية العرب فيسمى العبر واليه ينسب العبريون من اليهود لانهم لم يكونوا عبروا الفرات
وقال محمد بن جرير انما نطق ابراهيم عليه السلام بالعبرانية حين عبر النهر فارا من النمرود وقد كان
النمرود قال للذين ارسلهم خلفه اذا وجدتم فتى يتكلم بالسريانية فردوه فلما ادركوه استنطقوه
فحول الله لسانه عبرانيا وذلك حين عبر النهر فسميت العبرانية لذلك وفي العباب والعبرية
لغة اليهود والمفهوم من قوله فيكتب والمعنى فيكتب باللغة بالعبرانية من الانجيل وهذا من قوة
تمكنه في دين النصارى ومعرفة كتابهم كان يكتب من الانجيل بالعبرانية ان شا وبالعبرانية ان
شاء وقال التيمي الكلام العبرانية هو الذي انزل به جميع الكتب كالتوراة والانجيل ونحوهما وقال
الكرماني فهم منه ان الانجيل عبراني قلت ليس كذلك بل التورية عبرانية والانجيل سرياني وكان ادم
عليه السلام يتكلم باللغة السريانية وكذلك اولاده من الانبيا وغيرهم غير ابراهيم عليه السلام
حولت لغته الى العبرانية حين عبر النهر اى الفرات كما ذكرنا وغير ابنه اسماعيل عليه السلام
فانه كان يتكلم باللغة العربية فقيل لان اول من وضع الكتاب العربي والسرياني والكتب
كلها ادم عليه السلام لانه كان يعلم سائر اللغات وكتبها في الطين وطبخه فلما اصاب
الارض الغرق اصاب كل قوم كتابهم فكان اسماعيل عليه السلام اصاب كتاب العرب وقيل
تعلم اسماعيل عليه السلام لغة العرب من جرهم حين تزوج امراة منهم ولهذا يعدونه من
العرب المستعربة لا العاربة ومن الانبيا عليه السلام من كان يتكلم باللغة العربية هو صالح
وقيل شعيب ايضا عليهما السلام وقيل كان ادم عليه السلام يتكلم بالعربية فلما نزل
الى الارض حولت لغته الى السريانية وعن ابن عباس رضى الله عنهما لما تاب الله عليه رد عليه
العربية وعن سفيان ما نزل وحى من السما الا بالعربية فكانت الانبيا عليهم السلام ترجمه
لقومها وعن كعب اول من نطق بالعربية جبريل عليه السلام وهو الذى القاها على لسان
نوح عليه السلام فالقاها نوح عليه السلام على لسان ابنه سام وهو ابو العرب
والله اعلم فان قلت ما اصل السريانية قلت قال ابن سلام سميت بذلك لان الله تعالى
حين علم ادم الاسما علمه سرا من الملائكة وانطقه بها حينئذ **قوله** هذا الناموس بالنون
والسين المهملة وهو صاحب السر كما ذكره البخاري في احاديث الانبيا عليهم السلام قال صاحب

المجمل وابو عبيد في غريبه ناموس الرجل صاحب سره وقال ابن سيده الناموس السر وقال صاحب
الغريبين هو صاحب سر الملك وقيل ان الناموس والجاسوس بمعنى واحد حكاه القزاز في
جامعه وصاحب الواعي وقال الحسن في شرح السيرة اصل الناموس صاحب سر الرجل في خيره
وشره وقال ابن الانباري في زاهره الجاسوس الباحث عن امور الناس وهو بمعنى تجسس سوا
وقال بعض اهل اللغة التجسس بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحا المهملة الاستماع
لحديث القوم وقيل هما سوا وقال ابن ظفر في شرح المقامات صاحب سر الخير ناموس
وصاحب سر الشر جاسوس وقد سوى بينهما رؤبة بن العجاج وقال بعض الشراح وهو
الصحيح وليس بصحيح بل الصحيح الفرق بينهما على ما نقله النووى في شرحه عن اهل اللغة
والغريب الفرق بينهما بان الناموس في اللغة صاحب سر الخير والجاسوس صاحب سر الشر
وقال الهروى الناموس صاحب سر الخير وهو هنا جبريل عليه السلام سمى به لخصوصه
بالوحى والغيب والجاسوس صاحب سر الشر وقال الصغاني في العباب ناموس الرجل صاحب سره
الذى يطلعه على باطن امره ويخصه بما يستره عن غيره واهل الكتاب يسمون جبريل عليه
السلام الناموس الاكبر والناموس ايضا الحاذق والناموس الذى يلطف مدخله قال
الاصمعي قال رؤبة **لا تمكن الخناعة الناموسا ونحجب اللغا الجاسوسا**
بعشر ايدين والضغبوسا حصب الغواة العوج المنسوسا والناموس ايضا
قترة الصايد والناموسة عريسة الاسد ومنه قول عمرو بن معدى كرب اسد في ناموسه
والناموس والنماس النمام والناموس الشرك لانه يوارى تحت الارض والناموس ما ينمس به الرجل
من الاحتيال يقول نمست السر انمسه بالكسر نمسا كتمته ونمست الرجل وناسمته اى ساررته
وقال ابن الاعرابي لم يات في الكلام فاعول لام الكلمة فيه سين الا الناموس صاحب سر الخير
والجاسوس الشر والجاروس الكثير الاكل والفاعوس الحية والبابوس الصبي الرضيع والدوس
القبر والقاموس وسط البحر والقابوس الجميل الوجه والعاطوس دابة يتشام بها والناموس
النمام والجاموس ضرب من البقر وقيل اعجمي تكلمت به العرب وقيل الحاسوس بالحاء غير
المهملة قلت قال الصغاني الحاسوس بالحا المهملة الذى يتحسس الاخبار مثل الجاسوس

يعني بالجيم وقيل الجاسوس في الخير والجاسوس في الشر وقال ابن الاعرابي الجاسوس المشوم
من الرجال ويقال سنة جاسوس وحسوس اذا كان الشديدة قليلة الخير والقابوس قيل
لفظ اعجمي عربوه واصله كاووس فاعرب فوافق العربية ولهذا لا ينصرف للعجمة والتعريف
وابو قابوس كنية النعمان بن المنذر ملك العرب والعاطوس بالعين المهملة والبابوس بالبائين
الموحدتين قال ابن عباد هو الولد الصغير بالرومية والناموس بالنون والميم وقد جا فاعول
ايضا اخره سينا قافوس بلدة من بلاد المصر **قوله** جذعا بالذال المعجمة المفتوحة يعني شابا
قويا حتى ابلغ في نصرتك ويكون لي كفاية تامة لذلك والجذع في الاصل للدواب فاستعير
للانسان قال ابن سيده قيل الجذع الداخل في السنة الثانية ومن الابل فوق الحق وقيل
الجذع من الابل لاربع سنين ومن الخيل لسنتين ومن الغنم لسنة والجمع جذعان وجذاع
بالكسر وزاد يونس جذاع بالضم واجذاع قال الازهري والدهر يسمى جذعا لانه شاب لا يهرم
وقيل معناه يا ليتني ادرك امرك فاكون اول من يقوم بنصرك كالجذع الذي هو اول الانسان
قال صاحب المطالع والقول الاول ابين **قوله** قط بفتح القاف وتشديد الطا مضمومة في
افصح اللغات وهي ظرف لاستغراق ما مضى فيختص بالنفي واشتقاقه من قططه اي قطعه
فمعنى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري لان الماضي منقطع عن الحال والاستقبال وبنيت
لتضمنها معنى مذ والى لان المعنى مذ ان خلقت الى الان وعلى حركة لئلا يلتقي ساكنان وبالضمة
تشبيها بالغايات وقد تكسر على اصل التقا الساكنين وقد تتبع قافه طاؤه في الضم وقد تخفف
طاؤه مع ضمها او اسكانها **قوله** مؤزرا بضم الميم وفتح الهمزة بعدها زاي معجمة مشددة ثم را
مهملة اي قويا من الازر وهو القوة والعون ومنه قوله تعالى فآزره اي قواه وفي المحكم ازره
ووازره اعانه على الامر الاخير على البدل وهو شاذ وقال ابن قتيبة مما تقوله العوام بالواو
وهو بالهمزة آزرته على الامر اي اعنته فاما وازرته فبمعنى صرت له وزيرا **قوله** ثم لم ينشب
اي لم يلبث وهو بفتح اليا اخر الحروف وسكون النون وفتح الشين المعجمة وفي اخره با موحدة
وكان المعنى فجاه الموت قبل ان ينشب في فعل شي وهذه اللفظة عند العرب عبارة عن السرعة
والعجلة ولم ار شارحا ذكر باب هذه المادة غير ان شارحا منهم قال اصل النشوب التعلق

اي لم يتعلق بشيء من الامور حتى مات وبابه من نشب الشيء في الشيء بالكسر نشوبا واذا علق
فيه وفي حديث الاحنف بن قيس انه قال خرجنا حجاجا فوردنا بالمدينة ايام قتل عثمان
ابن عفان رضي الله عنه وقلت لصاحب قد اند الحج وانى لا ارى الناس قد نشبوا في
قتل عثمان ولا اراهم الا قاتليه اي وقعوا فيه وقوعا لا منزع لهم عنه **قوله** وفتر الوحي
معناه احتبس قال الكرماني قلت معناه واحتبس بعد متابعته وتواليه في النزول وقال
ابن سيده فتر الشي يفتر ويفتر فتورا وفتارا سكن بعد حدة ولان بعد شدة وفتر
هو والفتر الضعف **بيان اختلاف الروايات** قوله من الوحي الرؤيا الصالحة وفي صحيح
المسلم الصادقة وكذا رواه البخاري في كتاب التعبير ايضا ووقع هنا ايضا الصادقة في
رواية معمر ويونس وكذا ساقه الشيخ قطب الدين في شرحه ومعناهما واحد وهي التي
لم يسلط عليه فيها ضغث ولا تلبس الشيطان وقال المهلب الرؤيا الصالحة هي تباشير النبوة
لانه لم يقع فيها ضغث فيتساوى مع الناس في ذلك بل خص صلى الله عليه وسلم بصدقها
كلها وقال ابن عباس رضي الله عنهما رؤيا الانبيا عليهم السلام وحي **قوله** وكان
يخلو بغار حرا وقال بعضهم مكانه يجاور بغار حرا ثم فرق بين المجاورة والاعتكاف
بان المجاورة قد تكون خارج المسجد بخلاف الاعتكاف ولفظ الجوار جا في حديث
جابر الاتي في كتاب التفسير وفي الصحيح المسلم جاورت بحرا شهرا فلما قضيت جواري
نزلت فاستبطنت الوادي الحديث وحرا بكسر الحا وبالمد في الروايات الصحيحة وفي
روايات الاصيلي بالفتح والقصر وقد مر الكلام فيه مستوفى **قوله** فيتحنث قال ابو احمد
العسكري رواه بعضهم يتحنف بالفا وكذا وقع في سيرة ابن هشام بالفا **قوله** قبل
ان ينزع وفي روايات المسلم قبل ان يرجع ومعناهما واحد **قوله** حتى جاءه الحق ورواه
البخاري في التفسير حتى فجئه الحق وكذا في روايات مسلم اي اتاه بغتة يقال فجاه
يفجاه بكسر الجيم في الماضي وفتحها في المغاير وفجاه يفجاه بالفتح فيهما **قوله** ما انا بقاري
وقد جا في الروايات ما احسن ان اقرا وجا في روايات ابن اسحاق ماذا اقرا وفي روايات ابي
الاسود في مغازيه انه قال كيف اقرا **قوله** فغطني وفي الروايات الطبري فغتني بالتا المثناة

من فوق والغت حبس النفس مرة وامساك اليد او الثوب على الفم والانف والغط الخنق
وتغييب الرأس في الماء وعبارة الداوردي معنى غطني صنع بي شيئاً حتى القاني الى الارض كمن يأخذه
الغشية وقال الخطابي وفي غير هذه الرواية فسأبني من سابت الرجل سابا اذا خنقته وما تر
سين مهملة وهمزة وبا موحدة وقال الصغاني رحمه الله ومنه حديث النبي عليه السلام وذكر
اعتكافه بحرا فقال فاذا انا بجبريل عليه السلام على الشمس وله جناح بالمشرق وجناح
بالمغرب فهلت منه وذكر منه كلاماً ثم قال اخذني فسلقني بحلاوة القفا ثم شق بطني
فاستخرج القلب وذكر كلاماً ثم قال لي اقرأ فاخذ بحلقي فسابني حتى اجهشت بالبكا فقال
اقرأ باسم ربك الذي خلق فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف بوادره **قوله**
فهلت اي خفت من هاله اي خوفه ويروى فسأبني بالسين المهملة والهمزة والتا المثناة
من فوق قال الصغاني قال ابو عمرو سأته سأتاً اذا خنقه حتى يموت مثل سابه وقال
ابو زيد مثله الا انه لم يقل حتى يموت ويروى فدعتني من الدعت بفتح الدال وسكون
العين المهملتين وفي اخره تا مثناة من فوق قال ابن دريد الدعت الدفع العنيف عربي
صحيح يقال دعته يدعته اذا دفعه بالدال والذال المعجمة دعوا قلت ومنه حديث
الاخران الشيطان عرض لي وانا اصلي فدعته حتى وجدت برد لسانه ثم ذكرت قول
اخي سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا الحديث قلت معناه ذأته بالذال المعجمة
قال ابو زيد ذأته اذا خنقته اشد الخنق حتى دلع لسانه **قوله** يرجف فؤاده وفي
رواية مسلم بوادره وهو بفتح البا الموحدة اللحمة التي بين المنكب والعنق ترجف عند
الفزع **قوله** والله ما يخزيك الله من الخزيان كما ذكرنا وهكذا رواه مسلم من رواية يونس
وعقيل عن الزهري ورواه من رواية معمر عن الزهري يحزنك من الحزن وهو رواية ابي ذر ايضاً
هاهنا **قوله** وتكسب بفتح التا هو الرواية الصحيحة المشهورة وفي رواية الكشميهني بضم
قوله المعدوم بالواو وهو الرواية المشهورة وقال الخطابي الصواب المعدم وقد ذكرناه
وذكر البخاري في هذا الحديث في كتاب التفسير وبصدق الحديث وذكره مسلم هاهنا
وهو من اشرف خصاله وذكر في السيرة زيادة اخرى ليؤدي الامانة ذكرها من حديث عمرو بن

شرحبيل **قوله** فكان يكتب الكتاب العربي ويكتب الانجيل بالعبرانية وفي رواية يونس ومعمر ويكتب
من الانجيل بالعربية ولمسلم كان يكتب الكتاب العربي لتمكنه من الكتابين واللسانين وقال
الداودي يكتب من الانجيل الذي هو بالعبرانية بهذا الكتاب العربي فنسبه الى العبرانية
اذ بها كان يتكلم عيسى عليه السلام قلت لا نسلم ان الانجيل كان عبرانياً ولا يفهم من
الحديث ذلك والذي يفهم من الحديث انه كان يعلم الكتابة العبرانية ويكتب من الانجيل
بالعبرانية ولا يلزم من ذلك ان يكون الانجيل عبرانياً لانه يجوز ان يكون سريانياً وكان
ورقة ينقل منه باللغة العبرانية وهذا يدل على علمه بالالسن الثلاثة وتمكنه فيها
حيث ينقل السريانية الى العبرانية **قوله** يا ابن عم كذا وقع هاهنا وهو الصحيح لانه ابن
عمها ووقع في رواية لمسلم يا عم وقال بعضهم هذا وهم لانه وان كان صحيحاً لارادة التوقير
لكن القصة لم تتعدد ومخرجها متحد فلا يحمل على انها قالت ذلك مرتين فتعين الحمل
على الحقيقة قلت هذا ليس بوهم بل هو صحيح لانها سمته عمها مجازاً للاحترام وهذه
عادة العرب يخاطب الصغير الكبير بيا عم احتراماً له ورفعاً لمرتبته ولا يحصل هذا
الغرض بقولها يا ابن عم فعلى هذا يكون تكلمت باللفظين وكون القصة متحدة لا ينافي
التكلم باللفظين **قوله** الذي نزل الله وفي رواية الكشميهني انزل الله وفي التفسير
انزل على ما لم يسم فاعله والفرق بين انزل ونزل ان الاول يستعمل في انزال الشي دفعة
واحدة والثاني يستعمل في تنزيل الشي دفعة بعد دفعة وقتاً بعد وقت ولهذا قال
الله تعالى في حق القرآن نزل عليك الكتاب بالحق وفي حق التوراة والانجيل وانزل
التوراة والانجيل فان قلت قال انا انزلناه في ليلة القدر قلت معناه انزلناه معناه
من اللوح المحفوظ الى بيت العزة في السما الدنيا دفعة واحدة ثم نزل على الرسول
عليه السلام من بيت العزة في عشرين سنة بحسب الوقايع والحوادث **قوله**
على موسى هكذا في الصحيحين وجا في غير الصحيح نزل الله على عيسى وكلاهما
صحيح اما عيسى فلقرب زمنه واما موسى فلان كتابه مشتمل على الاحكام بخلاف
كتاب عيسى فانه كان امثالاً ومواعظ ولم يكن فيه حكم وقال بعضهم لان موسى

والجميع صحيح لان ورقة كان يعلم لسان العبراني والكتابة العبرانية فكان يكتب كتاب العبراني كما كان يكتب كتاب العربي صح

بعث بالنقمة على فرعون ومن معه بخلاف عيسى وكذلك وقوع النقمة على يد النبي عليه السلام بفرعون هذه الامة وهو ابو جهل بن هشام ومن معه قلت هذا بعيد لان ورقة ما كان يعلم بوقوع النقمة على ابي جهل في ذلك الوقت كما كان في علمه بوقوع النقمة على فرعون على يد موسى عليه السلام حتى يذكر موسى ويترك عيسى وقال آخرون ذكر موسى تحقيقاً للرسالة لان نزوله على موسى متفق عليه بين اليهود والنصارى بخلاف عيسى فان بعض اليهود ينكرون نبوته وقال السهيلي ان ورقة كان تنصر والنصارى لا يقولون في عيسى انه نبي يأتيه جبريل عليه السلام وانما يقولون ان اقنوماً من الاقانيم الثلاثة اللاهوتية حل بناسوت المسيح على اختلاف بينهم في ذلك الحلول وهو اقنوم الكلمة والكلمة عندهم عبارة عن العلم فلذلك كان المسيح في زعمهم يعلم الغيب ويخبر بما في الغد في زعمهم الكاذب فلما كان هذا مذهب النصارى عدل عن ذكر عيسى الى ذكر موسى لعلمه ولاعتقاده ان جبريل عليه السلام كان ينزل على موسى ثم قال لكن ورقة قد ثبت ايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم قلت لا يحتاج الى هذا التحمل فانه روى عنه مرة ناموس موسى ومرة ناموس عيسى فقد روى ابو نعيم في دلائل النبوة باسناد حسن الى هشام بن عروة عن ابيه في هذه القصة ان خديجة اولاً اتت ابن عمها ورقة فاخبرته فقال لئن كنت صادقة انه ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو اسرائيل وروى الزبير بن بكار ايضاً من طريق عبد الله بن معاذ عن الزهري في هذه القصة ان ورقة قال ناموس عيسى وعبد الله بن معاذ ضعيف نعم عند اخبار خديجة له بالقصة قال لها ناموس عيسى بحسب ما هو فيه من النصرانية وعند اخبار النبي عليه السلام له قال له موسى والكل صحيح فافهم **قوله** يا ليتني فيها جذعاً هكذا هو رواية الجمهور وفي رواية الاصيلي جذع بالرفع وكذا وقع لابن ماهان بالرفع في صحيح مسلم والاكثرون فيه ايضاً على النصب **قوله** اذ يخرجك وفي رواية للبخاري في التعبير حين يخرجك **قوله** او مخرجي وذكره البخاري في التفسير الاوذي من الاذى وهو رواية يونس **قوله** وان يدركني يومك وزاد في رواية يونس حياً وفي سيرة ابن اسحاق ان ادركت ذلك اليوم يعني يوم الاخراج

وفي سيرة ابن هشام لئن انا ادركت ذلك اليوم لانصرنك نصراً يعلمه الله ثم ادنى رأسه منه فقبل يافوخه وقيل ما في البخاري هو القياس لان ورقة سابق بالوجود والسابق هو الذي يدركه من يأتي بعده كما جاء اشقى الناس من ادركته الساعة وهو حي ثم قيل ولرواية ابن اسحاق وجه لان المعنى ان ارى ذلك اليوم فسمى رؤيته ادراكاً وفي التنزيل لا تدركه الابصار اي لا تراه على احد القولين قلت هذا تأويل بعيد فلا يحتاج اليه لانه لا فرق بين ان يدركني وبين ان ادركت في المعنى لان ان تقلب معنى الماضي الى المستقبل وهو ظاهر لا يخفى **قوله** وفتر الوحي وزاد البخاري بعد هذا في التعبير وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي عليه السلام فيما بلغنا غدا منه مراراً كي يتردى من رؤوس الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله عليه السلام حقاً فيسكن لذلك جأشه وتقر عينه حتى يرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وهذا من بلاغات معمر ولم يسنده ولا ذكر رواته ولا انه عليه السلام كما قال ولا يعرف هذا من النبي عليه السلام مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر قبل رؤية جبريل عليه السلام كما جاء مبيناً عن ابن اسحاق عن بعضهم او انه فعل ذلك لما اخرجه تكذيب قومه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك او خاف ان الفترة لامر وسبب فخشي ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به ونحو هذا فرار يونس حين تكذيب قومه والله اعلم **بيان الصرف** قوله يحيى فعل مضارع في الاصل فوضع علماً **قوله** بكير تصغير بكر بفتح الباء وهو من الابل بمنزلة الفتى من الناس والبكرة بمنزلة الفتاة والليث اسم من اسماء الاسد والجمع الليوث وفلان ليث من فلان اي اسد واشجع وعقيل تصغير عقل المعروف وعقل بمعنى الدية وشهاب بكسر الشين المعجمة شعلة نار ساطعة والجمع شهب وشهبان بالضم عن الاخفش مثل حساب وحسبان وشهبان بالكسر عن غيره ولغة فلان شهاب حرب اذا كان ماضياً فيها شجاعاً وجمعه شهبان والشهاب بالفتح اللبن الممزوج بالماء وعروة في الاصل عروة الكوز والقميص والعروة ايضاً من الشجر الذي لا يزال باقياً في الارض لا يذهب وجمعه عرى والعروة الاسد ايضاً ويسمى الرجل عروة والزبير تصغير زبر وهو العقل والزبر والزجر والمنع ايضاً والزبر الكتابة ايضاً وعائشة من العيش وهو ظاهر **قوله** تدحرج على صيغة المجهول

قوله الرؤيا مصدر كالرجعى مصدر رجع ويختص برؤيا المنام كما اختص الرأى بالقلب والرؤية
بالعين قوله ثم حبب على صيغة المجهول ايضاً والخلاء مصدر بمعنى الخلوة قوله فيتحنث من
التفعل وهو التكلف هاهنا كتشجع اذا استعمل الشجاعة وكلف نفسه اياها لتحصيل وكذلك
قوله وهو التعبد من هذا الباب وهو استعمال العبادة بتكليف نفسه اياها وكذلك قوله
فيتزود من هذا البناء وكذلك قوله تنصر من هذا الباب قوله او مخرجي اصله مخرجين جمع
اسم الفاعل فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت نون للاضافة وادغمت ياؤه في ياء المتكلم
بيان الاعراب قوله اول ما بدئ به كلام اضافي مرفوع بالابتداء وخبره قوله الرؤيا الصالحة
وكلمة من في قوله من الوحي لبيان الجنس قال القزاز كأنها قالت من جنس الوحي وليست
الرؤيا من الوحي حتى تكون للتبعيض وهذا مردود بل يجوز ان يكون للتبعيض لان الرؤيا من الوحي
كما جاء في الحديث انها جزء من النبوة قوله الصالحة صفة للرؤيا اما صفة موضحة
للرؤيا لان غير الصالحة يسمى بالحلم كما ورد الرؤيا من الله والحلم من الشيطان واما مخصصة
اى الرؤيا الصالحة لا الرؤيا السيئة ولا الكاذبة المسماة باضغاث الاحلام والصلاح
اما باعتبار صورتها واما باعتبار تعبيرها قال القاضي يحتمل ان يكون معنى الرؤيا الصالحة
والحسن حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد صحتها ورؤيا السوء يحتمل الوجهين ايضاً
سواء الظاهر وسوء التأويل قوله في النوم للزيادة الايضاح والبيان وان كانت
الرؤيا مخصوصة بالنوم كما ذكرنا عن قريب وذكره لرفع وهم من توهم ان الرؤيا تطلق على
رؤية العين قوله وكان لا يرى رؤيا بلا تنوين لانه كحبلى قوله مثل منصوب على انه صفة
لمصدر محذوف والتقدير الا جاءت مجيئاً مثل فلق الصبح اى شبيهة لضياء الصبح وقال
اكثر الشراح انه منصوب على الحال وما قلنا اولى لان الحال مقيدة وما ذكرنا مطلق فهو
اولى على ما لا يخفى على الناقد من التراكيب قوله الخلاء مرفوع بقوله حبب لانه فاعل ناب
عن المفعول والنكتة فيه التنبيه على ان ذلك من وحي الالهام وليس من باعث البشر
قوله حراء بالتنوين والجر بالاضافة كما ذكرنا قوله فيتحنث عطف على قوله يخلوا
ولا يخلوا عن معنى السببية لان اختلائه هو السبب للتحنث قوله فيه اى في الغار ومحله

النصب على الحال قوله وهو التعبد الضمير يرجع الى التحنث الذى يدل عليه قوله فيتحنث كما
هو في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى اى العدل اقرب للتقوى وهذه جملة معترضة بين
قوله فيتحنث فيه وبين قوله الليالى لان الليالى منصوب على الظرف والعامل فيه يتحنث لا قوله
التعبد ولا يفسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالى بل يطلق التعبد واشار الطيبي
بان هذه الجملة مدرجة من قول الزهرى لان مثل ذلك من دابه ويدل عليه ما رواه البخاري
في التفسير من طريق يونس عن الزهرى قوله ذوات العدد منصوب لانه صفة الليالى وعلامة
النصب كسر التاء واراد بها الليالى مع ايامهن على سبيل التغليب لانها انسب للخلوة قال الطيبي
وذوات العدد عبارة عن القلة نحو دراهم معدودة وقال الكرماني يحتمل ان يراد بها الكثرة اذا
الكثير يحتاج الى العدد لا القليل وهو المناسب للمقام قلت اصله مدة الخلوة معلوم وكان
شهراً وهو شهر رمضان كما رواه ابن اسحاق في السيرة وانما ابهمت عائشة رضى الله عنها
العدد هاهنا لاختلافه بالنسبة الى المدة التى يتخللها مجيئه الى اهله قوله ويتزود بالرفع
عطف على قوله يتحنث وليس هو عطفاً على ان ينزع لفساد المعنى قوله لذلك اى الخلاء
او التعبد قوله لمثلها اى لمثل الليالى قوله حتى جاءه الحق وكلمة حتى هاهنا للغاية وهاهنا
محذوف والتقدير حتى جاءه الامر الحق وهو الوحى الكريم قوله فجاءه الملك الالف واللام
فيه للعهد اى جبريل عليه السلام وهذه الفاء هاهنا الفاء التفسيرية نحو قوله تعالى فتوبوا الى
بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ القتل نفس التوبة على احد التفاسير وتسمى بالفاء التفصيلية
ايضاً لان مجيء الملك تفصيل المجمل الذى هو المجيء الحق ولا شك ان المفصل نفس المجمل
ولا يقال انه تفسير الشيء بنفسه لان التفسير وان كان عين المفسر من جهة الاجمال
فهو غيره من جهة التفصيل ولا يجوز ان يكون الفاء هاهنا الفاء التعقيبية لان مجيء الملك
ليس بعد مجيء الوحي حتى يعقب به بل مجيء الملك هو نفس الوحي هكذا قالت الشراح وفيه
بحث لانه يجوز ان يكون المراد من قوله حتى جاءه الحق الالهام او سماع هاتف ويكون مجيء الملك
بعد ذلك بالوحي فحينئذ يصح ان يكون الفاء التعقيب قوله فقال اقرأ الفاء هاهنا للتعقيب
قوله ما انا بقارئ قالت الشراح كلمة ما نافية واسمها هو قوله انا وخبرها هو قوله

بقارئ ثم الباء فيه زائدة لتاكيد النفي اى ما احسن القراءة وغلطوا من قال انها استفهامية لدخول
الباء في الخبر وهي لا تدخل على ما الاستفهامية ومنعوا استنادهم بما جاء في رواية ما اقرأ بقولهم
يجوز ان تكون ما هاهنا ايضا نافية قلت تغليطهم ومنعهم ممنوعان اما قولهم ان الباء لا تدخل على
ما الاستفهامية فهو ممنوع لان الاخفش جوز ذلك واما قولهم يجوز ان تكون ما في رواية ما اقرأ
نافية فاحتمال بعيد بل الظاهر انها استفهامية يدل على ذلك رواية ابي الاسود في مغازيه عن عروة
انه قال كيف اقرأ والعجب من شارح انه ذكر هذه الرواية في شرحه وهي تصرح بانها استفهامية ثم
غلط من قال انها استفهاميه قوله الجهد بالرفع والنصب اما الرفع فعلى كونه فاعلا لبلغ يعني
بلغ الجهد مبلغه فحذف مبلغه واما النصب فعلى كونه مفعولا والفاعل محذوف فيجوز ان يكون التقدير
بلغ مني الجهد الملك او بلغ الغط مني الجهد اي غايته ووسعه وقال التوربشتي لا ارى الذي يروي بنصب
الدال الا قد وهم فيه او جوزه بطريق الاحتمال فانه اذا نصب الدال عاد المعنى الى انه غطه حتى استفرغ
قوته في ضغطه وجهد جهده بحيث لم يبق فيه مزيد وقال الكرماني وهذا قول غير سديد فان البنية
البشرية لا تستدعي استيفاء القوة الملكية لا سيما في مبدأ الامر وقد دلت القصة على انه اشمأز
من ذلك وتداخله الرعب وقال الطيبي لا شك ان جبريل عليه السلام في حالة الغط لم يكن
على صورته الحقيقية التي تجلى بها عند سدرة المنتهى وعند ما راه مستويا على الكرسي فيكون
استفراغ جهده بحسب صورته التي تجلى له وغطه واذا صحة الرواية اضمحل الاستبعاد قوله
ترجع بها اي بالايات وهي قوله اقرأ باسم ربك الى اخرهن وقال بعضهم اي بالايات او بالقصة
لا وجه له اصلا على ما لا يخفى قوله يرجف فؤاده جملة في محل النصب على الحال وقد علم ان المضارع
اذا كان مثبتا ووقع حالا لا يحتاج الى الواو قوله واخبرها الخبر جملة حالية ايضا قوله
لقد خشيت اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله لقد خشيت وهو مقول قال قوله
فانطلقت به خديجة اي انطلقا الى ورقة لان الفعل اللازم اذا عدي بالباء يلزم منه المصاحبة
فيلزم ذهابهما بخلاف ما عدا بالهمزة نحو اذهبته فانه لا يلزم ذلك قوله ابن عم خديجة
قال النووي هو بنصب ابن ويكتب بالالف لانه بدل من ورقة فانه ابن عم خديجة لانها بنت
خويلد بن اسد وهو ورقة بن نوفل بن اسد ولا يجوز جر ابن ولا كتابته بغير الالف

لانه يصير صفة لعبد العزى فيكون عبد العزى ابن عم خديجة وهو باطل وقال الكرماني كتابة الالف
وعدمها لا يتعلق بكونه متعلقا بورقة او بعبد العزى علة الاثبات الالف وعدمه وقوعه بين
العلمين لان الاعم لجنس علما ثم الحكم بكونه بدلا غير لازم لجواز ان يكون صفة او بيانا له قلت
ما ادعى النووي لزوم البدل حتى يخدش في كلامه فانه وجه ذكره ومثل ذلك عبد الله بن مالك
بن بحينة ومحمد بن علي بن الحنفية والمقداد بن عمرو بن الاسود وبن اسماعيل بن ابراهيم بن علية
واسحاق بن ابراهيم بن راهويه وابو عبد الله بن يزيد بن ماجة فبحينة ام عبد الله والحنفية
ام محمد والاسود ليس بجد المقداد وانما هو قد تبناه وعلية بن اسماعيل وراهويه لقب يزيد
وكل ذلك يكتب بالالف ويعرب باعراب الاول ومثل ذلك عبد الله بن ابي بن سلول بتنوين
ابي ويكتب ابن سلول بالالف ويعرب اعراب عبد الله لان سلول ام عبد الله في الاصح
قوله ما شاء الله كلمة ما موصولة وشاء صلتها والعائد محذوف واما الصلاة فيه مفعول شاء
والتقدير ما شاء الله كتابته قوله قد عمي حال قوله اسمع من ابن اخيك انما اطلق الاخوة
لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه قال
ابن اخي جدك على سبيل الاضمار وفي ذكر لفظ الاخ استعطاف وجعله عما لرسول الله
عليه السلام ايضا احترام له على سبيل التجوز قوله ماذا ترى في اعرابه وجوه الاول
ان تكون ما استفهاما وذا اشارة نحو ماذا الوقوف الثاني ان تكون ما استفهاما
وذا موصولة كما في قول لبيد رضي الله عنه الا تسألان المرء ماذا يحاول فما مبتدأ بدليل
ابداله المرفوع منها وذا موصول بدليل افتقاره للجملة بعضه وهو ارجح الوجهين في ويسألونك
ماذا ينفقون الثالث ان يكون ماذا كلمه استفهام على التركيب كقولك لماذا جئت والرابع
ان يكون ماذا كله اسم جنس بمعنى شيء او موصولا والخامس ان تكون ما زائدة وذا للاشارة
السادس ان يكون ما استفهاما وذا زائدة اجازه جماعة منهم ابن مالك ونحو ماذا صنعت
قوله يا ليتني فيها اي في ايام النبوة او في الدعوة وقال ابو البقا العكبري المنادى هاهنا
محذوف تقديره يا محمد ليتني كنت حيا نحو يا ليتني كنت معه تقديره يا قوم ليتني والاصل
فيه ان يا اذا وليها ما لا يصلح للندا كالفعل في نحو الا يا اسجدوا والحرف في نحو يا ليتني

والجملة الاسمية نحو يا لعنة الله والاقوام كلهم فقيل هي للندا والمنادى محذوف وقيل لمجرد التنبيه
لئلا يلزم الاجحاف بحذف الجملة كلها وقال ابن مالك في الشواهد ظن اكثر الناس ان يا التي
تليها ليت حرف والمنادى محذوف وهو عندي ضعيف لان قائل ليتني قد يكون وحده فلا يكون
معه منادى وكقولهم يا ليتني مت قبل هذا وان الشيء انما يجوز حذفه فظاهر البعد لانه
لا ملازمة بين جواز الحذف وبين ثبوت استعماله فيه فافهم **قوله** جذعا بالنصب والرفع
وجه النصب ان يكون خبر كان المقدرة تقديره ليتني اكون جذعا واليه مال الكسائي وقال القاضي
عياض هو منصوب على الحال وهو منقول عن النحاة البصريين وخبر ليت حينئذ قوله فيها
والتقدير ليتني كائن فيها حال شبيبة وصحة وقوة لنصرتك وقال الكوفيون ليت اعملت
عمل تمنيت فنصب الجزئين كما في قول الشاعر يا ليت ايام الصبا رواجعا ووجه الرفع ظاهر
وهو كونه خبر ليت اذ يخرجك قومك قال ابن مالك استعمل فيه اذ في المستقبل كاذا وهو قوله
استعمال صحيح وغفل عنه اكثر النحويين ومنه قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر
وقوله تعالى وانذرهم يوم الازفة اذ القلوب وقوله فسوف يعلمون اذ الاغلال في اعناقهم
قال وقد استعمل كل منهما في موضع الاخر من استعمال اذا موضع اذ نحو قوله تعالى واذا راوا
تجارة او لهوا انفضوا اليها لان الانفضاض واقع فيما مضى وقال بعضهم هذا الذي ذكره ابن مالك
قد اقره عليه فيها غير واحد وتعقبه شيخنا بان النحاة لم يغفلوا عنه بل منعوا وروده واولوا
ما ظاهره ذلك وقالوا في مثل هذا استعمل الصيغة الدالة على المضي لتحقق وقوعه فانزل
منزلته ويقوي ذلك هنا ان في رواية البخاري في التعبير حين يخرجك قومك وعند التحقيق
ما ادعاه ابن مالك فيه ارتكاب مجاز وما ذكره غيره فيه ارتكاب مجاز ومجازهم اولى
لما يبنى عليه من ان ايقاع المستقبل في صورة المضي تحقيقا لوقوعه واستحضارا للصورة
الآتية في هذه دون ذلك قلت بل غفلوا عنه لان التنبيه على مثل هذا ليس من وظيفتهم وانما
هو من وظيفة اهل المعاني وقوله بل منعوا وروده كيف يصح وقد ورد في القرآن في غير ما موضع
وقوله واولوا ما ظاهره بناء على قوله منعوا وروده وكيف نسب التاويل اليهم وانما هو الى اهل المعاني
قوله ومجازهم اولى الخ بعيد عن الاولوية لان التعليل الذي علله لهم هو عين

ما علله ابن مالك في قوله استعمل اذ في المستقبل كاذا وبالعكس في ان الاولوية **قوله**
او مخرجي هم جملة اسمية لان هم مبتدا ومخرجي مقدما خبره ولا يجوز العكس لان مخرجي نكرة
فان اضافته لفظية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال وقد قلنا ان اصله مخرجون جمع
مخرج من الاخراج فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وادغمت الياء في الياء فصار
سادا مخرجي بتشديد الياء ويجوز ان يكون مخرجي مبتدا وهم فاعلا سد مسد الخبر على لغة اكلوني
البراغيث ولو روي مخرجي بسكون الياء او فتحها مخففة على انه مفرد لصح جعله
مبتدا وما بعده فاعلا سد مسد الخبر كما يقول او مخرجي بنو فلان لاعتماده على حرف
الاستفهام لقوله عليه السلام اخي والذكر والمنفصل من الضماير يجري مجرى الظاهر
ومنه قول الشاعر امنجز انتم وعدا وثقت به   ام اقتفيتم جميعا نهج عرقوب
وقال ابن مالك الاصل في امثاله هذا تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على غيرها
من ادوات الاستفهام نحو وكيف تكفرون وفاني تؤفكون وفاين تذهبون والاصل
ان يجا الهمزة بعد العاطف كهذا المثال وكان ينبغي ان يقال واو مخرجي قالوا وللعطف
على ما قبلها من الجمل والهمزة للاستفهام لان اداة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام
وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطف لا يتقدم عليه جزء مما عطف ولكن خصت
الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيها على انها اصل ادوات الاستفهام لان الاستفهام
له صدر الكلام وقد خولف هذا الاصل في غير الهمزة فاراد والتنبيه عليه وكانت
الهمزة بذلك اولى لاصالتها وقد غفل الزمخشري عن هذا المعنى فادعى ان بين الهمزة
وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا عليه بالعاطف ما بعده قلت لم يغفل الزمخشري
عن ذلك وانما ادعى هذه الدعوى لدقة نظر فيه وذلك لان قوله او مخرجي هم جواب
ورد على قوله اذ يخرجك على سبيل الاستبعاد والتعجب فكيف يجوز ان يقدر فيه تقديم
حرف العطف على الهمزة ولان هذه انشائية وتلك خبرية فلاجل ذلك قدر الهمزة
على ان اصلها او مخرجي هم بدون حرف العطف ولكن لما اريد مزيد استبعاد وتعجب
للعطف جي بحرف العطف على مقدر تقديره امعادي هم ومخرجي هم واما انكار الحذف في مثل هذه

المواضع فمستبعد لان مثل هذه الحذوف من حلية البلاغة لاسيما حيث الامارة قائمة عليها و
الدليل عليها هاهنا وجود العاطف ولا يجوز العطف على المذكور فيجب ان يقدر بعد الهمزة ما يوافق
المعطوف تقريرا للاستبعاد **قوله** وان يدركني كلمة ان للشرط ويدركني مجزوم بها ويومك مرفوع
لانه فاعل يدركني والمضاف فيه محذوف اي يوم اخراجك او يوم انتشار نبوتك **قوله**
انصرك مجزوم جواب الشرط ونصرا منصوب على المصدرية ومؤزرا صفته **قوله** ورقة بالرفع
فاعل القول لم ينشب وكلمة انه في قوله ان نوفي مفتوحة مخففة وهي بدل اشتمال من ورقة
اي لم يلبث وفاته **بيان المعاني** قوله الصالحة صفة موضحة عند النحاة وصفة فارقة
عند اهل المعاني وقوله في النوم من قبيل امس الدابر كان يوما عظيما لانه ليس للكشف ولا
للتخصيص ولا للمدح ولا للذم فتعين ان يكون للتاكيد **قوله** ما انا بقارئ قيل ان مثل
هذا يفيد الاختصاص قلت قال الطيبي مثل هذا التركيب لا يلزم ان يفيد الاختصاص
بل قد يكون للتقوية والتوكيد اي لست بقارئ البتة لا محالة وهو الظاهر هاهنا والمناسب للمقام
قوله اقرأ باسم ربك قدم الفعل الذي هو متعلق الباء وان كان تاخيره للاختصاص كما في
قوله عز وجل باسم الله مجريها ومرساها لكون الامر بالقراءة اهم وتقديم الفعل اوقع لذلك
وقوله اقرأ امر بايجاد القراءة مطلقا لا يختص بمقروء دون مقروء وقوله باسم ربك حال
اي اقرأ مفتتحا باسم ربك اي قل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرأ وقال الطيبي وهذا يدل على ان
البسملة مامور بقراءتها في ابتداء كل قراءة فتكون قراءتها مامورة في ابتداء هذه السورة ايضا
قلت هذا التقدير خلاف الظاهر فان جبريل عليه السلام لم يقل له الا ان يقول اقرأ باسم
ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم وقال الواحدي انا الحسن بن
محمد الفارسي قال انا محمد بن عبد الله بن الفضل التاجر قال انا محمد ابن الحسن الحافظ قال
ثنا محمد بن يحيى قال ثنا محمد بن صالح قال ثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني
عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن عباد بن جعفر المخزومي انه سمع بعض علمائهم يقول
كان اول ما انزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام اقرأ باسم ربك الذي خلق الى قوله
ما لم يعلم قال هذا صدرها انزل على رسول الله عليه السلام يوم حراء ثم انزل اخرها

بعد ذلك وما شاء الله ولئن سلمنا ان البسملة مامور بها في القراءة فلا يلزم من ذلك الوجوب لانه يجوز
ان يكون الامر على وجه الندب والاستحباب لاجل التبرك في ابتداء القرآن **قوله** وربك الذي خلق
وصفا مناسب مشعر بعلية الحكم بالقراءة والاطلاق في خلق لاعلى منوال يعطي ويمنع وجعله توطئة
لقوله خلق الانسان ايذانا بان الانسان اشرف المخلوقات ثم الامتنان عليه بقوله علم الانسان يدل
على ان العلم اجل النعم **قوله** علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمي وعلم الانسان ما لم يعلم اشارة الى
العلم اللدني **قوله** لقد خشيت على نفسي اشارة في تاكيد كلامه باللام وقد الى تمكن الخشية في قلبه
وخوفه على نفسه حتى روى صاحب الغريبين في باب العين والدال والميم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لخديجة رضي الله عنها اظن انه عرض لي شبه جنون فقالت كلا انك تكسب المعدوم وتحمل الكل
انتهى فاجابت خديجة ايضا بكلام فيه قسم وتاكيد بان واللام في الخبر في صورة الجملة الاسمية
وذلك ازالة لحيرته ودهشته وذلك من قبيل قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء
لان قوله ما ابرئ نفسي ما ازكي اورث المخاطب حيرة في انه كيف لا ينزه نفسه عن السوء مع كونها
مطمئنة زكية فازال تلك الحيرة بقوله ان النفس لامارة في جميع الاشخاص اي بالشهوة والرذائل
الا من عصمه الله وكذلك قوله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وقوله
تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم وامثال ذلك في التنزيل وكل هذا من اخراج الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر **قوله** يا ليتني كلمة ليت للتمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا
وتمنى ورقة ان يكون عند الدعاء الى الاسلام شابا ليكون امكن لنصره وانما قال ذلك على وجه
التحسر لانه كان يتحقق انه لا يعود شابا **قوله** او مخرجي هم قد ذكرنا ان الهمزة فيه للاستفهام
وانما كان ذلك على وجه الانكار والتفجع لذلك والتالم منه لانه استبعد اخراجه من غير
سبب لانه حرم الله تعالى وبلد ابيه اسماعيل ولم يكن منه فيما مضى ولا فيما ياتي سبب يقتضي
ذلك بل كان منه انواع المحاسن والكرامات المقتضية لاكرامه وانزاله ما هو لائق
بمحله والعادة ان كل ما اتى للنفوس بغير ما تحب وتالف وان كان ممن يحب ويعتقد يعافه
ويطرده وقد قال الله تعالى حكاية عنهم فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بايات الله
يجحدون **بيان البيان** قوله مثل فلق الصبح فيه تشبيه وقد علم ان اداة التشبيه

الكاف وكان ومثل ونحو وما يشتق من مثل وشبه ونحوها والمشبه هاهنا الرواية والمشبه
به فلق الصبح ووجه التشبيه هو الظهور والبين الواضح الذى لا يشك فيه **قوله** يا ليتنى فيها
جذعا فيه استعارة الحيوان للانسان ومبناه على التشبيه حيث اطلق الجذع الذى هو
الحيوان المنتهى الى القوة واراد به الشاب الذى فيه قوة الرجل وتمكنه من الامور **الاسيلة**
والاجوبة وهى على وجوه الاول ما قيل لم ابتدى عليه السلام بالرؤيا واجيب بانه انما ابتدى
بها لئلا يفجاه الملك ويانيه بصريح النبوة ولا يحتملها القوى البشرية فبدئ باوايل
خصائل النبوة وتباشير الكرامة من صدق الرؤيا مع سماع الصوت وسلام الحجر والشجر عليه
بالنبوة ورؤية الضوء ثم اكمل الله له النبوة بارسال الملك فى اليقظة وكشف له عن الحقيقة
كرامة له الثانى ما قيل ما حقيقة الرؤيا الصادقة اجيب بان الله تعالى يخلق فى قلب النائم وفى
حواسه الاشيا كما يخلقها فى اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشا لا يمنعه نوم ولا غيره
عنه فربما يقع ذلك فى اليقظة كما راه فى المنام وربما جعل ما راه علما على امور اخر يخلقها اما فى
ثانى الحال او قد كان خلقها فيقع ذلك كما جعله الله تعالى الغيم علامة للمطر الثالث
ما قيل لم حبب اليه الخلوة اجيب بان معها فراغ القلب وهى معينة على التفكر والبشر لا ينتقل
عن طبعه الا بالرياضة البليغة فحبب اليه الخلوة لينقطع عن مخالطة البشر فيخلو الى الوقت
من عادته فيجد الوحى منه مرادا سهلا لا حزنا ولمثل هذا المعنى كانت مطالبة الملك بالقراءة
والضغطة وبها كان ذلك اعتبارا وتنكرة كاعتبار ابراهيم عليه السلام لمناجاته والضراعة
اليه ليرى السبيل الى عبادته على صحة ارادته وقال الخطابى حببت العزلة اليه لان فيها سكون
القلب وهى معينة على التفكر وبها ينقطع عن مالوفات البشر ويخشع قلبه وهى من جملة
المقدمات التى ارهصت لنبوته وجعلت مبادى لظهورها الرابع ما قيل ان عبادته عليه السلام
قبل البعث هل كانت بشريعة احد ام لا فيه قولان لاهل العلم وعزى الثانى الى الجمهور انما كان
يتعبد بما يلقى اليه من نور المعرفة واختار ابن الحاجب والبيضاوى انه كان يتعبد بشرع
واختلف القائلون بالثانى هل ينتفى ذلك عنه عقلا ام نقلا فقيل بالاول لان فى ذلك
تنفيرا عنه ومن كان تابعا فيبعد منه ان يكون متبوعا وهذا خطا كما قال المازرى فالعقل
لا يحيل ذلك وقال حذاق اهل السنة بالثانى لانه لو فعل لنقل لانه مما يتوفر الدواعى على نقله ولافتخر
به اهل تلك الشريعة والقائل بالاول اختلف فيه على ثمانية اقوال احدها انه كان يتعبد بشريعة ابراهيم والثانى بشريعة موسى والثالث بشريعة عيسى والرابع
بشريعة نوح حكاه الامدى والخامس بشريعة ادم حكى عن ابن برهان السادس انه كان يتعبد
بشريعة من قبله من غير تعيين السابع ان جميع الشرايع شرع له حكاه بعض شراح المحصول
من المالكية الثامن الوقف فى ذلك وهو مذهب ابى المعالى الامام واختاره الامدى فان قلت
قال الله تعالى ان اتبع ملة ابراهيم قلت المراد فى توحيد الله وصفاته او المراد اتباعه فى المناسك
كما علم جبريل ادم عليهما السلام الخامس ما قيل ما كان صفة تعبده اجيب بان ذلك كان بالتفكر
والاعتبار كاعتبار ابيه ابراهيم عليه السلام السادس ما قيل هل كلف النبى عليه السلام بعد النبوة
بشرع احد من الانبيا عليهم السلام اجيب بان الاصوليين اختلفوا فيه والاكثرون على المنع
واختاره الامام والامدى وغيرهما وقيل بل كان مامورا باخذ الاحكام من كتبهم ويعبر عنه
بان شرع من قبلنا شرع لنا واختاره ابن الحاجب وللشافعى قولان اصحهما الاول واختاره
الجمهور السابع ما قيل متى كان نزول الملك عليه اجيب بان ابن سعد روى باسناده ان
نزول الملك عليه بحرا يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يومئذ ابن اربعين سنة الثامن ما قيل ما الحكمة فى غطه ثلاث مرات قلت
ليظهر فى ذلك الشدة والاجتهاد فى الامر وان ياخذ الكتاب بقوة ويترك الانا ولحس
بالهوينا وكرره ثلاثا مبالغة فى التثبت التاسع ما قيل ما الحكمة فيه على رواية ابن اسحاق
ان الغط كان فى النوم اجيب بان يكون فى تلك الغطات الثلاث من التاويل ثلاث شدايد
يبتلى بها اولا ثم ياتى الفرج والسرور الاولى ما لقاه عليه السلام هو واصحابه من شدة الجوع
فى الشعب حتى تعاقدت قريش ان لا يبيعوا منهم ولا يتصلوا اليهم والثانية ما لقوا من
الخوف والايعاد بالقتل والثالثة ما لقاه عليه السلام من الاجلاء عن الوطن والهجرة من
حرم ابراهيم عليه السلام العاشر ما قيل ما الخشية التى خشيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لقد خشيت على نفسى واجيب بان العلما اختلفوا فيها على اثنى عشر قولا
الاول انه خاف من الجنون وان يكون ما راه من جنس الكهانة وجاء ذلك فى عدة طرق

ثمانية اقوال احدها انه كان يتعبد
بشريعة ابراهيم والثانى بشريعة صح

٥٦

وابطله ابو بكر بن العربي وانه جدير بالابطال الثاني خاف ان يكون هاجسا وهو الخاطر بالبال وهو ان
يحدث نفسه ويجد في صدره مثل الوسواس وابطلوا هذا ايضا لانه لا يستقر وهذا استقر
وحصلت بينهما المراجعة الثالث خاف من الموت من شدة الرعب الرابع خاف ان لا يقوى على
مقاومة هذا الامر ولا يطيق حمل اعباء الوحي الخامس العجز عن النظر الى الملك فخاف ان تزهق
نفسه وينخلع قلبه لشدة ما لقيه عند لقائه السادس خاف من عدم الصبر على اذى قومه
السابع خاف من قومه ان يقتلوه حكاه السهيلي ولا بعد وانه بشر يخشى من القتل والاذى
ثم يهون عليه الصبر في ذات الله كل خشية ويجلب الى قلبه كل شجاعة وقوة الثامن خاف
مفارقة الوطن بسبب ذلك التاسع ما ذهب اليه ابو بكر الاسماعيلي انما كانت منه قبل
ان يحصل له العلم الضروري بان الذي جاءه ملك من عند الله تعالى وكان اشق شيء عليه ان يقال
عنه شيء العاشر خاف من وقوع الناس فيه الحادي عشر ما قاله ابن ابي جمرة ان خشيته كانت
من الوعك الذي اصابه من قبل الملك الثاني عشر هو اخبار عن الخشية التي حصلت له على غير
مواطاة بغتة كما يحصل للبشر اذا دهمه امر لم يعهده وقال القاضي عياض هذا اول ما رأى التباشير
في النوم واليقظة وسمع الصوت قبل لقاء الملك وتحقق رسالة ربه فقد خاف ان يكون من
الشيطان فاما بعد ان جاءه الملك بالرسالة فلا يجوز الشك عليه فيه ولا يخشى تسلط
الشيطان عنه وقال النووي هذا ضعيف لانه خلاف تصريح الحديث فان هذا كان بعد
غط الملك واتيانه باقرأ باسم ربك قال قلت الا ان يكون معنى خشيت على نفسي انه يخبرها
بما حصل له اولا من الخوف لانه خائف في حال الاخبار فلا يكون ضعيفا الحادي عشر من
الاسئلة ما قيل من اين علم رسول الله عليه السلام ان الجائي اليه جبريل عليه السلام
لا الشيطان وبم عرف انه حق لا باطل واجيب بانه كما نصب الله تعالى لنا الدليل على ان الرسول
عليه السلام صادق لا كاذب وهو المعجزة كذلك نصب للنبي عليه السلام دليلا على ان الجائي
اليه ملك لا الشيطان وانه من عند الله لا من غيره الثاني عشر ما قيل ما الحكمة في فترة الوحي
مدة واجيب بانه انما كان ذلك ليذهب ما كان عليه السلام وجده من الروع وليحصل له
التشوق الى العود الثالث عشر ما قيل ما كان مدة الفترة واجيب بانه وقع في تاريخ احمد بن

حنبل عن الشعبي ان مدة فترة الوحي كان ثلاث سنين وبه جزم ابن اسحاق وحكى البيهقي ان
مدة الرؤيا كانت ستة اشهر وعلى هذا فابتداء النبوة بالرؤيا وقع من شهر مولده وهو ربيع الاول
وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان وليس بفترة الوحي المقدرة بثلاث سنين وهي ما بين نزول
اقرأ ويا ايها المدثر عدم مجيء جبريل عليه السلام بل تأخر نزول القرآن فقط الرابع عشر ما قيل ما
الحكمة في تخصيصه عليه السلام التعبد بحراء من بين سائر الجبال واجيب بان حراء هو الذي
نادى رسول الله عليه السلام حين قال له ثبير اهبط عني فاني اخاف ان تقتل على ظهري فاعذب فنادى
يا رسول الله فلعل هذا هو السر في تخصيصه به وقال ابو عبد الله ابن ابي جمرة لانه يرى بيت ربه
منه وهو عبادة وكان منزويا مجموعا لتحنثه الخامس عشر ما قيل ان قوله ثم لم ينشب ورقة ان توفي
يعارضه ما روى في سيرة ابن اسحاق ان ورقة كان يمر ببلال وهو يعذب ليرجع عن الاسلام وهذا
يقتضي انه تأخر الى زمن الدعوة والى ان دخل بعض الناس في الاسلام واجيب بانا لا نسلم المعارضة
فان شرط التعارض المساواة وما روي في السيرة لا يقاوم الذي في الصحيح ولئن سلمنا فلعل الراوي لم يحفظه لورقة بعد
ذلك شيئا من الامور فلذلك جعل هذه القصة انتهاء امره بالنسبة الى ما علمه منه لا بالنسبة
الى نفس الامر **استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه تصريح من عائشة رضي الله عنها
بان رؤيا النبي عليه السلام من جملة اقسام الوحي وهو محل وفاق الثاني مشروعية اتخاذ الزاد
ولا ينافي التوكل فقد اتخذه سيد المتوكلين الثالث فيه الحض على التعليم ثلاثا بما فيه مشقة
كما فعل الشارع اذن ابن عباس في اداره عن يمينه في الصلاة واستنزع شريح القاضي من هذا الحديث
انه لا يضرب الصبي الا ثلاثا على القرآن كما غط جبريل محمدا عليهما السلام ثلاثا الرابع فيه دليل
الجمهور ان سورة اقرأ باسم ربك اول ما نزل وقول من قال ان اول ما نزل يا ايها المدثر عملا بالرواية
الاتية في الباب فانزل الله تعالى يا ايها المدثر محمول على انه اول ما نزل بعد فترة الوحي وابعد
من قال ان اول ما نزل الفاتحة بل هو شاذ وجمع بعضهم بين القولين الاولين بان قال يمكن
ان يقال اول ما انزل من التنزيل في تنبيه الله على صفة خلقه اقرأ واول ما نزل بالامر
بالانذار يا ايها المدثر وذكر ابن العربي عن كريب قال وجدنا في كتاب ابن عباس اول ما نزل من القرآن
بمكة اقرأ والليل ون ويا ايها المزمل ويا ايها المدثر وتبت واذا الشمس والاعلى والضحى والم نشرح

المراد

ولئن سلمنا فلعل الراوي ليس في الصحيح

والعصر والعاديات والكوثر والتكاثر والدين ثم الفلق ثم الناس ثم ذكر سورا كثيرة ونزل بالمدينة
ثمان وعشرون سورة وسايرها بمكة وكذلك يروى عن ابن الزبير وقال السخاوي ذهبت عايشة
رضي الله عنها والاكثرون الى ان اول ما نزل اقرا باسم ربك الى قوله ما لم يعلم ثم نون والقلم الى قوله
ويبصرون ويا ايها المدثر والضحى ثم نزل باقي سورة اقرا بعد يا ايها المدثر ويا ايها المزمل الخامس قال
السهيلي في قوله اقرا باسم ربك دليل من الفقه وجوب استفتاح القراءة ببسم الله غير
انه ابهم لم يبين له باي اسم من اسمايه يستفتح حتى جاء البيان بعد قوله بسم الله مجريها
ومرساها ثم في قوله وانه بسم الله الرحمن الرحيم ثم بعد ذلك كان ينزل جبريل ببسم الله
الرحمن الرحيم مع كل سورة وقد ثبتت في سواد المصحف باجماع من الصحابة على ذلك وحين نزلت
بسم الله الرحمن الرحيم سبحت الجبال فقالت قريش سحر محمد الجبال ذكره النقاش قلت دعوى الوجوب
يحتاج الى دليل وكذلك دعوى نزول جبريل ببسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وثبوتها في سواد
المصحف لا يدل على الوجوب قراءتها وما ذكره النقاش في تفسيره فقد تكلموا فيه والسادس
ان الفازع لا ينبغي ان يسال عن شي حتى يزول عنه فزعه حتى قال مالك ان المذعور لا يلزمه بيع
والاقرار ولا غيره السابع فيه ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب السلامة من مصارع
الشر والمكارم فمن كثر خيره حسنت عاقبته ورجي له سلامة الدين والدنيا الثامن فيه جواز
مدح الانسان في وجهه لمصلحة ولا يعارضه قوله عليه السلام احثوا في وجوه المداحين
التراب لان هذا فيما مدح باطل او يؤدي الى باطل التاسع فيه انه ينبغي تانيس من حصلت
له مخافة وتبشيره وذكر اسباب السلامة له العاشر فيه ابلغ دليل على كمال خديجة رضي
الله عنها وجزالة رايها وقوة نفسها وعظم فقهها وقد جمعت جميع انواع اصول المكارم و
امهاتها فيه عليه السلام لان الاحسان اما الى الاقارب واما الى الاجانب واما بالبدن
واما بالمال واما على من يستقل بامره واما على غيره الحادي عشر فيه جواز ذكر العاهة التي
بالشخص ولا يكون ذلك غيبة قلت ينبغي ان يكون هذا على التفصيل فان كان هذا البيان
للواقع او للتعريف ونحو ذلك فلا باس ولا يكون غيبة وان كان لاجل استنقاصه
او لاجل تعييره فان ذلك لا يجوز الثاني عشر فيه ان من نزل به امر يستحب له ان يطلع

عليه من يثق بنصحه وصحة رايه الثالث عشر فيه دليل على ان المجيب يقيم الدليل على ما يجيب به اذا
اقتضاه المقام **فوايد الاولى** خديجة بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب
ام المؤمنين تزوجها رسول الله عليه السلام وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ام اولاده كلهم
خلا ابراهيم فمن مارية ولم يتزوج غيرها قبلها ولا عليها حتى ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين
على الاصح وقيل بخمس وقيل باربع فاقامت معه اربعا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت
وكانت وفاتها بعد وفاة ابي طالب بثلاثة ايام واسم امها فاطمة بنت زايدة بن الاصم
من بني عامر بن لوي وهي اول من آمن من النساء باتفاق بل اول من آمن مطلقا على قول وفي
في كتاب الزبير بن بكار عن عبد الرحمن بن زيد قال آدم عليه السلام مما فضل الله به ابني على ان
زوجه خديجة كانت عونا له على تبليغ امر الله عز وجل وان زوجتي كانت عونا لي على المعصية **الثانية**
ورقة بفتح الراء ابن نوفل بفتح النون والفاء ابن اسد بن عبد العزى وقال الكرماني فان قلت ما قولك
في ورقة ايحكم بايمانه قلت لا شك انه كان مومنا بعيسى عليه السلام واما الايمان بنبينا عليه
السلام فلم يعلم ان دين عيسى قد نسخ عنده وفاته ام الاولى سبه انه كان منسوخا في ذلك
الوقت فالاصح ان الايمان التصديق وهو قد صدقه من غير ان يذكر ما ينافيه قلت قال ابن
منده اختلف في اسلام ورقة وظاهر هذا الحديث وهو قوله فيه يا ليتني كنت فيه جذعا وما
ذكر بعضهم من قوله يدل على اسلامه وذكر ابن اسحاق ان النبي عليه السلام لما اخبره قال له
ورقة بن نوفل والذي نفسي بيده انك لنبي هذه الامة وفي مستدرك الحاكم من حديث
عايشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام قال لا تسبوا ورقة فانه كان له جنة او جنتين
ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وروى الترمذي من حديث عثمان بن عبد الرحمن
عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت سيل رسول الله عليه السلام عن ورقة فقالت
له خديجة انه كان صدقك ولكنه مات قبل ان تظهر فقال النبي عليه السلام رايته في
المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك ثم قال
هذا حديث غريب وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند اهل الحديث بالقوي وقال السهيلي في
اسناده ضعف لانه يدور على عثمان هذا ولكن تقويه قوله عليه السلام رايت القس يعني ورقة

وعليه ثياب حرير لانه اول من امن بى وصدقنى ذكره ابن اسحاق عن ابى ميسرة عمرو بن شرحبيل وقال المرزبانى كان ورقة من علماء قريش وشعرائهم وكان يدعى القس وقال النبى عليه السلام رايته وعليه حلة خضراء يرفل فى الجنة وكان يذكر الله فى شعره فى الجاهلية ويسبحه فمن ذلك قوله

لقد نصحت لاقوام وقلت لهم	انا النذير فلا يغرركم احد
لا تعبدون الها غير خالقكم	فان دعوكم فقولوا بيننا جدد
سبحان ذى العرش سبحانا نعوذ له	وقبله سبح الجودى والجمد
مسخر كل ما تحت السماء له	لا ينبغى ان يناوى ملكه احد
لا شى مما نرى يبقى بشاشته	يبقى الاله ويودى المال والولد
لم تغن عن هرمز يوما خزائنه	والخلد قد حاولت عاد فما خلدوا
ولا سليمان اذ تجرى الرياح له	والانس والجن فيما بينها برد
اين الملوك التى كانت لعزتها	من كل اوب اليها وافد يفد
حوض هنالك مورود بلا كذب	لا بد من ورده يوما كما وردوا

نسبه ابو الفرج الى ورقة وفيه ابيات تنسب الى امية بن الصلت ومن شعره

فان يك حقا يا خديجة فاعلمى … حديثك ايانا فاحمد مرسل

وجبريل ياتيه وميكال معهما … من الله وحى يشرح الصدر منزل

الثالث قد عرفت ان خديجة هى التى انطلقت بالنبى عليه السلام الى ورقة وقد جاء فى السير من حديث عمرو بن شرحبيل ان الصديق رضى الله عنه دخل على خديجة وليس رسول الله عليه السلام عندها ثم ذكرت خديجة له ما راه فقالت يا عتيق اذهب مع محمد الى ورقة فلما دخل عليه السلام اخذ ابو بكر بيده فقال انطلق بنا الى ورقة فقال ومن اخبرك فقال خديجة فانطلقنا اليه فقصينا عليه اذا خلوت وحدى سمعت نداء خلفى يا محمد يا محمد فانطلق هاربا فى الارض فقال له لا تفعل اذا اتاك فاثبت حتى تسمع ما يقول ثم ايتنى فاخبرنى فلما خلا ناداه يا محمد قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حتى بلغ ولا الضالين قل لا اله الا الله فاتى ورقة فذكر ذلك له فقال له ورقة ابشر ثم ابشر

فانا اشهد بانك الذى بشر به ابن مريم وانك على مثل ناموس موسى وانك نبى مرسل وانك ستومر بالجهاد بعد يومك هذا ولئن ادركنى ذلك لاجاهدن معك فلما توفى ورقة قال عليه السلام لقد رايت القس فى الجنة وعليه ثياب الحرير لانه امن بى وصدقنى يعنى ورقة وفى سير سليمان بن طرخان التيمى انها ركبت الى بحيرا بالشام فسالت عن جبريل عليه السلام فقال لها قدوس يا سيدة قريش انى لك بهذا الاسم فقالت بعلى وابن عمى اخبرنى انه ياتيه فقال ما علم به الا نبى فانه السفير بين الله وبين انبيائه وان الشيطان لا يجترى ان يتمثل به ولا ان يتسمى باسمه وفى الاوائل لابى هلال من حديث سويد بن سعيد ثنا الوليد بن محمد عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان خديجة رضى الله عنها خرجت الى الراهب ورقة وعداس فقال ورقة اخشى ان يكون احد شبه بجبريل فرجعت وقد نزل ن والقلم وما يسطرون فلما قرا عليه السلام هذا على ورقة قال اشهد ان هذا كلام الله تعالى فان قلت ما التوفيق بين هذه الاخبار قلت بان تكون خديجة ذهبت به مرة وارسلته مع الصديق الاخرى وسافرت الى بحيرا او غيره مرة اخرى وهذا من شدة اعتنائها بسيد المرسلين عليه السلام ص قال ابن شهاب واخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنه قال وهو يحدث عن فترة الوحى فقال فى حديثه بينا انا امشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس على كرسى بين السماء والارض فرعبت منه فقلت زملونى زملونى فانزل الله عز وجل يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمى الوحى وتتابع ش ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وقد مر وابو سلمة بفتحتين اسمه عبد الله واسماعيل او اسمه كنيته بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة القرشى الزهرى المدنى التابعى الامام الجليل المتفق على امامته وجلالته وثقته وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال سمع جماعة من الصحابة والتابعين وعنه خلائق من التابعين منهم الشعبى فمن بعدهم وتزوج ابوه تماضر بضم التاء المثناة من فوق وكسر المعجمة بنت الاصبغ بفتح الهمزة واخره غين غير معجمة وهى الكلبية من اهل دومة الجندل ولم تلد لعبد الرحمن غير ابى سلمة توفى بالمدينة سنة اربع وتسعين وهو ابن اثنين وسبعين سنة فى خلافة الوليد وجابر

بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء ابن عمرو بن سودنا بتخفيف الواو ابن سلمة بكسر اللام ابن
سعد بن علي بن اسد بن ساردة بن تزيد بالنا المثناة من فوق جشم بضم الجيم وفتح الشين المعجمة
بن الخزرج الانصاري السلمي بفتح السين واللام وحكى في لغة كسر اللام ابو عبد الله او عبد
الرحمن او ابو محمد احد الستة المكثرين روى له عن رسول الله عليه السلام الف حديث وخمسماية
حديث واربعون حديثا اخرجا له مايتي حديث وعشرة احاديث اتفقا منها على ثمانية وخمسين
وانفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمايتين وستة وعشرين وامه نسيبة بنت عقبة بن عدي
مات بعد ان عمي سنة ثمان او ثلاث او اربع او تسع وسبعين وقيل سنة ثلاث وستين وكان
عمره اربعا وتسعين سنة وصلى عليه ابان ابن عثمان والي المدينة وهو اخر الصحابة موتا
بالمدينة وجابر بن عبد الله في الصحابة ثلاثة جابر بن عبد الله هذا وجابر بن عبد الله ابن
رياب بن النعمان بن سنان وجابر بن عبد الله الراسبي نزيل البصرة واما جابر في الصحابة فاربعة
وعشرون نفرا وجابر بن عبد الله في غير الصحابة خمسة الاول سلمي يروي عن ابيه عن كعب الاحبار
الثاني محاربي روى عنه الاوزاعي الثالث غطفاني روى عن عبد الله بن الحسن العلوي الرابع
مصري عنه يونس بن عبد الاعلى الخامس يروي عن الحسن البصري وكان كذابا وجابر
يشتبه بحاتر بالنا المهملة موضع الموحدة وبخاتر بالخاء المعجمة ثم الالف ثم تا مثناة من
فوق ثم را فالاول ابو القبيلة التي بعث الله منها صالحا عليه السلام وهم ثمود بن جاثر بن
ارم بن سام بن نوح عليه السلام واخوه جديس بن جاثر والثاني مغفل له اخبار وحكايات
مشهورة حكم الحديث قال الكرماني مثل هذا اي ما لم يذكر من اول الاسناد واحدا واكثر يسمى
تعليقا ولا يذكره البخاري الا اذا كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم كانه قال حدثنا
يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل انه قال ابن شهاب او باسناد اخر وقد ترك الاسناد ههنا
لغرض من الاغراض المتعلقة بالتعليق لكون الحديث معروفا من جهة الثقات او لكونه
مذكورا في موضع اخر ونحوه وقال بعضهم واخطأ من زعم ان هذا معلق قلت تعرض لذلك
الكرماني ولا معنى للتعريض لان الحديث صورته في الظاهر من التعليق وان كان مسندا
عنده في موضع اخر فانه اخرجه ايضا في الادب وفي التفسير اتم من هذا واوله عن

يحيى بن ابي كثير قال سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن اول ما نزل من القران فقال يا ايها المدثر
قلت يقولون اقرا باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سالت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما عن ذلك فقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله
عليه السلام قال جاورت بحرا شهرا فلما قضيت جواري ثم ذكر نحوه وقال في التفسير
ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني عبد الله بن محمد ثنا
عبد الرزاق انا معمر عن الزهري اخبرني فذكره واخرجه مسلم بالفاظ ومن لطايف
اسناده ان كلهم مدنيون وفيه تابعي فان قلت لم قال قال ابن شهاب ولم يقل وروى
او دعى ابن شهاب ونحو ذلك قلت قالوا اذا كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه قال لانه
من صيغ الجزم بل يقال حكي او قيل او يقال بصيغة التمريض وقد اعتنى البخاري بهذا الفرق
في صحيحه كما ترى وذاك من غاية اتقانه فان قيل ما كان مراده من اخراجه بهذه الصورة
مع انه اخرجه مسندا في صحيحه في موضع اخر قلت لعله وضعه على هذه الصورة قبل
ان وقف عليه مسندا فلما وقف عليه مسندا ذكره وترك الاول على حاله لعدم خلوه
عن فايدة بيان اللغات قوله عن فترة الوحي وهو احتباسه وقد مر الكلام
فيه مستوفى قوله على كرسي وهو بضم الكاف وكسرها والضم افصح وجمعه كراسي
بتشديد اليا وتخفيفها قال ابن السكيت كل ما كان من هذا النحو مفرده مشددا كعارية
وسرية جاز في جمعه التشديد والتخفيف وقال الماوردي في تفسيره اصل الكرسي
العلم ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم كراسة وقال الزمخشري الكرسي ما يجلس عليه
ولا يفضل عن مقعد القاعد وفي العباب الكرسي من قولهم كرسي الرجل اذا ازدحم علمه
على قلبه فان قلت ما هذه اليا فيه قلت ليست ياء النسبة وانما موضوع على هذه
الصيغة فاذا اريد النسبة اليه يحذف الياء منه وتسوى بياء نيقال كرسي ايضا
فافهم قوله فرعبت منه بضم الرا وكسر العين على ما لم يسم فاعله ورواية الاصيلي
بفتح الرا وضم العين وهما صحيحان حكاهما الجوهري وغيره قال يعقوب رعب ورعب
واقتصر النووي في شرحه الذي لم يكمله على الاول وقال بعضهم الرواية بضم العين

واللغة بفتحها وحكاه السفاقسي والرعب الخوف تقول رعبته فهو مرعوب اذا افزعته ولا يقال

ارعبته تقول رعب الرجل على وزن فعل كضرب بمعنى خوفه هذا اذا عديته فان ضممت العين

قلت رعبت منه وان بنيته لما لم يسم فاعله ضممت منه قوله فجئثت بضم الجيم وكسر الهمزة وسكون الثا

المثلثة من جئث الرجل اي فزع فهو مجؤوث اى مرعوب وماده جيم ثم همزة ثم ثا مثلثة قال

القاضي كذا هو للكافة في الصحيحين وروى فجثثت بضم الجيم ومادته جيم ثم ثاان مثلثتان

وفي بعض الروايات حتى هويت الى الارض اي سقطت اخرجها مسلم وهو بفتح الواو وفي بعضها

فاخذتني رجفة وهي كثرة الاضطراب قوله زملوني في اكثر الاصول زملوني زملوني مرتين

وفي رواية كريمة مرة واحدة وللبخاري في التفسير ولمسلم ايضا دثروني وهو كما سياتي ان شا

الله تعالى قوله يا ايها المدثر اصله المتدثر وكذلك المزمل اصله المتزمل والمدثر والمزمل والمتلفف

والمشتمل بمعنى وسماه تعالى بذلك ايناسا له وتلطفا ثم الجمهور على ان معناه المتدثر بثيابه

وحكى الماوردي عن عكرمة ان معناه المتدثر بالنبوة واعبائها قوله قم فانذر اي حذر العذاب

من لم يؤمن بالله وفيه دلالة على انه امر بالانذار عقيب نزول الوحي للاتيان بالفا التعقيبية

فان قلت النبي عليه السلام ارسل بشيرا ونذيرا فكيف امر بالانذار دون البشارة قلت البشارة

انما تكون لمن دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك من دخل فيه قوله وربك فكبر اي عظمه

ونزهه عما لا يليق به وقيل اراد به تكبيرة الافتتاح للصلاة وفيه نظر قوله وثيابك فطهر

اي من النجاسات على مذهب الفقها وقيل اي فقصر وقيل المراد بالثياب النفس اي طهرها من كل

نقص اي اجتنب النقايص قوله والرجز بالكسر في قراءة الاكثرين وفي مسلم التصريح به وفي

التفسير عن ابي سلمة والتصريح به وقيل الشرك وقيل الذنب وقيل الظلم واصل الرجز في اللغة

العذاب وسمي عبادة الاوثان وغيرها من انواع الكفر رجزا لانه سبب العذاب قوله

فحمي بفتح الحا وكسر الميم معناه كثر نزوله من قولهم حميت النار وحمي الوطيس والوطيس التنور استعير للحرب

قوله وتتابع تفاعل من التتابع قالت الشراح كلهم ومعناهما واحد فاكد احدهما بالاخر قلت

ليس معناهما واحدا فان معنى حمي النهار اشتد حره ومعنى تتابع تواتر واراد بحمي الوحي اشتداده وهجومه

وبقوله تتابع تواتره وعدم انقطاعه وانما لم يكتف بحمي وحده لانه لا يستلزم الاستمرار

والدوام والتواتر فلذلك زاد قوله وتتابع فافهم من الاسرار الربانية والافكار الرحمانية وفي رواية ما ذكرنا

رواية الكشميهني وتواتر موضع وتتابع والتواتر مجيء الشيء يتلو بعضه بعضا من غير خلل ولقد ابعد من

قال وتتابع تاكيد معنوي لان التاكيد المعنوي له الفاظ مخصوصة كما عرف في موضعه فان قال

ما اردت به التاكيد الاصطلاحي بقاله وهذا انما يكون بين لفظين معناهما واحد وقد بينا المغايرة

بين حمي وتتابع والرجوع الى الحق من جملة الدين **بيان الاعراب** قوله قال ابن شهاب

فعل وفاعل قوله واخبرني معطوف على محذوف هو مقول القول تقديره قال ابن شهاب اخبرني

عروة بكذا واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن الى بواو العطف والا فمقول القول لا يكون بالواو

ونحوه فافهم قوله ان جابر بن عبد الله بفتح ان لانها في محل النصب على المفعولية قوله وهو

يحدث جملة اسمية وقعت حالا اي قال في حالة التحديث عن احتباس الوحي عن النزول او قال

جابر في حالة التحدث ان رسول الله عليه السلام قوله بينا اصله بين بلا الف فاشبعت

الفتحة فصارت الفا ويزاد عليها ما فيصير بينما ومعناهما واحد وهو من الظروف الزمانية

اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية والعامل في الجواب اذا كان مجردا من كلمة المفاجاة والا

ففي المفاجاة المتضمنة هي اياها ولا يحتاج الجواب يتم به المعنى وقيل اقتضى جوابا لانه

ظرف متضمن المجازاة والافصح في جوابه اذ واذا خلافا للاصمعي والمعنى في اثنا اوقات

المشي فاجاني السماع قوله اذ سمعت جواب بينا على ما ذكرنا قوله فاذا الملك كلمة اذا

هاهنا للمفاجاة وهي تختص بالجمل الاسمية ولا تحتاج لجواب ولا يقع في الابتدا ومعناها

الحال لا الاستقبال نحو خرجت فاذا الاسد بالباب وهي حرف عند الاخفش واختاره

ابن مالك وظرف مكان عند المبرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره

الزمخشري فان قلت اما الفا في فاذا قلت زايدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة

وعاطفة عند ابي الفتح وللسببية المحضة عند ابي اسحاق قوله جالس بالرفع كذا في

البخاري ومسلم جالسا بالنصب قال النووي كذا هو في الاصول وجاء في رواية فاذا الملك

الذي جاني بحرا واقف بين السما والارض وفي طريق اخر على عرش بين السماء والارض ولمسلم

فاذا هو على العرش في الهوا وفي رواية على كرسي وهو تفسير العرش المذكور قال اهل اللغة العرش

بكذا اي لاجل قصد بيان الاخبار عن عروة بن زبير وعن ابي سلمة

معنى

السير فان قلت وجه الرفع ظاهر لانه خبر عن الملك الذي هو مبتدأ وقوله الذي جاءني بحرا صفته فما
وجه النصب قلت على الجملة الحالية من الملك قلت اذا انتصب حالا فاين الحال ماذا يكون خبر المبتدأ
وقد قلت ان اذا للمفاجأة تختص بالاسمية قلت حينئذ يكون الخبر محذوفا تقديره او يكون التقدير
فاذا الملك الذي جاءني بحرا شاهدته حال كونه جالسا على كرسي او نحو ذلك **قوله** بين السماء
والارض ظرف ولكنه في محل الجر لانه صفة الكرسي والفاء في فرعبت تصلح للسببية وكذا
في فرجعت لان رؤيته الملك على هذه الحال سبب للرعب ورعبه سبب لرجوعه والفاء في فقلت
وفي فانزل الله على اصلها للتعقيب وربك منصوب بقوله فكبر وثيابك بقوله فطهر والرجز
بقوله فاهجر فان قلت ما الفاءات في الآية قلت الفاء في فانذر جزائية وبقية الفاءات كالفاء في قوله تعالى
بل الله فاعبد فقيل جواب لاما مقدرة وقيل زائدة واليه مال الفارسي وعند الاكثرين عاطفة
والاصل تنبه فاعبد الله ثم حذف تنبه وقدم المنصوب على الفاء اصلاحا للفظ لئلا يقع
الفاء صدرا **قوله** فحمي الفاء فيه عاطفة والتقدير فبعد انزال الله هذه الآيات حمي الوحي
استنباط الفوائد منها الدلالة على وجود الملائكة ردا على منكري الفلاسفة ومنها
اظهار قدرة الله تعالى اذ جعل الهواء للملائكة يتصرفون فيه كيف شاؤا كما جعل الارض لبني
آدم يتصرفون فيها كيف شاؤا فهو ممسكها بقدرته ومنها انه عبر بقوله فحمي تتميما للتمثيل
الذي مثلته عائشة اولا وهو كونها جعلت الرؤيا كمثل فلق الصبح فان الضوء لا يشتد
الا مع قوة الحر والحر ذلك بحيث يتتابع لئلا يقع التمثيل بالشمس من كل الجهات لان الشمس
يلحقها الافول والكسوف ونحوهما وشمس الشريعة باقية على حالها لا يلحقها نقص **ص**
تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهري وقال يونس
ومعمر بوادره **ش** تابعه فعل ومفعول وعبد الله فاعله والضمير يرجع الى يحيى ابن بكير
شيخ البخاري المذكور في اول الحديث المذكور آنفا وقوله وابو صالح عطف على عبد الله بن يوسف
وهو ايضا تابع يحيى بن بكير والحاصل ان عبد الله بن يوسف وابا صالح تابعا يحيى بن
بكير في الرواية عن الليث بن سعد فرواه عن الليث ثلاثة يحيى بن بكير وعبد الله ابن يوسف
وابو صالح اما متابعة عبد الله بن يوسف ليحيى بن بكير في روايته عن الليث بن سعد فاخرجه

البخاري في التفسير والادب واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق به و
الترمذي في التفسير عن عبد الله بن حميد عن عبد الرزاق به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في
التفسير ايضا عن محمود ابن خالد عن عمر بن عبد الواحد عن الاوزاعي به وعن محمد بن رافع عن محمد بن
المثنى عن الليث عن ابن شهاب به واما رواية ابي صالح عن الليث بهذا الحديث فاخرجها
يعقوب بن سفيان في تاريخه عنه مقرونا بيحيى بن بكير **قوله** وتابعه هلال بن رداد
اي تابع عقيل ابن خالد هلال بن رداد عن محمد بن مسلم الزهري فان قلت كيف اعيد
الضمير المنصوب في وتابعه الى عقيل وربما يتوهم انه عائد الى ابي صالح والى عبد الله
بن يوسف لكونهما قريبين منه قلت قوله عن الزهري هو الذي عين عود الضمير الى
عقيل ودفع التوهم المذكور لان الذي روى عن الزهري في الحديث المذكور هو عقيل والحاصل
ان هلال بن رداد روى الحديث المذكور عن الزهري كما رواه عقيل بن خالد عنه وحديثه
في الزهريات للذهلي وهذا اول موضع جاء فيه ذكر المتابعة والفرق بين المتابعتين ان
المتابعة الاولى اقوى لانها متابعة تامة والمتابعة الثانية ادنى من الاولى لانها
متابعة ناقصة فاذا كان احد الراويين رفيقا للآخر من اول الاسناد الى اخره تسمى بالمتابعة
التامة واذا كان رفيقا له لا من الاول تسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوعان ربما تسمى
المتابع عليه فيهما وربما لا تسمى ففي المتابعة الاولى لم يسم المتابع عليه وهو الليث
وفي الثانية سمى المتابع عليه وهو الزهري وقد وقع في هذا الحديث المتابعة التامة
والمتابعة الناقصة ولم يسم المتابع عليه في الاولى وسماه في الثانية على ما
لا يخفى وقال النووي ومما يحتاج اليه المعتني بصحيح البخاري **فائدة** ننبه عليها وهي انه
تارة يقول تابعه مالك عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فاذا قال
مالك عن ايوب فهذا ظاهر واما اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف لمن المتابعة الا
من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم وقال الكرماني فعلى هذا لا يعلم ان عبد الله يروي عن
الليث او عن غيره قلت الطريق في هذا ان ننظر طبقة المتابع بكسر الباء فنجعله متابعا
لمن هو في طبقته بحيث يكون صالحا لذلك الا ترى كيف لم يسم البخاري المتابع عليه

في المتابعة الاولى وسماه في الثانية فافهم **قوله** وقال يونس ومعمر بوادره مراده ان اصحاب
الزهري اختلفوا في هذه اللفظة وروى عقيل عن الزهري في الحديث يرجف فؤاده **بيان**
رجاله وهم ستة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي شيخ البخاري وقد ذكر الثاني ابو صالح قال
اكثر الشراح هو عبد الغفار بن داود بن مهران بن زياد بن داود بن ربيعة بن سليمان ابن عمير البكري
الحراني ولد بافريقية سنة اربعين ومائة وخرج به ابوه وهو طفل الى البصرة وكانت امه
من اهلها فنشأ بها وتفقه وسمع الحديث من حماد بن سلمة ثم رجع الى مصر مع ابيه فسمع
من الليث بن سعيد وابن لهيعة وغيرهما وسمع بالشام اسماعيل بن عياش وبالجزيرة موسى
بن اعين واستوطن مصر وحدث بها وكان يكره ان يقال له الحراني وحران مدينة بالجزيرة
من ديار بكر واليوم خراب سميت بحران بن آزر اخي ابراهيم عليه السلام روى عنه يحيى بن
معين والبخاري وروى ابو داود عن رجل عنه وخرج له النسائي وابن ماجة ومات بمصر سنة
اربع وعشرين ومائتين وقال بعضهم هذا وهم وانما هو ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب
الليث المصري ولم يتبين لي وجه في الترجيح لان البخاري روى عن كليهما الثالث هلال
بن رداد براء ثم دالين مهملتين الاولى منهما مشددة وهو طائي حمصي اخرج له البخاري
هنا متابعة لعقيل وليس له ذكر في البخاري الا هذا الموضع ولم يخرج له باقي الكتب الستة
روى عن الزهري وعنه ابنه ابو القاسم محمد قال الزهري كان كاتبا لهشام ولم يذكره
البخاري في تاريخه ولا ابن ابي حاتم في كتابه وانما ذكر ابن ابي حاتم هلال بن رداد مجهول ولم
يذكره الكلاباذي في رجال الصحيح واسما الرابع محمد بن مسلم الزهري وقدم ذكره الخامس
يونس بن يزيد بن مشكان بن ابي النجاد بكسر النون الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء آخر
الحروف القرشي مولى معاوية بن ابي سفيان سمع خلقا من التابعين منهم القاسم
وعكرمة وسالم ونافع والزهري وغيرهم وعنه الاعلام جرير بن حازم وهو تابعي فهذا
من رواية الاكابر عن الاصاغر والاوزاعي والليث وخلق مات سنة تسع وخمسين ومائة
بمصر وروى له الجماعة وفي يونس ستة اوجه ضم النون وكسرها وفتحها مع الهمزة
وتركه والضم بلا همزة افصح السادس ابو عروة معمر بن ابي عمرو بن راشد الازدي

الحداني مولاهم عالم اليمن شهد جنازة الحسن وسمع خلقا من التابعين منهم عمرو بن دينار وابو
اسحاق السبيعي وايوب بن يحيى بن ابي كثير وهذا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال عبد الرزاق
سمعت منه عشرة آلاف حديث مات باليمن سنة اربع او ثلاث او اثنين وخمسين ومائة عن
ثمان وخمسين سنة وله اوهام كثيرة احتملت له قال ابو حاتم صالح الحديث وما حدث به
بالبصرة ففيه اغاليط وضعفه يحيى بن معين في روايته عن ثابت ومعمر بفتح الميمين
وسكون العين وليس في الصحيحين معمر بن راشد غير هذا بل ليس فيهما معمر غيره نعم
في صحيح البخاري معمر بن يحيى بن سام الضبي وقيل انه بتشديد الميم وروى له البخاري حديثا واحدا
في الغسل وفي الصحابة معمر ثلاثة عشر وفي الرواة معمر في الكتب الاربعة ستة وفيها بالتشديد
يخلف خمسة وفي غيرها خلق معمر بن بكار شيخ الطين في حديثه وهم ومعمر بن الحسن
الهذلي مجهول ومعمر بن ابي سرح مجهول ومعمر بن عبد الله عن شعبة لا يتابع على حديثه
والله اعلم **فائدة** ابو صالح في الرواة في مجموع الكتب الستة اربعة عشر ابو صالح
عبد الغفار ابو صالح عبد الله بن صالح وقد ذكرناهما ابو صالح الاشعري الشامي ابو
صالح الاشعري ايضا وقال الانصاري ابو صالح الحارثي ابو صالح الحنفي اسمه
عبد الرحمن بن قيس ويقال انه ماهان ابو صالح الخوزي لا يعرف اسمه ابو صالح السمان
اسمه ذكوان ابو صالح الغفاري سعيد بن عبد الرحمن ابو صالح المكي محمد بن زنبور روى
عن عيسى بن يونس ابو صالح مولى طلحة بن عبد الله القرشي التيمي ابو صالح مولى عثمان
بن عفان ابو صالح مولى ضباعة اسمه مينا ابو صالح مولى ام هانئ اسمه باذان وكلهم
تابعون خلا ابن زنبور وكاتب الليث وبعضهم عد الاخير صحابيا وله حديث رواه الحسن
ابن سفيان في مسنده وليس في الصحابة على تقدير صحبته من يكنى بهذه الكنية غيره
واما في غير الكتب الستة فانهم جماعة فوق العشرة منهم الرامهرمزي فاصله **قوله**
بوادره بفتح الباء الموحدة جمع بادرة وهي اللحمة التي بين المنكب والعنق تضطرب عند
فزع الانسان وقال ابو عبيدة يكون من الانسان وغيره وقال الاصمعي الفريصة
اللحمة التي بين الجنب والكتف التي لا تزال ترعد من الدابة وجمعها فرائص وقال ابن

ومعمر ابن زائدة لا يتابع
وحديثه منكر ومعمر بن زيد مجهول صح
على حديثه

سيده في المخصص البادرتان من الانسان لحمتان فوق الرغثاوين واسفل الثندوة وقيل
هما عرقان يكتنفانها قال والبادرة من الانسان وغيره وقال الهجري في اماليه ليست للشاة
بادرة ومكانها مردغة للشاة وهي الابنان تحت صليفي العنق لاعظم فيهما وادعى الداودي
ان البوادر والفواد واحد قلت الرغثاوان بضم الرا وسكون الغين المعجمة بعدها الثا
المثلثة قال الليث الرغثان مضيغتان بين الثندوة والمنكبين بجانبي الصدر وقال شمر
الرغثا ما بين الابط الى اسفل الثدي مما يلي الابط وكذلك قال ابن الاعرابي **قوله**
مردغة بفتح الميم وسكون الرا وفتح الدال المهملة والغين المعجمة وهي واحدة المرادغ
قال ابو عمرو هي ما بين العنق الى الترقوة **قوله** صليفي العنق بفتح الصاد المهملة وكسر اللام وبالفا
وقال ابو زيد الصليفان راسا الفقرة التي تلي الراس من شقيهما **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل
ثنا ابو عوانة ثنا موسى بن ابي عايشة ثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال
سعيد انا احركهما كما رايت ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به
لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال جمعه لك في صدرك ونقراه فاذا قراناه
فاتبع قرآنه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان نقراه فكان رسول الله
عليه السلام بعد ذلك اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع فاذا انطلق جبريل قراه النبي
عليه السلام كما كان قراه **ش** المناسبة بين الحديثين ظاهرة لان المذكور فيما مضى هو نزول
بعض القرآن وها هنا التعرض الى بيان كيفية التلقين والتلقي وقدم ذلك لان الصفات
تابعة للذوات **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو سلمة بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون
وفتح القاف نسبة الى منقر بن عبد بن مقاعس البصري الحافظ الكبير المكثر الثبت الثقة
التبوذكي بفتح التا المثناة من فوق وضم البا الموحدة ثم واو ساكنة ثم ذال معجمة مفتوحة
نسبة الى تبوذك نسب اليه لانه نزل دار قوم من اهل تبوذك قال ابن ابي خيثمة وقال ابو حاتم
لانه اشترى دارا بتبوذك وقال السمعاني نسبة الى بيع السماد بفتح السين المهملة وهو
السرجين يوضع في الارض ليجود نباته وقال ابن ناصر نسبة الى بيع ما في بطون الدجاج

يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك شفتيه فقال بن عباس فانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما

٦٤

من الكبد والقلب والقانصة توفي رجب سنة ثلاث وعشرين ومايتين بالبصرة روى عنه
يحيى بن معين والبخاري وابو داود وغيرهم من الاعلام وروى له مسلم والترمذي عن رجل عنه والذي
رواه مسلم حديث واحد حديث ام زرع رواه عن الحسن الحلواني عنه قال الداودي كتبنا عنه خمسة
وثلاثين الف حديث الثاني ابو عوانة بفتح العين المهملة والنون اسمه الوضاح ابن عبد الله اليشكري
بضم الكاف ويقال الكندي الواسطي مولى يزيد ابن عطا البزار الواسطي وقيل مولى عطا بن عبد الله
الواسطي كان ممن سبي جرجان راى الحسن وابن سيرين وسمع من محمد بن المنكدر حديثا واحدا
وسمع خلقا بعدهم من التابعين واتباعهم وروى عنه الاعلام منهم شعبة ووكيع وابن مهدي
قال عفان كان صحيح الكتاب ثبتا وقال ابن ابي حاتم كتبه صحيحة واذا حدث من حفظه غلط
كثيرا وهو صدوق مات سنة ست وسبعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين الثالث موسى بن
ابي عايشة ابو الحسن الكوفي الهمداني بالميم الساكنة والدال المهملة مولى الجعدة بفتح الجيم بن هبيرة
بضم الها روى عن كثير من التابعين وعنه الاعلام الثوري وغيره ووثقه السفيانان ويحيى والبخاري
وابن حبان وابو عايشة لا يعرف اسمه الرابع سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح البا الموحدة وسكون
اليا اخر الحروف بن هشام الكوفي الاسدي الوالبي بكسر اللام وبالباء الموحدة منسوب
الى بني والبة بالولا ووالبة هو ابن الحارث بن ثعلبة بن دودان بدالين مهملتين وضم
الاولى ابن اسد بن خزيمة امام مجمع عليه بالجلالة والعلو والعظم في العلم قتله الحجاج بعده
الا اياما ولم يقتل احدا بعده سمع خلقا من الصحابة منهم العبادلة غير ابن عمرو وعنه
خلق من التابعين منهم الزهري وكان يقال له جهبذ العلما الخامس عبد الله بن عباس بن عبد
المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابو العباس الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وامه ام الفضل لبابة الكبرى بنت الحارث اخت ميمونة ام المومنين كان يقال له الحبر
والبحر لكثرة علمه وترجمان القرآن وهو والد الخلفا واحد العبادلة الاربعة وهم عبد الله
بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله ابن عمرو بن العاص وقول الجوهري
في الصحاح ابن العاص بن مسعود مردود عليه لانه متابذ لما قال اعلام المحدثين كالامام
احمد وغيره وفي الجملة ستة من الصحابة اكثروا الرواية عن رسول الله عليه السلام ابو هريرة

وابن عباس وابن عمر وعايشة وجابر بن عبد الله وانس رضي الله عنهم وابو هريرة اكثرهم حديثاً
روى ابن عباس عن النبي عليه السلام الف حديث وستماية وستين حديثا اتفقا منها على خمسة
وتسعين حديثاً وانفرد البخاري بماية وعشرين ومسلم بتسعة واربعين ولد بالشعب قبل
الهجرة بثلاث سنين وتوفي النبي عليه السلام وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقال احمد خمسة عشرة
سنة والاول هو المشهور مات بالطايف سنة ثمان وستين وهو ابن احدى وسبعين سنة
على الصحيح في ايام ابن زبير وصلى عليه محمد ابن الحنيفة وقد عمى في اخر عمره رضي الله عنه
لطايف اسناده منها انه كله على شرط ستة ومنها ان الرواة ما بين مكي وكوفي وبصري
وواسطي ومنها انهم كلهم من الافراد لا اعلم من شاركهم في اسمهم مع اسم ابيهم ومنها ان
فيه الرواية تابعي عن التابعي وهما موسى بن ابي عايشة عن سعيد بن جبير **بيان تعدد**
الحديث ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن موسى بن ابي عوانة وفي التفسير في فضايل
القران عن قتيبة عن جرير كلهم عن موسى بن ابي عايشة عن سعيد بن جبير واخرجه
المسلم في الصلاة عن اسحاق بن ابراهيم وقتيبة وغيرهما عن جرير وعن قتيبة عن
ابي عوانة كلهما عن موسى بن ابي عايشة به ولمسلم فاذا اذهب قراه كما وعده الله والبخاري
في التفسير ووصف السفيان يريدان ان يحفظه وفي اخرى يخشى ان ينفلت منه ولمسلم
في الصلاة لتعجل به اخذه ان علينا جمعه وقرانه ان علينا ان تجمعه في صدرك وقرانه
فتقراه فاذا قرأناه فاتبع قرانه قال انزلناه فاستمع له ان علينا ان نبينه بلسانك
رواه الترمذي من حديث السفيان بن عيينة عن موسى عن سعيد عن ابن عباس قال
كان رسول الله عليه السلام قال كان اذا انزل عليه القرآن يحرك به لسانه يريد ان
يحفظه فانزل الله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال فكان يحرك به شفتيه وحرك
السفيان شفتيه ثم قال حديث حسن صحيح **بيان اللغات** قوله يعالج اي يحاول
من تنزيل القران عليه شدة ومنه ما جاء في حديث اخر وليحره وعلاجه اي عمله
وتبع ومنه قولهم من كسب وعلاجه اي من محاولته وملاطفته في اكتسابه ومنه
معالجة المريض وهي ملاطفته بالدواء حتى يقبله عليه والمعالجة الملاطفة في

المراودة بالقول والفعل ويقال محاولة الشيء بمشقته **قوله** فانزل الله تعالى لا تحرك به
اي بالقرآن وقال الزمخشري رحمه الله كان رسول الله عليه السلام اذا لقن الوحي نازع
جبريل عليه السلام القراءة ولم يصبر الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وخوفا من ان
ينفلت منه فامر بان يستنصت له ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقضي اليه وحيه
ثم تعقبه بالدراسة الى ان يرسخ فيه والمعنى لا تحرك لسانك بقراءة الوحي ما دام
جبريل عليه السلام يقرأ لتعجل به لتأخذه على عجلة ولئلا ينفلت منه ثم علل النهي بقوله
ان علينا جمعه في صدرك واثبات قراءته في لسانك وقال الزمخشري فاذا قرأناه
جعل قراءة جبريل قراءته والقران القراءة فاتبع قراءته فكن مقفيا له ولا تراسله وطا
من نفسك لانه لا يبقى غير محفوظ فنحن ضمان تحفيظه ثم ان علينا بيانه اذا اشكل
عليك شيء من معانيه كانه كان يعجل في الحفظ والسؤال عن المعنى جميعا كما ترى بعض
الحراص على العلم ونحوه ولا تعجل بالقران من قبل ان يقضى اليك وحيه **قوله** قال اي ابن
عباس في تفسير جمعه اي جمع الله لك في صدرك وقال في التفسير وقرأناه اي
نقرأه والمعنى المراد بالقران القراءة لا الكتاب المنزل على محمد عليه السلام للاعجاز بسورة منه اي
انه مصدر لا علم الكتاب **قوله** فاستمع هو تفسير فاتبع يعني قراءتك لا يكون مع قراءته
بل تابعة لها متأخرة عنها فتكون انت في حال قراءته ساكتا والفرق بين السماع والاستماع
انه لابد في باب الافتعال من التصرف والسعي في ذلك الفعل ولهذا ورد في القرآن
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت بلفظ الاكتساب في الشر لانه لابد فيه من السعي
بخلاف الخير فاستمع هو المصغي القاصد للسماع وقال الكرماني عقيب هذا الكلام وقال
الفقهاء تسن سجدة التلاوة للمستمع لا للسامع قلت هذا لا يمشي على مذهب الحنيفة
فان قصد السماع ليس بشرط في وجوب السجدة مع ان هذا مخالف لما جاء في الحديث
السجدة على من تلاها وعلى من سمعها **قوله** وانصت همزته همزة القطع قال تعالى فاستمعوا له
وانصتوا وفيه لغتان بكسر الهمزة وفتحها والاولى من نصت ينصت نصتا والثانية
من انصت ينصت انصاتا اذا سكت واستمع للحديث يقال انصتوه وانصتوا له ونصت

فلان فلاناً اذا اسكته وانصت سكت وقال الازهري في نصت وانصت وانتصت الكل بمعنى
واحد **قوله** ثم ان علينا بيانه فسره بقوله ثم ان علينا ان نقرأه وفي مسلم ان نبينه بلسانك
وقيل نحفظه اياه وقيل بيان ما وقع فيه من حلال وحرام حكاه القاضي **قوله** جبريل عليه السلام
هو ملك الوحي الى الرسل عليهم السلام الموكل بانزال العذاب والزلازل والرماد ومعناه عبد الله
بالسريانية وايل اسم من اسماء الله تعالى وروى عبد بن حميد في تفسيره عن عكرمة ان اسم جبريل عبد الله
واسم ميكائيل عبد الله وقال السهيلي جبريل سرياني ومعناه عبد الرحمن او عبد العزيز كذا جاء عن ابن عباس
مرفوعاً وموقوفاً والموقوف اصح وذهب طايفة الى ان الاضافة في هذه الاسماء مقلوبة فايل هو العبد
واوله اسم من اسمائه تعالى والجبر عند العجم هو الاصلاح ما فسد وهي توافق معناه من جهة العربية فان
في الوحي اصلاح ما فسد وجبر ما وهي من الدين ولم يكن هذا الاسم معروفاً بمكة ولا بارض العرب
ولهذا انه عليه السلام لما ذكره لخديجة رضي الله عنها انطلقت لتسأل من عنده علم من الكتاب
كعداس ونسطور الراهب وقال الاقدوس قدوس ومن اين هذا الاسم بهذا البلاد ورأيت في
انا ما طالعني في الكتب ان اسم جبريل عليه السلام عبد الجليل وكنيته ابو الفتح واسم ميكائيل
عبد الرزاق وكنيته ابو الغنايم واسم اسرافيل عبد الخالق وكنيته ابو المنافخ واسم عزرائيل
عبد الجبار وكنيته ابو يحيى وقال الزمخشري قرئ جبريل بوزن قمشليل وجبريل بحذف
اليا وجبرئل بحذف الهمزة وجبرئيل بوزن قندئيل وجبرئل بلام مشددة وجبرائيل بوزن جبراعيل
وجبرايل بوزن جبراعل ومنع الصرف فيه للتعريف والعجمة قلت هذه سبع لغات وذكر
فيه ابن الانباري تسع لغات منها سبعة هذه والثامنة جبرين بفتح الجيم وبالنون بدل
اللام والتاسعة جبرين بكسر الجيم وبالنون ايضاً وقرأ ابن كثير جبريل بفتح الجيم وكسر الرا
من غير همز وقرأ حمزة والكسائي وابو بكر عن عاصم بفتح الجيم والرا مهموز والباقون بكسر الجيم
والرا غير مهموز **بيان الاعراب** قوله يعالج في محل النصب لانه خبر كان **قوله** شدة بالنصب
مفعول يعالج وقال الكرماني يجوز ان يكون مفعولاً مطلقاً اي يعالج معالجة شديدة قلت
فعلى هذا يحتاج الى شيئين احدهما تقدير المفعول ليعالج والثاني تأويل الشدة بالتشديد وتقدير
الموصوف لها فافهم **قوله** وكان مما يحرك شفتيه اختلفوا في معنى هذا الكلام وتقديره

فقال القاضي معناه كثيراً ما كان يفعل ذلك قال وقيل معناه هذا من شأنه ودأبه فجعل ما كناية عن
ذلك ومثله قوله في كتاب الرؤيا كان مما يقول لاصحابه من رأى منكم رؤيا اي هذا من شأنه
وادغم النون في ميم ما وقال بعضهم معناه وربما لان من اذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربما قاله
الشيرازي وابن خروف وابن طاهر والاعلم واخرجوا عليه قول سيبويه واعلم انهم مما يحذفون
كذا وانشدوا قول الشاعر **وانا لمما نضرب الكبش ضربة على رأسه يلقي اللسان من الفم**
وقال الكرماني ان كان العلاج ناشياً من تحريك الشفتين اي مبدأ العلاج منه او بمعنى من اذا
قد يجي للعقلاء ايضاً اي وكان ممن يحرك شفتيه وقال بعضهم فيه نظر لان الشدة حاصلة له
قبل التحريك قلت في نظره نظر لان الشدة وان كانت حاصلة له قبل التحريك ولكنها ما ظهرت
الا بتحريك الشفتين لان هذا امر مبطن ولم يقف عليه الراوي الا بالتحريك ثم استصوب ما
نقل هؤلاء من المعنى المذكور ومع هذا فيه حدس لان من في البيت وفي كلام سيبويه ابتدائية
وما فيهما مصدرية وانهم جعلوا كانهم خلقوا من ضرب والحذف مثل خلق الانسان من عجل ثم
الضمير في كان على قولهم يرجع الى النبي عليه السلام وعلى تأويل الكرماني يرجع الى العلاج الذي
يدل عليه قوله يعالج والاصوب ان يكون الضمير للرسول ويجوز هنا تأويلان اخران احدهما
ان تكون كلمة من للتعليل وما مصدرية وفيه حذف والتقدير وكان يعالج ايضاً من اجل
تحريك شفتيه ولسانه كما جاء في رواية اخرى للبخاري في التفسير من طريق جرير عن موسى بن ابي
عائشة لفظه كان رسول الله عليه السلام اذا انزل جبريل بالوحي فكان مما يحرك به لسانه
وشفتيه والتحريك للسان مع الشفتين مع طول القراءة لا يخلو عن معالجة الشدة والاخر
ان تكون كان بمعنى وجد بمعنى ظهر وفيه ضمير يرجع الى العلاج والتقدير وظهر علاجه من تحريك
شفتيه **قوله** فانزل الله عطف على قوله كان يعالج **قوله** قال اي ابن عباس رضي الله عنهما
في تفسير جمعه اي جمع الله لك في صدرك وقال في تفسير وقرآنه اي تقرأه يعني المراد
من القرآن القراءة كما ذكرناه عن قريب وفي اكثر الروايات جمعه لك في صدرك وفي رواية
كريمة والحموي جمعه لك في صدرك قال القاضي رواه الاصيلي بسكون الميم مع ضم العين
ورفع الرا من صدرك ولابي ذر جمعه لك في صدرك وعند النسفي جمعه لك في صدرك

فان قلت اذا رفع الصدر بجمع ما وجهه قلت يكون مجازا للملابسة الظرفية لانه اذا اصدر ظرف
الجمع فيكون انبت الربيع البقل اى انبت الله في الربيع البقل فالتقدير جمع الله في صدرك
بيان المعاني قوله كان رسول الله عليه السلام لفظة كان في مثل هذا التركيب يفيد الاستمرار
واعاده في قوله وكان مما يحرك مع تقدمه في قوله كان يعالج وهو جائز اذا طال الكلام كما في قوله تعالى
ايعدكم انكم اذا متم الاية وغيرها **قوله** فانا احركهما لك وفي بعض النسخ لكم وتقديم انا على
الفعل يشعر بتقوية الفعل ووقوعه لا محالة **قوله** فقال ابن عباس رضي الله عنهما الى قوله فانزل
الله تعالى جملة معترضة بالفاء وذلك جائز كما قال الشاعر **واعلم فعلم المرء ينفعه**
ان سوف يأتي كلما قدرا فان قلت ما فائدة الاعتراض قلت زيادة البيان بالوصف
على القول فان قلت كيف قال في الاول كان يحركهما وفي الثاني بلفظ الرأية قلت العبارة الاولى اعم
من انه رأى بنفسه تحريك رسول الله عليه السلام ام سمع انه حركهما كذا قاله الكرماني ولا حاجة
الى ذلك لان ابن عباس رضي الله عنهما لم ير النبي عليه السلام في تلك الحالة لان سورة القيمة
مكية بالاتفاق ولم يكن ابن عباس اذ ذاك ولد لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين والظاهر ان
نزول هذه الاية كان في اول الامر ولكن يجوز ان يكون النبي عليه السلام اخبره بذلك بعد
او اخبره بعض الصحابة انه شاهد النبي عليه السلام واما سعيد بن جبير فرأى ذلك من ابن عباس
بلا خلاف ومثل هذا الحديث يسمى بالمسلسل بتحريك الشفة لكنه لم يتصل تسلسله
وقل في المسلسل الصحيح وقال الكرماني فان قلت القران يدل على التحريك رسول الله عليه السلام
لسانه لا شفتيه فلا تطابق بين الوارد والمورود فيه قلت تطابق حاصل لان التحريكين
متلازمان غالبا او انه كان يحرك الفم المشتمل على اللسان والشفتين فيصدق كل منهما
وتبعه بعض الشراح على هذا بهذا التكليف وتعسف بل انما هذا من باب الاكتفاء لقوله
في التفسير من طريق جرير فكان مما يحرك به لسانه وشفتيه والملازمة بين التحريكين
ممنوعة على ما لا يخفى وتحريك الفم مستبعد بل مستحيل لان الفم اسم لما يشتمل عليه الشفتان
وعند الاطلاق لا يشتمل على الشفتين ولا على اللسان لا لغة ولا عرفا فافهم **قوله** كما كان
قرأه وفي بعض النسخ كما قرأه بضمير المفعول اي كما كان قرأ القران وفي بعضها كما قرأ بدون اللفظ

كان **الاسئلة والاجوبة** منها ما قيل ما كان سبب معالجة الشدة واجيب بانه ما كان يلاقيه
من الملك العظيم ومن هيبة الوحي الكريم قال تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ومنها ما قيل ما كان
سبب التحريك لسانه واجيب بانه انما كان يفعل ذلك حتى لا ينسى وقال تعالى سنقرئك
فلا تنسى وقال الشعبي انما كان ذلك من حبه له وحلاوته في لسانه فنهي عن ذلك حتى يجمع
لان بعضه مرتبط ببعضه ومنها ما قيل ما فائدة المسلسل من الاحاديث واجيب بان
فائدته اشتماله على زيادة الضبط واتصال السماع وعدم التدليس ومثله حديث المصافحة
ونحوها **استنباط الاحكام** منه الاستحباب للمعلم ان يمثل للمتعلم بالفعل
ويريه الصورة بفعله اذا كان فيه زيادة بيان على الوصف بالقول ومنه ان احدا لا يحفظ
القران الا بعون الله ومنه وفضله قال تعالى ولقد يسرنا القران للذكر فهل من مدكر ومنه
فيه دلالة على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب كما هو مذهب اهل السنة وذلك لان ثم
على التراخي كذا قاله الكرماني قلت تاخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع عند الكل الا عند من
جوز التكليف ما لا يطاق واما تاخيره عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة فاختلفوا فيه
فذهب الاكثرون الى جوازه واختاره ابن الحاجب وقال الصيرفي والحنابلة ممتنع
وقال الكرخي بالتفصيل وهو ان تاخيره عن وقت الخطاب ممتنع في غير المجمل كبيان التخصيص
والتقييد والنسخ الى غير ذلك وجائز في المجمل كالمشترك وقال الجبائي تاخير البيان عن وقت
الخطاب ممتنع في غير النسخ وجائز في النسخ **ص** حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله انا يونس
عن الزهري قال وحدثنا بشر بن محمد ثنا عبد الله انا يونس ومعمر نحوه عن الزهري اخبرني
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان
فيدارسه القران فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة **ش** وجه مناسبة
ايراد هذا الحديث في هذا الباب هو ان فيه اشارة الى ان ابتداء نزول القران كان في رمضان وكان
جبريل عليه السلام يتعاهده في كل سنة فيعارضه بما نزل عليه فلما كان العام الذي توفي فيه
عارضه مرتين كما ثبت في الصحيح عن فاطمة رضي الله عنها وعن زوجها وصلى الله على ابيها وكان

هذا من احكام الوحي والباب في الوحي **بيان رجاله** وهم ثمانية تقدم منهم ابن عباس والزهري
ومعمر ويونس فبقية اربعة الاول عبدان بفتح العين المهملة وسكون البا الموحدة وبالدال المهملة وهو
لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد ميمون وقيل ابن العتكي بالعين المهملة المفتوحة وبالتا المثناة من فوق
ابو عبد الرحمن المروزي مولى المهلب بفتح اللام المشددة ابن ابي صفرة بضم الصاد المهملة سمع مالكا وحماد
بن زيد وغيرهما من الاعلام روى عنه الذهلي والبخاري وغيرهما وروى مسلم وابو داود والنسائي عن رجل
عنه مات سنة احدى او اثنتين وعشرين او عشرين ومائتين عن ست وسبعين سنة وعبدان لقب جماعة
اكبرهم هذا وعبدان ايضا ابن بنت عبد العزيز بن ابي رواد وقال ابن طاهر انما قيل له ذلك لان كنيته
ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع من اسمه وكنيته عبدان وقال بعض الشارحين وهذا لا يصح
بل ذاك من تغيير العامة للاسامي وكسرهم لها في زمن صغر المسمى او نحو ذلك كما قالوا في علي علان وفي
احمد بن يوسف السلمي وغيره حمدان وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان قلت الذي قاله ابن طاهر
هو الاوجه لان عبدان تثنية عبد ولما كان اول اسمه عبد واول كنيته عبد قيل عبدان الثاني
عبد الله هو ابن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم المروزي الامام المتفق على جلالته وامامته
وورعه وسخائه وعبادته الثقة الحجة الثبت وهو من التابعي التابعين وكان ابوه تركيا مملوكا لرجل
من همدان وامه خوارزمية ولد سنة ثمان عشرة ومائة ومات في رمضان سنة احدى وثمانين
بهيت في العراق منصرفا من الغزو وهيت بكسر الهاء وفي اخرها تاء مثناة من فوق المدينة على شاطئ الفرات
سميت بذلك لانها في هوة وعبد الله بن المبارك هذا من افراد الكتب الستة ليس فيها
من يسمى بهذا الاسم نعم في الرواة غيره خمسة احدهم بغدادي حدث عن هشيم الثاني خراساني
ولبس فيها بالمعروف والثالث شيخ روى عنه الاثرم والرابع جوهري روى عن ابي الوليد
الطيالسي والخامس بزاز روى عنه سهل البخاري الثالث بشر بكسر البا الموحدة واسكان الشين المعجمة
الساكنة ابن محمد ابو محمد المروزي السختياني روى عنه البخاري منفردا به عن باقي الكتب الستة هنا
وفي التوحيد وفي الصلاة وغيرها ذكره ابن حبان في ثقاته وقال كان مرجئا مات سنة اربع وعشرين
ومائتين الرابع عبيد الله بلفظ التصغير ابن عبد الله بن عتبة بضم العين المهملة
وسكون التا المثناة من فوق وفتح البا الموحدة ابن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفاء ابن

حبيب بن شمخ بن فار بالفاء وتخفيف الراء ابن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بكسر الهاء ابن الحارث
بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر الهذلي المكي الامام الجليل التابعي احد
الفقهاء السبعة سمع خلقا من الصحابة منهم ابن عباس وابن عمر وابو هريرة وعنه جمع من التابعين
وهو معلم عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكان قد ذهب بصره توفي سنة تسع او ثمان او خمس او
اربع وتسعين **بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري في خمسة
مواضع هنا كما ترى وفي صفة النبي عليه السلام عن عبدان ايضا عن ابن المبارك عن يونس
وفي الصوم عن موسى عن ابراهيم وفي فضائل القرآن عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم وفي بدء الخلق عن ابن
مقاتل عن عبد الله عن يونس عن الزهري واخرجه مسلم في فضائل النبي عليه السلام عن ابي جعفر
عن منصور بن ابي مزاحم وابي عمران محمد بن جعفر عن ابراهيم وعن ابي كريب عن ابن المبارك عن يونس
وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر ثلاثتهم عن الزهري به **بيان لطائف اسناده**
منها انه اجتمع فيه عدة مراوزة ابن المبارك ورواه ومنها ان البخاري حدث هذا الحديث
عن شيخين عبدان وبشر كلاهما عن عبد الله بن المبارك وشيخ الاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا
وهو يونس والثاني ذكر له شيخين يونس ومعمرا اشار اليه بقوله ومعمر نحوه اي نحو حديث يونس
فعن يونس باللفظ وعن معمر بالمعنى ولاجل هذا زاد فيه لفظ نحوه ومنها زيادة الواو في قوله
وحدثنا بشر وهذا يسمى واو التحويل من اسناد الى اخر ويعبر عنها غالبا بصورة ح مهملة
منفردة وهكذا وقع في بعض النسخ وقال النووي وهذه الحاء كثيرة في صحيح مسلم
قليلة في صحيح البخاري انتهى وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال
من اسناد الى اسناد ذلك يسمى ح اي حروف الهجا فقيل انها ماخوذة من التحويل للتحويل من
اسناد الى اسناد وانه يقول القارئ اذا انتهى اليها حا مقصورة ويستمر في قراءة ما بعده
وفائدة الا يركب الاسناد الثاني مع الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا وقيل انها من حال
بين الشيئين اذا حجز لكونها حالة بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشيء
وقيل انها رمز الى قوله الحديث فاهل المغرب يقولون اذا وصلوا اليها الحديث
وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بانها رمز صح لئلا يتوهم

اذ سقط متن الاسناد الاول **بيان اللغات** قوله اجود الناس هو افعل التفضيل من الجود
وهو العطا اي اعطى ما ينبغي لمن ينبغي ومعناه هو اسخى الناس لما كانت نفسه اشرف النفوس
ومزاجه اعدل الامزجة لابدان يكون فعله احسن الافعال وشكله املح الاشكال وخلقه
احسن الاخلاق ولا شك يكون اجود وكيف لا وهو مستغن عن الفانيات بالباقيات
الصالحات **قوله** في رمضان اي شهر رمضان قال الزمخشري الرمضان مصدر رمض اذا احترق
من الرمضا فاضيف اليه الشهر وجعل العلما ومنع الصرف للتعريف والالف والنون وسموه
بذلك لارتماضهم فيه من حر الجوع ومقاسات شدة **قوله** فيدارسه من المدارسة من باب
المفاعلة من الدرس وهو القراة على سرعة وقدرة عليه من درسة الكتاب ادرسه وادرسه
وقرا ابو حيوة وبما كنتم تدرسون من الادراس ودرس الكتب تدريسا شدد للمبالغة ومنه
مدرس المدرسة والمدارسة المعاراه وقرا ابن كثير وابو عمرو وليقولوا دارست اي قراة على
اليهود وقرا او عليك وهاهنا لما كان النبي عليه السلام وجبريل عليه السلام يتناوبان
في قراة القرآن كما هو عادة القرا بان قرا مثلا هذا عشرا والآخر عشرا اتى بلفظة المدارسة
او انهما كانا يشتركان في القراة اي يقران معا وقد علم ان باب المفاعلة لمشاركة اثنين نحو
ضاربت زيدا وخاصمت عمروا **قوله** الريح المرسلة بفتح السين اي المبعوثة لنفع الناس هذا
اذا جعلنا اللام في الريح للجنس وان جعلناها للعهد يكون المعنى من الريح المرسلة للرحمة قال
الله تعالى وهو الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته وقال تعالى والمرسلات عرفا اي الرياح
المرسلات للمعروف على احد التفاسير **بيان الاعراب** قوله اجود الناس كلام اضافي منصوب
لانه خبر كان **قوله** وكان اجود ما يكون يجوز في اجود الرفع والنصب اما الرفع فهو اكثر
الروايات ووجهه ان يكون اسم كان وخبره محذوف حذفا واجبا لانه نحو قولك اخطب
ما يكون الامير قائما وافظه ما مصدرية اي اجود اكوان الرسول وقوله في رمضان في محل
النصب على الحال واقع موقع الخبر الذي هو حاصل او واقع وقوله حين يلقاه حال من الضمير
الذي في حاصل المقدر فهو حال عن حال ومثلهما يسمى بالحالين المتداخلتين والتقدير
كان اجود اكوانه حاصلا في رمضان حين الملاقات ووجه آخر ان يكون في كان ضمير

الشان واجود ما يكون كلام اضافي مبتدا وخبره في رمضان والتقدير كان الشان اجود اكوان
رسول الله عليه السلام في رمضان اي حاصل في رمضان عند الملاقات ووجه آخر ان يكون
الوقت فيه مقدر كما في مقدم الحاج والتقدير كان اجود اوقات كونه وقت كونه في رمضان واسناد
الجود الى اوقاته عليه السلام على التشبيل مبالغة كاسناد الصوم الى نهار في نحو نهاره صيام واما
النصب فرواية الاصيلي ووجهه ان يكون خبرا لكان واعترض عليه بانه يلزم من ذلك
ان يكون خبرها اسمها واجاب بعضهم عن ذلك بان يجعل اسم كان ضمير النبي عليه السلام
والجود خبرها والتقدير وكان رسول الله عليه السلام مدة كونه في رمضان اجود
منه في غيره قلت هذا لا يصح لان كان اذا كان فيه ضمير النبي عليه السلام لا يصح ان يكون
اجود خبرا لكان لانه مضاف الى الكون ولا يخبر بكون عما ليس بكون فيجب ان يجعل مبتدا
وخبره في رمضان والجملة خبر كان وان استتر فيه ضمير الشان فظاهر فافهم وقال
النووي الرفع اشهر ويجوز فيه النصب قلت من جملة موكدات الرفع وروده بدون كان في
الصحيح البخاري من باب الصوم **قوله** وكان يلقاه قال الكرماني يحتمل كون الضمير المرفوع لجبريل
عليه السلام وان المنصوب للرسول وبالعكس قلت الراجح ان يكون الضمير المرفوع لجبريل
عليه السلام بقرينة قوله حين يلقاه جبريل **قوله** فيدارسه عطف على قوله يلقاه وقوله
القرآن بالنصب لانه المفعول الثاني للمدارسة اذ الفعل المتعدي اذا نقل الى باب المفاعلة
يصير متعديا الى اثنين نحو جاذبته الثوب **قوله** فلرسول الله صلى الله عليه وسلم مبتدا
وخبره قوله اجود واللام فيه مفتوحة لانها اللام الابتدا زيدت على المبتدا للتاكيد
الاسئلة والاجوبة منها ما قيل ان هاهنا اربع جمل فالجملة الجامعة بينها واجيب بان
المناسبة بين الجمل الثلاث وهي قوله كان اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان وفلرسول
الله الى آخره ظاهرة لانه اشار بالجملة الاولى الى انه عليه السلام اجود الناس مطلقا واشار
بالثانية الى ان جوده في رمضان يفضل على جوده في سائر اوقاته واشار بالثالثة الى ان
جوده في عموم النفع والاسراع فيه كالريح المرسلة وشبه عمومه وسرعة وصوله الى الناس
بالريح المنتشرة وشتان ما بين الامرين فان احدهما يحيي القلب والآخر يحيي الارض بعد موتها واما

المناسبة بين الجملة الرابعة وهي قوله كان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن وبين الجملة
الباقية فهي ان جوده الذي في رمضان الذي فضل على جوده في غيره انما كان بامرين احدهما بكونه في رمضان
والاخر بملاقاة جبريل عليه السلام ومدارسته معه القرآن ولما كان ابن عباس رضي الله عنهما في صدد
بيان اقسام جوده على سبيل تفضيل بعضه على بعض اشار فيه الى بيان السبب الموجب لا على جوده
وهو كونه في رمضان وملاقاة جبريل فان قلت ما وجه كان هذين الامرين سبباً موجباً
لا على جوده عليه السلام قلت اما رمضان فانه شهر عظيم وفيه الصوم وفيه ليلة القدر
وهو من اشرف العبادات فلذلك قال الصوم لي وانا الذي اجزي به فلا جرم تضاعف
ثواب الصدقة والخير فيه وكذلك العبادات وغير هذا قال الزهري تسبيحة في
رمضان خير من سبعين في غيره وقد جاء في الحديث انه يعتق فيه كل ليلة الف الف عتيق
من النار واما ملاقاة جبريل عليه السلام فان فيها زيادة ترقية في المقامات وزيادة
اطلاعه على علوم الله سبحانه وتعالى ولا سيما عند مدارسة القرآن معه مع نزوله اليه
في كل ليلة ولم ينزل الى غيره من الانبيا عليهم السلام ما نزل اليه فهذا كله من الفيض
الالهي الذي فتح لي في هذا المقام الذي لم يفتح لغيري من الشرح فلله المنة والحمد ومنها
ما قيل ما الحكمة في مدارسة القرآن في رمضان واجيب بانها كانت لتجديد العهد واليقين
وقال الكرماني وفائدة درس جبريل عليه السلام تعليم الرسول عليه السلام بتجويد لفظه
وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة في حق الامة كتجويد التلامذة
على الشيوخ قراءتهم واما تخصيصه برمضان فلكونه موسم الخيرات لان نعم الله تعالى
على عباده فيه زايدة على غيره وقيل الحكمة في المدارسة ان الله تعالى ضمن لنبيه
ان لا ينساه فاوفى بها وخص بذلك رمضان لان الله تعالى انزل القرآن فيه الى السماء
الدنيا جملة من اللوح المحفوظ ثم نزل بعد ذلك على حسب الاسباب في عشرين سنة
وقيل نزلت صحف ابراهيم عليه السلام اول ليلة منه والتوراة لست والانجيل لثلاث
عشرة والقرآن لاربع وعشرين ومنها ما قيل المفهوم ان جبريل عليه السلام كان ينزل
على النبي عليه السلام في كل ليلة من رمضان وهذا يعارضه ما روي في صحيح مسلم في كل

سنة في رمضان حتى ينسلخ واجيب بان المحفوظ في مسلم ايضا مثل ما في البخاري ولئن سلمنا صحة
الروايتين فلا تعارض لان معناه بمعنى الاول لان قوله حتى ينسلخ بمعنى كل ليلة **استنباط
الفوايد** منها الحث على الجود والافضال في كل الاوقات والزيادة منها في رمضان وعند
الاجتماع بالصالحين ومنها زيارة الصلحا واهل الفضل ومجالستهم وتكرير زيارتهم ومواصلتها
اذا كان المزور لا يكره ذلك ومنها استحباب استكثار القراءة في رمضان ومنها استحباب
مدارسة القرآن وغيره من العلوم الشرعية ومنها الاثر لا بأس بان يقال رمضان من غير
ذكر شهر على الصحيح على ما يأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى ومنها ان القراءة افضل من
التسبيح وساير الاذكار اذ لو كان ذكر افضل او مساويا لفعلاه دايما او في اوقات
مع تكرار اجتماعهم فان قلت المقصود تجويد الحفظ قلت ان الحفظ كان حاصلاً والزيادة
فيه تحصل ببعض هذه المجالس **ص** حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن
الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره عن هرقل ارسل اليه في ركب من قريش
وكانوا تجاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله عليه السلام ماد فيها ابا سفيان بن
حرب وكفار قريش فاتوه وهم بايليا فدعاهم في مجلسه وحوله عظما الروم ثم دعاهم
ودعى ترجمانه فقال ايكم اقرب نسباً بهذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا
اقربهم نسباً فقال ادنوه مني وقربوا اصحابه فاجعلهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم
اني سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبني فكذبوه فوالله لولا الحيا من ان يأثروا علي
كذباً لكذبت عنه ثم كان اول ما سألني عنه ان قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذو
نسب قال فهل قال هذا القول منكم احد قط قبله قلت لا قال فهل كان من ابايه من ملك
قلت لا قال فاشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم قال ايزيدون
ام ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه
قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر قلت
لا ونحن منه في مدة ما ندري ما هو فاعل فيها قال ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئاً غير هذه

الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال منا
وننال منه قال ماذا يامركم قلت يقول اعبدوا الله وحده لا تشركوا به شيئا واتركوا ما يقول اباؤكم
ويامرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والصلة فقال للترجمان قل له سألتك عن نسبه فذكرت
انه فيكم ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسألتك هل قال احد هذا القول
قبله منكم فذكرت ان لا فقلت هل كان من ابائه من ملك فذكرت ان لا فقلت فلو كان من ابائه
من ملك قلت رجل يطلب ملك ابيه وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول
ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك
اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فذكرت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك
ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حين تخالط بشاشة القلوب
وسألتك هل يغدر فذكرت ان لا وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك بما يامركم فذكرت
انه يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عن عبادة الاوثان ويامركم بالصلاة
والصدق والعفاف فان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين وقد كنت اعلم
انه خارج لم اظن انه منكم فلو اني اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت
قدميه ثم دعي بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دحية الكلبي
الى عظيم بصرى ودفعه الى هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله الى
هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتك
الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم اليريسيين قال ويقال الاريسين ويا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا
اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما قال ما قال
وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين
اخرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر فما زلت موقنا انه سيظهر حتى ادخل
الله علي الاسلام وكان ابن الناطور صاحب ايليا وهرقل اسقف على نصارى الشام يحدث
ان هرقل حين قدم ايليا اصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته لقد استنكرنا هيئتك

قال ابن الناطور وكان هرقل حزاء ينظر في النجوم فقال لهم حين سألوه اني رأيت الليلة حين نظرت
في النجوم ملك الختان قد ظهر من علاحة القبلة فمن يختتن من هذه الامة قالوا ليس يختتن
الا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب الى مدائن ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فبينما هم على امرهم اوتي
هرقل برجل ارسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره
هرقل قال اذهبوا فانظروا اهو مختتن ام لا فنظروا اليه فحدثوه انه مختتن وسأله عن
العرب فقال هم يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحب له
برومية وكان نظيره في العلم وسار هرقل الى حمص فلم يرم حمص حتى اتاه كتاب من صاحبه
يوافق رأي هرقل على خروج النبي عليه السلام وانه نبي فاذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة له
بحمص ثم امر بابوابها فغلقت ثم اطلع فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد وان
يثبت ملككم فتبايعوا لهذا الرجل فحاصوا حيصة حمر الوحش الى الابواب فوجدوها
قد غلقت فلما رأى هرقل نفرتهم وايس من الايمان قال ردوهم علي وقال اني قلت مقالتي
انفا اختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك
اخر شأن هرقل ش وجه مناسبة ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو انه مشتمل على
ذكر جمل من اوصاف من يوحى اليهم والباب في كيفية بدء الوحي وايضا فان قصة
هرقل متضمنة كيفية حال النبي عليه السلام في ابتداء الامر وايضا فان الاية المكتوبة
الى هرقل والاية التي صدر بها الباب مشتملتان على ان الله تعالى اوحى الى الانبياء عليهم الصلوة
والسلام باقامة الدين واعلاء كلمة التوحيد يظهر ذلك بالتأمل بيان رجاله
وهم ستة وقد ذكر الزهري وعبيد الله بن عبد الله وابن عباس وبقية ثلاثة الاول ابو
اليمان بفتح الياء اخر الحروف وتخفيف الميم واسمه الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن نافع
بالنون والفاء الحمصي البهراني مولى امراة من بهراء بفتح الباء الموحدة وبالمد يقال لها ام سلمة
روى عن خلق منهم اسمعيل ابن عياش وعنه خلائق منهم احمد ويحيى بن معين وابو حاتم والذهلي
ولد سنة ثمان وثلاثين ومائة وتوفي سنة احدى او اثنتين وعشرين ومائتين وليس في
الكتب الستة من اسمه الحكم بن نافع غير هذا وفي الرواة الحكم بن نافع اخر روى عن عطية

وهو القاضي الملزوم والثاني شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي دينار القرشي الاموي مولاهم
ابو البشر الحمصي سمع خلقا من التابعين منهم الزهري وعنه خلق وهو ثقة حافظ متقن مات سنة
اثنين وقيل ثلاث وستين ومائة وقد جاوز السبعين وهذا الاسم مع ابيه من افراد الكتب
الستة ليس فيها سواه والثالث ابو سفيان واسمه صخر بالمهملة ثم بالمعجمة بن حرب بالمهملة
والرا والبا الموحدة بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي المكي ويكنى
بابي حنظلة ايضا ولد قبل الفيل بعشر سنين واسلم ليلة الفتح وشهد الطائف وحنينا
واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم من غنائم حنين مائة من الابل واربعين اوقية وفقئت عينه
الواحدة يوم الطائف والاخرى يوم اليرموك تحت راية ابنه يزيد فنزل بالمدينة ومات بها
سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اربع وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان
رضي الله عنه وهو والد معاوية واخته صفية بنت حزن بن بجير بن الهرم بن رويبة بن عبد الله
بن هلال بن عامر بن صعصعة وهي عمة ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين روى عنه ابن عباس
وابنه معاوية وابو سفيان في الصحابة جماعة لكن ابو سفيان بن حرب من الافراد بيان
اسماء الواقعة منهم هرقل بكسر الها وفتح الرا على المشهور وحكى جماعة اسكان الرا وكسر القاف
كخندق منهم الجوهري ولم يذكر القزاز غيره وكذا صاحب الراغب ولما انشد نصر صاحب الحكم بيت لبيد ابن ربيعة
غلب الليالي خلف آل محرق وكما فعلن بتبع وبهرقل بكسر الها وسكون الرا قال
اراد هرقل لا بفتح الرا فاضطر فغير والهرقل المخل ودل هذا ان تسكين الرا ضرورة ليست بلغة
وجاء في الشعر ايضا على المشهور وكينار الهرقلي اصفرا واحتج بعضهم في تسكين الرا بما انشده
ابو الفرج لدعبل بن علي الخزاعي في ابن عباد وزير المامون اولى الامور بضيعة وفساد
امر يدبره ابو عباد وكانه من دير هرقل مفلت
فرد يجر سلاسل الاقياد قلت لا يحتج بدعبل في مثل هذا ولئن سلمنا يكون هذا
ايضا للضرورة وزعم الجواليقي انه عجمي تكلمت به العرب وهو اسم علم له غير منصرف للعلمية والعجمة
ملك احدى وثلاثين سنة ففي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقبه قيصر كما ان كل
ملك الفرس يقال له كسرى والترك يقال له خاقان والحبشة النجاشي والقبطة فرعون

مصر العزيز وحمير التبع والهند دهمي والصين يغفور والزنج بطليوس واليهود وقطبون او مالخ والبربر
الجالوت والصابئة نمرود واليمن تبعا والبرعان الخجش والعرب من قبل العجم النعمان وافريقية
جرجير وخلاط شهرمان والسند فور والخزر تجيل والنوبة كابل والصقالبة ماجد
والارمن نقفور والاجات جد وانزكار واسروشنة افشين وخوارزم شاه وجرجان صول
واذربيجان اصبهذ وطبرستان سالار واقليم خلاط شهرمان ونيابة ملك الروم دمشق
واسكندرية مقوقس وهرقل اول من ضرب الدينار فاحدث البيعة فان قلت ما معنى الحديث
الصحيح اذا هلك قيصر بعظمة بالشام ولا كسرى بعده بالعراق قال الشافعي في المختصر وسبب لا قيصر
الحديث ان قريشا كانت تاتي الشام والعراق كثيرا للتجارة في الجاهلية فلما اسلموا خافوا
انقطاع سفرهم اليهما لخلافهم اهل الشام والعراق بالاسلام فقال عليه السلام لا قيصر ولا كسرى
اي بعدهما في هذين الاقليمين ولا ضرر عليكم فلم يكن قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده
بالعراق ولا يكون ومعنى قيصر البقير والقاف على لغتهم غيرها فيه وذلك ان امه لما اتاها
الطلق به ماتت فبقر بطنها عنه فخرج حيا وكان يفخر بذلك لانه لم يخرج من فرج واسم قيصر
في لغتهم مشتق من القطع لان احشاء امه قطعت حتى اخرج منها وكان شجاعا جبارا مقداما
في الحروب ومنهم دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة بن فروة ابن فضالة بن زيد بن امرئ القيس
بن الخزرج بخاء معجمة مفتوحة ثم زاي ساكنة ثم جيم وهو العظيم واسم زيد مناة سمي بذلك
لعظم بطنه بن عامر بن بكير بن عوف وهو زيد اللات وقيل ابن عاد الاكبر بن بكر بن زيد
اللات وهو باساقم المزي او لا قال وقيل عامر الاكبر بن عوف بن بكر بن عوف بن عبد الزيد
اللات بن رفيدة بضم الرا وفتح الفا ابن ثور بن كلب بن وبرة بفتح البا ابن تغلب بالغين
المعجمة ابن حلوان بن عمران بن الحاف بالحاء المهملة والفا ابن قضاعة بن معد بن عدنان
وقيل قضاعة انما هو ابن مالك ابن حمير بن سبا كان من اجمل الصحابة وجها ومن كبارهم
وكان جبريل عليه السلام ياتي النبي عليه السلام في صورته وذكر السهيلي عن ابن سلام
في قوله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها قال كان اللهو نظرهم الى وجه دحية رحمه الله وروى انه كان
اذا قدم الشام لم يبق معصر الا خرجت للنظر اليه قال ابن سعد اسلم قديما ولم يشهد

بدراً وشهد المشاهد بعدها وبقي الى خلافة معاوية وقال غيره شهد اليرموك وسكن المزة قرية
بقرب دمشق ومزة بكسر الميم وتشديد الزاي المعجمة وليس في الصحابة من اسمه دحية سواه ولم
يخرج من ستة حديثه الا السجستاني في سنة وهو من اصحاب الحديثين قال ابن البرقي وقال البزاز
لما ساق الحديث من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد عنه لم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا هذا الحديث ومنه ابو كبشة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى العبور ولم يوافقه احد من العرب
على ذلك قاله الخطابي وفي مختلف والمؤتلف للدارقطني عن اسمه وجز بن غالب من بني غبشان
ثم من بني خزاعة وقال ابو الحسن الجرجاني النسابة في معنى النسبة الجاهلية النبي صلى الله عليه
وسلم لابي كبشة انما ذلك عداوة له ودعوة الى غير النسبة المعلوم المشهور وكان وهب بن
عبد مناف بن زهرة جد ابو امية يكنى ابا كبشة وكذلك عمرو بن زيد اسد النجاري ابو سلمى ام عبد
المطلب كان يدعى ابا كبشة وكان وجز بن غالب بن حارث ابو قيلة ام وهب ابن عبد مناف بن
زهرة ابو ام جده لانه يكنى ابا كبشة وهو خزاعي وكان ابوه من الرضاعة الحارث بن عبد العزى
بن رفاعة يكنى بذلك وقيل انه ولد حليمة مرضعة حكاه ابن ماكولا وذكر الكلبي في كتاب الدفائن
ان ابا كبشة هو حاذن النبي عليه السلام زوج الحليمة ظئر النبي عليه السلام واسم الحارث كما سلف
وقد روى عنه النبي عليه السلام حديثاً ونقل ابن اثير في جهاد عن الشيخ ابو الحسن ان ابا كبشة
جد ظئر النبي عليه السلام فقيل له قيل ان في اجداده ستة يسمون ابا كبشة فانكر ذلك

بيان الاسماء المهملة منها ان ابن ناطور قال القاضي هو بالطاء المهملة وعند الحموي
بالمعجمة قال اهل اللغة فلان الناطور بني فلان وناظرهم بالمعجمة المنظور اليه منهم والناطور بالمهملة
الحافظ النخل عجمي تكلمت به العرب قال الاصمعي هو من النظر والنبط يجعلون الظاء طاء وفي العباب
في فصل الطاء المهملة الناطور والمنطور حافظ الكرم ويجمع النواطير وقال ابن دريد الناطور
ليس بعربي فافهم ومنها ملك غسان وهو الحارث ابن ابي شمر اراد حرب النبي عليه السلام
وخرج اليهم في غزاة ونزل قبيل منه كثيرة ما يقال له غسان بالمشلل فسموا به وقال الجوهري
غسان اسم ماء نزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم بنو جفنة رهط الملوك ويقال
غسان اسم قبيلة وقال ابن هشام غسان ما بسد مارب ويقال له ماء بالمشلل قريب من الجحفة

وحكى المسعودي ان غسان ما بين زبيد ورمع بارض اليمن والمشلل بضم الميم وفتح الشين المعجمة
وتشديد اللام المفتوحة قال في الكتاب جبل يهبط منه الى قديد وقال صاحب مطالع المشلل ثنية
من ناحية البحر الى قديد وهو الجبل الذي يهبط منه الى قديد ومنها بنو الاصفر وهم الروم وسموا
بذلك لان حبشياً غلب على ناحيتهم في بعض الدهور فوطئ نساءهم فولدن اولاداً فيهم بياض
الروم وسواد الحبشة فكانوا صفر العسا فنسب الروم الى الاصفر لذلك قال ابن الانباري
وقال الحربي نسبة الى الاصفر بن الروم بن عيصو بن اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام قال القاضي
عياض وهو الاشبه وعبارة القزاز قال قوم بنو الاصفر الكرام ملوك الروم ولم يبق منهم مذكور
قال ويقال انما سموا بذلك لان عيصو بن اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام كان رجلاً احمر الشعر
الجلد كان عليه خواتيم من شعر وهو ابو الروم وكان بالروم رجلاً اصفر في بياض شديد الصفرة
فمن اجل ذلك سموا به وتزوج عيصو ابنة عمه اسماعيل بن اسحاق عليهما السلام فولدت له الروم
بن عيصو وخمسة اخرى فكل من في الروم فهو من نسل هؤلاء الرهط وفي المغيث تزوج الروم بن
عيصو الى الاصفر ملك الحبشة فاجتمع في ولده بياض الروم وسواد الحبشة فاعطوا جمالاً
وسموا بني الاصفر وفي تاريخ دمشق لابن عساكر تزوج بها طيل الرومي الى النوبة فولد له الاصفر وفي
التيجان لابن هشام انما قيل لعيصو بن اسحاق الاصفر لان جدته سارة حلته بالذهب وقيل انه
لذلك لصفرة الذهب قال وقال بعض الرواة انه كان اصفر انه اسم الى صفرة وذلك موجود في ذريته
الى اليوم فانهم سمر كحل الاعين وفي خطف البارق كانت امراة ملكت على الروم فخطبها كبار دولتها
واختصموا فيها فرضوا باول داخل عليهم يتزوجها فدخل رجل حبشي فتزوجها فولدت منه ولداً
سمته اصفر لصفرته فبنو الاصفر من نسله ومنها الروم وهم هذا الجيل المعروف قال الجوهري هم
من ولد الروم بن عيصو واحدهم رومي كزنجي وزنج والجنس بين الواحد والجمع الا الهاء وقال الواحدي
هم جيل من ولد ادم بن عيص بن اسحاق غلب عليهم فصار كالاسم للقبيلة وقال الرشاطي الروم
ينسبون الى رومي بن لنطي بن قرقان بن يافث بن نوح عليه السلام فهؤلاء الروم بن اليونانيين
وقوم من الروم يزعمون انهم من قضاعة من تنوخ وبهرا وسليح وكانت تنوخ اكثرها على دين
النصارى وكل هذه القبائل خرجوا مع هرقل عند خروجهم من الشام فتفرقوا في بلاد الروم

ومنها قريش وهم ولد النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر دون سائر ولد كنانة وهم مالك
وملكان وعويلك وغزوان وعمرو وعامر اخوة النضر لابيه وامه وامهم مرة بن مر اخت تميم بن مر
وهذا قول الشعبي وابن هشام وابي عبيدة معمر بن المثنى وهو الذي ذكره الجوهري ورجحه السمعاني
وغيره قال النووي وهو قول الجمهور وقال الرافعي قال الاستاذ ابو منصور هو قول اكثر النسابين ور
فاق الشافعي واصحابنا وهو اصح ما قيل وقيل ان قريشا بنو فهر بن مالك وفهر جماع قريش ولا يقال لمن
فوقه قرشي انما يقال له كناني رجحه الزبير بن بكار وحكاه عن عمه مصعب بن عبد الله قال
وهو قول من ادركت من نساب قريش ونحن اعلم بمأثورنا وانسابنا وذكر الرافعي وجهين غريبين
قال ومنهم من قال هم ولد الياس بن مضر ومنهم من قال هم ولد مضر بن نزار وفي العباب قريش
قبيلة وابوهم النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكل من كان من ولد النضر
فهو قرشي دون ولد كنانة ومن فوقه وقال قوم سميت قريش بقريش بن مخلد بن غالب بن فهر
وكان صاحب عيرهم فكانوا يقولون قدمت عير قريش قال الصغاني ذكر ابراهيم الحربي في غريب الحديث
من تاليفه في تسمية قريش قريشا سبعة اقوال وبسط الكلام وانا اجمع ذلك مختصرا فقال سال
عبد الملك اباه عن ذلك فقال لتجمعهم الى الحرم والثاني انهم كانوا يتقرشون البياعات فيشترونها والثالث
انه جاء النضر بن كنانة في ثوب له يعني اجتمع في ثوبه فقالوا قد تقرش في ثوبه والرابع قالوا جاء الى قومه
فقالوا كانه جمل قريش اي شديد والخامس ان ابن عباس سأله عمرو بن العاص رضي الله عنهم لم سميت قريش
قال بدابة في البحر تسمى قريشا والسادس قال عبد الملك بن مروان سمعت ان قصيا كان يقال له القرشي
لم يسم قرشي قبله والسابع قال معروف بن خربوذ سميت قريش لانهم كانوا يفتشون الحاج عن
خلتهم فيسدونها انتهى وقال الزهري انما رضيهما امه بقريش كما يسمى قصي غراوة وشملة وا شباه
ذلك وقيل من القريش وهو الكسب وقال الزبير قال عمي سميت قريش برجل يقال قريش ابن بدر بن مخلد
بن النضر كان دليل بني كنانة في تجاراتهم فكان يقال قدمت عير قريش وابو بدر صاحب
بدر الموضع وقال غير عمي سميت قريش بن الحارث بن مخلد اسمه بدر الذي سميت به بدر وهو
احتفرها وقال الكرماني وسأل معاوية ابن عباس رضي الله عنهما لم سميت قريش قال بدابة في البحر
تاكل ولا تؤكل وتعلو ولا تعلى والتصغير للتعظيم وقال الليث القرش الجمع من ها هنا وها هنا

وضم بعضهم الى بعض يقال قرش يقرش قرشا وقال ابن عباد قرش الشيء حقيقة وسورة يقال سمعت
قرشه اي وقع حوافر الخيل وقرش الشيء اذا قطعت وقرضه وقال غيره قريش بكسر الراء مع
اللغة في فتحها والقرش دابة من دواب البحر واقرشت الشجة اذا صدعت العظم ولم
تهشمه والتقريش التحريش والاغراء والتقريش الاكتساب وتقرشه تجمع وتقرش فلان
الشيء اذا اخذه اولا فاولا فان اردت بقريش الحي صرفته وان اردت به القبيلة لم تصرفه
ولا وجه صرفه قال تعالى لايلاف قريش والنسبة اليه قرشي وقريشي باليا وحذفها
ومنها قوله الى صاحب له يقال هو مقاطر الاسقف الرومي وقيل في اسمه يقاطر **بيان
الاسماء الاماكن فيه** قوله بالشام مهموز ويجوز تركه وفيه اللغة ثالثة الشام
بفتح الشين والمد وهو مذكر ويؤنث ايضا حكاه الجوهري والنسبة اليه شامي وشام
بالمد على فعال وشام بالمد والتشديد وحكاه الجوهري عن سيبويه وانكرها غيره لان
الالف عوض من ياء النسب فلا يجمع بينهما سمي بشامات هناك حمر وسود وقال الرشاطي
به الشام جمع شامة سميت بذلك لكثرة قراها وتدان بعضها ببعض فشبهت با
الشامات وقيل سميت بسام بن نوح عليه السلام وذلك انه اول من نزلها فجعلت سين
شينا وقال ابو عبيد ولم يدخلها سام قط وقال ابو بكر بن الانباري يجوز ان يكون
مأخوذا من اليد الشؤمى وهي اليسرى لكونها من يسار الكعبة وحد الشام طولا من
العريش الى الفرات وقيل الى بالس وقال ابو حيان في صحيحه اول الشام بالس واخره
عريش واما حده عرضا فمن جبل الطي من نحو القبلة الى بحر الروم وما يسامت ذلك
من بلاد وقال ابن حوقل اما طول الشام فخمس وعشرون مرحلة من ملطية الى رفح
واما عرضه فاعرض ما فيه طرفاه فاحد طرفيه من الفرات في جسر منبج على منبج ثم على
قورص في حد قنسرين ثم على العواصم في حد انطاكية ثم يقطع الجبل اللكام ثم المصيصة
ثم على اذنة ثم على طرسوس وذلك نحو عشر مراحل وهذا هو السمت المستقيم واما طرفه
الاخر فهو حد فلسطين فياخذ من البحر من حد يافا حتى ينتهي الى الرملة ثم الى بيت المقدس
ثم الى اريحا ثم الى زغر ثم الجبل الشراة الى ان ينتهي الى معان ومقدار هذا ستة مراحل فا

ما بين هذين الطرفين من الشام فلا يكاد يزيد عرضه موضع من الارضين ودمشق وحمص على اكثر
من ثلاثة ايام وقال الملك المؤيد وقد عد ابن حوقل ملطية من جملة بلاد الشام وابن خرداذبه
جعلها من الثغور الجزرية والصحيح انها من الروم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة
وبعدها ودخل ايضاً عشرة الف صحابي قاله ابن عساكر في تاريخه وقال الكرماني دخله نبينا عليه
الصلاة والسلام مرتين قبل النبوة مرة مع عمه ابي طالب وهو ابن ستة عشرة سنة حتى بلغ
بصرى وهو ابن خمس وعشرين سنة ومرتين بعد النبوة احدها ليلة الاسرى وهو من مكة والثانية
في غزوة تبوك وهو من المدينة **قوله** بايليا وهي بيت المقدس وفيه ثلاث لغات اشهرها
كسر الهمزة واللام واسكان اليا اخر الحروف بينهما وبالمد والثانية مثلها الا انه بالقصر والثالثة
اليا بحذف اليا الاول باسكان اللام وبالمد حكاها ابن قرقول وقال قيل معناه بيت الله
وفي الجامع احسبه عبرانياً ويقال الايليا كذا رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده في مسند ابن
عباس رضي الله عنهما ويقال بيت المقدس وبيت المقدس **قوله** بصرى بضم البا الموحدة المدينة
حوران مشهورة ذات قلعة وهي قريبة من طرف العمارة والبرية التي بين الشام والحجاز وضبطها
الملك المؤيد بفتح البا والمشهور على السنة الناس بضم ولها قلعة ذات بنا وبساتين وهي على
اربعة مراحل من دمشق مدينة اولية مبنية بالحجارة السود وهي من ديار بني فزاره وبني مرة
وهو غيرهم فقال ابن عساكر فتحت بالصلح في ربيع الاول لخمس بقين سنة ثلاثة عشر وهي
اول مدينة فتحت بالشام **قوله** الى مداين ملكه جمع مدينة ويجمع ايضاً على مدن باسكان الدال
وضمها قال المداين بالهمز افصح من تركه واشهر وبه جاء القرآن قال الجوهري مدن بالمكان اقام به
ومنه سميت المدينة وهي فعيلة وقيل مفعلة من دين اي ملكة وقيل من جعله من الاول همزه
ومن الثاني حذفه كالا همز معايش وقال الجوهري والنسبة الى المدينة النبوية مدني والى
المدينة المنصور مديني والى مداين كسرى مدايني للفرق بين النسب لا يختلط قلت ما ذكره محمول
على الغالب والا فقد جاء فيه خلاف ذلك كما يجيء في اثناء الكتاب ان شاء الله تعالى
قوله بالرومية بضم الرا وتخفيف اليا مدينة معروفة للروم وكانت مدينة رياستهم
ويقال ان روماس بناها قلت قد ذكر في التاريخ انها تسمى رومة ايضاً وهي الرومية الكبرى

وهي مدينة مشهورة على جانبي نهر الصفر وهي مقر خليفة النصارى المسمى بالبابا وهي على جنوبي جون
البنادقة وبلاد رومية غربي قلفرية وقال الادريسي طول سورها اربعة وعشرون ميلاً وهي مبنية
بالاجر ولها واد يشق وسط المدينة وعليه قناطير يجاز عليها من الجهة الشرقية الى الغربية
وقال ايضاً امتداد كنيسها ستمائة ذراع في مثله وهي مسقفة بالرصاص ومفروشة بالرخام وفيها
اعمدة كثيرة عظيمة وفي صدر الكنيسة كرسي من ذهب يجلس عليه الباب وتحته باب مصفح
بالفضة يدخل منه الى اربعة ابواب واحد بعد اخر يفضي الى سرداب فيه بدفن بطرس حواري
عيسى عليه السلام وفي الرومية كنيسة اخرى فيها مدفن بولص **قوله** الى حمص بكسر الحا وسكون
الميم بلدة معروفة بالشام سميت باسم رجل من العمالقة اسمه حمص بن المهر بن حاف سميت
حلب بحلب بن المهر وكانت حمص في قديم الزمان اشرف دمشق وقال الثعلبي دخلها
تسعمائة رجل من الصحابة افتتحها ابو عبيدة بن الجراح سنة ست عشرة قال الجواليقي وليست
عربية تذكر وتؤنث قال البكري ولا يجوز فيها الصرف كما يجوز في هند لانه اسم اعجمي وقال
ابن التين يجوز الصرف وعدمه لقلة حروفه وسكون وسطه قلت اذا اخذته تمنعه
من الصرف لان فيه حينئذ ثلاث علل التانيث والعجمة والعلمية فاذا كان وسطه يقاوم
احد السببين بقي بسببين ايضاً وبالسببين يمنع من الصرف كما في ماه وجور ويقال سميت
برجل من عاملة هو اول من نزلها وقال ابن حوقل هي اصح بلاد الشام تربة وليس بها عقارب
وحيات **قوله** في دسكرة بفتح الدال والكاف وسكون السين المهملة وهو بنا كالقصر
حوله بيوت وليس بعربي وهي بيوت الاعاجم وفي جامع القزاز الدسكرة الارض المستوية وقال
ابو زكريا التبريزي الدسكرة مجمع البساتين والرياض وقال ابن سيدة الدسكرة الصومعة
وانشد للاخطل في قباب حول دسكرة   حولها الزيتون قد ينعا
وفي المغيث لابي موسى الدسكرة بنا على صورة القصر فيها منازل وبيوت للخدم والحشم
وفي الجامع الدسكرة تكون للملوك يتنزه فيها والجمع الدساكر وقيل الدساكر بيوت الشراب
وفي الكامل للمبرد قال ابو عبيدة هذا الشعر يختلف فيه فبعضهم ينسبه الى الاحوص
وبعضهم الى يزيد بن معاوية فقال علي بن سليمان الاخفش الذي صح انه ليزيد وزعم ابن السيد

في كتابه المعروف بالغرر الشرح كامل المبرد انه لابي وهب الجمحي وقال الحافظ مغلطاي بعد ما نقل ان البيت
المذكور للاخطل وفيه نظر من حيث ان هذا البيت للاخطل وذلك اني نظرت عدة روايات من شعره
ليعقوب وابي عبيدة والاصمعي والسكري والحسن بن المظفر النيسابوري فلم ار فيها هذا البيت ولا شيخ
على رويه قلت قائله يزيد بن معاوية بن ابي سفيان من قصيدة يتغزل بها في نصرانية كانت قد ترهبت
في دير خراب عند الماطرون وهذا بستان بظاهر دمشق يسمى الناعوم المنصور واولها

طال هذا الليل فاكتنعا	واسم النوم فامتنعا	
راعيا للنجم ارقبه	فاذا ما كوكب طلعا	
حان حتى انني لا ارى	انه بالغور قد رجعا	
ولها بالماطرون اذا	اكل النمل الذي جمعا	
خرفة حتى اذا ارتبعت	ذكرت من جلق بيعا	
في قباب حول دسكرة	حولها الزيتون قد ينعا	

وهي من الرمل قوله اي رجع قوله فاكتنعا اي قرب قوله خرفة بكسر الخاء المعجمة ما يخترف من الثمار اي يجتنى
قوله ينعا بفتح الياء اخر الحروف والنون من ينع الثمر يينع من باب ضرب يضرب يينع وينعا وينوعاً
اذا انضج وكذلك اينع **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه الرواية حمصي عن
حمصي عن شامي عن مدني ومنها انه قال اولا احدثنا وثانيا اخبرنا وثالثا بكلمة عن ورابعاً بلفظ اخبرني
محافظة على الفرق الذي بين العبارات وحكاية عن القاضي الرواة وعباراتها مع قطع النظر عن الفرق
او تعليما لجواز استعمال الكل ان قلنا بعدم ومنها انه ليس في البخاري مثل هذا الاسناد يعني ان
ابا سفيان لانه ليس له في الصحيحين وسنن ابي داود والترمذي والنسائي حديث غيره ولم يرو عنه
الا ابن عباس رضي الله تعالى عنهم **بيان تعدد الحديث** قال الكرماني قد ذكر البخاري حديث
هرقل في كتابه في عشرة مواضع قلت ذكره في اربعة عشر موضعا الاول هاهنا كما ترى الثاني في الجهاد
عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد عن صالح الثالث في تفسيره عن ابراهيم بن موسى عن هشام
الرابع فيه ايضا عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق قال حدثنا معمر كلهم عن الزهري الخامس
في شهادات عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن الزهري مختصرا السادس في

او بنقصون السادس عن في جزية عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن الزهري مختصرا السابع
في الادب عن ابن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري مختصرا ايضا الثامن فيه ايضا عن محمد بن
مقاتل عن عبد الله عن يونس عن الزهري مختصرا التاسع في الايمان العاشر في العلم الحادي عشر
في الاحكام الثاني عشر في المغازي الثالث عشر في خبر الواحد الرابع عشر في الاستيذان **بيان
من اخرجه غيره** اخرجه مسلم في المغازي عن خمسة من شيوخه اسحاق بن ابراهيم وابن
ابي عمر وابي رافع وعبد بن حميد والحلواني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري به بطوله وعن الاخير
عن يعقوب بن ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن صالح عن الزهري به واخرجه ابو داود في الادب والترمذي
في الاستيذان والنسائي في تفسيره ولم يخرجه ابن ماجة **بيان اللغات** قوله في ركب
بفتح الراء جمع راكب كتجر وتاجر وقيل اسم جمع كقوم ورهط وهو قول سيبويه وهم اصحاب الابل في
السفر عشرة فما فوقها قاله ابن سكيت وغيره وقال ابن سيدة اراه ان الركب يكون للخيل والابل
وفي التنزيل والركب اسفل منكم فقد يجوز ان يكون منهما جميعا وقول علي رضي الله تعالى عنه
ما كان معنا يومئذ فرس الا فرس عليه المقداد بن الاسود يصحح ان الركب هاهنا ركاب الابل قالوا
والركبة بفتح الراء والكاف اقل منه والاركوب بضم الكاف اكثر منه وجمع الركب اركب وركوب والجمع
اركب والركاب الابل واحدها راحلة وجمعها ركب وفي بعض طرق هذا الحديث انهم كانوا
ثلاثين رجلا منهم ابو سفيان رواه الحاكم في الاكليل وفي رواية ابن نحو من عشرين وسمي منهم
المغيرة بن شعبة في المصنف ابن ابي شيبة بسند المرسل وفيه نظر لانه اذ ذاك كان مسلماً
قاله بعضهم ولكن اسلامه لا ينافي مرافقتهم وهم كفار الدار الحرب **قوله** تجارا بضم التاء
المثناة من فوق وتشديد الجيم وكسرها وبالتخفيف جمع تاجر ويقال ايضا تجر كصاحب
وصحب **قوله** وحوله بفتح اللام يقال حوله وحواله وحوليه وحواليه اربع لغات واللام
مفتوحة فيهن اي يتوفون من جوانبه قال الجوهري ولا تقل حواليه بكسر اللام **قوله**
عظماء الروم جمع عظيم قوله ترجمان وفي الجامع الترجمان الذي يبين الكلام يقال بفتح التاء
وضمها والفتح احسن عند قوم وقيل الضم يدل على ان التاء اصل لانه يكون فعلالان كعقربان
ولم يات فعلالان وفي الصحاح والجمع التراجم مثل زعفران وزعافر وذلك ان تضم التاء

كضمة الجيم ويقال الترجمان هو المعبر عن لغة بلغة وهو معرب وقيل عربي والتاء فيه اصلية وانكره الجوهري
قوله انها زائدة وتبعه ابن الاثير فقال نونها بنيه والتاء والنون زائدتان قوله فان كذبني بالتخفيف من كذب
يكذب كذبا وكذبا وكذبة وفي العباب واكذوبة وكاذبة ومكذوبة وزاد ابن الاعرابي مكذبة وكذبانا مثل
غفران وكذبى مثال بشرى فهو كاذب وكذاب وكذوب وكيذبان ومكذبان وكذبذب مثال بردد وكيذب وكيذبان
بالضمات الثلاث ولم يذكره سيبويه فيما ذكر من الامثلة وكذيذب بالتشديد وجمع الكذوب كذب مثل
صبور وصبر ويقال كذب كذابا بالضم والتشديد اي متناهيا وقرئ عمر بن عبد العزيز وكذبوا باياتنا كذابا
ويكون صفة على المبالغة كرضا وحسنا والكذب نقيض الصدق ثم معنى قوله فان كذبني اي نقل
الي الكذب وقال لي خلاف الواقع وقال التيمي كذب يتعدى الى مفعولين يقال كذبني الحديث وكذا نظيره صدق
قال تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا وهما من غرائب الالفاظ ففعل بالتشديد يتعدى الى مفعول
واحد وفعل بالتخفيف يتعدى الى مفعولين قوله من ان تأثروا بكسر الثاء المثلثة وضمها من أثرت
الحديث بالقصر اثره بالمد والضم للمثلثة وكسرها اثرا ساكنة الثاء حدثت به ويقال اثرت
الحديث اي رويته ومعناه لولا الحيا من ان رفقتي يروون عني ويحكون في بلادي عني
كذبا فاعاب به لان الكذب قبيح وان كان على العدو لكذبت ويعلم منه قبح الكذب في
الجاهلية ايضا وقيل هذا دليل لمن يدعي ان قبح الكذب عقلي وقال الكرماني لا يلزم منه جواز
ان يكون قبحه بحسب العرف او مستفادا من الشرع السابق قلت بل العقل يحكم بقبح الكذب
وهو خلاف مقتضى العقل ولم ينقل اباحة الكذب في ملة من الملل قوله لكذبت عنه اي
لاخبرت عن حاله بكذب لبغضي اياه ومحبتي نقصه قوله قط فيها لغتان اشهرها فتح
القاف وتشديد الطاء المضمومة قال الجوهري معناها الزمان يقال ما رايته قط قال ومنهم
من يقول قط بضمتين وقط بتخفيف الطاء وفتح القاف وضمها مع التخفيف وهي قليلة قوله
فاشراف الناس اي كبارهم واهل الاحساب وقال بعضهم المراد بالاشراف هنا اهل النخوة والتكبر
منهم لا كل شريف حتى لا يرد مثل ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وامثالهما ممن اسلم قبل هذا السؤال
قلت هذا على الغالب والا فقد سبق الى اتباعه اكابر اشراف زمنه كالصديق والفاروق
وحمزة وغيرهم وهم ايضا كانوا اهل النخوة والاشراف جمع شريف من الشرف وهو العلو وكان

العالي وقد شرف بالضم فهو شريف وقوم شرفا واشراف وقال ابن السكيت الشرف والمجد لا يكونان
الا بالآباء والحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له آباء وقال ابن دريد الشرف علو الحسب
قوله سخطة بفتح السين وهو الكراهة للشيء وعدم الرضى به وقال بعضهم سخطة بضم اوله وفتحه
وليس بصحيح بل السخطة بالتاء انما هي بالفتح فقط والسخط بلا تاء يجوز فيه الضم والفتح مع ان
الفتح يأتي بفتح الخاء والسخط بالضم يجوز فيه الوجهان ضم الخاء معه واسكانها وفي العباب
السخط والسخط مثل خلق وخلق والسخط بالتحريك والسخط خلاف الرضى تقول منه سخط
يسخط اي غضب واسخطه اي اغضبه وتسخط اي تغضب وفي بعض الشروح والمعنى
ان من دخل في الشيء على بصيرة يمتنع رجوعه بخلاف من لم يدخل على بصيرة ويقال اخرج
بهذا من ارتد مكرها او غير مكره لسخط دين الاسلام بل لرغبة في غيره لحظ نفساني
كما وقع لعبيد الله بن جحش قوله يغدر بكسر الدال والغدر ترك الوفاء بالعهد وهو مذموم
عند جميع الناس قوله سجال بكسر السين وبالجيم وهو جمع سجل وهو الدلو الكبير والمعنى الحرب
بيننا وبينه نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا
ويوم نساء ويوم نسر والمساجلة المفاخرة بان تصنع مثل صنعه في جري او سعي
قوله ينال اي يصيب من نال يخيل نيلا ونالا قوله ويأمرنا بالصلاة اراد بها الصلاة المعهودة
التي مفتتحها التكبير ومختتمها التسليم قوله والصدق وهو القول المطابق للواقع ويقابله
الكذب قوله والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروءة وقال صاحب المحكم
العفة والكف عما لا يحل ولا يجمل يقال عف يعف عفا وعفافة وعفة وتعفف واستعف
ورجل عف وعفيف والانثى عفيفة وجمع العفيف اعفة واعفا قوله والصلة وهي كل ما
امر الله تعالى به ان يوصل وذلك بالبر والاكرام وحسن المراعاة ويقال المراد بها صلة
الرحم وهي تشريك القرابات في الخيرات واختلفوا في الرحم فقيل هو كل ذي رحم محرم
بحيث لو كان احدهما ذكرا والآخر انثى حرمت مناكحتهما فلا يدخل اولاد الاعمام فيه وقيل هو عام
في كل ذي رحم في المواريث محرما او غيره قوله ويتلى اي يعتدى ويتبع وهو بهمزة بعد الياء قوله
بشاشة القلوب بفتح الباء وبشاشة الاسلام ووضوحه يقال بششت به وتبششت ويقال البشاش بالكسر

يجشي بشاشة اذا اظهر بشرى عند رويته وقال الليث البحش اللطف في المسئلة والاقبال
على اخيك وقال ابن الاعرابي هو فرح الصديق بالصديق وقال ابن دريد بش اذا ضحك اليه
ولقيه لقا جميلاً قوله والاوثان جمع وثن وهو الصنم وهو معرب شنم قوله اخلص بضم اللام اي
اصل يقال خلص الى كذا اي وصل اليه قوله لتجشمت بالجيم والشين المعجمة اي لتكلفت
الوصول اليه ولتكلفت على خطر ومشقة الروم ويقدمه قوله ان توليت اي اعرضت عن
الاسلام قوله اليريسيين بفتح اليا اخر الحروف وكسر الرا ثم اليا الاخرى الساكنة ثم السين
المهملة المكسورة ثم اليا الاخرى الساكنة جمع يريس على وزن فعيل نحو كريم وجا الاريسين
بقلب اليا الاولى همزة وجا اليريسيين بتشديد اليا بعد السين جمع يريسي منسوب الى
يريس وجا ايضاً بالنسبة كذلك الا انه بالهمزة في اوله موضع اليا اعني الاريسيين جمع
اريسي منسوب الى اريس فهذه اربعة اوجه وقال ابن سيده الاريس الاكار عند ثعلب والاريس
الامير عن كراع حكاه في باب فعيل وعدله بابيل والاصل عنده اريس فعيل من الرياسة فقلب
وفي الجامع الاريس الزارع والجمع ارارسة اي اتباع اذا قال فيكم عبد ود فليتكم بالله
ارارسة زرعون من الاعاجم فوزن اريس فعيل ولا يمكن ان تكون الهمزة فيه من غير اصل
لانه كان نفي عينه وفاده من لفظ واحد وهذا لم يات في كلامهم الا في احرف يسيرة نحو
كوكب ودبدن وددن وبابوس والاريس عند قوم الامير كانه من الاضداد وفي الصحاح ارس
يارس ارساً صار اريساً وهو الاكار وارس مثله وهو الاريس وجمعه الاريسون وارارس
وهي شامية وقال ابن فارس الهمزة والرا والسين ليست عربية وفي العباب والاريس مثل جليس
والاريس مثل سكيت الاكار فالاول جمعه اريسون والثاني اريسيون وارارسة وارارس
والفعل منه ارس يارس ارساً وقال ابن الاعرابي ارس يارس ارساً صار اكاراً مثل ارس ارساً قال
ويقال ابن الارارس الزارعون وهي شامية وبير اريس من ابار المدينة وهي التي وقع فيها
خاتم النبي عليه السلام وقال بعض الشراح والصحيح المشهور انهم الاكارون اي الفلاحون
والزراعون اي عليك اثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون لامرك ونبه بهولا على جميع
الرعايا لانهم اغلب في رعاياهم واسرع انقياداً واكثر تقليداً فاذا اسلم اسلموا واذا امتنع

قوله العرض البدري اي امرها وكذا عرضه الزعم اي الذي يعظمه صح

امتنعوا ويقال ان الاريسيين الذين كانوا يحرثون ارضهم كانوا مجوساً وكان الروم اهل الكتاب
فيريدان عليك مثل وزر المجوس ان لم تؤمن وتصدق وقال ابو عبيدة هم الخدم والخول يعني بعضه
اياهم عن الدين كما قال تعالى ربنا انا اطعنا سادتنا اي عليك مثل اثمهم حكاه ابن الاثير وقيل المراد
الملوك والرسا الذين يقودون الناس الى المذاهب الفاسدة وقيل هم المتبخترون قال القرطبي
فعلى هذا يكون المراد عليك اسم من تكبر على الحق وقيل هم اليهود والنصارى اتباع عبد الله بن
اريس الذي ينسب اليه الاريسة من النصارى ورجل كان في الزمن الاول قتل هو ومن معه نبياً بعث
الله اليه قال ابو الزناد وحذره النبي عليه السلام اذا كان رئيساً متبوعاً مسموعاً ان يكون عليه
اسم الكفر واسم من عمل بعمله واتبعه قال عليه السلام من عمل السيئة كان عليه اسمها واسم من عمل
بها الى يوم القيمة قوله الصخب بفتح الصاد والخا المعجمة ويقال بالسين ايضاً بدل الصاد وضعفه
الخليل وهو اختلاط الاصوات وارتفاعها وقال اهل اللغة الصخب هو صوت بهيمة لا يفهم قوله
امر بفتح الهمزة وكسر الميم قال ابن الاعرابي اي كثر وعظم وقال ابن سيدة والاسم منه الامر بالكسر
وقال الزمخشري الامرة على وزن بركة الزيادة ومنه قول ابي سفيان امر امر محمد عليه السلام وفي
الصحاح عن ابي عبيدة امرته بالمد وامرته لغتان بمعنى كثرته وامر هو اي كثر وقال الاخفش يقال
امر امر يأمر امراً اشتد والاسم الامر وفي افعال ابن القطاع امر الشيء امراً وامر كثر وفي المجرد
الكراع يقال زرع امر وامر كثير وفي افعال ابن طريف امر الشيء امراً وامارة وفي امثال العرب من قل
ذل ومن امر فل وفي الجامع امر الشيء اذا كثر والامرة الكثرة والبركة والنما وامره زيادة وخيره
وكثرته قوله على نصارى الشام سموا نصارى لنصرة بعضهم بعضاً او لانهم نزلوا موضعاً يقال
له نصرانة او نصرة او ناصرة او لقوله من انصاري الى الله وهو جمع نصراني قوله خبيث النفس
اي كسلها وقلة نشاطها او سوء خلقها قوله بطارقته بفتح البا هو جمع بطريق بكسر البا وهم
قواد الملك وخواص دولته واهل الراي والشورى منه وقيل البطريق المختال المتعاظم ولا يقال
ذلك للنسا وفي العباب قال الليث البطريق القايد بلغة اهل الشام والروم فعن هذا عرفت
ان تفسير بعضهم البطريق بقوله وهو خواص دولة الروم تفسير غير موجه قوله قد استنكرنا
هيئتك اي انكرناها ورأيناها مخالفة لسائر الايام والهيئة السمت والحالة والشكل

قوله حزا بفتح الحا المهملة وتشديد الزاي المعجمة وبالمد على وزن فعال اي كاهنا ويقال فيه الحازي يقال
حزا يحزي وحزا يحزو وتحزى اذا تكهن قال الاصمعي حزيت الشي احزيه حزيا وحزوا وفي الصحاح حزى الشي
يحزيه ويحزوه اذا قدر وخرص والحازي الذي ينظر في الاعضا وفي خيلان الوجه يتكهن وفي المحكم حزى
الطير حزوا وحزها قوله فلا يهمنك شانهم بضم اليا يقال اهمني الامر اقلقني واحزنني والهم الحزن
وهمني اذا اني اذابالغ في ذلك ومنه الهموم قال الاصمعي همت بالشي اهم به اذا اردته وعزمت
عليه وهممت بالامر ايضا اذا قصدته بهمي وهم يهم بالكسر هما تاب ومراده انهم احقروا من
ان يهتم لهم ويبالي بهم والشان الامر قوله فلم يرم بفتح اليا اخر الحروف وكسر الرا اي لم يفارقها
يقال ما رمت ولم اريم ولا يكاد يستعمل الا مع حرف النفي ويقال ما يريم يفعل اي ما يبرح ويقال رامه
يريمه ريما اي برحه ويقال لا تريمه اي لا تبرحه قال ابن ظريف ما رمت ولا رمت لم ابرح ولا يقال
الا منفيا قوله يا معشر الروم قال اهل اللغة هم الجمع الذين شانهم واحد فالانس معشر والجن
معشر والانبيا معشر والفقها معشر والجمع معاشر قوله الفلاح والرشد الفلاح الفوز
والبقا والنجاة والرشد بضم الرا واسكان الشين وبفتحهما ايضا لغتان وهو خلاف الغي وقال
اهل اللغة هو اصابة الخير وقال الهروي هو الهدى والاستقامة وهو بمعناه يقال رشد يرشد
ورشد يرشد لغتان قوله فحاصوا بالحا والصاد المهملتين اي نفروا وكروا راجعين يقال
حاص يحيص اذا نفر وقال الفارسي وفي مجمع الغرايب هو الروغان والعدول عن طريق القصد وقال
الخطابي يقال حاص وجاض بمعنى واحد يعني بالجيم والضاد المعجمة وكذا قال ابو عبيد وغيره قالوا
ومعناه عدل عن الطريق وقال ابو زيد معناه بالحا رجع وبالجيم عدل قوله انفا اي قريبا او هذه
الساعة والاتفاق اول الشي وهو بالمد والقصر والمد اشهر وبه قرا جمهور القرا السبعة وروى
البزي عن ابن كثير القصر قال المهدي المد هو المعروف قوله اختبر اي امتحن شدتكم اي رسوخكم
في الدين قوله فقد رايت اي شدتكم اي رسوخكم في الدين بيان اختلاف الروايات
قوله حدثنا ابو اليمان وفي رواية الاصيلي وكريمة ثنا الحكم بن نافع وابو اليمان كنية الحكم
قوله وحوله عظما الروم وفي رواية ابن السكن فادخلت عليه وعنده بطارقته والقسيسون
والرهبان وفي بعض السير دعاهم وهو جالس في مجلس ملكه عليه التاج وفي شرح السنة دعاهم

لمجلسه ودعا بترجمانه وفي رواية الاصيلي وغيره بترجمانه بهذا الرجل ووقع في رواية مسلم من هذا الرجل
وعلى رواية البخاري ضمن اقرب معنى قعد فعداه بالبا قوله الذي يزعم وفي رواية ابن اسحاق عن الزهري
يدعي قوله فكذبوه فوالله لولا الحيا اسقط فيه لفظة قال في رواية كريمة وابي الوقت تقديره
فكذبوه قال فوالله اي ابو سفيان فبالاسقاط يحصل الاشكال على ما لا يخفى ولهذا قال الكرماني
فوالله كلام ابي سفيان لا كلام الترجمان قوله لكذبت عنه رواية الاصيلي ورواية غيره لكذبت عليه
ولم تقع هذه اللفظة في مسلم ووقع فيه لولا مخافة ان يوثروا على الكذب وعلى ياتي بمعنى عن
كما قال الشاعر اذا رضيت علي بنو قشير اي عني ووقع لفظة عني ايضا في البخاري في التفسير
قوله ثم كان اول بالنصب في رواية وسنذكر وجهه قوله فهل قال هذا القول منكم احد قبله
وفي رواية الكشميهني والاصيلي بدل قبله مثله قوله فهل كان من ابايه من ملك فيه ثلاث روايات
احدها ان كلمة من حرف جر وملك صفة مشبهة اعني بفتح الميم وكسر اللام وهي رواية كريمة والاصيلي
وابي الوقت والثانية ان كلمة من موصولة وملك فعل ماض وهي رواية ابن عساكر والثالثة
باسقاط حرف الجر وهي رواية ابي ذر والاولى اصح واشهر ويؤيده رواية مسلم هل كان في ابايه
ملك بحذف من كما هي رواية ابي ذر وكذا هو في كتاب التفسير في البخاري قوله فاشراف الناس
اتبعوه ام ضعفاوهم فقلت بل ضعفاوهم وقد وقع في رواية ابن اسحاق تبعه منا الضعفاء
والمساكين والاحداث فاما ذو الانساب والشرف فما تبعه منهم احد قوله ولا تشركوا به
وفي رواية المستملي لا تشركوا به بلا واو فيكون تاكيدا لقوله وحده قوله ويامرنا بالصلاة
والصدق وفي رواية للبخاري ويامرنا بالصلاة والصدقة وفي مسلم ويامرنا بالصلاة والزكاة
وفي الجهاد من رواية ابي ذر عن شيخه الكشميهني والسرخسي بالصلاة والصدق والصدقة
وقال بعضهم ورجح شيخنا اي رجح الصدقة على الصدق ويقويها رواية المؤلف في التفسير
الزكاة واقتران الصلاة بالزكاة معتاد في الشرع قلت بل الراجح لفظة الصدق لان الزكاة
والصدقة داخلة في عموم قوله والصلة لان الصلة اسم لكل ما امر الله به ان يوصل وذلك
يكون بالصلاة والصدقة وغير ذلك من انواع البر والاكرام وتكون لفظة الصدق فيه
زيادة فايدة وقوله واقتران الصلاة بالزكاة معتاد في الشرع لا يصلح دليلا للترجيح على

وكذا في رواية البخاري في التفسير وافراد الزكاة ع

ان اباسفيان لم يكن يعرف حينئذ اقتران الزكاة بالصلاة ولا فرضها قوله بأريسي بتقديم
الهمزة في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بيأريسي بتقديم التاء المثناة من فوق قوله حين يخالط
بشاشة القلوب هكذا وقع اكثر النسخ حين بالنون وفي بعضها حتى بالتاء المثناة من فوق
ووقع المستخرج للاسماعيلي حتى وحين على الشك والروايتان وقعتا في مسلم ايضا ووقع في
مسلم ايضا اذا بدل حين وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله كذا رويناه فيه على الشك وقال القاضي
الروايتان وقعتا في البخاري ومسلم وروي ايضا بشاشة القلوب بالاضافة ونصب البشاشة
على المفعولية اي حين يخالط الايمان بشاشة القلوب وروي بشاشةُ بالرفع واضافتها الى الضمير
اعني ضمير الايمان ونصب القلوبَ وزاد البخاري في الايمان حين يخالط بشاشة القلوب لا يسخطه
احد وزاد ابن السكن في روايته في معجم الصحابة يزداد به عجبا وفرحا وفي رواية ابن اسحاق وكذلك
حلاوة الايمان لا يدخل قلبا فيخرج منه قوله لتجشمت لقاءه وفي مسلم لاحببت لقاءه والاول اوجه
قوله لغسلت عن قدميه وفي رواية عبد الله بن شداد عن ابي سفيان لو علمت انه هو لمشيت اليه
حتى اقبل رأسه واغسل قدميه وزاد فيها ولقد رايت جبهته يتحادر عرقها من كرب الصحيفة
يعني لما قرئ عليه كتاب النبي عليه السلام قوله سلام على من اتبع الهدى وفي رواية البخاري في
الاستيذان السلام بالتعريف قوله بدعاية الاسلام وفي مسلم بداعية الاسلام وكذا رواية
البخاري في الجهاد بداعية الاسلام قوله فان عليك اثم اليريسيين وفي رواية ابن اسحاق عن
الزهري بلفظ فان عليك اثم الاكارين وكذا رواه الطبري والبيهقي في دلائل النبوة وزاد
البرقاني في روايته يعني الحراثين وفي رواية المديني من طريق مرسلة قال عليكم اثم الفلاحين
وللاسماعيلي فان عليك اثم الركوسيين وهم اهل دين النصارى والصابية يقال لهم الركوسية
وقال الليث بن سعد عن يونس فيما رواه الطبراني في الكبير من طريقه الاريسيون العشارون يعني
اهل المكس قوله ويا اهل الكتاب هكذا هو باثبات الواو في اوله ذكر القاضي ان الواو ساقطة
من رواية الاصيلي وابي ذر قوله اثبات الواو وهو رواية عبدوس والنسفي والقابسي قوله
عنده الصخب ووقع في مسلم اللغط وفي البخاري في الجهاد وكثر لغطهم وفي التفسير وكثر
اللغط وهو الاصوات المختلفة قوله فما زلت موقنا وزاد في حديث عبد الله بن شداد عن ابي

سفيان فما زلت مرعوبا من محمد حتى اسلمت اخرجه الطبراني   ابن الناطور بالطاء المهملة وفي
رواية الحموي بالظاء المعجمة ووقع في رواية الليث عن يونس بن ناطورا بزيادة الف في اخره فعلى هذا هو
اسم عجمي   صاحبَ ايليا بالنصب وفي رواية ابي ذر بالرفع   اسقف على نصارى الشام على صيغة
المجهول من الثلاثي المزيد فيه وهو رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الكشميهني سقف على صيغة المجهول
ايضا من التسقيف وفي رواية وقع هنا سُقُفًّا بضم السين والقاف وتشديد الفاء ويروى سُقْفًا
بضم الهمزة وسكون السين وضم القاف وتخفيف الفاء ويروى اسقفا مثله الا انه بتشديد
الفاء ذكرها ابن الجواليقي وغيره وقال اسماعيلي فيه من اساقفة نصارى الشام موضع سقف
وقال صاحب المطالع وفي رواية ابي ذر والاصيلي عن المروزي سقف وعند الجرجاني سقفا وعند
القابسي اسقفا وهذا اعرفها بتشديد الفاء فيهما وحكى بعضهم اسقفا وسقفا وهو النصارى
رئيس الدين فيما قاله الخليل وسقف قدم ذلك وقال ابن الانباري يحتمل ان يكون سمي بذلك
لانحنائه وخضوعه لتدينه عندهم وانه قيم شريعتهم وهو دون القاضي والاسقف الطويل في انحنا
في العربية والاسم منه السقف والسقيفي وقال الداودي هو العالم ويقال اسقف كقفل اعجمي
معرب ولا نظير لاسقف الا اسرب قلت حكى ابن سيده ثالثا وهو الاسكف الصانع ولا يتجه
الانبح لانه جمع والكلام في المفرد وقال النووي الاشهر بضم الهمزة وتشديد الفاء وقال ابن
فارس السقف بالتحريك طول في انحنا ورجل اسقف قال ابن السكيت ومنه اشتقاق
اسقف النصارى   اصبح يوما خبيث النفس وصح في رواية ابن اسحاق بقولهم لقد
اصبحت مهموما   ملك الختان ضبط على وجهين احدهما بفتح الميم وكسر اللام وهو رواية
الكشميهني والاخر ضم الميم واسكان اللام صحيح   هم يختتنون وفي رواية الاصيلي يختنون
والاول افيد واشمل   يقال هو قال هذا يملك هذه الامة هذا رواية ابي ذر عن الكشميهني
وحده على صورة الفعل المضارع واكثر الرواة على هذا ملك هذه الامة بفتح الميم وكسر اللام وقال
صاحب المطالع الاكثرون على رواية القابسي هذا هو الاظهر وقال عياض اري رواية ابي ذر مصحفة
لان ضمة الميم اتصلت بها فتصحفت ولما حكاها صاحب المطالع قال اظنه تصحيفا وقال
النووي كذا ضبطناه عن اهل التحقيق وكذا هو في اكثر اصول بلادنا قال وهي صحيحة ايضا

ومعناها هذا المذكور بملك الامة وقد ظهر والمراد بالامة هنا اهل العصر   فاذن بالقصر
من الاذن في رواية المستملي وغيره بالمد اعلم من الايذان وهو الاعلام   فتبايعوا بالتاء المثناة
من فوق والبا الموحدة وبعد الالف يا اخر الحروف وفي رواية الكشميهني فتبايعوا بتاء
مثناتين من فوق وبعد الالف با موحدة وفي رواية الاصيلي فتبايع بنون الجماعة بعدها
البا الموحدة   لهذا النبي فاللام في رواية الحذر وفي رواية غيره هذا بدون اللام
وايس بالهمزة ثم يا اخر الحروف هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاصيلي حيس بتقديم
اليا على الهمزة وهما بمعنى والاول مقلوب من الثاني فافهم   قوله سفيان
من سفي الريح التراب تسفيه سفيا اذا ذرته وفاؤه مثلثة   حرب مصدر في الاصل
مادّ فيها بتشديد الدال من باب المفاعلة واصله مادد ادغمت الدال في الدال وجوبا
لاجتماع المثلين ومضارعه يماد واصله من المدة وهي القطعة من الزمان يقع على القليل
والكثير اي اتفقوا على الصلح مدة من الزمان وهذه المدة هي صلح الحديبية التي جرى بين
النبي عليه السلام وكفار قريش سنة ست من الهجرة لما خرج عليه السلام في ذي القعدة معتمرا
فصدته قريش وصالحوه على ان لا يدخلها في العام المقبل على وضع الحرب عشر سنين
فدخلت بنو بكر في عهد قريش وبنو خزاعة في عهده عليه السلام ثم نقضت قريش العهد بقتالهم
خزاعة حلفاء رسول الله عليه السلام فامر الله تعالى بقتالهم بقوله الا تقاتلون قوما نكثوا
ايمانهم وفي كتاب ابي نعيم في مسند عبد الله بن دينار كانت مدة الصلح اربع سنين والاول
اشهر   ادنوه بفتح الهمزة من الادنا واصله ادنيوا استثقلت الضمة على اليا فحذفت فالتقى ساكنان
وهما اليا والواو فحذفت اليا لان الواو علامة الجمع ثم ابدلت كسرة النون ضمة لتدل على الواو المحذوفة
فصار ادنوا على وزن افعوا   تتهمونه من باب الافتعال تقول اتهم يتهم اتهاما واصله اوتهم لانه
من الوهم قلبت الواو تا وادغمت التا في التا واصله تتهمونه توتهمونه ففعل به مثل ما ذكرنا وهكذا
سائر مواده   بالكذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر كذلك وكذلك الكذب بكسر الكاف
وسكون الذال وقد ذكرناه مرة   يأتسي من الايتسا من باب الافتعال ومادته همزة وسين
ويا   ليذر الكذب اي ليدع الكذب وقد اماتوا ماضي هذا الفعل وفي الغنا تقول ذره

اي دعه وهو يذره اي يدعه واصله وذر يذر مثل وسع يسعه وقد اميت صدره ولا يقال
وذر ولا واذره ولكن تركه وهو تارك الا ان يضطر اليه شاعر وقيل هو من باب منع يمنع محمولا على
ودع يودع لانه بمعناه قالوا ولو كان من باب وحل يوحل لقيل في مستقبله يوذر كيوحل ولو لم
يكن محمولا لم تفتح عينه اولامه من حروف الحلق وهذا القول اصح واذا اردت ذكر مصدره فقل
ذره تركا ولا تقل ذره وذرا   دحية اصله من دحوت الشي دحوا اي بسطه قال تعالى والارض
بعد ذلك دحاها اي بسطها   الهدى مصدر من هداه يهديه وفي الصحاح الهدى الرشاد
والدلالة يذكر ويؤنث يقال هداه الله للدين هدى وهديته الطريق والبيت هداية اي عرفته
هذه لغة اهل الحجاز وغيرهم يقول هديته الى الطريق والى الدار حكاهما الاخفش وهدى واهدى
بمعنى   بدعاية الاسلام بكسر الدال اي بدعوته وهو مصدر كالشكاية من شكى والرماية
من رمى وقد تقام المصادر مقام الاسما وفي رواية بدعاية الاسلام على ما ذكرنا وهي ايضا بمعنى
الدعوة وقد يجيء المصدر على وزن فاعلة كقوله تعالى ليس لوقعتها كاذبة اي كذب   استنكرته
من الاستنكار من باب الاستفعال واصل باب الاستفعال ان يكون للطلب وقد يخرج عن ذلك
وهذه اللفظة من هذا القبيل فقال استنكرت الشي اذا انكرته وقال الليث الاستنكار استفهام
امر تنكره   جرابا لغة جاري على وزن فعال بتشديد   فلم يرم اصله يريم فلما دخل
عليه الجازم حذفت اليا لالتقاء الساكنين وقد ذكرنا تفسيره   ايس على وزن فعل بكسر
العين وقال ابن السكيت ايست منه ايأس اياسا اي قنطت لغة في يئست منه اياس يأسا
والاياس انقطاع الطمع   قوله ان عبد الله بن عباس كلمة ان ههنا وفي ان
ابا سفيان وفي ان هرقل مفتوحات في محل الجر بالبا المقدرة كما في قولك اخبرني ان زيدا
منطلق والتقدير ارسل هرقل الى ابي سفيان حال كونه كاينا في جملة الركب وقوله من قريش في محل الجر
على انه صفة للركب وكلمة من تصلح ان يكون بيانا للجنس كما في قوله تعالى يلبسون ثيابا خضرا من
سندس ويجوز ان يكون للتبعيض   وكانوا تجارا الواو فيه تصلح ان تكون للحال بتقدير قد
فان قلت في حال الطلب يكونوا تجارا قلت تقديره متلبسين بصفة التجارة   في المدة جملة
في محل النصب على الحال والالف واللام فيها بدل لان المضاف اليه في مدة الصلح بالحديبية

اباسفيان بالنصب مفعول لقوله ارسل وكفار قريش كلام اضافي منصوب عطفا على اباسفيان
ويجوز ان يكون مفعولا معه فاتوه الفاء فيه فصيحة اذ تقدير الكلام فارسل اليه في طلب اتيان
الركب اليه فجا الرسول فطلب اتيانهم فاتوه ونحوه قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي
فضرب فانفجرت فان قلت ما معنى فا الفصيحة قلت سميت بها لانه يستدل بها على فصاحة
المتكلم وهذا انما سموه بها على راى الزمخشري وهي تدل على محذوف هو سبب لما بعدها سواء كان شرطا
او معطوفا وقال الزمخشري في قوله تعالى فانفجرت الفا متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفجرت
او فان ضرب فقد انفجرت كما ذكرنا في قوله تعالى فتاب عليكم وهي على هذا فا فصيحة لا تقع الا في كلام
فان قلت هم في اين موضع كانوا حتى ارسل اليهم ابو سفيان قلت في الجهاد في البخاري ان الرسول وجدهم
ببعض الشام وفي رواية ابي نعيم في الدلائل تعيين الموضع وهو غزة قال وكانت وجه متجرهم وكذا رواه
ابن اسحاق في المغازي عن الزهري وهم بايليا الواو فيه للحال والبا في بايليا بمعنى في ايليا
فدعاهم في مجلسه الضمير المرفوع في فدعاهم يرجع الى هرقل والمنصوب الى ابي سفيان ومن معه وقوله في مجلسه
حال اي في حال كونه في مجلسه فان قلت دعى يستعمل بكلمة الى يقال دعى اليه قال تعالى والله يدعوا الى
دار السلام وكان يقال فدعاهم الى مجلسه قلت دعى هاهنا من قبيل قولهم دعوت فلانا اي صحت به وكلمة
في لا تتعلق به ولا هي صلته وانما هي حال كما ذكرنا تتعلق بمحذوف وتقديره كما ذكرنا او تكون في معنى الى كما
في قوله فردوا ايديهم في افواههم اي الى افواههم ويدل عليه رواية شرح السنة دعاهم لمجلسه
وحوله عظماء الروم الواو فيه للحال وحوله نصب على الظرف ولكنه في تقدير الرفع لانه خبر المبتدا
اعني قوله عظماء الروم ثم دعاهم عطف على قوله فدعاهم فان قلت هذا تكرار فما الفائدة فيه قلت
ليس بتكرار لانه اولا دعاهم بان امرنا باحضارهم من الموضع الذي كانوا فيه فلما حضروا استاذن
لهم فتامل زمانا حتى اذن لهم وهو معنى قوله ثم دعاهم ولهذا ذكره بكلمة ثم التي تدل على التراخي وهكذا
عادة الملوك الكبار اذا طلبوا شخصا يحضرونه ويوقفونه على بابه زمانا حتى ياذن لهم بالدخول
ثم ياذن لهم بالدخول ولا شك ان هاهنا لا بد من كلمتين الدعوة في الحالة الاولى والدعوة في الحالة
الثانية ودعى ترجمانه بنصب الترجمان لانه مفعول وعلى رواية ترجمانه يكون الباء زائدة لان
دعى يتعدى بنفسه كما في قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فقال ايكم القافيه

فصيحة ايضا والضمير في قال يرجع الى الترجمان والتقدير اي فقال هرقل للترجمان قل ايكم اقرب فقال
الترجمان ايكم اقرب ثم ان لفظة اقرب لما كان افعل التفضيل فلا بد ان يستعمل باحد الوجوه الثلاث
الاضافة واللام ومن وقد جاء هاهنا مجردا عنها وايضا معنى القرب لا بد ان يكون من شي فلا بد من
اصله واجيب بان كليهما محذوفان والتقدير ايكم اقرب من النبي من غيركم فقلت
انا اقربهم نسبا اي من حيث النسب وانما كان ابو سفيان اقرب لانه من بني عبد مناف وقد
اوضح ذلك البخاري في الجهاد في قوله قال ما قرابتك منه قلت هو ابن عمي قال ابو سفيان ولم يكن
في الركب من بني عبد مناف غيري انتهى وعبد مناف هو الاب الرابع للنبي عليه السلام وكذا لابي سفيان
واطلق عليه ابن عم لانه نزل كلا منهما منزلة جده فعبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن عبد امية
بن عبد شمس بن عبد مناف وانما خص هرقل الاقرب لانه احرى بالاطلاع على اموره ظاهرا وباطنا
واكثر من غيره ولان الابعد لا يؤمن ان يقدح في نسبه بخلاف الاقرب فقال اي هرقل
ادنوه مني انما امر بادنائه ليمعن في السؤال فاجعلوهم عند ظهره اي عند ظهر ابي سفيان انما
قال ذلك لئلا يستحيوا ان يواجهوه بالتكذيب ان كذب وقد صرح بذلك الواقدي في روايته
قل لهم اي لاصحاب ابي سفيان هذا اشارة الى ابي سفيان واراد بقوله عن الرجل النبي عليه السلام
والالف واللام فيه للعهد فان كذبني بالتخفيف فكذبوه بالتشديد اي فان نقل الي الكذب وقال
خلاف الواقع فوالله من كلام ابي سفيان كما ذكرنا لكذبت عنه جواب لولا ثم كان
اول بالرفع اسم كان وخبره قوله ان قال وان مصدرية تقديره وقوله وجاء النصب ووجهه ان
يكون خبرا لكان فان قلت اين اسم كان على هذا التقدير وما موقع قوله ان قال قلت يجوز ان يكون
اسم كان ضمير الشان ويكون قوله ان قال بدلا من قوله ما سالني عنه او يكون التقدير بان قال اي
بقوله ويجوز ان يكون ان قال اسم كان وقوله اول ما سالني خبره والتقدير ثم كان قوله كيف نسبه فيكم
اول ما سالني عنه ذو نسب اي صاحب نسب عظيم والتنوين للتعظيم كما في قوله تعالى ولكم في
القصاص حياة اي حياة عظيمة قط قد ذكرنا انه لا يستعمل الا في الماضي المنفي فان قلت فاين
النفي هاهنا الاستفهام حكمه حكم النفي قبله نصب على الظرف واما على رواية مثله
بدل قوله يكون بدلا عن قوله هذا القول منكم اي من قومكم فالمضاف محذوف

فاشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فيه حذف همزة الاستفهام والتقدير اتبعه اشراف الناس وام ههنا
متصلة معادلة لهمزة الاستفهام   بل ضعفاؤهم اي بل اتبعه ضعفاء الناس وكذلك الكلام في قوله
ايزيدون ام ينقصون   سخطة نصب على التعليل ويجوز ان يكون نصب على الحال على تاويل ساخطا
ونحن منه اي من الرجل المذكور وهو النبي صلى الله عليه وسلم في مدة اراد بها مدة الهدنة وهي
صلح الحديبية نص عليه النووي وليس كذلك وانما يريد غيبته عن الارض وانقطاع اخباره
عليه السلام عنه ولذلك قال ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا لان الانسان قد يتغير ولا ندري
الان هل هو على ما فارقناه او بدل شيئا وقال الكرماني في قوله لا ندري اشارة الى ان عدم غدره مجزوم
به قلت ليس كذلك بل لكون الامر مغيبا عنه وهو في الاستقبال يتردد فيه بقوله لا ندري
فيها اي في المدة   قال اي ابو سفيان   كلمة مرفوع لانه فاعل لقوله لم يمكني   ادخل   غير هذه الكلمة
يجوز في غير الرفع والنصب اما الرفع فعلى كونه صفة لكلمة واما النصب فعلى كونه صفة لقوله شيئا
واعترض كيف يكون غير صفة لهما نكرة وغير مضاف الى المعرفة واجيب بانه لا يتعرف بالاضافة
الا اذا اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه وهاهنا ليس كذلك   وكيف كان قتالكم اياه قال
بعض الشارحين انفصال ثاني الضميرين والاختيار ان لا يجيء المنفصل اذا تأتى مجيء المتصل وقال شارح
اخر قتالكم اياه افصح من قتالكموه باتصال الضمير فلذلك فصله قلت الصواب معه نص عليه
الزمخشري   الحرب مبتدا وقوله سجال خبره لا يقال الحرب مفرد والسجال جمع فلا مطابقة بين
المبتدا والخبر لانا نقول الحرب اسم جنس وقال بعضهم الحرب اسم جنس ولهذا جعل خبره اسم جمع
قلت لا نسلم ان السجال اسم جمع بل هو جمع وبين الجمع واسم الجمع فرق كما علم في موضعه ويجوز
ان يكون سجال بمعنى المساجلة ولا يكون جمع سجل فلا يرد السؤال اصلا   قال ماذا يامركم
اي فاي شيء يامركم وكلمة ما استفهام وذا اشارة ويجوز ان يكون كلمة ما استفهاما على التركيب كقولك
لماذا جئت ويجوز ان يكون ذا موصولة بدليل افتقاره الى الصلة كما في قول لبيد
الا تسالان المرء ماذا يحاوله   ويجوز ان يكون ذا زائدة اجاز ذلك جماعة منهم ابن مالك
في نحو ماذا صنعت   لم يكن ليذر الكذب اللام فيه تسمى لام الجحود لملازمتها الجحد اي النفي
وفائدتها توكيد النفي وهي الداخلة في اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين

٨٣

مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام وما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله
ليغفر لهم وقال النحاس الصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرف لا مطلق
الانكار   حين يخالط بشاشة القلوب قد ذكرنا التوجيه فيه   فتكون اناء
باناء ومحل ان جر بهذه وكذلك ان في قوله ان تعبدوا الله   ثم دعي بكتاب رسول الله
عليه السلام فيه حذف تقديره قال ابو سفيان ثم دعي هرقل ومفعول دعي ايضا محذوف
قدره الكرماني بقوله ثم دعي هرقل الناس بكتاب رسول الله عليه السلام وقدره بعضهم ثم دعي
اي من وكل ذلك اليه قلت الاحسن ان يقال ثم دعي من ياتي بكتاب رسول الله عليه السلام وانما
احتيج الى التقدير لان الكتاب مفعول وليس بمدعو فلهذا عدي اليه بالبا ويجوز ان يكون الباء
زائدة والتقدير ثم دعا الكتاب على سبيل المجاز وضمن دعي معنى اشتغل ونحوه   بعث به مع
دحية اي ارسله معه ويقال ايضا بعثه وابتعثه بمعنى ارسله وكلمة مع بفتح العين على اللغة
الفصحى وبها جاء القران ويقال ايضا باسكانها وقيل مع لفظ معناه الصحبة ساكن العين
ومفتوحها غير ان المفتوحة تكون اسما وحرفا والساكنة حرف لا غير   فاذا فيه كلمة اذا هي
للمفاجاة   من محمد يدل على ان من تاتي في غير الزمان والمكان ونحوه قوله من المسجد الحرام انه
من سليمان   سلام مرفوع على الابتدا وهذا من المواضع التي يكون المبتدا فيه نكرة بوجه
التخصيص وهو مصدر في معنى الدعا واصله سلام الله او اسلم سلاما اذا المعنى فيه
ثم حذف الفعل للعلم به ثم عدل عن النصب الى الرفع لغرض الدوام والثبوت واصل المعنى
على ما كان عليه وقد كان سلاما في الاصل مخصوصا بانه صادر من الله ومن المتكلم لدلالة فعله
وفاعله المقدرين عليه فوجب ان يكون باقيا على تخصيصه   اما بعد كلمة اما فيها معنى الشرط
فلذلك لزمتها الفا واستعماله في الكلام على وجهين احدهما ان يستعملها اخذا في كلام مستانف
من غير ان يتقدمها كلام وما ههنا من هذا القبيل قال الكرماني اما للتفصيل فلا بد فيه من التكرار
فاين قسيمه ثم قال المذكور قبله قسيمه وتقديره اما الابتدا فباسم الله واما المكتوب فمن
محمد ونحوه واما بعد ذلك فكذا انتهى قلت هذا كله تعسف وذهول عن القسم الثاني والتحقيق
ما قلنا وكلمة بعد مبنية على الضم اذ اصلها بعد كذا وكذا فلما قطعت عن الاضافة بنيت

المذكور ولم يقل احد ان اما في مثل هذا الموضع تقتضي التقسيم ع

على النعم ويسمى حينئذ غايرا بدعاية الاسلام اى ادعوك بالمدعو الذي هو الاسلام والبا بمعنى
الى وجوزت النحاة اقامة حروف الجر بعضها مقام بعض اى ادعوك الى الاسلام اسلم تسلم
كلاهما مجزومان الاول لانه امر والثاني لانه جواب لامر فالاول بكسر اللام لان من اسلم والثاني بفتحها
لانها مضارع من سلم يؤتك الله مجزوم ايضا اما جواب ثان للامر واما بدل منه واما جواب
الامر محذوف تقديره اسلم يؤتك الله على ما صح بر البخاري في الجهاد اسلم يؤتك الله وقال
بعضهم يحتمل ان يكون الامر الاول للدخول في الاسلام والثاني للدوام عليه كما في قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا بالله ورسوله الاية قلت الاصوب ان يكون من باب التأكيد والاية في حق المنافقين
معناها يا ايها الذين امنوا اخلاصا كذا في التفسير ويا اهل الكتاب عطف على هذا الكلام
على ما قبله بالواو والذي يدل عليه على الجمع والتقدير ادعوك بدعاية الاسلام وادعوك بقول
الله يا اهل الكتاب الى اخره واما الروايات التي سقطت فيها الواو فوجهها ان يكون قوله يا اهل الكتاب
الى اخره بيانا لقوله بدعاية الاسلام تعالوا بفتح اللام واصله تعاليوا تقول تعاليا
تعاليوا قلبت اليا الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم حذفت لالتقاء الساكنين فصار تعالوا
والمراد من اهل الكتاب اليهود والنصارى وقيل وفد نجران وقيل يهود المدينة سواء اى مستوية
بيننا وبينكم لا يختلف فيها القرآن والتورية والانجيل وتفسير الكلمة قوله ان لا نعبد الا
الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله يعني تعالوا اليها حتى
لا نقول عزير ابن الله والمسيح ابن الله لان كل واحد منهما بشر مثلنا ولا نطيع احبارنا فيما احدثوا
من التحريم والتحليل من غير رجوع الى ما شرع الله فان تولوا اى عن التوحيد فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون اى لزمتكم الحجة فوجب عليكم ان تعترفوا وتسلموا فانا مسلمون دونكم وقال
الزمخشري يجوز ان يكون من باب التعريض ومعناه اشهدوا واعترفوا بانكم كافرون حيث
توليتم عن الحق بعد ظهوره فلما قال اى هرقل ما قال الجملة في محل النصب لانها مفعول
قال وما موصولة والعائد محذوف تقديره ما قاله من السؤال والجواب واخرجنا على
صيغة المجهول في الموضعين ويجوز ان يكون الثاني على صيغة المعلوم بفتح الراء فاذهم
لقد امر جواب القسم المحذوف اى والله لقد امر انه يخافه بكسر ان لانه كلام مستأنف

ولاسيما جاء في الروايات باللام في خبرها وقال بعضهم انه يخافه بكسر الهمزة لا بفتحها لثبوت اللام في خبرها
قلت يجوز فتحها ايضا وان كان على ضعف على انه مفعول من اجله وقرى في الشواذ الا انهم ليأكلون بالفتح
في انهم على الفتح في الحديث عظم امره عليه السلام لاجل انه يخافه ملك بني الاصفر وكان ابن الناطور
الواو فيه عاطفة لما قبلها داخلة في سند الزهري والتقدير عن الزهري اخبرني عبيد الله الى اخره
ثم قال الزهري وكان ابن الناطور يحدث فذكر هذه القصة فهي موصولة الى ابن الناطور لا معلقة
كما توهمه بعضهم وهو موضع يحتاج فيه الى التنبيه على هذا وعلى ان قصة ابن الناطور غير مروية
بالاسناد المذكور عن ابي سفيان عنه وانما هي عن الزهري وقد بين ذلك ابو نعيم في دلائل النبوة ان
الزهري قال لقيته بدمشق في زمن عبد الملك بن مروان وقول ابن الناطور كلام اضافي اسم كان وخبره
قوله اسقف على اختلاف الروايات فيه وقوله صاحب ايليا وقال بعضهم نصب على الحال وفيه بعد
وهرقل بفتح اللام في محل الجر على انه معطوف على ايليا اى صاحب ايليا وصاحب هرقل
يحدث جملة في محل الرفع لانها خبر ثان لكان اصبح خبران ويوما نصب على الظرف وخبيث
النفس نصب على انه خبر اصبح قال ابن الناطور الحزاء فقال لهم جملة معترضة بين سؤال بعض
البطارقة وجواب هرقل اياهم وكان هرقل حزاء عطف على مقدر تقديره قال ابن الناطور كان
هرقل عالما وكان حزاء فلما حذف المعطوف عليه وظهر هرقل في المعطوف وحزاء نصب لانه خبر كان
ينظر في النجوم خبر بعد خبر فعلى هذا محلها الرفع ويجوز ان يكون تفسيرا لقوله حزاء فحينئذ
يكون محلها النصب ملك الختان كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله قد ظهر فمن يختتن من
هاهنا استفهامية فبينما هم اصله بين اشبعت الفتحة فصار بينا ثم زيدت عليها ما والمعنى
واحد وقوله هم مبتدأ وعلى امرهم خبره وقوله اتى هرقل جوابه وقد يأتي باذ واذا والافصح تركهما والتقدير
بين اوقات امرهم اذ اتى واراد بالامر مشورتهم التي كانوا فيها ارسل به جملة في محل الجر لانها
صفة لرجل ولم يسم هذا الرجل من هو ولا سمي من احضره ايضا المختتن الهمزة فيه للاستفهام
هذا ملك هذه الامة قد ظهر قد ذكرنا ان فيه ثلاث روايات يحتاج الى توجيهها على الوجه
المرضي ولم ار احدا من الشراح قديما وحديثا شفى العليل هاهنا ولا اروى الغليل وانما اتيت شارحا
نقل عن السهيلي وعن شيخ نفسه اما الذي نقل عن السهيلي فهو قوله ووجهه السهيلي في اماليه بانه

كلام اضافي يجوز فيه الوجهان النصب على الاختصاص والرفع على انه صفة لابن
الناطور او خبر مبتدأ محذوف اى هو صاحب ... صح

مبتدا وخبراى هذا المذكور يملك هذه الامة وهذا توجيه الرواية التى فيها هذا يملك هذه الامة بالفعل
المضارع وهذا فيه خدش لان قوله قدظهر يبقى سايبا من هذا الكلام واما الذى نقل عن شيخه فهو
انه قد وجه قول من قال ان يملك يجوز ان يكون نعتا اى هذا رجل يملك هذه الامة فقال فى توجيهه
يجوز ان يكون المحذوف هو الموصول على راى الكوفيين اى هذا الذى يملك وهو نظير قوله وهذا
تحملين طليق وهذا ايضا فيه خدش من وجهين احدهما ماذكرنا والاخر ان قوله وهو نظير قوله
وهذا تحملين طليق قياس غير صحيح لان البيت ليس فيه حذف وانما فيه الكوفيين قالوا ان لفظة
هذا ههنا بمعنى الذى تقديره والذى تحملين طليق واما البصريون يمنعون ذلك ويقولون هذا
اسم اشارة وتحملين حال من ضمير الخبر والتقدير وهذا طليق محمولا فنقول بعون الله تعالى اما وجه الرواية
التى فيها يملك بالفعل المضارع فان قوله هذا مبتدا وقوله يملك الجملة من الفعل والفاعل فى محل الرفع خبره وقوله
هذه الامة مفعول يملك وقوله قدظهر جملة وقعت حالا وقد علم ان الماضى المثبت اذا وقع حالا لا بد
ان يكون فيه قد ظاهرة او مقدرة واما وجه الرواية التى فيها ملك هذه الامة بضم الميم وسكون اللام
فان قوله هذا يحتمل وجهين من الاعراب احدهما ان يكون مبتدا محذوف الخبر تقديره هذا الذى
نظرته فى النجوم والاخر ان يكون فاعلا لفعل محذوف تقديره جا هذا اشاره الى قوله ملك الختان
قدظهر ويكون قوله ملك هذه الامة مبتدا وقوله قدظهر خبره وتكون هذه الجملة كالكاشفة
للجملة الاولى فلذلك ترك العاطف بينهما واما وجه الرواية التى فيها هذا ملك هذه الامة قد ظهر بفتح
الميم وكسر اللام فان قوله هذا يكون اشارة الى رسول الله عليه السلام ويكون مبتدا وقوله
ملك هذه الامة خبره وقوله قدظهر حال منتظرة والعامل فيها معنى الاشارة هذا وروى هنا ايضا
هذا يملك هذه الامة بالبا الجارة فان صحت هذه الرواية تكون اليا متعلقة بقوله قدظهر
ويكون التقدير هذا الذى رايته فى النجوم قد ظهر بملك هذه الامة التى تختتن فافهم
بالرومية صفة لصاحب والباء ظرفية الى حمص مفتوح فى موضع الجر لانه غير متصرف للعلمية
والتانيث والعجمة وقال بعضهم يحتمل ان يجوز صرفه قلت لا يحتمل اصلا لان هذا القايل انما غره
فيما قاله سكون اوسط حمص فان ما لا ينصرف اذا سكن وسطه يكون فى غاية الخفة وذلك
يقاوم احد السببين فيبقى الاسم بسبب واحد فيجوز صرفه ولكن هذا فيما اذا كان الاسم فيه

علتان فسكون الوسط يبقى بسبب واحد واما اذا كانت فيه ثلاث علل مثل ماه وجور فانه لا
ينصرف البتة لان بعد مقاومة سكون احد الاسباب يبقى سببان وحمص كما ذكرنا فيه ثلاث
علل فافهم وانه يخرج بفتح ان عطف على قوله على خروج النبى عليه السلام واراد بالخروج الظهور
له فى محل الجر لانه صفة لدسكرة اى كاينة له وقوله بحمص يجوز ان يكون صفة لدسكرة
ويجوز ان يكون حالا من هرقل ثم اطلع اى خرج من الحرم وظهر على الناس وان يثبت
بفتح ان وهى مصدرية عطف على قوله فى الفلاح اى وهل لكم فى ثبوت ملككم
وليس من الايمان جملة وقعت حالا بتقدير قد انفا قال بعضهم منصوب على الحال قلت
لا يصح ان يكون حالا بل هو نصب على الظرف لان معناه ساعة او اول وقت كما ذكرنا
اخبر بها حال وقد علم ان المضارع المثبت اذا وقع حالا لا يجوز فيه الواو اخر شان
هرقل اى اخر امره فى النبى عليه السلام فى هذه القضية لانه وقعت له قصص اخرى بعد ذلك
واخر بالنصب هو الصحيح من الرواية لانه خبر كان وقوله ذلك اسمه وهو اشارة الى ما ذكر من
الامور فان صحت الرواية بالرفع فوجهه ان يكون اسم كان وخبره ذلك مقدما
قوله الحرب بيننا وبينه سجال هذا تشبيه بليغ شبه الحرب بالسجال مع
حذف اداة التشبيه لقصد المبالغة كما فى قولك زيد اسد اذا اردت به المبالغة فى
بيان شجاعته فصار كانه عين الاسد ولهذا حمل الاسد عليه وذكر السجال واراد به النوب
يعنى الحرب بيننا وبينه نوب نوبة لنا ونوبة له كالمستقيين اذا كان بينهما دلو ان يستقى
احدهما دلو والاخر دلو وهذا اذا اريد من السجال الدلا لانه جمع سجل بالفتح وهو الدلو
العظيم وان اريد به المصدر كالمساجلة وهى المفاخرة وهى ان يصنع احدهما ما يصنع الاخر
لا يكون من هذا البنا فافهم ولا تشركوا به اى بالله وهذه الجملة عطف على قوله اعبدوا
الله وحده من عطف المنفى على المثبت وهو فى الحقيقة عطف الخاص على العام من قبيل
تنزل الملائكة والروح فان عبادة الله اعم من عدم الاشراك به وفى رواية لا تشركوا بدون
الواو فتكون الجملة الثانية فى حكم التاكيد لان بين الجملتين كمال الاتصال فتكون الثانية
موكدة للاولى ونزلت منها منزلة التاكيد المعنوى من متبوعه فى افادة التقرير مع الاختلاف

في اللفظ واتركوا ما تقول اباوكم حذف المفعول منه ليدل على العموم اعني عموم قولهم ما كانوا عليه
في الجاهلية وفي ذكر الاباء تنبيه على انهم هم القدوة في مخالفتهم للنبي عليه السلام وهم عبدة
الاوثان والنصارى واليهود حين تخالط بشاشته القلوب مخالطة الايمان بشاشة
القلوب كناية عن انشراح الصدر والفرح به والسرور فذكرت انه يامركم ان تعبدوا الله
فيه من فن المشاكلة والمطابقة وذلك لان في كلام هرقل سالتك بما يامركم فكذلك
في حكايته عن كلام ابي سفيان قال فذكرت انه يامركم بطريق المشاكلة وابو سفيان في
جوابه اياه في ما مضى لم يقل ذلك يقول اعبدوا الله فعدل هاهنا عنه الى قوله فذكرت انه يامركم
وقال الكرماني في جوابه هذا ان هرقل انما غير عبارته تعظيما للرسول عليه السلام وتادبا لم
اسلم تسلم فيه جناس اشتقاقي وهو ان يرجع اللفظان في الاشتقاق الى اصل واحد
فان توليت اي اعرضت وحقيقة التولي انما هو بالوجه ثم استعمل مجازا في الاعراض عن
الشيء قلت هذا استعارة تبعية وقد علم ان الاستعارة على قسمين اصلية وتبعية وذلك
باعتبار اللفظ لانه ان كان اسم جنس سواء كان عينا او معنى فالاستعارة اصلية كاسد
وقتل وان كان غير اسم جنس فالاستعارة تبعية ووجه كونها تبعية ان الاشتقاق يعتمد التشبيه
والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا والامور الثلاثة عن الموصوفية بمعزل فتقع الاستعارة اولا
في المصادر ومتعلقات معاني الحروف ثم تسري في الافعال والصفات والحروف وكان ابن
الناطور صاحب ايليا وهرقل قال الكرماني ولفظ الصاحب هنا بالنسبة الى هرقل حقيقة وبالنسبة
الى ايليا مجاز اذ المراد منه الحاكم فيه وارادة المعنى الحقيقي والمعنى المجازي من لفظ واحد
باستعمال واحد جائز عند الشافعي واما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين باعتبار
معنى شامل لهما ومثله يسمى بعموم المجاز قلت لا نسلم اجتماع الحقيقة والمجاز هاهنا
لان فيه حذفا تقديره وكان ابن الناطور صاحب ايليا وصاحب هرقل ففي الاول مجاز وفي الثاني
حقيقة فلا جمع هاهنا وارتكاب الحذف اولى من ارتكاب المجاز فضلا عن الجمع بين الحقيقة
والمجاز الذي هو كالمستحيل كما عرف في موضعه من هذه الامة اي من اهل هذا العصر واطلاق
الامة على اهل العصر كلهم فيه تجوز والامة في اللغة الجماعة قال الاخفش هو في اللفظ واحد

وفي المعنى جمع وكل جنس من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها والمراد
من قوله ملك هذه الامة فقط العرب خاصة فحاصوا حيصة حمر الوحش اي حاصة حمر الوحش
لانها اشد نفرة من ساير الحيوانات ويضرب المثل بشدة نفرتها وقال بعضهم شبههم بالحمر دون غيرها
من الوحش لمناسبة الجهل وعدم الفطنة بل هم اضل قلت هذا الكلام من لا وقوف له في علم المعاني والبيان
ولا يخفى وجه التشبيه هاهنا على من له ادنى ذوق في العلوم الاول لما قيل ان
قصة ابي سفيان مع هرقل انما كانت في اواخر عهد البعثة فما مناسبة ذكرها لما ترجم عليه الباب
وهو كيفية بدء الوحي واجيب بان كيفية بدء الوحي تعلم من جميع ما في الباب وهو الظاهر لا يخفى الثاني
ما قيل ان هرقل لم خص الاقرب بقوله ايهم اقرب نسبا واجيب بانه احرى بالاطلاع على امره ظاهرا
وباطنا ولان الابعد لا يؤمن ان يقدح في نسبه بخلاف القريب الثالث ما قيل لو عدل عن السؤال
عن نفس الكذب الى السؤال عن التهمة فاجيب بانه لتقريرهم على صدقه لان التهمة اذا انتفت انتفى
سببها الرابع ما قيل ان ابا سفيان لما قال لهرقل فهل يغدر قال قلت لا فما معنى كلامه بعده
ونحن منه في مدة الى اخره اجيب بانه لما قطع بعدم غدره لعلمه من اخلاقه وصدقه احال الامر
على الزمن المستقبل لكونه مغيبا واورده على الترديد ومع هذا كان يعلم ان صدقه ووفاه ثابت مستمر
ولهذا لم يعرج هرقل على هذا القدر منه الخامس ما قيل ما وجه قول ابي سفيان الحرب بيننا وبينه
سجال اجيب بانه اشار بذلك الى ما وقع بينهم في غزوة بدر وغزوة احد وقد صرح بذلك ابو سفيان
يوم احد في قوله يوم بيوم بدر والحرب سجال السادس ما قيل كيف خصص ابو سفيان الاربع
المذكورة بالذكر وهي الصلاة والصدق والعفاف والصلة واجيب بالاشارة الى تمام مكارم
الاخلاق وكمال انواع فضائله لان الفضيلة اما قولية واما فعلية وهي اما بالنسبة الى الله تعالى
وهي الصلاة لانها تعظيم الله تعالى واما بالنسبة الى نفسه وهي العفة واما بالنسبة الى غيره
وهي الصلة ولما كان مبنى هذه الامور الصدق وصحتها موقوفة على التوحيد وترك الاشراك
بالله تعالى اشار اليه بقوله اولا يقول اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا واشار بهذا القسم
الى التخلي عن الرذايل وبالقسم الاول الى التحلي بالفضايل ويؤول حاصل الكلام الى انه نهانا عن
النقايص ويأمرنا بالكمالات فافهم السابع ما قيل لا تشركوا كيف يكون مأمورا به والعدم

لا يوجد اذ لا تكليف الا بفعل لا سيما في الاوامر واجيب بان المراد به التوحيد الثامن ما قيل لا تشركوا
نهي فما معنى قل لك اذ لا يقال له امر واجيب بان الاشراك منهي عنه وعدم الاشراك مأمور به مع
ان كل نهي عن شيء امر بضده وكل امر بشيء نهي عن ضده قلت هذا الموضع فيه تفصيل لان النزاع في ان
الامر بالشيء نهي عن ترك ذلك الشيء بالتضمن نهي عن تحريم ان كان الامر للوجوب ونهي كراهة ان كان
للندب فاذا قال صم يلزمه ان لا يترك الصوم وانما النزاع في ان الامر هل هو نهي عن ضده الوجودي
مثلاً قولك اسكن عين قولك لا تتحرك بمعنى ان المعنى الذي عبر عنه باسكن عين ما عبر عنه
بلا تتحرك فتكون عبارتان لافادة معنى واحد ام لا فيه النزاع لا في ان صيغة اسكن عين صيغة
لا تتحرك فانه ظاهر الفساد لم يذهب اليه احد فذهب بعض الشافعية والقاضي ابو بكر اولا ان الامر
بالشيء يستلزم النهي عن ضده بالمعنى المذكور وقال القاضي اخرا وكثير من الشافعية وبعض المعتزلة
ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده لا انه عينه اذ اللازم غير الملزوم وذهب امام الحرمين والغزالي
ومانعي المعتزلة الى انه لا حكم لكل واحد منهما في ضده اصلاً بل هو مسكوت عنه ومنهم اقتصر فقال الامر
بالشيء عين النهي عن ضده او يستلزمه ولم يتجاوز ومنهم من تجاوز الى الجانب الاخر وقال النهي عن الشيء
عين الامر بضده او يستلزمه وقال ابو بكر الجصاص وهو مذهب عامة العلماء الحنفية واصحاب الشافعي
واهل الحديث ان الامر بالشيء نهي عن ضده اذا كان له ضد واحد كالامر بالايمان نهي عن الكفر وان كان
له اضداد كالامر بالقيام له اضداد من القعود والركوع والسجود والاضطجاع يكون الامر به نهياً
عن جميع اضداده كلها وقال بعضهم يكون نهياً عن واحد منها من غير عين وفصل بعضهم بين الامر
بالايجاب فقال امر الايجاب يكون نهياً عن ضد المأمور به وعن اضداده لكونها مانعة من فعل الواجب
وامر الندب لا يكون كذلك فكانت اضداد المندوب غير منهي عنها لا نهي تحريم ولا نهي تنزيه
ومن يفصل جعل امر الندب نهياً عن ضده نهي ندب حتى يكون الامتناع عن ضد المندوب
مندوباً كما يكون فعله مندوباً واما النهي عن الشيء فامر بضده ان كان له ضد واحد باتفاقهم
كالنهي عن الكفر امر بالايمان وان كان له اضداد فعند بعض الحنفية وبعض اصحاب الحديث
يكون امراً بالاضداد كلها كما في جانب الامر وعند عامة الحنفية وعامة اصحاب الحديث يكون
امراً بواحد من الاضداد غير عين وذهب بعضهم الى انه يوجب حرمة ضده وقال بعضهم يدل على حرمة

ضده وقال بعض الفقهاء يدل على كراهة ضده وقال بعضهم يوجب كراهة ضده ويختار القاضي ابو زيد
وشمس الائمة وفخر الاسلام ومن تابعهم انه يقتضي كراهة ضده والنهي عن الشيء يوجب ان يكون
ضده في معنى سنة مؤكدة التاسع ما قيل وينهاكم عن عبادة الاوثان لم يذكره ابو سفيان فلم ذكره
هرقل واجيب بانه قد لزم ذلك من فعل ابي سفيان وحده ومن ولا تشركوا ومن واتركوا ما يقول
اباؤكم ومقولهم كان عبادة الاوثان العاشر ما قيل ما ذكر هرقل لفظة الصلة التي ذكرها ابو سفيان
فلم تركها واجيب بانه داخلة في العفاف اذ الكف عن الحرام وخوارم المروءة يستلزم الصلة
وفيه نظر الا ان يراد استلزام عقلي فافهم الحادي عشر ما قيل لم راعى هرقل الترتيب وقدم في
الاعادة سؤال التهمة على سؤال الاتباع والزيادة والارتداد واجيب بان الواو ليست للترتيب
او ان شدة اهتمام هرقل بنفي الكذب على الله سبحانه وتعالى عنه بعثه على التقديم الثاني عشر ما قيل
السؤال في احد عشر وجهاً والمعاد في كلام هرقل تسعة حيث لم يقل وسألتك عن القتال
وسألتك كيف قتالكم فلم ترك هذين الاثنين واجيب لان مقصوده بيان علامات النبوة وامر
القتال لا دخل له فيها الا بالنظر الى العاقبة وذلك عند وقوع هذه القصة كانت في الغيبة
وغير معلوم لهم اولاً لان الراوي اكتفى بما سيذكره في رواية اخرى يردها في كتاب الجهاد في
دعاء النبي عليه السلام الناس الى الاسلام بعد تكرار هذه القصة مع الزيادات وهو انه قال وسألتك
هل قاتلتموه وقاتلكم وزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه يكون سجالاً وكذلك الرسل تبتلى وتكون
لها العاقبة الثالث عشر ما قيل كيف قال هرقل وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ومن اين علم
ذلك واجيب باطلاعه في العلوم المعروفة عندهم من الكتب السالفة الرابع عشر ما قيل كيف قال في
الموضعين فقلت وفي غيرهما لم يذكره واجيب بان هذين المقامين مقام تكبر وبطر بخلاف غيرهما
الخامس عشر ما قيل كيف قال وكنت اعلم انه خارج ومأخذه من اين واجيب بان مأخذه اما من
القرائن العقلية واما من الاحوال العادية واما من الكتب القديمة كما ذكرنا السادس عشر ما قيل هذه
الاشياء التي سألها هرقل ليست بقاطعة على النبوة وانما القاطع المعجزة الخارقة للعادة فكيف
قال وكنت اعلم انه خارج بالتأكيدات والجزم واجيب بانه كان عنده علم بكونها علامات هذا النبي
عليه السلام وبه قطع ابن بطال وقال اخبار هرقل وسؤاله عن كل فصل انما كان عن الكتب القديمة

وانما كان ذلك كله نعت النبي عليه السلام مكتوب عندهم في التورية والانجيل السابع عشر ما قيل
هل يحكم باسلام هرقل بقوله فلو اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت رجليه
واجيب بانا لا نحكم به لانه ظهر منه ما ينافيه حيث قال قلت مقالتي انفا اختبر بها شدتكم
على دينكم فعلمنا انه ما صدر منه ما صدر عن التصديق القلبي والاعتقاد الصحيح بل لامتحان
الرعية بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما ينافيه وفيه نظر لانه يجوز ان يكون قوله ذلك
خوفا على نفسه لما راهم حاصوا حيصة الحمر الوحشية واراد بذلك اسكاتهم وتطييبهم ومن اين
وقفنا على ما في قلبه هل صدر ذلك القول عن تصديق قلبي ام لا ولكن قال النووي لا عذر فيما
قال لو اعلم لتجشمت لانه قد عرف صدق النبي عليه السلام وانما شح بالملك ورغب في الرياسة
فاثرهما على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به في صحيح البخاري ولو اراد الله تعالى هدايته لوفقه كما
وفق النجاشي وما زالت عنه الرياسة وقال الخطابي اذا تاملت معاني هذا الكلام الذي وقع في مسائلته
عن احوال الرسول عليه السلام وما استخرجه من اوصافه تبينت حسن ما استوصف من امره
وجوامع شانه ولله دره من رجل ما كان اعقله لو ساعد معقوله مقدوره وقال ابو عمر وامن قيصر
برسول الله عليه السلام وابت بطارقته قلت قوله لو اعلم اني اخلص اليه يدل على انه لم يكن يتحقق
السلامة من القتل لو هاجر الى النبي عليه السلام وقاس ذلك على قصة ضغاطر الذي اظهر لهم
اسلامهم فقتلوه ولكن لو نظر هرقل في الكتاب اليه الى قوله عليه السلام اسلم تسلم وحمل
الجزاء على عمومه في الدنيا والاخرة لو اسلم لسلم من كل ما كان يخافه ولكن التقدير ما ساعده
ومما يقال ان هرقل اثر ملكه على الايمان وتمادى على الضلال انه حارب المسلمين في غزوة مؤتة سنة
ثمان بعد هذه القصة بدون السنتين ففي مغازي ابن اسحاق وبلغ المسلمين لما نزلوا معان
بارض الشام ان هرقل نزل في مائة الف من المشركين فحكى كيفية الواقعة وكذا روى ابن حبان
في صحيحه عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام كتب اليه ايضا من تبوك يدعوه
وانه قارب الاجابة ولم يجب فدل ظاهر هذا على استمراره على الكفر لكن يحتمل مع ذلك انه كان
يضمر الايمان ويفعل هذه المعاصي مراعاة لملكه وخوفا من ان يقتله قومه لكن في مسند
احمد رحمه الله انه كتب من تبوك الى النبي عليه السلام اني مسلم فقال النبي عليه السلام كذب بل

هو على نصرانيته فعلى هذا اطلاق ابو عمر انه امن اي اظهر التصديق لكنه لم يستمر عليه واثر الفانية
على الباقية وقال ابن بطال قول هرقل لو اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه اي دون خلع ملكه ودون
اعتراض عليه وكانت الهجرة فرضا على كل مسلم قبل فتح مكة فان قلت النجاشي لم يهاجر
وهو مومن قلت النجاشي كان ردءا للاسلام وملجأ لمن اوذي من الصحابة وحكم الردء حكم
المقاتل وكذا ردء اللصوص والمحاربين عند مالك والكوفيين يقتل بقتلهم ويجب عليه ما يجب
عليهم وان لم يحضروا القتل خلافا للشافعي ومثله تخلف عثمان وطلحة وسعيد بن زيد
عن بدر وضرب لهم الشارع بسهمهم واجرهم وقال ابن بطال ولم يصح عندنا ان هرقل جهر بالاسلام
وانما عندنا انه اثر ملكه على الجهر بكلمة الحق ولسنا نقنع بالاسلام دون الجهر به ولم يكن
هرقل يكتمها حتى نعتقد وامره الى الله تعالى وقد حكى القاضي عياض فيمن اطمأن قلبه بالايمان
ولم يتلفظ وتمكن من الاتيان بكلمة الشهادة فلم يات بها هل يحكم باسلامه ام لا اختلافا
بين العلماء مع ان المشهور لا يحكم به وقيل ان قوله هل لكم في الفلاح والرشد فتبايعوا هذا
الرجل يظهر انه امن والله اعلم بحقيقته امره الثامن عشر ما قيل ان قوله يوتك الله اجرك
مرتين يعارضه بقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى واجيب بان هذا عدلا وذاك فضلا
كما في قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ونحو ذلك واما انه يوتى الاجر مرتين مرة لايمانه
بعيسى عليه السلام ومرة لايمانه بمحمد عليه السلام وهو موافق لقوله تعالى اولئك يؤتون اجرهم
مرتين الاية التاسع عشر ما قيل في قوله فان عليك اثم الاريسيين كيف يكون اثم غيره عليه
وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى واجيب بان المراد ثم الاضلال عليه والاضلال
ايضا وزر كالضلال على انه معارض بقوله وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم العشرون
ما قيل كيف علم هرقل امر النبي عليه السلام حين نظر في النجوم واجيب بان علم ذلك بمقتضى
حساب المنجمين لانهم زعموا ان المولد النبي كان بقران العلويين ببرج العقرب وهما يقترنان
في كل عشرين سنة مرة الى ان يستوفي الثلاثة بروجها في ستين سنة وكان ابتداء العشرين الاولى
المولد النبي في القران المذكور وعند تمام العشرين الثانية مجيء جبريل عليه السلام بالوحي وعند
تمام الثالثة فتح خيبر وعمرة القضية التي جرت فتح مكة وظهور الاسلام وفي تلك الايام راى

هرقل ما رأى وقالوا ايضاً ان برج العقرب مائي وهو دليل ملك القوم الذين يختتنون فكان ذلك
دليلاً على انتقال الملك الى العرب واما اليهود فليسوا مرادها هنا لان هذا لمن سينتقل اليه
الملك لا لمن انقضى ملكه الحادي عشرون ما قيل ان قوله حتى اتاه كتاب من صاحبه يوافق
رأي هرقل على خروج النبي عليه السلام وانه نبي يدل على ان كلا من هرقل وصاحبه قد اسلم فكيف
حكمت باسلام صاحبه ولم تحكم باسلام هرقل واجيب بان ذلك اسمى على اسلامه وقيل
وهرقل لم يستمر واثر ملكه على الاسلام وقد روى ابن اسحاق ان هرقل ارسل دحية الى
ضغاطر الرومي وقال انه في الروم اجوز قولاً مني وان ضغاطر المذكور اظهر اسلامه والقى
ثيابه التي كانت عليه ولبس ثياباً بيضاً وخرج الى الروم فدعاهم الى الاسلام وشهد شهادة
الحق فقاموا اليه فضربوه حتى قتلوه قال فلما رجع دحية الى هرقل قال له قد قلت لك
انا نخافهم على انفسنا فضغاطر كان اعظم عندهم مني وقال بعضهم فيحتمل ان يكون هو صاحب
رومية التي بهم هنا ثم قال لكن يعكر عليه ما قيل ان دحية لم يقدم على هرقل بهذا الكتاب
المكتوب في سنة الحديبية وانما قدم عليه بالكتاب المكتوب في غزوة تبوك فعلى هذا
يحتمل ان تكون وقعت لضغاطر قضيتان احداهما التي ذكرها ابن الناطور وليس فيها انه اسلم
ولا انه قتل والثانية التي ذكرها ابن اسحاق فان فيها قصة دحية بالكتاب الى قيصر قلت غزوة
تبوك كانت في سنة تسع من الهجرة وذكر ابن جرير الطبري بعث دحية بالكتاب الى قيصر
في سنة ثمان وذكر السهيلي رحمه الله ان هرقل وضع كتاب رسول الله عليه السلام الذي كتب
اليه في قصبة من ذهب تعظيماً وانهم لم يزالوا يتوارثونه كابراً عن كابر في ارفع مكان حتى كان
عند اذفونش الذي تغلب على طيطلة وما اخذها من بلاد الاندلس ثم كان عند ابنه المعروف
بشليطن وحكى ان الملك المنصور قلاوون الالفي الصالحي ارسل سيف الدين طلح المنصوري
الى ملك الغرب بهدية فارسله ملك الغرب الى ملك الافرنج في شفاعة فقبلها وعرض
على الاقامة عنده فامتنع فقال لاتحفنك بتحفة سنية فاخرج له صندوقاً مصفحاً من
ذهب فاخرج منه مقلمة من ذهب فاخرج منها كتاباً قد زالت اكثر حروفه فقال هذا كتاب
نبيكم الى جدي قيصر فانا نتوارثه الى الان واوصانا اباؤنا انه ما دام هذا الكتاب عندنا

لا يزال الملك فينا فنحن نحفظه غاية الحفظ ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم لنا الملك ثم اختلف
الاخباريون هل هرقل هو الذي حارب المسلمين في زمن ابي بكر وعمر او ابنه فقال بعضهم هو اباه وقال
بعضهم هو ابنه والذي اثبته في تاريخي من اهل التواريخ والاخبار ان هرقل الذي كتب اليه
رسول الله عليه السلام قد هلك وملك بعده ابنه قيصر واسمه مورق وكان في خلافة ابي
بكر رضي الله تعالى عنه ثم ملك بعده هرقل بن قيصر وكان في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه
وعليه كان الفتح وهو المخرج من الشام ايام ابي عبيدة وخالد بن الوليد رضي الله تعالى عنهما فاستقر
بالقسطنطينية وعدة ملوكهم اربعون ملكاً وسنوهم خمسمائة وسبع سنين والله اعلم **بيان
استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول يستفاد من قوله الى عظيم الروم ملاطفة المكتوب
اليه وتعظيمه فان قلت لم لم يقل الى ملك الروم قلت لانه معزول عن الحكم بحكم دين الاسلام ولا
سلطنة لاحد الا من قبل رسول الله عليه السلام فان قلت اذا كان الامر كذلك فلم لم يقل الى هرقل
فقط قلت ليكون فيه نوع من الملاطفة فقال عظيم الروم اي الذي تعظمه الروم وقد امر الله تعالى
بتليين القول لمن يدعى الى الاسلام وقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
الثاني فيه تصدير الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافراً فان قلت كيف
صدر سليمان عليه السلام كتابه باسمه حيث قال انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم قلت
خاف من بلقيس ان تسب فقدم اسمه حتى اذا سبت يقع على اسمه دون اسم الله تعالى وقال
الشيخ قطب الدين وفيه ان السنة في المكاتبات ان يبدأ بنفسه فيقول من فلان الى فلان وهو
قول الاكثرون وكذا في العنوان ايضاً يكتب ذلك واحتجوا بهذا الحديث وبما اخرجه ابو داود
عن العلاء بن الحضرمي وكان عامل النبي عليه السلام على البحرين وكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه
وفي لفظ بدأ باسمه وقال حماد بن زيد كان الناس يكتبون من فلان بن فلان الى فلان بن فلان
اما بعد قال بعضهم وهو اجماع الصحابة وقال ابو جعفر النحاس وهذا هو الصحيح وقال غيره
وكره جماعة من السلف خلافه وهو ان يكتب اولاً باسم المكتوب اليه ورخص فيه بعضهم
وقالوا يبدأ بعضهم باسم المكتوب اليه روي ان زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية
وعن محمد بن الحنفية وايوب السختياني انهما قالا لا بأس بذلك وقيل يقدم الاب ولا يبدأ

ولد باسمه على والده والكبير السن كذلك فلتبره حيث العلا لكتابته الى افضل البشر وحقه
اعظم من حق الوالد وغيره الثالث فيه التوقي في المكاتبة واستعمال عدم الافراط الرابع فيه دليل
لمن قال يجوز معاملة الكفار بالدراهم المنقوش فيها اسم الله تعالى للضرورة وان كان عن مالك الكراهة
لان ما في هذا الكتاب اكثر مما في هذا المنقوش من ذكر الله الخامس فيه الوجوب بعمل خبر الواحد
والا لم يكن لبعثه مع دحية فائدة مع غيره من الاحاديث الدالة عليه السادس فيه حجة لمن
منع ان يبتدأ الكافر بالسلام وهو مذهب الشافعي واكثر العلما واجازه جماعة مطلقا وجماعة
للاستيلاف والحاجة وقد جا عنه النهي في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين ان رسول الله
عليه السلام قال لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام الحديث وقال البخاري وغيره ولا يسلم
على المبتدع ولا على من اقترف ذنبا كبيرا ولم يتب منه ولا يرد عليهم السلام واحتج البخاري بحديث
كعب بن مالك وفيه فنهى رسول الله عليه السلام عن كلامنا السابع فيه استحباب اما بعد
في المكاتبة والخطبة وفي اول من قالها خمسة اقوال داود عليه السلام او قس بن ساعدة او كعب
بن لوي او يعرب بن قحطان او سحبان الذي يضرب به المثل في الفصاحة الثامن فيه ان من ادرك
من اهل الكتاب نبينا عليه السلام فامن به فله اجران التاسع قال الخطابي هذا الخبر دليل على ان
النهي عن المسافرة بالقرآن الى ارض العدو وانما هو في حمل المصحف والسور الكثيرة دون الايتين والاية
ونحوها وقال ابن بطال انما فعله عليه السلام لانه كان في اول الاسلام ولم يكن بد من الدعوة العامة
وقد نهى عليه السلام فقال لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو وقال العلما لا يمكن المشركون من الدراهم
التي فيها ذكر الله تعالى قلت كلام الخطابي اصوب لانه يلزم من كلام ابن بطال النسخ ولا يلزم من كلام
الخطابي والحديث محمول على ما اذا خيف وقوعه في ايدي الكفار العاشر فيه دعا الكفار الى الاسلام
قبل قتالهم وهو واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن بلغتهم فالدعا مستحب هذا مذهب الشافعي وفيه
خلاف والجملة ثلاثة مذاهب حكاها المازري والقاضي عياض احدها يجب الانذار مطلقا قاله مالك
وغيره والثاني لا يجب مطلقا والثالث يجب ان لم تبلغهم الدعوة وان بلغتهم فيستحب وبه قال نافع
والحسن الثوري والليث والشافعي وابن المنذر قال النووي وهو قول اكثر العلما وهو الصحيح قلت
مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه انه يستحب ان يدعو الامام من بلغته مبالغة في الانذار ولا يجب

ذلك كمذهب الجمهور الحادي عشر فيه دليل على ان ذا الحسب اولى بالتقدم في امور المسلمين ومهمات
الدين والدنيا ولذلك جعلت الخلفا من قريش لانه احوط من ان يدنسوا احسابهم الثاني عشر
فيه دليل لجمهور الاصوليين ان للامر صيغة معروفة لانه اتى بقوله اعبدوا في جواب ما يأمركم وهو
من احسن الادلة لان اباسفيان من اهل اللسان وكذلك الراوي عنه ابن عباس بل هو من افصحهم
وقد رواه عنه مقرا له ومذهب بعض اصحاب الشافعي انه مشترك بين القول والفعل بالاشتراك
اللفظي وقال اخرون بالاشتراك المعنوي وهو التواطي بان يكون القدر المشترك بينهما على ما عرف
في الاصول الثالث عشر قال بعض الشارحين استدل به بعض اصحابنا على جواز مس المحدث والكافر كتابا
فيه اية او ايات يسيرة من القرآن مع غير القرآن قلت قال صاحب الهداية قوله عليه السلام لا يقرأ
الحائض والجنب شيا من القرآن باطلاقه يتناول ما دون الاية فاذا انه لا يجوز للحائض والنفسا
والجنب قراة ما دون الاية خلافا للطحاوي وخلافا لمالك في الحائض ثم قال وليس لهم مس المصحف
الا بغلافه ولا اخذ درهم فيه سورة من القرآن الا بصرة ولا يمس المصحف الا بغلافه ويكره
مسه بالكم وهو الصحيح بخلاف كتب الشريعة حيث يرخص في مسها بالكم لان فيه ضرورة
ولا بأس بدفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الامر بالتطهير حرج
لهم هذا هو الصحيح الرابع عشر فيه استحباب البلاغة والايجاز وتحري الالفاظ الجزلة
في المكاتبة فان قوله عليه السلام اسلم تسلم في نهاية الاختصار وغاية الايجاز والبلاغة
وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس الخامس عشر فيه جواز المسافرة الى ارض الكفار
السادس عشر فيه جواز البعث اليهم بالاية من القرآن ونحوها السابع عشر فيه من كان سببا
لضلالة او منع هداية كان اثما الثامن عشر فيه ان الكذب مهجور وعيبا في كل امة التاسع عشر
يجب الاحتراز عن العدو لانه لا يؤمن ان يكذب على عدوه العشرون ان الرسل لا ترسل الا من
اكرم الانساب لان من شرف نسبه كان ابعد من الانتحال لغير الحق الحادي والعشرون فيه
البيان الواضح ان صدق رسول الله عليه السلام وعلاماته كان معلوما لاهل الكتاب علما
قطعيا وانما ترك الايمان من تركه منهم عنادا او حسدا وخوفا على فوات مناصبهم في الدنيا
اى روى الحديث المذكور صالح رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري

بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس اخرجه البخاري بتمامه في كتاب الحج من طريق
ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان به ولكنه انتهى عند قول ابي سفيان حتى ادخل الله على الاسلام
ولم يذكر قصة ابن الناطور وكذا اخرجه مسلم بدونها من رواية ابراهيم المذكور وصالح هو ابو محمد ويقال
ابو الحارث بن كيسان الغفاري بكسر الغين والفاء المخففة وبالراء والدوسي بفتح الدال المهملة مولاهم المدني
مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز وغيره سئل احمد عنه فقال بخ بخ قال الحاكم توفي وهو ابن مائة سنة ونيف
وستين سنة وكان لقي جماعة من الصحابة ثم بعد ذلك تلمذ على الزهري وتلقن منه العلم وهو ابن تسعين
سنة قال الواقدي توفي بعد الاربعين ومائة قال غيره سنة خمس واربعين قلت فعلى هذا يكون ادرك
النبي عليه السلام وعمره نحو عشرين وفيما قاله الحاكم نظر وليس في الكتب الستة صالح بن كيسان وغيره
هذا فافهم **قوله** ويونس اي رواه ايضاً يونس بن يزيد الايلي عن الزهري واخرج روايته البخاري ايضاً
بهذا الاسناد في الجهاد مختصرة من طريق الليث وفي الاستئذان مختصرة ايضاً من طريق ابن المبارك
كلاهما عن يونس عن الزهري بسنده بعينه ولم يسقه بتمامه وقد ساقه بتمامه الطبراني من طريق
عبد الله بن صالح عن الليث وذكر فيه قصة ابن الناطور **قوله** ومعمر اي رواه ايضاً معمر بن راشد
عن الزهري واخرج روايته ايضاً البخاري بتمامها في التفسير فقد ظهر لك ان هؤلاء الثلاثة عند البخاري عن
ابي اليمان الحكم بن نافع وان الزهري انما رواه لاصحابه بسند واحد عن شيخ واحد وهو عبيد الله
بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما لا كما توهمه الكرماني حيث يقول اعلم ان هذه العبارة
تحتمل وجهين ان يروي البخاري عن الثلاثة بالاسناد المذكور ايضاً كانه قال اخبرنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الزهري وان يروي عنه بطريق اخر كما ان الزهري ايضاً يحتمل في
روايته للثلاثة ان يروي عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس وان يروي لهم عن غيره وهذا
توهم فاسد من وجهين احدهما ان اليمان لم يلحق صالح بن كيسان ولا سمع من يونس والاخر لو احتمل
ان يروي الزهري هذا الحديث لهؤلاء الثلاثة او لبعضهم عن شيخ اخر لكان ذلك خلافاً قد يفضي
الى الاضطراب الموجب للتصحيف وهذا انما نشأ منه لعدم تحريره في النقل واعتماده من هذا الفن على العقل

ص كتاب الايمان

اي هذا كتاب الايمان فيكون ارتفاع الكتاب على انه خبر مبتدأ محذوف ويجوز العكس ويجوز

وقدم كتاب الايمان لانه ملاك الامر كلها اذ الباقي مبني عليه صح

نصبه على هاك كتاب الايمان او خذه ولما كان باب كيف كان بدء الوحي كالمقدمة في اول الجامع
لم يذكره بالكتاب بل ذكره بالباب ثم شرع بذكر الكتب على طريقة ابواب الفقه تشويطاً به
وبالنجاة في الدارين ثم اعقبه بكتاب العلم لان مدار الكتب التي تاتي بعده كلها عليه وبه تعلم
وتميز وتفصل وانما اخره عن الايمان لان الايمان اول واجب على المكلف ولانه افضل الامور على الاطلاق
واشرفها وكيف لا وهو مبدأ كل خير علماً وعملاً ومنشأ كل كمال دقاً وجلاً فان قلت فلم قدم
باب الوحي قلت قد ذكرت لك ان باب الوحي كالمقدمة في اول الجامع يتعلق ومن شأنها
ان يكون امام المقصود وايضاً فالايمان وجميع ما يتعلق به عليه وشأن الموقوف عليه التقديم
ولان الوحي اول خبر نزل من السماء الى هذه الامة ثم ذكر بعد ذلك كتاب الصلوة واما السنة فقوله عليه
السلام بني الاسلام على خمس الحديث ولانها عماد الدين والحاجة اليها ماسة لتكررها كل يوم خمس
مرات ثم اعقبها بالزكاة لانها ثالثة الايمان وثانية الصلوة فيهما ولاعتناء الشارع بها لذكرها
اكثر من الصوم والحج في الكتاب والسنة ثم اعقبها بالحج لان العبادة اما بدنية محضة او مالية
محضة او مركبة منهما فرتبها على هذا الترتيب والمفرد مقدم على المركب طبعاً فقدمه ايضاً وضعاً ليوافق
الوضع الطبع واما تقديم الصلاة على الزكاة فلما ذكرنا ولان الحج ورد فيه تغليظات عظيمة بخلاف
الصوم ولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الاتيان به اما مباشرة او استنابة بخلاف الصوم
ثم اعقب الحج بالصوم لكونه مذكوراً في الحديث المشهور مع الاربعة المذكورة وفي وضع الفقهاء
الصوم مقدم على الحج نظراً الى كثرة دورانه بالنسبة الى الحج وفي بعض النسخ يوجد كتاب الصوم
مقدماً على كتاب الحج كاوضاع الفقهاء ثم انه توج كل واحد منهما بالكتاب ثم قسم الكتاب الى
الابواب لان كل كتاب منها تحته انواع فالعادة ان يذكر كل نوع بباب وربما يفصل كل باب
بفصوله كما في بعض الكتب الفقهية والكتاب يجمع الابواب لانه من الكتب وهو الجمع والباب
هو النوع واصل موضوعه المدخل ثم استعمل في المعاني مجازاً ثم لفظة الكتاب ها هنا يجوز
ان تكون بمعنى المكتوب كالحساب بمعنى المحسوب وهو في الاصل مصدر تقول كتب يكتب
كتباً وكتابة وكتاباً ولفظ كتب في جميع تصرفاته راجع الى معنى الجمع والضم ومنه الكتيبة
وهي الجيش لاجتماع الفرسان فيها وكتبت القربة اذا خرزتها وكتبت البغلة اذا جمعت بين

شفريها بحلقة او سير وكتبت الناقة تكتيبا اذا صررتها ثم انه يوجد في كثير من النسخ
على اول كل كتاب من الكتب بسم الله الرحمن الرحيم وذلك عملا بقوله عليه السلام كل امر ذي بال
لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم او اقطع فهذا وان كانت البسملة في اول الكتاب
مغنية عنه لكنه كررها لزيادة الاعتناء على التمسك بالسنة والتبرك بابتداء اسم الله تعالى
في اول كل امر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

بني الاسلام على خمس اي هذا باب في ذكر قول النبي عليه السلام بني الاسلام على خمس
فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدأ محذوف ويجوز النصب على خذ باب قول النبي عليه السلام
وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي عليه السلام بني الاسلام على خمس والاولى اصح انه
ذكره ولا كتاب الايمان ولا يناسب بعده الا الابواب التي تدل على الانواع وذكر باب الايمان
بعد ذكر كتاب الايمان لا طائل تحته على ما لا يخفى وليس في رواية الاصيلي ذكر لفظ باب وقد
اخرج قوله عليه السلام بني الاسلام على خمس الحديث هنا مسندا وفي غيره ايضا على ما نبينه
عن قريب ان شاء الله تعالى وقال بعضهم واقتصاره على طرفه من تسمية الشيء باسم بعضه
قلت لا تسمية هنا ولا اطلاق اسم بعض الشيء على الشيء وانما البخاري اراد ان يبوب على هذا
الحديث بابا ذكر اولا بعضه لاجل التبويب واكتفى عن ذكره كله عند الباب بذكره اياه مسندا
فيما بعد فافهم والكلام في الايمان على انواع الاول في معناه اللغوي قال الزمخشري رحمه الله
الايمان افعال من الامن يقال امنته وامنته غيري ثم يقال امنه اذا صدقه وحقيقته امنه
التكذيب والمخالفة واما تعديته بالباء فلتضمينه معنى اقر واعترف واما ما حكى ابو زيد عن
العرب ما امنت ان اجد صحابة اي ما وثقت فحقيقته صرت ذا امن اي ذا سكون وطمانينة
وقال بعض شراح كلامه وحقيقة قولهم امنت صرت ذا امن وسكون ثم ينقل الى الوثوق ثم
الى التصديق ولا خفاء ان اللفظ مجاز بالنسبة الى هذين المعنيين لان من امنه التكذيب
فقد صدقه ومن كان ذا امن فهو في وثوق وطمانينة فهو انتقال من الملزوم الى اللازم الثاني
في معناه باعتبار عرف الشرع فقد اختلف اهل القبلة في مسمى الايمان في عرف الشرع على
اربع فرق فرقة قالوا الايمان فعل القلب فقط وهولاء قد اختلفوا على قولين احدهما وهو مذهب
المحققين واليه ذهب الاشعري واكثر الائمة كالقاضي عبد الجبار والاستاذ ابي اسحق الاسفرائيني
والحسين بن الفضل وغيرهم انه مجرد التصديق بالقلب اي تصديق الرسول عليه السلام في كل ما
علم مجيئه به بالضرورة تصديقا جازما مطلقا اي سواء كان لدليل او لا فقولهم مجرد
التصديق اشارة الى انه لا يعتبر فيه كونه مقرونا بعمل الجوارح والتقييد بالضرورة ان الرسول
عليه السلام جاء به كالاجتهاديات كالتصديق بان الله عالم بالعلم او عالم بذاته والتصديق
بكونه مرئيا او غير مرئي فان هذين التصديقين وامثالهما غير داخلة في مسمى الايمان فلهذا
لا يكفر منكر الاجتهاديات بالاجماع والتقييد بالجازم لاخراج التصديق الظني فانه غير كاف
في حصول الايمان والتقييد بالاطلاق لدفع وهم خروج اعتقاد المقلد فان ايمانه صحيح عند الاكثرين
فان قيل اقتصر النبي عليه السلام عند سوال جبريل عليه السلام عن الايمان في الحديث الذي رواه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذكر الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر فلم يزد
عليه الايمان بكل ما جاء به رسول الله عليه السلام قلت لاشتمال الايمان بالكتب عليه لان من جملة
الكتب القرآن ويدل عليه وجوب اخذ كل ما جاء به عليه السلام باعتقاد حقيقة والعمل به لقوله
تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه والقول الثاني ان الايمان معرفة الله تعالى وحده بالقلب والاقرار
باللسان ليس بركن فيه ولا شرط حتى ان من عرف الله بقلبه ثم جحد بلسانه ومات قبل ان
يقر به فهو مؤمن كامل الايمان وهو قول جهم بن صفوان واما معرفة الكتب والرسل واليوم الاخر
فقد زعم انها غير داخلة في حد الايمان وهذا بعيد من الصواب لمخالفة ظاهر الحديث والصواب
ما حكاه الكعبي عن جهم ان الايمان معرفة الله تعالى مع معرفة كل ما علم بالضرورة كونه من دين محمد
عليه السلام والفرقة الثانية قالوا ان الايمان عمل باللسان فقط وهم ايضا فريقان الاول ان
الاقرار باللسان هو الايمان فقط ولكن شرط كونه ايمانا حصول المعرفة في القلب فالمعرفة
شرط لكون الاقرار اللساني ايمانا لانها داخلة في مسمى الايمان وهو قول غيلان بن مسلم الدمشقي
والفضل الرقاشي الثاني ان الايمان مجرد الاقرار باللسان وهو قول الكرامية وزعموا ان المنافق
مؤمن الظاهر كافر السريرة فيثبت له حكم المؤمنين في الدنيا وحكم الكافرين في الاخرة والفرقة
الثالثة قالوا ان الايمان عمل القلب واللسان معا اي في الايمان الاستدلالي دون الذي بين

لا دخل للاعمال بالضرورة

العبد وبين ربه وقد اختلف هولاء على اقوال الاول ان الايمان اقرار باللسان ومعرفة بالقلب وهو قول
ابي حنيفة وعامة الفقها وبعض المتكلمين الثاني ان الايمان هو التصديق بالقلب واللسان معاً
وهو قول بشر المريسي وابي الحسن الاشعري والثالث ان الايمان اقرار باللسان واخلاص بالقلب
فان قلت ما حقيقة المعرفة بالقلب على قول ابي حنيفة رضي الله عنه قلت فسروها بشيين
الاول بالاعتقاد الجازم سوا كان اعتقاداً تقليدياً او كان علماً صادراً عن الدليل وهو الاكثر
والاصح ولهذا حكموا بصحة ايمان المقلد الثاني بالعلم الصادر عن الدليل وهو الاقل فلذلك زعموا ان ايمان
المقلد غير صحيح ثم اعلم ان هولاء اختلفوا في موضع اخر ايضاً وهو ان الاقرار باللسان هل هو ركن
الايمان ام شرط له في حق اجرا الاحكام قال بعضهم هو شرط لذلك حتى ان من صدق الرسول
عليه السلام في جميع ما جاء به من عند الله تعالى فهو مومن فيما بينه وبين الله تعالى وان لم
يقر بلسانه وقال حافظ الدين النسفي هو المروي عن ابي حنيفة رضي الله عنه واليه ذهب
الاشعري في الروايتين وهو قول ابي منصور الماتريدي وقال بعضهم هو ركن لكنه ليس باصلي
له كالتصديق بل هو ركن زايد ولهذا يسقط حالة الاكراه والعجز وقال فخر الاسلام ان كونه
ركناً زايداً مذهب الفقها وكونه شرط الاجرا الاحكام مذهب المتكلمين والفرقة الرابعة قالوا
ان الايمان فعل القلب واللسان مع ساير الجوارح وهم اصحاب الحديث ومالك والشافعي واحمد
والاوزاعي وقال الامام وهو مذهب المعتزلة والخوارج والزيدية اما اصحاب الحديث فلهم اقوال
ثلاثة الاول ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل ثم بعد ذلك كل طاعة ايمان على حدة وزعموا
ان الجحود وانكار القلب كفر ثم كل معصية بعده كفر على حدة ولم يجعلوا شيئاً من الطاعات
ايماناً ما لم توجد المعرفة والاقرار والاشيا من المعاصي كفراً ما لم يوجد الجحود والانكار لان اصل
الطاعات الايمان واصل المعاصي الكفر والفرع لا يحصل دون ما هو اصله وهو قول عبد الله
بن سعيد القول الثاني ان الايمان اسم للطاعات كلها فرايضها ونوافلها بجملتها ايمان واحد
وان من ترك شيئاً من الفرايض فقد انتقص ايمانه ومن ترك النوافل لا ينقص ايمانه القول
الثالث ان الايمان اسم للفرايض دون النوافل واما المعتزلة فقد اتفقوا على ان الايمان اذا
عدي بالبا فالمراد به في الشرع التصديق يقال امن بالله اي صدق فان الايمان بمعنى ادا

لم يجعلوا

الواجبات لا يمكن فيه هذه التعدية لا يقال فلان امن بكذا اذا صلى او صام بل يقال امن لله كما يقال
صلى لله فالايمان المعدى بالبا يجري على طريق اللغة اما اذا ذكر مطلقاً غير معدى فقد اتفقوا
على انه منقول نقلاً ثانياً من معنى التصديق الى معنى اخر ثم اختلفوا فيه على وجوه احدها ان الايمان
عبارة عن فعل كل الطاعات سوا كانت واجبة او مندوبة او من باب الاعتقادات او الاقوال او الا
فعال وهو قول واصل بن عطا وابي الهذيل والقاضي عبد الجبار والثاني انه عبارة عن فعل الواجبات
فقط دون النوافل وهو قول ابي علي الجبائي وابي هاشم والثالث ان الايمان عبارة عن اجتناب
كل ما جا فيه الوعيد وهو قول النظام ومن اصحابه من قال شرط كونه مومناً عندنا وعند الله
اجتناب كل الكبائر واما الخوارج فقد اتفقوا على ان الايمان بالله يتناول معرفة الله تعالى
ومعرفة كل ما نصب الله عليه دليلاً عقلياً او نقلياً ويتناول طاعة الله في جميع ما امر به ونهى
صغيراً كان او كبيراً وقالوا مجموع هذه الاشيا هو الايمان وتقرب من مذهب المعتزلة مذهب
الخوارج وتقرب من مذهبهما ما ذهب اليه السلف واهل الاثر ان الايمان عبارة عن مجموع
ثلاثة اشيا التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان الا ان بين هذه المذاهب
فرقاً وهو ان من ترك شيئاً من الطاعات سوا كان من الافعال او الاقوال خرج من الايمان عند
المعتزلة ولم يدخل في الكفر بل وقع في مرتبة بينهما يسمونها منزلة بين المنزلتين وعند
الخوارج دخل في الكفر لان ترك كل واحدة من الطاعات كفر عندهم وعند السلف لم يخرج
من الايمان وقال الشيخ ابو اسحاق الشيرازي وهذه اول مسيلة سارت في الاعتزال ونقل
عن الشافعي انه من قال الايمان هو التصديق والاقرار والعمل فالمخل بالاول وحده منافق
وبالثاني وحده كافر وبالثالث وحده فاسق ينجو من الخلود في النار ويدخل الجنة قال
الامام هذا في غاية الصعوبة لان العمل اذا كان ركناً لا يتحقق الايمان بدونه فغير المومن كيف
يخرج من النار ويدخل الجنة قلت قد اجيب عن هذا الاشكال بان الايمان في كلام الشارع
قد جاء بمعنى اصل الايمان وهو الذي لا يعتبر فيه كونه مقروناً بالعمل كما في قوله عليه السلام
الايمان ان تومن بالله وملائكته وبلقائه ورسله وتومن بالبعث والاسلام ان تعبد
الله ولا تشرك به وتقيم الصلاة وتوتي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان الحديث وقد

جا بمعنى الايمان الكامل وهو المقرون بالعمل كما في حديث وفد عبد القيس اتدرون ما الايمان بالله وحده
قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكاة
وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس والايمان بهذا المعنى هو المراد بالايمان المنفي في قوله عليه
السلام لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث وهكذا كل موضع جا بمثله فالخلاف في
المسئلة لفظي لانه راجع الى تفسير الايمان وانه في اي المعنيين منقول شرعي وفي ايهما مجاز
ولا خلاف في المعنى فان الايمان المنجي من الخلود في النار هو الاول باتفاق اهل السنة خلافا
للمعتزلة والخوارج ومما يدل على ذلك قوله عليه السلام في حديث ابي ذر ما من عبد قال
لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان
سرق الحديث وقوله عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان
فالحاصل ان السلف والشافعي انما جعلوا العمل بيقا الايمان بالمعنى الاول وما به ينجوا
من النار باعتبار وجوده وان فات الثاني فبهذا يندفع الاشكال فان قلت ما ماهية التصديق
بالقلب قلت قال الامام قولا حاصله ان المراد من التصديق الحكم الذهني بيان ذلك ان من
قال ان العالم محدث ليس مدلول هذه الالفاظ كون العالم موصوفا بالحدوث بل حكم ذلك
القائل بكون العالم حادثا فالحكم بثبوت الحدوث للعالم مغاير لثبوته له فهذا الحكم الذهني
بالثبوت او الانتفاء امر يعبر عنه في كل لغة بلفظ خاص واختلاف الصيغ دالة على ذلك
الحكم والدال غير المدلول ثم نقول هذا الحكم الذهني غير العلم لان الجاهل بالشيء قد يحكم به
فعلمنا ان هذا الحكم الذهني مغاير للعلم فيكون المراد من التصديق هو هذا الحكم الذهني
ويعلم من هذا الكلام ان المراد من التصديق هاهنا هو التصديق المقابل للتصور واعترض
عليه صدر الشريعة بان ذلك غير كاف فان بعض الكفار كانوا عالمين برسالة محمد عليه السلام
لقوله تعالى الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم الاية وفرعون كان عالما برسالة
موسى عليه السلام حكاية عن خطاب موسى عليه السلام له مشيرا الى المعجزات التي اداها
قال لقد علمت ما انزل هؤلاء الا رب السموات الاية ومع ذلك كانوا كافرين ولو كان ذلك
كافيا لكانوا مؤمنين لان من صدق بقلبه فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى والاقرار

في الذهني

٩٦

باللسان شرط اجراء الاحكام كما هو مروي عن ابي حنيفة واصح الروايتين عن الاشعري بل
المراد منه معناه اللغوي وهو ان تنسب الصدق الى المخبر اختيارا قال وانما قيدنا بهذا لانه ان
وقع في القلب صدق المخبر ضرورة كما اذا ادعى النبي النبوة واظهر المعجزة ووقع صدقه في قلب
احد ضرورة من غير ان ينسب الصدق الى النبي عليه السلام اختيارا لا يقال في اللغة انه صدقه
فعلم ان المراد من التصديق ايقاع نسبة الصدق الى المخبر اختيارا الذي هو كلام النفس ويسمى
عقد الايمان والكفار العالمون برسالة الانبياء عليهم السلام انما لم يكونوا مؤمنين لانهم كذبوا
الرسل فهم كافرون لعدم التصديق لهم وللقائل ان يقول التصديق بالمعنى اللغوي عين التصديق
المقابل للتصور لان ايقاع نسبة الصدق الى المخبر هو الحكم بثبوت الصدق له وهو عين هذا التصديق
وانما لم يكن الكفار العالمون برسالة الرسل مؤمنين مع حصول التصديق لهم لان من انكر منهم
رسالتهم ابطل تصديقه القلبي بتكذيبه اللساني ومن لم ينكرها ابطله بترك الاقرار اختيارا لان
الاقرار شرط اجراء الاحكام على راي كامر وركن الايمان حالة الاختيار على راي كامر فلا بد لكفرهم
على هذا التصديق غير كاف ولهذا لو حصل التصديق لاحد ومات من ساعته فجاءة قبل الاقرار
يكون مؤمنا اجماعا وبقي هاهنا شيء اخر وهو ان التصديق مأمور به فيكون فعلا اختياريا
والتصديق المقابل للتصور ليس باختياري كما بين في موضعه فينبغي ان يجعل التصديق
فعلا من افعال النفس الاختيارية او يقيد بان يكون حصوله اختيار المباشرة سببه
المعد لحصوله كما قيد المعترض التصديق اللغوي بذلك الا انه يلزم على هذا اختصاص التصديق
بان يكون علما صادرا عن الدليل اذا عرفت هذا فنقول احتج المحققون بوجوه منها ما يدل
على ان الايمان بالاجتهاديات كاعتقاد كونه عز وجل مرئيا او غير مرئي ونحوه غير واجب
ومنها ما يدل على صحة ايمان المقلد وعدم اختصاص التصديق بما يكون عن دليل القسم الاول
ثلاثة اوجه الاول ان الخطاب الذي يوجه علينا بلفظه امنوا بالله انما هو بلسان
العرب لم يكن العرب تعرف من لفظ الايمان فيه الا التصديق والنقل عن التصديق لم يثبت
فيه اذ لو ثبت لنقل الينا تواترا واشتهر المعنى المنقول اليه لتوفر الدواعي على نقله ومعرفة
ذلك المعنى لانه من اكثر الالفاظ دورا على السنة المسلمين فلم ينقل كذلك عرفنا انه باق

على معنى التصديق الثاني الايات الدالة على ان محل الايمان هو القلب مثل قوله تعالى اولئك كتب
في قلوبهم الايمان وقوله تعالى من الذين قالوا امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقوله
عليه السلام لاسامة حين قتل من قال لا اله الا الله واعتذر بانه لم يقله عن اعتقاد بل عن
خوف القتل هلا شققت عن قلبه فان قلت لا يلزم من كون محل الايمان هو القلب كون الايمان
عبارة عن التصديق لجواز كونه عبارة عن المعرفة كما ذهب اليه جهم بن صفوان قلت
لا سبيل الى كونه عبارة عن المعرفة لوجهين الاول ان لفظ الايمان في خطاب امنوا بالله
مستعمل في لسان العرب في التصديق وانه غير منقول عنه الى معنى اخر فلو كان عبارة عن المعرفة
للزم صرفه عما يفهم منه عند العرب الى غيره من غير قرينة وذلك باطل والا لجاز مثله
في سائر الالفاظ وفيه ابطال اللغات ولزم تطرق الخلل الى الدلايل السمعية وارتفاع الوثوق
عنها وهذا خلف الثاني ان اهل الكتاب وفرعون كانوا عارفين بنبوة محمد وموسى عليهما
ولم يكونوا مؤمنين لعدم التصديق فتعين كونه عبارة عن التصديق اذ لا قايل بثالث الوجه
الثالث ان الكفر ضد الايمان ولهذا استعمل في مقابلته قال الله تعالى فمن يكفر بالطاغوت
ويؤمن بالله والكفر هو التكذيب والجحود وهما يكونان بالقلب فكذا ما يضادهما اذ لا
تضاد عند تغاير المحلين فثبت ان الايمان فعل القلب وانه عبارة عن التصديق لان ضد
التكذيب التصديق فان قلت جاز ان يكون حصول التكذيب والتصديق باللسان
بدون التصديق القلبي لا وجودا ولا عدما اما وجودا ففي المنافق واما عدما ففي المكره
بالقتل على اجرا كلمة الكفر على لسانه اذا كان قلبه مطمئنا بالايمان قال الله تعالى ومن
الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمؤمنين نفى عن المنافقين الايمان مع
التصديق اللساني لعدم التصديق القلبي وقال تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان
اباح للمكره التكذيب باللسان عند وجود التصديق القلبي القسم الثاني ثمانية اوجه
الاول هو ما يدل على ان الاقرار باللسان غير داخل فيها اشرنا انه لا يدل وجوده على وجود
الايمان ولا عدمه على عدمه فجعل شرطا لاجرا الاحكام لان الاصل في الاحكام ان تكون
مبنية على الامور الظاهرة اذا كان اسبابها الحقيقية خفية لا يمكن الاطلاع عليها

الا بعسر وان تقام مقامها كما في السفر مع المشقة والتقا الختانين مع الانزال فكذلك ههنا لما كان التصديق
القلبي الذي هو مناط الاحكام الاسلامية امرا باطنا جعل دليله الظاهر وهو الاقرار باللسان قايما مقامه
لان الموضوع للدلالة على المعاني الحاصلة في القلب اذا قصد الاعلام بها على ما هو الاصل انما هي العبارة لا
الاشارة والكتابة وامثالهما فيحكم بايمان من تلفظ بكلمتي الشهادة سواء تحقق معه التصديق القلبي اولا
ويحكم بكفر من لم يتلفظ بهما مع تمكنه سواء كان معه التصديق القلبي اولا ومن جعله ركنا فانما جعله ركنا
ايضا لدلالته على التصديق لا لخصوص كونه اقرارا الا ترى ان الكافر اذا صلى جماعة يحكم باسلامه ويجري
عليه احكام اهل الايمان لقوله عليه السلام من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فهو منا اي الصلاة المختصة
بنا وهي الصلاة بالجماعة بخلاف الصلاة منفردا وساير العبادات لعدم اختصاصها بملتنا هذا كله
في الايمان الاستدلالي الذي يجري عليه الاحكام واما الايمان الذي يجري بين العبد وبين ربه فانه
يتحقق بدون الاقرار فمن عرف الله عز وجل وساير ما يجب الايمان به بالدليل واعتقد ثبوتها ومات قبل
ان يجد من الوقت قدر ما يتلفظ بكلمتي الشهادة او وجده لكنه لم يتلفظ بهما فانه يحكم بانه مؤمن
لقوله عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وهذا قلبه مملو من الايمان فكيف
لا يكون مؤمنا فان قيل يلزم من هذا ان لا يكون الاقرار باللسان معتبرا في الايمان وهو خلاف الاجماع
لان الاجماع منعقد على انه معتبر في الايمان في كونه ركنا او شرطا قلت منع الغزالي هذا الاجماع وحكم
بكونه مؤمنا وان الامتناع عن النطق يجري مجرى المعاصي التي يؤتى بها مع الايمان ومن كلامه يفهم جواز
ترك الاقرار حالة الاختيار ايضا في الجملة وهو ينافي لكونه ركنا زايدا الثاني انه يدل على ان اعمال
ساير الجوارح غير داخلة فيه لانه عطف العمل الصالح على الايمان في قوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات كانت لهم جنات الفردوس وقوله الذين يؤمنون بالغيب الاية وقوله انما يعمر مساجد
الله الاية فهذه كلها تدل على خروجه عنه اذ لو دخل فيه فيلزم من عطفه عليه التكرار من غير
فايدة الثالث مقارنته بضد العمل الصالح كما في قوله تعالى وان طايفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية
ووجه دلالته على المطلوب انه لا يجوز مقارنة الشي بضد جزئه الرابع قوله تعالى الذين امنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوا بارتكاب المحرمات ولو كانت الطاعة داخلة في الايمان
لكان الظلم منفيا عن الايمان لان ضد جزء الشي يكون منفيا عنه والا يلزم اجتماع الضدين

فيكون عطف الاجتناب منبهاً عليه بتكرار بلا فائدة الخامس انه تعالى جعل الايمان شرطاً لصحة العمل قال الله
تعالى واصلحوا ذات بينكم واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين وقال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن
وشرط الشيء يكون خارجاً عن ماهيته السادس انه تعالى خاطب عباده باسم الايمان ثم كلفهم بالاعمال كما في
ايات الصوم والصلاة والوضوء وذلك يدل على خروج العمل من مفهوم الايمان والا يلزم التكليف بتحصيل
الحاصل السابع ان النبي عليه السلام اقتصر عند سؤال جبريل عليه السلام عن الايمان بذكر التصديق حيث
قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث ثم قال في اخره هذا جبريل جاء
يعلم الناس دينهم ولو كان الايمان اسماً للتصديق مع اخر كان النبي عليه السلام مقصراً في الجواب
وكان جبريل عليه السلام اتيا ليلبس عليهم امر دينهم لا ليعلمهم اياه الثامن انه تعالى امر المؤمنين بالتوبة في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة وقوله وتوبوا اليه جميعاً ايها المؤمنون وهذا يدل على صحة اجتماع الايمان
مع المعصية لان التوبة لا تكون الا من المعصية والشيء لا يجتمع مع ضده جزء القسم الثالث وجه واحد وهو انه عليه
السلام كان يحكم بايمان من لم يخطر بباله كونه تعالى عالماً بالذات او بالعلم او كونه عالماً بالجزئيات على الوجه الكلي او على الوجه
الجزئي ولو كان التصديق بامثاله ذلك معتبراً في تحقق الايمان لما حكم النبي عليه السلام بايمان مثله
القسم الرابع وجهان وتقريرها موقوف على تحرير المسئلة اولاً وهي متفرعة على اطلاق التصديق من تعريف الايمان
فنقول قال اهل السنة من اعتقد اركان الدين من التوحيد والنبوة والصلاة والزكاة والصوم والحج تقليداً
فان اعتقد مع ذلك ورود شبهة عليها وقال لا امن ورود شبهة تفسدها فهو كافر وان لم يعتقد جواز
ذلك بل جزم على ذلك الاعتقاد فقد اختلفوا فيه فمنهم من قال انه مؤمن وان كان عاصياً بترك النظر
والاستدلال المؤدي الى معرفة قواعد الدين كسائر فساق المسلمين وهو في مشية الله تعالى ان شاء
عفى عنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنبه وعاقبة امره الجنة لا محالة وهو مذهب
ابي حنيفة وعبد الله بن سعيد القطان والحارث بن اسد وعبد العزيز بن يحيى المكي واكثر
المتكلمين وقال عامة المعتزلة انه ليس بمؤمن ولا كافر وقال ابو هاشم كافر فعندهم انما يحكم بايمانه
اذا عرف ما يجب الايمان به من اصول الدين بالدليل العقلي على وجه يمكنه مجادلة الخصوم وحل
جميع ما يورد عليه من الشبه حتى اذا عجز عن شيء من ذلك لم يحكم باسلامه وقال الاشعري وقوم
من المتكلمين لا يستحق ان يطلق عليه اسم الايمان الا بعد ان يعرف كل مسئلة من مسائل اصول

الدين بدليل عقلي غير ان الشرط ان يعرف ذلك بقلبه سواء احسن العبارة عنه اولا يعني لا يشترط ان
يقدر على التعبير عن الدليل بلسانه ويجيبه مرتباً موجهاً وقالوا هذا وان لم يكن مؤمناً عندنا على الاطلاق
لكنه ليس بكافر ايضاً لوجود ما يضاد الكفر فيه وهو التصديق وقالوا وانما قيدنا الدليل بالعقلي لانه
لا يجوز الاستدلال في اثبات اصول الدين بالدليل السمعي لتوقف ثبوته على وجود الصانع والنبوة فلو اثبت
وجود الصانع والنبوة به لزم الدور والمراد من التقليد هو اعتقاد حقية قول الغير على وجه الجزم
من غير ان يعرف دليله واذا عرفت هذا جئنا الى بيان وجه المذهب الاصح الاول ان المقلد مأمور بالايمان
وقد ثبت ان الايمان هو التصديق القلبي وقد اتى به فيكون مؤمناً وان لم يعرف الدليل ونظير هذا الاحتجاج
ما روي ان ابا حنيفة رحمه الله تعالى لما قيل له ما بال اقوام يقولون يدخل المؤمن النار فقال لا يدخل النار
الا المؤمن فقيل له فالكافر فقال الكفار كلهم مؤمنون يومئذ كذا ذكره في الفقه الاكبر فقد جعل الكفار
مؤمنين في الاخرة لوجود التصديق منهم والكافر ايضاً عند الموت يصير مؤمناً لانه بمعاينة ملك الموت
وامارات عذاب الاخرة يضطر الى التصديق الا ان الايمان في الاخرة وعند معاينة العذاب لا يفيد حصول
ثواب الاخرة ولا اندفاع به عقوبة الكفر وهذا هو المعنى من قول العلماء ان ايمان اليأس لا يصح ولا يقبل
لانه لا يتحقق اذ حقيقة الايمان التصديق وهو يتحقق اذ الحقائق لا تتبدل بالاحوال وانما يتبدل
الاعتبار والاحكام الثاني ان النبي عليه السلام كان يعد من صدقه في جميع ما جاء به من عند الله مؤمناً
ولا يشتغل بتعليمه من الدلايل العقلية في المسايل الاعتقادية مقدار ما يستدل به مستدلاً ويناظر به
الخصوم ويذب عن حريم الدين ويقدر على حل ما يورد عليه من الشبه ولا بتعليم كيفية النظر والاستدلال
وترتيب القياسات العقلية وطرق المناظرة والالزام وكذا ابو بكر الصديق رضي الله عنه قبل ايمان من
امن من اهل الردة ولم يعلمهم الدلايل التي يصيرون بها مستبصرين من طريق العقل وكذا عمر رضي الله عنه
لما فتح سواد العراق قبل هو وعماله ايمان من كان بها من المزط والانباط وهما صنفان من الناس مع قلة
اذهانهم وبلادة افهامهم وصرفهم اعمارهم في الفلاحة وضرب المعاول وكري الانهار والجداول ولو لم يكن
ايمان المقلد معتبراً لفقد شرطه وهو الاستدلال العقلي لاشتغلوا باحد امرين اما بالاعراض عن
قبول اسلامهم او بنصب متكلم حاذق بصير بالادلة عالم بكيفية المحاجة ليعلمهم صناعة الكلام
حتى يحكموا بايمانهم ولما امتنعوا عن كل واحد من هذين الامرين وامتنع ايضاً كل من قام مقامهم الى يومنا

هذا عن ذلك ظهر ان ما ذهب اليه الخصم باطل لانه خلاف صنيع رسول الله عليه السلام واصحابه العظام
وغيرهم من الائمة الاعلام **النوع الثاني** ان الايمان هل يزيد او ينقص وهو ايضا من فروع اختلافهم
في حقيقة الايمان فقال بعض من ذهب الى ان الايمان هو التصديق ان حقيقة التصديق شيء واحد
لا يقبل الزيادة والنقصان وقال اخرون انه لا يقبل النقصان لانه لو نقص لا يبقى ايمانا ولكن يقبل الزيادة لقوله
تعالى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا ونحوها من الايات وقال الداودي سئل مالك عن نقص الايمان
وقال قد ذكر الله تعالى زيادته في القرآن وتوقف عن نقصه وقال لو نقص لذهب كله وقال ابن بطال
مذهب جماعة من اهل السنة من سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص والحجة على ذلك
ما اورده البخاري قال فايمان من لم يحصل له الزيادة ناقص وقد ذكر الحافظ ابو القاسم هبة الله اللالكائي
في كتاب شرح اصول اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وبه
قال من الصحابة عمر بن الخطاب وعلي وابن مسعود ومعاذ وابو الدرداء وابن عباس وابن عمر وعمار وابو هريرة
وحذيفة وسلمان وعبد الله بن رواحة وابو امامة وجندب بن عبد الله وعمير بن حبيب وعائشة
رضي الله عنهم ومن التابعين كعب الاحبار وعروة وعطاء وطاوس ومجاهد وابن ابي مليكة وميمون بن مهران
وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والحسن ويحيى بن ابي كثير والزهري وقتادة وايوب ويونس وابن عون
وسليمان التيمي وابراهيم النخعي وابو البختري وعبد الكريم الجزري وزبيد بن الحارث والاعمش ومنصور
والحكم وحمزة الزيات وهشام بن حسان ومعقل بن عبيد الله الجزري ثم محمد بن ابي ليلى والحسن
بن صالح ومالك بن مغول ومفضل بن مهلهل وابو سعيد الفزاري وزائدة وجرير بن عبد الحميد وابو
هشام عبد ربه وعنبر بن القاسم وعبد الوهاب الثقفي وابن المبارك واسحاق بن ابراهيم وابو عبيد بن
سلام وابو محمد الدارمي والذهلي ومحمد بن اسلم الطوسي وابو زرعة وابو حاتم وابو داود وزهير بن معاوية
وزائدة وشعيب بن حرب واسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم والوليد بن محمد والنضر بن شميل والنضر بن
محمد وقال سهل بن متوكل ادركت الف استاذ كلهم يقول الايمان قول وعمل يزيد وينقص قال يعقوب بن سفيان
ان اهل السنة والجماعة على ذلك بمكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام منهم عبد الله بن يزيد المقرئ
وعبد الملك الماجشون ومطرف ومحمد بن عبد الله الانصاري والضحاك بن مخلد وابو الوليد وابو النعمان
والقعنبي وابو نعيم وعبيد الله بن موسى وقبيصة واحمد بن يونس وعمرو بن عون وعاصم بن علي وعبد الله

بن صالح كاتب الليث وسعيد بن ابي مريم والنضر بن عبد الجبار وابن بكير واحمد بن صالح واصبغ بن الفرج
وادم بن ابي اياس وعبد الاعلى بن مسهر وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن ابراهيم
وابو اليمان الحكم بن نافع وحيوة بن شريح ومكي بن ابراهيم وصدقة بن الفضل في نظرائهم من اهل بلادهم
وذكر ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر في كتاب الايمان ذلك عن خلق قال واما توقف مالك عن القول بنقصان
الايمان فخشية ان يتناول عليه موافقة الخوارج وقال رستة ما ذاكرت احدا من اصحابنا من اهل العلم
مثل علي بن المديني وسليمان يعني ابن حرب والحميدي وغيرهم الا يقولون الايمان قول وعمل ويزيد
وينقص وكذا روى عن عمير بن حبيب وكان من اصحاب الشجرة وحكاه اللالكائي في كتاب السنن عن
وكيع وسعيد بن عبد العزيز وشريك وابي بكر بن ابي عياش وعبد العزيز بن ابي سلمة والحمادين وابي
ثور والشافعي واحمد بن حنبل وقال الامام هذا البحث لفظي لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا
يقبلهما وان كان الطاعات فيقبلهما ثم قال الطاعات مكملة للتصديق فكل ما قام من الدليل على ان
الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان كان مصروفا الى اصل الايمان الذي هو التصديق وكان ما يدل على كون
الايمان يقبل الزيادة والنقصان فهو مصروف الى الكامل وهو مقرون بالعمل وقال بعض المتأخرين
الحق يقبلهما سواء كان عبارة عن التصديق مع الاعمال وهو ظاهر او بمعنى التصديق وحده لان
التصديق بالقلب هو الاعتقاد الجازم وهو قابل للقوة والضعف فان التصديق بجسمية
الشبح الذي بين ايدينا اقوى من التصديق بجسميته اذا كان بعيدا عنا ولانه يتدرج في التنزل
من اجلى البديهيات كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان ثم ينزل الى ما دونه ككون الاشياء
المساوية بشيء واحد متساوية ثم الى اجلى النظريات كوجود الصانع ثم الى ما دونه ككونه مرئيا ثم الى اخفاها
كاعتقاد ان العرض لا يبقى زمانين وقال بعض المحققين الحق ان التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين
الاول القوة والضعف لانه من الكيفيات النفسانية وهي تقبل الزيادة والنقصان كالفرح والحزن والغضب
ولو لم يكن كذلك يقتضي ان يكون ايمان النبي عليه السلام وافراد الامة سواء وانه باطل اجماعا ولقوله
ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي **الثاني** التصديق التفصيلي في افراد ما علم مجيئه به جزء من
الايمان يثاب عليه ثوابه على تصديقه بالآخر وقال بعضهم في هذا المقام الذي يؤدي اليه نظري
انه ينبغي ان يكون الحق الحقيقي بالقبول ان الايمان بحسب التصديق يزيد بزيادة الكمية المعظمة وهي

العدد قبل تقرر الشارع بان يؤمن الانسان بجملة ما ثبت من الفرايض ثم يثبت فرض اخر فيؤمن به ايضا
ثم وثم فيزداد ايمانه او يؤمن بحقيقة كل ما جاء به النبي عليه السلام اجمالا قبل ان تبلغ اليه الشرايع
تفصيلا ثم تبلغه فيؤمن بها تفصيلا بعد ما امن بها اجمالا فيزداد ايمانه فان قلت يلزم من هذا
تفضيل من امن بعد تقرر الشرايع على من مات في زمن الرسول عليه السلام من المهاجرين والانصار
لان ايمان اولئك ازيد من ايمان هؤلاء قلت لا نسلم ان هذه الزيادة سبب التفضيل في الاخرة وسند
المنع ان كل واحد من هذين الفريقين يؤمن بجميع ما يجب الايمان به بحسب زمانه وهما متساويان في ذلك وايضا
انما يلزم تفضيلهم على الصحابة بسبب زيادة عدد ايمانهم ولو لم يكن لايمانهم ترجيح باعتبار اخر وهو قوة
اليقين وهو ممنوع لان لايمانهم ترجيحا الا ترى الى قوله عليه السلام لو وزن ايمان ابي بكر مع ايمان جميع
الخلق لرجح ايمان ابي بكر رضي الله عنه ولا ينقص الايمان بحسب العدد قبل تقرر الشارع ولا يلزم ترك
الايمان بنقص ما يجب الايمان به ويزيد وينقص بحسب العدد بعد تقرر الشارع بتكرار التصديق والتلفظ
بكلمتي الشهادة مرة بعد اخرى بعد الذهول عنه تكرارا كثيرا او قليلا ويزيد وينقص مطلقا اي قبل
تقرر الشارع وبعده بحسب الكيفية الى القوة والضعف بحسب ظهور ادلة حقية المؤمن به وحقايقها
وقوتها وضعفها وقوة اعتقاد المقلد في المقلد وضعفه وروي عن بعض المحققين انه قال الاظهر
ان نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الادلة ولهذا يكون ايمان الصديقين والراسخين
في العلم اقوى من ايمان غيرهم بحيث لا يعتريهم الشبهة ولا يتزلزل ايمانهم بمعارض ولا تزال قلوبهم
منشرحة للاسلام وان اختلف عليهم الاحوال **النوع الثالث** في ان الاسلام مغاير للايمان او هما
متحدان فنقول الاسلام في اللغة الانقياد والاذعان وفي الشريعة الانقياد لله بقبول رسوله عليه السلام
بالتلفظ بكلمتي الشهادة والاتيان بالواجبات والانتهاء عن المنكرات كما دل عليه جواب النبي عليه السلام
حين سأله جبريل عليه السلام عن الاسلام في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه حيث
قال النبي عليه السلام الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤدي الزكاة المفروضة
وتصوم رمضان ويطلق الاسلام على دين محمد يقال دين الاسلام كما يقال دين اليهودية والنصرانية قال
الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقال عليه السلام ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام
دينا ثم اختلف العلماء فيهما فذهب المحققون الى انهما متغايران وهو الصحيح وذهب بعض المحدثين

والمتكلمين وجمهور المعتزلة الى ان الايمان هو الاسلام والاسمان مترادفان شرعا وقال الخطابي والصحيح
من ذلك ان يقيد الكلام ولا يطلق وذلك ان المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الاحوال دون بعض
والمؤمن مسلم في جميع الاحوال فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا واذا حملت الامر على هذا
استقام لك تاويل الايات واعتدل القول فيها ولم يختلف شيء منها واصل الايمان التصديق
واصل الاسلام الاستسلام والانقياد فقد يكون المرء مسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن وقد
يكون صادقا في الباطن غير منقاد في الظاهر قلت هذه اشارة الى ان بينهما عموما وخصوصا
مطلقا كما صرح به بعض الفضلاء والحق ان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان الايمان ايضا
قد يوجد بدون الاسلام كما في شاهق الجبل اذا عرف الله بعقله وصدق بوجوده ووحدته
وساير صفاته قبل ان تبلغه دعوة نبي وكذا في الكافر اذا اعتقد جميع ما يجب الايمان به اعتقادا
جازما ومات فجاءة قبل الاقرار والعمل والحاصل ان بيان النسبة بين الايمان والاسلام بالمساواة
او بالعموم والخصوص موقوف على تفسير الايمان فقال المتاخرون هو تصديق الرسول عليه السلام
بما علم مجيئه به ضرورة والحنفية التصديق والاقرار والكرامية الاقرار وبعض المعتزلة
الاعمال والسلف التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان فهذه اقوال خمسة
الثلاثة منها بسيطة وواحد مركب ثنائي والخامس مركب ثلاثي ووجه الحصر انه اما
بسيط اولا والبسيط اما اعتقادي او قولي او عملي وغير البسيط اما ثنائي واما ثلاثي وهذا
كله بالنظر الى ما عند الله اما عندنا فالايمان هو بالكلمة فاذا قالها حكمنا بايمانه اتفاقا
بلا خلاف ثم لا يعقل ان النزاع في نفس الايمان واما الكمال فانه لا بد فيه من الثلاث اجماعا ثم
ان الذين ذهبوا الى ان الايمان هو الاسلام والاسمان مترادفان استدلوا على ذلك بوجوه
الاول ان الايمان هو التصديق بالله والاسلام اما ان يكون ماخوذا من الاستسلام وهو
الانقياد وكيف ما كان فهو راجع الى ما ذكرنا من تصديقه بالقلب واعتقاده انه تعالى خالقه لا
شريك له الثاني قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وقوله تعالى ان الدين عند
الله الاسلام بين ان دين الله هو الاسلام وان كل دين غير الاسلام غير مقبول والايمان
دين لا محالة فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا وليس كذلك الثالث لو كانا متغايرين

لتصور احدهما بدون الاخر والتصور مسلم لجنس يؤمن واجيب عن الاول بانا لا نسلم ان الايمان هو التصديق
بالله فقط والا لكان كثير من الكفار مؤمنين لتصديقهم بالله بل هو تصديق الرسول بكل ما علم مجيئه به
بالضرورة كما مر ولئن سلمنا ولكن لا نسلم ان التسليم ههنا بمعنى تسليم العبد نفسه لم لا يجوز
ان يكون بمعنى الاستسلام وهو الانقياد ولان احد معاني التسليم الانقياد وحينئذ يلزم تغايرهما
لجواز الانقياد ظاهراً بدون تصديق القلب وعن الثاني بانا لا نسلم بان الايمان الذي هو التصديق
فقط بل الدين انما يقال لمجموع الاركان المعتبرة في كل دين كالاسلام بتفسير النبي عليه السلام ولهذا
يقال دين الاسلام ولا يقال دين الايمان وهذا ايضا فرق اخر ومعنى الاية ومن يبتغ دينا غير دين محمد
فلن يقبل منه وعن الثالث بان عدم تغايرهما بمعنى عدم الانفكاك لا يوجب اتحادهما معنى وايضا
المنافقون كانهم مسلمون بالتفسير المذكور غير مؤمنين فقد وجد احدهما بدون الاخر ثم انهم اولوا
الاية بان المراد باسلمنا استسلمنا اي انقدنا والخبر بان سؤال جبريل عليه السلام ما كان عن
الاسلام بل عن شرايع الاسلام واسندوا هذا الى بعض الرواة واجيب بان الاستسلام ههنا
ينبغي ان يكون بالمعنى المذكور في تعريف الاسلام والا لما تمكن المنافقون من دعوى الايمان وحينئذ
لا فائدة في هذا التاويل والمذكور في الصحيحين وغيرهما ما ذكرنا ولا تعارضه هذه الروايات الغريبة
المخالفة للظاهر قلت في اثبات وحدة الايمان والاسلام صعوبة وعسر لانا لو نظرنا الى قوله
تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه لزم اتحادهما اذ لو كان الايمان غير الاسلام لم يقبل
قط فتعين ان يكون عينه لان الايمان هو الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله
الاسلام فينتج ان الايمان هو الاسلام ولو نظرنا الى قول النبي عليه السلام حين ساله جبريل عن
الايمان والاسلام الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر
خيره وشره والاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلاً لزم تغايرهما بتصريح تفسيرهما ولان
قوله تعالى ان المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات تدل على المغايرة بينهما لان العطف يقتضي
تغاير المعطوف والمعطوف عليه **النوع الرابع** في ان الايمان هل هو مخلوق ام لا فذهب جماعة الى
انه مخلوق فمنهم الحارث المحاسبي وجعفر بن حرب وعبد الله بن كلاب وعبد العزيز المكي وذكر

عن احمد بن حنبل وجماعة من اصحاب الحديث انهم قالوا الايمان غير مخلوق واحسن ما قيل فيه ما روي
عن الفقيه ابي الليث السمرقندي انه قال الايمان اقرار وهداية فالاقرار صنع العبد وهو مخلوق
والهداية صنع الرب وهو غير مخلوق **النوع الخامس** في قران المشية بالايمان فقال طائفة
لا بد من قرانها وحكي هذا عن اكثر المتكلمين وقالت طائفة بجوازها وقال بعض الشافعية هو
المختار وقول اهل التحقيق وقالت طائفة بجواز الامرين قال بعض الشافعية هو حسن وقالت
الحنفية لا يصح ذلك فمتى قارن ايمانه بالمشية لم يصح ايمانه ورووا ما ذكر في كتاب ابي سعيد محمد
بن علي بن مهدي النقاش عن انس رضي الله عنه يرفعه من زعم ان الايمان يزيد وينقص فقد خرج
من امر الله ومن قال انا مؤمن ان شاء الله فليس له في الاسلام نصيب وفيه ايضا من حديث ابي
هريرة يرفعه الايمان ثابت ليس به زيادة ولا نقص نقصانه وزيادته كفر ومن حديث ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه يرفعه من زعم ان الايمان يزيد وينقص فزيادته نقص ونقصه كفر
وفي كل ذلك نظر **النوع السادس** اتفق اهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على
ما قاله النووي ان المؤمن الذي يحكم بانه من اهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون الا من اعتقد
بقلبه دين الاسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك ونطق مع ذلك بالشهادتين قال فان
اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة اصلاً بل يخلد في النار الا ان يعجز عن النطق لخلل في لسانه
او لعدم التمكن منه لمعاجلة المنية او لغير ذلك فانه حينئذ يكون مؤمنا بالاعتقاد من غير لفظ
واذا نطق بهما لم يشترط معهما ان يقول وانا بريء من كل دين خالف الاسلام على الاصح الا ان يكون
من كفار يعتقدون اختصاص الرسالة بالعرب فلا يحكم باسلامه حتى يتبرأ ومن اصحابنا
من شرط التبري مطلقاً وهو غلط لقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله ومنهم من استحب مطلقا كالاعتراف بالبعث اما اذا اقتصر
الكافر على قوله لا اله الا الله ولم يقل محمد رسول الله فالمشهور من مذهبنا ومذهب الجمهور انه لا يكون
مسلماً ومن اصحابنا من قال يصير مسلماً ويطالب بالشهادة الاخرى فان ابى جعل مرتداً وحجة
الجمهور الروايات السالفة وهي مقدمة على هذه لانها زيادة من ثقة وليس فيها نفي الشهادة الثانية
وانما فيها التنبيه على الاخرى واغرب القاضي حسين فشرط في ارتفاع السيف عنه ان يقر باحكامها

مع النطق بها فاما مجرد قولها فلا وهو عجيب منه وقال النووي اشترط القاضي ابو الطيب من اصحابنا الترتيب
بين كلمتي الشهادة في صحة الاسلام فيقدم الاقرار بالله على الاقرار برسوله ولم ار من وافقه ولا
من خالفه وذكر الحليمي في منهاجه الفاظا تقوم مقام لا اله الا الله في بعضها نظر لانتفاء ترادفها
حقيقة فقال ويحصل الاسلام بقوله لا اله غير الله ولا اله سوى الله او ماعدا الله ولا اله
الا الرحمن او البارى او لا رحمن او لا بارى الا الله او لا مالك او لا رزاق الا الله وكذا لو قال لا اله
الا العزيز او العظيم او الحكيم او الكريم وبالعكس قال ولو قال احمد ابو القاسم رسول الله فهو كقوله
محمد ص وهو قول وفعل يزيد وينقص ش اى ان الايمان قوله باللسان وفعله بالجوارح فان
قلت الايمان عنده قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو
الاصل قلت لا نزاع في ان الاعتقاد لابد منه والكلام في القول والفعل هل هما منه ام لا فلاجل
ذلك ذكر ما هو المتنازع فيه واجيب ايضا بان الفعل اعم من فعل الجوارح فيتناول فعل القلب
وفيه نظر من وجهين احدهما هو ان يقال لا حاجة الى ذكر القول ايضا لانه فعل اللسان والاخر
ان الاعتقاد من مقولة الانفعال لا الفعل فيه تأمل فان قلت ما وجه من اعاد الضمير اعنى هو
الى الاسلام قلت وجهه ان الايمان والاسلام واحد عند البخاري فاذا كان كلاهما واحدا يجوز عود
الكل واحد منهما قوله يزيد وينقص اى الايمان والاسلام يقبل الزيادة والنقصان هذا على تقدير دخول
القول والفعل فيه ظاهر واما على تقدير ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص اى قوة
وضعفا او اجمالا وتفصيلا او تعددا بحسب تعدد المؤمن به كما حققناه فيما مضى وهذا الذي قاله البخاري
منقول عن سفيان ابن عيينة فانه قال الايمان قول وفعل يزيد وينقص فقال له اخوه لا تقل ينقص
فغضب وقال اسكت يا صبي بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء قال ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر بن يزيد
رسته حدثنا الحميدي ثنا يحيى بن سليم الطائفي قال سالت عشرة من الفقهاء فكلهم قال الايمان
قول وعمل الثوري وهشام بن حسان وابن جريج ومحمد بن عمرو بن عثمان والمثنى بن الصباح ونافع
بن عمر الجمحي ومحمد بن مسلم الطائفي ومالك بن انس وفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة قال
رسته وثنا بعض اصحابنا عن عبد الرزاق قال سمعت معمرا والاوزاعي يقولان الايمان قول وعمل
يزيد وينقص ص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله تعالى وزدناهم هدى وقوله تعالى

ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم ويزداد الذين امنوا
ايمانا وقوله تعالى وما زادهم الا ايمانا وتسليما ش هذه ثمان ايات ذكرها دليلا على زيادة
الايمان وقد قلنا انه كثيرا ما يستدل لترجمة الباب بالقران وبما وقع له من سنة مسندة
وغيرها او اثر من الصحابة او قوله العلماء ونحو ذلك ولكن ذكر هذه الايات ما كان يناسب
الا في باب زيادة الايمان ونقصانه فان قلت الايات دلت على الزيادة فقط والمقصود
بيان الزيادة والنقصان كليهما قلت قال الكرماني كل ما قبل الزيادة لابد ان يكون قابلا للنقصان
ضرورة ثم الاية الاولى في سورة الفتح وهي قوله تعالى هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين
ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم ولله جنود السموات والارض وكان الله عليما حكيما قاله الزمخشري
اى انزل الله في قلوبهم السكون والطمانية بسبب الصلح والامن ليعرفوا فضل الله عليهم
بتيسير الامن بعد الخوف والهدنة غب القتال فيزدادوا يقينا الى يقينهم او انزل فيها السكون
الى ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الشرائع ليزدادوا ايمانا بالشرائع مقرونا الى ايمانهم وهو
التوحيد وعن ابن عباس اول ما اتاهم به النبي عليه السلام التوحيد فلما امنوا بالله وحده
انزل الصلاة والزكاة ثم الحج ثم الجهاد فازدادوا ايمانا الى ايمانهم وقيل انزل فيها الرحمة ليتراحموا
فيزدادوا ايمانهم الاية الثانية في سورة الكهف وهي قوله تعالى نحن نقص عليك نباهم بالحق
انهم فتية امنوا بربهم وزدناهم هدى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا الاية نباهم اى خبرهم والفتية
جمع فتى والهدى مصدر من هدى يهدي اى دلالة موصلة الى البغية وهو متعد والاهتدى
لازم قال الزمخشري وزدناهم هدى بالتوفيق والتثبت وربطنا على قلوبهم وقويناها بالصبر
على هجر الاوطان والنعيم والفرار بالدين الى بعض الغيران وجرّاناهم على القيام بكلمة الحق و
التظاهر بالاسلام اذ قاموا بين يدي الجبار وهو دقيانوس من غير مبالاة به حين عاتبهم على ترك
عبادة الصنم فقالوا ربنا رب السموات والارض الاية الثالثة في سورة مريم وهي قوله ويزيد الله
الذين اهتدوا هدى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير مردا اى يزيد
المهتدى هداية بتوفيقه والمراد من الباقيات الصالحات اعمال الاخرة كلها وقيل الصلوات
وقيل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اى هو خير ثوابا من مفاخرات الكفار

وخير مردا اي مرجعا وعاقبة الاية الرابعة في سورة محمد صلى الله عليه وسلم وهي قوله تعالى والذين
اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم اي زادهم الله هدى بالتوفيق واتاهم تقواهم اعانهم عليها وعن
السدي بين لهم ما يتقون وقرئ واعطاهم الاية الخامسة في سورة المدثر وهي قوله تعالى وما جعلنا
عدتهم الا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين اوتوا الكتاب ويزداد الذين امنوا ايمانا اي
عدة الملائكة الذين يلون امر جهنم لانهم خلاف جنس المعذبين من الجن والانس فلا ياخذهم
ما ياخذ المجانس من الرأفة والرقة ولانهم اقوم خلق الله بحق الله وبالغضب له ولانهم اشد
الخلق باسا واقواهم بطشا والتقدير لقد جعلنا عدتهم عدة من شانها ان يفتتن بها لاجل استيقان
المؤمنين وحيرة الكافرين واستيقان اهل الكتاب لان عدتهم تسعة عشر في الكتابين فاذا
سمعوا بمثلها في القران ايقنوا انه منزل من عند الله وازدياد المؤمنين ايمانا لتصديقهم بذلك
كما صدقوا سائر ما انزل الاية السادسة في سورة براءة من الله ورسوله وهي قوله تعالى واذا ما انزلت
سورة فمنهم من يقول ايكم زادته هذه ايمانا فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون اي
فمن المنافقين من يقول بعضهم لبعض ايكم زادته هذه السورة ايمانا انكارا واستهزاء بالمؤمنين
واعتقادهم زيادة الايمان بزيادة العلم الحاصل بالوحي والعمل به الاية السابعة في سورة ال عمران
وهي قوله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله
ونعم الوكيل المراد من الناس الاول نعيم بن مسعود الاشجعي ومن الثاني اهل مكة روي ان ابا
سفيان نادى عند انصرافه من احد يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل ان شئت فقال عليه السلام
ان شاء الله فلما كان القابل خرج ابو سفيان في اهل مكة حتى نزل مر الظهران فالقى الله الرعب
في قلبه فبدا له ان يرجع فلقي نعيم بن مسعود الاشجعي وقد قدم معتمرا فقال يا نعيم اني واعدت
محمدا ان يلتقي بموسم بدر وان هذا عام جدب ولا يصلحنا الا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه
اللبن وقد بدا لي ولكن ان خرج محمد ولم اخرج زاده ذلك جراءة فالحق بالمدينة فثبطهم ولك
عندي عشر من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ما هذا بالرأي اتوكم في
دياركم وقراركم فلم يفلت منكم احد الا شريد افتريدون ان تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم فوالله
لا يفلت منكم احد وقيل مر بابي سفيان ركب من عبد القيس يريدون المدينة للميرة فجعل لهم حمل

بعير من زبيب ان ثبطوهم فكره المسلمون الخروج فقال عليه السلام والذي نفسي بيده لاخرجن
ولو لم يخرج معي احد فخرج في سبعين راكبا وهم يقولون حسبنا الله ونعم الوكيل وكان معهم تجارات فباعوها
واصابوا خيرا ثم انصرفوا الى المدينة سالمين غانمين فرجع ابو سفيان الى مكة فسمى اهل مكة جيشه
جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق الاية الثامنة في سورة الاحزاب وهي قوله تعالى
ولما رأى المؤمنون الاحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما
هذا اشارة الى الخطب والبلاء قوله وما زادهم الا ايمانا اي بالله وبمواعيده وتسليما لقضاياه واقداره
ص والحب في الله والبغض في الله من الايمان ش والحب مرفوع بالابتداء والبغض معطوف عليه وقوله
من الايمان خبره وكلمة في اصلها للظرفية ولكنها ههنا تقال للسببية اي بسبب طاعة الله ومعصيته
كما في قوله عليه السلام للمؤمنة مائة من الابل وقوله في التي حبست الهرة في النفس فدخلت النار فيها
اي بسببها ومنه قوله فذلكن الذي لمتنني فيه وقوله لمسكم فيما افضتم ثم هذه الجملة يجوز ان تكون عطفا
على ما اضاف اليه الباب فيدخل في ترجمة الباب كانه قال والحب في الله من الايمان ويجوز ان يكون
ذكرها لبيان امكان الزيادة والنقصان كذكر الايات وروى ابو داود باسناده الى ابي ذر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله ورواه ابن
ابي شيبة في مصنفه ثنا زيد بن الحباب عن الصعق بن حزن قال حدثني عقيل بن الجعد عن ابي
اسحاق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله وروى ابن ابي شيبة عن ابن فضيل عن الليث عن عمرو بن
مرة عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى الاسلام الحب في الله
والبغض في الله واخرج الترمذي من حديث ابن معاذ بن انس الجهني ان النبي عليه السلام قال
من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان وقال هذا حديث منكر واخرج
ابو داود من حديث ابي امامة ان رسول الله عليه السلام قال من احب لله وابغض لله واعطى
لله ومنع لله فقد استكمل الايمان ص وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي ان للايمان
فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل
الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان مت فما انا على صحبتكم بحريص ش الكلام

فيه على انواع الاولى في ترجمة عمر وعدي اما عمر فهو ابن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن العاص ابن امية
بن عبد شمس الاموي القرشي الامام العادل احد الخلفا الراشدين سمع عبد الله بن جعفر وانساً
وغيرهما وصلى انس خلفه قبل خلافته ثم قال ما رأيت احداً اشبه صلاة برسول الله عليه السلام
من هذا الفتى تولى الخلافة سنة تسع وتسعين ومدة خلافته سنتان وخمسة اشهر نحو خلافة
الصديق رضي الله عنه فملا الارض قسطاً وعدلاً وامه حفصة بنت عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ولد بمصر وتوفي بدير سمعان بحمص يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة
احدى ومائة وقال القاضي جمال الدين بن واصل والظاهر عندي ان دير سمعان هو المعروف الان
بدير النقيرة من عمل معرة النعمان فان قبره هو هذا المشهور واوصى ان يدفن معه شي كان عنده
من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم واظفاره وقال اذا امت فاجعلوه في كفني ففعلوا ذلك
وقال الامام احمد بن حنبل يروى الحديث ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يصحح لهذه
الامة دينها فنظرنا في المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز قال النووي في تهذيب الاسما حمله
العلما في المائة الاولى على عمر والثانية على الشافعي والثالثة على ابن سريج وقال الحافظ بن عساكر هو
الشيخ ابي الحسن الاشعري والرابعة على ابن ابي سهل الصعلوكي وقال القاضي الباقلاني وقيل ابو
حامد الاسفرايني وفي الخامسة على الغزالي انتهى وقال الكرماني لا مطمح للبقين فيه فللحنفية
ان يقولوا هو الحسن بن زياد في الثانية والطحاوي في الثالثة وامثالهما وللمالكية انه اشهب
في الثانية وهلم جراً وللحنابلة انه الخلال في الثالثة والزاغوني في الخامسة الى غير ذلك وللمحدثين
انه يحيى بن معين في الثانية والنسائي في الثالثة ونحوهما وللاولي الامر انه المأمون والمقتدر والقادر
وللزهاد انه معروف الكرخي في الثانية والشبلي في الثالثة ونحوهما وان تصحيح الدين متناول
لجميع انواعه مع ان لفظة من تحتمل التعدد في المصحح وقد كان قبل كل مائة ايضاً من يصحح ويقوم
بامر الدين وانما المراد من انقضت المائة وهو حي عالم مشار اليه وليس له في البخاري سوى حديث واحد
رواه في الاستقراض من حديث ابي هريرة في الفلس وفي الرواة ايضاً عمر بن عبد العزيز ابن عمران بن مقلاص
روى له النسائي فقط واما عدي فهو ابن عدي بفتح العين فيهما ابن عميرة بفتح العين ابن زرارة بن
الارقم ابن عمرو بن وهب بن ربيعة بن الحارث بن عدي ابو فروة الكندي الجزري التابعي يروي عن

ابيه وعمه العرس بن عميرة وهما صحابيان وعنه الحكم وغيره من التابعين وغيرهم قال البخاري هو
سيد اهل الجزيرة ويقال اختلفوا في انه صحابي ام لا والصحيح انه تابعي وسبب الاختلاف انه
روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة فظنه بعضهم صحابياً وكان عدي عامل عمر
بن عبد العزيز على الجزيرة والموصل واستعمال عمر له يدل على انه لا صحبة له لانه عاش بعد عمر و
لم يبق احد من الصحابة الى خلافته وتوفي سنة عشرين ومائة وروى له ابو داود والنسائي وابن
ماجة وليس له في الصحيحين شي ولا في الترمذي الثاني ان هذا من تعاليق البخاري ذكره بصيغة
الجزم وهو حكم منه بصحته واخرجه ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر بن يزيد رسته في كتاب
الايمان تأليفه فقال ثنا ابن مهدي ثنا جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال كتب عمر رضي الله
عنه فذكره وهذا اسناد صحيح واخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا ابو اسامة عن جرير بن
حازم قال حدثني عيسى بن عاصم قال ثنا عدي بن عدي قال كتب الي عمر بن عبد العزيز اما بعد
فان للايمان فرايض وشرايع وحدودا وسننا الى اخره ولما فهم البخاري من قول عمر فمن استكملها
الى اخره اي انه قايل بانه يقبل الزيادة والنقصان ذكره في هذا الباب عقيب الايات المذكورة وقال
الكرماني للقايل ان يقول لا يدل ذلك عليه بل على خلافه اذ قال للايمان كذا وكذا فجعل الايمان
غير الفرايض واخواتها وقال استكملها اي الفرايض ونحوها لا الايمان فجعل الكمال للفرايض لا للايمان
قلت لو وقف الكرماني على رواية ابن ابي شيبة لما قال ذلك لانه في روايته جعل الفرايض
واخواتها عين الايمان على ما لا يخفى وكذا في رواية ابن عساكر ههنا فان الايمان فرايض نحو رواية ابن
ابي شيبة وقال بعضهم وبالاول جاء الموصول قلت جاء الموصول بالاول وبالثاني جميعاً على ما ذكرنا
الثالث في معناه فقوله فرايض اي اعمالاً فريضة وشرايع اي عقايد دينية وحدودا اي منهيات
ممنوعة وسننا اي مندوبات قال الكرماني انما فسرناها بذلك ليتناول الاعتقاديات والاعمال
والتروك واجبة ومندوبة وليلا يتكرر وقال ابن المرابط الفرايض ما فرض علينا من صلاة وزكاة
ونحوهما والشرايع كالتوجه الى القبلة وصفات الصلاة وعدد شهور رمضان وعدد جلد القاذف
وعدد الطلاق الى غير ذلك والسنن ما امر به الشارع من فضايل الاعمال فمن اتى بالفرايض
والسنن وعرف الشرايع فهو مؤمن كامل **قوله** فسابينها اي فسا وضحها لكم ايضاحاً يفهمه

للفرايض

كل احد منكم فان قلت كيف اخرتبيانها والتاخير عن وقت الحاجة غير جائز قلت انه علم انهم يعلمون مقاصدها
ولكنه استظهر وبالغ في نصحهم وتنبيههم على المقصود وعرفهم اقسام الايمان مجملا وانه سيذكرها
مفصلا اذا تفرغ لها فقد يكون مشغولا باهم من ذلك ص وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم
ولكن ليطمئن قلبي ش الكلام فيه على انواع الاول ابراهيم هو ابن اذر وهو تارخ بفتح الراء المهملة وفي
اخره حاء مهملة فاذر اسم وتارح لقبه وقيل عكسه قال ابن هشام هو ابراهيم بن تارح وهو ازر بن
ناحور بن ساروغ بن ارغو بن فالخ ابن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن
اخنخ بن يرد بن مهلاييل بن قاين فانوش بن شيث بن ادم عليه السلام ولا خلاف عندهم في عدد
هذه الاسماء وسردها على ما ذكرنا وان اختلفوا في ضبطها وابراهيم اسم عبراني قال الماوردي معناه
اب رحيم وكان اذر من اهل حران وولد ابراهيم بكوثا من ارض العراق وكان ابراهيم يتجر في البز وهاجر
من ارض العراق الى الشام وبلغ عمره مائة وخمسا وسبعين سنة وقيل مائتي سنة ودفن بالارض المقدسة
وقبره معروف بقرية حبرون بالحاء المهملة وهي التي تسمى اليوم ببلد الخليل الثاني ان معناه ليزداد
وهو المعنى الذي اراده البخاري وروى ابن جرير الطبري بسنده الى سعيد بن جبير قال قوله ليطمئن قلبي
اي يزداد يقيني وعن مجاهد قال لازداد ايمانا الى ايماني وقيل بالمشاهدة كان نفسه طالبة بالرؤية
والشخص قد يعلم الشيء من جهة ثم يطلبه من اخرى وقيل ليطمئن قلبي اي اذا سألتك اجبتني
وقال الزمخشري فان قلت كيف قال له اولم تؤمن وقد علم انه اثبت الناس ايمانا قلت ليجيب
بما اجاب فيه لما فيه من الفائدة الجليلة للسامعين انتهى قلت ان فيه فائدتين احداهما وهي
التفرقة بين علم اليقين وعين اليقين فان في عين اليقين طمانينة بخلاف علم اليقين والثانية
ان لادراك الشيء مراتب مختلفة قوة وضعفا واقصاها عين اليقين فليطلبها الطالبون
وقال الزمخشري وبلى ايجاب لما بعد النفي ومعناه بلى امنت ولكن ليطمئن قلبي ليزيد سكونا وطمانينة
بمضامة علم الضرورة علم الاستدلال وتظاهر الادلة اسكن للقلوب وازيد للبصيرة واليقين
ولان علم الاستدلال يجوز معه التشكيك بخلاف العلم الضروري فاراد بطمانينة القلب العلم
الذي لا مجال فيه للتشكيك فان قلت بم تعلقت اللام في ليطمئن قلت بمحذوف تقديره ولكن
سألت ذلك ارادة طمانينة القلب الثالث ما قيل كان المناسب للسياق ان يذكر هذه الاية

عند سائر الايات واجيب بان تلك الايات دلت على الزيادة صريحا وهذه تلزم الزيادة منها ففصل
بينهما اشعارا بالتفاوت ص وقال معاذ رضي الله عنه اجلس بنا ساعة نؤمن ش معاذ
بضم الميم ابن جبل بن عمرو بن اوس بن عايذ بالياء اخر الحروف والذال المعجمة ابن عدي بن كعب ادي
ابن سعيد ابن علي بن اسد بن ساردة بن تزيد بالتاء المثناة من فوق ابن جشم بن الخزرج الانصاري
اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ثم شهد
بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله عليه السلام روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مائة حديث وسبعة وخمسون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة وانفرد مسلم
بحديث واحد روى عنه عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وابو قتادة
وجابر وانس وغيرهم توفي في طاعون عمواس بفتح العين المهملة والميم موضع بين الرملة وبيت المقدس
سنة ثمانية عشر وقيل سبعة عشر وعمره ثلاث وثلاثون سنة وهذا الاثر اخرجه رسته
عن ابن مهدي ثنا سفيان عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال عنه وهذا اسناد صحيح
ورواه ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي عن عبد الجبار بن العلاء ثنا وكيع عن الاعمش
ومسعر عن جامع ابن شداد به قوله نؤمن ساعة لا يمكن حمله على اصل الايمان لان معاذا
كان مؤمنا واي مؤمن فالمراد زيادة الايمان اي اجلس حتى نكثر وجوه دلالات الادلة على ما يجب
الايمان به وقال النووي معناه نتذاكر الخير واحكام الاخرة وامور الدين فان ذلك ايمان وقال
المرابط نتذاكر كي ما يصدق اليقين في قلوبنا لان الايمان هو التصديق بما جاء من عند الله تعالى
فان قلت من هو الذي قال له معاذ اجلس بنا قلت قال هو الاسود بن هلال وروى ابن ابي
شيبة في مصنفه ثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال كان
معاذ يقول لرجل من اخوانه اجلس بنا فلنؤمن ساعة فيجلسان يتذاكران الله ويحمدانه انتهى
فهذا يدل على ان الذي قال له معاذ اجلس بنا ساعة نؤمن غير الاسود بن هلال قلت
يجوز ان يكون قال له مرة وقال لغيره مرة اخرى ص وقال ابن مسعود رضي الله عنه
اليقين الايمان كله ش هو عبد الله ابن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفاء ابن حبيب
بن شمخ بن مخزوم ويقال ابن شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم

بن سعد بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ابو عبد الرحمن الهذلي وامه ام
عبد بنت عبد ود بن سوا من هذيل ايضاً لها صحبة اسلم بمكة قديماً وهاجر الهجرتين وشهد بدراً
والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صاحب نعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يلبسه اياها فاذا جلس ادخلها في ذراعه روى له عن رسول الله عليه السلام
ثمان مائة حديث وثمانون واربعون حديثاً اتفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد
وعشرين ومسلم بخمسة وستين سنة وقيل بالكوفة والاول اصح وصلى عليه عثمان وقيل الزبير
وقيل عمار بن ياسر روى له الجماعة واخرج هذه الاثر وسنته بسند صحيح عن ابي زهير قال
ثنا الاعمش عن ابي ظبيان مثله واخرجه ابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من حديثه
مرفوعاً ولا يثبت رفعه وروى احمد في كتاب الزهد عن وكيع عن شريك عن هلال عن عبد الله
ابن عليم قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم زدنا ايماناً ويقيناً وفقهاً
قوله اليقين هو العلم وزوال الشك يقال منه يقنت الامر بالكسر يقيناً وايقنت واستيقنت
وتيقنت كله بمعنى وانا على يقين منه وذلك عبارة عن التصديق وهو اصل الايمان فعبر
بالاصل عن الجميع كقوله الحج عرفة يعني اصل الحج عرفة ومعظمه وفيه دلالة على ان الايمان
يتبعض لان كلاً واجعاً لا يوكد بهما الا ذو اجزاء يصح افتراقها حساً او حكماً فعلم ان الايمان كلاً
وبعضاً فيقبل الزيادة والنقصان واعلم ان اليقين من الكيفيات النفسانية وهو في الادراكات
الباطنة من قسم التصديقات التي تعلقها الخارجي لا يحتمل النقيض بوجه من الوجوه وهو علم
بمعنى اليقين **ص** وقال ابن عمر رضي الله عنهما لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك
في الصدر **ش** عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما القرشي العدوي المكي وامه ام واخته
حفصة زينب بنت مظعون اخت عثمان بن مظعون اسلم بمكة قديماً مع ابيه وهو صغير
وهاجر معه ولا يصح قول من قال انه اسلم قبل ابيه وهاجر قبله واستصغر عن احد وشهد الخندق
وما بعدها وهو احد الستة الذين هم اكثر الصحابة رواية واحد العبادلة الاربعة وثانيهم ابن عباس
وثالثهم عبد الله بن عمرو بن العاص ورابعهم عبد الله بن الزبير ووقع في مبهمات النووي وغيرها
ان الجوهري اثبت ابن مسعود منهم وحذف ابن عمرو وليس كما ذكره كما ذكرناه فيما مضى ووقع في شرح

سنة ثلاثين مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين وقيل ثلاث وثلاثين صح

الرافعية في الجنايات عد ابن مسعود منهم وحذف ابن الزبير وابن عمرو بن العاص وهو غريب منه
روى له الف حديث وستماية وثلاثون حديثاً اتفقا منها على مائة وسبعين حديثاً وانفرد البخاري
باحد وثمانين ومسلم باحد وثلاثين وهو اكثر الصحابة رواية بعد ابي هريرة مات بفخ الفا
والخاء المعجمة موضع بقرب مكة وقيل بذي طوى سنة وثلاث وقيل اربع وسبعين سنة
بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر وقيل بستة عن اربع وقيل ستة وثمانين سنة قال يحيى بن بكير
توفي بمكة بعد الحج ودفن بالمحصب وبعض الناس يقولون بفخ قلت وقيل بسرف وكلها مواضع
بقرب مكة بعضها اقرب الى مكة من بعض قال الصغاني في وادي الزاهر وصلى عليه الحجاج وفي
الصحابة ايضاً عبد الله بن عمر حرمي يقال ان له صحبة يروى عنه حديث في الوضوء وقد روى
مسلم معنى قول ابن عمر رضي الله عنهما من حديث النواس بن سمعان قال سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت
ان يطلع عليه الناس **قوله** التقوى هي الخشية قال الله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم واخشوا
ومثله في اول الحج والشعراء اذ قال لهم اخوهم نوح الا تتقون يعني الا تخشون الله وكذلك
قول هود وصالح ولوط وشعيب لقومهم وفي العنكبوت وابراهيم اذ قال لقومه اعبدوا الله
واتقوه يعني اخشوه واتقوا الله حق تقاته وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوا يوماً لا
تجزي نفس عن نفس وحقيقة التقوى ان يقي نفسه تعاطي ما يستحق به العقوبة من فعل او ترك
وياتي في القرآن على معان الايمان نحو قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى اي التوحيد والتوبة نحو قوله
تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا اي تابوا والطاعة نحو ان انذروا انه لا اله الا انا فاتقون
وانا ربكم فاتقون وترك المعصية نحو قوله تعالى واتوا البيوت من ابوابها واتقوا الله اي
ولا تعصوه والاخلاص نحو قوله تعالى فانها من تقوى القلوب اي من اخلاص القلوب فان قلت
ما اصله قلت اصله من الوقاية وهو فرط الصيانة ومنه المتقي اسم فاعل من وقاه الله فاتقى
والتقي واحد والواو مبدلة من اليا والتا مبدلة من الواو اذ اصله وقيا قلبت اليا واواً فصار
وقوى ثم ابدلت من الواو تا فصار تقوى وانما ابدلت من اليا واو في نحو تقوى ولم تبدل في
نحو ريا لان ريا صفة وانما يبدلون اليا في فعلى اذا كان اسماً واليا موضع اللام كشروى من شريت

والتقوى لانها من التقية وان كانت صفة تركوها على اصلها قوله حتى يدع اي يترك قال الصفدي وامانوا اماضي يدع ويذر ولكن جا ما ودعك ربك بالتخفيف قوله حاك بالتخفيف من حاك يحيك ويقال حك يحك واحاك يحيك يقال ما يحيك فيه الملام اي ما يؤثر وقال ثم الحايك الراسخ في قلبك الذي يهمك وقال الجوهري حاك السيف واحاك بمعنى يقال ضربه فما حاك فيه السيف اذا لم يعمل فيه فالحيك اخذ القول في القلب وفي بعض نسخ المغاربة صوابه ما حك بتشديد الكاف وفي بعض النسخ العراقية ما حاك بالتشديد من المحاكة وقال النووي ما حاك بالتخفيف هو ما يقع في القلب ولا ينشرح له صدره وخاف الاثم فيه وقال التيمي حاك في الصدر اي ثبت فالذي يبلغ حقيقة التقوى تكون نفسه متيقنة للايمان سالمة من الشكوك وقال الكرماني حقيقة التقوى اي الايمان لان المراد من التقوى وقاية النفس عن الشرك وفيه اشارة الى ان بعض المؤمنين بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم لا فتجوز الزيادة والنقصان وفي بعض الروايات قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان بدل التقوى ص وقال مجاهد شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا اوصيناك يا محمد واياه دينا واحدا ش مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون البا الموحدة وفي اخره را ويقال جبير والاول اصح المخزومي مولى عبد الله بن السايب المخزومي وقيل غيره سمع ابن عباس وابن عمر وابا هريرة وجابرا وعبد الله بن عمرو وغيرهم قال مجاهد عرضت القران على ابن عباس ثلاثين مرة واتفقوا على توثيقه وجلالته وهو امام في الفقه والتفسير والحديث مات سنة مائة وقيل احدى وقيل اثنين وقيل اربع ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين سنة بمكة وهو ساجد روى له الجماعة واخرج اثره هذا عبد بن حميد في تفسيره بسند صحيح عن شبابة عن ورقا عن ابي نجيح عنه ورواه ابن المنذر باسناده بلفظة وصاه قوله واياه يعني نوحا عليه السلام اي هذا الذي تظاهرت عليه ادلة الكتاب والسنة من زيادة الايمان ونقصانه هو شرع الانبياء عليهم السلام الذين قبل نبينا عليه السلام كما هو شرع نبينا لان الله تعالى قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ويقال جا نوح عليه السلام بتحريم الحرام وتحليل الحلال وهو اول من جا بتحريم الامهات والبنات والاخوات ونوح اول نبي جا بعد ادريس عليه السلام وقد قيل ان الذي وقع في اثر مجاهد تصحيف والصواب اوصاك يا محمد وانبياءه

وكيف يقول مجاهد بافراد الضمير لنوح وحده مع ان في السياق ذكر جماعة قلت ليس بتصحيف بل هو صحيح ونوح افرد في الاية وبقية الانبياء عليهم السلام عطف عليه وهم داخلون فيما وصى به نوحا وكلهم مشتركون في هذه الوصية فذكر واحد منهم يغني عن الكل على ان نوحا اقرب المذكورين وهو اولى بعود الضمير اليه فافهم ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة ش يعني عبد الله بن عباس فسر قوله تعالى شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة وقال الجوهري النهج الطريق الواضح وكذا المنهاج والشرعة الشريعة ومنه قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والشريعة ما شرعه الله لعباده من الدين وقد شرع لهم يشرع شرعا اي سن فعلى هذا هو من باب اللف والنشر الغير المرتب وفي بعض النسخ سنة وسبيلا فهو مرتب واخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة شرعة ومنهاجا قال الدين واحد والشريعة مختلفة وقال ابن اسحاق قال بعضهم الشرعة الدين والمنهاج الطريق وقيل هما جميعا الطريق والطريق هنا الدين ولكن اللفظ اذا اختلف اتى به بالفاظ يوكد بها القصة وقال محمد بن يزيد شرعة معناها ابتدا الطريق والمنهاج الطريق المستمر واثر ابن عباس هذا اخرجه الازهري في تهذيبه عن ابن ماهك عن حمزة عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن التميمي يعني اربدة عن ابن عباس رضي الله عنهما فان قلت في الايتين تعارض لان الاية الاولى تقتضي اتحاد شرعة الانبياء والثانية تقتضي ان لكل نبي شرعة قلت لا تعارض لان الاتحاد في اصل الدين والتعدد في فروعه فعند اختلاف المحل لا يثبت التعارض ص دعاؤكم ايمانكم ش يعني فسر ابن عباس قوله تعالى قل ما يعبا بكم ربي لولا دعاؤكم فقال المراد من الدعا الايمان فمعنى دعاؤكم ايمانكم واخرجه ابن المنذر بسنده اليه انه قال لولا دعاؤكم لولا ايمانكم وقال ابن بطال لولا دعاؤكم الذي هو زيادة في ايمانكم قال النووي وهذا الذي قاله حسن لان اصل الدعا النداء والاستغاثة ففي الجامع سئل ثعلب عنه فقال هو النداء ويقال دعى الله فلان بدعوة فاستجاب له قال ابن سيده هو الرغبة الى الله تعالى دعاه دعا ودعوى حكاها سيبويه وفي الغريبين الدعا الغوث وقد دعا اي استغاث قال الله تعالى ادعوني استجب لكم وقال بعض الشارحين قال البخاري ومعنى الدعا في اللغة الايمان ينبغي ان يثبت فيه فاني لم اره عند احد من اهل اللغة وقال الكرماني تفسير في الايتين يدل على انه قايل بالزيادة والنقصان او انه سمى الدعا ايمانا والدعا عمل واعلم ان من قوله وقال ابن مسعود الى هنا غير ظاهر الدلالة على الدعوى وهو موضع بحث ونظر وقال النووي اعلم انه

يقع في كثير من نسخ البخاري هذا باب دعاؤكم ايمانكم الى اخر الحديث بعده وهذا غلط فاحش
وصوابه ما ذكرناه اولا وهو دعاؤكم ايمانكم ولا يصح ادخال باب هنا لوجوه منها انه ليس له تعلق
بما نحن فيه ومنها انه ترجم اولا لقوله عليه السلام بني الاسلام ولم يذكره قبل هذا وانما ذكره بعده
ومنها انه ذكر الحديث بعده وليس هنا مطابقا للترجمة وقال الكرماني وعندنا نسخة مسموعة منها
على الفربري وعليها خطه وهو هكذا دعاؤكم ايمانكم بلا باب ولا واو قلت رأيت نسخة عليها
خط الشيخ قطب الدين الحلبي الشارح وفيها باب دعاؤكم ايمانكم وقال صاحب التوضيح وعليه
مشى شيخنا في شرحه وليس ذلك بجيد لانه ليس مطابقا للترجمة **ص** حدثنا عبيد الله بن
موسى اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
واقام الصلوة وايتاء الزكاة والحج وصوم رمضان **ش** هذا الحديث هو ترجمة الباب وقد ذكرنا
ان الصحيح انه ليس بعينه وبين قوله باب قول النبي عليه السلام بني الاسلام على خمس باب
اخر فافهم وقال النووي ادخل البخاري هذا الحديث في هذا الباب ليبين ان الاسلام يطلق على الافعال
وان الاسلام والايمان قد يكون بمعنى واحد **بيان رجاله** وهو اربعة الاول عبيد الله بن
موسى ابن باذام بالباء الموحدة والذال المعجمة وهو لفظ فارسي ومعناه اللوز العبسي بفتح العين
المهملة وتسكين الباء الموحدة مولاهم الكوفي الثقة سمع الاعمش وخلقا من التابعين وعنه البخاري
واحمد وغيرهما وروى مسلم واصحاب السنن الاربعة عن رجل عنه وكان عالما بالقران رأسا فيه
توفي بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة ومائتين وهو ابن قتيبة في المعارف كان
عبيد الله يتشيع ويروي احاديث منكرة فضعف بذلك عند كثير من الناس وقال النووي
وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب ائمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة الى
بدعهم ولم تزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاستدلال بها والسماع منهم واسماعهم
من غير انكار الثاني حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن امية بن خلف بن وهب
ابن حذافة بن جمح الجمحي المكي القرشي الثقة الحجة سمع عطاء وغيره من التابعين وعنه الثوري وغيره
من الاعلام مات سنة احدى وخمسين ومائة روى له الجماعة وقد قال قطب الدين الا ابن ماجة

وليس بصحيح بل روى له ابن ماجة ايضا كما نبه عليه المزي الثالث عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام
بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي المكي الثقة الجليلة سمع ابن عمر وابن عباس
وغيرهما روى عنه عمرو بن دينار وغيره من التابعين مات بمكة بعد عطاء ومات عطاء سنة اربع
عشرة او خمس عشرة ومائة والعاص جده هو اخو ابي جهل قتله عمر رضي الله عنه ببدر كافرا
وهو خال عمر على قول وفي الصحابة عكرمة ثلاثة لا رابع لهم ابن ابي جهل المخزومي وابن عامر العبدري
وابن عبيد الخولاني وليس في الصحيحين من اسمه عكرمة الا هذا وعكرمة بن عبد الرحمن وعكرمة
مولى ابن عباس وروى مسلم للاخير مقرونا وتكلم فيه لرأيه وعكرمة بن عمار اخرج له مسلم في الاصول
واستشهد به البخاري في كتاب البر والصلوة قلت وفي طبقة عكرمة بن خالد بن العاص
عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ضعيف ولم يخرج له البخاري وهو لم يرو عن
ابن عمر وينبغي التنبه لهذا فانه موضع الاشتباه الرابع عبد الله بن عمر وقد ذكر عن قريب

بيان لطايف اسناده

منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان اسناده كلهم مكيون الا عبيد الله فانه كوفي
وكله على شرط الستة الا عكرمة بن خالد فان ابن ماجة لم يخرج له ومنها انه من رباعيات البخاري
ومسلم في الخماسيات فعلا البخاري برجل **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه**
اخرجه البخاري ايضا في التفسير وقال فيه وزاد عثمان عن ابن وهب اخبرني فلان وحياة ابن شريح
عن بكر بن عمر وعن بكير بن عبد الله بن الاشج عن نافع عن ابن عمر واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن عبد الله
بن نمير عن ابيه عن حنظلة وعن ابن نمير عن ابي خالد الاحمر عن سعد بن طارق عن سعد بن عبيدة عن ابن
عمر وعن سهل بن عثمان بن يحيى ابن زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن طارق به فوقع لمسلم من جميع طرقه
خماسيا وللبخاري رباعيا كما ذكرنا وزاد في مسلم في روايته عن حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد
يحدث طاوسا ان رجلا قال لعبد الله بن عمر الا تغزو فقال اني سمعت فذكر الحديث وقال البيهقي اسم
الرجل السائل حكيم **بيان اللغات** قوله بني من بنى يبني بناء يقال بنى فلان بيتا من
البنيان ويقال بنيته بنا وبنى بكسر الباء وبنى بالضم وبنية **قوله** واقام الصلوة الصلوة فعله
من صلى كالزكاة من زكى قال الزمخشري وكتبها بالواو على لفظ المفخم وحقيقة صلى حرك الصلوين

لان المصلي يفعل ذلك قلنا الصلوان تثنية الصلا وهو ما عن يمين الذنب وشماله هذا احد معاني
الصلاة في اللغة والثانية الدعا قال الاعشى وقابلها الريح في دنها وصلى على دنها وارتسم
والثالثة من صليت العصي بالنار اذا لينتها وقومتها فالمصلي كانه يسعى في تعديلها واقامتها والرابع
من صليت الرجل النار اذا ادخلته من جعلته يصلاها اي يلازمها فالمصلي يدخلوا الصلوا ويلازمها
قوله وايتاء الزكاة اي اعطائها من اتاه ايتا واما اتيته اتيا واتيانا فمعناه جئته والزكاة في اللغة
عبارة عن الطهارة قال قد افلح من تزكى اي تطهر وعن النما يقال زكى الزرع اذا نمى قال الجوهري زكى
الزرع يزكوا زكا ممدودا اي نما وهذا الامر لا يزكو بفلان اي لا يليق به ويقال زكى الرجل يزكو زكوا اذا تنعم
وكان في خصب وزكى ماله تزكية مدحها وفي الشريعة عبارة عن ايتا جزء من النصاب الحولي الى فقير
غيرها شمي ويراعي فيها معانيها اللغوية وذلك ان المال يطهرها ويطهر صاحبه او هي سبب نمائه وزيادته
قوله والحج في اللغة القصد واصله من قولك حججت فلانا احجه حجا اذا عدت اليه مرة بعد اخرى
فقيل حج البيت لان الناس ياتونه في كل سنة ومنه قول المخبل السعدى
واشهد من عوف حلولا كثيرة ... يحجون سب الزبرقان المزعفرا ... يقول ياتونه مرة
بعد اخرى لسودده والسب بكسر السين المهملة وتشديد البا الموحدة شقة من كتاب رقيقة واراد به
العمامة ههنا قال الصغاني هذا الاصل ثم تعورف استعماله في القصد الى مكة حرسها الله للنسك تقول
حججت البيت احجه فانا حاج ويجمع على حج مثل بازل وبزل والحج بالكسر الاسم والحجة المرة الواحدة
وهذا من الشواذ لان القياس بالفتح وفي الشريعة هو قصد مخصوص في وقت مخصوص الى مكان مخصوص
قوله وصوم رمضان الصوم في اللغة الامساك عن الطعم وقد صام الرجل صوما وصياما وقوم
صوم بالتشديد وصيم ايضا ورجل صومان اي صائم وصام الفرس صوما اي قام على غير اعتلاف
قال النابغة خيل صيام وخيل غير صائمة ... تحت العجاج واخرى تعلك اللجما
وصام النهار صوما اذا قام قائم الظهيرة واعتدل والصوم ركود الريح والصوم السكوت قال تعالى
انى نذرت للرحمن صوما قال ابن عباس صمتا وقال ابو عبيدة كل ممسك عن الطعام او كلام او سير
فهو صائم والصوم ذرق النعامة والصوم البيعة والصوم شجر في لغة هذيل وفي الشريعة امساك عن
المفطرات الثلاث نهارا مع النية وتفسير رمضان قد مر في بيان الصرف قوله بني فعل

ماض مجهول قوله واقام الصلوة اصله اقوام لانه من اقام يقيم حذفت الواو فصار اقاما ولكن
الفاعدة ان يعوض عنها التا فيقال اقامة وقال اهل الصرف لزم الحذف والتعويض في نحو اجارة
واستجارة فان قلت فلم لم يعوض ههنا قلت المراد من التعويض هو ان يكون بالتا وغيرها نحو الاضافة فان
المضاف اليه ههنا عوض عن المحذوف وفي التنزيل واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة
قوله وايتا مصدر من اتى بالمد بيان الاعراب قوله الاسلام مرفوع لاسناد بني اليه وقد نابه
عن الفاعل وقوله على يتعلق بقوله بني قوله خمس اي خمس دعائم وصرح به عبد الرزاق في روايته
او قواعد او خصال ويروى خمسة وهكذا رواية مسلم والتقدير خمسة اشيا او اركان او اصول
ويقال انما حذف الها لكون الاشياء لم تذكر كقوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا اي
عشرة اشيا وكقوله عليه السلام من صام رمضان واتبعه ستا ونحو ذلك قلت ذكر النحاة
ان اسما العدد انما يكون تذكيرها بالتا وتانيثها بسقوط التا اذا كان المميز مذكورا اما اذا لم يذكر
فيجوز الامران قوله شهادة مجرور لانه بدل من قوله خمس بدل الكل من الكل ويجوز رفعه على ان يكون
خبر مبتدا محذوف اى وهي شهادة ان لا اله الا الله ويجوز نصبه على تقدير اعني شهادة ان لا اله
الا الله قوله ان بالفتح مخففة من المثقلة ولهذا عطف عليه وان محمدا رسول الله قوله
واقام بالجر عطف على شهادة ان لا اله الا الله وما بعده عطف عليه بيان المعاني والبيان
قوله بني انما طوى ذكر الفاعل لشهرته وفيه الاستعارة بالكناية لانه شبه الاسلام بمبنى له دعائم فذكر
المشبه وطوى ذكر المشبه به وذكر ما هو من خواص المشبه به وهو البنا ويسمى هذا استعارة ترشيحية
ويجوز ان يكون استعارة تمثيلية بان تمثل حالة الاسلام مع اركانه الخمسة بحالة خبا اقيمت على خمسة
اعمدة وقطبها الذى تدور عليه الاركان هو شهادة ان لا اله الا الله وبقية شعب الايمان كالاوتاد
للخبا ويجوز ان تكون الاستعارة تبعية بان يقدر الاستعارة في بني والقرينة الاسلام شبه ثبات
الاسلام واستقامته على هذه الاركان ببنا الخبا على الاعمدة الخمسة ثم تسري الاستعارة من المصدر
الى الفعل وقد علمت ان الاستعارة التبعية تقع اولا في المصادر ومتعلقات معاني الحروف ثم تسري
في الافعال والصفات والحروف والاظهر ان يكون استعارة مكنية بان تكون الاستعارة في الاسلام
والقرينة بني على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم خيل كانه بيت على المبالغة ثم اطلق الاسلام

على ذلك المتخيل ثم خيل له ما يلازم البيت المشبه به من البناء ثم اثبت له ما هو لازم البيت من البنا على الاستعارة التخييلية ثم نسب اليه ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة **قوله** واقام الصلاة كناية عن الاتيان بها بشروطها واركانها **قوله** وايتاء الزكاة فيه شيان احدهما اطلاق الزكاة الذى هو فى الاصل مصدراً واسم مصدر على المال المخرج للمستحق والاخر حذف احد المفعولين للعلم به لان الايتا متعد الى المفعولين والتقدير ايتا الزكاة مستحقها **قوله** والحج فيه حذف ايضاً اى حج البيت الالف واللام فيه بدل من المضاف اليه **قوله** وصوم رمضان فيه حذف ايضاً اى وصوم شهر رمضان فان قلت ما الاضافة فيهما قلت اضافة الحكم الى سببه لان سبب الحج البيت ولهذا لا يتكرر لعدم تكرر البيت والشهر يتكرر فيتكرر الصوم **بيان استنباط الحكم** وهو على وجوه الاول يفهم من ظاهر الحديث ان الشخص لا يكون مسلماً عند ترك شيء منها لكن الاجماع منعقد على ان العبد لا يكفر بترك شيء منها وقيل تارك الصلاة عند الشافعي واحمد انما هو حداً لا كفراً وان كان روى عن احمد وبعض المالكية كفراً وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك صلاة متعمداً فقد كفر محمول على الزجر والوعيد او مأول اذا كان مستحلاً او المراد كفران النعمة الثانى ان هذه الاشيا الخمسة من فروض الاعيان لا تسقط باقامة البعض عن الباقين الثالث فيه جواز اطلاق رمضان من غير ذكر شهر خلافاً لمن منع ذلك على ما يأتى ان شاء الله تعالى **الاسيلة والاجوبة** الاول ما قيل ما وجه الحصر فى هذه الخمسة واجيب بان العبادة اما قولية وهى الشهادة او غير قولية فهى اما تركى وهو الصوم او فعلى وهو اما بدنى وهو الصلاة او مالى وهو الزكاة او مركب منهما وهو الحج الثانى ما قيل ما وجه الترتيب بينها واجيب بان الواو لا تدل على الترتيب ولكن الحكمة فى الذكر ان الايمان اصل للعبادات فيتعين تقديمه ثم الصلاة لانها عماد الدين ثم الزكاة لانها قرينة الصلاة ثم الحج للتغليظات الواردة فيه ونحوها فبالضرورة يقع الصوم اخراً الثالث ما قيل الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا يحكم باسلام من تلفظ بها فلم ذكر الاخوات معها واجيب تعظيماً لاخواتها وقال النووى حكم الاسلام فى الظاهر يثبت بالشهادتين وانما اضيف اليهما الصلاة ونحوها لكونها اظهر شعاير الاسلام واعظمها وبقيامه بها يتم اسلامه وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده واختلاله الرابع ما قيل فعلى هذا التقدير هو هذه الخمسة والمبنى لا بد ان يكون غير المبنى عليه واجيب بان الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع غير كل واحد

من اركانه الخامس ما قيل الاربعة الاخيرة مبنية والشهادة مبنى عليها فلا يجوز ادخالها فى سلك واحد واجيب بانه لا محذور فى ان يبنى امر على امر ثم الامران يكون عليهما شيء اخر ويقال لا نسلم ان الاربعة مبنية على الكلمة بل صحتها موقوفة عليها وذلك غير معنى بنا الاسلام على الخمس وقال التيمى قوله بنى الاسلام على خمس كان ظاهره ان الاسلام مبنى على هذه وانما هذه الاشيا مبنية على الاسلام لان الرجل ما لم يشهد لا يخاطب بهذه الاشيا الاربعة ولو قالها فانا نحكم فى الوقت باسلامه ثم اذا انكر حكماً من هذه الاحكام المذكورة المبنية على الاسلام حكمنا ببطلان اسلامه الا ان النبى عليه السلام لما اراد بيان ان الاسلام لا يتم الا بهذه الاشيا ووجودها معه جعله مبنياً عليها ولهذا المعنى سوى بينها وبين الشهادة وان كانت هى الاسلام بعينه وقال الكرمانى حاصل كلامه ان المقصود من الحديث بيان كمال الاسلام وتمامه فلذلك ذكر هذه الامور مع الشهادة لا نفس الاسلام وهو حسن لكن قوله ثم اذا انكر حكماً من هذه حكمنا ببطلان اسلامه ليس من البحث الا فعل هذه الامور وتركها لا انكارها وكيف وانكار كل حكم من احكام الاسلام موجب للكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربعة قلت استدراك الكرمانى لا وجه له فافهم السادس ما قيل لم يذكر الايمان بالانبيا والملائكة وغير ذلك مما تضمنه سؤال جبريل عليه السلام اجيب بان المراد بالشهادة تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به فيستلزم جميع ما ذكر من المعتقدات السابع ما قيل لم يذكر فيه الجهاد اجيب بانه لم يكن فرضاً وقيل لانه من فروض الكفايات وتلك فرايض الاعيان قال الداودى لما فتحت مكة سقط فرض الجهاد على من بعد من الكفار وهى فرض على من يليهم وكان اولاً فرضاً على الاعيان وقيل هو مذهب ابن عمر رضى الله عنهما والثورى وابن شبرمة الا ان ينزل العدو وقيام الايمان بالجهاد وجاء البخارى فى هذا الحديث فى التفسير ان رجلاً قال لابن عمر ما حملك على ان تحج عاماً وتعتمر عاماً وتترك الجهاد وفى بعضها فى اوله ان رجلاً قال لابن عمر الا تغزو فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس الحديث فهذا يدل على ان ابن عمر كان لا يرى فرضه اما مطلقاً كما نقل عنه او فى ذلك الوقت وجاء هنا بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وجاء فى بعض طرقه على ان يوحد الله وفى اخرى على ان يعبد الله ويكفر بما دونه بدل الشهادة قال بعضهم جاء كذا على نقل اللفظ وما عداها على المعنى وقد اختلف فى هذه المسئلة وهو جواز نقل الحديث بالمعنى

من العالم بمواقع الالفاظ وترتيبها واما من لا يعرف ذلك فالاختلاف في تجويزه عليه وجاهنا والحج
وصوم رمضان بتقديم الحج وهو من طريقين لمسلم وفي بعض الطرق بتقديم رمضان وفي بعضها فقال
رجل الحج وصيام رمضان وقال ابن عمر لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله عليه
السلام واختلف الناس في الجمع بين الروايات فقال المازري يحتمل مشاححة ابن عمر على انه كان
لا يرى رواية الحديث بالمعنى وان اراده بلفظ يحتمل او كان يرى الواو توجب الترتيب فيجب
المحافظة على اللفظ لانه قد تتعلق به احكام وقيل ابن عمر رواه على الامرين ولكنه لما ورد عليه
الرجل قال لا ترد على ما لا علم لك به كما رواه في احدهما وقيل يحتمل انه كان ناسيا للاخرى عند
الانكار ومنهم من قال الصواب تقديم الصوم والرواية الاخرى وهم لانكار ابن عمر وزجره عنه
ذكرها واستضعف هذا بانه يجر الى توهين الرواية الصحيحة وتطرق احتمال الفساد عند فتحه
لانا لو فتحنا هذا الباب لارتفع الوثوق بكثير من الروايات الا القليل ولان الروايتين في الصحيح
ولا تنافي بينهما كما تقدم من جواز رواية الامرين قال القاضي وقد يكون رد ابن عمر الرجل الى تقديم رمضان
لان وجوب صوم رمضان نزل في السنة الثانية من الهجرة وفريضة الحج في سنة ست وقيل
تسع بالمثناة فحافظ ابن عمر على نسقها في التاريخ والله اعلم وقال ابن صلاح محافظة ابن عمر
على ما سمعه حجة لمن قال بترتيب الواو وقلت للجمهور ان يجيبوا عن ذلك بان تقديم الصوم لتقدم
زمنه كما ذكرنا وفي قوله واستضعف هذا الى اخره نظر وقد وقع في رواية ابي عوانة في مستخرجه
على مسلم عكس ما وقع في الصحيح وهو ان ابن عمر قال للرجل اجعل صيام رمضان اخرهن كما سمعت واجاب
عنه ابن صلاح بقوله لا تقاوم هذه رواية مسلم وقال النووي بان القضية لرجلين فان قلت
ما تقول في الرواية التي اقتصرت على احدى الشهادتين قلت اما اكتفاء بذكر احدهما عن الاخرى لدلالتها
عليها واما لتقصير من الراوي فزاد عليه غيره فقبلت زيادته فافهم والرجل المردود عليه تقديمه
بالحج يزيد بن بشر السكسكي ذكره الخطيب في الاسماء المبهمة له صح

باب

امور الايمان وقول الله تعالى عز وجل ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن
البر من امن بالله واليوم الاخر الى قوله واولئك هم المتقون قد افلح المومنون الاية ش اي هذا

باب في بيان امور الايمان فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدا محذوف والمراد بالامور هي الايمان لان
الاعمال عنده هي الايمان فعلى هذا الاضافة فيه بيانية ويجوز ان يكون التقدير باب الامور التي للايمان
في تحقيق حقيقته وتكميل ذاته فعلى هذا الاضافة بمعنى اللام وفي رواية الكشميهني باب امر الايمان بالافراد
على ارادة الجنس وقال ابن بطال التصديق اول منازل الايمان والاستكمال انما هو بهذه الامور واراد البخاري
الاستكمال ولهذا بوب ابوابه عليه فقال باب امور الايمان وباب الجهاد من الايمان وباب الصلاة من
الايمان وباب الزكاة من الايمان واراد بهذه الابواب كلها الرد على المرجئة القائلين بان الايمان
قول بلا عمل وتبيين غلطهم ومخالفتهم الكتاب والسنة وقال المازري اختلف الناس فيمن عصى الله
من اهل الشهادتين فقال المرجئة لا تضر المعصية مع الايمان وقالت الخوارج تضره ويكفر بها
وقالت المعتزلة يخلد بها فاعل الكبيرة ولا يوصف بانه مومن ولا كافر لكن يوصف بانه فاسق وقالت
الاشعرية بل هو مومن وان عذب ولا بد من دخول الجنة قوله وقول الله عز وجل بالجر عطف
على الامور فان قلت ما المناسبة بين هذه الاية والتبويب قلت لان الاية حصرت المتقين على اصحاب
هذه الصفات والاعمال فعلم منها ان الايمان الذي به الفلاح والنجاة الايمان الذي فيه هذه الاعمال
المذكورة وكذلك الاية الاخرى وهي قوله قد افلح المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن
اللغو معرضون والذين هم للزكاة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت
ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون وذكر الاخرى في كتاب الترمذي
من حديث المسعودي عن القاسم عن ابي ذر رضي الله عنه ان رجلا ساله عن الايمان فقرا عليه
ليس البر الاية فقال الرجل ليس عن البر سالتك فقال ابو ذر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فساله كما سالتني فقرا عليه كما قرات عليك فابى ان يرضى كما ابيت ان ترضى فقال ادن
مني فدنى منه فقال المومن الذي ان يعمل حسنة فتسره ويرجو ثوابها وان عمل سيئة تسوؤه ويخاف
عاقبتها قوله تعالى ليس البر اي ليس البر كله ان تصلوا ولا تعملوا غير ذلك ولكن البر من امن بالله
الاية كذا قدره سيبويه وقال الزجاج ولكن ذا البر فحذف المضاف كقوله هم درجات عند الله
اي ذوو درجات وما قدره سيبويه اولى لان المنفي هو البر فيكون هو المستدرك من جنسه وقال
الزمخشري رحمه الله البر اسم للخير ولكل فعل مرضي وفي الفرهين البر الاتساع في الاحسان

والزيادة منه وقال السدي لن تنال البر حتى تنفقوا يعني الجنة والبر ايضاً الصلة وهو اسم جامع
للخير كله وفي الجامع والجمهرة البر ضد العقوق وفي مثلث ابن السيد الاكرام كما نقله عنه في
الواعي وذكر ابن عديس عنه البر بالكسر الخير وقال الزمخشري الخطاب لاهل الكتاب لان اليهود
تصلي قبل المغرب الى بيت المقدس والنصارى قبل المشرق وذلك انهم كثروا الخوض في امر القبلة
حين تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة وزعم كل واحد من الفريقين ان البر التوجه
الى قبلته فرد عليهم وقرئ ليس البر بالنصب على انه خبر مقدم وقرا عبد الله بان تولوا على ادخال
الباء على الخبر للتاكيد وعن المبرد لو كنت ممن يقرا القران لقرات ولكن البر بفتح الباء وقرا ولكن
البار وقرا ابن عامر ونافع ولكن البر بالتخفيف والكتاب جنس كتاب الله تعالى او القران على
حبه مع حب المال والشح به وقيل على حب الله وقيل على حب الايتاء وقدم ذوي القربى لانهم احق
والمراد الفقراء منهم لعدم الالتباس والمسكين الدائم السكون الى الناس لانه لا شيء له كالمسكير للدائم
السكر وابن السبيل المسافر المنقطع وجعل ابناً للسبيل لملازمته له كما يقال للص القاطع ابن الطريق
وقيل هو الضيف لان السبيل يرعف به والسائلين المستطعمين وفي الرقاب وفي معاونة المكاتبين
حتى يفكوا رقابهم وقيل في ابتياع الرقاب واعتاقها وقيل في فك الاسارى والموفون عطف على
من امن واخرج الصابرين منصوباً على الاختصاص والمدح اظهاراً لفضل الصبر في الشدايد
ومواطن القتال على ساير الاعمال وقرا والصابرون وقرئ والموفين والصابرين والباسا
الفقر والشدة والضرا المرض والزمانة **قوله** قد افلح المؤمنون الاية هذه ابتدا في ذكر الايتين
لاشتمالهما على امور الايمان والباب مبوب عليها وانما لم يقل وقول الله تعالى عز وجل قد افلح المؤمنون
كما قال في اول الاية الاولى وقول الله عز وجل ليس البر الى اخره لعدم الالتباس في ذلك واكتفى ايضاً
بذكره في الاولى وقال بعضهم ذكره بلا اداة عطف والحذف جائز والتقدير وقول الله تعالى عز وجل
قد افلح المؤمنون قلت الحذف غير جائز ولئن سلمنا فذاك في باب الشعر وقال هذا القائل ايضاً ويحتمل
ان يكون تفسيراً لقوله المتقون اي المتقون هم الموصوفون بقوله قد افلح الى اخرها قلت لا يصح هذا
ايضاً لان الله تعالى ذكر في هذه الاية من وصفوا بالاوصاف المذكورة فيها ثم اشار اليهم بقوله
فاولئك هم المتقون يعني ان هؤلاء الموصوفين هم المتقون فاي شيء يحتاج بعد ذلك الى تفسير المتقين

في هذه الاية حتى يفسرهم بقوله قد افلح المؤمنون الى اخره وربما كان يمكن صحة هذه الدعوى لو كانت
الايتان متواليتين فبينهما ايات عديدة بل سور كثيرة فكيف يكون هذا من باب التفسير وهذا كلام
مستبعد جداً **قوله** الاية يجوز فيها النصب على معنى اقرا الاية والرفع على معنى الاية بتمامها على
انه مبتدا محذوف الخبر **قوله** افلح اي دخل في الافلاح وهو فعل لازم والفلاح الظفر بالمراد
وقيل البقاء في الخير وقال الزمخشري يقال افلحه اصاره الى الفلاح وعليه قراءة طلحة بن مصرف افلح
للبنا للمفعول وعنه افلحوا على اكلوني البراغيث او على الابهام والتفسير والخشوع في الصلاة خشية
القلب واللغو ما لا يعنيك من قول او فعل كاللعب والهزل وما توجب المروءة القاءه واطراحه **قوله**
فاعلون اي مؤدون وقال الزمخشري فان قلت هلا قيل من ملكت قلت لانه اريد من جنس العقلاء ما
يجري مجرى غير العقلاء وهم الاناث **ص** حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا ابو عامر العقدي ثنا سليمان
بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الايمان بضع وستون شعبة والحيا شعبة من الايمان **ش** قال الشيخ قطب الدين هذا متعلق
بالباب الذي قبله وهو ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص وجه الدليل ان الشرع اطلق الايمان على
اشيا كثيرة من الاعمال كما جا في الايات والخبر الذين ذكرها في هذا الباب بخلاف قول المرجئة في
قولهم ان الايمان قول بلا عمل قلت لا يحتاج الى هذا الكلام وانما هذا الباب والابواب التي بعده
كلها متعلقة بالباب الاول مبينة ان الايمان قول وعمل ويزيد وينقص على ما لا يخفى **بيان**
رجاله وهم ستة الاول ابو جعفر عبد الله بن محمد بن جعفر بن اليمان بن اخنس بن خنيس الجعفي
البخاري المسندي بضم الميم وفتح النون وهو ابن عم عبد الله بن سعيد بن جعفر بن اليمان واليمان
هذا هو مولى احد اجداد البخاري ولاء اسلام سمع وكيعاً وخلقاً وعنه الذهلي وغيره من الحفاظ
مات سنة تسع وعشرين ومائتين انفرد البخاري عن اصحاب الكتب الستة وروى الترمذي
عن البخاري عنه الثاني ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن القيس العقدي البصري سمع مالكاً وغيره
وعنه احمد واتفق الحفاظ على جلالته وثقته مات سنة خمس وقيل اربع ومائتين الثالث
ابو محمد وابو ايوب سليمان بن بلال القرشي التيمي المدني مولى ال الصديق سمع عبد الله بن دينار
وجمعاً من التابعين وعنه الاعلام كابن المبارك وغيره وقال محمد بن سعد كان بربرياً جميلاً

حسن الهيئة عاقلاً وكان يفتي بالبلد وولي خراج المدينة ومات بها سنة اثنين وسبعين ومائة
وقال البخاري عن هارون بن محمد سنة سبع وسبعين ومائة وليس في الكتب الستة من اسمه سليمان
بن بلال سوى هذا الرابع ابو عبد الرحمن عبد الله بن دينار اخو عمرو بن دينار القرشي مات سنة
سبع وعشرين ومائة وفي الرواة ايضاً عمرو بن دينار الحمصي ليس بالقوي وليس في الكتب الستة
عمرو بن دينار غيرهما الخامس ابو صالح ذكوان السمان الزيات كان يجلب السمن والزيت الى الكوفة مولى
جويرية بنت الاحمس الغطفاني وفي شرح قطب الدين انه مولى جويرية بنت الحارث امرأة من قيس سمع
جمعاً من الصحابة وخلقاً من التابعين منهم عطا وسمع الاعمش منه الف حديث وروى عنه ايضاً بنوه
عبد الله وسهيل وصالح واتفقوا على توثيقه مات بالمدينة سنة احدى ومائة وابو صالح في الرواة
جماعة قد مضى ذكرهم في الحديث الرابع من باب بدء الوحي السادس ابو هريرة اختلف في اسمه واسم
ابيه على نحو ثلاثين قولاً واقربها عبد الله او عبد الرحمن بن صخر الدوسي وهو اول من كني بهذه
الكنية لهرة كان يلعب بها كناه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقيل والده وكان عريف اهل
الصفة اسلم عام خيبر بالاتفاق وشهدها مع رسول الله عليه السلام وقال ابن عبد البر
لم يختلف في اسم احد في الجاهلية ولا في الاسلام كالاختلاف فيه وروي انه قال كان يسمى في الجاهلية
عبد شمس وسميت في الاسلام عبد الرحمن واسم امه ميمونة وقيل امية وقد اسلمت بدعاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة نشأت يتيماً وهاجرت مسكيناً وكنت اجيراً لبسرة بنت غزوان خادم
فزوجنيها الله تعالى فالحمد لله الذي جعل الدين قواماً وجعل ابا هريرة اماماً قال وكنت ارعى غنماً
وكان لي هريرة صغيرة العب بها فكنوني بها وقيل رآه النبي صلى الله عليه وسلم وفي كمه هرة فقال
يا ابا هريرة وهو اكثر الصحابة رواية بالاجماع روي له خمسة الاف حديث وثلاثمائة واربعة وسبعون
حديثاً اتفقا على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وسبعين
روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل من صاحب وتابع منهم ابن عباس وجابر وانس وهو ازدي دوسي
يماني ثم مدني كان ينزل بذي الحليفة بقرب المدينة له بها دار تصدق بها على مواليه وفي الرواة
عنه ابنه المحرر بحاء مهملة ثم راء مكررة مات بالمدينة سنة تسع وخمسين وقيل ثمان وقيل سبع
ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وسبعين سنة والذي تقوله الناس ان قبره بقرب عسقلان

وعنه جمع من التابعين صح

لا اصل له فاجتنبه نعم هناك قبر جيسنة بن جندرة الصحابي وابو هريرة من الافراد ليس في الصحابة من كني
بهذه الكنية سواه وفي الرواة آخر كني بهذه الكنية يروي عن مكحول وعنه ابو المليح الرقي لا يعرف وآخر
اسمه محمد بن فراس الضبعي روى الترمذي وابن ماجة مات سنة خمس واربعين ومائتين وفي الشافعية
آخر كني بهذه الكنية واسمه ثابت بن شبل قال عبد الغفار في حقه شيخ فاضل مناظر **بيان
الانساب** الجعفي في مذحج ينسب الى جعفي ابن سعيد العشيرة ابن مالك ومالك هو جماع
مذحج والعقدي نسبة الى العقد بالعين المهملة والقاف المفتوحة وهم قوم من قيس وهم بطن من
الازد كذا في التهذيب وتبعه النووي في شرحه وفي شرح قطب الدين ان العقد بطن من بجيلة
وقيل من قيس بالولاء قال ابو الشيخ الحافظ انما سموا عقداً لانهم كانوا لئاماً وقال الحاكم العقد مولى
الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة وقال صاحب العين العقد قبيلة من اليمن من بني عبد شمس
ابن سعد وقال الرشاطي العقد في قيس بن ثعلبة وحكى ابو علي الغساني عن ابي عمر قال العقديون بطن من
قيس والمسندي بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح النون هو عبد الله بن محمد شيخ البخاري
سمي بذلك لانه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسل والمنقطعات وقال صاحب الارشاد
كان يتحرى المسانيد من الاخبار وقال الحاكم ابو عبد الله عرف بذلك لانه اول من جمع مسند الصحابة
على التراجم بما وراء النهر والتيمي في قبائل ففي قريش تيم بن مرة وفي الرباب تيم بن عبد مناة ابن ادبن
طابخة وفي النمر بن قاسط وفي شيبان وفي ربيعة بن نزار تيم الله بن ثعلبة وفي قضاعة تيم الله
بن رفيدة وفي ضبة تيم بن ذهل والعدوي نسبة الى عدي بن كعب وهو في قريش وفي الرباب
عدي بن عبد مناة وفي خزاعة عدي بن عمرو وفي الانصاري عدي بطن من النجار وفي لخم
عدي بن اخرم وفي قضاعة عدي بن حباب والدوسي في الازد نسب الى دوس بن عدنان
بن عبد الله **بيان لطائف اسناده** منها ان الاسناد كلهم مدنيون الا العقدي فانه
بصري والا المسندي ومنها ان كلهم على شرط الستة الا المسندي كما جناه ومنها ان فيه رواية
تابعي عن تابعي وهو عبد الله بن دينار عن ابي صالح **بيان ما اخرجه غيره** اخرجه
مسلم عن عبيد الله بن سعيد وعبد ابن حميد عن العقدي به ورواه ايضاً عن زهير عن جرير
عن سهيل بن عبد الله عن ابن دينار عنه ورواه بقية الجماعة ايضاً فابو داود في السنة عن

ابن ذهل بن تيم بن شيبان صح

موسى بن اسماعيل عن حماد عن سهيل به والترمذي في الايمان عن ابي كريب عن وكيع عن سفيان عن
سهيل به وقال حسن صحيح والنسائي في الايمان ايضا عن محمد بن عبد الله المخرمي عن ابي عامر العقدي
به وعن محمد بن سليمان عن ابي داود الحفري وابي نعيم كلاهما عن سفيان به وعن يحيى بن حبيب
بن عربي عن خالد بن الحارث عن ابن عجلان عنه ببعضه الحيا من الايمان وابن ماجة في السنة
عن علي بن محمد الطنافسي عن وكيع به وعن عمرو بن رافع عن جرير به وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي
خالد الاحمر عن ابن عجلان نحوه **بيان اختلاف الروايات** كذا وقع هنا من طريق ابي
زيد المروزي الايمان بضع وستون شعبة وفي مسلم وغيره من حديث سهيل عن عبد الله بن دينار
بضع وسبعون او بضع وستون ورواه ايضا من حديث العقدي عن سليمان بضع وسبعون
شعبة وكذا وقع في البخاري من طريق ابي ذر الهروي وفي رواية ابي داود والترمذي وغيرهما من رواية
سهيل بضع وسبعون بلا شك ورجحها القاضي عياض وقال انها الصواب وكذا رجحها الحليمي
وجماعة منهم النووي لانها زيادة من ثقة فقبلت وقدمت وليس في رواية الاقل ما يمنعها
وقال ابن الصلاح الاشبه ترجيح الاقل لانه المتيقن والشك من سهيل كما قال البيهقي وقد روي
عن سهيل عن جرير وسبعون من غير شك وكذا رواية سليمان بن هلال في مسلم وفي البخاري
بضع وستون وقال ابن صلاح لم يقع في البخاري في نسخ بلادنا الا ستون وفي لفظ المسلم فا
فضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن طريق والحيا شعبة من الايمان وفي لفظ
ابن ماجة فرفعها واللفظ اللالكائي ادناها اماطة العظم عن طريق وفي كتاب ابن شاهين خصال
الايمان افضلها قول لا اله الا الله وفي لفظ الترمذي بضع وسبعون بابا وقال حسن
صحيح ورواه محمد بن عجلان عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح الايمان ستون بابا او سبعون
او بضع واحد من العددين ورواية ضمرة عن بكر بن مضر عن عمارة بن غزية عن ابي صالح
الايمان اربع وستون بابا ومن حديث المغيرة بن عبد الله بن عبيد قال حدثني ابي عن جدي
وكانت له صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايمان ثلثة وثلاثون شريعة
من وافى الله بشريعة منها دخل الجنة وفي كتاب ابن شاهين من حديث الافريقي عن عبد الله
بن راشد مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه سمعت ابا سعيد رضي الله عنه يقول قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الرحمن عز وجل لوحا ثلثمائة وتسع عشرة شريعة
يقول عز وجل لا يجيئني عبد من عبادي لا يشرك بي شيئا فيه واحدة منهن الا ادخلته الجنة
ومن حديث عبد الواحد بن زيد عن عبد الله ابن راشد عن مولاه عثمان رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى مائة خلق من اتى بخلق منها دخل الجنة قال لنا ابو سهيل
اسحاق ما ادنى الاخلاق قال يكون في الانسان حيا يكون فيه رحمة يكون فيه سخا يكون فيه سماح
هذا من اخلاق الله تعالى عز وجل وفي كتاب الديباج للختلي من حديث نوح ابن فضالة عن مالك بن
زياد الاشجعي الاسلام ثلثمائة وخمسة عشر سهما فاذا كان في جا فقال اللهم
انت السلام وانما الاسلام منجا مستمسكا بسهم من سهامي فادخله الجنة قال مسدد ثنا ابن
مهدي عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن صلة عن حذيفة الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلوة
سهم والزكاة سهم وصوم رمضان سهم والحج سهم والجهاد سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن
المنكر سهم وقد خاب من لا سهم له **بيان اللغات** قوله بضع ذكر ابن التياني
في الموعب عن الاصمعي البضع مثال علم ما بين اثنين الى عشرة واثني عشرة الى عشرين فما فوق
ذلك يقال بضعة عشر في جمع المذكر وبضع عشرة في جمع المؤنث قال تعالى في بضع سنين ولا
يقال في احد عشر ولا اثني عشر انما البضع من الثلاث الى العشر وقال صاحب العين البضع
سبعة وقال قطرب اخبرنا الثقة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في بضع سنين ما بين
خمس الى سبع وقالوا ما بين الثلث الى الخمس وقال القيسي البضع نيف ما بين الثلث الى التسع
كذلك رأيت العرب تفعل ولا يقولون بضع ومائة ولا بضع والف ولا يذكر مع عشر ومع العشرين
الى التسعين وقال الزجاج معناه القطعة من العدد تجعل لما دون العشرة من الثلث الى التسع وهو
الصحيح وهو قول الاصمعي وقال غيره البضع من الثلث الى التسع وقال ابو عبيدة هو ما بين نصف
العشر يريد ما بين الواحد الى الاربعة وقال يعقوب عن ابي زيد بضع وبضع مثل علم وصقر وفي المحكم
البضع ما بين الثلث الى العشر وبالهاء من الثلثة الى العشرة يضاف الى ما يضاف اليه الاحاد ويبنى
مع العشرة كما يبنى سائر الاحاد ولم يمتنع عشرة وفي الجامع للقزاز بضع سنين قطعة من السنين
وهو يجري في العدد مجرى ما دون العشرة وقال قوم قوله تعالى فلبث في السجن بضع سنين يدل

على ان البضع سبع سنين وقال ابو عبيدة ليس البضع العقد ولا نصف العقد يذهب الجائز
من الواحد الى الاربعة وفي الصحاح لا تقول بضع وعشرون وقال المطرزي في شرحه البضع من اربعة
الى تسعة هذا الذي حصلناه من العلماء البصريين والكوفيين وفيه خلاف الى ان هذا هو الاختيار
والنيف من واحد الى ثلاثة وقال ابن السيد في المثلث البضع بالفتح والكسر ما بين واحد الى خمسة في
قول ابي عبيدة وقال غيره ما بين واحد الى عشرة وهو الصحيح وفي الغريبين للهروي البضع والبضعة
واحد ومعناها القطعة من العدد زاد عياض بكسر الباء فيهما وفتحها وفي العباب قال ابو زيد اقمت
بضع سنين بالفتح وجلست في بقعة طيبة واقمت برهة كلها بالفتح وهو ما بين الثلث الى التسع
وروى الاثرم عن ابي عبيدة ان البضع ما بين الثلث الى الخمس وتقول بضع سنين وبضعة عشر
رجلا وبضعة عشرة امراة وقيل هذا غلط بل يقال ذلك وقال ابو زيد يقال له بضعة وعشرون رجلا
وبضع وعشرون امراة والبضع من العدد في الاصل غير محدود وانما صار مبهما لانه بمعنى القطعة
والقطعة غير محدود **قوله** شعبة بضم الشين وهي القطعة والفرقة وهي واحدة الشعب
وهي اغصان الشجرة قال ابن سيده الشعبة الفرقة والطائفة من الشيء ومنه شعب الاناء وشعب
القبائل وشعبها الابع و واحد شعب القبائل شعب بالفتح وقيل بالكسر وهي العظام وكذا شعب
الاناء صدعه بالفتح ايضا وقاله الخليل الشعب الاجتماع والافتراق اي هما ضدان والمراد من
الشعبة في الحديث الخصلة اي ان الايمان ذو خصال متعددة **قوله** والحياء ممدودا هو الاستحياء
واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل اذا انتقص حياته وانتكس قوته كما يقال نسي ونسا اي العرق
الذي في الفخذ وحشي اذا اعتل حشاه فمعنى الحي الموصوفه من خوف المذمة وقد حيي منه حياء
استحيى واستحى حذف الياء الاخيرة كراهة التقاء الياءين والاخيران يتعديان بحرف وبغير
حرف يقولون استحيى منك واستحياك واستحى منك واستحاك ورجل حيي ذو حياء
والانثى بالياء والحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وقد يعرف
ايضا بانه انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح **بيان الاعراب** قوله الايمان مبتدا
وخبره قوله بضع وستون شعبة قال الكرماني بضع هكذا في بعض الاصول وبضعة
بالهاء في اكثرها وقال بعضهم وقع في بعض الروايات بضعة بتاء التانيث قلت الصواب مع

الكرماني وكذا قال بعض الشراح كذا وقع هنا في بعض الاصول بضع وفي اكثرها بضعة بالهاء
واكثر الروايات في غير هذا الموضع بضع بلا هاء وهو الجاري على اللغة المشهورة ورواية الهاء صحيحة
ايضا على التاويل قلت لا شك ان بضعا للمؤنث وبضعة للمذكر وشعبة مؤنث فينبغي ان يقال
بضع بلا هاء ولكن لما جاءت الرواية ببضعة يحتاج ان تؤول الشعبة بالنوع اذا فسرت الشعبة
بالطائفة من الشيء وبالخلق اذا فسرت بالخصلة والخلة **قوله** والحياء مبتدا وخبره شعبة
وقوله من الايمان في محل الرفع لانها صفة لشعبة **بيان المعاني والبيان** لا شك ان تعريف
المسند اليه انما يقصد الى تعريفه لاتمام فائدة السامع لان فائدة من الخبر اما الحكم او لازمه كما بين
في موضعه وفيه الفصل بين الجملتين بالواو لانه قصد التشريك وتعيين الواو لدلالتها على الجمع
وفيه تشبيه الايمان بشجرة ذات اغصان وشعب كما شبه في الحديث السابق الاسلام بخباء ذات
اعمدة واطناب ومبناه على المجاز وذلك لان الايمان في اللغة التصديق وفي عرف الشرع
تصديق القلب واللسان وتمامه وكماله بالطاعات فحينئذ الاخبار عن الايمان بانه بضع
وستون شعبة او بضع وسبعون ونحو ذلك يكون من باب اطلاق الاصل على الفرع وذلك لان
الايمان هو الاصل والاعمال منه واطلاق الايمان على الاعمال مجاز لانها تكون عن الايمان وقد اتفق اهل
السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ان المؤمن الذي يحكم بايمانه وانه من اهل القبلة ولا يخلد
في النار هو الذي يعتقد بقلبه دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك وينطق بالشهادة
فان اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة الا اذا عجز عن النطق فانه يكون مؤمنا الا ما حكاه القاضي
عياض في كتاب الشفا ان من اعتقد دين الاسلام بقلبه ولم ينطق بالشهادتين من غير عذر منعه
من القول ان ذلك نافعه في الدار الاخرة على قول ضعيف وقد يكون فائزا لكنه غير المشهور والله اعلم
بيان استنباط الفوايد وهو على وجوه الاول في تعيين الستين على ما جاء هاهنا وفي تعيين
السبعين على ما جاء في رواية اخرى من الصحيح ورواية اصحاب السنن اما الحكمة في تعيين الستين
وتخصيصها فهي ان العدد اما زايد وهو ما اجزاؤه اكثر منه كالاثنا عشر فان لها نصفا وثلثا وربعا
وسدسا ونصف سدس ومجموع هذه الاجزاء اكثر من اثنى عشر واما ناقص وهو ما اجزاؤه اقل
منه كالاربعة فان لها الربع والنصف فقط واما تام وهو ما اجزاؤه مثله كالستة فان اجزاءها

النصف والثلث والسدس وهي مساوية للستة والفضل من بين الانواع الثلاثة للتام فلما اريد
المبالغة فيه جعلت احادها اعشاراً وهي الستون واما الحكمة في تعيين السبعين فهي ان السبعة
تشتمل على جملة اقسام العدد فانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما اول ومركب والفرد الاول ثلاثة
والمركب خمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة وينقسم ايضاً الى منطق كالاربعة واصم
كالستة فلما اريد المبالغة فيه جعلت احادها اعشاراً وهي السبعون واما زيادة البضع على
النوعين فقد علم انه يطلق على الست وعلى التسع لانه ما بين اثنين الى عشرة وما فوقهما كما نص
عليه صاحب المغرب ففي الاول الستة اصل للستين وفي الثاني السبعة اصل للسبعين
كما ذكرناه فهذا وجه تعيين احد هذين العددين الثاني ان المراد من هذين العددين هل هو
حقيقة ام ذكر على سبيل المبالغة فقال بعضهم اريد به التكثير دون التعديد كما في قوله تعالى
ان تستغفر لهم سبعين مرة وقال الطيبي الاظهر معنى التكثير ويكون ذكر البضع للترقي يعني ان
شعب الايمان اعداد مبهمة ولا نهاية لكثرتها اذ لو اريد التحديد لم يبهم وقال بعضهم العرب تستعمل السبعين
كثيراً في باب المبالغة وزيادة التسع عليها التي عبر بها بالبضع لاجل ان السبعة اكمل الاعداد لان الستة
اول عدد تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التمام سوى الكمال وسمي الاسد سبعاً
لكمال قوته والسبعون غاية الغاية اذ الاحاد غايتها العشرات فان قلت قد قلت ان البضع لما بين
اثنين الى عشرة وما فوقهما فمن اين يقول ان المراد من البضع التسع حتى بنى القائل المذكور كلامه على هذا
قلت قد نص صاحب العين على ان البضع سبعة كما ذكرنا وقال بعضهم هذا العدد المذكور هو
شعب الايمان والمراد منه تعداد الخصال حقيقة فان قلت اذا كان المراد بيان تعداد الخصال
فالاختلاف المذكور قلت يجوز ان تكون شعب الايمان بضعاً وستين وقت تنصيصه على هذا العدد
فذكره لبيان الواقع ثم بعد ذلك نص على بضع وسبعين بحسب تجدد العشرة على ذلك المقدار
فافهم فانه موضع فيه دقة الثالث في بيان العدد المذكور قال الامام ابو حاتم بن حبان بكسر الحاء
وتشديد الموحدة البستي في كتاب وصف الايمان وشعبه تتبعت معنى هذا الحديث مدة و
عددت الطاعة فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً فرجعت الى السنن فعددت كل طاعة
عدها الله تعالى من الايمان فاذا هي تنقص عن البضع والسبعين فضممت الى الكتاب السنن وا سقطت

الكتاب

المعاد فاذا كل شي عده الله ورسوله عليه السلام من الايمان بضع وسبعون لا تزيد عليها ولا تنقص
فعلمت ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا العدد في الكتاب والسنة انتهى وقد تكلفت جماعة
في بيان هذا العدد بطريق الاجتهاد وفي الحكم بكون المراد ذلك نظر وصعوبة قال القاضي عياض ولا
يقدح عدم معرفة ذلك على التفصيل في الايمان اذ اصول الايمان وفروعه معلومة محققة
والايمان بان هذا العدد واجب على الجملة وتفصيل تلك الاصول وتعيينها على هذا العدد يحتاج
الى توقيف وقال الخطابي هذه منحصرة في علم الله وعلم رسوله موجودة في الشريعة غير ان الشرع
لم يوقفنا عليها وذلك لا يضرنا في علمنا بتفاصيل ما كلفنا به فما امرنا بالعمل به عملنا وما نهانا
عنه انتهينا وان لم نحط بحصر اعداده وقال ايضاً الايمان اسم يتشعب الى امور ذوات
عدد جماعها الطاعة ولهذا صار من صار من العلماء الى ان الناس يتفاضلون في درج الايمان
وان كانوا متساوين في اسمه وكان بدو الايمان كلمة الشهادة واقام رسول الله عليه السلام بقية
عمره يدعو الناس اليها وسمي من اجاب الى ذلك مؤمنا الى ان نزلت الفرائض وبهذا الاسم خوطبوا
عند ايجابها عليهم فقال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة وهذا الحكم مستمر في كل
اسم يقع على امر ذي شعب كالصلاة فان رجلاً لو مر على مسجد وفيه قوم منهم من يستفتح
الصلاة ومنهم من هو راكع او ساجد فقال رايتهم يصلون كان صادقاً مع اختلاف احوالهم
في الصلاة وتفاضل افعالهم فيها فان قيل اذا كان الايمان بضعاً وسبعين شعبة فهل يمكنكم ان
تسموها باسمائها وان عجزتم عن تفصيلها فهل يصح ايمانكم بما هو مجهول عندكم قلنا ايماننا بما كلفنا
صحيح والعلم به حاصل وذلك من وجهين الطاعات كلها وجنس الطاعات معلوم في الثاني
انه لم يوجب علينا معرفة هذه الاشياء بخواص اسمائها حتى يلزمنا تسميتها في عقد الايمان وانما
كلفنا التصديق بجملتها كما كلفنا الايمان بملائكته وان كنا لا نعلم اسماء اكثرهم ولا اعيانهم
وقال النووي وقد بين النبي عليه السلام اعلى هذه الشعب وادناها كما ثبت في الصحيح من قوله
عليه السلام اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق فبين ان اعلاها التوحيد
المتعين على كل مكلف والذي لا يصح شي غيره من الشعب الا بعد صحته وان ادناها دفع ما
يتوقع به ضرر المسلمين وبقي بينهما تمام العدد فيجب علينا الايمان به وان لم نعرف جميع اعيان افراده

كانوئمن بالملئكة وان لم نعرف اعيانهم واسماهم انتهى وقد صنف في تعيين هذه الشعب جماعة منهم
الامام ابو عبد الله الحليمي صنف فيها كتاباً سماه فوايد المنهاج والحافظ ابو بكر البيهقي وسماه
شعب الايمان والشيخ عبد الجليل ايضاً سماه شعب الايمان واسحاق بن ابراهيم القرطبي وسماه
كتاب النصايح والامام ابو حاتم وسماه وصف الايمان وشعبه ولم ار احداً منهم شفى العليل
واروى الغليل فنقول ملخصاً بعون الله تعالى وتوفيقه ان اصل الايمان هو التصديق بالقلب
واقرار باللسان ولكن الايمان الكامل التام هو التصديق والاقرار والعمل فهذه ثلثة اقسام
فالاول يرجع الى الاعتقادات وهي تتشعب الى ثلثين شعبة الاولى الايمان بالله عز وجل ويدخل
فيه الايمان بذاته وصفاته وتوحيده بان ليس كمثله شئ الثانية اعتقاد حدوث ما سوى الله
الثالثة الايمان بملئكته الرابعة الايمان بكتبه الخامسة الايمان برسله السادسة الايمان
بالقدر خيره وشره السابعة الايمان باليوم الاخر ويدخل فيه السؤال بالقبر وعذابه والبعث والنشور
والحساب والميزان والصراط الثامنة الوثوق على وعد الجنة والخلود فيها التاسعة اليقين
بوعيد النار وعذابها وانها لا تفنى العاشرة محبة الله تعالى الحادية عشر الحب فيه والبغض فيه
ويدخل فيه حب الصحابة المهاجرين والانصار وحب الرسول صلى الله عليه وسلم الثانية عشر
الاخلاص ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته الثالثة عشر الاخلاص ويدخل فيه ترك
الريا والنفاق الرابعة عشر التوبة والندم الخامسة عشر الخوف السادسة عشر الرجا السابعة
عشر ترك اليأس والقنوط الثامنة عشر الشكر التاسعة عشر الوفا العشرون الصبر الحادية
عشرون التواضع ويدخل فيه توقير الاكابر الثانية والعشرون الرحمة والشفقة ويدخل فيه
الشفقة على الاصاغر الثالثة والعشرون الرضا بالقضا الرابعة والعشرون التوكل الخامسة
والعشرون ترك العجب والزهود يدخل فيه ترك مدح نفسه وتزكيتها السادسة والعشرون
ترك الحسد السابعة والعشرون ترك الحقد والضغن الثامنة والعشرون ترك الغضب
التاسعة والعشرون ترك الغش ويدخل فيه ظن السوء والمكر الثلثون ترك حب الدنيا ويدخل فيه
ترك حب المال وحب الجاه فاذا وجدت شيئاً من اعمال القلب من الفضايل والرذايل خارجاً عما
ذكر بحسب الظاهر فانه في الحقيقة داخل في فصل من الفصول يظهر ذلك عند التامل والقسم الثاني

[illegible]

١١٥

الفرض والنفل والقضا والاداء
اداء الزكوة وغيرها من الصدقات

يرجع الى اعمال اللسان وهي تتشعب الى سبع شعب الاولى التلفظ بالتوحيد الثانية تلاوة القرأن
الثالثة تعلم العلم الرابعة تعليم العلم الخامسة الدعا السادسة الذكر ويدخل فيه الاستغفار
السابعة اجتناب اللغو والقسم الثالث يرجع الى اعمال البدن وهي تتشعب الى اربعين شعبة
وهي على ثلثة انواع الاول ما يختص بالاعيان وهي ستة عشر شعبة الاولى التطهر ويدخل فيه
طهارة البدن والثوب والمكان ويدخل في طهارة البدن الوضوء من الحدث والاغتسال
من الجنابة والحيض والنفاس الثانية اقامة الصلاة ويدخل فيها صدقة الفطر ويدخل في هذا
الباب الجود واطعام الطعام واكرام الضيف والرابعة الصوم فرضاً ونفلاً والخامسة الحج
ويدخل فيه العمرة والسادسة الاعتكاف ويدخل فيه التماس ليلة القدر السابعة الفرار
بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك الثامنة الوفا بالنذر التاسعة التحري في الايمان
العاشرة اداء الكفارة الحادية عشر ستر العورة في الصلاة وخارجها الثانية عشر ذبح
الضحايا والقيام بها اذا كانت منذورة الثالثة عشر القيام بامر الجنائز الرابعة عشر
اداء الدين الخامسة عشر الصدق في المعاملات والاحتراز عن الربا السادسة عشر اداء الشهادة
بالحق وترك كتمانها النوع الثاني ما يختص بالاتباع وهي ست شعب الاولى التعفف بالنكاح
الثانية القيام بحقوق العيال ويدخل فيه الرفق بالخدم الثالثة بر الوالدين ويدخل فيه
الاجتناب عن العقوق الرابعة تربية الاولاد الخامسة صلة الرحم السادسة طاعة الموالي
النوع الثالث ما يتعلق بالعامة وهي ثمان عشرة شعبة الاولى القيام بالامرة مع العدل الثانية
متابعة الجماعة الثالثة طاعة اولي الامر الرابعة الاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال
الخوارج والبغاة والخامسة المعاونة على البر السادسة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
السابعة اقامة الحدود الثامنة الجهاد ويدخل فيه المرابطة التاسعة اداء الامانة ويدخل
فيه اداء الخمس العاشرة القرض مع وفائه الحادية عشر اكرام الجار الثانية عشر حسن المعاملة
ويدخل فيه جمع المال من حله الثالثة عشر انفاق المال في حقه ويدخل فيه ترك التبذير والاسراف
الرابعة عشر رد السلام الخامسة عشر تشميت العاطس السادسة عشر كف الضرر
عن الناس السابعة عشر اجتناب اللهو الثامنة عشر اماطة الاذى عن الطريق فهذه سبع وسبعون

شعبة **الاسيلة والاجوبة** منها ما قيل لم جعل الحيا من الايمان واجيب بانه باعث
على افعال الخير ومانع من المعاصي ولكنه ربما يكون تخلقا واكتسابا كسائر اعمال البر وربما يكون
غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية فهو من الايمان لهذه الثاني ما قيل انه
قد ورد الحيا لا ياتي الا بخير وورد الحيا خير كله فصاحب الحيا يستحيي ان يواجه بالحق فيترك امره
بالمعروف ونهيه عن المنكر فكيف يكون هذا من الايمان واجيب بانه ليس بحيا حقيقة بل هو عجز
ومهانة وانما تسميته حيا من اطلاق بعض اهل العرف اطلقوه مجازا لمشابهة الحيا الحقيقي وحقيقته خلق
يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحوه واولى الحيا الحيا من الله تعالى وهو
ان لا يراك الله حيث نهاك وذلك انما يكون عن معرفة ومراقبة وهو المراد بقوله عليه السلم ان تعبد الله
كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وقد خرج الترمذي عنه عليه السلم انه قال استحيوا من
الله حق الحيا قالوا انا نستحيي والحمد لله فقال ليس كذلك ولكن من استحيى من الله حق الحيا فليحفظ الراس وما حوى والبطن وما وعى وليذكر الموت والبلى
فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحيا وقال الجنيد رؤية الالاء اي النعم ورؤية التقصير
يتولد بينهما حالة تسمى الحيا الثالث ما قيل لم افرد الحيا بالذكر من بين سائر الشعب واجيب
بانه كالداعي الى سائر الشعب فان الحيا يخاف فضيحة الدنيا وفظاعة الاخرة فينزجر عن
المعاصي ويمتثل الطاعة كلها قال الطيبي معنى افراد الحيا بالذكر بعد دخوله في الشعب كانه يقول
هذه شعبة واحدة من شعبه فهل تحصى شعبه كلها هيهات ان البحر لا يعرف **ص**

باب

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده **ش** اي هذا باب فالمبتدا محذوف ويجوز ترك
التنوين بالاضافة الى ما بعده من الجملة ويجوز الوقف على السكون وليس في رواية الاصيلي باب والمناسبة
بين البابين ظاهرة لانه ذكر في الباب السابق ان الايمان له شعب وهذا الباب فيه بيان
شعبتين من هذه الشعب وهما سلامة المسلمين من لسان المسلم ويده والمهاجر من هجر المنهيات
ص حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر واسماعيل عن الشعبي
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه **ش** اوصل بهذا ما علقه اولا وانما علقه لاجل التنويع فان قلت

١١٦

لم يبوب على الجملة الاخيرة من الحديث قلت لان في صدر الحديث لفظة المسلم والكتاب الذي يحوي
هذه الابواب كلها في امور الايمان والاسلام فان قلت هجر المنهيات ايضا من امور الاسلام قلت بلى
ولكنه في تبويبه بصدر الحديث اعتنا بذكر لفظ فيه مادة من الاسلام **بيان رجاله**
وهم ستة الاول ابو الحسن ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف اليا اخر الحروف وفي اخره
سين مهملة واسم ابي اياس عبد الرحمن وقيل ناهية بالنون وبين الهاين يا اخر الحروف خفيفة
اصله من خراسان نشا ببغداد وكتب عن شيوخها ثم رحل الى الكوفة والبصرة والحجاز
ومصر والشام واستوطن عسقلان وتوفي بها سنة عشرين ومائتين قال ابو حاتم هو ثقة
مامون متعبد من خيار عباد الله وكان وراقا وكان عمره حين مات ثمانيا وثمانين سنة
وقيل نيفا وتسعين سنة وليس في كتب الحديث ادم بن ابي اياس غير هذا وفي مسلم والترمذي
والنسائي ادم بن سليمان الكوفي وفي البخاري والنسائي ادم بن علي العجلي الكوفي ايضا فحسب في الرواة
ادم بن عيينة اخو سفيان لا يحتج به وادم بن فايد عن عمرو بن شعيب مجهول الثاني شعبة غير
منصرف ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام الازدي مولاهم الواسطي ثم انتقل الى البصرة واجمعوا
على امامته وجلالته قدره قال سفيان الثوري شعبة امير المؤمنين في الحديث وقال احمد كان
امة وحده في هذا الشان مات بالبصرة اول سنة ستين ومائة وكان اكبر من الثوري وليس في الكتب
الستة شعبة بن الحجاج غيره وفي النسائي شعبة بن دينار عن مولاه ابن عباس ليس بالقوي
وفي الضعفا شعبة بن عمرو يروي عن انس قال البخاري احاديثه مناكير وفي الصحابة شعبة بن
التوءم وهو من الافراد الظاهر انه تابعي الثالث عبد الله بن ابي السفر بفتح الفا وحكي اسكانها
واسم ابي السفر سعيد بن يحمد بضم اليا وفتح الميم كذا ضبطه النووي وقال الغساني بضم اليا
وكسر الميم ويقال احمد الثوري الهمداني الكوفي مات في خلافة مروان بن محمد روى له الجماعة
واعلم ان السفر كله باسكان الفا في الاسم وتحريكها في الكنية ومنهم من سكن الفا في عبد الله
المذكور كما مضى الرابع اسماعيل بن ابي خالد هرمز وقيل سعد وقيل كثير البجلي الاحمسي مولاهم الكوفي
سمع خلقا من الصحابة منهم انس بن مالك وجماعة من التابعين وعنه الثوري وغيره من الاعلام
وكان عالما متقنا صالحا ثقة وكان يسمى الميزان وكان طحانا توفي بالكوفة سنة خمس واربعين

ذلك ان حق الحيا من الله حفظ البطن ام حفظ الراس وما ع

وماية الخامس الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها الباء الموحدة هو ابو عمرو عامر بن شراحيل
وقيل ابن عبد الله ابن شراحيل الكوفي التابعي الثقة روى عن خلق من الصحابة منهم عمر وسعد وسعيد
روى عنه انه قال ادركت خمسماية من الصحابة قال العجلي احمد بن عبد الله مرسله صحيح روى عنه قتادة وخلق
من التابعين ولي قضاء الكوفة وولد لست سنين مضت من خلافة عثمان ومات بعد الماية
سنة ثلاث او اربع او خمس او ست وهو ابن نيف وثمانين سنة وكان مزاحا وامه
من سبي جلولا وهي قرية بناحية فارس السادس عبد الله ابن عمرو بن العاص بن وايل بن هشام
بن سُعَيد بضم السين وفتح العين بن سهم بن عمرو بن هُصَيص بضم الهاء وبصادين مهملتين
بن كعب بن لوي بن غالب ابو محمد او عبد الرحمن او ابو نُصَير بضم النون القرشي السهمي الزاهد
العابد الصحابي ابن الصحابي وامه ريطة بنت منبه بن الحجاج اسلم قبل ابيه وكان بينه وبين ابيه
في السن اثنتا عشرة سنة وقيل احدى عشرة وكان غزير العلم مجتهدا في العبادة وكان اكثر حديثا من
ابي هريرة لانه كان يكتب وابو هريرة لا يكتب ومع ذلك فالذي روي له قليل بالنسبة الى ما روي
لابي هريرة روي له سبعماية حديث اتفقا منها على سبعة عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم
بعشرين مات بمكة او بالطائف او بمصر في ذي الحجة من سنة خمس او ثلاث او سبع وستين
او ثمانين او ثلاث وسبعين او عن اثنين وسبعين سنة وفي الصحابة عبد الله بن عمرو جماعات
اخر عدتهم ثمانية عشر نفسا وعمرو يكتب بالواو ليتميز عن عمر وهذا في غير النصب واما في النصب
فيتميز بالالف **بيان الانساب** الازدي في كهلان ينسب الى الازد بن الغوث بن نبت بن
ملكان بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن قحطان يقال له الازد بالزاي والاسد بالسين
والواسطي نسبة الى واسط مدينة اختطها الحجاج بن يوسف بين الكوفة والبصرة في ارض
كسكر وهي نصفان على شاطي دجلة وبينهما جسر من سفن وسميت واسط لان منها الى البصرة
خمسين فرسخا ومنها الى الكوفة خمسين فرسخا والبجلي بالباء والجيم في كهلان ينسب الى بجيلة
بنت صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج والشعبي نسبة الى شعب بطن من
همدان بسكون الميم وبالدال المهملة ويقال هو من حمير وعداده في همدان ونسب الى جبل باليمن
نزله حسان بن عمرو الحميري هو وولده ودفن به وقال الهمداني الشعب الاصغر بطن منهم عامر

بن شراحيل قال والشعب الاصغر ابن شراحيل بن حسان بن الشعب الاكبر ابن عمرو بن شعبان وقال الجوهري
شعب جبل باليمن وهو ذو شعبين نزله حسان بن عمرو الحميري وولده فنسبوا اليه وان من نزله
من اولاده بالكوفة يقال لهم شعبيون منهم عامر الشعبي ومن كان منهم بالشام قيل لهم شعبانيون ومن
كان منهم باليمن يقال لهم آل ذي شعبين ومن كان منهم بمصر والمغرب يقال لهم الاشعوب
بيان لطائف اسناده منها ان هذا الاسناد كله على شرط الستة الا ادم فانه ليس من
شرط مسلم وابي داود ومنها ان شعبة فيه روى عن اثنين احدهما عبد الله بن ابي السفر والاخر
اسماعيل بن ابي خالد وكلاهما يرويانه عن الشعبي ولهذا اسماعيل بفتح اللام عطفا على عبد الله
وهو مجرور واسماعيل ايضا مجرور ولكن جره لا ينصرف بالفتحة كما عرف في موضعه ومنها
ان فيه التحديث والعنعنة **بيان من اخرجه غيره** هذا الحديث انفرد البخاري بجملته
عن مسلم واخرجه ايضا في الرقاق عن ابي نعيم عن زكريا عن عامر واخرج مسلم بعضه في صحيحه عن جابر
مرفوعا المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده مقتصرا عليه واخرج ايضا من حديث عبد الله
بن عمرو ايضا ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي المسلمين خير قال من سلم المسلمون
من لسانه ويده وزاد ابن حبان والحاكم في المستدرك من حديث انس صحيحا والمؤمن من امنه
الناس واخرج ابو داود والنسائي ايضا مثل البخاري من حديث عبد الله بن عمرو والا ان لفظ النسائي
من هجر ما حرم الله عليه **بيان اللغات** قوله من يده اليد اسم للجارحة ولكن المراد منها
اعم من ان تكون يدا حقيقية او يدا معنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق فانه ايضا ايذا
لكن لا باليد الحقيقية **قوله** المهاجر هو الذي فارق عشيرته ووطنه **قوله** من هاجر اي
ترك من هجر يهجر بالضم هجرا وهجرانا والاسم الهجرة وفي العباب الهجر ضد الوصل والتركيب يدل
على قطع وقطيعة والمهاجر مفاعل منه قيل انه لما انقطعت الهجرة وفضلها حزن على فواتها
من لم يدركها فاعلمهم النبي عليه السلام ان المهاجر على الحقيقة من هجر ما نهى الله عنه وقيل بل اعلم
المهاجرين لئلا يتكلوا على الهجرة فان قلت المهاجر من باب المفاعلة وهو يقتضي الاشتراك بين
اثنين قلت المهاجر بمعنى الهاجر كالمسافر بمعنى السافر والمنازع بمعنى النازع لان فاعل قد ياتي
بمعنى فعل **بيان الاعراب** قوله المسلم مبتدا وخبره قوله من سلم المسلمون ويجوز ان يكون

من سلم خبر مبتدا محذوف والجملة خبر المبتدا الاول والتقدير المسلم هو من سلم فمن موصولة وسلم المسلمون
صلتها وقوله من لسانه يتعلق بقوله سلم **قوله** والمهاجر عطف على قوله المسلم ومن ايضاً في من هجر موصولة
وما نهى الله عنه جملة في محل النصب لانها مفعول لهجر وكلمة ما موصولة ونهى الله عنها صلتها **بيان**
المعاني قوله المسلم من سلم الى اخره ظاهره يدل على الحصر لوقوع جزئي الجملة معرفتين ولكن هذا
من قبيل قولهم زيد الرجل اي زيد الكامل في الرجولية فيكون التقدير المسلم الكامل من سلم الى اخره وقال
القاضي عياض وغيره المراد الكامل الاسلام والجامع لخصاله ما لم يوذ مسلماً بقوله ولا فعل وهذا
من جامع كلامه عليه السلام وفصيحه كما يقال المال الابل والناس العرب على التفضيل لا على الحصر وقد
بين البخاري ما يبين هذا التاويل وهو قول السائل اي الاسلام خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده
وقال الخطابي معناه ان الممدوح من كان هذا وصفه وليس ذلك على معنى ان من لم يسلم الناس منه ممن دخل
في عقد الاسلام فليس ذلك بمسلم وكان ذلك خارجاً عن الملة ايضاً انما هو كقولك الناس العرب
تريد ان افضل الناس العرب فههنا المراد افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق الله واداء حقوق المسلمين
والكف عن اعراضهم وكذلك المهاجر الممدوح وهو الذي جمع الى هجران وطنه هجر ما حرم الله تعالى عليه
ونفي اسم الشيء على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم قلت وكذلك اثبات الشيء على معنى اثبات
الكمال مستفيض في كلامهم فان قلت اذا كان التقدير من المسلم الكامل من لم يلزم من ذلك ان يكون
من اتصف بهذا خاصة كاملاً قلت الملازمة ممنوعة لان المراد هو الكامل مع مراعات باقي الصفات
او يكون هذا وارد على سبيل المبالغة تعظيماً لترك الايذا كان ترك الايذا هو نفس الاسلام الكامل
وهو محصور فيه على سبيل الادعا وامثاله كثيرة فافهم وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بذلك
الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه
من باب التنبيه بالادنى على الاعلى قلت فيه نظر وخدش من وجهين احدهما ان قوله يحتمل ان يكون
المراد بذلك الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه ممنوع لان الاشارة ما تثبت بنظم الكلام وتركيبه
مثل العبارة غير ان الثابت من الاشارة غير مقصود من الكلام له فانظر هل تجد فيه هذا المعنى
والثاني ان قوله فاولى ان يحسن معاملة ربه ممنوع ايضاً ودعوى الاولوية في ذلك والاولوية موقوفة
على تحقيق المدعى والدعوى غير صحيحة لانا نجد كثيراً من الناس قد سلم الناس من لسانهم وايديهم

١٢٨

ومع هذا لا يحسنون المعاملة مع الله تعالى وفيه العطف بين الجملتين بجمعها على التشريك في المعنى المذكور وفيه
من انواع البديع تجنيس الاشتقاق وهو ان يرجع اللفظان في الاشتقاق الى اصل واحد نحو قوله تعالى
فاقم وجهك للدين القيم فان اقم والقيم يرجعان في الاشتقاق الى اصل القيام **بيان**
استنباط الاحكام الاول فيه الحث على ترك اذى المسلمين بكل ما يوذي وسر الامر في
ذلك حسن التخلق مع العالم كما قال الحسن البصري في تفسير الابرار هم الذين لا يوذون الذر ولا يرضون
الشر الثانية فيه الرد على المرجئة فانه ليس عندهم اسلام ناقص الثالثة فيه الحث على ترك المعاصي
واجتناب المناهي **الاسيلة والاجوبة** منها ما قيل لم خص اليد مع ان الفعل قد يحصل بغيرها اجيب
بان سلطنة الافعال انما تظهر في اليد اذ بها البطش والقطع والوصل والاخذ والمنع والاعطا ونحو
وقال الزمخشري لما كانت اكثر الاعمال تباشر بالايدي غلبت فقيل في كل عمل هذا مما عملت ايديهم وان كان عملاً
لا يتاتى فيه المباشرة بالايدي ومنها ما قيل لم قرن اللسان باليد اجيب بان ايذا اللسان اكثر وقوعاً واسهل
ولانه اشد نكاية ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحسان اهج المشركين فانه اشق عليهم
من رشق النبل **وقال الشاعر** جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان
ومنها ما قيل المفهوم منه اذا لم يسلم المسلمون منه لا يكون مسلماً لكن الاتفاق على انه اذا اتى بالاركان
الخمسة فهو مسلم بالنص والاجماع واجيب بان المراد منه المسلم الكامل كما ذكرنا واذا لم يسلم
منه المسلمون فلا يكون مسلماً كاملاً وذلك ان الجنس اذا اطلق يكون محمولاً على الكامل نص عليه سيبويه
في نحو الرجل زيد وقال ابن جني من عادتهم ان يوقعوا على الشيء الذي يخصونه بالمدح اسم الجنس الا
ترى كيف سموا الكعبة بالبيت وقد يقال سلامة المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من انتفا الخاصة
انتفا ما له الخاصة ومنها ما قيل يا يقول في اقامة الحدود واجرا التعازير والتاديبات الى غيره واجيب
بان ذلك مستثنى من هذا العموم بالاجماع او انه ايذا بل هو عند التحقيق استصلاح وطلب للسلامة
لهم ولو في المال ومنها ما قيل اذا اذى ذمياً ما يكون حاله لان الحديث مقيد بالمسلمين اجيب بانه قد ذكر
المسلمون هنا بطريق الغالب ولان كف الاذى عن المسلم اشد تاكيداً لاصل الاسلام ولان الكفار
بصدد ان يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه ومنها ما قيل ما حكم المسلمات في ذلك لانه ذكر بجمع التذكير
واجيب بان هذا من باب التغليب فان المسلمات يدخلن فيه كما في سائر النصوص والمخاطبات ومنها ما قيل لم عبر

لبس

باللسان دون القول فانه لا يكون الا باللسان اجيب بانه انما عبر به دون القول حتى يدخل فيه من اخرج لسانه
على سبيل الاستهزاء ومنها ما قيل ما الفرق بين الاذى باللسان وبين الاذى باليد اجيب بان اذى اللسان عام
لانه يكون في الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد لان ايذاها مخصوص بالموجودين اللهم
اذا كتب باليد فانه حينئذ يشارك اللسان فحينئذ يكون الحديث عاما بالنسبة اليهما واما في الصورة
الاولى فانه عام بالنسبة الى اللسان دون اليد فافهم **ص** قال ابو عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبي عليه السلام **ش** هذان تعليقان
رجالهما خمسة الاول ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاء المعجمتين الضرير الكوفي التميمي السعدي مولى
سعد بن زيد مناة بن تميم يقال عمي لعهد واسحاق وهو ثبت في الاعمش وكان مرجيا مات في صفر
سنة خمس وتسعين ومائة وفي الرواة ايضا ابو معاوية النخعي عمرو وابو معاوية شيبان الثاني داود
ابن ابي هند دينار مولى امراة من قشير ويقال مولى عبد الله عامر ابن كريز احد الاعلام الثقات بصري
رأى انسا وسمع الشعبي وغيره من التابعين وعنه شعبة والقطان نحو مائتي حديث وكان حافظا
صواما دهره قانتا لله مات سنة اربعين ومائة بطريق مكة عن خمس وسبعين سنة روى له الجماعة
والبخاري استشهد به هنا خاصة وليس له في صحيحه ذكر الا هنا الثالث عبد الاعلى بن عبد الاعلى
السامي بالسين المهملة من بني سامة بن لوي بن غالب القرشي البصري روى عن الجريري وغيره وعنه بندار
وهو ثقة قدري لكنه غير داعية مات في شعبان سنة تسع وثمانين ومائة في الصحيحين عبد الاعلى
ثلثة هذا وفي ابن ماجة اخر واه واخر كذلك واخر صدوق وفي النسائي اخر ثقة وفي الترمذي اخر
ثقة وفي الاربعة اخر ان ضعفهما احمد في الجملة تسعة وفي الضعفاء سبعة اخرى الرابع عامر هو
الشعبي المذكور عن قريب الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وقد مر انفا واراد بالتعليق الاول
بيان سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو ولان وهيب بن خالد روى عن داود عن الشعبي عن رجل
عن عبد الله بن عمرو حكاه ابن منده فاخرج البخاري هذا التعليق لينبه به على سماع الشعبي من عبد الله
بن عمرو فعلى هذا لعل الشعبي بلغه ذلك عن عبد الله بن عمرو ثم لقيه فسمعه منه واخرج هذا
التعليق اسحاق ابن راهويه في مسنده عن ابي معاوية موصولا واخرجه ابن حبان في صحيحه فقال
ثنا محمد بن العلاء بن كريب ثنا ابو معاوية ثنا داود بن ابي هند عن الشعبي قال سمعت عبد الله بن عمرو

ورب هذه البنية لسمعت رسول الله عليه السلام المهاجر من هجر السيئات والمسلم من سلم الناس
من لسانه ويده واراد بالتعليق الثاني التنبيه على ان عبد الله الذي ابهم في رواية ابي معاوية وقال
قطب الدين في شرحه هذا من تعليقات البخاري لان البخاري لم يلحق ابا معاوية ولا عبد الاعلى والحديث
المعلق عند اهل الحديث هو الذي حذف من مبتدا اسناده واحد فاكثر وقد اكثر البخاري
في صحيحه ولم يستعمله مسلم الا قليلا قال ابو عمرو ابن الصلاح فيما جاء بصيغة الجزم كقال وحدث
وذكر دون ما جاء بغير صيغة كيروى ويذكر وانما كان ذلك لان مصنفي الصحيحين ترجما كتابيهما
بالصحيح من اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلولا انه عندهما مسند متصل صحيح لم يستجيزا
ان يدخلاه في كتابيهما **قوله** قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه لان ابا عبد الله كنيته **قوله**
ثنا داود عن عامر وفي رواية ابن عساكر ثنا داود هو ابن ابي هند **قوله** في حديث ابن حبان والمسلم
من سلم الناس يتناول المسلمين واهل الذمة وقال بعضهم والمراد بالناس هنا المسلمون كما في الحديث
الموصول فهم الناس حقيقة ويمكن حمله على عمومه على ارادة شرط وهو الا بحق وارادة هذا الشرط
متعينة على كل حال قلت فيه نظر من وجوه الاول قوله فهم الناس حقيقة تدل على ان غير المسلمين
من بني ادم ليسوا بانسان حقيقة وليس كذلك بل الناس يكون من الانس ومن الجن قاله في
العباب والثاني قوله ويمكن حمله استعمال الامكان ههنا غير سديد بل هو عام قطعا والثالث
تخصيصه الشرط المذكور بهذا الحديث غير موجه بل هذا الشرط مراعى ههنا وفي الحديث
الموصول بهذا الشرط يخرج عن العموم في حق الاذى بالحق واما في حق المسلم والذمي فعلى عمومه فافهم

ص باب اي الاسلام افضل

يجوز في باب التنوين وتركه للاضافة الى ما بعده وعلى كل التقديرين اي بالرفع لا غير وفي الوجهين
هو خبر مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز التسكين فيه من غير اعراب لان الاعراب لا
يكون الا بالتركيب والمناسبة بين البابين ظاهرة لان كليهما في بيان وصف خاص من اوصاف
المسلم وذكر جزء الحديث لاجل التبويب **ص** حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي
حدثنا ابي ثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال قالوا يا رسول
الله اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده **ش** الحديث مطابق للترجمة فانه

اخذجزا منه وبوب عليه **بيان رجاله** وهم خمسة الاول سعيد ابن يحيى بن سعيد بن ابان
بن سعيد بن العاص بن امية ابن عبد شمس الاموى يكنى بابى عثمان وهو شيخ الجماعة ماخلا ابن ماجة
وروى عنه عبد الله بن احمد وابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربى والبغوى وخلق كثير توفى سنة
تسع واربعين ومائتين قال ابو حاتم صدوق وقال النسائى ويعقوب ابن سفيان سعيد وابوه يحيى
ثقتان وقال على بن المدينى هو اثبت من ابيه وقال صالح بن محمد هو ثقة الا انه كان يغلط والعاص
قتل يوم بدر كافرا وابان اخوه عمرو الاشدق الثانى ابوه يحيى بن سعيد المذكور سمع يحيى الانصارى
وهشام بن عروة ويزيد واخرين قال ابن معين هو من اهل الصدق ليس به باس وقال يعقوب
بن سفيان ثقة توفى سنة اربع وسبعين ومائة بعد ان بلغ الثمانين روى له الجماعة ويحيى
بن سعيد فى الكتب الستة اربعة الاول هذا والثانى يحيى بن سعيد التيمى والثالث يحيى بن سعيد
بن قيس الانصارى والرابع يحيى بن سعيد بن فروخ القطان الثالث ابو بردة بضم البا
الموحدة وسكون الرا واسمه بريد بضم البا الموحدة وفتح الرا وسكون اليا اخر الحروف
ابن عبد الله بن ابى بردة بن ابى موسى الكوفى يروى عن ابيه وجده والحسن وعطا وعنه ابن
المبارك وغيره من الاعلام وثقه ابن معين وقال ابو حاتم ليس بالمتقن يكتب حديثه وقال النسائى
ليس بذاك القوى وقال احمد بن عبد الله كوفى ثقة روى له الجماعة وليس فى الكتب الستة بريد غير
هذا وفى الاربعة بريد بن ابى مريم مالك وفى مسند على النسائى بريد بن اصرم مجهول كما قال البخارى
وليس فى الصحابة من اسمه بريد ويشتبه بريد باربعة اشيا وهم يزيد وبريد وبرند وتزيد
الرابع ابو بردة بضم البا الموحدة مثل الاول وهو جد ابو بردة بريد وافقه فى كنية لا فى اسمه
فان اسم الاول بريد كما قلنا واسم جده هذا عامر وقيل الحارث سمع اباه وعلى بن ابى طالب
وابن عمر وابن سلام وعايشة وغيرهم روى عنه عمر بن عبد العزيز والشعبى وبنوه ابو بكر وعبد الله
وسعيد وبلال وابن ابنه بريد بن عبد الله قال ابو نعيم ولى ابو بردة قضا الكوفة بعد شريح
قال الواقدى توفى بالكوفة سنة ثلاث ومائة وقال ابن سعيد قيل انه توفى هو والشعبى فى
جمعة وكان ثقة كثير الحديث روى له الجماعة وفى الصحابة ابو بردة سبعة منهم ابن نيار
البلوى هانى او الحارث او مالك وفى الرواة هو ابو بردة بريد المذكور الخامس ابو موسى عبد الله

بن قيس بن سليمان بضم السين بن حضار بفتح الحاء المهملة وتشديد الضاد المعجمة وقيل
بكسر الحا وتخفيف الضاد الاشعرى الصحابى الكبير استعمله عليه السلم على زبيد وعدن وساحل
اليمن واستعمله عمر رضى الله عنه على الكوفة والبصرة وشهد وفاة ابى عبيدة بالاردن وخطبة
عمر بالجابية وقدم دمشق على معاوية له ثلاثمائة وستون حديثا اتفقا منها على خمسين وانفرد
البخارى باربعة ومسلم بخمسة عشر روى عنه انس بن مالك وطارق ابن شهاب وخلق من
التابعين وبنوه ابو بردة وابو بكر وابراهيم وموسى مات بمكة او بالكوفة سنة خمس واحدى
او اربع واربعين عن ثلاث وستين سنة وكان من علما الصحابة ومفتيهم وابو موسى فى الصحابة
اربعة هذا والانصارى والغافقى مالك بن عبادة او ابن عبد الله وابو موسى الحكمى وفى الرواة
ابو موسى جماعة منهم فى سنن ابى داود اثنان واخر فى سنن النسائى والله اعلم
بيان الانساب القرشى نسبة الى قريش وهو فهر بن مالك وقد ذكرناه والاموى بضم
الهمزة نسبة الى امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصى بن كلاب وامية تصغير امة
والنسبة اليه اموى بالضم قال ابن دريد ومن فتحها فقد اخطا وكان الاصل فيه ان يقال
اميى باربع ياات لكن حذف اليا الزايدة للاستثقال كما يحذف من سليم وثقيف عند النسبة
وقلبت اليا الاولى واوا كراهة اجتماع الياات مع الكسرتين وحكى سيبويه قال زعم يونس ان
ناسا من العرب يقولون اميى فلا يغيرون وسمعنا من العرب من يقول اموى بالفتح وامية
ايضا بطن من الانصار وهو امية فى زيد بن مالك وفى قضاعة وهو امية بن عصبة
وفى طى وهو امية بن عدى من كنانة والاشعرى نسبة الى الاشعر وهو نبت بن ادد وقيل
له الاشعر لان امه ولدته اشعر منهم من اصحاب النبى عليه السلم المشاهير ابو موسى الاشعرى
رضى الله عنه **بيان لطائف اسناده** منها ان اسناده كلهم كوفيون ومنها ان فيه
التحديث والعنعنة فقط ومنها انه ذكره فى سعيد بن يحيى شيخه القرشى ولم يقل الاموى مع
كون الاموى اشهر فى نسبه نظرا الى النسبة الاعمية ومنها ان فيه راويان متفقان فى الكنية
احدهما ابو بردة بريد والاخر ابو بردة عامر او الحارث كما ذكرنا وهو شيخ الاول وجده
بيان من اخرجه غيره هذا الحديث اخرجه مسلم ايضا من هذه الوجه بلفظه

واخرجه في الايمان وكذا اخرجه النسائي فيه واخرجه الترمذي في الزهد **بيان الاعراب**
قوله اي الاسلام كلام اضافي مبتدا وقوله افضل خبره واي ههنا للاستفهام وقد علم ان اقسامه
على خمسة اوجه شرط نحو ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ايما الاجلين قضيت فلا عدوان علي
وموصول نحو لننزعن من كل شيعة ايهم اشد التقدير لننزعن الذي هو اشد وصفة للنكرة
نحو مررت برجل اي رجل اي كامل في صفات الرجال وحال للمعرفة كقولك مررت بعبد الله
اي رجل ووصلة لما فيه ال نحو يا ايها الرجل والخامس الاستفهام نحو ايكم زادته هذه
ايمانا فباي حديث بعده يؤمنون ومنه الحديث فان قيل شرطه اي ان تدخل على متعدد وههنا
دخلت على مفرد لان نفس الاسلام لا تعدد فيه قلت فيه حذف تقديره اي اصحاب الاسلام
افضل ويؤيد هذا التقدير رواية مسلم اي المسلمين افضل وقد قدر الشيخ قطب الدين والكرماني
في شرحيهما اي خصال الاسلام عن الافضلية في المسلمين لا عن خصال الاسلام بدليل
رواية مسلم ولان في تقديرهما لا يقع الجواب مطابقا للسؤال فان قيل افضل افعل التفضيل
وقد علم انه لا بد ان يستعمل باحد الوجوه الثلثة وهي الاضافة واللام قلت قد تجرد من
ذلك كله عند العلم به كما في قوله تعالى يعلم السر واخفى اي اخفى من السر وقولك الله اكبر
اي اكبر من كل شيء والتقدير ههنا افضل من غيره ومع الافضل هو الاكثر ثوابا عند الله تعالى
كما تقول الصدق افضل من غيره اي هو اكثر ثوابا عند الله تعالى من غيره **قوله** من سلم
الى اخره مقول القول فان قلت مقول القول يكون جملة قلت هو ايضا جملة لان تقدير الكلام
هو من سلم الى اخره فالمبتدا محذوف ومن موصولة وسلم المسلمون من لسانه ويده صلتها
وفيه العائد **بيان المعاني وغيره** فيه وقوع المبتدا والخبر معرفتين الدال
على الحصر وهو على ثلثة اقسام عقلي كالعدد للزوجية والفردية ووقوعي كحصر الكلمة على
ثلثة اقسام وجعلي كحصر الكتاب على مقدمة ومقالات او كتب او ابواب وخاتمة ويسمى
هذا ادعائيا ايضا والحديث في هذا القسم قوله قال فاعله ابو موسى الاشعري قوله
قالوا فاعله جماعة معهودون ووقع في رواية مسلم والحسن بن سفيان وابي يعلى في مسنديهما
عن سعيد بن يحيى شيخ البخاري باسناده المذكور بلفظ قلنا ورواه ابن منده من طريق حيان

بن محمد القباني احد الحفاظ عن سعيد بن يحيى المذكور بلفظ قلت فتبين من هذا ان السائل
هو ابو موسى وحده ومن رواية مسلم ان ابا موسى احد السائلين ولا تنافي بين هذه الروايات لان في
رواية البخاري اخبر عن جماعة هو داخل فيهم وفي رواية مسلم صرح بانه احد الجماعة السائلين
فان قلت بين رواية قالوا وبين رواية قلت منافاة قلت لا لامكان التعدد فمرة كان السؤال
منهم فحكي سؤال نفسه وقد سال هذا السؤال ايضا اثنان من الصحابة احدهما ابو ذر حديثه
عند ابن حبان والاخر عمير بن قتادة حديثه عند الطبراني في قوله من سلم قد ذكرنا انه جواب
قال الكرماني فان قلت سالوا عن الاسلام اي الخصلة فاجاب بمن سلم اي ذي الخصلة
حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه ويده فكيف يكون الجواب مطابقا
للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان افضليته باعتبار
تلك الخصلة وذلك نحو قوله تعالى يسالونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فالوالدين
اي اطلق الاسلام واراد الصفة كما يقال العدل ويراد العادل فكانه قال اي الاسلام خير كما
في بعض الروايات اي المسلمين خير قلت هذا التعسف كله لاجل تقديره اي خصال الاسلام
افضل ولو قدر بما قدرناه لا استغني عن هذا السؤال والجواب فافهم **ص**

باب اطعام الطعام من الاسلام ش

الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله في الاعراب وتركه وفي رواية الاصيلي من الايمان موضع من
الاسلام والتقدير اطعام الطعام من شعب الاسلام او الايمان وذكر لانه لما قال اولا باب امور الايمان
الخفيا وذكر فيه ان الايمان له شعب ذكر عقيبه ابوابا كل باب منها يشتمل على شيء من الشعب
وهو الباب فيه شعبتان الاولى اطعام الطعام والثانية اقراء السلام مطلقا وبقيت المناسبة
بين البابين وهي ان الباب الاول فيه افضلية من سلم المسلمون من لسانه ويده وقد ذكرنا ان
المراد من الافضلية الخيرية وكثرة الثواب وهذا الباب فيه خيرية من يطعم الطعام ويقرا
السلام ولا شك ان المطعم في سلامة لسان المطعم ويده لانه لم يطعمه الا عن قصد خير له وكذلك
المسلم عليه في سلامة من لسان المسلم ويده لان معنى السلام عليك انت سالم مني ومن جهتي
فان قلت كان ينبغي ان يقول باب اي الاسلام خير كما قال في الباب الاول اي الاسلام افضل قلت

لاختلاف المقام لان الافضلية هناك راجعة الى الفاعل والخيرية اوجه واحسن من الذي قاله
الكرماني وهو ان الجواب هبهنا وهو تطعم الطعام صريح في ان النبي عليه السلام جعل الاطعام من الاسلام
بخلاف ما تقدم اذ ليس صريحا في ان سلامة المسلمين منه من الاسلام انتهى قلت اذا كان من سلم
المسلمون من لسانه ويده افضل ذوي الاسلام فبالضرورة اطعام الطعام يكون يكون السلامة منه
من الاسلام على ان الكناية ابلغ من التصريح فافهم وقال الكرماني فان قلت هل فرق بين افضل وبين خير
قلت لا شك انهما من باب التفضيل لكن الفضل بمعنى كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير بمعنى
النفع في مقابلة الشر والاول من الكمية والثاني من الكيفية وتعقبه بعضهم بقوله الفرق لا يتم
الا اذا اختص كل منهما بتلك المقولة اما اذا كان كل منهما يعقل تاتيه في الاخرى فلا وكانه بنى على ان
لفظ خير اسم لا افعل تفضيل انتهى قلت الفرق تام بلا شك لان الفضل في اللغة الزيادة
ويقابله الشر والاشيا تتبين بضدها وفي العباب الفضل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة
وقال الخير ضد الشر وقوله وكانه بنى على ان لفظة خير اسم لا افعل تفضيل ليس موضع التشكيك
لان لفظة خير ههنا افعل التفضيل قطعا لان السؤال ليس عن نفس الخيرية وانما السؤال عن وصف
زايد وهو الاخيرية غير ان العرب استعملت افعل التفضيل من هذا الباب على لفظة فيقال زيد خير
من عمرو وعلى معنى اخير منه وهذا لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ص حدثنا عمرو بن خالد ثنا
ليث عن يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ان رجلا سال النبي صلى الله
عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف ش
الحديث مطابق للترجمة لانه اخذ جزا منه فبوب عليه فان قلت لم بوب على الجزء الاول ولم يقل
باب اقرا السلام على من عرف ومن لم يعرف من الاسلام قلت لا شك ان اطعام الطعام من الاسلام
اقوى واكد من كون اقرا السلام منه ولان السلام لا يختلف بحال من الاحوال بخلاف الاطعام
فانه يختلف بحسب الاحوال فتارة يستحب واعلاه فرض وبينهما درجات اخرى ولان التبويب بالمقدم
والمصدر اولى على ما لا يخفى **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو الحسن عمرو بفتح العين ابن
خالد ابن فروخ بفتح الفا وتشديد الرا المضمومة وفي اخره خا معجمة ابن سعيد بن عبد الرحمن
بن واقد بن ليث بن واقد ابن عبد الله بن عمر وغيرهما روى عنه الحسن بن محمد الصباح وابو زرعة

الخير والشر ايضا اسمان للشي ويقابله صح

وابو حاتم وقال صدوق وقال احمد بن عبد الله ثبت ثقة بصري انفرد البخاري بالرواية عنه دون
اصحاب الكتب الخمسة وروى ابن ماجة عن رجل عنه توفي بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين
الثاني الليث بن سعد المصري هو الامام المشهور المتفق على جلالته وامامته ويكنى بابي الحارث
مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر واهل بيته يقولون نحن من الفرس من اهل اصبهان والمشهور
انه فهمي وفهم من قيس عيلان ولد بقلقشنده قرية على نحو اربعة فراسخ من مصر روى له جماعة
كثيرون وروى عن ابي حنيفة وعد من اصحابنا من اصحاب ابي حنيفة وكذا قال القاضي شمس الدين
بن خلكان وروى عنه خلق كثير وقال احمد ثقة ثبت وكان سريا نبيلا سخيا له ضيافة
ولد في سنة اربع وتسعين ومات يوم الجمعة النصف من شعبان سنة خمس وتسعين
ومائة الثالث يزيد بن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد المصري ابو رجا تابعي جليل سمع
عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وابا الطفيل عامر بن واثلة من الصحابة وخلقا من
التابعين روى عنه سليمان التيمي وابراهيم بن يزيد ويحيى بن ايوب وخلق كثير من الاكابر
قال ابن يونس كان مفتي اهل مصر في زمانه وكان حليما عاقلا وهو اول من اظهر العلم بمصر
والفقه والكلام بالحلال والحرام وكانوا قبل ذلك يتحدثون بالفتن والملاحم وكان احد الثلاثة
الذين جعل اليهم عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الفتيا بمصر وعنه قال يزيد نوبيا من اهل
دنقلة فابتاعه شريك بن الطفيل العامري فاعتقه ولد سنة ثلث وخمسين وقال ابن
سعد مات سنة ثمان وعشرين ومائة روى له الجماعة الرابع ابو الخير بالخاء المعجمة مرثد
بفتح الميم وسكون الرا وفتح الثا المثلثة ابو عبد الله اليزني المصري روى عن عمرو بن العاص
وسعيد بن زيد وابي ايوب الانصاري وغيرهم توفي سنة تسعين روى له الجماعة الخامس
عبد الله بن عمرو بن العاص وقد تقدم **بيان الانساب** الحراني نسبة الى حران بفتح
الحا وتشديد الرا المهملة وفي اخره نون بعد الالف مدينة عظيمة قديمة تعد من ديار
مصر واليوم خراب وقيل هي مولد ابراهيم الخليل ويوسف واخوته عليهم السلام اليزني بفتح
اليا اخر الحروف والزاي المعجمة بعدها نون نسبة الى ذي يزن وهو عامر بن اسلم بن
الحارث بن مالك بن يزيد بن الغوث بن سعد ابن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن

سرد ابن زرعة بن سبا الاصغر واليه تنسب الاسنة اليزنية وهو اول من عمل سنان حديد وانما
كان اسنتهم صياصي البقر وقيل يزن موضع **بيان لطائف اسناده** منها ان فيها التحديث
والعنعنة ليس الا ومنها ان رواته كلهم مصريون وهذا من الغرايب لانه في غاية القلة ومنها ان
رواته كلهم ائمة اجلاء **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا
في باب الايمان بعد هذا بابواب عن قتيبة بن سعيد وفي الاستيذان ايضا في باب السلام للمعرفة
وغير المعرفة عن ابي يوسف كلهم قالوا ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد عن ابي
عمرو رضي الله عنه واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وابن رمح عن يزيد بن ابي حبيب عن
ابي الخير واخرجه النسائي في الايمان وابي داود في الادب جميعا عن قتيبة به وابن ماجة في الاطعمة
عن محمد بن رمح به **بيان الاعراب** قوله ان رجلا لم يعرف هذا من هو وقيل ابو ذر **قوله**
اي الاسلام خير مبتدا وخبر وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** قال الضمير فيه يرجع الى النبي
صلى الله عليه وسلم **قوله** تطعم في محل الرفع على انه خبر مبتدا محذوف بتقدير ان اي هو ان تطعم
فان مصدرية والتقدير هو اطعام الطعام وهذا نظير قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي
وان تسمع اي سماعك خير ان في هذا المثل مبتدا وفي الحديث الماول خبر **قوله** وتقرا بفتح التاء
وضم الهمزة لانه مضارع قرا وقوله السلام بالنصب مفعول وقوله على يتعلق بقوله تقرا وكلمة من موصولة
وعرفت جملة صلتها والعايد محذوف والتقدير عرفته وقوله ومن لم تعرف عطف على من عرفت
وهذه الجملة السابقة **بيان استنباط الفوايد** منها ان فيه حثا على اطعام الطعام
الذي هو امارة الجود والسخا ومكارم الاخلاق وفيه نفع للمحتاجين وسد الجوع الذي استعاذ
منه النبي عليه السلام ومنها ان فيه افشا السلام الذي يدل على خفض الجناح للمسلمين والتواضع
والحث على تألف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتوادهم ومحبتهم ومنها الاشارة الى تعميم السلام وهو
ان لا يخص به احدا دون احد كما يفعله الجبابرة لان المؤمنين كلهم اخوة وهم متساوون في
رعاية الاخوة ثم هذا العموم مخصوص بالمسلمين فلا يسلم ابتدا على كافر لقوله عليه السلام
لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام فاذا لقيتم احدهم في الطريق فاضطروه الى اضيقه رواه البخاري
وكذلك خص منه الفاسق بدليل اخر واما من يشك فيه فالاصل فيه البقا على العموم حتى يثبت

١٢٢

الخصوص ويمكن ان يقال ان الحديث كان في ابتدا الاسلام لمصلحة التاليف ثم ورد النهي
الاسئلة والاجوبة منها ما قيل لم قال تطعم الطعام ولم يقل تؤكل ونحوه من الالفاظ الدالة
عليه واجيب بان لفظة الاطعام تتناول الاكل والشرب والذوق قال الشاعر

وان شئت حرمت النسا سواكم ... وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا

فان عطف البرد الذي هو النوم على النقاخ بضم النون وبالقاف والخا المعجمة الذي هو الماء
العذب وقال تعالى ومن لم يطعمه اي ومن لم يذقه من طعم الشي اذا ذاقه وبعمومه يتناول الضيافة
وسائر الولايم واطعام الفقرا وغيرهم ومنها ما قيل ان باب اطعمت يقتضي مفعولين يقال اطعمته
الطعام فما المفعول الثاني هنا ولم حذفه واجيب بان التقدير ان تطعم الخلق الطعام وحذف
ليدل على التعميم اشارة الى ان اطعام غير مختص باحد سوا كان فرضا او سنة او مستحبا ومنها
ما قيل لم قال وتقرا السلام ولم يقل وتسلم واجيب بانه يتناول سلام الباعث بالكتاب المتضمن بالسلام
قال ابو حاتم السجستاني تقول اقرا عليه السلام واقراه الكتاب ولا تقول اقراه السلام الا في
لغة الا ان يكون مكتوبا فتقول اقرئه السلام اي اجعله يقراه وفيه اشارة ايضا الى ان
تحية المسلمين لفظة السلام وزيدت لفظة القراة تنبيها على تخصيص هذه اللفظة في التحيات
مخالفة لتحايا اهل الجاهلية بالفاظ وضعوها لذلك ومنها ما قيل لم خص هاتين الخصلتين
في هذا الحديث واجيب بان المكارم لها نوعان احدهما مالية اشار اليها بقوله تطعم الطعام
والاخر بدنية اشار اليها بقوله تقرا السلام ويقال وجه تخصيص هاتين الخصلتين هو مساس الحاجة
اليهما في ذلك الوقت لما كانوا فيه من الجهد ولمصلحة التاليف ويدل على ذلك انه عليه السلام
حث عليها اول ما دخل المدينة كما رواه الترمذي مصححا من حديث عبد الله بن سلام قال
اول ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس اليه فكنت ممن جاءه فلما تاملت
وجهه واستبنته عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب قال وكان اول ما سمعت من كلامه
ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة
بسلام وقال الخطابي جعل صلى الله عليه وسلم افضلها اطعام الطعام الذي هو قوام الابدان
ثم جعل خير الاقوال في البر والاكرام افشا السلام الذي يعم ولا يخص من عرف ومن لم يعرف

الطعام ... [illegible]

حتى يكون خالصا لله تعالى بريا من حظ النفس والتصنع لانه شعار الاسلام فحق كل مسلم فيه
شايع وقد روى في حديث ان السلام في اخر الزمان للمعرفة يكون فيهما اما من جاء في الجواب ههنا
ان الخير ان تطعم الطعام وفي الحديث الذي قبله انه من سلم المسلمون فما وجه التوفيق بينهما
واجيب بان الجوابين كانا في وقتين فاجاب في كل وقت بما هو الافضل في حق السامع او اهل
المجلس فقد يكون ظهر من احدهما قلة المراعاة ليده ولسانه وايذا المسلمين ومن الثاني امساك
من الطعام وتكبر فاجابهما على حسب حالهما او علم صلى الله عليه وسلم ان السائل الاول يسال
عن افضل التروك والثاني عن خير الافعال او ان الاول يسال عما يدفع المضار والثاني عما يجلب
المسار او انهما بالحقيقة متلازمان اذ الاطعام مستلزم لسلامة اليد والسلام لسلامة
اللسان قلت ينبغي ان يقيد هذا بالغالب او في العادة فافهم ص

باب

من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه **ش** اى هذا باب فيه من شعب الايمان ان يحب
الرجل لاخيه ما يحب لنفسه وجه المناسبة بين البابين ان الشعبة الواحدة في الباب الاول
هي اطعام الطعام وهو غالبا لا يكون الا عن محبة المطعم وهذا الباب فيه شعبة وهي المحبة
لاخيه وقال الكرماني قدم لفظة من الايمان بخلاف اخواته حيث يقول حب الرسول من
الايمان ونحو ذلك من الابواب الاتية التي مثله اما للاهتمام بذكره واما للحصر فكانه قال المحبة
المذكورة ليست الا من الايمان تعظيما لهذه المحبة وتحريضا عليها وقال بعضهم هو توجيه حسن
الا انه يرد عليه ان الذي بعده اليق بالاهتمام والحصر معا وهو قوله باب حب الرسول من الايمان
فالظاهر انه اراد التنويع في العبارة ويمكن انه اهتم بذكر حب الرسول فقدمه قلت الذي ذكره
لا يرد على الكرماني وانما يرد على البخاري حيث لم يقل باب من الايمان حب الرسول ولكن يمكن ان يجاب
عنه بانه انما قدم لفظة حب الرسول اما اهتماما بذكره اولا واما استلذاذا باسمه مقدما ولان
محبته هي عين الايمان ولولاه ما عرف الايمان ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حسين المعلم قال ثنا قتادة عن انس عن النبي عليه السلم
قال لا يؤمن حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى احدكم

بيان رجاله

وهم ستة الاول مسدد بضم الميم وفتح السين والدال المشددة المهملة
ابن مسرهد بن مسربل بن مرعبل بن ارندل بن سرندل بن عرندل بن ماسك بن مستورد مغربل بن
الاسدى من ثقات اهل البصرة سمع حماد بن زيد وابن عيينة ويحيى القطان روى عنه
ابو حاتم الرازى وابو داود ومحمد بن يحيى الذهلي وابو زرعة واسمعيل واسحاق ونظراؤهم
قال احمد بن عبد الله ثقة وقال احمد ويحيى بن معين صدوق توفي رمضان سنة ثلاث وعشرين
ومائتين روى النسائي عن رجل عنه ولم يرو له مسلم شيئا وقال البخاري في تاريخه مسدد
بن مسرهد ابن مسربل بن مرعبل ولم يزد على هذا وكذا مسلم في كتاب الكنى غير انه قال مغربل
بدل مرعبل وقال ابو على الخالدى الهروى مسدد ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل
بن ارندل الى اخر ما ذكرناه قلت فالجملة الاولى على لفظ صيغة المفعول ومسدد من
التسديد ومسرهد من سرهدته اى احسنت غذاءه وسمنته ومسربل من سربلته اى البسته
القميص ومغربل من غربلته اى قطعته ومرعبل من رعبلته اى مزقته والثلاثة الاخيرة
لعلها عجميات وهي بالدال المهملة والنون وعرندل بالعين المهملة وبالمعجمة هو الاصح
الثاني يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وفي اخره خاء معجمة غير منصرف
للعلمية والعجمة القطان الاحول التميمي مولاهم البصري يكنى ابا سعيد الامام الحجة
المتفق على جلالته وتوثيقه وتقدمه في هذا الشان سمع يحيى الانصارى ومحمد بن عجلان
وابن جريج والثورى وابن ابى ذيب ومالكا وشعبة وغيرهم روى عنه الثورى وابن
عيينة وشعبة وعبد الرحمن بن مهدى واحمد ويحيى بن معين وعلى بن المديني واسحق
بن راهويه وابو بكر بن ابى شيبة واخرون قال يحيى بن معين اقام يحيى بن سعيد عشرين
سنة يختم القرآن في كل يوم وليلة ولم يفته الزوال في المسجد اربعين سنة وقال
اسحاق الشهيدى كنت ارى يحيى القطان يصلى العصر ثم يستند الى اصل منارة مسجده
فيقف بين يديه على بن المديني والشاذكوني وعمرو بن على واحمد بن حنبل ويحيى بن
معين وغيرهم يسألونه عن الحديث وهم قيام على ارجلهم الى ان تحين صلاة المغرب
ولا يقول لاحد منهم اجلس ولا يجلسون هيبة له ولد سنة عشرين ومائة وتوفي سنة

ثمان وتسعين ومأية روى له الجماعة الثالث شعبة بضم الشين المعجمة بن الحجاج الواسطي
ثم البصري امير المؤمنين في الحديث وقد تقدم الرابع قتادة بن دعامة بكسر الدال ابن قتادة
بن عزيز بزايين مكررة مع فتح العين ابن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن سدوس بفتح السين
المهملة ابن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بالباء الموحدة بن صعب بن بكر بن وائل
السدوسي البصري التابعي سمع انس بن مالك وعبد الله بن سرجس وابا الطفيل عامرا
من الصحابة وسمع سعيد بن المسيب والحسن وابا عثمان الهندي ومحمد بن سيرين وغيرهم
روى عنه سليمان التيمي وايوب السختياني والاعمش وشعبة والاوزاعي وخلق كثير اجمع
على جلالته وحفظه وتوثيقه واتقانه وفضله ولد اعمى وقال الزمخشري في الكشاف
يقال لم يكن في هذه الامة اكمه غير قتادة اي ممسوح العين غير السدوسي صاحب التفسير
توفي بواسط سنة سبع عشرة ومائة وقيل ثمان عشرة ومائة وهو ابن ست وخمسين
او سبع وخمسين روى له الجماعة وليس في الكتب الستة من اسمه قتادة من التابعين
وتابعيهم غيره الخامس حسين بن ذكوان المكتب المعلم البصري سمع عطا بن ابي رباح وقتادة
واخرين روى عنه شعبة وابن المبارك ويحيى القطان قال يحيى بن معين وابو حاتم
ثقة روى له الجماعة السادس انس بن مالك بن النضر بالنون والضاد المعجمة ابن ساكنة
بن ضمضم بضادين معجمتين مفتوحتين ابن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي
بن النجار الانصاري يكنى ابا حمزة خادم رسول الله عليه السلام الفا حديث ومائتا حديث وست
وثمانون حديثا اتفقا على مائة وثمانية وستين حديثا منها وانفرد البخاري بثلاثة وثمانين حديثا
ومسلم باحد وتسعين حديثا وكان اكثر الصحابة ولدا قالت امه خويدمك ادع الله له
فقال اللهم بارك في ماله وولده واطل عمره واغفر ذنبه فقال لقد دفنت من صلبي مائة الا اثنين
وكان له بستان يحمل في السنة مرتين وفيه ريحان يجيء منه ريح المسك وقال لقد بقيت حتى
سئمت من الحياة وانا ارجو الرابعة قيل عمر مائة سنة وزيادة وهو اخر من مات من الصحابة بالبصرة
وغسله محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين زمن الحجاج ودفن في قصره على نحو فرسخ ونصف
من البصرة ويقال انما كني بابي حمزة بالحاء المهملة ببقلة كان يحبها روى له الجماعة بيان لطائف

خدمه عشر سنين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

اسناده منها ان رواته كلهم بصريون فوقع له من الغرائب اسناد هذا كلهم بصريون واسناد
الباب الذي قبله كلهم كوفيون والذي قبلهم كلهم بصريون فوقع له التسلسل في الابواب الثلاثة
على الولاء ومنها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان هذا اسنادان موصولان احدهما عن مسدد
عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس والاخر عن مسدد عن يحيى عن حسين عن قتادة عن انس
فقوله عن حسين عطف على شعبة فالتقدير عن شعبة وحسين كلاهما عن قتادة وانما لم
يجمعهما لان شيخه افردهما فاورده البخاري معطوفا اختصارا ولان شعبة قال عن قتادة وقال
حسين حدثنا قتادة وقال بعض المتاخرين طريق حسين معلقة وهو غير صحيح فقد رواه
ابو نعيم في المستخرج من طريق ابراهيم الحربي عن مسدد شيخ البخاري عن يحيى القطان عن
حسين المعلم وقال الكرماني قوله وعن حسين هو عطف اما على حدثنا مسدد فيكون تعليقا
والطريق بين حسين والبخاري غير طريق مسدد واما على شعبة فكانه قال حدثنا مسدد حدثنا
يحيى عن حسين واما على قتادة فكانه قال عن شعبة عن حسين عن قتادة ولا يجوز عطفه
على يحيى لان مسددا لم يسمع عن الحسين وروايته عنه انما هو من باب التعليق وعلى المعية
الاول ذكره على سبيل المتابعة قلت هذا كله مبني على حكم العقل وليس كذلك وليس هو
بعطف على مسدد ولا على قتادة وانما هو عطف على شعبة كما ذكرنا والمتن الذي سبق ههنا
هو لفظ شعبة واما لفظ حسين فهو الذي رواه ابو نعيم في المستخرج من ابراهيم الحربي عن
مسدد عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ولجاره فان قلت قتادة مدلس ولم يصرح
بالسماع عن انس في رواية شعبة قلت قد صرح احمد بن حنبل والنسائي في روايتهما بسماع قتادة
له من انس فانتفت تهمة تدليسه بيان اختلافات الروايات فيه
قوله لا يؤمن حتى يحب وفي رواية المستملي لا يؤمن احدكم حتى يحب وفي رواية الاصيلي لا يؤمن
احد حتى يحب وقال الشيخ قطب الدين قد سقط لفظ احدكم في بعض نسخ البخاري وثبت
في بعضها كما جاء في مسلم قلت وفي بعض نسخ البخاري لا يؤمن يعني احدكم حتى يحب وفي
رواية ابن عساكر لا يؤمن عبد حتى يحب وكذا في رواية المسلم عن ابي خيثمة وفي رواية

لمسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب الحديث **قوله** حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه
هكذا هو عند البخاري ووقع في مسلم على الشك وكذا في رواية النسائي وفي مسند عبد الله بن
حميد على الشك وكذا في رواية النسائي وفي رواية للنسائي لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه
ما يحب لنفسه من الخير وكذلك اسماعيل من طريق روح عن حسين حتى يحب لاخيه المسلم
ما يحب لنفسه من الخير وكذا في رواية ابن منده من رواية همام عن قتادة وفي رواية ابن حبان من
رواية ابن ابي عدي عن الحسين لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يحب الى اخره **بيان**
من اخرجه غيره قد عرفت ان البخاري اخرجه هنا عن مسدد عن يحيى عن شعبة
وعن حسين عن قتادة عن انس ورواه مسلم في الايمان عن المثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة
وعن الزهري عن يحيى القطان عن حسين المعلم كلاهما عن قتادة عن انس رضي الله عنه
واخرجه الترمذي والنسائي ايضا **بيان اللغة والاعراب** قد عرف تفسير الايمان
فيما مضى واما المحبة فقد قال النووي اصلها الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون
بما يستلذه بحواسه كحسن الصورة ولما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والجمال وقد يكون
لاحسانه اليه ودفعه المضار عنه وقال بعضهم المراد بالميل هنا الاختياري دون الطبيعي
والقسري والمراد ايضا ان يحب ان يحصل لاخيه نظير ما يحصل له لا عينه سواء كان ذلك
في الامور المحسوسة والمعنوية وليس المراد ان يحصل لاخيه ما حصل له مع سلبه عنه ولا
مع بقائه بعينه له اذ قيام الجوهر والعرض بمحلين محال قلت قوله والمراد ايضا ان يحب الى
اخره ليس تفسير المحبة وانما المحبة مطالعة المنة من رؤية احسان اخيه وبره واياديه
ونعمه المتقدمة التي ابتداها من غير عمل استحقها به وستره على معايبه وهذه محبة العوام
قد تتغير بتغير الاحسان فان زاد الاحسان زاد الحب وان نقصه نقصه واما محبة الخواص
فهي تنشا من مطالعة شواهد الكمال لاجل الاعظام والاجلال ومراعاة حق اخيه المسلم فهذه
لا تتغير لانها لله تعالى لا لاجل غرض دنيوي ويقال المحبة ههنا هي مجرد تمني الخير لاخيه المسلم
فلا تعسر ذلك الا على القلب السقيم غير المستقيم وقال القاضي عياض المراد من قوله عليه السلام
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي يحب لاخيه من الطاعات والمباحات وظاهره يقتضي التسوية

وحقيقته التفضيل لان كل احد يحب ان يكون افضل الناس فاذا احب لاخيه مثله فقد دخل هو في
جملة المفضولين وكذلك الانسان يجب ان ينتصف من حقه ومظلمته فاذا كانت لاخيه
عنده مظلمة او حق بادر الى الانصاف من نفسه وقد روي هذا المعنى عن الفضيل بن عياض
رحمه الله انه قال لسفيان بن عيينة رحمه الله ان كنت تريد ان يكون الناس كلهم مثلك
فما اديت لله الكريم فكيف وانت تود انهم دونك انتهى قلت المحبة في اللغة ميل القلب
الى الشيء لتصور كمال فيه بحيث يرغب فيما يقربه اليه من حبه يحبه فهو محبوب بكسر
عين الفعل في المضارع وقال الشاعر **احب ابا مروان من اجل تمره**
واعلم ان الرفق بالمرء ارفق قال الصغاني وهذا شاذ لانه لا ياتي في المضاعف يفعل بالكسر
الا ويشركه يفعل بالضم او كان متعديا ما خلا هذا الحروف ويقال ايضا احبه فهو
محبوب ومثله مزكوم ومجنون ومكزوز ومقرور ومسلول ومهموم ومزعوق ومضعوف
ومبرور ومملو ومضؤود ومأروض ومحرون ومحموم وموهون ومنبوت ومسعود وذلك
انهم يقولون في هذا كله قد فعل بغير الف ثم بني مفعول على فعل والا فلا وجه له فاذا قالوا
افعله فهو كله بالالف **بيان الاعراب** فقوله لا يؤمن نفي وهي جملة من الفعل والفاعل
والفاعل هو احد كما ثبت في بعض نسخ البخاري او عبد كما وقع في احدى روايتي مسلم والمعنى
لا يؤمن الايمان الكامل لان اصل الايمان لا يزول بزوال ذلك والتقدير لا يكمل ايمان احدكم
قوله حتى ههنا جارة لا عاطفة ولا ابتدائية وما بعدها خلاف ما قبلها وان بعدها
مضمرة ولهذا نصب يحب ولا يجوز رفعه ههنا لان عدم الايمان ليس سببا للمحبة
قوله لاخيه يتعلق بقوله يحب **قوله** ما يحب جملة في محل النصب لانها مفعول
يحب وقوله لنفسه يتعلق به وكلمة ما موصولة والعائد محذوف اي ما يحبه وفيه حذف
تقديره ما يحب لنفسه من الخير ويدل عليه ما رواه النسائي كما ذكرناه فان قلت كيف
يتصور ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه وكيف يحصل ذلك المحبوب في محلين وهو
محال قلت تقدير الكلام حتى يحب لاخيه مثل ما يحب لنفسه **الاسئلة والاجوبة**
منها ما قيل ومن الايمان ان يبغض لاخيه ما يبغض لنفسه ولم يذكره واجيب بانه حب

الشيء يستلزم لبغض نقيضه فيدخل تحت ذلك او ان الشخص لا يبغض شيئا لنفسه فلا
يحتاج الى ذكره بالمحبة ومنها ما قيل اذا كان المراد بالنفي كمال الايمان يلزم ان يكون من حصلت
له هذه الخصلة مؤمنا كاملا وان لم يات ببقية الاركان واجيب بان هذه مبالغة كان
الركن الاعظم فيه هذه المحبة نحو لا صلاة الا بطهور او هي مستلزمة لها او يلزم ذلك لصدقه
في الجملة وهو عند حصول سائر الاركان اذ لا عموم للمفهوم ومنها ما قيل ان قوله لاخيه ليس له
عموم فلا يتناول سائر المسلمين واجيب بان معنى قوله لاخيه للمسلمين تعميما للحكم
او يكون التقدير لاخيه من المسلمين فيتناول كل اخ مسلم ص

باب حب الرسول من الايمان

ش يجوز في باب الرفع مع التنوين على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب ويجوز بالاضافة
الى الجملة التي بعده لان قوله حب الرسول كلام اضافي مبتدأ وقوله من الايمان خبره ويجوز فيه
الوقف لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب وجه المناسبة بين البابين من حيث اشتمال
كل منهما على وجوب محبة كائنة من الايمان واللام في الرسول للعهد والمراد به سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم لا جنس الرسول ولا الاستغراق بقرينة قوله حتى اكون احب وان
كانت محبة الكل واجبة ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان
رجاله وهم خمسة الاول ابو اليمان الحكم بن نافع وقد ذكر الثاني شعيب بن ابي حمزة
الحمصي وقد مر ذكره الثالث ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون وهو عبد الله بن ذكوان
المدني القرشي وكان يغضب من هذه الكنية لكن اشتهر بها ويكنى ايضا بابي عبد الرحمن
وقد اتفق على امامته وجلالته وكان الثوري يسميه امير المؤمنين في الحديث وقال ابو حاتم
هو ثقة صاحب سنة وهو ممن تقوم به الحجة اذ روى عنه الثقات وشهد مع عبد الله
بن جعفر جنازة فهو اذن تابعي صغير وروى عنه جماعات من التابعين وهذا من فضائله
لانه لم يسمع من الصحابة وروى عنه التابعون وولاه عمر بن العزيز خراج العراق وقال الليث

نقطة شبر من خطوة خير من نعاع
من علم وقال احمد ابو الزناد افقه من ربيعة

بن سعد رأيت ابا الزناد وخلفه ثلثمائة تابع من طالب علم وفقه وشعر وصنوف ثم لم يلبث
ان بقي وحده واقبل على ربيعة قال الواقدي مات ابو الزناد فجاءة في مغتسله سنة ثلاثين ومائة
وهو ابن ست وستين سنة وقال البخاري اصح اسانيد ابي هريرة ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة روى له الجماعة الرابع الاعرج وهو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز تابعي
مدني قرشي مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب روى عن ابي سلمة وعبد الرحمن
بن القاري روى عنه الزهري ويحيى الانصاري ويحيى بن ابي كثير واخرون واتفقوا
على توثيقه مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة على الصحيح روى له الجماعة
واعلم ان مالكا لم يروِ عن عبد الرحمن بن هرمز هذا الا بواسطة واما عبد الله بن يزيد
بن هرمز فقد روى عنه مالك واخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدينة قليل الرواية
جدا توفي سنة ثمان واربعين ومائة فحيث يذكر مالك بن هرمز ويحكي عنه فانما يريد
عبد الله بن يزيد هذا الفقيه لان عبد الرحمن بن هرمز صاحب ابي الزناد المحدث هذا
انما يحدث عنه بواسطة وذلك وفاته سنة سبع عشرة ومائة على ما ذكرنا وهذا
وفاته سنة ثمان واربعين ومائة وهذا موضع التباس على كثير من الناس ذكرته للفرق بينهما
فافهم الخامس ابو هريرة وقد مضى ذكره بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث
والعنعنة وفي بعض النسخ اخبرنا شعيب فعلى هذا يكون فيه الاخبار ايضا والتفريق بين
حدثنا واخبرنا لا يقول به البخاري كما سيجيء في العلم ومنها ان اسناده يشتمل على حمصيين
ومدنيين ومنها انه قد وقع في غرائب مالك للدارقطني بجل وهو ابو سلمة بن عبد الرحمن
بن الاعرج وابي هريرة في هذا الحديث وهي زيادة شاذة فقد رواه الاسماعيلي بدونها من حديث
مالك ومن حديث ابراهيم بن طهمان وروى ابن منده من طريق ابي حاتم الرازي عن ابي اليمان
شيخ البخاري هذا الحديث مصرحا فيه بالتحديث في جميع الاسناد وكذا للنسائي من طريق
علي بن عياش عن شعيب بيان من اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن ابي هريرة
وانس رضي الله عنهما واخرجه النسائي ايضا عن ابي هريرة واخرجه مسلم في الايمان عن ابن
المثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة ورواه عن زهير عن ابن علية عن شيبان ابن فروخ

عن عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب عن انس واخرجه النسائي وفي رواية اخرى للنسائي
حتى اكون احب اليه من ماله واهله والناس اجمعين **بيان الاعراب** **قوله** والذي الواو
فيه للقسم والذي صفة موصوف محذوف تقديره والله الذي **قوله** نفسي مبتدا وبيده
خبره والجملة خبر المبتدا الاول اعني الذي **قوله** لا يؤمن نفي وهو جواب القسم **قوله** حتى
للغاية هنا واكون منصوب بتقدير حتى ان اكون وقد علم ان الفعل بعد حتى لا ينتصب الا اذا
كان مستقبلا ثم ان كان استقباله بالنظر الى زمن التكلم فالنصب واجب نحو لن نبرح
عليه عاكفين حتى يرجع الينا موسى وان كان بالنسبة الى ما قبلها خاصة فالوجهان نحو وزلزلوا
حتى يقول الرسول الاية فان قولهم انما هو مستقبل بالنظر الى الزلزال لا بالنظر الى زمن قص ذلك
علينا **قوله** احب نصب لانه خبر اكون ولفظة احب افعل التفضيل بمعنى المفعول وهو على
خلاف القياس وان كان كثيرا اذ القياس ان يكون بمعنى الفاعل وقال ابن مالك انما يشذ بناؤه
للمفعول اذا خيف اللبس بالفاعل فان امن بان لم يستعمل الفعل للفاعل وقرن بما يشعر بانه
للمفعول لا يشذ كقولهم هو اشغل من ذوات النحيين وهو اكره من البصل ومن عبد الله بن ابي العن
ممن لعن على لسان داود وعيسى ولا احرم ممن عدم الانصاف ولا اظلم ممن قتل كربلا وهو
ازهى من الديك وارجى واخوف واهيب ولا يقتصر على السماع لكثرة مجيئه فان قلت
لا يجوز الفصل بين الفعل ومعموله لانه كالمضاف والمضاف اليه فكيف وقع لفظة اليه هنا
فصلا بينهما قلت الفصل بالاجنبي ممنوع لا مطلقا والظرف فيه توسع فلا يمنع المعاني
فايدة القسم تاكيد الكلام به ويستفاد منه جواز القسم على الامر المهم توكيدا وان لم يكن هناك
من يستدعي الحلف ولفظ اليد من المتشابهات ففي مثل هذا افترق العلماء على فرقتين احدهما
تسمى مفوضه وهم الذين يفوضون الامر فيها الى الله يعني جا بلا كيف وما يعلم تاويله الا الله والاخرى
تسمى ماوله وهم الذين ياولون مثل هذا كما يقال المراد من اليد القدرة عاطفين والراسخون
في العلم على الله والاول اسلم والثاني احكم قلت ذكر ابو حنيفة ان تاويل اليد بالقدرة ونحو
ذلك يودي الى التعطيل فان الله تعالى اثبت لنفسه يدا فاذا اولت بالقدرة يصير عين
التعطيل وانما الذي ينبغي في مثل هذا ان نؤمن بما ذكره الله من ذلك على ما اراده ولا نشتغل بتاويله

فنقول له يد على ما اراده لا كيد المخلوق وكذلك في نظائر ذلك **قوله** لا يؤمن اي ايمانا كاملا وقال
المراد من الحديث بذل النفس دونه عليه السلام وقيل في قوله تعالى يا ايها النبي حسبك الله ومن
اتبعك من المؤمنين اي وحسبك من اتبعك من المؤمنين ببذل انفسهم دونك وقال ابن بطال
قال ابو الزناد هذا من جوامع الكلم الذي اوتيه عليه السلام اذ اقسام المحبة ثلثة محبة اجلال
واعظام كمحبة الوالد ومحبة رحمة واشفاق كمحبة الولد ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة
الناس بعضهم بعضا فجمع عليه السلام ذلك كله قال القاضي ومن محبته نصر سنته والذب عن شريعته
وتمني حضور حياته فيبذل نفسه وماله دونه وبهذا تبين ان حقيقة الايمان لا تتم الا به ولا يصح
الايمان الا بتحقيق اناقة قدر النبي عليه السلام ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومفضل
ومن لم يعتقد ذلك واعتقد سواه فليس بمؤمن واعترضه الامام ابو العباس احمد القرطبي المالكي
صاحب المفهم فقال ظاهر كلام القاضي عياض صرف المحبة الى اعتقاد تعظيمه واجلاله ولا شك
في كفر من لا يعتقد ذلك غير انه ليس المراد بهذا الحديث اعتقاد الاعظمية ليس بالمحبة على
مثل الراي اذ قد يجد الانسان اعظام شيء مع خلوه من محبته قال فعلى هذا من لم يجد من نفسه
ذلك لم يكمل ايمانه على ان كل من امن ايمانا صحيحا لا يخلف من ذلك المحبة وقد قال عمرو بن
العاص رضي الله تعالى عنه وما كان احد احب الي من رسول الله عليه السلام ولا اجل في عيني
منه وما كنت اطيق ان املا عيني منه اجلالا له وان عمر رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث قال
يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال ومن نفسك يا عمر فقال ومن نفسي فقال
الان يا عمر وهذه المحبة ليست باعتقاد تعظيم بل ميل قلب ولكن الناس يتفاوتون في ذلك قال
الله تعالى فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ولا شك ان حظ الصحابة رضي الله عنهم
من هذا المعنى اتم لان المحبة ثمرة المعرفة وهم بقدره ومنزلته اعلم والله اعلم ويقال المحبة
اما اعتقاد النفع او ميل يتبع ذلك او صفة مخصوصة لان احد الطرفين بالوقوع ثم الميل
قد يكون بما يستلذ بحواسه كحسن الصورة ولما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والجمال وقد يكون
لاحسانه اليه ودفع المضار عنه ولا يخفى ان المعاني الثلاثة كلها موجودة في رسول الله عليه السلام
لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكمال انواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط

المستقيم ودوام النعيم ولا شك ان الثلاثة فيه اكمل مما في الوالدين لو كان فيهما فيجب كونه احب
منهما لان المحبة ثابتة لذلك حاصلة بحسبهما كاملة بكمالها واعلم ان محبة الرسول عليه السلام
ارادة فعل طاعته وترك مخالفته وهي من واجبات الاسلام قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم
وابناؤكم الى قوله حتى ياتي الله بامره وقال النووي فيه تلميح الى قضية النفس الامارة بالسوء والمطمئنة
فان من رجح جانب المطمئنة كان حبه عليه السلام راجحا ومن رجح جانب الامارة كان حكمه بالعكس

بيان الاسئلة والاجوبة منها ما قيل لم ما ذكر نفس الرجل ايضا وانما يجب ان يكون الرسول
عليه السلام احب اليه من نفسه قال الله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم واجيب بانه انما
خصص الوالد والولد بالذكر لكونهما اعز خلق الله تعالى على الرجل الغالب وربما يكونان اعز من
نفس الرجل على الرجل فذكرهما انما هو على سبيل التمثيل فكانه قال حتى اكون احب اليه من اعزته
ويعلم منه حكم غير الاعزة لانه يلزم في غيرهم بالطريق الاولى واكتفى بما ذكره في سائر النصوص
الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كالرواية التي بعده ومنها ما قيل هل يتناول لفظ
الوالد الام كما ان لفظ الولد يتناول الذكر والانثى واجيب بان الوالد اما ان يراد به ذات له ولد
واما ان يكون بمعنى ذو ولد نحو لابن وتامر فيتناولهما واما ان يكتفي باحدهما عن الاخر كما يكتفى
باحد الضدين عن الاخر قال الله تعالى سرابيل تقيكم الحر واما ان يكون حكمه حكم النفس في
كونه معلوما من النصوص الاخر ومنها ما قيل المحبة امر طبيعي غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون
مكلفا بما لا يطيق واجيب بانه لم يرد به الطبع بل حب الاختيار المستند الى الايمان فمعناه
لا يؤمن حتى يؤثر رضاي على هوى الوالدين وان كان فيه هلاكهما ومنها ما قيل ما وجه تقديم الوالد
على الولد واجيب بان ذلك للاكثرية لان كل احد له والد من غير عكس قلت الاولى ان يقال
انما قدم ههنا الوالد نظرا الى جانب التعظيم وقدم الولد على الوالد في حديث انس في رواية النسائي
نظرا الى جانب الشفقة والترحم ص اخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن علية عن عبد العزيز
بن صهيب عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ادم ابن ابي اياس حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب
اليه من والده وولده والناس اجمعين ش هذان الاسنادان عطف احدهما على الاخر

قبل ان يسوق المتن في الاول وذلك يوهم استواءهما وليس كذلك فان لفظ قتادة مثل لفظ حديث
ابي هريرة غير ان فيه زيادة وهي قوله والناس اجمعين ولفظ عبد العزيز بن صهيب مثله الا انه قال
كما رواه ابن خزيمة في صحيحه عن يعقوب بن ابراهيم شيخ البخاري بهذا الاسناد من اهله وماله
بدل من والده وولده وكذا في رواية مسلم من طريق ابن علية وكذا الاسماعيلي من طريق عبد الوارث
بن سعيد عن عبد العزيز ولفظه لا يؤمن الرجل وهو اشمل من جهة ولفظ احدكم من جهة واشمل
منهما رواية الاصيلي لا يؤمن احد فان النكرة في سياق النفي تعم فان قلت اذا كان لفظ عبد العزيز
مغايرا للفظ قتادة فلم ساق البخاري كلامه بما يوهم اتحادهما في المعنى قلت البخاري كثيرا ما يصنع
مثل ذلك نظرا الى اصل الحديث لا الى خصوص الفاظه فان قلت لم اقتصر على لفظ قتادة
موافق للفظ ابي هريرة في الحديث السابق فان قلت قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع قلت
رواية شعبة عنه دليل على السماع لانه لم يكن يسمع منه الا ما سمعه على انه قد وقع التصريح
به في هذا الحديث في رواية النسائي **بيان رجالهما** وهم سبعة الاول ابو يوسف
يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد بن افلح الدورقي العبدي اخو احمد بن ابراهيم فكان الاكبر
صنف المسند وكان ثقة حافظا متقنا راى الليث وسمع ابن عيينة والقطان ويحيى
بن كثير وخلقا روى عنه اخوه وابو زرعة وابو حاتم والجماعة مات سنة اثنين وخمسين
ومائتين الثاني ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد اليا اخر الحروف وهو
اسماعيل وعلية امه وابوه ابراهيم بن سهيل بن مقسم البصري الاسدي اسد خزاعة
مولاهم اصله من الكوفة قال شعبة فيه سيد المحدثين سمع عبد العزيز بن صهيب وايوب
السختياني وسمع من محمد بن المنكدر اربعة احاديث وسمع خلقا غيرهم وقال احمد اليه المنتهى
في التثبت بالبصرة اتفق على جلالته وتوثيقه ولي صدقات البصرة والمظالم ببغداد
في اخر خلافة هارون توفي ببغداد ودفن في مقابر عبد الله بن مالك وصلى عليه ابنه
ابراهيم في سنة اربع وتسعين ومائة وكانت امه علية نبيلة عاقلة وكان صالح المري وغيره
من وجوه اهل البصرة وفقهائها يدخلون فتبرز لهم وتحادثهم وتسائلهم روى له الجماعة
الثالث عبد العزيز البناني مولاهم تابعي سمع انسا روى عن شعبة وقال هو عندي في انس

احب الى من قتادة اتفق على توثيقه روى له الجماعة قال ابن قتيبة هو وابوه كانا مملوكين ولجاذ
اياس بن معاوية شهادة عبد العزيز وحده الرابع ادم بن ابي اياس وقد مر ذكره الخامس شعبة
بن الحجاج السادس قتادة بن دعامة السابع انس بن مالك رضي الله عنه وقد ذكروا فيما مضى
بيان الانساب الدورقي نسبة الى دورق بفتح الدال المهملة وسكون الواو وفتح الرا
وفي اخره قاف وهي قلانس كانوا يلبسونها فنسبوا اليها وفي المطالع دورق اراه في بلاد فارس
وقيل بل الصنعة قلانس يعرف بالدورقية نسبت الى ذلك الموضع وقال الرشاطي دورق من كور
الاهواز وقال ابن خرداذبه كور الاهواز رامهرمز ومنها ايذج وعسكر مكرم وتستر والسوس
وسرق وهي دورق وذكر غير ذلك قال وهي سرق الاهواز الى دورق في الماثمانية عشر فرسخاً
وعلى الظاهر اربعة وعشرون والعبدي في قبائل في قريش عبد بن قصي بن كلاب بن مرة وفي
ربيعة بن نزار عبد القيس بن افصى بن دعمي ينسب اليه عبدي على القياس وعبسي على غير
القياس وفي تميم ينسب الى عبد الله بن دارم وقد يقال عبدي على غير قياس وفي خولان ينسب
الى عبد الله بن الخيار وفي همدان ينسب الى عبد ابن عليان بن ارحب والبناني بضم البا الموحدة
بالنونين نسبة الى بنانة بطن من قريش وبنانة كانت زوجة سعد بن لوي بن غالب نسب اليها
بنوها وقيل كانت امة له حضنت بنيه وقيل كانت حاضنة لبنيه فقط ويقال نسبة
الى سكة بنانة بالبصرة فافهم **بيان المعاني** قوله والناس اجمعين من باب عطف العام على
الخاص كقوله تعالى ولقد اتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم وهو عكس قوله تعالى وملائكته
ورسله وجبريل وميكال فانه تخصيص بعد تعميم فان قيل هل يدخل في لفظ الناس نفس الرجل
او يكون اضافة المحبة اليه يقتضي خروجه منهم فانك اذا قلت جميع الناس احب الي زيد من
غلامه يفهم منه خروج زيد منهم قلت لا يخرج لان اللفظ عام وما ذكرتم ليس من المخصصات
واعلم انه قد يوجد في بعض النسخ قبل حديث ادم لفظ ح اشارة الى التحويل من الاسناد
الاول الى الاسناد الاخر وفي بعضها لا يوجد على النسختين ففيه تحول من اسناد الى اخر
قبل ذكر الحديث وقوله اخبرنا يعقوب وفي رواية ابي ذر حدثنا **ص** سعد الله

باب حلاوة الايمان **ش**

اي هذا باب في بيان حلاوة الايمان وارتفاعه على الخبرية للمبتدا المحذوف وجه المناسبة بين
البابين من حيث ان الباب الاول مشتمل على ان كمال الايمان لا يكون الا اذا كان الرسول عليه السلام
احب اليه من سائر الخلق وهذا الباب يبين ان ذلك من جملة حلاوة الايمان ولان هذا
الباب مشتمل على ثلاثة اشيا والباب الذي قبله جزء من هذه الثلاثة وهذا اقوى وجوه
المناسبة **ص** حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون
لا يحبه الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا الله وان يكره ان يعود في الكفر
كما يكره ان يقذف في النار **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول محمد بن المثنى بلفظ المفعول من التثنية بالمثلثة ابن عبيد بن قيس بن دينار
ابو موسى العنزي البصري بالمعروف بالزمن سمع ابن عيينة ووكيع ابن الجراح واسماعيل
بن علية والقطان وغيرهم روى عنه ابو زرعة وابو حاتم ومحمد بن يحيى الذهلي والمحاملي
قال الخطيب كان ثقة ثبتاً يحتج سائر الائمة بحديثه وقدم بغداد وحدث بها ثم رجع الى
البصرة فمات بها قال غيره سنة اثنين وخمسين ومائتين وولد هو وبندار بالسنة التي مات
فيها حماد بن سلمة سنة سبع وستين ومائة روى عنه الجماعة وروى الترمذي ايضاً عن رجل
عنه وقال لا باس به الثاني عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد بن الحكم بن ابي العاص
بن بشر بن عبد الله بن دهمان بن عبد همام بن ابان بن يسار بن مالك بن حطيط بن جشم بن
قسي وهو ثقيف بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن غيلان
الثقفي البصري سمع يحيى الانصاري وايوب السختياني وخلقاً روى عنه محمد ابن ادريس الشافعي
والامام احمد وابن معين ووثقه يحيى والعجلي وقال ابن سعد كان ثقة وفيه ضعف ولد سنة
ثمان ومائة وتوفي سنة اربع وتسعين ومائة وقال خليفة بن خياط اختلط قبل موته بثلاث
سنين او اربع سنين روى له الجماعة الثالث ايوب بن ابي تميمة واسمه كيسان السختياني
البصري مولى عنزة ويقال جهينة ومواليه حلفاء بني الحريش راى انس بن مالك وسمع عمرو
بن سلمة الجرمي وابا عثمان النهدي والحسن ومحمد ابن سيرين وابا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي

ومجاهداً وخلقاً كثيراً روى عنه محمد بن سيرين وعمرو بن دينار وقتادة والاعمش ومالك والسفيانان والحماد وروى عنه الامام ابو حنيفة رضي الله عنه ايضاً وقال ابن المديني له نحو ثمان مائة حديث وقال النسائي ثقة ثبت وقال اسمعيل بن علية ولد سنة ست وستين وقال البخاري عن علي بن المديني مات بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة زاد غيره وهو ابن ثلاث وستين روى له الجماعة الرابع ابو قلابة بكسر القاف وبالباء الموحدة واسمه عبد الله بن زيد بن عمرو وقيل عامر بن نابل بن مالك الجرمي البصري سمع ثابت بن قيس بن الضحاك الانصاري وانس بن مالك الانصاري وغيرهم من الصحابة روى عنه ايوب وقتادة ويحيى بن ابي كثير الخامس انس بن مالك رضي الله عنه وقد ذكر **بيان الانساب** العنزي بفتح العين المهملة والنون وبالزاي نسبة الى عنزة بن اسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان حي من ربيعة والثقفي بالثاء المثلثة والقاف بعدها الفاء نسبة الى ثقيف وهو قسي ابن منبه وقد ذكرناه الان والسختياني بفتح السين المهملة نسبة الى بيع السختيان وهو الجلد وقال الجوهري سمي بذلك لانه كان يبيع الجلود قال صاحب المطالع ومنهم من يضم السين وقال بعضهم حكى ضم السين وكسرها قلت هذا لفظ عجمي ولم يسمع منهم الا فتح السين والجرمي بفتح الجيم في قبائل ففي قضاعة جرم ابن ربان بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة وفي بجيلة جرم بن علقمة بن عبقر وفي عاملة جرم بن شعلة بن معاوية وفي طي جرم وهو ثعلبة بن عمرو بن الغوث بن طي **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان كلهم ائمة اجلاء على ما ذكرنا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري هنا ومسلم ايضاً كلاهما عن محمد بن المثنى الى اخره بهذا الاسناد واخرجه في هذا الباب ايضاً بعد ثلاثة ابواب من طريق شعبة عن قتادة عن انس واستدل به على فضل من اكره على الكفر فترك التقية الى ان قتل واخرجه من هذا الوجه في الادب في فضل الحب في الله ولفظ هذه الرواية وحتى ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله منه وهي ابلغ من لفظ حديث الباب لانه سوى فيه بين الامرين وهنا جعل الوقوع في نار الدنيا اولى من الكفر الذي انقذه الله بالخروج منه من نار الاخرى وكذا رواه مسلم من هذا الوجه

[illegible]

وفي رواية البخاري ومسلم من كان ان يلقى في النار احب اليه من ان يرجع يهودياً او نصرانياً واخرجه الترمذي والنسائي ايضاً والنسائي في رواية اخرى ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان وطعمه ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب في الله ويبغض في الله وان يوقد نار عظيمة فيقع فيها احب اليه من ان يشرك بالله شيئاً **بيان اللغات** قوله حلاوة الايمان الحلاوة مصدر حلا الشيء يحلو وهو نقيض المر واحلولى مثله واحليت الشيء جعلته حلواً واحليته ايضاً وجدته حلواً وحاليته اي طايبته والحلوى نقيض المرى يقال خذ الحلوى واعطه المرى ويقال المرأة اذا اظهرت حلاوة وعجباً واما حلوت فلاناً على كذا مالاً فاناً احلوه حلوى فمعناه وهبت له شيئاً على شيء يفعله لك غير الاجرة واما حليت المرأة احليها حلياً وحلوتها فمعناها جعلت لها حلياً ويقال حلي فلان بعيني بالكسر وفي عيني وبصري وفي صدري يحلى حلاوة اذا عجبك قال الراجز **ان سراجاً لكريم مفخره تحلى به العين اذا ما تجهره** وهذا من المقلوب والمعنى يحلى بالعين وكذلك حلا فلان بعيني وفي عيني يحلو حلاوة وقال الاصمعي حلي في عيني بالكسر وحلا في فمي بالفتح وحليت الرجل وصفت حليته وحليت الشيء في عين صاحبه وحليت الطعام جعلته حلوى والحلوى التي توكل تمد وتقصر واما معنى الحلاوة في الحديث فقال التيمي حسنة وقال الترمذي معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين وايثار ذلك على اغراض الدنيا ومحبة العبد لله تعالى بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة الرسول عليه السلم قلت تفسير التيمي من الحلاوة التي بابها من حلي فلان بعيني حلاوة اذا حسن وتفسير النووي من حلي الشيء يحلو حلواً وحلاوة وهو نقيض المر ولكل منهما وجه والاظهر الثاني على ما لا يخفى **قوله** يكره من كرهت الشيء اكرهه كراهة وكراهية فهو شيء كريه ومكروه ومعناه عدم الرضى **قوله** ان يقذف من القذف بمعنى الرمي لان اصل هذا التركيب يدل على الرمي والطرح والقذف بالحجارة الرمي بها وقذف المحصنة قذفاً اي رماها ويقال هم بين حاذف وقاذف الحاذف بالعصى والقاذف بالحجارة **بيان الاعراب** قوله ثلاث مرفوع على انه مبتدأ فان قلت هو نكرة كيف يقع مبتدأ قلت النكرة تقع مبتدأ بالمسوغ وههنا ثلاث وجوه الاول ان يكون التنوين في ثلاث

عوضاً عن المضاف اليه تقديره ثلاث خصال فحينئذ يقرب من المعرفة الثاني ان يكون هذا
صفة لموصوف محذوف تقديره خصال ثلاث والموصوف هو المبتدا في الحقيقة فلما حذف
قامت الصفة مقامه الثالث يجوز ان يكون ثلاث موصوفاً بالجملة الشرطية التي بعده والخبر
على هذا الوجه هو قوله ان يكون وان مصدرية والتقدير كون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وعلى
التقديرين الاولين الخبر هو الجملة الشرطية لان قوله من مبتدا موصول يتضمن معنى الشرط وقوله
كن فيه جملة صلة وقوله وجد خبره والجملة خبر المبتدا الاول فان قلت الجملة اذا وقعت
خبراً فلا بد من ضمير فيها يعود الى المبتدا الا ان الجملة مستقلة بذاتها فلا يربطها بما قبلها الا الضمير
وليس ها هنا ضمير يعود اليه والضمير في فيه يرجع الى من لا الى ثلاث قلت العايد هنا محذوف
تقديره ثلاث من كن فيه منها حلاوة الايمان كما في قولك البر الكر بستين اي منه وقال
ابن يعيش في قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور ان من مبتدا وصلته صبر وخبره
ان المكسورة مع ما بعدها والعايد به محذوف تقديره ان ذلك منه فان قلت اذا جعلت
الجملة خبراً فما يكون الاعراب قوله ان يكون الله قلت يجوز فيه الوجهان احدهما ان يكون
بدلاً من ثلاث والاخر ان يكون خبر مبتدا محذوف اي احد الذين فيهم الخصال الثلاث ان يكون
الله الى اخره قوله وجد بمعنى اصاب فلذلك اكتفى بمفعول واحد وهو قوله حلاوة الايمان
قوله ورسوله بالرفع عطف على لفظة الله الذي هو اسم يكون قوله احب بالنصب لانه خبر
يكون فان قلت كان ينبغي ان يثنى احب حتى يطابق اسم كان وهو اثنان قلت افعل التفضيل اذا
من فهو مفرد مذكر لا غير فلا يحتاج الى المطابقة فان قلت افعل من كالمضاف والمضاف اليه
فلا يجوز الفصل بينهما قلت اجيز ذلك بالظرف للاتساع قوله وان يحب المرء عطف على ان
يكون الله قوله يحب جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير فيه الذي يرجع الى من وقوله المرء بالنصب
مفعوله قوله لا يحبه الا لله جملة وقعت حالاً بدون الواو وقد علم ان الفعل المضارع اذا
وقع حالاً وكان منفياً يجوز فيه الواو وتركه نحو جاءني زيد لا يركب او ولا يركب قوله وان
يكره عطف على ان يحب قوله ان يعود جملة في محل النصب على انها مفعول لقوله يكره وان
مصدرية تقديره وان يكره العود فان قلت المشهور ان يقال عاد اليه معدى بالى لا بفي قلت

قال الكرماني قد ضمن فيه معنى الاستقرار كانه قال ان يعود مستقراً فيه وهذا تعسف وانما في هنا
بمعنى الى كما في قوله تعالى او لتعودن في ملتنا اي لتصيرن الى ملتنا قوله كما يكره الكاف
للتشبيه بمعنى مثل وما مصدرية اي مثل كرهه قوله ان يقذف في محل النصب لانه مفعول
يكره وان مصدرية اي القذف وهو على صيغة المجهول فافهم **بيان المعاني**
قال النووي هذا حديث عظيم اصل من اصول الاسلام قلت كيف لا وفيه محبة الله
ورسوله التي هي اصل الايمان بل عينه ولا تصح محبة الله ورسوله حقيقة ولا حب لغير الله
ولا كراهة الرجوع في الكفر الا لمن قوى الايمان في نفسه وانشرح له صدره وخالطه دمه
ولحمه وهذا هو الذي وجد حلاوته والحب في الله من ثمرات الحب لله وقال ابن بطال
محبة العبد لخالقه التزام طاعته والانتهاء عما نهى عنه ومحبة الرسول كذلك وهي التزام
شريعته وقال بعضهم المحبة مواطاة القلب على ما يرضي الرب سبحانه فيحب ما احب ويكره ما كره
قال القاضي عياض ومعنى حب الله الاستقامة في طاعته والتزام اوامره ونواهيه
في كل شيء والمراد ثمرات المحبة فان اصل المحبة الميل لما يوافق المحبوب والله سبحانه منزه
ان يميل او يمال اليه واما محبة الرسول فيصح فيها الميل اذ ميل الانسان لما يوافقه اما لاستحسان
كالصورة الجميلة والمطاعم الشهية وشبههما ولما يستلذه بعقله في المعاني والاخلاق كمحبة
الصالحين والعلماء وان لم يكن في زمانهم او لمن يحسن اليهم ويدفع المضرة عنهم وهذه المعاني
كلها موجودة في حق النبي عليه السلام من كمال الظاهر والباطن وجمعه الفضائل واحسان
الى جميع المسلمين بهدايته اياهم وابعادهم عن الجحيم قوله وان يحب المرء لا يحبه هذا حث
على التحاب في الله لاجل ان الله جعل المؤمنين اخوة قال الله تعالى فاصبحتم بنعمته اخواناً
ومن محبته ومحبة رسوله محبة اهل ملته فلا تحصل حلاوة الايمان الا ان تكون خالصة لله
تعالى غير مشوبة بالاغراض الدنياوية ولا الحظوظ البشرية فان من احب لذلك انقطعت
تلك المحبة عند انقطاع سببها قوله وان يكره الى اخره معناه ان هذه الكراهة انما
توجد عند وجود سببها وهو ما دخل قلبه من نور الايمان ومن كشفه عن محاسن الاسلام
وقبح الجهالات والكفران وقيل المعنى ان من وجد حلاوة الايمان علم ان الكافر في النار

بحرم الكفر لكراهته لدخول النار قلت وقائل هذا المعنى حافظ على بقاء لفظة العود على معناه الحقيقي
ومعناه هنا بمعنى الصيرورة قال تعالى وما يكون لنا ان نعود فيها **بيان البيان قوله** حلاوة الايمان
فيه استعارة بالكناية وذلك لان الحلاوة انما تكون في المطعومات والايمان ليس مطعوما فظهر ان هذا
مجاز لانه شبه الايمان بنحو العسل ثم طوى ذكر المشبه به لان الاستعارة هي ان يذكر احد طرفي
التشبيه مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فالمشبه ايمان والمشبه به عسل ونحوه والجامع بينهما
وهو وجه الشبه الذي بينهما هو الالتذاذ وميل القلب اليه فهذه هي الاستعارة بالكناية ثم لما ذكر
المشبه اضاف اليه ما هو من خواص المشبه به ولوازمه وهي الحلاوة على سبيل التخييل وهي استعارة
تخييلية وترشيح للاستعارة **قوله** كما يكره ان يقذف في النار تشبيه وليس باستعارة لان
الطرفان مذكوران فالمشبه هو العود في الكفر والمشبه به هو القذف في النار ووجه الشبه
هو وجدان الالم وكراهة القلب اياه **الاسئلة والاجوبة** منها ما قيل ما الحكمة في كون حلاوة الايمان
في هذه الاشياء الثلاثة واجيب بان هذه الامور الثلاثة هي عنوان كمال الايمان المحصل لتلك
اللذة لانه لا يتم ايمان امرئ حتى يتمكن في نفسه ان المنعم بالذات هو الله سبحانه وتعالى ولا مانح
ولا مانع سواه وما عداه تعالى وسايط ليس لها في ذاتها اضرار ولا انفاع وان الرسول عليه السلام
هو العطوف الساعي في صلاح شانه وذلك يقتضي ان يتوجه بكليته نحوه ولا يحب ما يحبه الا
لكونه وسطا بينه وبينه وان يتيقن ان جملة ما اوعد ووعد حق تيقنا يخيل اليه الموعود
كالواقع والاشتغال بما يؤول الى الشيء ملابسة به فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال
اليتيم اكل النار والعود الى الكفر القاء في النار ومنها ما قيل لم عبر عن هذه الحالة بالحلاوة واجيب
لانها اظهر اللذات المحسوسة وان كان لا نسبة بين هذه اللذات واللذات الحسية ومنها
ما قيل لم قيل مما سواهما ولم يقل ممن سواهما واجيب بان ما اعم بخلاف من فانها للعقلاء فقط
ومنها ما قيل كيف قال سواهما باشراك الضمير بينه وبين الله عز وجل والحال انه عليه السلام
انكر على من فعل ذلك وهو الخطيب الذي قال ومن يعصهما فقد غوى فقال له بيس الخطيب انت
واجيب بان هذا ليس من هذا لان المراد في الخطب الايضاح واما هنا فالمراد الايجاز في اللفظ
ليحفظ ومما يدل عليه ما جاء في سنن ابي داود من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما

فلا يضر الا نفسه وقال القاضي عياض واما تثنية الضمير ههنا فللايماء على ان المعتبر هو المجموع
المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها ضائعة لاغية وامر بالافراد في حديث
الخطيب اشعارا بان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية اذ العطف في
تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم وقال الاصوليون امر بالافراد
لانه اشد تعظيما والمقام يقتضي ذلك ويقال لانه من الخصايص فيمتنع من غير النبي عليه السلام
ولا يمتنع منه لان غيره اذا جمع اوهم اطلاقه التسوية بخلاف النبي عليه السلام فان منصبه
لا يتطرق اليه ايهام ذلك ويقال ان كلامه عليه السلام هو جملة واحدة فلا يحسن اقامة
الظاهر فيها مقام المضمر ويقال ان الله تعالى امر نبيه عليه السلام ان يشرف من شاء بما شاء كما
اقسم بكثير من مخلوقاته وكذلك له ان ياذن لنبيه عليه السلام ويحمد على غيره ويقال العمل
بخبر المنع اولى لان الخبر يحتمل الخصوص ولانه ناقل والاخر مبني في الاصل ولانه قول والثاني فعل **ص**

وعلم الذي خطب عليه فلذلك لا يكون اقامة الظاهر فيها مقام المضمر صحيح ويقال ان المتكلم لا يتوجه تحت خطاب نفسه اذا وجهه لغيره صح

باب علامة الايمان حب الانصار

ش اي هذا باب ويجوز بالاضافة الى الجملة والتقدير باب فيه علامة الايمان حب الانصار
وجه المناسبة بين البابين ان هذا الباب داخل في نفس الامر في الباب الاول لان حب
الانصار داخل في قوله وان يحب المرء لا يحبه الا الله فان قلت فما فائدة التخصيص قلت الاهتمام
بشانهم العناية بتخصيصهم في افرادهم بالذكر **ص** حدثنا ابو الوليد اخبرنا شعبة اخبرني
عبد الله بن جبر قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان
حب الانصار واية النفاق بغض الانصار **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان
رجاله** وهم اربعة الاول ابو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك البصري مولى باهلة
سمع مالكا وشعبة والحماد بن وسفيان بن عيينة واخرين روى عنه ابو زرعة وابو حاتم
واسحاق بن راهويه ومحمد بن يحيى ومحمد بن مسلم بن وارة قال احمد بن حنبل متقن وقال
ابو زرعة ادرك ابو الوليد نصف الاسلام وكان اماما في زمانه جليلا عند الناس وقال احمد
بن عبد الله هو ثقة في الحديث يروي عن سبعين امراة وكان الرحلة بعد ابي داود الطيالسي
اليه ولد سنة ست وثلاثين ومائة ومات سنة سبع وعشرين ومائتين روى عنه البخاري

وابي داود وروى الباقون عن رجل عنه الثاني شعبة بن الحجاج الثالث عبد المؤمن بن عبد الله
بن جبر بفتح الجيم وسكون البا الموحدة وفي اخره را ابن عتيك الانصاري المدني اهل المدينة
يقولون جابر والعراقيون جبر سمع عمر وانسا روى عنه مالك ومسعود وشعبة روى له البخاري
ومسلم والترمذي والنسائي الرابع انس بن مالك رضي الله عنه **بيان الانساب**
الطيالسي نسبة الى بيع الطيالسة وهو جمع طيلسان بفتح اللام وقيل بكسرها ايضا والفتح
اعلى والها في الجمع للعجمة لانه فارسي معرب وقال الاصمعي اصله تالسان والانصاري ليس نسبة
لاب ولا لام بل الانصار قبيل عظيم من الازد سميت بذلك لنصرتهم رسول الله عليه السلام
والنسبة انما تكون الى الواحد وواحد الانصار ناصر مثل اصحاب وصاحب وكان القياس
في النسبة الى الانصار ناصري فقالوا انصاري كانهم جعلوا الانصار اسم المعنى والمدني نسبة
الى مدينة النبي عليه السلام كما يقال في النسبة الى ربيعة ربعي وفي خزيمة خزمي وقد تنسب هذه
النسبة الى غيرها من المدن وقال الزناطي قالوا في الرجل والثوب اذا نسب الى المدينة مدني والطير
ونحوه مديني وفي مختصر العين يقال رجل مدني وحمام مدني وقال الجوهري اذا انسبت الى
مدينة الرسول عليه السلام قلت مدني والى مدينة منصور قلت مديني والى مداين كسرى
قلت مدايني للفرق بين النسب لئلا يختلط **بيان لطائف اسناده** منها ان هذه الاسناد
من رباعيات البخاري فوقع عاليا ووقع لمسلم خماسيا ومنها ان فيه التحديث والاخبار بالجمع
والافراد والسماع ومنها ان فيه راويا وافق اسمه اسم ابيه **بيان تعدد موضعه ومن
اخرجه غيره** اخرجه البخاري ههنا واخرجه ايضا في فضائل الانصار عن مسلم بن ابراهيم
عن شعبة واخرجه مسلم عن ابن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة به ولفظ مسلم اية
المنافق واية المؤمن واخرجه النسائي ايضا **بيان اللغات** قوله اية الايمان اي علامة الايمان
واصلها اوية بالتحريك قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال سيبويه موضع العين
من الاية واو لان ما كان موضع العين واو واللام يا اكثر مما موضع العين واللام يا ان مثل شويت
اكثر من حييت وتكون النسبة اليه اووي قال الفراء هي من الفعل فاعلة وانما ذهبت منه اللام
ولو جاءت تامة لجاءت ايية ولكنها خففت وجمع الاية اي واياي واياة ويقال النسبة

الى ايائي والمشهور ان عينها يا ووزنها فاعلة لان الاصل ايية فحذفوا اليا الثانية التي هي لام
ثم فتحوا اليا التي هي عين لاجل تا التانيث **قوله** الانصار جمع ناصر كالاصحاب جمع صاحب
ويقال جمع نصير كشريف واشراف والانصار سموا به لنصرتهم النبي عليه السلام وهم ولد الاوس
والخزرج ابنا حارثة او ثعلبة العنقا الطول عنقه بن عمرو مزيقيا بن عامر ماء السماء
بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن وهو جماع غسان
بن الازد واسمه درا على وزن فعال ابن الغوث ابن نبت بن يعرب بن يقطن وهو قحطان
والى قحطان جماع اليمن وهو ابو اليمن كلها ومنهم من نسبه الى اسماعيل فيقول قحطان بن
الهميسع بن تيمن بن نبت اسماعيل هذا قول الكلبي ومنهم من نسبه الى غيره فيقول قحطان
بن فالخ بن عامر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام وعلى الثاني من ولد
اسماعيل وقحطان وقال حسان بن ثابت **اما سالت فانا معشر نجب
الازد نسبتنا والما غسان** وغسان ما كان شربا لولد مازن بن الازد
وكان الانصار الذين هم الاوس والخزرج يعرفون قبل ذلك بابني قيلة بفتح القاف وسكون
اليا اخر الحروف وهي الام التي تجمع القبيلتين فسماهم النبي عليه السلام الانصار وصار ذلك
علما عليهم واطلق ايضا على اولادهم وحلفائهم ومواليهم ويقال سماهم الله تعالى بذلك فقال
والذين اووا ونصروا اولئك هم المؤمنون حقا **قوله** النفاق هو اظهار الايمان وابطان
الكفر وقال ابن الانباري في الاعداد التسمية المنافق منافقا ثلاثة اقوال احدها انه سمي به لانه
يستر كفره ويغيبه فشبه بالذي يدخل النفق وهو السرب ويستتر فيه والثاني انه نافق
كاليربوع فشبه به لانه يخرج من الايمان من غير الوجه الذي دخل فيه والثالث انه انما سمي به
لاظهاره غير ما يضمر تشبيها باليربوع فكذلك المنافق ظاهره ايمان وباطنه كفر ونافق
اليربوع اخذ في نافقائه ونفق اليربوع اي استخرجه والنافقاء احدى حجرة اليربوع
يكتمها ويظهر غيرها وهو موضع يرققه فاذا اتي من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه
وانتفق اي خرج ثم اعلم ان النفاق هو بكسر النون واما النفاق بالفتح فهو من نفق البيع
نفاقا اي راج ونفقت الدابة نفوقا اي ماتت والنفاق بالكسر ايضا جمع النفقة من الدراهم

يعني على القول الصحيح ان كلا من ولد اسماعيل عليه السلام صحيح

وغيرها مثال ثمرة وثمار ونفقت نفاق القوم بالكسر ينفق نفقا بالتحريك اي فنيت وانفق
القوم نفقة سوقهم وقال تعالى خشية الانفاق اي خشية النفاد والنفاد وقال قتادة اي
خشية انفاقه وقال الصغاني التركيب يدل على انقطاع الشي وذهابه وعلى اخفاء شي
واغماضه **بيان الاعراب** قوله اية الايمان كلام اضافي مرفوع بالابتدا وخبره قوله
حب الانصار ومثل هذه تسمى قضية ثنائية واهل المعقول يشترطون الرابطة ويقولون التقدير
في مثلها اية الايمان هي حب الانصار كما يقدرون في نحو زيد قايم زيد هو قايم ويسمونها
قضية ثلاثية وقد ضبط ابو البقا العكبري اية الايمان حب الانصار بهمزة مكسورة ونون
مشددة وها الضمير ورفع الايمان فاعربه فقال ان للتاكيد والها ضمير الشان والايمان مبتدا
وما بعده خبره والتقدير ان الشان الايمان حب الانصار وهذا مخالف لجميع الروايات
التي وقعت في الصحاح والسنة والمسانيد وما اقربه ان يكون تصحيفا **قوله** واية النفاق
ايضا كلام اضافي مبتدا وقوله بغض الانصار خبره **بيان المعاني** فيه ما قال اهل
المعاني من ان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين تفيد الحصر ولكن هذا ليس بحصر حقيقي
بل هو حصر ادعاي تعظيما لحب الانصار كان الدعوى انه لا علامة للايمان الا حبهم وليس
حبهم الا علامته ويؤيده ما قد جاء في صحيح مسلم اية المؤمن حب الانصار بتقديم الاية وحب
الانصار اية الايمان بتقديم الحب فان قلت اذا كان حب الانصار اية الايمان فبغضهم
اية عدمه لان حكم نقيض الشي حكم الشي فما الفايدة في ذكر اية النفاق بغض الانصار
قلت هذا التقدير ممنوع ولئن سلمنا فالفايدة في ذكره التصريح به والتاكيد عليه والمقام
يقتضي ذلك لان المقصود من الحديث الحث على حب الانصار وبيان فضلهم لما كان منهم
من اعزاز الدين وبذل الاموال والانفس والايثار على انفسهم والايوا والنصر وغير ذلك
قالوا وهذا جار في اعيان الصحابة كالخلفا وبقية العشرة والمهاجرين بل في كل الصحابة اذ كل
واحد منهم له سابقة وسالفة وغناء في الدين واثر حسن فيه فحبهم لذلك المعنى محض فضل
الايمان وبغضهم محض النفاق ويدل عليه ما روي مرفوعا في فضل اصحابي كلهم من احبهم
فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم وقال القرطبي واما من ابغض والعياذ بالله احدا

من غير تلك الجهتين لامر طارئ من حدث وقع لمخالفة غرض او لضرر ونحوه لم يصر
بذلك منافقا ولا كافرا فقد وقع بينهم حروب ومخالفات ومع ذلك لم يحكم
بعضهم على بعض بالنفاق وانما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الاحكام
فاما ان يقال كلهم مصيب او المصيب واحد والمخطي معذور مع انه مخاطب بما يراه
ويظنه فمن وقع له بغض في احد منهم والعياذ بالله لشي من ذلك فهو عاص يجب عليه
التوبة ومجاهدة نفسه بذكر سوابقهم وفضايلهم وما لهم على كل من بعدهم من الحقوق
اذ لم يصل احد من بعدهم امر من الدين والدنيا الا بهم وبسببهم كالخاصة تطرد
ولا تنعكس ثم **قال** وان اخذ من طريق المفهوم فهو مفهوم لقب لا عبرة به قلت
هذا الحصر يفيد حصر المبتدا على الخبر ويفيد حصر الخبر على المبتدا ونظيره قولك
الضاحك الكاتب فان معناه حصر الضاحك على الكاتب وحصر الكاتب على
الضاحك وكيف يدعي فيه الاطراد دون الانعكاس فان اية الايمان كما هي محصورة
على حب الانصار وكذلك حب الانصار محصور على اية الايمان بمقتضى هذا الحصر
ولكن قد قلنا ان هذا حصر ادعاي فلا يلزم منه المحذور **الاسئلة والاجوبة**
ما قيل الانصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة لكنهم كانوا اضعافه الا
لاف واجيب بان القلة والكثرة انما يعتبران في نكرات المجموع اما في المعارف
فلا فرق بينهما ومنها ما قيل المطابقة تقتضي ان يقابل الايمان بالكفر بان
يقال اية الكفر كذا فلم عدل عنه واجيب بان البحث في الذين ظاهرهم الايمان
وهذا البيان ما يتميز به المؤمن الظاهري عن المؤمن الحقيقي فلو قيل اية الكفر
بغضهم لا يصح اذ هو ليس بكافر ظاهرا ومنها ما قيل هل يقتضي ظاهر
الحديث ان من لم يحبهم لا يكون مؤمنا واجيب بانه لا يقتضي اذ لا يلزم من
عدم العلامة عدم ما له العلامة او المراد كمال الايمان ومنها ما قيل هل يلزم منه
انه من ابغضهم يكون منافقا وان كان مصدقا بقلبه ~~هل يلزم منه~~ واجيب
بان المقصود بغضهم من جهة انهم انصار لرسول الله عليه السلام ولا يمكن

اجتماعهم التصديق لرسول الله عليه السلام **ص**

باب **ش** هذا وقع باب فى كل النسخ وغالب الروايات
بلا ترجمة وسقط عند الاصيلى بالكلية فالوجه على عدم صوان الحديث الذى فيه
من جملة الترجمة التى قبله وعلى وجوده هو انه لما ذكر الانصار فى الباب الذى قبله
اشار فى هذا الباب الى ابتدا السبب فى تلقيبهم بالانصار ولما ان اوله ذلك كان ليلة
العقبة لما توافقوا مع النبي عليه السلام عند عقبة منى فى الموسم ولان الابواب
الماضية كلها فى امور الدين ومن جملتها كان حب الانصار والنقبا كانوا منهم ولما
بعضهم اثر عظيم فى اعلا كلمة الدين فلا جرم ذكرهم عقيب الانصار ولما لم يكن له ترجمة
على الخصوص وكان لما فيه تعلق بما قبله فصله بينهما بقوله باب كما يفعل بمثل
هذا فى مصنفات المصنفين بقولهم فصل كذا يجرى فان قلت اهو معرب ام لا
قلت كيف يكون معربا والاعراب لا يكون الا بالتركيب فافهم **ص** ثنا ابو اليمان
ثنا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو ادريس عايذ الله بن عبد الله بن عبادة بن
الصامت رضه عنه وكان شهد بدرا وهو احد النقبا ليلة العقبة ان رسول الله عليه
السلام قال وحوله عصابة من اصحابه بايعونى على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا
ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا
تعصوا فى معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب
فى الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا ثم ستره الله فهو الى الله ان شا عفى عنه
وان شا عاقبه فبايعناه على ذلك **ش** وجه تخصيص الذكر بهذا الحديث هنا
ان الانصار هم المبتديون بالبيعة على اعلا توحيد الله وشريعته حتى يموتوا
على ذلك فحبهم علامة الايمان مجازاة لهم على حبهم من هاجر اليهم مواساتهم لهم فى اموالهم
كما وصفهم الله تعالى واتباعا على حب الله لهم قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله
فاتبعونى يحببكم الله وكان الانصار ممن اتبعه اولا فوجب لهم محبة الله
ومن احب الله وجب على العباد حبه **بيان رجاله** وهم خمسة

الاول ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى الثانى شعيب بن حمزة القرشى الثالث
محمد بن مسلم الزهرى الرابع ابو ادريس عايذ بالذال المعجمة ابن عبد الله بن عمرو
الخولانى الدمشقى روى عن عبد الله بن مسعود وعن معاذ على الاصح وسمع
عبادة بن الصامت وابا الدردا وخلقا كثيرا ولد يوم حنين وقال ابن ميمونة ولاه
عبد الملك القضا بدمشق وكان من عباد الشام وقرايهم مات سنة ثمانين
روى له الجماعة الخامس عبادة بضم العين ابن الصامت بن قيس بن اصرم
بن فهر بن ثعلبة ابن غنم وهو قوقل بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج
ابو الوليد الانصارى الخزرجى شهد العقبة الاولى والثانية وبدرا
واحدا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى
له عن رسول الله عليه وسلم مائة واحد وثمانين حديثا اتفقا منها
على ستة احاديث وانفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين وهو اول
من ولى قضا فلسطين وكان طويلا جسيما جميلا فاضلا توفى سنة اربع وثلاثين
وفى الاستيعاب وجهه عمر رضى الله عنه الى الشام قاضيا ومعلما فاقام
بحمص ثم انتقل الى فلسطين ومات بها ودفن فى بيت المقدس وقبره بها
معروف وقيل توفى بالموصلة واعلم ان عبادة بن الصامت فرد فى الصحابة
رضى الله عنهم وفيهم عبادة بدون ابن الصامت اثنى عشر نفسا **بيان
الانساب** الخولانى فى قبايل حكى الهمدانى فى كتاب الاكليل قال خولان
بن عمرو الحاف بن قضاعة وخولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن
ادد قال وخولان حضور وخولان ردع هو ابن قحطان وفى كتاب المعارف
خولان ابن سعد بن مذحج وابو ادريس من خولان بن عمرو بن مالك ابن الحارث
بن مرة بن ادد وكذلك منهم ابو مسلم الخولانى واسمه عبد الرحمن بن مسلم
وخولان فعلان من خال يخول يقال منه فلان خايل اذا كان حسن القيام
على المال والخزرجى نسبة الى الخزرج وهو اخو الاوس وهما الانصار وقال

وقال ابن دريد الخزرج الريح العاصف **بيان لطايف اسناده**
منها ان الاسناد كلهم شاميون ومنها ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة وقدم الكلام بين حدثنا واخبرنا ومنها ان فيه رواية القاضي
عن القاضي وهما ابو ادريس وعبادة بن الصامت ومنها ان فيه رواية
من النبي عليه السلام وذلك لان ابا ادريس من حديث الرواية كثير ومع
هذا قد ذكر في الصحابة لان له روية وابوه عبد الله بن عمرو الخولاني
صحابي **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري
في خمسة مواضع هنا وفي المغازي والاحكام عن ابي اليمان عن
شعبة وفي وفود الانصار عن اسحاق بن منصور عن يعقوب عن
ابن اخي الزهري وعن علي عن ابن عيينة قال البخاري عقيبه وتابعه
عبد الرزاق عن معمر وفي الحدود عن ابي يوسف عن معمر واخرجه مسلم
في الحدود عن يحيى بن يحيى وابي بكر والناقد واسحاق بن نمير عن ابن
عيينة وعن عبد الرزاق معمر كلهم عن الزهري به واخرجه الترمذي
مثل احدى روايات البخاري ومسلم قال كنا مع رسول الله عليه السلام
في مجلس فقال تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا
ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق واخرجه النسائي ولفظه قال
بايعت رسول الله رسول الله عليه السلام ليلة العقبة في رهط فقال
ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تشربوا ولا
تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني
في معروف فمن وفي منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فاخذ به
في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شا عذبه
وان شا غفر له وفي الاخرى نحو رواية الترمذي **بيان اللغات**
قوله وكان شهد اى حضر واصل الشهود الحضور يقال شهده شهودا
اى حضر

اى حضره وهو من باب علم يعلم وجاء شَهُدَ بالشي بضم الهاء يشهد به من الشهادة
قال في العباب هذه لغة في شهد يشهد وقرا الحسن البصري وما شهُدنا الا بما
علمنا بضم الهاء وقوم شهود اى حضور وهو في الاصل مصدر كما ذكرنا وشهد له بكذا
شهادة اى ادى ما عنده من الشهادة وشهد الرجل على كذا شهادة وهو خبر قاطع
قوله بدرا وهو موضع الغزوة الكبرى العظمى لرسول الله عليه السلام يذكر
ويونث ما معروف على نحو اربعة مراحل من المدينة وهو كان لرجل يدعى بدرا وسميت
باسمه **قوله** بدرا اسم بير حفرها رجل من بني النجار اسمه بدر وفي العباب فمن ذكر
قال هو اسم قليب ومن انثه قال هو اسم بير وقال الشعبي بدر بير كانت لرجل
سمي بدرا فقال اهل الحجاز هو بدر بن قريش بن الحارث بن مخلد بن النضر وقال
ابن الكلبي هو رجل من جهينة **قوله** احد النقبا جمع نقيب وهو الناظر على القوم
وضمينهم وعريفهم وقد نقب على قومه ينقب نقابة مثل كتب يكتب كتابة اذا صار
نقيبا وهو العريف قال الفرا اذا اردت انه لم يكن نقيبا ففعل قلت نقُب بالضم نقابة
بالفتح ونقِب بالكسر لغة قال سيبويه النقابة بالكسر اسم وبالفتح المصدر مثل
الولاية والولاية **قوله** ليلة العقبة اى العقبة التي ينسب جمرة العقبة التي بمنى
وعقبة الجبل معروفة وهو الموضع المرتفع العالي منه وفي العباب التركيب يدل على
ارتفاع وشدة وصعوبة **قوله** وحوله يقال حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام
في كلها اى محيطون به **قوله** عصابة بكسر العين وهي الجماعة من الناس لا واحد
لها وهو ما بين العشرة الى الاربعين واحدا اما من العصب الذي بمعنى الشدة
كانه يشد بعضهم بعضا ومنه العصابة اى الخرقة تشد على الجبهة ومنه العصب
لانه يشد الاعضا واما من العصب الذي بمعنى الاحاطة يقال عصب فلان
بفلان اذا احاط به **قوله** بايعوني من المبايعة والمبايعة على الاسلام عبارة
عن المعاقدة والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية كان كل
واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله عليه السلام وعد الثواب

ومن طرفهم التزام الطاعة وقد تعرف بانها عقد الامام العهد بما يأمر الناس
به وفي باب وفود الانصار بايعوني **قوله** لا تشركوا بالله شيئا اى وحده سبحانه
وتعالى وهذا هو اسد الايمان واساس الاسلام فكذلك قدمه على اخواته
قوله شيئا عام لانه نكرة فى سياق النهى لانه كالنفى **قوله** ببهتان البهتان بالضم الكذب
الذى يبهت سامعه اى يدهشه لفظاعته يقال بهته بهتا وبهتانا اذا كذب عليه
بما يبهته من شدة نكره وزعم البنانى ان ابا زيد قال بهته يبهته بهتا وبهتانا
ماه فى وجهه وقال يعقوب والكسائى هو الكذب وقال صاحب المعين البهت
استقبالك بامر تقذفه به وهو منه برئ لا يعلم والاسم البهتان والبهت ايضا
الحيرة وقال الزجاج وقطرب بهت الرجل انقطع وتحير وبهذا المعنى بهت وبهت
قال والبهتان الكذب الذى يتحير من عظمه وماته وقد بهته اذا كذب عليه زاد
قطرب بهاتة وبهتا وفى المحكم باهته استقبل بامر يقذفه به وهو منه برئ
لا يعلمه والبهتة الباطل الذى يتحير من بطلانه والبهوت الباهت والجمع بهت وبهوت
وعندى ان بهوتا جمع باهت لا جمع بهوت وقراة السميع فبهت الذى كفر و
قراة حيوة فبهت بضم الهاء لغة فى بهت وقال ابن جنى وقد يجوز ان يكون
بهت بالفتح لغة فى بهت وقال الاخفش قراة بهت كدهش وحزن قال وبهت
اكثر بالضم اكثر من بهت بالكسر يعنى ان الضمة تكون للمبالغة وفى المنتهى لابى
المعالى بهته ببهته بهتا اذا اخذه بغتة وبهته بهتا وبهتانا وبهتا فهو بهتان
اذا قال عليه مالم يفعله مواجهة وهو مبهوت والبهته لا يكون الا مواجهة بالكذب
على الانسان واما قول ابى النجم
سبحى الحماة وابهتى عليها فان على بمعنة وانما الكلام بهته ولا يقال بهت عليه
وفى الصحاح بهت الرجل بالكسر اذا دهش وتحير وبهت بالضم مثله وافصح
منهما بهت لانه يقال رجل مبهوت ولا يقال باهت وبهيت قاله الكسائى قلت
فيه نظر لما مر ولقول الفراء بهت فهو بهت وفيه لغة اخرى وهى بهت ببهت بهتا

قال

قال بو ابن دريد فى الجمهرة هو رجل باهت وبهات وقال الهروى ولا يأتين
ببهتان اى لا يأتين بولد عن معارضة فينسبه الى الزوج كان ذلك بهتانا
وفرية ويقال كانت المراة تلتقط الولد فتتبناه وقال الخطابى معناه ههنا
قذف المحصنات وهو من الكبائر ويدخل فيه الاغتياب ورميهن بالمعصية
وقال ايضا لا تبهتوا الناس بالمعايب كفاحا ومواجهة وهذا كما يقول الرجل
فعلت هذا بين يديك اى بحضرتك **قوله** تفترونه من الافترا وهو الاختلاق
والفرية الكذب يقال فرى فلان كذا اذا خلقه وافتراه اختلقه والاسم الفرية
فلان يفرى الفرى اذا كان ياتى بالعجب فى عمله قال تعالى لقد جئت شيئا فريا اى مصنوعا
مختلقا ويقال عظيما **قوله** ولا تعصوا وفى باب وفود الانصار ولا تعصونى
والعصيان خلاف الطاعة **قوله** فى معروف اى حسن وهو مالم ينه الشارع عنه او
معناه مشهور اى ما عرف فعله من الشارع واشتهر منه ويقال فى معروف اى
فى طاعة الله ويقال فى كل بر وتقوى وقال القاضى عياض المعروف ما عرف
من الشارع حسنه وقال الزجاج اى المامور به وفى النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف
من طاعة الله تعالى والاحسان الى الناس وكلما ندب اليه الشرع ونهى عنه من
المحسنات والمقبحات **قوله** فمن وفى منكم اى ثبت على ما بايع عليه يقال بتخفيف الفاء
وتشديدها يقال وفى بالعهد واوفى ووفى ثلاثى ورباعى ووفى الشئ ثلاثى ووفى
زمنك ايضا واوفى الشئ ووفى واوفى الكيل ووفاه ولا يقال فيهما وفى **قوله**
ومن اصاب من ذلك شيئا من هى التبعيضية وشيئا عام لانه نكرة فى سياق الشرط
وصرح ابن الحاجب بانه كالنفى فى افادة العموم كنكرة وقعت فى سياقه **قوله**
كفارة الكفارة الفعلة التى من شانها ان تكفر الخطيئة اى تسترها يقال كفرت
الشئ اكفره بالكسر كفرا اى سترته ورماد مكفور اذا سفت الريح التراب عليه حتى
غطته ومنه الكافر لانه ستر الايمان وغطاه **بيان الاعراب** قوله عائذ الله عطف
بيان عن قوله ابو ادريس ولهذا ارتفع **قوله** ان عبادة اصله بان **قوله** وكان

قد شهد بدرا الواو فيه هي الواو الداخلة على الكلمة الموصوف بها التاكيد لصوقها بموصوفها
وافادة ان اتصافه بها امر ثابت وكذلك الواو في قوله وهو احد النقبا ولا شك
ان كون شهود عبادة بدرا وكونه من النقبا صفتان من صفاته ولا يجوز
ان يكون الواوان للحال ولا للعطف على ما لا يخفى على من له ذوق قوله بدرا منتصب
بقوله شهد وليس هو مفعول فيه وانما هو مفعول به لانه تقديره شهد غزوة
التي كانت ببدر قوله وهو مبتدا وخبره احد النقبا وليلة العقبة نصب على
الظرف قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصله بان قلت كيف هذا
التركيب ان عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شك
ان قوله وكان قد شهد بدرا الى قوله انه معترض قلت تقديره ان عبادة ابن
الصامت قال او اخبر ان رسول الله صلعم وهو ساقط من اصل الرواية وسقوط هذا غير
جايز وانما جرت عادة اهل الحديث بحذف قال اذا كان مكررا صعد ومع هذا
ينطقون بها عند القراة واما ههنا فلا وجه لجواز الحذف والدليل عليه انه ثبت
في رواية البخاري هذا الحديث باسناده هذا في باب من شهد بدرا والظاهر
انها سقطت من النسخ من بعده فاستمروا عليه وقد روى احمد بن حنبل
عن ابي اليمان بهذا الاسناد ان عبادة حدثه قوله جملة في محل الرفع لانها خبر
ان قوله وحوله عصابة جملة اسمية وقعت حالا وقوله عصابة هي المبتدا وحوله
نصب على الظرفية مقدما خبره قوله من اصحابه جملة في محل الرفع على انها صفة
للعصابة اي عصابة كاينة من اصحابه وكلمة من للتبعيض ويجوز ان تكون
للبيان قوله فبايعوني جملة مقول القول قوله ولا تسرقوا وما بعده كلها عطف
على لا تشركوا قوله تفترونه جملة في محل الجر على انها صفة لبهتان قوله ولا تعصوا
ايضا عطف على المنفي فيما قبله قوله فمن وفى كلمة من شرطية مبتدا وفى
جملة صلتها قوله فاجره مبتدا ثان قوله على الله خبره والجملة خبر المبتدا الاول
ودخلت الفا لتضمن المبتدا الشرط قوله ومن مبتدا موصولة يتضمن معنى

الشرط

الشرط واصاب جملة صلتها وشيا مفعوله قوله فعوقب على صيغة المجهول
عطف على قوله ومن اصاب الى اخره اعرابه مثل اعراب ما قبله فان قلت
فلم قال في قوله فعوقب بالفا وفي قوله ثم ستره الله قلت الفا ههنا للتعقيب
في كل شيء بحسبه فيجوز ههنا ان يكون بين الاصابة والعقاب مدة طويلة
او قصيرة وذلك بحسب الوقوع ويجوز ان تكون الفا للسببية كما في قوله تعالى
الم تر ان الله انزل من السما ما فتصبح الارض مخضرة واما ثم فان وضعها
للتراخي وقد يتخلف وههنا ثم ليست على بابها لان الستر عند ارادة الله
تكون عقيب الاصابة ولا بتراخي فافهم بيان المعاني قوله وكان قد
شهد بدرا قد قلنا انه صفة لعبادة والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف
فان قلت هذا في كلام من قلت يجوز ان يكون من كلام ابي ادريس فيكون
متصلا اذا حمل على انه سمع ذلك من عبادة ويجوز ان يكون من كلام الزهري
فيكون منقطعا وكذلك الكلام في قوله وهو احد النقبا والمراد من النقبا
نقبا الانصار وهم الذين تقدموا لاخذ البيعة لنصرة رسول الله عليه
ليلة العقبة وهم اثنى عشر رجلا وهم العصابة المذكورة اسعد بن زرارة
وعوف بن الحارث واخوه معاذ وهما ابنا عفرا وذكوان ابن عبد قيس
وذكر ابن سعد في طبقاته انه مهاجري انصاري ورافع بن مالك الزرقيان
وعبادة بن الصامت وعباس بن عبادة بن نضلة ويزيد بن ثعلبة
من بلي وعقبة بن عامر وقطبة بن عامر فهولا عشرة من الخزرج ومن
الاوس ابو الهيثم ابن التيهان من بلي وعويم بن ساعدة اعلم ان رسول الله
عليه السلام كان يعرض نفسه على قبايل العرب في كل موسم فبينما
هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فقال الا تجلسون اكلمكم قالوا
بلى فجلسوا فدعاهم الى الله تعالى وعرض عليهم الاسلام وتلى عليهم القران
وكانوا قد سمعوا من اليهود ان النبي عليه السلام قد اظل زمانه فقال

بعضهم لبعض والله انه لذاك فلا نستعين اليهود وعليكم فاجابوه فلما انصرفوا
الى بلادهم وذكروه لقومهم فشى امر رسول الله عليه السلام فيهم فاتى في العام
المقبل اثنى عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فلقوا
رسول الله صلعم بالعقبة وهى بيعة العقبة الاولى فبايعوه ببيعة النساء
يعنى ما قال الله تعالى يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا
يشركن بالله شيا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا ياتين
ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك فى معروف فبايعهن
ثم انصرفوا وخرج فى العام الاخر سبعون رجلا منهم الى الحج فواعدهم
رسول الله صلعم اوسط ايام التشريق قال كعب بن مالك لما كانت الليلة
التى وعدنا فيها بتنا اول الليل مع قومنا فلما استثقل الناس من النوم
تسللنا من فراشنا حتى اجتمعنا بالعقبة فاتانا رسول الله عليه السلام
مع عمه العباس لا غير فقال العباس يا معشر الخزرج ان محمدا منا حيث
علمتم وهو فى منعة ونصرة من قومه وعشيرته وقد ابى الا الانقطاع
اليكم فان كنتم وافين بما عاهدتموه فانتم وما تحملتم والا فاتركوه فى
قومه فتكلم رسول الله عليه السلام داعيا الى الله مرغبا فى الاسلام تاليا للقران
فاجبناه بالايمان فقال انى ابايعكم على ان تمنعونى مما منعتم به اياكم فقلنا
ابسط يدك نبايعك عليه فقال صلى الله عليه وسلم اخرجوا الى منكم اثنى
عشر نقيبا فاخرجنا من كل فرقة نقيبا وكان عبادة نقيب بنى عوف
فبايعوه عليه السلام وهذه بيعة العقبة الثانية وله بيعة ثالثة
مشهورة وهى البيعة التى وقعت بالحديبية تحت الشجرة عند توجهه
من المدينة الى مكة فسمى بيعة الرضوان وهذه بيعة الهجرة بخلاف الاولى
وعبادة شهدها ايضا فهو من المبايعين فى الثلاث رضى الله عنه
قوله ولا تسرقوا فيه حذف المفعول ليدل على العموم قوله فعوقب

فيه حذف ايضا تقديره فعوقب به وهكذا هو فى رواية احمد قوله فهو اى
العقاب وهذا مثل هو فى قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى فانه يرجع الى العدل
الذى دل عليه اعدلوا وكذلك قوله فعوقب يدل على العقاب وقوله هو يرجع
اليه قوله كفارة فيه حذف ايضا تقديره كفارة له وهكذا فى رواية احمد وكذا
فى رواية البخارى فى باب المشية فى كتاب التوحيد وزاد ايضا وطهور قال
النووى عموم هذا الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
فالمرتد اذا قتل على الردة لا يكون القتل له كفارة قلت اى يكون مخصوصا بالاجماع
ولفظ ذلك اشارة الى غير الشرك بقرينة السترفانه يستعمل فى الافعال التى يمكن
اظهارها واخفاؤها واما الشرك اى الكفر فهو من الامور الباطنة فانه ضد الايمان
وهو التصديق القلبى على الاصح وقال الطيبى قالوا المراد منه المؤمنون خاصة
لانه معطوف على قوله فمن وفى وهو خاص بهم لقوله منكم تقديره ومن اصاب منكم
ايها المؤمنون من ذلك شيا فعوقب فى الدنيا اى اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبة
لاجل ذلك القيام وهو ضعيف لان الفاء فى فمن لترتيب ما بعدها على ما قبلها
والضمير فى منكم للعصابة المعهودة فكيف تخصص الشرك بالغير فالصحيح ان
المراد بالشرك الريا لان الشرك الخفى قال تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا ويدل
عليه تنكير شيا اى اما ما كان وفيه نظر لان عرف الشارع يقتضى ان لفظة الشرك
عند الاطلاق تحمل على مقابل التوحيد سيما فى اوائل البعثة وكثرة عبدة الاصنام
وايضا عقب الاصابة بالعقوبة فى الدنيا والريا لا عقوبة فيه فتبين ان المراد
الشرك وانه مخصوص وقال الشيخ الفقيه عبد الواحد السفاقسى فى شرح البخارى
فى قوله فعوقب به فى الدنيا يريد بالقطع فى السرقة والحد فى الزنا واما قتل الولد
فليس له عقوبة معلومة الا ان يريد قتل النفس فكنى بالاولاد عنه وعلى هذا اذا
قتل القاتل كان كفارة وحكى عن القاضى اسماعيل وغيره ان قتل القاتل حد وردع
لغيره واما فى الاخرة فالطلب للمقتول قائم لانه لم يصل اليه حق وقيل يبقى له حق

التشفي قلت وردت احاديث تدل صريحا ان حق المقتول يصل اليه بقتل منها ما رواه
ابن حبان وصححه ان السيف محا للخطايا ومنها ما رواه الطبراني عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال اذا جا القتل محى كل شي وروى عن الحسن بن علي رضي الله عنهما
نحوه ومنها ما رواه البزاز عن عايشة رضي الله عنها مرفوعا لا يمر القتل بذنب الا محاه
وقولهم ان قتل القاتل حد وارداع الى اخره فيه نظر لانه لو كان كذلك لم يجز العفو عن
القاتل وقال القاضي عياض ذهب اكثر العلما ان الحدود كفارة لهذا الحديث
ومنهم من وقف لحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان عليه السلام قال لا ادري
الحدود كفارة لاهلها ام لا لكن حديث عبادة اصح اسنادا ويمكن يعني
على طريق الجمع بينهما ان يكون حديث ابي هريرة ورد اولا قبل ان يعلم ثم اعلمه الله تعالى
اخرا وقال الشيخ قطب الدين واحتج من وقف بقوله تعالى ذلك لهم خزي في الدنيا
ولهم في الاخرة عذاب عظيم لكن من قال الاية في الكفارة فلا حجة فيها وايضا
يمكن ان يكون حديث عبادة مخصوصا لعموم الاية او مبينا او مفسرا لها فان
قيل حديث عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع الانصار رسول الله
عليه السلام البيعة الاولى بمنى وابو هريرة انما اسلم بعد ذلك بسبع سنين
عام خيبر فكيف يكون حديثه متقدما قيل يمكن ان يكون ابو هريرة ما سمعه
من النبي عليه السلام وانما سمعه من صحابي اخر كان سمعه من النبي عليه السلام
قديما ولم يسمع من النبي عليه السلام بعد ذلك ان الحدود كفارة كما سمعه عبادة
وقال بعضهم فيه تعسف ويبطله ان ابا هريرة رضي الله عنه صرح بسماعه وان
الحدود لم تكن نزلت اذ ذاك والحق عندي ان حديث ابا هريرة صحيح وهو سابق
عن حديث عبادة والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة
لم تقع ليلة العقبة وانما نص بيعة العقبة ما ذكره ابو اسحاق وغيره على المغازي
ان النبي عليه السلام قال لمن حضر من الانصار ابايعكم على ان تمنعوني مما تمنعون
منه نساكم وابناكم فبايعوه على ذلك وعلى ان يرحل اليهم هو واصحابه ثم صدرت

مبايعات

مبايعات اخرى منها هذه البيعة وانما وقعت بعد فتح مكة بعد ان نزلت
الاية التي في الممتحنة وهي قوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك
ونزول هذه الاية متاخر بعد قصة الحديبية بلا خلاف والدليل على ذلك
عند البخاري في كتاب الحدود من طريق سفيان ابن عيينة عن الزهري
في حديث عبادة هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بايعهم قرا الاية كلها
وعنده في تفسير الممتحنة من هذا الوجه قال قرا اية النسا ولمسلم من طريق
معمر عن الزهري قال فتلا علينا اية النسا ان لا يشركن بالله شيا وللنسائي
من طريق الحرث بن فضيل عن الزهري ان رسول الله عليه السلام قال الا
تبايعوني على ما بايع عليه النسا ان لا تشركوا بالله شيا الحديث وللطبراني
من وجه اخر عن الزهري بهذا السند بايعنا رسول الله عليه السلام على ما
بايع عليه النسا يوم فتح مكة ولمسلم من طريق ابي الاشعث عن عبادة
هذا الحديث اخذ علينا رسول الله عليه السلام كما اخذ النسا فهذه ادلة
صريحة في ان هذه البيعة انما صدرت بعد نزول الاية بل بعد فتح
مكة وذلك بعد اسلام ابي هريرة بمدة ويويد هذا ما رواه ابن ابي خيثمة
عن ابيه عن محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي عن ايوب عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا
بالله شيا فذكر مثل حديث عبادة ورجاله ثقات وقد قال اسحاق بن راهويه
اذا صح الاسناد الى عمرو بن شعيب فهو كايوب عن نافع عن ابن عمر انتهى
واذا كان عبد الله بن عمرو احد من حضر هذه البيعة وليس هو من الانصار
ولا ممن حضر بيعتهم بمنى وصح تغاير البيعتين بيعة الانصار ليلة العقبة
وهي قبل الهجرة الى المدينة وبيعة اخرى وقعت بعد فتح مكة وشهدها عبد الله
بن عمرو وكان اسلامه بعد الهجرة وانما حصل الالتباس من جهة ان عبادة
بن الصامت حضر البيعتين معا وكان بيعة العقبة من اجل ما يتمدح

بر فكان يذكرها او احدث تنويها سابقة فلما ذكر هذه البيعة التى
صدرت على مثل بيعة النسا عقيب ذلك توهم من لم يقف على حقيقة الحال
ان البيعة الاولى وقعت على ذلك انتهى كلامه قلت فيه نظر من وجوه
الاول ان قوله ويبطله ان اباهريرة صرح بسماعه غير مسلم من وجهين احدها
يحتمل ان يكون ابوهريرة رضى الله عنه سمع من النبى عليه السلام ما سمعه
والاخر انه يحتمل انه صرح بالسماع لتوثقه بالسماع من صحابى اخر فان الصحابة
كلهم عدول لا يتوهم فيهم الكذب الثانى ان قوله وان الحدود لم تكن نزلت اذ
ذاك لا يلزم من عدم نزول الحدود فى تلك الحالة انتفا كون الحدود كفارات
فى المستقبل غاية فى الباب النبى عليه السلام اخبر فى حديث عبادة ان من
اصاب مما تجب فيه الحدود التى تنزل عليه بعد هذا ثم عوقب بسبب ذلك بان
اخذ منه الحد فان ذلك الحد يكون كفارة له ولا شك ان النبى عليه السلام كان
يعلم قبل نزول الحدود ان حال امته لا يستقيم الا بالحدود فاخبر فى حديث عبادة
بنا على ما كان علمه قبل الوقوع الثالث ان قوله والحق عندى ان حديث ابى
هريرة صحيح غير مسلم لان الحديث اخرجه الحاكم فى مستدركه والبزار فى مسنده
من رواية معمر عن ابن ابى ذيب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة وقال الحاكم
صحيح على شرط الشيخين وقد علم مساهلة الحاكم فى باب التصحيح على ان الدار
قطنى قال ان عبد الرزاق تفرد بوصله وان هشام بن يوسف رواه عن معمر
فارسله فاذا كان الامر كذلك فمتى يساوى حديث ابى هريره حديث عبادة
بن الصامت حتى يقع بينهما تعارض فيحتاج الى الجمع والتوفيق فان قلت قد
وصله ادم بن ابى اياس عن ابن ابى ذيب اخرجه الحاكم ايضا قلت ولو وصله
هو وغيره فان قطع غيره مما يورث عدم التساوى بحديث عبادة وصحة حديث
عبادة متفق عليها بخلاف حديث ابى هريرة على ما نص عليه القاضى عياض وغيره
فلا تساوى فلا تعارض فلا احتياج الى التكلف بالجمع والتوفيق الرابع ان
قوله

ان قوله والمبايعة المذكورة فى حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع العقبة
غير مسلم لان القاضى عياض وجماعة من الايمة الاجلا قد جزموا بان حديث
عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع الانصار رسول الله عليه السلام
البيعة الاولى بمنى ونقيبهم بصحة ما قالوا ولا يلزمنها انه ذكر فى هذا الحديث
وحوله عصابة وفسروا ان العصابة هم النقبا الاثنى عشر ولم يكن غيرهم هناك
والدليل على صحة هذا ما فى رواية النساى فى حديث عبادة هذا قال بايعت
رسول الله عليه السلام ليلة العقبة فى رهط الحديث وقد قال اهل اللغة ان الرهط
مادون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة قال الله تعالى وكان فى المدينة
تسعة رهط قال ابن دريد ربما جاوز ذلك قليلا قال فى العباب والقليل ضد
الكثير ثلاثة واكثر القليل اثنان فاذا اضفنا الاثنين الى التسعة يكون احد
عشر وكان المراد من الرهط هنا احد عشر نقيبا ومع عبادة يكونون اثنى عشر
نقيبا فاذا ثبت هذا فقد دل قطعا ان هذه المبايعة كانت بمكة ليلة العقبة
البيعة الاولى لان البيعة التى وقعت بعد فتح مكة على زعم هذا القايل كان
فيها الرجال والنسا وكانوا عدد كثير والثانى ان قوله ليلة العقبة دليل على
ان هذه البيعة كانت هى الاولى لانه لم يذكر فى بقية الاحاديث ليلة العقبة
وانما ذكر فى حديث الطبرانى يوم فتح مكة ولا يلزم من كون البيعة يوم فتح مكة
ان تكون البيعة المذكورة هى اياها غاية الامر ان عبادة قد اخبر انه وقعت
بيعة اخرى يوم فتح مكة وكان هو فيما بايعوه عليه السلام والثالث ان ما وقع
فى الصحيحين من طريق الصنابحى عن عبادة رضى الله عنه قال انى من النقبا
الذين بايعوا رسول الله عليه السلام وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله
بالله شيا الحديث يدل على ان المبايعة المذكورة فى الحديث المذكور كانت
فى الحديث ليلة العقبة وذلك لانه اخبر فيه انه كان من النقبا الذين
بايعوا رسول الله عليه السلام ليلة العقبة واخبر انهم بايعوه ولم يذكر

لنا ان احدا بايعه عليه السلام قبلهم فدل على ان بيعتهم اول المبايعات وان الحديث
المذكور كان ليلة العقبة واما احتجاج هذا القايل فى دعواه بما وقع فى الاحاديث
التى ذكرها من قراة الذى عليه السلام بالايات المذكورة على ما ذكره فلا يتم لانه
يحتمل ان عبادة لما حضر البيعات مع النبى عليه السلام وسمع منه قراة الايات
المذكورة فى البيعات التى وقعت بعد الحديبية او بعد فتح مكة ذكرها فى حديث
بخلاف حديث البيعة الاولى فانه ليس فيه قراة شى من الايات وتمشية هذا
القايل ايضا بما زاد فى رواية الصنابحى فى الحديث المذكور ولا ننتهب على
ان هذه البيعة متاخرة لان الجهاد عند بيعة العقبة لم يكن فرضا والمراد
بالانتهاب ما يقع بعد القتال فى المغانم وهذا استدلال فاسد لان الا
نتهاب اعم من ان يكون فى المغانم وغيرها وتخصيصه بالمغانم تحكم ومخالف
للغة **استنباط الاحكام** وهى على وجوه الاول ان اخر الحديث يدل على
ان الله لا يجب عليه عقاب عاص واذا لم يجب عليه هذا لا يجب عليه مطيع
اصلا لان لا قايل بالفصل الثانى ان معنى قوله فهو الى الله اى حكمه من
الاجر والعقاب مفوض الى الله تعالى وهذا يدل على ان من مات
من اهل الكباير قبل التوبة ان شاء الله عفى عنه وادخله الجنة اول مرة وان
شاء عذبه فى النار ثم يدخله الجنة وهذا مذهب اهل السنة والجماعة وقالت
المعتزلة صاحب الكبيرة اذا مات بغير التوبة لا يعفى عنه ويخلد وهذا
الحديث حجة عليهم لانهم يوجبون العقاب على الكباير قبل التوبة وبعدها
العفو عنها الثالث قال المازرى فيه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب
الرابع قال الطيبى فيه اشارة الى الكف عن الشهادة بالنار على احد وبالجنة
لاحد الا من ورد النص فيه الخامس فيه ان الحدود كفارات ويويد ذلك
ما رواه من الصحابة غير واحد منهم على بن ابى طالب رضى الله عنه اخرج حديثه
الترمذى وصححه الحاكم وفيه ومن اصاب ذنبا فعوقب به فى الدنيا فالله اكرم

من ان

من ان يثنى بالعقوبة على عبده فى الاخرة ومنهم ابو تميمة الجهنى اخرج حديثه
الطبرانى باسناد حسن باللفظ المذكور ومنهم خزيمة بن ثابت اخرج حديثه
احمد باسناد حسن ولفظه منه اصاب ذنبا اقيم عليه الحد ذلك الذنب فهو
كفارته ومنهم ابن عمر اخرج حديثه الطبرانى مرفوعا ما عوقب رجل على ذنب
الا جعل الله كفارة لما اصاب من ذلك الذنب **الاسيلة والاجوبة** منها
قتل غير الاولاد ايضا منهى اذا كان بغير حق فتخصيصه بالذكر يشعر
ان غيره ليس منهيا واجيب بان هذا مفهوم اللقب وهو مردود على انه لو كان من
باب المفهومات المعتبرة المقبولة فلا حكم له ههنا لان اعتبار جميع المفاهيم
انما هو اذا لم يكن خرج مخرج الاغلب وههنا هو كذلك لانهم كانوا يقتلون الا
ولاد غالبا خشية الاملاق فخصص الاولاد بالذكر لان الغالب كان ذلك
وقال التيمى خص القتل بالاولاد لمعنيين احدهما ان قتلهم هو اكبر من قتل
غيرهم وهو الوأد وهو اشنع القتل وثانيهما انه قتل وقطيعة رحم فصرف
العناية اليه اكثر ومنها ما قيل ما معنى الاطناب فى قوله ولا تاتوا ببهتان
تفترونه بين ايديكم وارجلكم وهلا اقتصر على ولا تبهتوا الناس واجيب بان
معناه من يد التعبير وتصوير بشاعة هذا الفعل ومنها ما قيل فما معنى
اضافته الى الايدى والارجل واجيب بان معناه ولا تاتوا ببهتان من
قبل انفسكم واليد والرجل كنايتان عن الذات لان معظم الافعال يقع
بهما وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال له هذا بما كسبت يداك او
معناه ولا تنشئوه من ضمايركم لان المفترى اذا اراد اختلاف قول فانه
يقدره ويقرره اولا فى ضميره ومنشا ذلك ما بين الايدى والارجل
من الانسان وهو القلب والاول كناية عن القاء البهتان من تلقاء
انفسهم والثانى عن انشاء البهتان من دخيلة قلوبهم مبنيا على الغش
المبطن وقال الخطابى معناه لا يبهتوا الناس بالمعايب كفاحا مواجهة

ذلك لتطابق الترجمة الحديث الذى يذكره فى الباب فان المذكور فيه
الفرار بالدين من الفتن ولا يحتاج ان يقال لما كان الايمان والاسلام
مترادفين عنده وقال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام اطلق
الدين فى موضع الايمان فان قلت قال النووى فى الاستدلال بهذا الحديث
للترجمة نظر لانه لا يلزم من لفظ الحديث عد الفرار دينا وانما هو
صيانة للدين قلت لم يرد بكلامه الحقيقة لان الفرار ليس بدين وانما
مراده الفرار من الخوف على دينه من الفتن شعبة من شعب الدين
ولهذا ذكره بمن التبعيضية تقديرا لكلام باب الفرار من الفتن
شعبة من الدين ص حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن مالك
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن
ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع
القطر يفر بدينه من الفتن ش المطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة
على ما ذكرنا بيان رجاله وهم خمسة الاول عبد الله بن مسلمة
بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة ابن قعنب ابو عبد الرحمن
الحارثى البصرى كان مجاب الدعوة روى عن مالك والليث بن
سعد ومخرمة بن بكير وابن ابى ذئب وسمع من احاديث شعبة
حديثا واحدا اتفق على توثيقه وجلالته وانه حجة ثبت رجل صالح وقيل
لمالك ان عبد الله قدم فقال قوموا بنا الى خير اهل الارض روى عنه
البخارى ومسلم واكثرا وروى الترمذى والنسائى عن رجل عنه وروى
مسلم عن عبد بن حميد عنه حديثا واحدا فى الاطعمة مات سنة احدى
وعشرين ومائتين بمكة الثانى مالك بن انس امام دار الهجرة الثالث
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن الحارث بن ابى صعصعة واسمه

عمرو بن زيد بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم مازن بن النجار ثعلبة
بن عمرو بن الخزرج الانصارى المازنى المدنى ذكره ابن حبان فى الثقات مات
سنة تسع وثلاثين ومائة روى له البخارى والنسائى وابن ماجة وقال الخطيب
فى كتابه رافع الارتياب ان الصواب عبد الرحمن ابن عبد الله بن ابى صعصعة
قال ابن المدينى وهم ابن عيينة حيث قال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة
وقال الدارقطنى لم يختلف على مالك فى اسمه قلت فى الثقات لابن حبان خالفهم
مالك فقال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الرابع ابوه عبد الله بن
عبد الرحمن الانصارى وثقه النسائى وابن حبان وروى له البخارى وابو
داود وكان الحارث جده شهد احدا وقتل يوم اليمامة شهيدا مع خالد بن الوليد رضى الله
عنه وابوه عمرو مات فى الجاهلية قتله بردع بن زيد بن عامر بن سواد
ابن ظفر من الاوس ثم اسلم بردع وشهد احدا الخامس ابو سعيد سعد بن
مالك بن سنان بن عبيد وقيل عبد بن ثعلبة ابن عبيد بن الابجر
وهو خدرة ابن عوف بن الحارث بن الخزرج الانصارى وزعم بعضهم ان خدرة
بنام الابجر استصغر يوم احد فرد وغزا بعد ذلك اثنتى عشرة غزوة مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستشهد ابوه يوم احد روى له الف حديث ومائة
وسبعون حديثا اتفقا منها على ستة واربعين وانفرد البخارى بستة
عشر ومسلم باثنين وخمسين روى عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وابن
عباس وخلق من التابعين توفى بالمدينة سنة اربع وستين وقيل اربع
وسبعين روى له الجماعة واعلم ان منهم من قال ان اسم ابى سعيد هذا
سنان بن مالك بن سنان والاصح ما ذكرناه انه سعد بن مالك بن سنان
وفى الصحابة ايضا سعد بن ابى وقاص مالك وسعد بن مالك العذرى قدم
فى وفد عذرة بيان الانساب القعنبى هو عبد الله بن مسلمة شيخ البخارى
ونسبته الى جده قعنب والقعنب فى اللغة الشديد ومنه يقال للاسد القعنب

ويقال القعنب الثعلبي المذكور والمازني في قبائل ففي قيس عيلان مازن ابن
منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان وفي قيس عيلان ايضا مازن
بن صعصعة وفي فزارة مازن بن فزارة وفي ضبة مازن بن كعب وفي مذحج
مازن بن ربيعة وفي الانصار مازن بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج وفي
تميم مازن ابن مالك وفي شيبان بن ذهل مازن بن شيبان وفي هذيل مازن
بن معاوية وفي الازد مازن بن الازد والخدري بضم الخاء المعجمة وسكون الدال
المهملة نسبة الى خدرة احد اجداد ابي سعيد وقال ابن حبان في ثقاته في
ترجمة ابي سعيد ان خدرة من اليمن ومراده ان الانصار من اليمن فهم بطن
من الانصار وهم نفر قليل بالمدينة وقال ابو عمر خدرة وخدارة بطنان
من الانصار فابو مسعود الانصاري من خدارة وابو سعيد من خدرة وهما
ابنا عوف بن الحارث كما تقدم وضبط ابو عمر خدارة بضم الخاء المعجمة وهو خلاف
ما قاله الدارقطني من كونه بالجيم المكسورة وصوبه الرشاطي وكذا نص عليه
العسكري في الصحابة والحافظ ابو الحسن المقدسي واعلم ان الخدري بالضم
يشتبه بالخذري بالكسر نسبة الى خذرة بطن من ذهل بن شيبان و
وبالخَدَري بفتح الخاء والدال وهو محمد بن حسن متاخر روى عن ابي حاتم ر
وبالجَدَري بفتح الجيم والدال وهو عمير بن سالم وبكسر الجيم وسكون الدال الجِدْري
نسبة الى جدرة بطن من كعب **بيان لطايف اسناده** منها ان هذا
الاسناد كله مدنيون ومنها ان فيه فرو تحديث والباقي عنعنة ومنها ان
فيه صحابي بن صحابي **بيان تعدده ومن اخرجه غيره** هذا من افراد البخاري
عن مسلم ورواه هنا عن القعنبي عنه وفي الفتن عن ابي يوسف وفي اثنا
الكتاب عن اسماعيل ثلاثتهم عن مالك به وفي الرقاق وعلامات النبوة
عن ابي نعيم عن الماجشون عن عبد الرحمن به وهو من احاديث مالك في الموطا
وزعم الاسماعيلي في مستخرجه اسحاق بن موسى الانصاري رواه عن معن

عن مالك فجعله من قول ابي سعيد لم يجاوزه وقال الاسماعيلي اسنده ابن وهب
والتنيسي وسويد وغيرهم والحديث اخرجه ابو داود والنسائي ايضا **بيان اللغات**
قوله يوشك بضم الياء وكسر الشين المعجمة اي يقرب ويقال في ماضيه اوشك
ومن انكر استعماله ماضيا فقط غلط فقد كثر استعماله قال الجوهري اوشك
فلان يوشك ايشاكا اي اسرع قال جرير   اذا جهل اللئيم ولم
يقدر لبعض الامر اوشك ان يصابا قال والعامة تقول يوشك بفتح الشين
وهي لغة رديئة وقال ابن السكيت واشك وشكا مثل اوشك ويقال انه مواشك
اي مسارع وفي العباب قولهم وشك ذا خروجا بالضم يوشك اي يسرع وقال
ابن دريد الوشك السرعة ويقال الوشك والوشك ودفع الاصمعي الوشك يعني
بالكسر وقال الكسائي عجبت من وشكان ذلك الامر ومن وشكانه ومن وشكانه
اي من سرعته وفي المثل وشكان ذا اذابة وحقنا اي ما اسرع ما اذيب هذا
السمن وحقن ونصب اذابة وحقنا على الحال وان كانا مصدرين كما يقال



سرع ذا مذابا ومحقونا ويجوز ان يحمل على التمييز كما يقال حسن زيد وجها يضرب
في سرعة وقوع الامر ولمن يخبر بالشيء قبل اوانه ويقال وشكان ذا اهالة فان
قلت هل يستعمل منه اسم الفاعل قلت نعم ولكنه نادر وقال كثير بن عبد الرحمن
فانك موشك ان لا تراها   وتغدو دون غاضرة العوادي وغاضرة بالمعجمتين
اسم جارية ام البنين بنت عبد العزيز بن مروان اخت عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه والعوادي عوائق الدهر وموانعه **قوله** غنم الغنم اسم مؤنث
موضوع للجنس يقع على الذكور والاناث جميعا وعلى الذكور وحدهم وعلى الاناث
وحدها فاذا صغرتها الحقتها الهاء فقلت غنيمة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها
من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لازم لها ويقال له خمسة من الغنم
ذكور فيؤنث العدد لان العدد يجري على تذكيره وتانيثه على اللفظ لا على المعنى
قوله يتبع بتشديد التاء وتخفيفها فالاول من باب الافتعال من اتبع اتباعا

والثاني من تبع بكسر البا يتبع بفتحها تبعا بفتحتين وتباعة بالفتح يقال
تبعت القوم اذا مشى خلفهم او مروا به فمضى معهم **قوله** شعف الجبال
بشين معجمة مفتوحة وعين مهملة مفتوحة جمع شعفة بالتحريك راس الجبل
ويجمع ايضا على شعوف وشعاف وشعفات قاله في العباب وفي الموعب
عن الاصمعي ان الشعاف بالكسر وعن ابن قتيبة شعفة كل شي اعلاه
قوله ومواقع القطر اي المطر والمواقع جمع موقع بكسر القاف وهو موضع نزول
المطر **قوله** يفر من فر يفر فرارا اذا هرب والمفر بكسر الفا موضع الفرار والفتن
جمع فتنة واصل الفتنة الاختبار وفتنت الفضة على النار اذا اخلصتها ثم
استعملت فيما اخرجت الاختبار للمكروه ثم كثر استعماله في ابواب المكروه
فجاءت بعد الكفر كقوله تعالى والفتنة اكبر من القتل وتجي للاثم كقوله الا في
الفتنة سقطوا وتكون بمعنى الاحراق كقوله تعالى ان الذين فتنوا المؤمنين
والمؤمنات اي حرقوهم وتجي بمعنى الصرف عن الشي كقوله تعالى وان كادوا
ليفتنونك **بيان الاعراب** قوله يوشك من افعال المقاربة عند
النحاة وضع لدنو الخبر اخذ فيه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز
اوشك زيد يجي وان يجي واوشك ان يجي زيد على الاوجه الثلاثة وخبره يكون
فعلا مضارعا مقرونا بان وقد يسند الى ان كما قلنا في الاوجه الثلاثة و
الحديث من هذا القبيل حيث اسند يوشك الى ان والفعل المضارع فسد
ذلك مسد اسمه وخبره ومثل قول الشاعر يوشك ان يبلغ منتهى الاجل فالبر لازم
برجا ووجل **قوله** خير يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى الابتدا وخبره
قوله غنم ويكون في يكون ضمير الشان لانه كلام تضمن تحذيرا وتعظيما لما يتوقع
اما النصب فعلى كونه خبر يكون مقدما على اسمه وهو قوله غنم ولا يضر كون
غنم نكرة لانها وصفت بقوله يتبع بها وقد روي غنما بالنصب وهو ظاهر
والاشهر في الرواية نصب خير وفي رواية الاصيلي بالرفع والضمير في

فيها



١٤٨ فيها يرجع الى الغنم وقد ذكرنا انه اسم جنس يجوز تانيثه باعتبار الجمع **قوله**
شعف الجبال كلام اضافي منصوب على انه مفعول يتبع **قوله** ومواقع القطر
ايضا كلام اضافي منصوب عطفا على شعف الجبال **قوله** بفر بدينه من
الفتن اي من فساد ذات البين وغيرها وقوله يفر جملة من الفعل والفاعل
وهو الضمير المستتر فيه الذي يرجع الى المسلم وهي في محل النصب على الحال اما
من الضمير الذي في يتبع او من المسلم ويجوز وقوع الحال من المضاف اليه
نحو قوله تعالى فاتبع ملة ابراهيم حنيفا فان قلت انما يقع الحال من
المضاف اليه اذا كان المضاف جزا من المضاف اليه او في حكمه في رواية
وجه هند قايمة فانه يجوز ولا يجوز قولك رايت غلام هند قايمة والمال
ليس بجزء للمسلم قلت المال لشدة ملابسته بذي المال كانه جزء منه
ويجوز ان تكون هذه الجملة استينافية وهي في الحقيقة جواب سؤال
مقدر ويقدر ذلك بحسب ما يقتضيه المقام والبا في بدينه للسببية
وكلمة من في قوله من الفتن ابتدائية تقديره يفر بسبب دينه ومنشا
فراره الدين ويجوز ان تكون البا للمصاحبة كما في قوله تعالى اهبط
بسلام اي معه **بيان استنباط الفوايد** وهو على وجوه الاول فيه فضل
العزلة في ايام الفتن الا ان يكون الانسان ممن له قدرة على ازالة
الفتنة فانه يجب عليه السعي في ازالتها اما فرض عين واما فرض كفاية
بحسب الحال والامكان واما في غير ايام الفتنة فاختلف العلما في العزلة
والاختلاط ايهما افضل قال النووي مذهب الشافعي والاكثرين الى تفضيل
الخلطة لما فيها من اكتساب الفوايد وشهود شعاير الاسلام وتكثير سواد
المسلمين وايصال الخير اليهم ولو بعيادة المرضى وتشييع الجنايز وافشا السلام
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعاون على البر والتقوى واعانة المحتاج
وحضور جماعاتهم وغير ذلك مما يقدر عليه كل احد فان كان صاحب علم او زهد

تاكد فضل اختلاط وذهب اخرون الى تفضيل العزلة لما فيها من السلامة
المحققة لكن بشرط ان يكون عارفا بوظايف العبادة التى تلزمه ومايكلف
به قال والمختار تفضيل المخلطة لمن لا يغلب على ظنه الموقوع فى المعاصى
وقال الكرمانى المختار فى عصرنا تفضيل الانعزال لندور خلو المحافل عن
المعاصى قلت انا موافق له فيما قال فان الاختلاط مع الناس فى هذا الزمان
لا يجلب الا الشرور والثانى فيه الاحتراز عن الفتن وقد خرجت جماعة من
السلف اوطانهم وتغربوا خوفا من الفتنة وقد خرج سلمة بن الاكوع إلى
المزيدة فى فتنة عثمان رضى الله عنه الثالث فيه دلالة على فضيلة الغنم
واقتنايها على ما نقوله عن قريب ان شا الله تعالى الرابع فيه اخبار بانه
يكون فى اخر الزمان فتن وفساد بين الناس وهذا من جملة معجزاته عليه
السلام **الاسئلة والاجوبة** منها ما قيل لم قيد بالغنم واجيب بان هذا
النوع من المال نمره وزيادته ابعد من الشوايب المحرمة كالربا والشبهات
المكروهة وخصت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة وقد رعاها
الانبيا عليهم السلام مع انها سهلة الانقياد خفيفة المونة كثيرة النفع
ومنها ما قيل لم قيد الاتباع بالمواضع الخالية مثل شعف الجبال ونحوها
واجيب بانها اسلم غالبا عن المعاولات المودية الى الكدورات ومنها ما قيل
ما وجه كون الغنم خير مال المسلم واجيب بانه لما كان فيها الجمع بين المدفق
والمربح وصيانة الدين كانت خير الاموال التى يعتني بها المسلم ومنها ما
قيل لم قيد الاتباع المذكور بقوله يفر بدينه من الفتن واجيب للاشعار
بان هذا الاتباع ينبغى ان يكون استعصاما للدين لا لامر دنيوى كطلب
كثرة العلف وقلة اطماع الناس فيه ومنها ما قيل كيف يجمع بين مقتضى
هذا الحديث من اختيار العزلة وبين ما ندب اليه الشارع من اختلاط
اهل المحلة لاقامة الجماعة واهل السواد مع اهل البلدة للعيد واهل الافاق

لوقوف

لوقوف عرفة وفى الجملة اهتمام الشارع بالاجتماع معلوم ولهذا قال الفقها
يجوز نقل اللقيط من البادية الى القرية ومن القرية الى البلد لا عكسهما و
اجيب بان ذلك عند عدم الفتنة وعدم وقوعه فى المعاصى وعند الاجتماع
بالجلسا الصلحا واما اتباع الشعف والمقاطر وطلب الخلوة والانقطاع
انما هو فى اضداد هذه الحالات **ص باب قول النبي**
صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله
وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يواخذكم بما كسبت
قلوبكم **ش** اى هذا باب قول النبى عليه السلام والاضافة ههنا متعينة
وقوله انا اعلمكم بالله مقول القول كذا فى رواية ابي ذر وهو لفظ الحديث
الذى اورده فى جميع طرقه وفى رواية الاصيلى اعرفكم فمن قريب يافت
الفرق بين المعرفة والعلم وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول
يبين فيه ان من الدين الفرار من الفتن وقوة الدين تدل على قوة المعرفة
بالله تعالى فكلما كان الرجل اقوى فى دينه كان اقوى فى معرفة ربه ومن
هذا الباب يبين ان اعرف الناس بالله تعالى هو النبى عليه السلام
فلا جرم هو اقوى دينا من الكل وبقى الكلام ههنا فى ثلاث مواضع الاول
ان هذا كتاب الايمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالايمان والثانى
ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب بما قاله ولا تعلق للحديث
به اصلا ولا دلالة عليه لا عقلا ولا وضعا والثالث ما مناسبة
ذكر قوله تعالى ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم ههنا فلا تعلق له
بالايمان لانه فى الايمان ولا تعلق له بالباب ايضا قلت اما وجه الاول
فهو ان المعرفة بالله والعلم به من الايمان تحقيقه دخل فى كتاب الايمان
وفيه رد على الكرامية لانهم يقولون ان الايمان مجرد الاقرار باللسان
وزعموا ان المنافق مومن فى الظاهر كافر السريرة فيثبت له حكم المومن

المؤمن فى الدنيا وحكم الكافرين فى الاخرة واشار البخارى بالرد عليهم بان الايمان
هو او بعضه فعل القلب بالحديث المذكور واما وجه الثانى فهو ان الصحابة رضى
الله عنهم كانوا اراد وان يزيدوا اعمالهم على عمل رسول الله عليه السلام قال
لهم لا يتهيأ لكم ذلك لانى اعلمكم والعلم من جملة الافعال بل من اشرفها
لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله واما وجه
الثالث فهو انه اراد ان يستدل بالاية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم
ولا بد من انضمام العقيدة اليه ولا شك ان الاعتقاد فعل القلب
فهو مناسب لقوله وان المعرفة فعل القلب ولا يضرا استدلال كون
مورد الاية فى الايمان بالفتح لان مدار العمل فيها ايضا على عمل القلب
فنبه البخارى ههنا على شيئين احدهما الرد على الكرامية الذى هو متفق عليه
بالوجه الذى ذكرنا والا الدليل على زيادة الايمان ونقصانه على مقتضى
مذهبه لانه قوله عليه السلام انا اعلمكم بالله يدل لظاهرا على ان الناس
متفاوتون فى معرفة الله تعالى والنبى عليه السلام هو اعلمهم فاذا كان
كذلك يكون الايمان قابلاً للزيادة والنقصان قوله وان المعرفة بفتح
الهمزة عطفا على القول لا على المقول والا لكان مكررا اذ المقول وما عطف
عليه حكمهما واحد ويجوز كسر ان ويكون كلاما مستانفا قوله لقول
الله تعالى استدلالا بهذه الاية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم
قوله بما كسبت اى بما عزمت عليه قلوبكم وقصدتموه اذ اكتسب القلب
عزمه ونيته وفى الاية دليل لما عليه الجمهور ان افعال القلوب اذا استقرت
يواخذ بها وقوله عليه السلام ان الله تجاوز لامتى ما حدثت به انفسها مالم
يتكلموا ويعملوا به محمول على ما اذا لم يستقر وذلك معفو عنه بلا شك لانه
لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار فان قلت ما حقيقة المعرفة
قلت المعرفة فى اللغة مصدر عرفته اعرفه وكذلك العرفان واما فى
اصطلاح

١٥٠

فى اصطلاح اهل الكلام هى معرفة الله بلا كيف ولا تشبيه والفرق بينها وبين
العلم ان المعرفة عبارة عن الادراك الجزئى والعلم عن الادراك الكلى
وبعبارة اخرى العلم ادراك المركبات والمعرفة ادراك البسيطات وهذا
مناسب لما يقول اهل اللغة من ان العلم يتعدى الى مفعولين والمعرفة الى
مفعول واحد وقال امام الحرمين اجمع العلماء على وجوب معرفة الله تعالى
وقد استدل عليه بقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واختلف فى اول واجب
على المكلف فقيل معرفة الله تعالى وقيل النظر وقيل القصد الى النظر
الصحيح وقال الامام الذى اراه انه لا اختلاف بينهما فان اول واجب
خطابا ومقصودا المعرفة واول واجب اشتغالا ولو القصد بان مالا يتوصل
الى الواجب الا به فهو واجب ولا يتوصل الى المعارف الا بالقصد ص حدثنا
محمد بن سلام اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها
قالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم من الاعمال بما يطيقون
قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول ان الله قد غفر لك من ذنبك ما تقدم
وما تاخر فيغضب حتى يعرف الغضب فى وجهه ثم يقول ان اتقاكم واعلمكم
بالله انا ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فانها جزء منه بيان رجاله
وهو خمسة الاول ابو عبد الله محمد بن سلام ابن الفرج السلمى مولاهم البخارى
البيكندى سمع ابن عيينة وابن المبارك وغيرهما من الاعلام وعنه الا
علام الحفاظ كالبخارى ونحوه انفق فى العلم اربعين الفا ومثلها فى نشره
ويقال ان الجن كانت تحضر مجلسه وقال ادركت مالكا ولم اسمع منه وكان
احد يعظمه وعنده احفظ اكثر من خمسة الاف حديث كذب وله رحلة ومصنفات
فى ابواب العلم وانكسر قلمه فى مجلس شيخ فامر ان ينادى قلم بدينار فطارت
اليه الاقلام توفى سنة خمس وعشرين ومائتين وانفرد البخارى به عن
الكتب الستة ثم اعلم ان سلاما والد محمد المذكور بالتخفيف على الصواب وبه

قطع المحققون منهم الخطيب وابن ماكولا وهو ماذكره غنجار في تاريخ بخارى وهو
اعلم ببلاده وحكاه ايضا عنه فقال قال سهل بن المتوكل سمعت محمد بن سلام
يقول انا محمد بن سلام بالتخفيف ولست بمحمد بن سلام وذكر بعض الحفاظ
ان تشديده لحن واما صاحب المطالع فادعى ان التشديد رواية الاكثرين
ولعله اراد اكثر شيوخ بلده وقال النووى لا يوافق على هذه الدعوى
فانها مخالفة للمشهور والثانى ابو محمد عبدة بسكون البا ابن سليمان بن حاجب
زرارة بن الرحمن بن صرد بن سمير بن مليل بن عبد الله بن ابي بكر بن كلاب
الكلابي الكوفي هكذا نسبه محمد بن سعد فى الطبقات وقيل اسمه عبد الرحمن وعبدة
لقب سمع جماعة من التابعين منهم هشام والاعمش وعنه الاعلام احمد وغيره
قال احمد ثقة ثقة ثقة وزيادة مع صلاح وقال العجلى ثقة رجل صالح قران
توفي بالكوفة فى جمادى وقيل فى رجب سنة ثمان وثمانين ومائة قال الترمذى
وقال البخارى سنة سبع روى للجماعة الثالث هشام بن عروة الرابع ابوه
عروة بن الزبير بن العوام الخامس عايشة رضى الله عنها وقد ذكروا
فى باب الوحى **بيان الانساب** السلمى بضم السين وفتح اللام فى قيس
غيلان وفى الازد فالذى فى قيس غيلان سليم بن منصور بن عكرمة
بن حفصة بن قيس غيلان والذى فى الازد سليم بن بهم بن غنم دوس وهو
بن دوس وهو شاذ النسب وقياسه سليمى البخارى نسبة الى بخارى بضم
البا الموحدة مدينة مشهورة بما وراء النهر خرجت منها العلما والصلحا
ويشتمل على بخارى وعلى قراها ومزارعها سور واحد نحو اثنى عشر فرسخا
فى مثلها وقال ابن حوقل ورساتيق بخارى تزيد على خمسة عشر رستاقا
جميعها داخل الحايط المبنى على بلادها ولها خارج الحايط ايضا عدة
مدن منها فربر وغيرها البيكندى بيا موحدة مكسورة ثم بيا آخر الحروف
ساكنة ثم كاف مفتوحة ثم نون ساكنة نسبة الى بيكند بلدة من بلاد
بخارى

بخارى على مرحلة منها خربت ويقال البا كندى ايضا ويقال بالفا ايضا الفا
كندى وينسب اليها ثلاثة انفس انفرد البخارى بهم احدهم محمد بن سلام
المذكور وثانيهم محمد بن يوسف وثالثهم يحيى بن جعفر الكلابي فى قيس غيلان
ينسب الى كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ابن معاوية بن بكر بن هوازن
بن منصور بن عكرمة بن حفصة ابن قيس غيلان **بيان لطايف اسناده**
منها ان فيه تحديثا واخبارا وعنعنة والاخبار فى قوله اخبرنا عبدة
ابن سليمان وفى رواية الاصيلى حدثنا ومنها ان اسناده مشتمل على
بخارى وكوفى ومدنى ومنها ان رواته ايمة اجلا **بيان من اخرجه**
هذا الحديث من افراد البخارى عن منكم وهو من غرايب الصحيح لا يعرف
الا من هذا الوجه هو مشهور عن هشام فرد مطلق من حديثه عن ابيه
عن عايشة **بيان اللغات** قوله بما يطيقون من اطاق يطيق اطاقة
وطاقتك الشي اي كافتك به **قوله** كهيئتك الهيئة الحالة والصورة
وفى العباب الهيئة الشارة فلان حسن الهيئة والهيئة بالفتح
والكسر والهيئ على فعيل الحسن الهيئة من كل شى هايها هيئة **قوله**
ان الله قد غفر الغفر فى اللغة الستر وفى العباب الغفر التغطية والغفر
والغفران والمغفرة واحد ومغفرة الله لعبده الباسه اياه العفو وستره
ذنوبه **قوله** يغضب من غضب عليه غضبا ومغضبة اى سخط وقال
وقال ابن عرفة الغضب من المخلوقين شى يداخل قلوبهم ويكون
منه محمود ومذموم والمذموم ما كان فى غير الحق واما غضب الله تعالى
فهو انكاره على من عصاه فيعاقبه وقال الطحاوى رحمه الله ان الله
يغضب ويرضى لا لاحد من الورى قال فى العباب واصل التركيب يدل على
شدة وقوة **بيان الاعراب** قوله رسول الله صلعم اسم كان وخبره
قوله اذا امرهم **قوله** قالوا جواب اذا **قوله** لسنا كهيئتك ليس المراد

نفي تشبيه ذواتهم بحالته عليه السلام فلا بد من تاويل في احد الطرفين
فقيل المراد من كهيئتك كمثلك اي كذاتك او كنفسك او كنفسك وزيد
لفظ الهيئة للتاكيد نحو مثلك لا يبخل اذ التقدير في لسنا ليس حالنا
فحذف الحال واقيم المضاف اليه مقامه واتصل الفصل بالضمير فقيل لسنا
فالنون اسم ليس وخبره قوله كهيئتك قوله ما تقدم جملة في محل
النصب على انها مفعول غفر وكلمة من بيانية وقوله وما تاخر عطف
عليه والتقدير وما تاخر من ذنبك قوله فيغضب على صورة المضارع
فهو وان كان بلفظ المضارع ولكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار
تلك الصورة الواقعة للحاضرين وفي اكثر النسخ فغضب بلفظ الماضي
قوله حتى يعرف الغضب على صيغة المجهول والغضب مرفوع به واما يعرف
فانه منصوب بتقدير ان اي حتى ان يعرف الغضب والغضب هو الرواية
ويجوز فيه الرفع بان يكون عطفا على فيغضب فافهم قوله ان اتقاكم
اي اكثركم تقوى وخشية من الله تعالى واتقاكم اسم ان واعلمكم
عطف عليه وقوله انا خبره وفي كتاب ابي نعيم واعلمكم بالله لانا
بزيادة لام التاكيد بيان المعاني قوله اذا امرهم من الاعمال اي
اذا امر الناس بعمل امرهم بما يطيقون ظاهره انه كان يكلفهم
بما يطاق فعله لكن السياق دل على ان المراد انه يكلفهم بما يطاق
الدوام على فعله ووقع في معظم الروايات كان اذا امرهم امرهم
من الاعمال بتكرار امرهم ووقع في بعضها امرهم مرة واحدة
وهو الذي وقع في طريق هذا الحديث من طريق عبدة وكذا من طريق
ابن نمير وغيره عن هشام عند احمد وكذا ذكره الاسماعيلي من رواية
ابي اسامة عن هشام ولفظه اذا امر الناس بالشيء قالوا والمعنى
على التكرير كان اذا امرهم بعمل من الاعمال امرهم بما يطيقون

الدوام

الدوام عليه فامرهم الثانية يكون جواب الشرط فان قلت فعلى هذا
يكون قوله قالوا قلت يكون جوابا ثانيا قوله انا لسنا كهيئتك ارادوا بهذا
الكلام طلب الاذن في الزيادة من العبادة والرغبة في الخير يقولون انت
مغفور لك لا تحتاج الى عمل ومع هذا انت مواظب على الاعمال فكيف بنا و
ذنوبنا كثيرة فرد عليهم وقال انا اولى بالعمل لاني اعلمكم واتقاكم قوله
ان الله قد غفر لك اقتباس من قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تاخر وقد عرفت ما في هذا التركيب من المؤكدات فان قلت
النبي عليه السلام معصوم عن الكبائر والصغائر فما ذنبه الذي غفر له
قلت المراد منه ترك الاولى والافضل بالعدول الى الفاضل وترك الافضل
كان ذنبا لجلالة قدر الانبياء عليهم السلام ويقال المراد منه ذنب امته
قوله ان اتقاكم اشارة الى كمال القوة العملية واعلمكم الى كمال القوة العلمية
ولما كان عليه السلام جامعا لاقسام التقوى حاويا لاقسام العلوم
ما خصص التقوى ولا العلم واطلق وهذا قريب مما قال علماء المعاني
قد يقصد بالحذف افادة العموم والاستغراق ويعلم منه ان رسول الله
عليه السلام كما انه افضل من كل واحد واكرم عند الله واكمل لان كمال الانسان
منحصر في الحكمتين العلمية والعملية هو الذي بلغ الدرجة العليا والمرتبة
الاقصى منهما يجوز ان يكون افضل واكرم واكمل من الجميع حيث قال ان اتقاكم
واعلمكم خطابا للجميع بيان استنباط الفوائد وهو على وجوه الاول
ان الاعمال الصالحة ترقي صاحبها الى المراتب السنية من رفع الدرجات
المخطيات لانه عليه السلام لم ينكر عليهم استدلالهم من هذه الجهة بل من
جهة اخرى الثاني ان العبادة الاولى فيها القصد وملازمة ما يمكن
الدوام عليه الثالث ان الرجل الصالح ينبغي ان لا يترك الاجتهاد في العمل اعتمادا
على صلاحه الرابع ان الرجل يجوز له الاخبار بفضيلته اذا دعت الى

ذلك حاجة الخامس انه ينبغي ان يحرص على كتمانها فانه يخاف من اشاعتها
زوالها السادس فيه جواز الغضب عند رد امر الشرع ونفوذ الحكم في حال
الغضب والتغير السابع فيه دليل على رفق النبي عليه السلام بامته وان
الدين يسر وان الشريعة حنيفية سمحة الثامن فيه الاشارة الى شدة
رغبة الصحابة في العبادة وطلبهم الازدياد من الخير ص **باب**
من كره ان يعود في الكفر كما يكره ان يلقى في النار من الايمان ش اي هذا
باب من كره ويجوز في الباب التنوين والوقف والاضافة الى الجملة وعلى
كلى التقدير قوله من مبتدا وخبره قوله من الايمان وان في الموضعين
مصدرية وكذلك كلمة ما موصولة وكره ان يعود صلتها وفيه حذف
تقدير الكلام باب كراهة من كره العود في الكفر ككراهة الالقا في
النار من شعب الايمان والكراهة ضد الارادة والرضى والعود بمعنى الصيرورة
وقال الكرماني ضمن فيه معنى الاستقرار حتى عدي بفي ونحوه قوله تعالى
او لتعودن في ملتنا قلت في تجي بمعنى الى كما في قوله تعالى فردوا ايديهم
في افواههم وجه المناسبة بين البابين ان في الباب الاول النبي عليه السلام
كان اذا امر اصحابه بعمل كانوا يسالونه ان يعملوا اكثر من ذلك لوجدانهم حلاوة
الايمان من شدة محبتهم للنبي عليه السلام وهذا الباب ايضا يتضمن
هذا المعنى لان فيه من احب الله ورسوله اكثر مما يحب غير الله ورسوله فانه
يفوز بحلاوة الايمان ص حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا شعبة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة
من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما
ومن احب عبدا لا يحبه الا الله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ
انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار ش مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة لان الحديث مشتمل على ثلاثة اشيا وفيما مضى بوبه على جزء منه

وههنا

١٥٣

وههنا بوب على جزء اخر لان عادته قد جرت في التبويب على ما يستفاد من
الحديث ولا يقال انه تكرار لان بينه وبين ما سبق تفاوت كثير في
الاسناد والمتن اما في الاسناد ففي ما مضى عن محمد ابن المثنى عن عبد
الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وههنا عن سليمان بن
حرب عن شعبة عن قتادة عن انس واما في المتن ففي ما مضى لفظه
ان يكون الله والحب المرء وان يكره وان يقذف موضع ان يلقى وههنا
كما تراه مع زيادة بعد اذ انقذه الله على ان المقصود من ايراده ههنا
تبويب اخر غير ذلك التبويب كما قلنا واما شيخ البخاري ههنا فهو ابو
سليمان بن حرب بن بجيل بفتح البا الموحدة والجيم المكسورة بعد
اليا اخر الحروف الساكنة وفي اخره لام الازدي الواشحي بكسر الشين المعجمة
والحا المهملة البصري وواشح بطن من الازد سكن مكة وكان قاضيها
سمع شعبة والحمادين وغيرهم وعنه احمد والذهلي والحميدي والبخاري
وهو لا شيوخهم وقد شاركهم في الرواية عنه وروى عنه ابو داود
ايضا وروى مسلم والترمذي وابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم
هو امام من الائمة لا يدلس ويتكلم في الرجال والفقه وظهر من حديثه
نحو عشرة الاف ما رايت في يده كتابا قط ولقد حضرت مجلسه ببغداد
فحزروا من حضر مجلسه اربعين الف رجل قال البخاري ولد سنة
اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائتين وكانت وفاته
بالبصرة وكان قد عزل قضا مكة ورجع اليها ومن لطائف هذا
الاسناد انهم كلهم بصريون وهو احد ضروب علو روايته قوله ثلاث
اي ثلاث خصال او خلال وقد مر الاعراب فيه قوله من كان الله يجوز
في اعرابه الوجهان احدهما ان يكون بدلا من ثلاث او بيانا والاخر ان
يكون خبر مبتدا محذوف والتقدير الاول من الذين فيهم الخصال الثلاث

كان
من الله الى اخره ويجوز ان يكون خبرا لقوله ثلاث على تقدير كون الجملة
الشرطية صفة لثلاث وقال الكرماني بتقدير قبل من الاولى والثانية
لفظة محبة وقبل من الثالثة لفظة كراهة اى محبة من كان ومن احب
وكراهة من كره ولشدة ايصال المضاف اليه وغلبة المحبة والكراهة
عليهم جاز حذف المضاف منها قلت لا حاجة الى هذا التقدير لاستقامة
الاعراب والمعنى يدون على ما لا يخفى قوله بعد اذ انقذه الله بعد
نصب على الظرف واذ كلمة ظرف كما فى قوله تعالى فقد نصره الله اذ اخرجه
الذين كفروا ومعنى انقذه الله خلصه ونجاه وهو من الانقاذ و
ثلاثيه النقذ قال ابن دريد النقذ مصدر نقذ بالكسر ينقذ نقذا
بالتحريك اذا نجى قال تعالى فانقذكم منها اى خلصكم يقال انقذته
واستنقذته وتنقذته اذا خلصته ونجيته قال تعالى لا يستنقذوه
منه وفى العباب والتركيب على استخلاص ص باب
تفاضل اهل الايمان فى الاعمال ش اى هذا باب تفاضل اهل
الايمان والاصل هذا باب فى بيان تفاضل اهل الايمان فى اعمالهم
وتفاضل مجرور باضافة الباب اليه ويجوز ان يكون مرفوعا بالابتدا
قوله فى الاعمال خبره ويكون الباب مضافا الى جملة وقوله فى الاعمال
يتعلق بتفاضل ويتعلق بمقدر نحو الحاصل وكلمة فى للسببية كما
فى قوله عليه السلام فى النفس المؤمنة مائة ابل اى التفاضل الحاصل بسبب
الاعمال وجه المناسبة بين البابين ان المذكور فى الباب الاول ثلاث
خصال والناس متفاوتون فيها والفاضل من استكمل الثلاث
فقد حصل التفاضل فى العلم وهذا الباب ايضا فى التفاضل فى العمل
ص حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن عمرو بن يحيى المازنى
عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى عن النبى عليه السلام قال يدخل اهل
الجنة

١٥٤

يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله تعالى اخرجوا من كان
فى قلبه مثقال حبة من خردل من الايمان فيخرجون منها قد اسودوا
فيلقون فى نهر الحيا او الحياة شك مالك فينبتون كما تنبت الحبة من جانب
السيل الم تر انها تخرج صفراء ملتوية ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وهى ان المذكور فيه هوان القليل جدا من الايمان يخرج صاحبه من النار
والتفاوت فى شىء فيه ظ القلة والكثرة ظاهرة وهو عين التفاضل لا يقال
الحديث انما يدل على تفاضلهم فى ثواب الاعمال لا فى نفس الاعمال لان
المقصود منه بيان ان بعض المؤمنين يدخلون الجنة اول الامر وبعضهم
يدخلون اخرا لانا نقول يدل على تفاوت الناس فى الاعمال ايضا لان
الايمان اما التصديق وهو عمل القلب واما التصديق مع العمل وعلى التقديرين
قابل للتفاوت اذ مثقال الحبة اشارة الى ما هو اقل منه وتفاوت الثواب
يستلزم لتفاوت الاعمال شرعا ويحتمل ان يراد من الاعمال ثواب الاعمال
اما تجوزا باطلاق السبب وارادة المسبب واما اضمارا بتقدير لفظ الثواب
مضافا اليها بيان رجاله وهو خمسة الاول اسماعيل بن عبد الله ابى
اويس بن عبد الله ابن اويس بن ابى عامر الاصبحى عم مالك بن انس اخى الربيع
وانس وابى اسماعيل نافع اولاد مالك بن ابى عامر واسماعيل هذا ابن اخت
الامام مالك بن انس سمع خاله واباه واخاه عبد الحميد وابراهيم بن سعد
وسليمان بن بلال واخرين روى عن الدارمى والبخارى ومسلم وغيرهم
من الحفاظ وروى مسلم ايضا عن رجل عنه وروى له ابو داود والترمذى
وابن ماجة ولم يخرج له النسائى لانه ضعفه وقال ابو حاتم محله الصدق
مغفلا وقال يحيى بن معين هو ووالده ضعيفان وعنه يسرقان الحديث
وعنه اسماعيل صدوق ضعيف العقل ليس بذلك يعنى انه لا يحسن
الحديث ولا يعرف ان يؤديه او يقرأ فى غير كتابه وعنه مختلط يكذب

ليس بشي وعنه ليسوى فلسين وعنه لا باس به وكذا قال احمد قال ابو القاسم
الالكاي بالغ النسائي في الكلام عليه بما يؤدي الى تركه ولعله بان له
ما لم يبن لغيره لان كلام هولاء كلهم مؤول الى انه ضعيف وقال الدار
قطني لا اختاره في الصحيح وقال ابن عدي روى عن خاله مالك احاديث
غرايب لا يتابعه احد عليها واثنى عليه ابن معين واحمد والبخاري يحدث
عنه بالكثير وهو خير من ابيه وقال الحاكم عيب على البخاري وعلى مسلم
اخراجهما حديثه وقد احتجا به معا وغمزه من يحتاج الى كفيل في تعديل
نفسه اعني النضر بن سلمة اي فانه قال كذاب قلت قد غمزه من لا يحتاج
الى كفيل ومن قوله حجة مقبول وقد اخرج البخاري عن غيره ايضا فاللين
الذي فيه يجبر ان مات في سنة ست ويقال في رجب سنة سبع وعشرين
ومايتين الثاني مالك بن انس وقد تقدم ذكره الثالث عمرو بفتح
العين ابن يحيى بن عمارة ووقع بخط النووي في شرحه عثمان
وهو تحريف ابن ابي حسن تميم بن عمرو وقيل يحيى بن عمرو وحكاه الذهلي
في الصحابة ابن قيس بن محرث بن الحارث بن ثعلبة ابن مازن بن
النجار الانصاري المازني المدني روى عن ابيه وعن غيره من
التابعين وعنه يحيى بن سعيد الانصاري وغيره من التابعين
وغيرهم والانصاري من اقرانه وروى عن يحيى بن كثير وهو
من اقرانه ايضا وثقه ابو حاتم والنسائي توفي سنة اربعين
ومائة وعمارة صحابي بدري عقبي ذكره ابو موسى وابو عمرو
فيه نظر نعم ابوه صحابي عقبي بدري وقال ابن سعد وشهد
الخندق وما بعد هذا وام عمرو هذا هي ام النعمان بنت ابي حنة
بالنون بن عمرو بن غزية ابن عمرو بن عطية بن خنسا بن مبذول
بن عمرو بن غانم بن مازن بن النجار الرابع ابوه يحيى بن عثمان

بن ابي حسن

بن ابي حسن الانصاري المازني المدني سمع ابا سعيد وعبد الله بن زيد
وعنه ابنه والزهري وغيرهما روى له الجماعة الخامس ابو سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه بيان تعدد موضعه ومن
اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن اسماعيل عن مالك وفي
صفة الجنة والنار عن وهيب بن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن
هارون عن ابن وهب عن مالك وعن ابي بكر عن عفان عن وهيب
وعن حجاج بن الشاعر عن عمرو بن عون عن خالد بن عبد الله ثلاثتهم
عن عمرو بن يحيى به ووقع هذا الحديث للبخاري عاليا برجل عن
مسلم واخرجه النسائي ايضا وهذا الحديث قطعة من حديث طويل
يأتي ان شا الله تعالى وقد وافق اسماعيل على رواية هذا الحديث
عبد الله ابن وهب ومعن بن عيسى عن مالك وليس هو في الموطا
قال الدارقطني هو غريب صحيح وفي رواية الدارقطني من طريق
اسماعيل يدخل الله وزاد من طريق معن يدخل من يشا برحمته
وكذا الاسماعيلي من طريق ابن وهب بيان اللغات قوله مثقال
حبة المثقال كالمقدار لفظا ومعنى مفعال من الثقل وفي العباب
مثقال الشي ميزانه من مثله وقوله تعالى مثقال ذرة اي زنة ذرة
قال وكلا يوافيه الجزاء بمثقال اي بوزن وحكى ابو نصر القى عليه
مثاقيله اي مؤنته والثقلة ضد الخفة والمثقال في الفقه من الذهب
عبارة عن اثنين وسبعين شعيرة قال الكرماني قلت ذكر في
الاختيار ان المثقال عشرون قيراطا وكذا ذكر في الهداية وفي العباب
القيراط معروف وزنه يختلف باختلاف البلاد فهو عند اهل مكة
حرسها الله تعالى ربع سدس الدينار وعند اهل العراق نصف عشر
الدينار قلت ذكر الفقهاء ان القيراط طسوجتان والطسوج شعيرتان

والشعيرة رتان والذرة فسيلتان والفتيلة شعيرتان واما المراد ههنا
من المثقال فقد قيل هو وزن مقدار الله اعلم بقدره وليس المراد المقدر
هذا المعلوم فقد جاء مبينا وكان فى قلبه من الخير ما يوزن برة والحبة بفتح
الحاء وتشديد البا الموحدة واحدة الحب الماكول من الحنطة ونحوها وفى
المحكم وجمع الحبة حبات وحبوب وحب وحبان الاخيرة نادرة **قوله** من خردل
بفتح الخا المعجمة هو نبات معروف يشبه الشئ القليل البالغ فى القلة بذلك
بذلك يعنى يدخل الجنة من كان فى قلبه اقل قدر من الايمان وقال فى العباب
الخردل معروف واحدته خردلة **قوله** فى نهر الحيا كذا فى هذه الرواية بالمد
وهو رواية الاصيلى ولا وجه له كما نبه عليه القاضى وفى رواية كريمة وغيرها
بالقصر وعليه المعنى لان المراد كل ما يحصل به الحياة والحيا بالقصر هو المطر
وبه يحصل حياة النبات فهو اليق بمعنى الحياة من الحيا الممدود والذى بمعنى الخجل
ونهر الحياة معناه الماء الذى يحيى من انغمس فيه **قوله** كما تنبت الحبة بكسر
الحاء وتشديد البا الموحدة بزر العشب وجمعه حبب كقربة وقرب وقد يحتمل
ان تكون اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقا لان شانه ان ينبت سريعا
على جانب السيل فيتلفه السيل ولهذا سميت بالحمقا لانه لا تميز لها فى
اختيار المنبت وقال الجوهرى الحبة بالكسر بزور الصحرا مما ليس بقوت
وفى الحديث ينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل وتسمى الرجلة بكسر الرا
وبالجيم بقلة الحمقا لانها لا تنبت الا المسيل وقال الكسائى هى حب الرياحين
ففى بعض الروايات فى حميل السيل وهو ما يحمل السيل من طين ونحوه قيل
فاذا اتفق فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت فى يوم وليلة
هى اسرع نابتة نباتا وفى المحكم الحبة بزور البقول والرياحين واحدها
حب وقيل اذا كانت الحبوب مختلفة من كل شئ شئ فهى حبة وقيل الحبة
نبت ينبت فى الحشيش صغار وقيل ما كان له حب من النبات فاسم ذلك

الحبة وقال ابو حنيفة الدينورى الحبة بالكسر جميع بزور النبات واحدتها
حبة بالفتح وعن الكسائى اما الحب فليس الا الحنطة والشعير واحدتها حبة
بالفتح وانما افترقا فى الجمع والحبة بزر كل نبات ينبت وحده من غير ان
يبذر وكل ما بذر فبذره حبة بالفتح وقال الاصمعى ما كان له حب من
من النبت فاسم حبة اذا جمع الحبة وقال ابو زياد كل ما يبس من البقل كله
ذكوره واحراره تسمى الحبة اذا سقط على الارض وتكسر وما دام قايما
بعد يبسه فانه يسمى القت وفى الغريبين حب الحنطة يسمى حبة بالتخفيف
والحبة بكسر الحا وتشديد البا اسم جامع لحبوب البقول التى تنتشر اذا هاجت
ثم اذا امطرت فى قابل تنبت وفى العباب الحبة بالكسر بزور الصحرا والجمع الحبب
قوله فى جانب السيل كذا ههنا وجاء حميل بدل جانب وفى رواية وهيب حماة
السيل والحميل بمعنى المحمول وهو ما جاء به من طين او غثاء والحماة ما تغير لونه من
الطين وكله بمعنى انه اذا اتفق فيه حبة على شط مجراه فانها تنبت سريعا **قوله**
صفرا تانيث الاصفر من الاصفرار وهو من جنس الالوان للرياحين
ولهذا تسر الناظرين وليس رياحين الجنة الحنا وهو اصفر **قوله** ملتوية
اى منعطفة منثنية وذلك ايضا يزيد الريحان حسنا يعنى اهتزازه و
تميله **بيان الاعراب** قوله يدخل اهل الجنة فعل وفاعل ولفظة اهل
مضاف الى الجنة والجنة الثانية بالنصب لانه مفعول واصله فى الجنة وانما
قلنا ذلك لان الجنة محدودة وكان الحق ان يقال دخلت فى الجنة كما فى
قولك دخلت الدار واصله ان يقال دخلت فى الدار لانها محدودة الا انهم
حذفوا حرف الجر اتساعا واوصلوا الفعل اليه ونصبوه المفعول به وذهب الجرمى
الى انه فعل متعد نصب الدار كنحو بنيت الدار وقد رفعوا قوله بان مصدره
يجى على فعول وهو من مصادر الافعال الا زمة نحو قعد قعودا وجلس
جلوسا ولان مقابله لازم اعنى خرجت قلت فيه نظر لانه غير مطرد لان

ذهب لازم وما يقابل جا فهو متعد قال تعالى وجاوكم عصرت صدورهم
قوله والنار كلام اضافى عطف على الاهل الاول والتقدير ويدخل اهل
النار النار والكلام فى الناو الثانية مثل الكلام فى الجنة الثانية
قوله ثم يقول الله عز وجل كلمة ثم ههنا واقعة فى موقعها وهو الترتيب
مع المهلة قوله اخرجوا بفتح الهمزة لانه امر من الاخراج وهو خطاب
للملايكة وقوله من كان فى قلبه اخره جملة فى محل النصب على انها مفعول
لقول اخرجوا ومن موصولة وقوله كان فى قلبه مثقال حبة صلتها و
ومثقال حبة كلام اضافى مرفوع لانه اسم كان وخبره قوله فى قلبه مقدما
وقيل يجوز ان يكون اخرجوا بضم الهمزة من الخروج فعلى هذا يكون
من منادى قد حذف منه حرف الندا والتقدير اخرجوا يا من كان
فى قلبه مثقال حبة وقوله من خردل يتعلق بمحذوف وهو حاصلة
والتقدير مثقال حبة حاصلة من خردل وهى فى محل الجر على انها صفة
المجرور وقوله من ايمان يتعلق بمحذوف اخر والتقدير من خردل
حاصل من ايمان وهى ايضا فى محل الجر نحوها ويجوز ان يتعلق من بقوله
من كان ولا يجوز ان يتعلق بفعل واحد حرفا جر من جنس واحد فا
فافهم قوله فيخرجون منها اى من النار والفا فيه للاستيناف تقديره
فهم يخرجون كما فى قوله تعالى كن فيكون قوله قد اسودوا جملة قد وقعت
حالا اى صاروا سودا كالفحم من تاثير النار قوله فيلقون على صيغة
المجهول جملة معطوفة على الجملة الاولى بالفا التى تقتضى الترتيب
قوله شك مالك جملة معترضة بين قوله فيلقون فى نهر الحياة وبين
قوله فينبتون واراد ان التردد بين الحيا والحياة انما هو من مالك
بن انس الامام وهو الذى شك فيه واخرج مسلم هذا الحديث من
رواية مالك فابهم الشاك وقد يفسر هنا قوله فينبتون عطف على
قوله

١٥٧
على قوله فيلقون قوله كما تنبت الحبة الكاف للتشبيه وما مصدرية والتقدير
كنبات الحبة ومحل الجملة النصب على انها صفة لمصدر محذوف اى فينبتون
نباتا كنبات الحبة قوله الم تر خطاب لكل من يتاتى منه الروية قوله
تخرج جملة الرفع لانها خبر ان قوله ملتوية حالان متداخلتان او مترادفتان
بيان المعانى والبيان قوله يدخل فصل مضارع وقد علم انه
صالح للحال والاستقبال فقيل حقيقة فى الحال مجاز فى الاستقبال
وقيل بالعكس وقال ابن حاجب الصحيح انه مشترك بينهما لانه يطلق
عليهما على التسوية وهو دليل المشترك وفى قوله على التسوية نظر لا يخفى
ثم انه لا يخلص للاستقبال الا بالسين ونحوه وكان القياس ههنا
ان يذكر باداة مخلصة للاستقبال لان دخول الجنة والنار انما
هو فى الاستقبال ولكنه لما كان محقق الوقوع ذكره بصورة الحال
قوله من ايمان ذكره منكرا لان المقام يقتضى التقليل ولو عرف
لم يفد ذلك فان قلت فيكفيه الايمان ببعض ما يجب الايمان به
لانه ايمان ما قلت لا يكفيه لانه علم من عرف الشرع ان المراد من
الايمان هو الحقيقة المعهودة عرف او نكر قوله مثقال حبة من خردل
من باب التمثيل ليكون عيارا فى المعرفة وليس بعيار فى الوزن لان
الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما يشكل من المعقول قد يرد
الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به ليعلم والتحقيق فيه انه يجعل عمل العبد
وهو عرض فى جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويدل عليه ما جاء
مبينا وكان فى قلبه من الخير ما يوزن برة وقال امام الحرمين الصحف
المشتملة على الاعمال يزنها الله تعالى على قدر اجور الاعمال وما يتعلق بها
من ثوابها وعقابها وجا به الشرع وليس فى العقل ما يحيله ويقال للوزن
معنيان احدهما هذا والاخر تمثيل الاعراض بجواهر فيجعل فى كفة الحسنات

جواهر بيض مشرقة وفي كفة السيئات جواهر سود مظلمة وحكى الزجاج
وغيره من المفسرين من اهل السنة انما يوزن خواتيم العمل فان كانت خاتمة
العمل حسنا جوزي بخير ومن كانت خاتمة عمله شرا جوزي بشر ثم اعلم ان
المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جا في الصحيح بيان ذلك
ففي رواية فيه اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ثم بعد
هذا يخرج منها من لم يعمل خيرا قط غير التوحيد وقال القاضي هذا هو
الصحيح اي معنى الخير هنا امر زايد على الايمان لان مجرده لا يتجزى انما
يتجزى الامر الزايد عليه وهي الاعمال الصالحة من ذكر خفي او شفقة على
مسكين او خوف من الله تعالى ونية صادقة في عمله وشبهه وذكر القاضي
عن قوم ان المعنى في قوله من ايمان وخير وما جا منه اي من اليقين الا انه
قال المراد ثواب الايمان الذي هو التصديق وبه يقع التفاضل فان اتبعه
بالعمل عظم ثوابه وان كان على خلاف ذلك نقص ثوابه فان قلت كيف يعلمون
ما كان في قلوبهم في الدنيا من الايمان ومقداره قلت لعله بعلامات كما يعلمون
انهم من اهل التوحيد قوله كما تنبت الحبة الى اخره فيه تشبيه متعدد
وهو التشبيه من حيث الاسراع ومن حيث ضعف النبات ومن حيث
الطراوة والحسن والمعنى من كان في قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج
من ذلك الما نضرا حسنا منبسطا متبخترا كخروج هذه الريحانة من جانب
السيل صفرا متميلة وهذا يويد كون اللام في الحبة للجنس لان بقلة
الحمقا ليست صفرا الا ان يقصد به مجرد الحسن والطراوة وقد ذكرنا وجه
كونها للعهد بيان استنباط الفوايد الاولى فيه حجة لاهل السنة
على المرجية حيث علم دخول طايفة من عصاة المومنين النار اذ مذهبهم
انه لا يضر مع الايمان معصية فلا يدخل العاصي النار الثانية فيه حجة
على المعتزلة حيث دل على عدم وجوب تخليد العاصي في النار الثالثة

فيه دليل على تفاضل اهل الايمان في الاعمال الرابعة ما قيل ان الاعمال من
الايمان لقوله عليه السلام خردل من ايمان والمراد ما زاد على اصل التوحيد قلت
لا دلالة فيه على ذلك اصلا على ما لا يخفى ص قال وهيب حدثنا عمرو الحياة
وقال خردل من خير ش الكلام فيه من وجوه الاول ان هذا من باب تعليقات
البخاري ولكنه اخرجه مسندا في كتاب الرقاق عن موسى بن اسماعيل عن
وهيب عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد به وسياقه اتم من سياق مالك
لكنه قال من خردل من ايمان كرواية مالك وقد اعترض على البخاري بهذا
ولا يرد عليه لان ابا بكر بن ابي شيبة اخرج هذا الحديث في مسنده عن
عفان بن مسلم عن وهيب فقال من خردل من خير كما علقه البخاري وقد
اخرج مسلم عن ابي بكر هذا لكن لم يسق لفظه الثاني في ايراد البخاري هذه
الزيادة من حديث وهيب هنا فوايد منها قول وهيب حدثنا عمرو
اتيا بلفظ التحديث بخلاف مالك فانه اتى بلفظ عن وفيها خلاف
معروف هل يدل على الاتصال والسماع ام لا فازال البخاري بهذه
الزيادة توهم الخلاف مع ان مالكا غير مدلس والمشهور عند اهل
هذا الفن ان لفظة عن محمولة على الاتصال اذا لم يكن المعنعن
مدلسا ومنها ازالة الشك الذي جا في حديث مالك عن عمرو في
قوله الحيا او الحياة فاتى به وهيب مجردا من غير شك فقال نهر
الحياة ومنها قوله من خير وتقدم الكلام عليه الثالث قوله
الحياة بالجر على الحكاية والمعنى ان وهيبا وافق مالكا في روايته
لهذا الحديث عن عمرو بن يحيى بسنده وجزم بقوله في نهر الحياة ولم
يشك كما شك مالك رحمه الله قوله وقال خردل من خير بجر خردل
ايضا على الحكاية اي قال وهيب في روايته مثقال حبة من خردل
من خير فخالف مالكا ايضا في هذه اللفظة كما ذكرنا قوله وهيب بضم

الواو وفتح الهاء وسكون اليا آخر الحروف وفي آخره با موحدة ابن خالد بن
عجلان الباهلي مولاهم البصري روى عن هشام بن عروة وايوب وسهيل
وعمرو بن يحيى وغيرهم روى عنه القطان وابن مهدي وابو داود
الطيالسي وخلق كثير اتفق على توثيقه وكان ابن سعيد كان ثقة كثير
الحديث حجة وكان يملي من حفظه مات وهو ابن ثمان وخمسين سنة روى
له الجماعة وقد سجن فذهب بصره قوله حدثنا عمرو بفتح العين هو عمرو
بن يحيى المازني وقد مر ذكره عن قريب ص حدثنا محمد بن عبيد الله
حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل ر
رضي الله عنه انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايت الناس يُعرَضُونَ عَلَيَّ وعليهم قمص
منها ما يبلغ الثُدِيَّ ومنها ما دون ذلك وعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بن الخطاب وعليه
قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين ش مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة من جهة تاويل القمص بالدين وذكر فيه انهم متفاضلون
في لباسها فدل على انهم متفاضلون في الايمان وقال النووي دل الحديث
على ان الاعمال من الايمان وان الايمان والدين بمعنى واحد وان اهل الايمان
يتفاضلون قلت تفاضلهم في الايمان ليس في نفس الايمان
وحقيقته وانما هو في الاعمال التي يزداد بها نور الايمان كما عرفته فيما
مضى وقوله الايمان والدين بمعنى واحد ليس كذلك وقد اوضحنا
الفرق فيما مضى **بيان رجاله** وهم ستة الاول محمد بن عبيد الله
بالتصغير بن محمد بن زيد بن ابي زيد القرشي الاموي مولى عثمان بن عفان
رضي الله عنه ابو ثابت المدني سمع جماعة من الكبار وعنه البخاري
والنسائي عن رجل عنه وغيرهما من الاعلام قال ابو حاتم صدوق
الثاني ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث
بن زهرة

بن زهرة ابن كلاب سمع اباه والزهري وهشام بن عروة وغيرهم روى
عنه شعبة وعبد الرحمن بن مهدي وابناه يعقوب ومحمد وخلق كثير قال
احمد ويحيى وابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال ابو زرعة كثير الحديث وربما
اخطأ في احاديث وقدم بغداد فاقام بها وولي بيت المال بها لهارون
الرشيد وابوه سعد ولي قضاء المدينة وكان من جلة التابعين
وكان مولد ابراهيم سنة عشر ومائة وتوفي ببغداد سنة ثلاث وثمانين
ومائة روى له الجماعة الثالث صالح هو ابن كيسان ابو محمد الغفاري
المدني التابعي لقي جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ثم تلمذ بعد ذلك للزهري
وتلقن منه العلم فابتدأ بالتعلم وهو ابن تسعين سنة ومات وهو
ابن مائة وستين سنة الرابع ابن شهاب وهو محمد بن مسلم الزهري وقد تقدم
الخامس ابو أُمامة بضم الهمزة واسمه اسعد ابن سهل بن حُنيف بضم المهملة
ابن واهب بن العكيم بن ثعلبة ابن الحارث بن مجدعة بن عمرو بن حنش بن
عوف بن عمرو ابن عوف بن مالك بن الاوس اخي الخزرج ابني حارثة
بن ثعلبة العنقاء بن عمرو مزيقيا الخارج من اليمن ايام سيل العرم
بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق ابن ثعلبة
بن مازن وهو جماع غسان بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن
بن زيد بن كهلان اخي حمير امه حبيبة بنت ابي امامة اسعد بن زرارة
وكان ابو امامة اوصى ببنته الى رسول الله عليه السلام فزوجه
رسول الله عليه السلام سهل ابن حنيف فولدت له بعد هذا فسماه
رسول الله عليه السلام وكناه باسم جده لامه وكنيته وبرك عليه
ومات سنة مائة وهو ابن نيف وتسعين سنة روى له الجماعة
عن الصحابة وروى له النسائي وابن ماجة عن النبي عليه السلام وثبت
في رواية الاصيلي عن ابي امامة بن سهل هو ابن حنيف والحاصل

انه مختلف فی صحبته ولم یصح له سماع وانما ذکر فی الصحابة لشرف
الرویة السادس ابو سعید الخدری رضی الله عنه واسمه سعد ابن مالك
وقد مر بیانه **بیان لطایف اسناده** منها انه کالذی قبله فی ان رجا
له ما مدنیون وهذا فی غایة الاستطراف اذ اقتران اسنادین مدنیین قلیل
جدا ومنها ان فیه التحدیث والعنعنة والتصریح بالسماع ومنها ان فیه
روایة ثلاثة من التابعین او تابعیین وصحابیین فافهم **بیان تعدد
موضعه ومن اخرجه غیره** اخرجه البخاری هنا عن محمد بن عبید الله
کما تری واخرجه ایضا فی التعبیر عن علی عن یعقوب عن صالح وفی فضل
عمر رضی الله عنه عن یحیی بن بکیر جمیعا عن اللیث عن عقیلة وفی التعبیر
عن سعید بن عفیر عن اللیث عن عقیل عن الزهری عن ابی امامة
عنه ورواه مسلم فی الفضایل عن منصور عن ابراهیم عن صالح وعن
زهیر والحلوای وعبد بن حمید عن یعقوب عن ابیه عن صالح عن
الزهری به واخرجه الترمذی والنسای ایضا واخرجه الترمذی ایضا
عن ابی امامة بن سهل بن حنیف عن بعض اصحاب النبی علیه السلام
ولم یسمه **بیان اللغات** قوله یعرضون علی ای یظهرون لی یقال
عرض الشی اذا ابداه واظهره وفی العباب عرض له امر کذا یعرض
بالکسر ای ظهر وعرضت علیه امر کذا وعرضت له الشی ای اظهرت له
وابرزته الیه یقال عرضت له ثوبا فکان حقه وذکر فی هذه المادة معانی
کثیرة جدا ثم قال فی اخره والعین والرا والضاد تکثر فروعها وهی مع
کثرتها ترجع الی اصل واحد وهو العرض الذی یخالف الطول ومن
حقق النظر ووقعه علم صحة ذلك قوله قمص بضم القاف والمیم جمع
قمیص نحو رغیف ورغف ویجمع ایضا علی قمصان واقمصة کرغفان
وارغفة قوله وهو علی وزن فعل کفلس یجمع علی فعول کفلوس واصل الثدی

الثدی

الثدی الذی هو الجمع ثدوی علی وزن فعول اجتمعت الواو والیا وسبقت
احداهما بالسکون فابدلت الواو یاء وادغمت الیاء فی الیا فصار ثدی
بضم الدال ثم ابدلت کسرة من ضمة الدال لاجل الیا فصار ثدیا وجا ایضا
ثدی بکسر الثا ایضا اتباعا لما بعدها من الکسر وجا جمعه ایضا علی اثدیة
اصله اثدی علی وزن افعل کید یجمع علی ایدی استثقلت الضمة علی الیاء
فحذفت فالتقی ساکنان فحذفت الیا فصار اید وقال الجوهری الثدی
یذکر ویونث وهی للمراة والرجل جمیعا وقیل یختص بالمراة والحدیث
یرد علیه والمشهور ما نص علیه الجوهری وفی کتاب خلق الانسان وفی
الصدر ثدیان وثلاثة اثد فاذا کثرت فهی الثدی یقال امراة ثدیاء
اذا کانت عظیمة الثدیین ولا یقال رجل اثدا قوله اولت من التاویل
وهو تفسیر ما یؤول الیه الشی والمراد هنا التعبیر وفی اصطلاح الاصولیین
التاویل تفسیر الشی بالوجه المرجوح وقیل هو حمل الظاهر علی المحتمل المرجوح
بدلیل یصیره راجحا وهذا اخص منه واما تفسیر القران فهو المنقول
عن النبی صلی الله علیه وسلم او عن الصحابة واما تاویله فهو ما یستخرج بحسب
قواعد العربیة **بیان الاعراب** بینا اصله بین اشبعت الفتحة فصارت
الفا وقال الجوهری بینا فعلی مشبعة الفتحة قال الشاعر فبینا نحن
نرقبه اتانا ای بین اوقات رقبتنا اياه والجمل ما یضاف الیها اسماء
الزمان نحو اتیتك زمن الحجاج امیر ثم حذف المضاف الذی هو اوقات
وولی الظرف الذی هو بین الجملة التی اقیمت مقام المضاف الیها والاصمعی
یستفصح ظرف اذ واذا فی جوابه والاخرون یقولون بینا انا قایم اذ جا
او اذا جا فلان والذی جا فی الحدیث هو الفصیح فلذلك اختاره
الاصمعی رحمه الله قوله انا مبتدا ونایم خبره وقوله رایت الناس
جواب بینا من الرویة بمعنی الابصار فیقتضی مفعولا واحدا

وهو قوله الناس فعلى هذا يكون من الرويا بمعنى العلم فيقتضي حينئذ
مفعولين وهما قوله الناس يعرضون علي ويجوز رفع الناس على انه
مبتداء خبره قوله يعرضون علي والجملة مفعول قوله رايت كما في قول الشاعر
رايت الناس ينتجعون غيثا فقلت لصيدح انتجعي بلالا ويروى سمعت
الناس والقايل هو ذو الرمة الشاعر المشهور وصيدح علم الناقة وتنتجعون
من انتجعت فلانا اذا اتيت تطلب معروفه واراد ببلال هو بلال بن
ابي بردة بن ابي موسى الاشعري قاضي البصرة كان جوادا ممدحا رحمه
الله قوله وعليهم قمص جملة اسمية وقعت حالا قوله منها اي من القمص
وهو خبر لقوله ما يبلغ الثدي وما موصولة في محل الرفع على الابتدا
والثدي منصوب لانه مفعول يبلغ وكذلك اعراب قوله ومنها ما دون
ذلك اي اقصر فيكون فوق الثدي لم ينزل اليه ولم يصل به لقلته قوله
وعرض على صيغة المجهول وعمر بن الخطاب مسند اليه مفعول ناب عن
الفاعل قوله وعليه قميص جملة اسمية وقعت حالا وقوله يجره جملة
من الفعل والفاعل وهو الضمير المرفوع الذي فيه العايد الى عمر
رضي الله عنه والمفعول وهو الضمير المنصوب الذي يرجع الى القميص
والجملة في محل الرفع لانها صفة للقميص ويجوز ان يكون محلها النصب على
الحال من الاحوال المتداخلة وقد علم ان الجملة الفعلية المضارعية اذا
وقعت حالا وكانت مثبتة تكون بلا واو قوله قالوا اي الصحابة قوله
ذلك مفعول قوله اولت قوله الدين بالنصب اي اولت الدين بيان
المعاني والبيان فيه من الفصاحة استعمال جواب بينا بدون
اذ واذا ومنها استعمال جمع الكثرة في الثدي لاجل المطابقة وفيه
من التشبيه البليغ وهو انه شبه الدين بالقميص ووجه الشبه
الستر وذلك ان القميص يستر عورة الانسان فيحجبه عن وقوع النظر
عليها

عليها فكذلك الدين يستره من النار ويحجبه عن كل مكروه قال النبي صلى الله
عليه وسلم انما اول الدين بهذا الاعتبار وقال اهل العبارة القميص في
النوم معناه الدين وجره يدل على بقاء اثاره الجميلة وسنته الحسنة
في المسلمين بعد وفاته ليقتدى به وقال ابن بطال معلوم ان عمل
عمر رضي الله عنه في ايمانه افضل من عمل من بلغ قميصه ثديه وتاويل عليه
السلام ذلك بالدين يدل على ان الايمان الواقع على العمل يسمى دينا
كالايمان الواقع على القول وقال القاضي اخذ ذلك اهل التعبير من قوله تعالى
وثيابك فطهر يريد به نفسك واصلاح عملك ودينك على تاويل
بعضهم لان العرب تعبر عن الفضل والعفة بنقاء الثوب والمئزر وجره عبارة عما فضل
عنه وانتفع الناس به بخلاف جره في الدنيا للخيلاء فانه مذموم فان قلت
يلزم من الحديث ان يكون عمر رضي الله عنه افضل من ابي بكر رضي الله
عنه لان المراد بالافضل الاكثر ثوابا والاعمال علامات الثواب فمن
كان دينه اكثر فثوابه وهو خلاف الاجماع قلت لا يلزم اذ القسمة غير حاصرة الكثر
لجواز قسم رابع سلمنا انحصار القسمة لكن ما خصص القسم الثالث بعمر
رضي الله عنه ولم يحصر عليه سلمنا التخصيص به لكنه معارض بالاحاديث
الدالة على افضلية الصديق رضي الله عنه بحسب تواتر القدر المشترك
منها ومثله يسمى بالمتواتر من جهة المعنى فدليلكم احاد ودليلنا متواتر
سلمنا التساوي بين الدليلين لكن الاجماع منعقد على افضليته وهو دليل
قطعي وهذا دليل ظني والظني لا يعارض القطعي وهذا الجواب يستفاد
من نفس تقرير الدليل وهذه قاعدة كلية عند اهل المناظرة في امثال
هذه الايرادات بان يقال ما اردت اما مجمع عليه اولا فان كان فالدليل
مخصوص بالاجماع والا فلا يتم الايراد اذ لا الزام الا بالمجمع عليه لا يقال كيف
يقول الاجماع منعقد على افضلية الصديق رضي الله عنه وقد انكر ذلك

طايفة الشيعة والخوارج من العثمانية لانا نقول لا اعتبار بمخالفة
اهل الضلال والاصل اجماع اهل السنة والجماعة بيان استنباط الفوايد
منها الدلالة على تفاضل اهل الايمان ومنها الدلالة على فضيلة
عمر رضي الله عنه ومنها تعبير الرويا وسؤال العالم بها عنها جواز اشاعة
العالم الثنا على الفاضل من اصحابه اذا لم يخش فيه باعجاب ونحوه ويكون
الغرض التنبيه على فضله ليعلم منزلته ويعامل بمقتضاها ويرغب الاقتدا به
والتخلق باخلاقه ص

باب الحيا من الايمان

ش اي هذا باب والباب منون والحيا مرفوع سوآ اضفت اليه
الباب اولا لانه مبتدا ومن الايمان خبره فان قلت قد قلت ان
الباب منون ولا شك انه خبر مبتدا محذوف فيكون جملة وقوله
الحيا من الايمان جملة اخرى وعلى تقدير عدم الاضافة ما الرابطة بين
الجملتين قلت هي محذوفة تقدير الكلام هذا باب فيه الحيا من الايمان
يعني بيان الحيا من الايمان وبيان تفسير الحيا ووجه كونه من الايمان قد
تقدما في باب امور الايمان وجه المناسبة بين البابين ان في الباب
الاول بيان تفاضل اهل الايمان في الاعمال وهذا الباب ايضا فيه
من جملة ما يفضل به الايمان وهو الحيا الذي يحجب الذي يحجب صاحبه
عن اشيا منكرة عند الله وعند الخلق ص حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحيا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعه فان الحيا من الايمان ش الحديث مطابق
للترجمة لانه اخذ جزا منه فبوب عليه كما هو عادته بيان رجاله وهم
خمسة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي نزيل دمشق وقد مر ذكره
الثاني

الثاني الامام مالك بن انس الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
الرابع سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي التابعي
الجليل احد الفقها السبعة بالمدينة احد الاقوال وقال ابن المسيب كان سالم
اشبه ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله اشبه ولد عمر بعمر رضي الله عنه وقال
مالك لم يكن في زمن سالم اشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد منه كان
يلبس الثوب بدرهمين وقال ابن راهويه في افراط حب سالم وكان يقبله
ويقول الا تعجبون من شيخ يقبل شيخا مات بالمدينة سنة ست ومايه
وقيل خمس وقيل ثمان وصلى عليه هشام بن عبد الملك وله اخوة
عبد الله وعاصم وحمزة وبلال وواقد وزيد وكان عبد الله وصى ابيهم
فيهم روى عنه منهم اربعة عبد الله وسالم وحمزة وبلال الخامس عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بيان لطايف اسناده منها ان
رجاله كلهم مدنيون ما خلا عبد الله ومنها ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة ومنها ان في رواية الاكثرين اخبرنا مالك وفي رواية الاصيلي
حدثنا مالك بن انس وفي رواية والحديث في الموطا بيان تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره اخرجه هنا عن عبد الله عن مالك واخرجه زهير عن
سفيان وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ولم يقع
لمسلم لفظة دعه واخرجه ابو داود والترمذي والنساي ايضا بيان اللغة
قوله مر على رجل يقال مر عليه ومر به بمعنى واحد اي اجتاز وفي العباب
مر عليه وبه يمر مرا اي اجتاز وبنو يربوع يقولون مر علينا بكسر الميم
ومر يمر مرادا مرا ومرورا اي ذهب والممر موضع المرور ايضا والانصار
جمع الناصر كالاصحاب جمع الصاحب وجمع النصير كالاشراف جمع الشريف
قوله يعظ اخاه اي ينصح اخاه من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب
وقال ابن فارس هو التخويف والانذار وقال الخليل بن احمد هو التذكير

بالخير فيما يرق القلب وفي العباب الوعظ والعظة والموعظة مصادر
قولك وعظته اعظه **قوله** دعه اي اتركه وهو امر لا ماضي له قالوا اماتوا
ماضي دع وذر وقلت استعمل ماضي دع ومنه قراءة من قرا ما ودعك ربك
بالتخفيف فعلى هذا هو امر من ودع يدع واصل يدع يودع حذفت الواو
فصار يدع والامر دع وفي العباب وقولهم دع ذا اي اتركه واصله ودع
يدع وقد اميت ماضيه لا يقال ودعه انما يقال تركه ولا وادع ولكن تارك
وربما جاء في ضرورة الشعر ودعه وهو مودوع على اصله قال انس بن زنيم
ليت شعري عن خليلي ما الذي • غاله في الوعد حتى ودعه • ثم قال الصغاني
وقد اختار النبي عليه السلام اصل هذه اللغة فيما روى ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قرا ما ودعك ربك بالتخفيف اعني بتخفيف الدال وكذلك
قرا بهذه القراءة عروة ومقاتل وابو حيوة وابن ابي عبلة ويزيد النحوي ر
رحمه الله **بيان الاعراب** قوله مر على رجل جملة في محل الرفع لانها وقعت
خبرا لان **قوله** من الانصار صفة لرجل والالف واللام فيه للعهد اي
انصار رسول الله عليه السلام الذين اووا ونصروا من اهل المدينة
رضي الله عنهم **قوله** وهو يعظ اخاه جملة اسمية محلها النصب على الحال
قوله في الحيا يتعلق بقوله يعظ **قوله** دعه جملة من الفعل والفاعل
والمفعول لانها وقعت مقول القول **قوله** فان الحيا فيه للتعليل الفاء
بيان المعاني والبيان قوله وهو يعظ اخاه يحتمل وجهين
احدهما ان يكون الرجل الذي وعظ اخا للواعظ في الاسلام على اخاه
ماهو عرف الشرع فعلى هذا يكون مجازا لغويا او حقيقة عرفية و
والآخر وهو الظاهر ان يكون اخاه في القرابة والنسب فعلى هذا
هو حقيقة قوله في الحيا فيه حذف اي في شان الحيا وفي حقه ومعناه
انه ينهاه عنه ويخوفه منه فزجره النبي عليه السلام عن وعظه فقال
دعه اي

دعه اي اتركه على حيائه فان الحيا من الايمان وقال التيمي والوعظ
الزجر يعني يزجره من الحيا ويقول له لا تستحي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعه يستحي فان الحيا من الايمان اذ الشخص يكف عن اشياء
من مناهي الشرع للحيا ويكثر مثل هذا في زماننا وقال ابن قتيبة معناه
ان الحيا يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي كما يمنع الايمان فسمي ايمانا
كما يسمى الشي باسم ما يقام مقامه وقال بعضهم الاولى ان نشرح يعني قوله
يعظ بما جاء عند المصنف في الادب من طريق عبد العزيز بن ابي سلمة
عن ابن شهاب ولفظه يعاتب اخاه في الحيا يقول انك تستحي حتى كانه يقول
قد اضر بك انتهى قلت هذا بعيد من حيث اللغة فان معنى الوعظ الزجر
ومعنى العتب الوجد وفي العباب عتب عليه ويعتب عتبا ومعتبا على
ان الروايتين يدلان على معنيين جليين ليس في واحد منهما خفاء
حتى يفسر احدهما بالآخر غاية ما في الباب ان الواعظ المذكور وعظ
اخاه في استعماله الحيا وعاتبه عليه وحكى في احدى روايتيه بلفظ
الوعظ وفي الاخرى بلفظ المعاتبة وذلك ان الرجل كان كثير الحيا
وكان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه فوعظه اخوه على مباشرة الحيا وعاتبه
على ذلك فقال له النبي عليه السلام دعه اي اتركه على هذا الخلق الحسن
لان الحيا خير له في ذلك بل في كل الاوقات وكل الحالات يدل على ذلك
ما جاء في الرواية الاخرى الحيا لا ياتي الا بخير وفي رواية اخرى الحيا خير
كله فان قلت ما وجه التاكيد بان في قوله فان الحيا من الايمان وانما
يؤكد بان ونحوها اذا كان المخاطب منكرا او شاكا قلت الظاهر ان المخاطب
كان شاكا بل كان منكرا له لانه منعه من ذلك فلو كان معترفا بانه
من الايمان لما منعه من ذلك ولئن سلمنا انه لم يكن منكرا لكنه
جعل كالمنكر لظهور امارات الانكار عليه ويجوز ان يكون هذا من

باب التاكيد لدفع انكار غير المخاطب ويجوز ان يكون التاكيد من جهة ان
القصة فى نفسها مما يجب ان يهتم بها ويوكد عليها وان لم يكن ثمة انكار او شك
من احد فافهم وقال بعضهم والظاهر ان الناهي ما كان يعرف ان الحيا من
مكملات الايمان فلهذا وقع التاكيد قلت هذا كلام من لم يذق شيا ما
من علم المعانى فان الخطاب لمثل هذا الناهى الذى ذكره لا يحتاج الى
تاكيد لانه ليس بمنكر ولا متردد وانما هو خالى الذهن ولا يحتاج الى التاكيد
فانه لما يسمع الكلام يتقش فى ذهنه على ما عرف فى كتب المعانى والبيان
فان قلت ما معنى الحيا قلت قد فسرته فيما مضى عند قوله والحيا شعبة من
الايمان وقال التيمي الحيا الاستحيا وهو ترك الشى لدهشة تلحقك عنده
قال تعالى ويستحيون نساكم اى يتركون قال واظن الحياة منه لانه التضاد
من الشخص وقال الكرمانى ليس هو ترك الشى قلت التحقيق ان الحيا
تغير وانكسار عند خوف ما يعاب او يذم وليس هو بدهشة ولا ترك الشي
وانما ترك الشى من لوازمه فان قلت يمنع ما قلت اسناده الى الله تعالى
فى قوله ان الله لا يستحى ان يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها قلت هذا من
باب المشاكلة وهو ان يذكر الشى بلفظ غيره لوقوعه فى صحبته فلما قال المنا
فقون اما يستحى رب محمد يذكر الذباب والعنكبوت فى كتابه اجيبوا
بان الله لا يستحى والمراد لا يترك ضرب المثل بهذه الاشيا فاطلق عليه
الاستحيا على سبيل المشاكلة كما فى قوله فيستحى منكم والله لا يستحى من الحق
ومن هذا القبيل قوله عليه السلام ان الله حي كريم يستحي اذا دفع
اليه العبد يديه ان يردها صفرا حتى يضع فيهما خيرا وهذا جاء على
سبيل الاستعارة التبعية التمثيلية شبه ترك الله تعالى تخييب
العبد ورد يديه صفرا اليه بترك الكريم رد المحتاج فقصد ترك الله
الرد حيا كما قيل ترك الكريم رد المحتاج حيا فاطلق الحيا ثمة كما اطلق

الحيا ههنا

الحيا ههنا فلذلك استعير ترك المستحي لترك ضرب المثل ثم نفى عنه فان قلت
ما معنى من فى قوله من الايمان قلت التبعيض والدليل عليه قوله عليه السلام فى الحديث
السالف الحيا شعبة من الايمان فان قلت قد علم ذلك منه فما فايدة التكرار
قلت كان المقصود ثمة بيان امور الايمان وانه من جملتها فذكر ذلك
بالتبعية وبالعرض وههنا ذكره بالقصد وبالذات مع فايدة مغايرة
الطريق فان قلت اذا كان الحيا بعض الايمان فاذا انتفى الحيا انتفى
الايمان واذا انتفى بعض الايمان انتفى حقيقة الايمان فينتج من
هذه المقدمات انتفا الايمان عن من لم يستح وانتفا الايمان كفر
قلت لا نسلم صدق كون الحيا من حقيقة الايمان لان المعنى فان
الحيا من مكملات الايمان ونفى الكمال لا يستلزم نفى الحقيقة نعم
الاشكال قايم على قول من يقول الاعمال داخلة فى حقيقة الايمان وهذا
لم يقل به المحققون كما ذكرناه فيما مضى قلت من فوايده الحض على الامتناع
من قبايح الامور ورذايلها وكل ما لا يستحى من فعله والدلالة على ان
النصيحة انما تفيد اذا وقعت موقعها والتنبيه على زجر مثل هذا
الناصح ص

باب

فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ش الكلام
فيه على وجوه الاول ان قوله باب ينبغي ان لا يعرب لانه كتعديد الاسما
من غير تركيب والاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب وقال بعضهم
باب هو منون فى الرواية والتقدير باب تفسير قوله تعالى فان تابوا
واقاموا الصلاة ويجوز الاضافة اي باب تفسير قوله وانما جعل الحديث
تفسيرا للاية لان المراد بالتوبة فى الاية الرجوع عن الكفر الى التوحيد
ففسره قوله عليه السلام حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله قلت فيه نظر من وجوه الاول ان قوله باب هو منون

فى الرواية دعوى بلا برهان فمثل قال من المشايخ الكبار ان هذه رواية ممن
يعتمد على كلامه على ان الرواية اذا خالفت الدراية لا تقبل الهم اذا وقع
نحو هذا فى الالفاظ النبوية فحينئذ يجب تاويلها على وفق الدراية قلنا
ان هذا بمفردة لا يستحق الاعراب الا اذا قدرنا نحو هذا باب بالتنوين
او بالاعراب بلا تنوين بتقدير الاضافة الى الجملة التى بعده الثانى ان
تقديره بقوله باب تفسير قوله تعالى ليس بصحيح لان البخارى ما وضع
هذا الباب فى تفسير هذه الاية لانه ليس فى صدد التفسير فى هذه
الابواب وانما هو فى صدد بيان امور الايمان وبيان ان الاعمال من
الايمان على ما يراه واستدل على ذلك فى هذا الباب بالاية المذكورة و
بالحديث المذكور اما الاية فلان المذكور فيها التوبة التى هى الرجوع
من الكفر الى التوحيد واقام الصلاة وايتا الزكاة وكذلك فى الحديث
المذكور فيه هذه الاشيا الثلاثة فيما ذكر فى الاية من اتى بهذه الاشيا
الثلاثة فانه يخلى فكذلك ذكر فى الحديث من اتى بهذه الاشيا الثلاثة
فانه قد يعصم دمه وماله الا بحق ومعنى التخلية والعصمة واحد ههنا و
هذا هو وجه المناسبة بين الاية المذكورة والحديث المذكور الفطر الثالث
ان قوله فخسره قوله عليه السلام حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله ليس كذلك لانه انما اخرج الحديث ههنا تفسيرا للاية وانما اخرجه
ههنا لاجل الرد على المرجئة فى قولهم ان الايمان غير مفتقر الى الاعمال على
انه قد روى عن انس رضى الله عنه ان هذه الاية اخر ما نزل من القران
ولا شك ان الحديث المذكور متقدم عليها لانه النبى عليه السلام انما
امر بقتال الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فى ابتدا البعثة والمتقدم لا يكون مفسرا للمتاخر الوجه الثانى فى الكلام
فى الاية المذكورة وهو على انواع الاول ان هذه الاية الكريمة فى سورة
براة

براة واولها قوله عز وجل فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا
واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم نزلت فى
فى مشركى مكة وغيرهم من العرب وذلك انهم عاهدوا المسلمين ثم نكثوا
الا ناسا منهم وهم بنو ضمرة وبنو كنانة فنبذ العهد الى الناكثين وامروا
ان يسيحوا فى الارض اربعة اشهر امنين ان شاؤا ولا يتعرض لهم وهى الا
شهر الحرم وذلك لصيانة الاشهر الحرم من القتل والقتال فيها فاذا انسلخ
يقاتلونهم وهو معنى قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين الاية
النوع الثانى فى لغات الاية فقوله انسلخ معناه خرج يقال انسلخ الشهر
من سنته والرجل من ثيابه والحية من قشرها والنهار من الليل لان النهار
مكور على الليل فاذا انسلخ ضوؤه بقى الليل غاسقا قد غشى الناس وقال الزمخشرى
انسلخ الشهر كقولكم انجرد الشهر وسنة جرداء والاشهر الحرم ثلاث متواليات
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان
قوله فاقتلوا المشركين يعنى الذين ينقضون وظاهروا عليكم قوله حيث وجد
تموهم يعنى من حل وحرم قوله وخذوهم يعنى اسروهم والاخيذ الاسير قوله
واحصروهم يعنى قيدوهم وامنعوهم من التصرف فى البلاد وعن ابن عباس
رضى الله عنهما حصرهم ان يحال بينهم وبين المسجد الحرام قوله كل مرصد
يعنى كل ممر ومجتاز ترصدونهم به قوله فان تابوا اى عن الشرك واقاموا
الصلاة اى ادوها فى اوقاتها واتوا الزكاة اى اعطوها قوله فخلوا سبيلهم
يعنى اطلقوا عنهم قيد الاسر والحصر او معناه كفوا عنهم ولا تتعرضوا لهم
لانهم عصموا دماءهم واموالهم بالرجوع عن الكفر الى الاسلام وشرايعه و
وعن ابن عباس دعوهم واتيان المسجد الحرام ان الله غفور يغفر لهم
ما سلف من الكفر والغدر رحيم بالعفو عنهم النوع الثالث قوله فاذا

انسلخ جملة متضمنة معنى الشرط وقوله فاقتلوا جوابه **قوله** كل مرصد نصب على الظرف كقوله لاقعدن لهم صراطك المستقيم **قوله** فخلوا سبيلهم جواب الشرط اعنى قوله فان تابوا الوجه الثالث ذكر الاية والتبويب عليها للرد على المرجية كما ذكرنا وللتنبيه على ان الاعمال من الايمان وانه قول وعمل كما هو مذهبه ومذهب جماعة من السلف **ص** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو رَوح الحَرَمي بن عُمارة حدثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله **ش** معنى الحديث مطابق لمعنى الاية فلذلك قرن بينهما وتعلقهما بكتاب الايمان يجعلهما بابا من ابوابه هو ان يعلم منه ان من آمن صار معصوما وان يعلم اقامة الصلاة وايتا الزكاة من جملة الايمان على ما ذهب اليه

بيان رجاله وهم ستة الاول عبد الله ابن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان هو المسندى بضم الميم وفتح النون وقد تقدم الثاني ابو روح بفتح الرا وسكون الواو وهو كنيته واسمه الحرمى بفتح الحا والرا المهملتين وكسر الميم وتشديد آخر الحروف وهو اسمه بلفظ النسبة يثبت فيه الالف واللام وتحذف كما فى مكى بن ابراهيم وهو ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابى حفصة واسم ابى حفصة نابت بالنون وقيل بالثا المثلثة والاول اشهر وقيل اسمه عبيد العتكى مولاهم البصرى سمع شعبة وغيره روى عنه عبيد الله بن عمر القوارير عنه مسلم وعلى ابن المدينى وعبد الله المُسندى عند البخارى توفى سنة احدى ومايتين روى له الجماعة الا الترمذى قال يحيى

بن معين

بن معين صدوق ووهم الكرمانى فى هذا فى موضعين احدهما انه جعل الحرمى نسبة وليس هو بمنسوب الى الحرم اصلا لانه بصرى الاصل والمولد والمنشأ والمسكن والوفاة والاخر انه جعل اسم جده اسمه حيث قال ابو روح كنيته واسمه نابت وحرمى نسبة والصواب ما ذكرناه والمسمى بحرمى ايضا اثنان حرمى بن حفص العتكى روى له البخارى وابو داود والنساى وحرمى بن يونس المودب روى له النساى الثالث شعبة بن الحجاج الرابع واقد بن محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر وواقد اخو ابي بكر وعمر وزيد وعاصم وكلهم رووا عن ابيهم محمد ومحمد ابوهم هذا روى عن جده عبد الله وعن ابن عباس وعبد الله بن الزبير قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين واقد هذا ثقة روى له البخارى ومسلم وابو داود والنساى وواقد هذا بالقاف وليس فى الصحيحين واقد بالفا الخامس ابوه محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر وثقه ابو حاتم وابو زرعة وروى له الجماعة السادس عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان فى رواية ابن عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المُسنَدى بزيادة المسندى وفى رواية الاصيلى عن واقد ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ومنها ان فيه رواية الابنا عن الابا وهو كثير لكن رواية الشخص عن ابيه عن جده اقل وواقد هنا عن ابيه عن جد ابيه ومنها ان اسناد هذا الحديث غريب تفرد بروايته شعبة عن واقد قاله ابن حبان وهو عن شعبة عزيز تفرد بروايته عنه حرمى المذكور وعبد الملك بن الصباح وهو عزيز عن حرمى تفرد به عنه المسندى وابراهيم بن محمد بن عرعرة ومن جهة ابراهيم اخرجه ابو عوانة وابن حبان والاسماعيل وغيرهم وهو غريب عن عبد الملك تفرد به عنه ابو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته **بيان تعدد موضعه**

ومن اخرجه غيره اخرجه البخاری ايضا من حديث ابی هريرة مرفوعا
امرت اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويومنوا بی وبما جيت
به الحديث واخرجه مسلم ايضا واخرجه البخاری ايضا من حديث انس
رضی الله عنه كما سياتی فی الصلاة واخرجه مسلم ايضا من حديث جابر
والحديث المذكور اخرجه مسلم ايضا من هذا الوجه ولم يقل الا بحق الاسلام
بيان اللغات قوله امرت على صيغة المجهول والامر هو قول القايل
لمن دونه افعل على سبيل الاستعلا وقال الكرمانی واصح التعاريف للامر
هو القول الطالب للفعل وليس كذلك على ما لا يخفى والامر فی الحقيقة
هو المعنى القايم فی النفس فيكون قوله افعل عبارة الامر المجازی تسمية
للدال باسم المدلول قوله ويقيموا الصلاة معنى اقامة الصلاة اما تعديل
اركانها وحفظها من ان يقع زيغ فی فرايضها وسننها وادابها من اقام
العود اذا قومه واما المداومة عليها من قامت السوق اذا نفقت واما
التجلد والتشمر فی ادايها من قامت الحرب على ساقها واما الاداء وهو تعبيرا
عن الاداء بالاقامة لان القيام بعض اركانها والصلاة هی العبادة
المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم قوله ويوتوا الزكاة ای يعطوها
والزكاة هی القدر المخرج من النصاب للمستحق قوله عصموا ای حفظوا
وحقنوا ومعنى العصم فی اللغة المنع ومنه العصام وهو الخيط الذی
يشد به فم القربة سمی به لمنعه الماء من السيلان وقال الجوهری العصمة
الحفظ يقال عصمه فاعتصم واعتصمت بالله اذا امتنعت بلطفه
من المعصية وعصم يعصم عصما بالفتح اذا اكتسب وقال بعضهم العصمة
ماخوذة من العصام وهو الخيط الذی يشد به فم القربة قلت هذا القايل
قلب الاشتقاق وانما العصام مشتق من العصمة لان المصادر هی
التی يشتق منها ولم يقل بهذا الا من لم يشم رايحة علم الاشتقاق والدما

جمع دم

جمع دم نحو جمال جمع جمل اذ اصل دم دمو بالتحريك وقال سيبويه اصله دمی
على فعل بالسكين لانه يجمع على دماء ودمی مثل ظبا وظبی ودلو ودلاء ودلی
قال ولو كان مثل قفا وعصى لما جمع على ذلك وقال المبرد اصله فعل
بالتحريك وان جاجمعه مخالفا لنظايره والذاهب منه اليا والدليل
عليها قولهم فی تثنيته دميان بيان الاعراب قوله امرت جملة من
الفعل والمفعول النايب عن الفاعل وقعت مقولا للقول قوله
ان اقاتل اصله بان اقاتل وحذف اليا الجارة من ان كثير سايغ مطرد
وان مصدرية تقديره مقاتلة الناس قوله حتى يشهدوا وكلمة حتى
ههنا للغاية بمعنى الى فان قلت غاية لماذا قلت يجوز ان تكون غاية
للقتال ويجوز ان تكون غاية للامرية قوله يشهدوا منصوب بان
المقدرة اذ اصله ان يشهدوا وعلامة النصب سقوط النون لان
اصله يشهدون قوله ان لا اله الا الله اصله بان لا اله الا الله والدليل
ما جاء فی الرواية الاخرى حتى يقولوا قوله وان محمدا عطف على ان
لا اله الا الله والتقدير وحتى يشهدوا ان محمدا رسول الله قوله ويقيموا
عطف على يشهدوا وايضا واصله وحتى ان يقيموا الصلاة وان يوتوا
الزكاة قوله فاذا للظرف لكنه يتضمن معنى الشرط قوله ذلك
فی محل النصب على انه مفعول فعلوا وهو اشارة الى ما ذكر من شهادة
ان لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وتذكيرا الاشارة بالاعتبار المذكور قوله عصموا جملة من
الفعل والفاعل جواب لاذا وقوله دماهم مفعول الجملة واموالهم
عطف عليه قوله الا بحق الاسلام استثنا مفرغ والمستثنى منه اعم الاحوال والمستثنى
علم الجار والمجرور والعصمة متضمنة لمعنى النفی حتى يصح
تفريغ الاستثنا نحو صمت الا يوم الجمعة ان معناه لم افطر

والتفريع اما في نهي صريح كقوله تعالى ولا تقولوا على الله الا الحق او فيما هو
بمعناه كالشرط في قوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال
واما في نفي صريح كقوله تعالى وما محمد الا رسول او فيما هو بمعناه كقوله
تعالى فهل يهلك الا القوم الفاسقون ثم الاضافة في بحق الاسلام يجوز
ان تكون بمعنى اللام ويجوز ان تكون بمعنى من وبمعنى في على ما لا يخفى
قوله وحسابهم كلام اضافي مبتدأ وعلى الله خبره والمعنى وحسابهم بعد
هذه الاشياء على الله في امور سرائرهم بيان المعاني والبيان
قوله امرت انيم فيه المفعول مقام الفاعل وللتعيين بذلك اذ لا امر للر
سول عليه السلام غير الله تعالى والتقدير امرني الله تعالى بان اقاتل
الناس وكذلك اذا قال الصحابي امرنا بكذا يفهم منه ان الامر هو الرسول
عليه السلام اذ لا امر بينهم الا الرسول عليه السلام لانه هو المشرع
وهو المبين واما اذا قال التابعي امرنا بكذا فان هذا محتمل وقال
الكرماني اذا قال الصحابي امرنا بكذا فهم منه ان الرسول
عليه السلام هو الامر له فان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك
فهم منه ان الرئيس امره به وفائدة العدول عن التصريح دعوى
اليقين والتعويل على شهادة العقل وقال بعضهم وقياسه في الصحابي
اذا قال امرت فالمعنى امرني رسول الله عليه السلام من حيث انهم
مجتهدون والحاصل ان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه
ان الامر له ذلك الرئيس قلت اخذ كلام الكرماني وقلب معناه لان
الكرماني جعل قوله فان من اشتهر بطاعة رئيس الى اخره علة لقوله
فهم ان الرسول عليه السلام هو الامر له وهذا القائل اوقع هذه
العلة حاملا وداعيا وهو عكس المقصود وهو قوله ايضا من حيث
انهم مجتهدون لا دخل له في الكلام لان الحيثية تقع قيدا وهذا القيد
غير محتاج

غير محتاج اليه ههنا لانا قلنا ان الصحابي اذا قال امرت معناه امرني
رسول الله عليه السلام من حيث انه هو الامر بينهم وهو المشرع وليس
المعنى امرني رسول الله عليه السلام من حيث اني مجتهد وهذا كلام
في غاية السقوط قوله اقاتل الناس انما ذكر باب المفاعلة التي وضعت
لمشاكلة الاثنين لان الدين انما ظهر بالجهاد والجهاد لا يكون بين
اثنين والالف واللام في الناس للجنس يدخل فيه اهل الكتاب الملتزمين
لاداء الجزية قلت هو لا قد خرجوا بدليل اخر مثل حتى يعطوا الجزية ونحوه
ويدل عليه رواية النسائي بلفظ امرت ان اقاتل المشركين وقال
الكرماني والناس قالوا اريد به عبدة الاوثان دون اهل الكتاب
لان القتال يسقط عنهم بقبول الجزية قلت فعلى هذا تكون اللام
للعهد ولا عهد الا في الخارج والتحقيق ما قلنا ولهذا قال الطيبي هو
من العام الذي خص منه البعض لان القصد الاولي من هذا الامر
حصول هذا المطلوب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
فاذا تخلف منه احد في بعض الصور لعارض لا يقدح في عمومه الا
ترى ان عبدة الاوثان اذا وقعت المهادنة معهم تسقط المقاتلة
وتثبت العصمة قال ويجوز ان يعبر بمجموع الشهادتين وفعل الصلاة
والزكاة عن اعلاء كلمة الله تعالى واذعان المخالفين فيحصل في بعضهم
بذلك وفي بعضهم بالجزية وفي الاخرين بالمهادنة قال وايضا الاحتمال
قائم في ان ضرب الجزية كان بعد هذا القول قلت بل الظاهر ان
الحديث المذكور متقدم على مشروعية اخذ الجزية وسقوط القتال
بها فحينئذ تكون اللام للجنس كما ذكرنا وايضا المراد من وضع الجزية
ان يضطروا الى الاسلام وسبب السبب سبب فيكون التقدير حتى
يسلموا او يعطوا الجزية ولكنه اكتفى بما هو المقصود الاصلي من

من خلق الخلائق وهو قوله عز وجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون

او نقول ان المقصود هو القتال او ما يقوم مقامه وهو اخذ الجزية او

المقصود هو الاسلام منهم او ما يقوم مقامه فى دفع القتال وهو اعطاء

الجزية وكل هذه التاويلات لاجل ما ثبت بالاجماع سقوط القتال با

بالجزية فافهم **قوله** فاذا فعلوا ذلك قد قلنا ان ذلك مفعول فعلوا

فان قلت المشار اليه قول فكيف اطلاق الفعل عليه قلت اما باعتبار انه

عمل اللسان واما على سبيل التغليب للاثنين على الواحد **قوله** وحسابهم

على الله على سبيل التشبيه اذ هو كالواجب على الله فى تحقق الوقوع وذلك

ان لفظة على مشعرة بالايجاب فى عرف الاستعمال ولا يجب على الله شى

وكان الاصل فيه ان يقال وحسابهم لله او الى الله واما عند المعتزلة فهو

ظاهر لانهم يقولون بوجوب الحساب عقلا والمعنى ان امور سرائرهم

الى الله تعالى واما نحن فنحكم بالظاهر فنعاملهم بمقتضى ظاهر اقوالهم

وافعالهم او معناه هذا القتال وهذه العصمة انما هو من الاحكام الدنيوية

وهو مما يتعلق بنا واما الامور الاخروية من دخول الجنة والنار والثواب

والعقاب وكميتهما وكيفيتهما فهو مفوض الى الله تعالى لا دخل لنا فيها

بيان استنباط الفوائد وهو على وجوه الاول قال النووى يستدل

بالحديث على ان تارك الصلاة عمدا معتقدا وجوبها يقتل وعليه الجمهور

قلت لا يصح هذا الاستدلال لان المامور فيه هو القتال ولا يلزم

من اباحة القتال اباحة القتل لان باب المفاعلة يستلزم وقوع

الفعل من الجانبين ولا كذلك القتل فافهم ثم اختلف اصحاب الشافعى

هل يقتل على الفور ام يمهل ثلاثة ايام الاصح الاول والصحيح انه

يقتل بترك صلاة واحدة اذا اخرج وقت الضرورة لها وانه

يقتل بالسيف وهو مقتول حدا وقال احمد فى رواية اكثر اصحابه

عنه

169

عنه تارك الصلاة عمدا يكفر ويخرج من الملة وبه قال بعض اصحاب

الشافعى فعلى هذا له حكم المرتدين فلا يغسل ولا يصلى عليه وتبين منه

امراته وقال ابو حنيفة والمزنى يحبس الى ان يحدث توبة ولا يقتل ويلزمهم

انهم احتجوا به على قتل تارك الصلاة عمدا ولم يقولوا بقتل مانع الزكاة مع

ان الحديث يشملهما ومذهبهم ان مانع الزكاة تؤخذ منه قهرا ويعزر على

تركها وسئل الكرمانى هنا عن حكم تارك الزكاة ثم اجاب بان حكمهما

واحد ولهذا قاتل الصديق رضى الله عنه مانع الزكاة فان اراد ان

حكمهما واحد فى المقاتلة فسلم وان اراد فى القتل فممنوع لان الممتنع من

الزكاة يمكن ان تؤخذ منه قهرا بخلاف الصلاة ما ان انتصب صاحب

الزكاة للقتال لمنع الزكاة فانه يقاتل وبهذه الطريقة قاتل الصديق

رضى الله عنه مانعى الزكاة ولم ينقل انه قتل احدا منهم صبرا ولو ترك

صوم رمضان حبس ومنع الطعام والشراب نهارا لان الظاهر انه

ينويه لانه معتقد وجوبه كذا ذكره فى كتب الشافعية الثانى قال النووى

يستدل به على وجوب قتال مانع الصلاة والزكاة وغيرهما من واجبات

الاسلام قليلا كان او كثيرا قلت فمن هذا قال محمد بن الحسن ان اهل

بلدة او قرية اذا اجتمعوا على ترك الاذان فان الامام يقاتلهم وكذلك

كل شى من شعاير الاسلام الثالث فيه ان من اظهر الاسلام وفعل الاركان

يجب الكف عنه ولا يتعرض له الرابع فيه قبول توبة الزنديق ويأتى

ان شاء الله تعالى فى المغازى قول النبى عليه السلام انى لم اومر ان

انقب على قلوب الناس ولا اشق بطونهم الحديث بعد ما قال جوابا لقول

خالد رضى الله عنه الا اضرب عنقه فقال عليه السلام لعله يصلى

فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس فى قلبه ولاصحاب

الشافعى رحمه الله فى الزنديق الذى يظهر الاسلام ويبطن الكفر

ويعلم ذلك بان يطلع الشهود على كفر كان يخفيه او علم باقراره خمسة اوجه
احدها قبول توبته مطلقا وهو الصحيح المنصوص عن الشافعي والدليل
عليه قوله عليه السلام افلا شققت عن قلبه والثاني وبه قال مالك
لا تقبل توبته ورجوعه الى الاسلام لكنه ان كان صادقا في توبته نفعه ذلك
عند الله تعالى وعن ابي حنيفة روايتان كالوجهين والثالث ان كان
من الدعاة الى الضلال لم تقبل توبتهم وتقبل توبة عوامهم والرابع اذا
اخذ ليقتل فتاب لم تقبل وان جاء تائبا ابتدا وظهرت مخايل الصدق
عليه قبلت وحكي هذا القول عن مالك وممن حكاه عبد الواحد السفاقسي
قال مالك لا تقبل توبة الزنديق الا اذا كان لم يطلع عليه وجاء تائبا
فانه تقبل توبته والخامس ان تاب مرة قبلت منه وان تكررت منه
التوبة لم تقبل قال صاحب التقريب من اصحابنا روى بشر بن الوليد
عن ابي يوسف عن ابي حنيفة في الزنديق الذي يظهر الاسلام قال
استتيبه كالمرتد وقال ابو يوسف مثل ذلك زمانا فلما راى ما يصنع
الزنادقة من اظهار الاسلام ثم يعودون قال ان اُتيت بزنديق امرت
بقتله ولم استتبه فان تاب قبل ان اقتله خليته وروى سليمان ابن
شعيب عن ابيه عن ابي يوسف عن ابي حنيفة في نوادره قال قال ابو حنيفة
اقتلوا الزنديق المستتر فان توبته لا تعرف الخامس قالوا فيه دليل
على ان الاعتقاد الجازم كاف في النجاة خلافا لمن اوجب تعلم الادلة
وجعله شرط الاسلام وهو كثير من المعتزلة وقول بعض المتكلمين
وقال النووي قد تظاهرت الاحاديث الصحيحة التي يحصل من عمومها
العلم القطعي بان التصديق الجازم كاف قال الامام المقترح اختلف
الناس في وجوب المعرفة على الاعيان فذهب قوم الى انها لا تجب وقوم
الى وجوبها وادعى كل واحد من الفريقين الاجماع على نقيض ما ادعى

مخالفه

مخالفه واستدل الباقون بان نبيّ من الاولين قبول كلمتي الشهادة من كل ناطق
بها وان كان من البله والمغفلين ولم يقل له هل نظرت واستدل المثبتون
من الاولين الامر بها مثل ابن مسعود وعلي ومعاذ رضي الله عنهم واجابوا عن
الاول بان كلمتي الشهادة مظنة العلم والحكم في الظاهر يدار على
المظنة وقد كان الكفرة يذبون عن دينهم وما رجعوا الا بعد ظهور
الحق وقيام علم الصدق والمقصود اخلاص العبد فيما بينه وبين
الله تعالى فلا بد ان يكون على بصيرة من امره ولقد كانوا يفهمون
الكتاب العزيز فيما داتيا بالمعاني والكتاب العزيز مشتمل على الحجج و
والبراهين قلت وهذا الثاني هو مختار الامام المقترح والاول
مختار الاكثرين والله اعلم السادس فيه اشتراط التلفظ بكلمتي
الشهادة في الحكم بالاسلام وانه لا يكف عن قتالهم الا بالنطق بهما السابع
فيه عدم تكفير اهل الشهادة من اهل البدع الثامن فيه دليل على
قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما تقتضيه الظاهر التاسع فيه دليل على
ان حكم النبي صلى الله عليه وسلم والائمة بعده انما كان على الظاهر
والحساب على السرائر الى الله تعالى دون خلقه وانه جعل اليهم ظاهر
امره دون خفيه العاشر ان هذا الحديث مبين مقيد لما جاء
من الاحاديث المطلقة منها ما جاء في حديث عمر رضي الله عنه ومناظرته مع
ابي بكر في شان قتال مانعي الزكاة وفيه فقال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي
الله عنه كيف تقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله
فقد عصم مني دمه وماله الا بحقه وحسابهم على الله فقال ابو بكر رضي الله
عنه الى القياس واعتراض عمر رضي الله عنه اولى دليل على انه خفي عليهما
وعلى من حضرهما من الصحابة رضي الله عنهم حديث ابن عمر رضي الله عنهما
المذكور كما خفي عليهم حديث جزية المجوس وشان الطاعون لانه لو

استحضره لم ينتقل ابو بكر رضي الله عنه الى القياس ولم ينكر عمر رضي الله
عنه على ابي بكر رضي الله عنه قلت ومن هذا قال بعضهم في صحة حديث
ابن عمر المذكور نظر لانه لو كان عند ابن عمر لما ترك اباه ينازع ابا بكر
رضي الله عنه في قتال مانعي الزكاة ولو كانوا يعرفونه لما كان ابو بكر
يقر عمر على الاستدلال بقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله وينتقل من الاستدلال بهذا النص الى القياس
اذ قال لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة لانها قرينتها في
كتاب الله عز وجل واجيب عن ذلك بانه لا يلزم من كون الحديث
المذكور عند ابن عمر رضي الله عنهما ان يكون استحضره في تلك الحالة
ولو كان مستحضرا فقد يحتمل ان لا يكون حضر المناظرة ولا يمتنع ان
يكون ذكره لهما بعد وقالوا لم يستدل ابا بكر رضي الله عنه في قتال
مانع الزكاة بالقياس فقط بل استدل ايضا من قوله عليه السلام في
الحديث الذي ذكره الا بحق الاسلام قال ابو بكر رضي الله عنه والزكاة
من حق الاسلام وقالوا ايضا لم ينفرد ابن عمر رضي الله عنه بالحديث المذكور
بل رواه ابو هريرة رضي الله عنه بزيادة الصلاة والزكاة فيه كما
سياتي في موضعه ان شاء الله تعالى قلت في القصة دليل على ان السنة
قد تخفى على بعض الاكابر الصحابة رضي الله عنهم ويطلع عليها احادهم
الحادي عشر فيه ان من اتى بالشهادتين واقام الصلاة واتى الزكاة
وان كان لا اخذ لكونه معصوما لكنه يواخذ بحق من حقوق الاسلام
من نحو قصاص او حد او غرامة متلف ونحو ذلك وقال الكرماني الا بحق
الاسلام من قتل النفس وترك الصلاة ومنع الزكاة قلت قوله من
النفس لا خلاف فيه ان عصمة دمه تزول عند قتل النفس المحرمة
واما قوله ترك الصلاة فهو مبني على مذهبه واما قوله ومنع الزكاة

ليس

ليس كذلك فان مذهب الشافعي ان مانع الزكاة لا يقتل ولكنه يوخذ منه
قهرا واما اذا انتصب للقتال فانه يقاتل بلا خلاف وقد بيناه عن
قريب الثاني عشر فيه وجوب قتال الكفار اذا اطاق المسلمون
حتى يسلموا او يبذلوا الجزية ان كانوا من اهلها الاسيلة والا
جوبة منها ما قيل اذا شهد واقام وادى فمقتضى الحديث ان يترك
القتال وان كفر بسائر ما جاء به النبي عليه السلام لكنه ليس كذلك
واجيب بان الشهادة برسالته تتضمن التصديق بما جاء به مع انه يحتمل
انه ما جاء بسائر الاشياء الا بعد صدور هذا الحديث وعلم ذلك بدليل اخر
خارجي كما جاء في الرواية الاخرى ويومنوا بي وبما جئت به ومنها ما قيل لم
نص على الصلاة والزكاة وان حكم سائر الفرائض كحكمهما واجيب لكونهما
اما العبادات البدنية والمالية والعيار على غيرهما والعنوان له ولذلك
سمي الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام ومنها ما قيل اذا شهدوا
عصموا وان لم يقيموا ولم يوتوا اذ بعد الشهادة لا بد من الانكفاف عن
القتال في الحال ولا ينتظر الاقامة والايتاء ولا غيرهما وكان حق الظاهر
ان يكتفي بقوله الا بحق الاسلام فان الاقامة والايتاء منه واجيب
بانه انما ذكرهما تعظيما لهما واهتماما بشانهما واشعارا بانهما في حكم
الشهادة او المراد ترك القتال مطلقا مستمرا لا ترك القتال في
الحال الممكن اعادته بترك الصلاة والزكاة وذلك لا يحصل الا
بالشهادة وايتاء الواجبات ص باب
من قال ان الايمان هو العمل لقول الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها
بما كنتم تعملون ش الكلام فيه على انواع الاول ان لفظ باب مضاف
الى ما بعده ولا يجوز غيره قطعا وارتفاعه على انه خبر مبتدا محذوف
اي هذا باب من قال الى اخره واصل الكلام هذا باب في بيان قول

من قال ان الاعمال من الايمان ردا على المرجية وهذا الباب ايضا معقود
لبيان ان الايمان هو العمل ردا عليهم وقال الشيخ قطب الدين
في شرحه في هذا الباب انما اراد البخاري الرد على المرجية في
قولهم ان الايمان قول بلا عمل وقال قال القاضي عياض عن
عن غلاتهم انهم يقولون ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقده
بقلبه قلت وجه مطابقة الاية هو ان الايمان لما كان هو السبب
لدخول العبد الجنة والله عز وجل اخبر بان الجنة هي التي اورثوها
باعمالهم حيث قال بما كنتم تعملون دل ذلك على ان الايمان هو العمل
وعلى هذا معنى قوله بما كنتم تعملون بما كنتم تؤمنون على ما زعمه البخاري
على ما نقل عن جماعة من المفسرين ولكن اللفظ عام ودعوى التخصيص
بلا برهان لا تقبل ولهذا قال النووي وتخصيص بلا دليل وههنا مناقشة اخرى وهي ان اطلاق العمل على الايمان صحيح من حيث ان الايمان
هو عمل القلب ولكن لا يلزم من ذلك ان يكون الايمان ردا على من يقول ان
العمل لا دخل له في ماهية الايمان فحينئذ لا يتم مقصوده على ما لا يخفى
وان كان مراده جواز اطلاق العمل على الايمان فهذا لا نزاع فيه لاحد لان
الايمان عمل القلب وهو التصديق الثاني قوله وتلك اشارة الى
الجنة المذكورة في قوله ادخلوا الجنة انتم وازواجكم تحبرون وهي مبتدا
والجنة خبر وقوله التي اورثتموها صفة الجنة وقال الزمخشري
او الجنة صفة للمبتدا الذي هو اسم الاشارة او التي اورثتموها صفة
وبما كنتم خبر والباء تتعلق بمحذوفة كما في الظروف التي
تقع اخبارا في الوجه الاول يتعلق باورثتموها وقرئ ورثتموها
فان قلت الايراث ابقاء المال بعد الموت لمن يستحقه وحقيقته
ممتنعة على الله فما معنى الايراث هنا قلت هذا من باب التشبيه

قال الز

قال الزمخشري شبهت في بقائها على اهلها بالميراث الباقي على الورثة ويقال
المورث هنا الكافر وكان له نصيب منها ولكن كفره منعه فانتقل منه
الى المؤمن وهذا معنى الايراث ويقال المورث هو الله عز وجل ولكنه
مجاز عن الاعطاء على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء بالايراث فان قلت
كلمة ما في قوله بما كنتم ما هي قلت يجوز ان تكون مصدرية فالمعنى بكونكم
عاملين ويجوز ان تكون موصولة فالمعنى الذي كنتم تعملون فان قلت كيف
الجمع بين هذه الاية وقوله عليه السلام لن يدخل احدكم الجنة بعمله قلت
الباء في قوله بما كنتم ليست للسببية بل للملابسة اي اورثتموها ملابسة
لاعمالكم اي لثواب اعمالكم او للمقابلة نحو اعطيت الشاة بالدرهم وقال الشيخ
جمال الدين والمعنى الثاني من للباء المقابلة وهي الداخلة على الاعواض كاشتريته
بالف درهم وقولهم هذا بذاك ومنه قوله عز وجل ادخلوا الجنة بما كنتم
تعملون وانما لم تقدرها بالسببية كما قالت المعتزلة وكما قال الجميع في
لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطي بعوض قد يعطي مجانا واما المسبب
فلا يوجد بدون السبب وقد تبين انه لا تعارض بين الحديث والاية
لاختلاف محل البائين جمعا بين الادلة وقال الكرماني او ان الجنة في
تلك الجنة جنة خاصة اي تلك الخاصة الرفيعة العالية بسبب الاعمال
واما اصل الدخول فبرحمة الله عز وجل قلت اشير بهذه الجنة الى الجنة المذكورة
فيما قبلها وهي الجنة المعهودة والاشارة تمنع ما ذكره وقال النووي
في الجواب ان دخول الجنة بسبب العمل والعمل برحمة الله تعالى قلت المقدمة
الاولى ممنوعة لانها تخالف صريح الحديث فلا يلتفت اليها ص وقال
عدة من اهل العلم في قوله تعالى فوربك لنسالنهم اجمعين عما كانوا يعملون
عن قول لا اله الا الله ش الكلام فيه على وجوه الاول ان العدة بكسر
العين وتشديد الدال هي الجماعة قلت او الكثرة وفي العباب تقول انفذت

عدت كتب اى جماعة كتب ويقال فلان انما ياتى اهله العدة اى ياتى اهله
فى الشهر والشهرين وعدة المراة ايام اقرائها واما العد بدون الهاء
فهو الماء الذى لا ينقطع كالعين وماء البير والعد ايضا الكثرة **قوله**
العدة مرفوع يقال ويجوز فيه قال وقالت لان التانيث فى عدة
غير حقيقى وكلمة من فى قوله من اهل العلم للبيان **قوله** فى قوله يتعلق
بقال والخطاب فى فوربك للنبى صلى الله عليه وسلم والواو فيه للقسم
وقوله لنسالنهم جواب القسم موكد باللام **قوله** عن قوله يتعلق بقوله لنسا
لنهم اى لنسالنهم عن كلمة الشهادة التى هى عنوان الايمان وعن ساير اعمالهم
التى صدرت منهم الثانى ان الجماعة الذين ذهبوا الى ما ذكره نحو انس بن
مالك وعبد الله بن عمر ومجاهد بن جبير رضى الله عنهم واخرج الترمذى مرفوع
عن انس فوربك لنسالنهم اجمعين عما كانوا يعملون قال عن لا اله الا الله
وفى اسناده ليث بن ابى سليم وهو ضعيف لا يحتج به والذى روى عن ابن
عمر فى التفسير الطبرى وفى كتاب الدعا للطبرانى والذى روى عن مجاهد
فى تفسير عبد الرزاق وغيره وقال النووى فى الاية وجه اخر وهو المختار
والمعنى لنسالنهم عن اعمالهم كلها التى يتعلق بها التكليف وقوله من خص
بلفظ التوحيد دعوى تخصيص بلا دليل فلا تقبل ثم روى حديث الترمذى
وضعفه وقال بعضهم لتخصيصهم وجه من جهة التعميم فى قوله اجمعين
فيدخل فيه المسلم والكافر فان الكافر مخاطب بالتوحيد بلا خلاف بخلاف
باقى الاعمال ففيها الخلاف فمن قال انهم مخاطبون يقول انهم مسولون
عن الاعمال كلها ومن قال انهم غير مخاطبين يقول انما يسالون
عن التوحيد فقط فالسوال عن التوحيد متفق عليه فحمل الاية
عليه اولى بخلاف الحمل على جميع الاعمال لما فيها من الاختلاف قلت
هذا القايل قصد بكلامه الرد على النووى ولكنه تاه فى كلامه فان

فان النووى لم يقل بنفى التخصيص لعدم التعميم فى الكلام وانما قال
دعوى التخصيص بلا دليل خارجى فان استدلوا بالحديث المذكور فقد
اجاب عنه بانه ضعيف وهذا القايل فهم ايضا ان النزاع فى التخصيص
والتعميم هنا وانما هو من جهة التعميم فى قوله اجمعين وليس كذلك وانما
هو فى قوله عما كانوا يعملون فان العمل هنا اعم من ان يكون توحيدا او
غيره وتخصيصه بالتوحيد تحكم **قوله** فيدخل فيه المسلم والكافر غير مسلم
لان الضمير فى لنسالنهم يرجع الى المستهزين الذين جعلوا القران عضين
وهم ناس مخصوصون ولفظة اجمعين وقعت توكيدا للضمير المذكور
فى النسبة مع الشمول فى افراده المخصوصين ثم تفريع هذا القايل
بقوله فان الكافر الى اخره ليس له دخل فى صورة النزاع على ما لا يخفى
الثالث ما قيل ان هذه الاية اثبتت السوال على سبيل التوكيد القسمى
وقال فى رواية اخرى فيومئذ لا يسال عن ذنبه انس ولا جان
فنفت السوال واجيب بان فى القيامة مواقف مختلفة وازمنة
متطاولة ففى موقف او زمان يسالون وفى اخر لا يسالون ويقال
لا يسالون سوال استخبار بل سوال توبيخ وقال الزمخشرى فى الاية
لنسالنهم سوال تقريع ويقال قوله لا يسال عن ذنبه انس ولا جان
نظير قوله ولا تزر وازرة وزر اخرى ص وقال لمثل هذا ~~والاشارة~~
فليعمل العاملون ش اى قال الله تعالى لمثل هذا والاشارة بهذا
الى قوله ان هذا لهو الفوز العظيم وذكر هذه الاية لا يكون مطابقا
للترجمة الا اذا كان معنى قوله فليعمل العاملون فليومن المومنون
ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل والى هذه الاية من قوله
من قوله تعالى فاقبل بعضهم على بعض يتسالون قصة المومن
وقرينه وذلك انه كان يتصدق بماله لوجه الله عز وجل

فاستجدى بعض اخوانه فقال له وابن مالك قال تصدقت به ليعوذني
الله خيرا منه فقال أئنك لمن المصدقين بيوم الدين
ومن المتصدقين لطلب الثواب والله لا اعطيك شيا وقوله
تعالى اذا متنا وكنا ترابا وعظاما اينا لمدينون حكاية عن قول
القرين ومعنى لمدينون لمجزيون من الدين وهو الجزا وقوله قال
هل انتم مطلعون يعني ذلك القايل هل انتم مطلعون الى النار
ويقال القايل هو الله عز وجل ويقال بعض الملايكة يقول لاهل
الجنة هل تحبون ان تطلعوا فتعلموا اين منزلتكم من منزلة اهل
النار قوله فاطلع اى فان اطلع قوله سوا الجحيم اى في وسطها قوله
تالله ان كدت ان مخففة من المثقلة وهي تدخل على كاد كما تدخل
على كان واللام هي الفارقة بينها وبين النافية والا ردا لاهلك
واراد بالنعمة العصمة والتوفيق والبراة من قرين السو وانعام
الله بالثواب وكونه من اهل الجنة قوله من المحضرين اى من الذين
من الذين احضروا العذاب وقوله ان هذا لهو الفوز العظيم اى
ان هذا الامر الذى نحن فيه ويقال هذا من قول الله عز وجل
تقريرا لقولهم وتصديقا له وقوله لمثل هذا فليعمل العاملون
مرتبط بقوله ان هذا اى لاجل مثل الفوز العظيم وهو دخول الجنة
والنجاة من النار فليعمل العاملون وقال بعضهم يحتمل ان يكون
قايل ذلك المومن ذلك الذى راى قرينه ويحتمل ان يكون كلامه
انتهى عند قوله الفوز العظيم والذى بعده ابتدا من قول الله عز وجل
لا حكاية عن قول المومن ولعل هذا هو السر فى ابهام المصنف القايل
قلت المفسرون ذكروا فى قايل هذا ثلاثة اقوال الاول ان القايل
هو ذلك المومن والثانى انه هو الله عز وجل والثالث انه هو بعض
الملائكة

الملائكة ولا يحتاج ان يقال فى ذلك بالاحتمال الذى ذكره هذا الشارح
لان كلامه يوهم بان هذا تصرف من عنده فلا يصح ذلك ثم قوله ولعل هذا
هو السر فى ابهام المصنف اراد به البخارى كلام غير صحيح ايضا من وجهين
احدهما ان البخارى لم يقصد ما ذكره هذا الشارح قط لان مراده من
ذكر هذه الاية بيان اطلاق العمل على الايمان ليس الا والاخر ذكر فعل وابهام
فاعله من غير مرجع له ومن غير قرينة على تعيينه غير صحيح ص حدثنا احمد
بن يونس وموسى بن اسماعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل اى العمل افضل قال ايمان بالله وبرسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد
فى سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور ش مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وهي اطلاق العمل على الايمان وقال ابن بطال الاية حجة فى ان العمل
به ينال درجات الاخرة وان الايمان قول وعمل ويشهد له الحديث المذكور
واراد به هذا الحديث ثم قال وهو مذهب جماعة اهل السنة قال ابو عبيد و
هو قول مالك والثورى والاوزاعى ومن بعدهم ثم قال وهو مراد البخارى
بالتبويب وقال ايضا فى هذا الحديث ان النبى عليه السلام جعل الايمان من
العمل وفرق فى حديث اخر بين الايمان والاعمال واطلق اسم الايمان مجردا
على التوحيد وعمل القلب والاسلام على النطق وعلى الجوارح وحقيقة الايمان
مجرد التصديق المطابق للقول والعقد وتمامه بتصديق العمل بالجوارح
فلهذا اجمعوا انه لا يكون مومن تام الايمان الا باعتقاد وقول وعمل وهو
الايمان الذى ينجي راسا من نار جهنم ويعصم المال والدم وعلى هذا يصح
اطلاق الايمان على جميعها وعلى بعضها من عقد او قول او عمل وعلى
هذا لا شك ان التصديق والتوحيد افضل الاعمال اذ هو شرط فيها
بيان رجاله وهم ستة الاول احمد بن يونس هو احمد ابن

عبيد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس اليربوعي التميمي يكنى بابي عبد الله
واشتهر باحمد بن يونس منسوبا الى جده يقال انه مولى الفضيل بن
عياض سمع مالكا وابن ابي ذيب والليث والفضيل وخلقا كثيرا وروى
عنه ابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبخاري ومسلم وابو داود
وروى البخاري عن يوسف ابن موسى عنه وروى الترمذي والنساى
وابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم كان ثقة متقنا وقال احمد فيه
شيخ الاسلام توفي في ربيع الاخر سنة سبع وعشرين ومايتين وهو
ابن اربع وستين سنة الثاني موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم
وقد سبق ذكره الثالث ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن ابن عوف
رضي الله عنه وقد سبق ذكره الرابع محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري
وقد سبق ذكره الخامس سعيد بن المسيب بضم الميم وفتح اليا على
المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها واما غير والد سعيد فبا
لفتح من غير خلاف كالمسيب بن رافع وابن العلا بن المسيب وغيرهما
والمسيب هو ابن حزن بفتح الحا المهملة سكون الزاي المعجمة ابن
ابي وهب بن عمرو بن عايذ باليا اخر الحروف والذال المعجمة ابن عمران
بن مخزوم بن يقظة بفتح اليا اخر الحروف والقاف والظا المعجمة
ابن مرة القرشي المخزومي المدني امام التابعين وفقيه الفقها ابوه
وجده صحابيان اسلما يوم فتح مكة ولد لسنتين مضتا من خلافة
عمر رضي الله عنه وقيل لاربع سمع عمر وعثمان وعليا وسعد بن ابي
وقاص وابا هريرة رضي الله عنهم وهو زوج بنت ابي هريرة واعلم
الناس بحديثه وروى عنه خلق من التابعين وغيرهم واتفقوا
على جلالته وامامته وتقدمه على اهل عصره في العلم والتقوى
وقال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه وقال احمد

سعيد افضل التابعين فقيل له فسعيد عن عمر حجة قال هو حجة قد سمع من
عمر فاذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل وقال ابو حاتم ليس في
التابعين انبل من ابن المسيب وهو اثبتهم وقال النووي في
تهذيب الاسما واما قولهم انه افضل التابعين فمرادهم افضلهم
في علوم الشرع والا ففي صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين
رجل يقال له اويس وبه بياض فمروه فليستغفر لكم وقال احمد بن
عبد الله كان صالحا فقيها من الفقها السبعة بالمدينة وكان اعور
وقال ابن قتيبة كان جده حزن اتى النبي عليه السلام فقال له انت
سهل قال لا بل انا حزن ثلاثا قال سعيد فما زلنا نعرف تلك الحزونة
فينا في ولده سوء خلق وكان حج اربعين حجة لا ياخذ العطا وكان
له بضاعة اربعماية دينار يتجر بها في الزيت وكان جابر بن الاسود
على المدينة فدعى سعيدا الى البيعة لابن الزبير فابى فضربه ستين سوطا
وطاف به المدينة وقيل ضربه هشام بن الوليد ايضا حين امتنع للبيعة
للوليد وحبسه وحلقه مات سنة ثلاث او اربع او خمس وتسعين
سنة في خلافة الوليد بن عبد الملك بالمدينة وكان يقال لهذه
السنة سنة الفقها لكثرة من مات فيها منهم وقال الشيخ قطب الدين في
شرحه وفي نسب سعيد هذا يتفاضل النساب في تحقيقه فان في مخزوم
عابد بالبا الموحدة والدال المهملة وعايذا بالمثناة اخر الحروف والذال
المعجمة فالاول هو عابد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ومن ولده السايب
والمسيب ابنا ابي السايب واسم ابي السايب صيفي بن عابد بن عبد الله
وولده عبد الله بن السايب شريك النبي عليه السلام وعن
النبي عليه السلام انه قال فيه نعم الشريك وقيل الشريك

ابوه السايب وعتيق ابن عايذ بن عبد الله وكان على خديجة ام
المؤمنين رضي الله عنها قبل رسول الله عليه السلام واما عايذ ابن
عمران فمن ولده سعيد وابوه كما تقدم وفاطمة ام عبد الله والد
رسول الله عليه السلام بنت عمرو بن عايذ بن عمران وهبيرة بن ابي
وهب ابن عمران عايذ بن عمران وهبيرة هذا هو زوج ام هانى بنت
ابي طالب فرعون الاسلام يوم فتح مكة فمات كافرا بنجران والله اعلم
السادس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخرة رضى الله عنه وقد مر ذكره
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان فيه شيخين للبخارى ومنها ان فيه اربعة كلهم مدنيون
بيان من اخرجه غيره اخرجه مسلم ايضا فى كتاب الايمان واخرج
النساي ايضا نحوه وفى رواية للنساى اى الاعمال افضل قال الايمان
بالله ورسوله ولم يزد واخرجه الترمذى ايضا ولفظه قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال خير وذكر الحديث
وفيه قال الجهاد سنام العمل بيان اللغات قوله افضل اى
اكثر ثوابا عند الله وهو افعل التفضيل من فضل يفضل من باب
دخل يدخل ويقال ايضا فضِل يفضَل من باب سمع يسمع حكاها ابن
السكيت وفيه لغة ثالثة فضِل بالكسر يفضُل بالضم وهى مركبة
شاذة لا نظير لها قال سيبويه هذا عند اصحابنا انما يجى على لغتين
قال وكذلك نعم ينعم ومت تموت ودمت تدوم وكدت تكاد
وفى العباب فضلته فضلا اى غلبته بالفضل وفضل منه شي
والفضل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة قوله الجهاد
مصدر جاهد فى سبيل الله مجاهدة وجهادا وهو من الجهد
بالفتح وهو المشقة وهو القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله
تعالى

تعالى والسبيل الطريق يذكر ويونث قوله حج مبرور فى اللغة القصد
واصله من قولك حججت فلانا احجه حجا اذا عدت اليه مرة بعد اخرى
فقيل حج البيت لان الناس ياتونه فى كل سنة قاله الازهرى وفى العباب
محجوج اى مقصود وقد حج بنو فلان فلانا اذا اطالوا الاختلاف
اليه قال المخبل السعدي
واشهد من عوف حلولا كثيرة يحجون سب الزبرقان المزعفرا
قال ابن السكيت يقول يكثرون الاختلاف اليه هذا الاصل
ثم تعورف استعماله فى القصد الى مكة حرسها الله للنسك تقول
حججت البيت احجه حجا فانا حاج ويجمع على حج مثل بازل على وجه التعظيم
وقال الكرمانى الحج قصد الكعبة لاجل النسك بملابسة الوقوف بعرفة
قلت الحلول بضم الحا المهملة يقال قوم حلول اى نزول وكذلك حلال بالكسر والسب بكسر السين المهملة وتشديد البا الموحدة العمامة
والزبرقان بكسر الزاى وسكون البا الموحدة وكسر الرا المهملة وبالقاف
هو لقب واسمه الحصين قال ابن السكيت لقب الزبرقان لصفرة عمامته
والمبرور هو الذى لا يخالطه اثم ومنه برت يمينه اذا سلم من الحنث و
قيل هو المقبول ومن علامة القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من
الحال الذى قبله وقيل هو الذى لا ريا فيه وقيل هو الذى لا يتعقبه
معصية وهما داخلان فيما قبلهما والبر بالكسر الطاعة والقبول
يقال برحجك بضم البا وفتحها لازمين وبر الله حجك وابر الله حجك
اى قبله فله اربع استعمالات وقال الازهرى المبرور المتقبل يقال
بر الله حجه يبره اى تقبله واصله من البر وهو اسم لجماع الخير وبررت
فلانا ابره برا اذا وصلته وكل عمل صالح برا اذا وجعل لبيد البر
التقوى فقال ❁ وما البر الا مضمرات من التقى ⁘ وما المال

الا معمرات و ودايع قوله المضمرات يعني الخفايا من التقى قوله وما المال
الا معمرات اى المال الذى فى ايديكم ودايع مدة عمركم ثم يصير
لغيركم واما قول عمرو بن ام مكتوم ∴ يخزو وسهم فى غير بر فعناه فى
غير طاعة و فى العباب المبرة والبرة خلاف العقوق و قوله تعالى ا
اتامرون الناس بالبر اى الاتساع فى الاحسان والزيادة منه
و قوله عز وجل لن تنالوا البر قال السدى يعنى الجنة والبر ايضا
الصلة تقول منه بَرَرْتُ والدى بالكسر و بَرَرْتُه بالفتح ابره برا و
والمبرور الذى لا شبهة فيه ولا خلابة وقال ابو العباس هو الذى
لا يدالس فيه ولا يدالس يدالسى يظلم فيه و يدالس يخون **بيان**
الاعراب قوله سئل جملة فى محل الرفع لانها خبران والسايل
هو ابوذر رضي الله عنه وحديثه فى العتق **قوله** اى العمل كلام
اضاف مبتدا و خبره افضل و اى ههنا استفهامية ولا تستعمل
الا مضافا البتة الا فى الندا والحكاية يقال جانى رجل فيقول
اى ما هذا وجانى رجلان فيقول ايان ورجال فتقول ايون فان
قلت افضل افعل التفضيل ولا يستعمل الا باحد الاوجه الثلاثة
وهى الاضافة واللام ومن فلا يجوز ان يقال زيد افضل قلت
اذا علم يجوز استعماله مجردا نحو الله اكبر اى اكبر من كل شى ومنه
قوله تعالى اتستبدلون الذى هو ادنى بالذى هو خير وسوا فى
ذلك كون افعل خبرا كما فى الاية وغيره كما فى قوله تعالى يعلم السر
واخفى وقد يجردا افعل عن معنى التفضيل ويستعمل مجردا مؤولا
باسم الفاعل نحو قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض وقد
يؤول بالصفة كما فى قوله تعالى وهو الذى يبدا الخلق ثم يعيده
وهو اهون عليه **قوله** قال اى النبى عليه السلام **قوله** ايمان
بالله

177
بالله والتقدير افضل الاعمال الايمان بالله **قوله** ورسوله بالجر تقديره
والايمان برسوله **قوله** قيل مجهول قال واصله قول نقلت كسرة الواو الى
القاف بعد سلب حركتها فصار قول بكسر القاف وسكون الواو ثم قلبت
الواو يا لسكونها وانكسار ما قبلها فصار قيل والقايل هو السايل
فى الاول **قوله** ثم ماذا كلمة ما استفهامية وذا اسم اشارة والمعنى
ثم اى شى افضل بعد الايمان بالله ورسوله ويجوز ان تكون الجملة كلها
استفهاما على التركيب **قوله** الجهاد مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اى
اى هو الجهاد والتقدير افضل الاعمال بعد الايمان بالله ورسوله
الجهاد وكذلك الكلام فى اعراب قوله ثم ماذا قال حج مبرور **بيان**
المعانى والبيان فيه حذف المبتدا فى ثلاث مواضع الذى هو
المسند اليه لكونه معلوما احترازا عن العبث وفيه تنكير الايمان
والحج وتعريف الجهاد وذلك لان الايمان والحج لا يتكرر وجوبهما
بخلاف الجهاد فانه قد يتكرر فالتنوين للافراد الشخصى والتعريف
للكمال اذ الجهاد لو اتى به مرة بعد الاحتياج الى التكرار لما كان
افضل وقال بعضهم وتعقب عليه بان التنكير من جملة وجوهه
التعظيم وهو يعطى الكمال وبان التعريف من جملة وجوهه
العهد وهو يعطى الافراد الشخصى فلا يسلم الفرق قلت هذا
التعقيب فاسد لانه لا يلزم من كون التعظيم من جملة وجوه التنكير
ان يكون دايما للتعظيم بان يكون تارة للافراد وتارة للنوعية
وتارة للتعظيم وتارة للتحقير وتارة للتكثير وتارة للتقليل
ولا يعرف الفرق ولا يميز الا بالقرينة الدالة على واحد منها
وههنا دلت القرينة على ان التنكير للافراد الشخصى وقوله وبان
التعريف من وجوهه العهد فاسد عند المحققين لان عندهم

اصل التعريف للعهد وفرق كثير بين كونه للعهد وبين كون العهد
من وجوه على انا وان سلمنا ما قاله ولكنا لا نسلم كونه للعهد ههنا لان
تعريف الاسم تارة يكون لواحد من افراد الحقيقة الجنسية باعتبار
عهديته فى الذهن لكونه فردا من افرادها وتارة يكون لاستغراق
جميع الافراد ولا يفرق بينهما الا بالقرينة على انا نقول ان المعهود
الذهني فى المعنى كالنكرة نحو رجل فان السوق فى قولك ادخل السوق
يحتمل كل فرد من افراد السوق على البدل كما ان رجلا يحتمل كل فرد
فرد من ذكور بنى ادم على البدل ولهذا يقدر يسبنى فى قول الشاعر
ولقد امر على اللئيم يسبنى فمضيت ثمت قلت لا يعنينى وصفا للئيم
لا حالا لوجوب كون ذى الحال معرفة واللئيم كالنكرة فافهم فان
فان قلت قد وقع فى مسند الحارث بن ابى اسامة عن ابراهيم بن سعد
ثم جهاد بالتنكير كما وقع ايمان وحج قلت يكون التنكير فى الجهاد على هذه
الرواية للافراد الشخصى كما فى الايمان والحج مع قطع النظر عن تكرره
عند الاحتياج او يكون التنوين فى الثلاثة اشارة الى التعظيم وبهذا يرد
على من يقول ان التنكير والتعريف فيه من تصرف الرواة لان مخرجه
واحد فالاطالة فى طلب الفرق فى مثل هذا غير طائلة ولقد صدق
القائل انبا ض من غير توتير **بيان استنباط الفوائد** منها الدلالة
على نيل الدرجات بالاعمال ومنها الدلالة على ان الايمان قول وعمل ومنها
الدلالة على ان الافضل بعد الايمان الجهاد وبعده الحج المبرور فان قلت
فى حديث ابن مسعود رضى الله عنه اى العمل افضل قال الصلاة على
وقتها ثم ذكر بر الوالدين ثم الجهاد وفى حديث ابن عمر رضي الله عنهما اى
الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم
تعرف وفى حديث ابى موسى رضي الله عنه اى الاسلام افضل قال

من

من سلم المسلمون من لسانه ويده وفى حديث ابى ذر رضى الله عنه سالت
رسول الله عليه السلام اى العمل افضل قال الايمان بالله والجهاد فى
سبيله فقلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها
الحديث ولم يذكر فيه الحج وكلها فى الصحيح قلت قد ذكر الامام الحسين
بن الحسن بن محمد بن حكيم الحليمي الشافعى عن القفال الكبير الشاشى
الشاشى واسمه ابو بكر محمد بن على فى كيفية الجمع وجهين احدهما
انه جرى على اختلاف الاحوال والاشخاص كما روى انه عليه السلام
قال حجة لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن حج افضل من
اربعين حجة والاخر ان لفظة من مرادة والمراد من افضل الاعمال كذا
كما يقال فلان اعقل الناس اى من اعقلهم ومنه قوله عليه السلام
خيركم خيركم لاهله ومعلوم انه لا يصير بذلك خير الناس قلت
وبالجواب اجابه القاضى عياض فقال اعلم اعلم قوم بما لهم اليه
حاجة وترك ما لم تدعهم اليه حاجة او ترك ما تقدم علم السائل
اليه او علمه بما لم يكمله من دعايم الاسلام ولا يبلغه عمله وقد يكون
للمتأهل للجهاد الجهاد فى حقه اولى من الصلاة وغيرها وقد يكون له
ابوان لو تركهما لضاعا فيكون برهما افضل لقوله عليه السلام ففيهما
فجاهد وقد يكون الجهاد افضل من ساير الاعمال عند استيلاء الكفار
على بلاد المسلمين قلت الحاصل ان اختلاف الاجوبة فى هذه الاحاديث
لاختلاف الاحوال ولهذا اسقط ذكر الصلاة والزكاة والصيام فى
هذا الحديث المذكور فى هذا الباب ولا شك ان الثلاث مقدمات
على الحج والجهاد ويقال انه قد يقال خير الاشيا كذا ولا يراد انه خير
من جميع الوجوه فى جميع الاحوال والاشخاص بل فى حال دون
حال فان قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع ان الحج من اركان

الاسلام والجهاد فرض كفاية فقال انما قدمه للاحتياج اليه اول
الاسلام ومحاربة الاعدا ويقال ان الجهاد قد يتعين كسائر فروض
الكفايات واذا لم يتعين لم يقع الا فرض كفاية واما الحج فالواجب
منه حجة واحدة وما زاد نفل فان قابلت واجب الحج بمتعين الجهاد
كان الجهاد افضل لهذا الحديث ولانه شارك الحج في الفرضية وزاد
بكونه نفعا متعديا الى سائر الامة وبكونه ذبا عن بيضة الاسلام وقد
وقد قيل ثم ههنا للترتيب في الذكر كقوله تعالى ثم كان من الذين امنوا
وقيل ثم لا تقتضي ترتيبا فان قابلت نفل الحج بغير متعين الجهاد
كان الجهاد افضل لما انه يقع فرض كفاية وهو افضل من النفل بلا شك
وقال امام الحرمين في كتابه الغياثي فرض الكفاية عندي افضل
من فرض العين من حيث ان فعله مسقط للحرج عن الامة باسرها
وبتركه يعصي المتمكنون منه كلهم ولا شك في عظم وقع ما هذه صفته
والله اعلم ص باب
اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من
القتل لقوله عز وجل قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا
اسلمنا فاذا كان على الحقيقة فهو على قوله ان الدين عند الله الاسلام
ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ش الكلام فيه على
وجوه الاول وجه المناسبة بين البابين هو ان في الباب الاول
ذكر الايمان بالله ورسوله وفي هذا الباب بين ان المعتبر المعتد
به من هذا الايمان ما هو الثاني يجوز في قوله باب الوجهان الاول
الاضافة الى الجملة التي بعده وتكون كلمة اذا للظرفية المحضة
والتقدير باب حين عدم كون الاسلام على الحقيقة والوجه
الاخر ان ينقطع عن الاضافة وتكون اذا متضمنة معنى
الشرط

الشرط والجزاء محذوف والتقدير باب ان لم يكن الاسلام على
الحقيقة لا يعتد به او لا ينفعه او لا ينجيه ونحو ذلك وعلى كل التقدير
ارتفاع باب على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب وقال الكرماني
فان قلت اذا للاستقبال ولم يقلب المضارع ماضيا فكيف اجتمعا
قلت اذا ههنا لمجرد الوقت ويحتمل ان يقال لم لنفي الكون المقلوب
ماضيا واذا للاستقبال ذلك النفي الثالث مطابقة الايات
للترجمة ظاهرة لان الترجمة ان الاسلام اذا لم يكن على الحقيقة
لا ينفع والايات تدل على ذلك على ما لا يخفى الرابع قوله على الاستسلام
اي الانقياد الظاهر فقط والدخول في السلم وليس هذا اسلاما
على الحقيقة والا لم يصح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد
عند البخاري وكذا عند اخرين لان الايمان شرط صحة الاسلام
عندهم قوله او الخوف من القتل اي وكان الاسلام على الخوف من القتل
وكلمة على للتعليل قوله فهو على قوله اي فهو وارد على مقتضى قوله عز
وجل ان الدين عند الله الاسلام الثالث الكلام في قوله عز وجل قالت
الاعراب الاية وهو على انواع الاول في سبب نزولها وهو ما ذكره الواحدي
ان هذه الاية نزلت في اعراب من اسد بن خزيمة قدموا على رسول الله
عليه السلام المدينة في سنة جدبة فاظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين
في السر وافسدوا طرق المدينة بالعذرات واغلوا اسعارها وكانوا يقولون
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتيناك بالاثقال والعيال ولم نقاتلك
كما قاتلك بنو فلان فاعطنا من الصدقة وجعلوا يمنون عليه فما
فانزل الله تعالى هذه الاية النوع الثاني في معناها فقوله
الاعراب هم اهل البدو وقال الزمخشري وفي العباب ولا واحد
للاعراب ولهذا نسب اليها ولا ينسب الى الجمع وليست الاعراب

جمعا للعرب كما كانت الانباط جمعا للنبط وانما العرب اسم
جنس سميت العرب لانه نشا اولاد اسماعيل عليه السلام بعربة
وهي من تهامة فنسبوا الى بلدهم وكل من سكن بلاد العرب وجز
يرتها ونطق بلسان اهلها فهو عرب يمنهم ومعدهم وقال الازهرى
والاقرب عندى انهم يسموا عربا باسم بلدهم العربات وقال
اسحاق بن الفرج عربة باحة العرب وباحة دار ابي الفصاحة
اسماعيل ابن ابرهيم صلوات الله عليهما وسلامه قال وفيهما يقول
قايلهم   وعربة ارض ما يحل حرامها من الناس الا اللوذعى الحلاحل
يعنى النبي عليه السلام من عربة فسكنها قلت اللوذعى الخفيف
الذكى الظريف الذهن الجيد الفواد الفصيح اللسن كانه يلذع
بالنار من ذكائه وحرارته والحلاحل بضم الحا الاولى وكسر الثانية
كلاهما مهملتان السيد الركين وجمع على حلاحل بالفتح قوله
امنا مقول قولهم وقال الزمخشرى الايمان هو التصديق بالله
مع الثقة وطمانينة النفس والاسلام الدخول فى السلم والخروج
من ان يكون حربا للمؤمنين باظهار الشهادتين
الى قوله ولما يدخل الايمان فى قلوبكم فاعلم ان كل ما يكون من
الاقرار باللسان من غير مواطأة القلب فهو اسلام وما واطى
فيه القلب اللسان فهو ايمان فان قلت ما وجه قوله قل لم تومنوا
ولكن قولوا اسلمنا والذى يقتضيه نظم الكلام ان يقال قل
لا تقولوا امنا ولكن قولوا اسلمنا قلت افاد هذا النظم
تكذيب دعواهم اولا ودفع ما انتحلوه فقيل قل لم تومنوا
وروعى فى هذا النوع من التكذيب ادب حسن حين لم يصرح
بلفظه فلم يقل كذبتم واستغنى بالجملة التى هى لم تومنوا عن

ان يقال لا تقولوا الاستهجان ان يخاطبوا بلفظ مؤداه
النهى عن القول بالايمان فان قلت ولما يدخل الايمان
فى قلوبكم بعد قوله قل لم تومنوا يشبه التكرير من غير
استقلال بفائدة متجددة قلت ليس كذلك فان فايدة
قوله لم تومنوا تكذيب دعواهم وقوله ولما يدخل الايمان
فى قلوبكم توقيت لما امروا به ان يقولوه كانه قيل لهم ولكن
قولوا اسلمنا حين لم يثبت مواطاة قلوبكم لالسنتكم النوع
الثالث قال ابو بكر بن الطيب هذه الاية حجة على الكرامية
ومن وافقهم من المرجية فى قولهم ان الايمان هو الاقرار
باللسان دون عقد القلب وقد رد الله تعالى قولهم فى موضع
اخر من كتابه فقال اولئك كتب فى قلوبهم الايمان ولم يقل كتب فى
السنتهم ومن اقوى ما يرد عليهم به الاجماع على كفر المنافقين
وان كانوا قد اظهروا الشهادتين النوع الرابع ان البخارى استدل
بذكر هذه الاية ههنا ان الاسلام الحقيقى هو المعتبر وهو الايمان الذى
هو عقد القلب المصدق لا اقرار اللسان الذى لا ينفع عند الله غيره الا ترى
كيف قال تعالى قل لم تومنوا حيث قالوا بالسنتهم دون تصديق قلوبهم
وقال ولما يدخل الايمان فى قلوبكم الوجه السادس فى قوله تعالى ان
ان الدين عند الله الاسلام والكلام فيه على وجوه الاول ان هذه جملة
مستانفة مؤكدة للجملة الاولى وهى قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو
الاية وقرى بفتح ان على البدلية من الاول كانه قال شهد الله ان الدين
عند الله الاسلام وقرا ابى بن كعب ان الدين عند الله للاسلام
بلام التاكيد فى الخبر الثانى قال الكلبى لما ظهر رسول الله عليه السلام
بالمدينة قدم عليه حبران من احبار اهل الشام فلما ابصرا المدينة

قال احدهما لصاحبه ما اشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي
الذي يخرج في اخر الزمان فلما دخلا على النبي عليه السلام وعر
وعرفاه بالصفة والنعت فقالا له انت محمد قال نعم قالا وانت
احمد قال نعم قالا انا نسالك عن شهادة فان انت اخبرتنا
بها امنا بك وصدقت قال لهما رسول الله عليه السلام
سلاني فقالا اخبرنا عن اعظم شهادة في كتاب الله تعالى
فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم شهد الله الى قوله
عند الله الاسلام فاسلم الرجلان وصدقا برسول الله عليه السلام
الثالث ان البخاري استدل على ان الاسلام الحقيقي هو الدين الذي
هو الاسلام فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واستدل
بها ايضا على ان الاسلام والايمان واحد وانهما مترادفان وهو
قول جماعة من المحدثين وجمهور المعتزلة والمتكلمين وقالوا
ايضا ان استثنى المسلمين من المؤمنين في قوله تعالى فاخرجنا
من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين
والاصل في الاستثناء ان يكون من جنس المستثنى منه فيكون
الاسلام هو الايمان وعورض بقوله تعالى قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا اسلمنا فلو كان الايمان والاسلام واحدا لزم اثبات شيء
ونفيه في حالة واحدة وانه محال الوجه السابع في قوله تعالى ومن
يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه والكلام فيه على وجهين
الاول في معناه فقوله ومن يبتغ اي ومن يطلب من بغيته وبغاء
بالضم وبغاية قوله فلن يقبل منه جواب الشرط قوله وهو
في الاخرة من الخاسرين اي من الذين وقعوا في الخسران مطلقا
من غير تقييد قصد التعميم وقرئ ومن يتبغ غير الاسلام دينا

بالاد

بالادغام الثاني ان البخاري استدل به مثل ما استدل بقوله ان
الدين عند الله الاسلام واستدل به ايضا على اتحاد الايمان والاسلام
لان الايمان لو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واجيب بان المعنى
ومن يبتغ دينا غير دين محمد عليه السلام فلن يقبل منه قلت ظاهره
يدل على انه لو كان الايمان غير الاسلام لم يقبل قط فتعين ان يكون
عينه لان الايمان هو الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان
الدين عند الله الاسلام فينتج ان الايمان هو الاسلام وقد حققنا
الكلام فيه فيما مضى في اول كتاب الايمان ص حدثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى رهطا وسعد
جالس فترك رسول الله عليه السلام رجلا هو اعجبهم الي فقلت يا رسول الله
مالك عن فلان فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم
غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وعاد رسول الله عليه السلام ثم قال
يا سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه الله في النار



ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي ان الاسلام لم يكن على الحقيقة
لا يقبل فلذلك قال عليه السلام او مسلما لان فيه النهي عن القطع ما
بالايمان لانه باطن لا يعلمه الا الله والاسلام معلوم بالظاهر وقال بعضهم
مناسبة الحديث للترجمة من حيث ان المسلم يطلق على من اظهر الاسلام
وان لم يعلم باطنه قلت ليست المناسبة الا ما ذكرناه فان موضع الباب
ليس على اطلاق المسلم على من يظهر الاسلام على ما لا يخفى بيان رجاله
وهم خمسة الاول ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي الثاني شعيب بن
ابي حمزة الاموي الثالث محمد بن مسلم الزهري الرابع عامر بن
سعد بن ابي وقاص القرشي الزهري سمع اباه وعثمان وجابر

ابن سمرة وجماعة من الصحابة روى عنه سعد بن المسيب وسعد بن ابراهيم
والزهرى واخرون وكان ثقة كثيرا لحديث مات سنة ثلاث او اربع
ومائة بالمدينة روى له الجماعة الخامس ابو اسحاق سعد بن ابي وقاص
بالقاف المشددة من الوقص وهو الكسر واسمه مالك بن هيب ويقال
اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشى الذين جعل عمر بن الخطاب
رضي الله عنه امر الخلافة اليهم وامه حمنة بنت سفيان اخي حرب واخوته
بني امية بن عبد شمس يلتقى سعد مع رسول الله عليه السلام فى كلاب
وهو الاب الخامس اسلم قديما وهو ابن اربع عشرة سنة بعد اربعة
وقيل بل بعد ستة وشهد بدرا وما بعدها من المشاهد وكان مجاب
الدعوة وهو اول من رمى بسهم فى سبيل الله واول من اراق دما فى
سبيل الله وكان يقال له فارس الاسلام وكان من المهاجرين الاولين
هاجر الى المدينة قبل قدوم النبى عليه السلام اليها وروي له عن رسول الله
عليه السلام مائتا حديث وسبعون حديثا اتفقا منها على خمسة عشر
وانفرد البخارى بخمسة ومسلم بثمانية عشر روى له الجماعة وهو الذى
فتح مداين كسرى فى دست عمر رضى الله عنه ولاه عمر العراق وهو الذى
بنى الكوفة ولما قتل عثمان رضى الله عنه اعتزل سعد الفتن ومات
بقصره بالعقيق على عشرة اميال من المدينة سنة سبع وخمسين وقيل
خمس وهو ابن بضع وسبعين سنة وحمل الى المدينة على رقاب الرجال
وصلى الله عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ الى المدينة ودفن بالبقيع
وهو اخر العشرة موتا وعن محمد بن سعد عن جابر بن عبد الله قال اقبل
سعد ورسول الله عليه السلام جالس فقال هذا خالي فليرنى امرء خاله وذلك
ان امه عليه السلام امنة بنت وهب بن عبد مناف وسعد هو ابن مالك
بن وهيب اخى وهب بن عبد مناف وفى الصحابة من اسمه سعد فوق المائة

والله اعلم **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة زهريين مدنيين ومنها ان فيه
ثلاثة تابعيين يروى بعضهم عن بعض ابن شهاب وعامر وصالح وصالح
اكبر من ابن شهاب لانه ادرك ابن عمر رضى الله عنهما ومنها ان فيه
رواية الاكابر عن الاصاغر ومنها ان قوله عن سعد ان رسول
الله عليه السلام هكذا هو هنا ووقع فى رواية الاسماعيلى عن
سعد هو ابن ابى وقاص **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخارى هنا عن ابى اليمان عن شعيب واخرجه فى الزكاة عن
محمد بن عزير ثنا يعقوب ابن ابراهيم عن ابيه عن صالح كلاهما عن الزهرى
وعن زهير عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح كلهم عن الزهرى
به وفى الزكاة عن اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد لنا عبد الرزاق عن
معمر عن الزهرى به ورواه الحميدى وسعيد بن عبد الرحمن ومحمد بن الصباح
الجرجراى كلهم عن سفيان عن معمر عن الزهري به وهذا هو المحفوظ عن
سفيان ذكره الدارقطنى فى الاستدراكات عن مسلم واجاب النووي
بانه يحتمل ان سفيان سمعه من الزهرى مرة ومن معمر عن الزهرى
فرواه على الوجهين وقال بعض الشراح وفيما ذكره نظر ولم يبين
وجهه ووجهه ان معظم الروايات فى الجوامع والمسانيد عن ابن عيينة
عن معمر عن الزهرى بزيادة معمر بينهما والروايات قد تظافرت
عن ابن عيينة باثبات معمر ولم يوجد باسقاطه الا عند مسلم محمد بن
يحيى بن ابي عمر بلا اسقاط وكذلك اخرج ابو نعيم فى مستخرجه من طريقه
وزعم ابو مسلم فى الاطراف ان الوهم من ابن ابى عمر ويحتمل ذلك بان صدر
منه الوهم لما حدث به مسلما ولكن هذا الاحتمال غير متعين ويحتمل ان
يكون الوهم من مسلم ويحتمل ان يكون مثل ما قاله النووى وباب الاحتمالات

مفتوح **بيان اللغات قوله** رهطا قال ابن التيانى ابو زيد الرهط
ما دون العشرة من الرجال وقال صاحب العين الرهط عدد جمع من
ثلاثة الى عشرة وبعض يقول من سبعة الى عشرة وما دون السبعة
الى الثلاثة نفر وتخفيف الرهط احسن تقول هولاء رهطك وهم رجال
عشيرتك وعن ثعلبة الرهط بنو الاب الادنى وعن النضر جاءنا ارهوط
منهم مثل ركوب والجمع ارهط وارهيط وفى المحكم لا واحد له من لفظه
وقد يكون الرهط من العشرة فى الجامع والجمهرة الرهط من القوم وهو
ما بين الثلاثة العشرة وربما جاوز ذلك قليلا ورهط الرجل
بنو ابيه ويجمع على ارهط ويجمع الجمع على اراهط وفى الصحاح رهط
الرجل قومه وقبيلته يقال هم رهطه دنية والرهط ما دون العشرة
من الرجال لا يكون فيهم امراة والجمع ارهط وارهاط واراهط واراهيط
فى مجمع الغرايب الرهط جماعة غير كثير من العدد **قوله** هو اعجبهم الى اى
افضلهم واصلحهم فى اعتقادى **قوله** عن فلان لفظة فلان كناية عن اسم
سمى به المحدث عنه الخاص ويقال فى غير الناس الفلان والفلانة
بالالف واللام **قوله** فعدت لمقالتى يقال عاد لكذا اذا رجع اليه
والمقالة والمقال مصدران ميميان بمعنى القول **قوله** ان يكبه الله
بفتح اليا وضم الكاف اى يلقيه منكوسا هذا من النوادر وعلى عكس
القاعدة المشهورة فان المعروف ان يكون الفعل اللازم بغير
الهمزة والمتعدى بالهمزة فان اكب لازم وكب متعد ونحو احجم
وحجم وقد ذكر البخارى هذا فى كتابه الزكاة فقال يقال اكب
الرجل اذا كان فعله غير واقع على احد فاذا وقع الفعل قلت كبه وكببته
وجا نظير هذا فى احرف يسيرة منها انسل ريش الطاير ونسلته
وانزفت البير ونزفتها انا واحرمت الناقة ودر لبنها وحربتها
انا

انا واشنق البعير رفع راسه وشنقته انا واقمح الغنم وقشعت الريح
وحكى ابن الاعرابى فى التعدى كبه واكبه معا وفى العباب يقال كبه الله
لوجهه صرعه على وجهه يقال كب الله العدو واكب على وجهه سقط وهذا
من النوادر ان يقال افعلت ان افعلت خبر **بيان الاعراب**
قوله ان رسول الله عليه السلام اعطى تقديره الكلام عن سعد قال
ان رسول الله عليه السلام اعطى واعطى جملة فى محل الرفع على انها خبر
ان ورهطا منصوب على انه مفعول اعطى وقد علم ان باب اعطيت
يجوز فيه الاقتصار على احد مفعوليه تقول اعطيت زيدا ولا تذكر ما
اعطيته او اعطيته درهما ولا تذكر من اعطيته وقوله اعطى رهطا
من قبيل الاول والتقدير اعطى رهطا شيا من الدنيا بخلاف افعال
القلوب فانه لا يجوز الاقتصار فيها على احد المفعولين لانها داخلة
على المبتدا والخبر فكما لا يستغنى المبتدا عن الخبر ولا الخبر عن المبتدا
فكذلك لا يستغنى احد المفعولين عن صاحبه ولكن يجوز ان يسكت
عنهما جميعا ويجعلان نسيا منسيا نحو قوله من يسمع يخل كما فى قوله فلان
يعطى ويمنع **قوله** وسعد جالس جملة اسمية وقعت حالا **قوله** رجلا
مفعول لقوله ترك واسمه جعيل بن سراقة الضمرى سماه الواقدى
فى المغازى **قوله** هو اعجبهم الى جملة اسمية فى محل النصب على انها صفة
لقوله رجلا **قوله** ما لك عن فلان اى اى شى حصل لك اعرضت عن
فلان اى عدلك عن فلان او من جهة فلان بان لم يعطه فكلمة ما للا
ستفهام واللام تتعلق بمحذوف وكذلك كلمة عن وهو حصل فى اللام
واعرضت ونحوه فى عن **قوله** فوالله مجرور بواو القسم **قوله** لاراه
وقع بضم الهمزة ههنا فى رواية ابى ذر وغيره وكذا فى الزكاة وكذا
هو فى رواية الاسماعيلى وغيره وقال ابو العباس القرطبى الرواية

بضم الهمزة من اراد بمعنى اظنه وقال النووى هو بفتح الهمزة اى اعلمه
ولا يجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه لانه قال ثم غلبني ما اعلم منه
ولانه راجع النبي عليه السلام مرارا فلو لم يكن جازما باعتقاده لما
كرر المراجعة وقال بعضهم لا دلالة فيما ذكر على تعين الفتح لجواز اطلاق
العلم على الظن الغالب ومنه قوله تعالى فان علمتموهن مؤمنات مسلما
لكن لا يلزم من اطلاق العلم ان لا تكون مقدمات ظنية فيكون نظريا
لا يقينيا قلت بل الذى ذكره يدل على تعين الفتح لانه قسم سعد وتاكيد
كلامه بانه واللام وصوغه فى صورة الاسمية ومراجعته الى النبي عليه
السلام وتكرار نسبة العلم اليه يدل على انه كان جازما باعتقاده وهذا
لا شك فيه وقوله لكن لا يلزم من اطلاق العلم الى اخره لا يساعد هذا
القايل لان سعدا وقت الاخبار كان عالما بالجزم لما ذكرنا من الدلايل
عليه فكيف يكون نظريا لا يقينيا فى ذلك الوقت **قوله** فقال اى
النبي عليه السلام او مسلما قال القاضي هو بسكون الواو على انها
او التى للتقسيم وللتنويع او للشك والتشريك ومن فتحها اخطا واحال
المعنى ويقال امره ان يقولهما معا لانه احوط لان قوله او مسلما لا يقطع
بايمانه وروى ابن ابي شيبة عن زيد بن حباب عن على بن مسعدة اليا
حدثنا قتادة عن انس يرفعه الاسلام علانية والايمان فى القلب
ثم يشير بيده الى صدره التقوى ههنا ويريد هذا ما
ما رواه ابن الاعرابي فى معجمه فى هذا الحديث فقال لا تقل مومن قل
مسلم والذى رواه ابن ابي شيبة قال ابن عدى هو غير محفوظ وقال
الكرمانى معناه ان لفظة الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم
الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمه الا الله تعالى وقال صاحب التحرير
فى شرح صحيح مسلم هذا حكم على فلان بانه غير مومن وقال النووى ليس

فيه انكار

فيه انكار كونه مومنا بل معناه النهى عن القطع بالايمان لعدم موجب
القطع وقد غلط من توهم كونه حكما بعدم الايمان بل فى الحديث اشارة
الى ايمانه وهو قوله لاعطى الرجل وغيره احب الى منه وقال الكرمانى فعلى هذا التقدير
لا يكون الحديث الا على ما عقد له الباب وايضا لا يكون لرد الرسول عليه
السلام على سعد فايدة ولئن سلمنا ان فيه اشارة اليه فلعل ذلك حصل بعد
بعد تكرار سعد اخباره بايمانه وجاز ان يكون اولا ثم سلم اخرا لحصول
امر يفيد العلم به وقال بعضهم وهو تعقب مردود ولم يبين وجهه ثم
قال وقد بينا وجه المطابقة بين الحديث والترجمة قبل قلت قد بينا
نحن ايضا هناك ان الذى ذكره ليس بوجه صحيح فليعد اليه هناك
قوله ما اعلم كلمة ما موصولة فى محل الرفع على انه فاعل غلبني **قوله**
وغيره احب الى منه جملة اسمية وقعت حالا وهكذا هو عند اكثر الرواة
وفى رواية الكشميهنى اعجب الى ووقع فى رواية الاسماعيلى بعد
قوله احب الى منه وما اعطيه الا مخافة ان يكبه الله الى اخره **قوله** خشية
نصب على انه مفعول له لقوله لاعطى اى لاجل خشية ان يكبه الله
باضافة خشية الى ما بعده وان مصدرية والتقدير لاجل خشية
كب الله اياه فى النار وقال الكرمانى سواء فيه رواية التنوين مع تنكيره
وتقدير لاجل خشية ان يكبه الله ورواية الاضافة مع تعريفه
لانه مضاف الى انه مع الفعل وان مع الفعل معرفة ويجوز فى المفعول
لاجل التعريف والتنكير قلت لا حاجة الى تقدير من لعدم الداعى الى
تقديرها بل لفظة خشية مضافة الى ما بعدها على التقدير الذى
ذكرناه فافهم **بيان المعانى والبيان** فيه حذف المفعول الثانى
من باب اعطيته فى الموضعين الاول فى قوله اعطى رهطا والثانى
فى قوله انى لاعطى الرجل تنبيها على التعميم باي شى كان او جعل المتعدى

الى اثنين كالمتعدى الى واحد والمعنى اتحاد هذه الحقيقة معنى اتحاد
الاعطا والفايدة فيهما قصد المبالغة وفيه من باب الالتفات وهو
فى قوله اعجبهم الى لان السياق كان يقتضى ان يقال اعجبهم اليه لانه قال
وسعد جالس ولم يقل وانا جالس وهو التفات من الغيبة الى
التكلم واما قوله وسعد جالس ففيه وجهان الاول ان يكون فيه
التفات على قول صاحب المفتاح من التكلم الذى هو مقتضى المقام
الى الغيبة واما على قول غيره فليس فيه التفات لانهم شرطوا ان يكون
الانتقال من التكلم والخطاب والغيبة محققا وقال صاحب المفتاح
لم يشترط ذلك بل قال الانتقال اعم من ان يكون محققا او مقدرا والوجه
الثانى ان يكون هذا من باب التجريد وهو ان يجرد من نفسه شخصا
ويخبر عنه وذلك ان القياس فى قوله وسعد جالس ان يقول وانا
وانا جالس ولكنه جرده من نفسه ذلك واخبر عنه بقوله جالس
وهو من محسنات الكلام من الضروب المعنوية الراجعة الى وظيفة
البلاغة وفيه من باب الكناية وهى فى قوله خشية ان يكبه الله لان
الكب فى النار لازم الكفر فاطلق اللازم واراد الملزوم وهو كناية
وليس بمجاز فان قلت لم لا يكون مجازا من باب اطلاق الملزوم و
وارادة اللازم اذ الملازمة فى الكناية لا بد ان تكون مساوية قلت
شرط المجاز امتناع جمع المجاز والحقيقة وههنا لا امتناع فى
اجتماع الكفر والكب فهو كناية لا غير فان قلت الكب قد يكون للمعصية
فلا يستلزم الكفر قلت المراد من الكب كب مخصوص لا يكون الا للكافر
والا فلا تصح الكناية ايضا وانما قلنا ان المراد كب مخصوص لان معنى
قوله خشية ان يكبه الله فى النار مخافة من كفره الذى يؤديه الى كب
الله اياه فى النار والضمير فى يكبه للرجل فى قوله انى لا عطى الرجل اى

اتالف قلبه بالاعطا مخافة من كفره اذا لم يعط والتقدير انما اعطى من ايمانه
ضعيف لانى اخشى عليه لو لم اعطه ان يعرض له اعتقاد يكفر به فيكبه الله
تعالى فى النار كانه اشار الى المؤلفة والى من اذا منع نسب الرسول عليه
السلام الى البخل واما من قوى ايمانه فهو احب الى فاكله الى ايمانه ولا اخشى
عليه رجوعا من دينه ولا سوء اعتقاد ولا ضرر فيما يحصل له من الدنيا والحاصل
ان النبى عليه السلام كان يوسع العطا لمن اظهر الاسلام تألفا فلما اعطى
الرهط وهم من المؤلفة وترك جعيلا وهو من المهاجرين مع ان الجميع
سالوه خاصة سعد رضى الله عنه فى امره لانه كان يرى ان جعيلا احق
منهم لما اختبر منه دونهم ولهذا راجع فيه اكثر من مرة فنبهه النبى عليه
السلام بامرين احدهما نبهه على الحكمة فى اعطا اولئك الرهط ومنع
جعيلا مع كونه احب اليه ممن اعطى لانه لو ترك اعطا المؤلفة لم يؤمن من
ارتدادهم فيكبون فى النار والاخر نبهه عليه السلام على انه ينبغى التوقف
على الثنا بالامر الباطن دون الثنا بالامر الظاهر فان قلت كيف لم
يقبل النبى عليه السلام شهادة مثل سعد رضى الله عنه لجعيل بالايمان
قلت قوله فوالله انى لاراه مؤمنا لم يخرج مخرج الشهادة وانما خرج
مخرج المدح له والتوسل فى الطلب لاصله فلهذا ناقشه فى لفظه وفى الحديث
ما يدل على انه قبل قوله فيه وهو قوله عليه السلام يا سعد انى لاعطى الرجل الى اخره
ومما يدل على ذلك ما روى فى مسند محمد بن هارون الرويانى وغيره باسناد صحيح
الى ابى سالم الجيشانى عن ابى ذر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال له كيف ترى جعيلا قال قلت كشكله من الناس المهاجرين قال فكيف ترى
فلانا قال قلت سيدا من سادات الناس قال فجعيل خير من ملء الارض من
فلان قال قلت ففلان هكذا وانت تصنع به ما تصنع قال انه راس قومه فانا
اتالفهم به انتهى فهذه منزلة جعيل رضى الله عنه عند النبى عليه السلام فاذا

كذلك فاذا كان الامر علم ان حرمانه واعطاء غيره كان لمصلحة التالف **بيان**
استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه جواز الشفاعة الى ولاة الامر
وغيرهم الثاني فيه مراجعة المشفوع اليه في الامر الواحد اذا لم يرد الى
مفسدة الثالث فيه الامر بالتثبت وترك القطع بما لا يعلم فيه القطع الرابع
فيه ان الامام يصرف الاموال في مصالح المسلمين الاهم فالاهم الخامس فيه ان
المشفوع اليه لا عتب عليه اذا رد الشفاعة اذا كانت خلاف المصلحة السادس
فيه انه ينبغي ان يعتذر الى الشافع ويبين له عذره في ردها السابع فيه ان المفضول
ينبه الفاضل على ما يراه مصلحة لينظر فيه الفاضل الثامن فيه انه لا يقطع لاحد
على التعيين بالجنة الا من ثبت فيه النص كالعشرة المبشرة بالجنة التاسع
فيه ان الاقرار بما للسان لا ينفع الا اذا اقترن به الاعتقاد بالقلب وعليه
الاجماع ولهذا اكفروا المنافقون واستدل به جماعة على جواز قول المسلم انا مومن
مطلقا من غير تقييد بقوله ان شاء الله قال القاضي فيه حجة لمن يقول بجواز الاطلاق
في قوله انا مومن من غير استثناء ورد على من اباه وقد اختلف فيها من لدن
الصحابة رضي الله عنهم الى الان وكل قول اذا حقق فان له وجه فمن لم يستثن
اخبر عن حكمه في الحال ومن استثنى اشار الى غيب ما سبق له في اللوح المحفوظ
والى التوسعة في القولين ذهب الاوزاعي وغيره وهو قول اهل التحقيق نظرا
الى ما قدمناه ودفعا للخلاف العاشر قالوا فيه دليل على جواز الحلف على الظن
وهي يمين اللغو وهو قول مالك والجمهور قلت قد اختلف العلماء في يمين اللغو
على ستة اقوال احدها قول مالك كما ذكروه عنه وقال الشافعي هي ان يسبق
لسانه الى اليمين من غير ان يقصد اليمين كقول الانسان لا والله وبلى والله
واستدل بما روي عن عائشة رضي الله عنها موقوفا ان لغو اليمين قول الانسان
لا والله وبلى والله وحكى ذلك محمد عن ابي حنيفة رضي الله عنه واما المشهور
عند اصحابنا ان لغو اليمين هو الحلف على امر يظنه كما قال والحال انه خلافه

كقوله

كقوله في الماضي والله ما دخلت الدار وهو يظن انه لم يدخلها والامر خلاف ذلك
وفي الحال كقوله لمن يقبل عليه والله انه لزيد وهو يظن انه زيد فاذا هو عمرو والحاصل
عنه قال القاضي عياض هذا الحديث اصح دليل على الفرق بين الاسلام والايمان
وان الايمان باطن من عمل القلب والاسلام ظاهر من عمل الجوارح لكن لا يكون
مومن الا مسلما وقد يكون مسلم غير مومن ولفظ هذا الحديث يدل عليه وقال الخطابي
هذا الحديث ظاهره يوجب الفرق بين الايمان والاسلام فيقال له مسلم اي
مستسلم ولا يقال له مومن وهو معنى الحديث قال الله تعالى قل لم تومنوا ولكن
قولوا اسلمنا اي استسلمنا وقد يتفقان في استواء الظاهر والباطن فيقال
للمسلم مومن وللمومن مسلم وقد حققنا الكلام اتم فيما مضى في اول كتاب الايمان
ص ورواه يونس وصالح ومعمر وابن اخي الزهري عن الزهري **ش** اي روى
هذا الحديث هولاء الاربعة عن الزهري وتابعوا شعيبا في روايته عن الزهري
فيزداد قوة بكثرة طرقه وفي هذا وشبهه من قول الترمذي وفي الباب عن فلان
وفلان الى اخره فوايد هذه احدها الثانية ان تعلم ان رواية ليتبع رواياتهم
واسانيدهم من يرغب في شيء من جمع الطرق او غيره لمعرفة متابعة
او استشهاد او غيرهما الثالثة ليعرف ان هولاء المذكورين رووه فقد
يتوهم من لا خبرة له انه لم يروه غير ذلك المذكور في الاسناد فربما راه في
كتاب اخر من غيره فيتوهم غلطا وزعم ان الحديث انما هو من جهة فلان
فاذا قيل في الباب عن فلان وفلان ونحو ذلك زال الوهم المذكور الرابعة
الوفا يشترط صريحا على ما قيل ان يكون لكل حديث راويان فاكثر الخامسة ان يصير
الحديث مستفيضا فيكون حجة عند المجتهدين والذين اشترطوا كون الحديث
مشهورا في تخصيص القران ونحوه والمستفيض اي المشهور ما زاد نقلته على
الثلاث **قوله** يونس هو ابن يزيد الايلي وقد مر ذكره وصالح هو ابن كيسان
المدني وروايته عن الزهري من رواية الاكابر عن الاصاغر لانه اسن

من الزهرى وقد مرذكره ايضا ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد البصرى قد تقدم
ذكره ايضا وابن اخى الزهرى هو محمد بن عبد الله بن مسلم ابن عبيد الله بن عبد الله
بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن زهرة بن كلاب الزهرى ابن اخى محمد الامام ابى بكر
الزهرى المشهور روى عن عمه محمد روى عنه يعقوب بن ابراهيم بن سعد والدرا
وردى والقعنبى روى عنه البخارى فى الصلاة والاضاحى ومسلم فى الايمان والصلاة
والزكاة وقال الحاكم ابو عبد الله بن البيع فى كتاب المدخل وبها عيب على البخارى
ومسلم اخراجهما حديث محمد بن عبد الله بن اخى الزهرى اخرج له البخارى فى الاصول
ومسلم فى الشواهد وقال ابن ابى حاتم ليس بالقوى يكتب حديثه وقال فيه ابن معين
ضعيف وقال ابن عدى ولم ار بحديثه باسا ولا رايت له حديثا منكرا وقال عباس
عن يحيى بن معين بن اخى الزهرى امثل من ابى اويس وقال مرة فيه ليس بذلك القوى
قال الواقدى قتله غلمانه بامر ابنه وكان ابنه سفيها شاطرا قتله للميراث فى اخر خلافة
ابى جعفر المنصور توفى ابو جعفر سنة ثمان وخمسين ومائة ثم وثب غلمانه على ابيه
بعد سنتين فقتلوه وجزم النووى فى شرحه بان محمدا هذا مات سنة اثنتين
وخمسين ومائة اما رواية يونس عن الزهرى فهى موصولة فى كتاب الايمان
لعبد الرحمن بن عمر الزهرى الملقب رسته بضم الراء وسكون السين المهملتين
بعد تا مثناه من فوق وبعدها ولفظه قريب من سياق الكشميهنى واما رواية
صالح عن الزهرى فهى موصولة عند البخارى فى كتاب الزكاة واما رواية
معمر عنه فهى موصولة عند احمد بن حنبل والحميدى وغيرهما عن عبد الرزاق
عنه وقال فيه انه اعاد السؤال ثلاثا وعند ابى داود ايضا من طريق معمر
عنه ولفظه انى اعطى رجالا وادع من هو احب الى منهم لا اعطيه شيئا مخافة ان يكبوا
فى النار على وجوههم واما رواية ابن اخى الزهرى عن الزهرى وهو موصولة عند
مسلم وفيه السؤال والجواب ثلاث مرات وقال فى اخره خشية ان يكب على الب
المفعول وفى روايته لطيفة وهى رواية اربعة من بنى زهرة هو وعمه وعامر

وابوه على الولاء والله اعلم ص باب السلام من الاسلام
ش اى هذا باب وان لم يقدر هكذا لا يستحق الاعراب على ما ذكره غير مرة
فحينئذ باب منون وقوله السلام مرفوع لانه مبتدا وقوله من الاسلام خبره
والتقدير فى الاصل هذا باب فى بيان ان السلام من جملة شعب الاسلام وفى
رواية كريمة باب افشاء السلام من الاسلام وهو موافق للحديث المرفوع فى قوله على
من عرفت ومن لم تعرف والافشاء بكسر الهمزة مصدر من افشى يفشى يقال
افشيت الخبر اذا نشرته واذعته وثلاثيه فشى يفشو فشوا ومنه تفشى الشى
اذا اتسع وجه المناسبة بين البابين هو ان من جملة المذكور فى الباب السابق
ان الدين هو الاسلام والاسلام لا يكمل الا باستعمال خلاله ومن جملة خلاله
افشاء السلام للعالم وفى هذا الباب يبين هذه الخلة فى الحديث الموقوف
والمرفوع جميعا مع زيادة خلة اخرى فيهما وهى الطعام وزيادة خلة اخرى
فى الموقوف وهى انصاف من نفسه واما وجه كون افشاء السلام من الاسلام
فقد بيناه فى باب اطعام الطعام ص وقال عمار رضى الله عنه
ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام
للعالم والانفاق من الاقتار ش الكلام فيه على وجوه الاول فى ترجمة
عمار وهو ابو اليقظان بالمعجمة عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن
كنانة بن قيس بن الحصين بن الوذيم بن ثعلبة بن عوف بن حارثة
بن عامر الاكبر بن يام بن عنس بالنون وهو زيد بن مالك بن ادد
بن يشجب بن اعرب بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب
بن قحطان هذا نسبه ابن سعد رحمه الله امه سمية بصيغة التصغير
من السمو بنت خياط اسلمت وكذا ياسر مع عمار وقتل ابو جهل سمية
وكانت اول شهيدة فى الاسلام وكانت مع ياسر وعمار رضى
الله عنهم يعذبون بمكة فى الله تعالى فمر بهم النبى عليه السلام وهم

يعذبون فيقول صبراً آل ياسر فان موعدكم الجنة وكانوا من المستضعفين قال
الواقدى وهم قوم لا عشائر لهم بمكة ولا منعة ولا قوة كانت قريش
تعذبهم فى الرمضا فكان عمار رضى الله عنه يعذب حتى لا يدرى ما يقول
وصهيب كذلك وفكيهة كذلك وبلال وعامر بن فهيرة وفيهم نزل قوله
تعالى ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا بالفتح وهو ابن عامر
فالمعنى فتنوا انفسهم وعن عمرو بن ميمون قال احرق المشركون عمار بن
ياسر بالنار فكان عليه السلام يمر به ويمر بيده على راسه فيقول يا نار كونى
بردا وسلاما على عمار كما كنت على ابراهيم تقتلك الفئة الباغية وعن
ابن ابنه قال اخذ المشركون عمارا فلم يتركوه حتى نال من رسول الله عليه
السلام وذكر آلهتهم بخير فلما اتى رسول الله عليه السلام قال ما وراءك
قال شر يا رسول الله عليه السلام والله ما تُركتُ حتى نلت منك
وذكرت آلهتهم بخير قال فكيف تجد قلبك قال مطمئناً بالايمان قال فان
عادوا فعد وفيه نزلت الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان شهد بدراً
والمشاهد كلها وهاجر الى ارض الحبشة ثم المدينة وكان اسلامه
بعد بضعة وثلاثين رجلا هو وصهيب روى عن على رضى الله عنه
وعن غيره من الصحابة روى عنه اثنان وستون حديثا اتفقا
منها على حديثين وانفرد البخارى بثلاثة ومسلم بحديث واخا النبى
عليه السلام بينه وبين حذيفة وكان رجلا آدم طويلا اشهل العينين
بعيد ما بين المنكبين لا يغير شيبه قتل بصفين فى صفر سنة سبع وثلا
وثلاثين مع على رضى الله عنه عن ثلاث وقيل اربع وتسعين سنة ودفن
هناك بصفين وقتل وهو مجتمع العقل وقال الكرمانى وياسر
رهن فى الفضا وهو والد وولده فتمر وهو قصد وابدلك عبيد القهار
فاعزهم الله بالاسلام وعمار اول من بنى مسجدا لله فى الله بنى مسجد

قبا ولما قتل دفنه على رضى الله عنه بثيابه جسيما اوصاه به ثمة ولم يغسله وقال
صاحب الاستيعاب وروى اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبهم فى الشهداء انهم
لا يغسلونهم ولكن يصلى عليهم وقال مسدد لم يكن فى المهاجرين احد ابوه مسلما غير
عمار بن ياسر قلت وابو بكر رضى الله عنه ايضا اسلم ابواه رقال قطب الدين وكان
ابوه ياسر حالف ابا حذيفة بن المغيرة لما قدم ياسر من اليمن الى مكة وزوجه
ابو حذيفة امة له يقال لها سمية فولدت له عمارا فاعتقها ابو حذيفة وعمار روى
له الجماعة الثانى قول عمار الذى علقه البخارى رواه ابو القاسم اللالكائى بسند
صحيح عن على بن يحيى احمد بن حفص ثنا ابو العباس احمد بن على المرهبى حدثنا ابو محمد
بن الحسن بن على بن جعفر الصيرفى حدثنا ابو نعيم حدثنا فطر عن ابى اسحاق عن
صلة بن زفر عنه ورواه رستة ايضا عن سفيان ثنا ابو اسحاق فذكره ورواه
احمد بن حنبل فى كتاب الايمان من طريق سفيان الثورى ورواه يعقوب
بن شيبة فى مسنده من طريق شعبة وزهير بن معاوية وغيرهما كلهم عن ابى
اسحاق السبيعى عن صلة بن زفر عن عمار رضى الله عنه ولفظ شعبة ثلاث
من كن فيه فقد استكمل الايمان وهكذا روى فى جامع معمر عن ابى اسحاق وكذا
حدث به عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر وحدث به عبد الرزاق باخرة فرفعه الى
النبى عليه السلام وكذا اخرجه البزار فى مسنده وابن ابى حاتم فى العلل كلاهما عن الحسن
بن عبد الله الكوفى وكذا رواه البغوى فى شرح السنة من طريق احمد بن كعب الواسطى
وكذا اخرجه ابن الاعرابى فى معجمه عن محمد بن الصباح الصغانى ثلاثتهم عن عبد الرزاق
مرفوعا وقال البزار غريب وقال ابو زرعة هو خطأ وقد روى مرفوعا من وجه اخر
عن عمار اخرجه الطبرانى فى الكبير ولكن فى اسناده ضعف والله اعلم الثالث اعرابه
ومعناه فقوله ثلاث مرفوع بالابتدا وهو فى الحقيقة صفة لموصوف محذوف تقديره
خصال ثلاث فقامت الصفة مقام الموصوف المرفوع بالابتدا ويجوز ان يقال يجوز
وقوع النكرة مبتدا اذا كان الكلام بها فى معنى المدح نحو طاعة خير من معصية

وقد عد واحدا من جملة المواضع التي يقع فيها المبتدا نكرة وقوله من مبتدا لانه
وهي موصولة متضمنة لمعنى الشرط وجمعهن صلتها وقوله فقد جمع الايمان خبره
والجملة خبر المبتدا الاول والفا في فقد لتضمن الابتدا معنى الشرط والايمان منصوب
بجمع معناه فقد حاز كمال الايمان تدل عليه رواية شعبة فقد استكمل الايمان
قوله الانصاف خبر مبتدا محذوف التقدير احد الثلاث الانصاف يقال انصفه
من نفسه وانتصفت انا منه وقال الصغاني الانصاف العدل والنصف والنصفة
الاسم منه ويقال جاء منتصفا اى مسرعا قوله وبذل السلام اى الثاني من الثلاث
بذل السلام بالذال المعجمة وفي العباب بذل الشي ابذله وابذله وهذه عن ابن
عباد اى اعطيته وجدت به ثم قال في اخر الباب والتركيب يدل على ترك صيانة
الشي قوله للعالم بفتح اللام واراد به كل الناس من عرفت ومن لم تعرف فان
قلت العالم اسم لما سوى الله تعالى فيدخل فيه الكفار ولا يجوز بذل السلام
لهم قلت ذلك خرج بدليل اخر وهو قوله عليه السلام بياض باصل قوله
والانفاق اى الثالث الانفاق من الاقتار بكسر الهمزة وهو الافتقار يقال
اقتر الرجل اذا افتقر فان قلت على هذا التفسير يكون المعنى الانفاق من العدم
وهو لا يصح قلت كلمة من ههنا يجوز ان يكون بمعنى في كما في قوله تعالى اذا
نودي للصلاة من يوم الجمعة اى فيه والمعنى والانفاق في حالة الفقر وهو
من غاية الكرم ويجوز ان تكون بمعنى عند كما في قوله تعالى لن تغني عنهم اموالهم
ولا اولادهم من الله شيا اى عند الله والمعنى والانفاق عند الفقر ويجوز
ان تكون بمعنى الغاية كما في قولك اخذته من زيد فيكون الاقتار غاية
لانفاقه وفي الحقيقة هي للابتدا لان المنفق في الاقتار يبتدي منه الى الغاية
ابو الزناد بن سراج جمع عمار في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انصفت
من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك وبينك وبين الناس ولم
تضيع شيا اى مما لله وللناس عليك واما بذل السلام للعالم فهو كقوله عليه

السلام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهذا حض على مكارم الا
خلاق واستيلاف النفوس واما الانفاق من الاقتار فهو الغاية في الكرم
وقد مدح الله عز وجل من هذه صفته بقوله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة هذا عام في نفقة الرجل على عياله واضيافه وكل نفقة في طاعة الله تعالى
وفيه ان نفقة المعسر على اهله اعظم اجرا من نفقة الموسر قلت هذه الكلمات
جامعة لخصال الايمان كلها لانها اما مالية او بدنية والانفاق اشارة الى المالية
المتضمنة للوثوق بالله تعالى والزهادة في الدنيا وقصر الامل ونحو ذلك والبدنية
اما مع الله تعالى اى التعظيم لامر الله تعالى وهو الانصاف او مع الناس وهو
الشفقة على خلق الله تعالى وهو بذل السلام الذي يتضمن مكارم الاخلاق
والتواضع وعدم الاحتقار ويحصل به التالف والتحابب ونحو ذلك ص حدثنا
قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان
رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاسلام خير قال تطعم الطعام
وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
لان الباب يتضمن احد شطريه بيان رجاله وهم خمسة الاول قتيبة
على صورة تصغير قتبة بكسر القاف واحدة الاقتاب وهي الامعا قال الصغاني
وبها سمي الرجل قتيبة وقال ابن عدي اسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه وقال
ابن منده اسمه علي بن سعيد بن جميل البغلاني منسوب الى بغلان بفتح البا
الموحدة وسكون الغين المعجمة قرية من قرى بلخ وقيل ان جده كان مولى
الحجاج بن يوسف فهو ثقفي مولاهم وكنيته ابو رجا روى عن مالك وغيره من
الايمة وقال الكرماني روى عنه احمد واصحاب الكتب الستة قلت روى عنه يحيى
بن معين وعلي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبخاري
ومسلم وابو داود والترمذي روى النسائي وابن ماجه عن رجل عنه وقال محمد
بن بكير البرساني كان ثبتا صاحب حديث وسنة وقال الاثرم اثنى عليه احمد

وقال يحيى والنسائي ثقة وكان كثير المال كما كان كثير الحديث توفي سنة
اربعين ومائتين وقال علي ابن محمد السمسار سمعته يقول ولدت ببلخ
يوم الجمعة حين تعالى النهار لست مضين من رجب سنة ثمان واربعين
ومائة وقال الحاكم في تاريخ نيسابور مات في ثاني رمضان الثاني الليث بن
سعد الثالث يزيد بن ابي حبيب المصري الرابع ابو الخير مرثد بفتح الميم
وبالثا المثلثة الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وكلهم قد تقدموا

بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها
ان رواته كلهم مصريون ما خلا قتيبة ومنها ان رواته كلهم ايمة اجلا

بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره قد ذكرنا فيما مضى انه اخرجه
في ثلاث مواضع واخرجه مسلم والنسائي ايضا واخرجه فيما مضى عن عمرو بن
خالد عن ليث عن يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو وههنا عن قتيبة عن
ليث الى اخره يعني هولا وفيه بذلك عن المغايرة بين شيخيه اللذين حدثاه عن
الليث وهي تشعر بتكثير الطرق وقد علم انه لا يعيد الحديث الواحد في موضعين
على صورة واحدة على انه بوب به هناك على ان الاطعام من الاسلام وههنا
ان السلام من الاسلام بان خلهما في سلك واحد وتم المطلوب قلت
لعل عمرو ابن خالد ذكره في معرض بيان ان الاطعام منه وقتيبة في بيان
ان السلام منه فلذلك ميزهما مضيفا الى كل ذوا ما قصده في روايته
وقال بعضهم هذا ليس بطايل وقال الكرماني فان قلت كان يكفيه ان يقول
ثمة او ههنا باب الاطعام والسلام من الاسلام لان ينبغي السوال بحاله اذ
لا يمنع منه ان يجمعهما المصنف ولو كان سمعهما مفترقين قلت هذا الذي
قاله ليس بطايل وهو جواب حسن ويندفع السوال به ولو كان المصنف
جمعهما لكان تغيرا لما افرده كل واحد من شيخيه ولم يرو تغير ذلك فلذلك
ميزهما بالبابين فافهم وباقي الكلام فيما ذكرناه فيما مضى سنتوف

باب

باب كفران العشير وكفر دون كفر ش الكلام فيه على
وجهين احدهما وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الابواب التي قبله
هو ان المذكور في الابواب الماضية هو امور الايمان والكفر ضد والمناسبة
بينهما من جهة التضاد لان الجامع بين الشيئين على انواع عقلي بان يكون
بينهما اتحاد في التصور او تماثل او تضايف كما بين الاقل والاكثر والعلو
والسفل وهمي بان يكون بين تصور الشيئين شبه تماثل كلون بياض وصفرة
او تضاد كالسواد والبياض والايمان والكفر وشبه تضاد كالسما والارض
وخيالي بان يكون بينهما تقارن في الخيال واسبابه مختلفة كما عرف في
موضعه ولم ار شارحا ذكر وجه المناسبة ههنا كما ينبغي وقال بعض
الشارحين اردف البخاري هذا الباب بالذي قبله لينبه على ان المعاصي
تنقص الايمان ولا يمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلود في النار لانهم
ظنوا انه الكفر بالله فاجابهم انه عليه السلام اراد كفرهن حق ازواجهن
وذلك لا محالة نقص من ايمانهن لانه يزيد بشكرهن العشير وبافعال
البر فظهر بهذا ان الاعمال من الايمان وانه قول وعمل وقال النووي في الحديث
اراد به حديث الباب انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق
على غير الكفر بالله تعالى وقال القاضي ابو بكر بن العربي في شرحه مراد
المصنف ان يبين ان الطاعات كما تسمى ايمانا كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن
حيث يطلق عليها الكفر لا يراد به الكفر المخرج من الملة وهذا كما ترى ليس
في كلام واحد منهم ما يليق لوجه المناسبة والوجه ما ذكرناه ولكن كان
ينبغي ان يذكر هذا الباب والذي بعده من الابواب الاربعة عقيب
باب قول النبي عليه السلام الدين النصيحة لله الى اخره بعد الفراغ من
ذكر الابواب التي فيها امور الايمان رعاية المناسبة الكاملة الوجه
الثاني في الاعراب والمعنى فقوله باب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف

مضاف الى ما بعده والتقدير هذا باب في بيان كفران العشير وبيان
كفر دون كفر وقوله وكفر عطف على كفران وقوله دون كفر كلام اضافي
صفته ودون نصب على الظرفية والكفران مصدر كالكفر والفرق بينهما
ان الكفر في الدين والكفران في النعمة وفي العباب الكفر نقيض الايمان
وقد كفر بالله كفرا والكفر ايضا جحود النعمة وهو ضد الشكر وقد كفرها
كفورا وكفرانا واصل الكفر التغطية وقد كفرت الشي اكفره بالكسر
كفرا بالفتح اي سترته وكل شي غطا شيا فقد كفره ومنه الكافر لانه يستر
توحيد الله او نعمة الله ويقال للزراع الكافر لانه يغطي البذر تحت التراب ورماد
مكفور اذا سفت الريح التراب عليه حتى غطته والعشير فعيل بمعنى المعاشر كالاكيل
بمعنى المواكل من المعاشرة وهي المخالطة وقيل الملازمة قالوا المراد هيهنا
الزوج يطلق على الذكر والانثى لان كل واحد منهما يعاشر صاحبه وحمله البعض
على العموم والعشير ايضا الخليط والصاحب وفي العباب العشير المعاشرة قال الله
تعالى لبئس المولى ولبئس العشير والعشير الزوج ثم روى الحديث المذكور و
والعشير العشر كما يقال للنصف نصيف وللثلث ثليث وللسدس سديس والعشير
في مساحة الارض عشر القفيز والقفيز عشر الجريب والعشيرة القبيلة والمعشر
الجماعة قوله وكفر دون كفر اشار به الى تفاوت الكفر في معناه اي وكفر اقرب
من كفر كما يقال هذا دون ذلك اي اقرب منه والكفر المطلق هو الكفر بالله وما
دون ذلك يقرب منه وتحقيق ذلك ما قاله الازهري الكفر بالله انواع انكار
وجحود وعناد ونفاق وهذه الاربعة من لقي الله تعالى بواحد منها لم يغفر له
فالاول ان يكفر بقلبه ولسانه ولا يعرف ما يذكر له من التوحيد كما قال الله تعالى
ان الذين كفروا سواء عليهم انذرتهم الاية اي الذين كفروا بالتوحيد وانكروا
معرفته والثاني ان يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه وهذا ككفر ابليس وبلعام و
امية بن ابي الصلت والثالث ان يعرف بقلبه ويقر بلسانه ويابى ان يقبل الايمان
بالتوحيد

بالتوحيد ككفر ابي طالب والرابع ان يقر بلسانه ويكفر بقلبه ككفر المنافقين قال الازهري
ويكون الكفر بمعنى البراءة كقوله تعالى حكاية عن الشيطان اني كفرت بما اشركتمون في
من قبل اي تبرات قال واما الكفر الذي هو دون ما ذكرنا فالرجل يقر بالوحدانية والنبوة
بلسانه ويعتقد ذلك بقلبه لكنه يرتكب الكباير من القتل والسعي في الارض بالفساد
ومنازعة الامر اهله وشق عصى المسلمين ونحو ذلك انتهى وقد اطلق الشارع الكفر
على ما سوى الاربعة وهو كفران الحقوق والنعم كهذا الحديث ونحوه وهذا مراده
من قوله وكفر دون كفر وفي بعض الاصول وكفر دون كفر وهو بمعنى الاول ص
فيه عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي في الباب يروى
يروى حديث عن ابي سعيد الخدري هذه رواية كريمة وفي رواية غيرها فيه ابو سعيد
اي يدخل في الباب حديث رواه ابو سعيد سعد بن مالك الخدري الصحابي المشهور و
واشار بهذا الى ان الحديث الذي ذكره في هذا الباب له طريق غير الطريق التي ساقها
هيهنا وقد اخرج البخاري حديث ابي سعيد في الحيض وغيره من طريق عياض بن
عبد الله عنه وفيه قوله عليه السلام للنساء تصدقن فاني رايتكن اكثر اهل النار
فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير الحديث وقال بعضهم
يحتمل ان يريد بذلك حديث ابي سعيد لا يشكر الله من لا يشكر الناس قلت هذا
بعيد ومراده ما ذكرناه ويؤيده ما في حديث ابن عباس من قوله وتكفرن العشير
وكذا في حديث ابي سعيد وترجمة الباب بهذه اللفظة ولا يناسب الترجمة الا حديثا
هما فافهم ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن
يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اريت النار فرايت اكثر اهلها النساء يكفرن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن
العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رات منك شيا
قالت ما رايت منك خيرا قط ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانها
في كفران العشير واطلاق الكفر على غير الكفر بالله بيان رجاله

نسخ يكفرن

وهم خمسة الاول عبد الله بن مسلمة القعنبي المدني وقد تقدم ذكره الثاني الامام
مالك بن انس وقد تقدم ايضا الثالث ابو اسامة زيد بن اسلم القرشي العدوي
مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه روى عن ابيه وعبد الله بن عمر وانس وجابر وسلمة
ابن الاكوع وعطا بن يسار وغيرهم روى عنه مالك والزهري ومعمر وايوب ويحيى
وعبيد الله بن عمر والثوري وبنوه عبد الله وعبد الرحمن واسامة وغيرهم قال ابن
سعد كان ثقة كثير الحديث توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع
عطا ابن يسار بفتح اخر الحروف والسين المهملة القاص المدني الهلالي مولى ميمونة ام
المؤمنين رضي الله عنها اخو سليمان وعبد الملك وعبد الله سمع ابي بن كعب وابن
مسعود وابن عباس وغيرهم وروى عنه عمرو بن دينار وزيد بن اسلم وغيرهما
وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين وابو زرعة هو ثقة
توفي سنة ثلاث واربع ومائة وقيل اربع وتسعين روى له الجماعة الخامس عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون الا ابن عباس وهو ايضا اقام بالمدينة
ومنها انهم ائمة اجلا كبار **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه هنا
عن عبد الله بن مسلمة عن مالك وهو طرف من حديث طويل اورده في باب صلاة
الكسوف بهذا الاسناد تاما واخرجه في الصلاة في باب من صلى وقدامه تار بهذا الاسناد
بعينه واخرجه في بدء الخلق في ذكر الشمس والقمر عن شيخ غير القعنبي مقتصر على موضع
الحاجة واخرجه في عشرة النساء عن شيخ غيرهما عن مالك ايضا واخرجه في كتاب العلم
عن سليمان بن حرب عن شعبة عن ايوب عن ابن عباس واخرجه مسلم في العيدين
عن ابي بكر وابن ابي عمر عن سفيان عن ايوب وعن ابن ابي رافع عن عبد الرزاق
عن ابن جريج كلاهما عن عطا واخرجه مسلم من حديث ابي هريرة وابن عمر ايضا واخرجاه
من حديث جابر رضي الله عنه ايضا فان قلت ما فائدة تقطيع هذا الحديث واخراج
طرف منه ههنا ثم اخراجه تاما في موضع اخر بعين الاسناد الذي هنا قلت مذهبه

جواز تقطيع الحديث اذا كان ما يقطعه منه لا يستلزم فساد المعنى وغرضه من ذلك تنويع
الابواب وربما يتوهم من لا يحفظ الحديث ولا له كثرة الممارسة فيه ان المختصر حديث
مستقل بذاته وليس ببعض غيره لا سيما اذا كان ابتدا المختصر من اثنا حديث التام
كما في هذا الحديث فان اوله هنا قوله عليه السلام اريت النار والى اخر ما ذكر منه
واول التام عن ابن عباس قال خسفت الشمس على عهد رسول الله عليه السلام فذكر
قصة صلاة الكسوف ثم خطبة النبي عليه السلام وفيها القدر المذكور هنا وكثير
ممن يعد احاديث البخاري يظنون ان مثل هذا الحديث حديثان او اكثر لاختلاف
ابتدا الحديث فمن ذلك قالوا عدة احاديثه بغير تكرار اربعة الاف او نحوها وكذا
ذكر ابن الصلاح والنووي ومن بعدهما وليس كذلك بل اذا حرر ذلك لا يزيد
على الفي حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر حديثا **بيان اللغات** **قوله**
اريت بضم الهمزة من الرؤية التي بمعنى التبصير **قوله** العشير قد مر تفسيره **قوله**
الاحسان مصدر احسن يقال احسنت به واحسنت اليه اذا فعلت معه جميلا
واصله من الحسن خلاف القبح **قوله** الدهر هو الزمان والجمع الدهور ويقال الدهر
الابد وقال الازهري الدهر عند العرب يقع على بعض الدهر الاطول ويقع على
مدة الدنيا كلها وقال ابن دريد قال قوم الدهر مدة الدنيا من ابتدا
ايها الى انقضايها وقال اخرون بل دهر كل قوم زمانهم **قوله** قط لتاكيد نفي
الماضي وفيها لغات فتح القاف وضمها مع تشديد الطا المضمومة فيهما و
بفتحها مع تشديد الطا المكسورة وبالفتح مع اسكان الطا وبالفتح
بكسر الطا المخففة قال الجوهري قال الكسائي كان اصلها قطط فسكن
الاول وحرك الاخر باعرابه ثم قال بعد حكايته فيها لغات منها عن بعضهم
قط وقط في التخفيف وزاد القاضي كسر القاف مع التخفيف هذا كله اذا
كانت زمنية اما اذا كانت بمعنى حسب وهو الاكتفا فهي مفتوحة ساكنة
الطا تقول رايته مرة واحدة فقط قال القاضي وقد تكون هذه للتقليل

ايضا بنا الاعراب قوله اُرِيتُ على صيغة المجهول بمعنى ابصرت والضمير الذى فيه هو
القايم مقام المفعول الاول وقوله النار هو المفعول الثانى قوله فرايت عطف على رايت
الاول وقوله اكثر اهلها كلام اضافى منصوب لانه مفعول اول لرايت الثانى وقوله النسا ايضا
بالنصب ايضا لانه مفعول ثانى وفى بعض الروايات اريت النار اكثر اهلها النسا بدون قوله
فرايت فعلى هذا اريت بمعنى اعلمت فالتا مفعول الاول نايب عن الفاعل والنار مفعوله
الثانى والنسا مفعوله الثالث وقوله اكثر اهلها منصوب لانه بدل من النار ويجوز رفع اكثر
على انه مبتدا والنسا بالرفع ايضا خبره والجملة تكون حالا بدون الواو كما فى قوله تعالى اهبطوا
بعضكم لبعض عدو وفى صحيح مسلم فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما فانى رايتكن اكثر اهل
النار فقالت امراة منهن جزلة وما لنا يا رسول الله اكثر اهل النار وقال تكثرن اللعن
وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين الحديث فقوله اكثر بالنصب اما على المفعول
او على الحال على مذهب ابن السراج وابى الفارسى وغيرهما ممن قال ان افعل لا يتعرف بالاضافة
وقيل هو بدل من الكاف فى رايتكن وقولها وما لنا اكثر اهل النار قال النووى نصب اكثر على
الحكاية قوله يكفرن بنا المضارعة جملة استينافية والتقدير هن يكفرن وهى فى الحقيقة 7 وفى بعض النسخ يكفرهن
جواب سائل يا رسول الله لم وجاب يكفرهن بالبا السببية المتعلقة بقوله اكثر او بفعل الروية
قوله ايكفرن بالله الهمزة للاستفهام وهذا الاستفسار دليل على ان لفظ الكفر مجمل بين
الكفر بالله والكفر الذى للعشير ونحوه قوله قال اى النبى عليه السلام قوله يكفرن العشير
اى هن يكفرن العشير وقوله يكفرن جملة فى محل الرفع على الخبرية والعشير نصب على المفعولية
وقوله ويكفرن الاحسان عطف على الجملة الاولى فان قلت كيف عدى يكفرن بالبا فى قوله ايكفرن
بالله ولم يعد بها فى قوله يكفرن العشير قلت لان فى الاول يتضمن معنى الاعتراف بخلاف
الثانى فان قلت ما كفران العشير وما كفران الاحسان قلت كفران العشير ليس لذاته
بل الكفران لهو الكفران لاحسانه فالجملة الثانية فى الحقيقة بيان للجملة الاولى
فان قلت ما الالف واللام فى العشير قلت للعهد ان فسر العشير بالزوج وللجنس او الاستغراق
ان فسر بالمعاشرة مطلقا فان قلت ايهما الاصل فى اللام قلت قال الكرمانى الجنس
وهو

وهو الحقيقة فيحمل عليها الا اذا دلت قرينة على التخصيص او التعميم فتتبع القرينة حينيذ وهذا
حكم عام لهذه فى جميع المواضع والذى عليه المحققون ان اصل اللام للعهد وقد عرف فى موضعه
قوله لو احسنت وفى بعض النسخ ان احسنت فان قلت لولا امتناع الشى لامتناع غيره
فكيف لا امتناع صح هنا هذا المعنى قلت لو هنا بمعنى ان يعنى لمجرد الشرطية ومثله كثير
ويحتمل ان يكون من قبيل قوله عليه السلام نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه بان يكون
الحكم ثابتا على النقيضين والطرف المسكوت عنه اولى من المذكور قوله احسنت ليس
الخطاب فيه لاحد بعينه وانما مراده بهذا كل من يتاتى منه ان يكون مخاطبا به فان
قلت اصل وضع الضمير ان يكون مستعملا لمعنى مشخص قلت نعم ولكن هذا على سبيل
التجوز فان قلت لو لم يكن عاما لما جاز استعماله فى كل مخاطب كزيد مثلا حقيقة قلت عام
باعتبار امر عام لمعنى خاص بخلاف العلم فانه بالاعتبارين والتحقيق فيه ان اللفظ
قد يوضع وضعا عاما لامور مخصوصة كاسم الاشارة فانه وضع باعتبار المعنى العام
الذى الاشارة الحسية للخصوصيات التى تحته اى لكل واحد مما يشار اليه ولا يراد به
عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وضعا عاما لموضوع له عام نحو الرجل
فلا يراد به خاص حقيقة وهو عكس الاول وقد يوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص
نحو العلم كزيد ونحوه والمضمرات من القسم الاوسط فان اريد بالضمير فى احسنت مخاطب
معين كان حقيقة والا كان مجازا ومثله قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم
قوله الدهر نصب على الظرف قوله ثم رات جملة معطوفة على ما قبلها وقد علم ان فى ثم
معنى المهلة والتراخى قوله شيا نصب على انه مفعول رات شيا قليلا لا يوافق مزاجها
او شيا حقيرا لا يعجبها فحينيذ التنوين فيه للقليل والحقير قوله خيرا مفعول ما رايت
بيان المعانى والبيان فيه حذف الفاعل لكونه متعينا للفعل وللشهرية
فهو فى قوله اريت اى اصدار انى الله النار وفيه الجملة الاستينافية التى تدل على
السوال والجواب وهو قوله يكفرن وقال بعض الشارحين هذا جواب سوال مذكور
فى الحديث المذكور فى كتاب الكسوف المقديم فيم يا رسول الله قال يكفرن اى هن

يكفرن وفيه ترك المعين الى غير المعين ليعم كل مخاطب وهو قوله احسنت كما في قوله بشر المشائين
في ظلم الليل الى المساجد بالنور التام يوم القيامة وفيه التنكير للتحقير وهو قوله شيا
كما في قوله تعالى ان نظن الا ظنا **بيان استنباط الفوايد** منها تحريم كفران الحقوق
والنعم اذ لا يدخل النار الا بارتكاب حرام وقال النووي توعده على كفران العشير وكفران
الاحسان يدل على انهما من الكباير وقال ابن بطال فيه دليل على ان العبد يعذب
على جحد الاحسان والفضل وشكر النعم وقد قيل ان شكر النعم واجب ومنها الدلالة على
عظم حق الزوج والدليل عليه قوله عليه السلام لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المراة
ان تسجد لزوجها ولاجل هذا المعنى خص كفران العشير من بين انواع الذنوب وقرن
فيه حق الزوج على الزوجة بحق الله فاذا كفرت المراة حق زوجها وقد بلغ من عليها
هذه الغاية كان ذلك دليلا على تهاونها بحق الله فلذلك اطلق عليها الكفر لكنه كفر
لا يخرج عن الملة ومنها فيه وعظ الرئيس المرؤوس وتحريضه على الطاعة ومنها فيه
مراجعة المتعلم العالم والتابع المتبوع فيما قاله اذا لم يظهر له معناه ومنها فيه ان النار
اي جهنم التي هي دار عذاب الاخرة مخلوقة اليوم وهو مذهب اهل السنة ومنها فيه
الدلالة على جواز اطلاق الكفر على كفر النعمة وجحد الحق ومنها فيه التنبيه على
ان المعاصي تنقص الايمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلود في النار لانهم ظنوا انه
الكفر بالله فاجابهم عليه السلام بانه اراد كفرهن حق ازواجهن ومن فوايد حديث
مسلم ان اللعن من المعاصي قال النووي رحمه الله فيه انه كبيرة فانه قال تكثرن اللعن
والصغيرة اذا كثرت صارت كبيرة وقال عليه السلام لعن المؤمن كقتله قال واتفق
العلماء على تحريم اللعن ولا لعن احد بعينه مسلما او كافرا او دابة الا بعلم بنص
شرعي انه مات على الكفر او يموت عليه كابي جهل وابليس عليهما اللعنة واللعن
بالوصف ليس بحرام كلعن الواصلة والمستوصلة واكل الربا وشبههم واللعن
في اللغة الطرد والابعاد وفي الشرع الابعاد من رحمة الله تعالى **قوله** ناقصات
عقل اختلفوا في العقل فقيل هو العلم لان العقل والعلم في اللغة واحد ولا يفر

قون

١٩٤

ولا يفرقون بين قولهم عقلت وعلمت وقيل العقل بعض العلوم الضرورية وقيل قوة يميز بها بين
حقايق المعلومات واختلفوا في محله فقال المتكلمون هو في القلب وقال بعض العلماء هو في الراس والله
اعلم **ص** **باب**
المعاصي من الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم
انك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء **ش** الكلام فيه على وجوه الاول وجه المناسبة بين البابين ظاهر
لان المذكور في الباب الاول كفران العشير وهو ايضا من جملة المعاصي الثاني
يجوز في باب التنوين والاضافة الى الجملة التي بعده لان قوله المعاصي مبتدا
وقوله من الجاهلية خبره وعلى كل التقدير تقديره هذا باب في بيان المعاصي
من امور الجاهلية الثالث وجه الترجمة هو الرد على الرافضية والاباضية
وبعض الخوارج في قولهم ان المذنبين من المؤمنين مخلدون في النار بذنوبهم
وقد نطق القران بتكذيبهم في مواضع منها قوله عز وجل ان الله لا يغفر ان
يشرك به الاية الرابع قوله المعاصي جمع معصية وهو مصدر ميمي وفي الصحاح
وقد عصاه بالفتح يعصيه عصيا ومعصية وفي الشرع هي مخالفة
الشارع ترك واجب وفعل محرم وهي اعم من الكباير والصغاير والجاهلية
زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم **قوله** ولا يكفر
بضم اليا اخر الحروف وتشديد الفا المفتوحة اي لا ينسب الى الكفر وفي رواية
ابي الوقت ولا يكفر بفتح اليا وسكون الكاف **قوله** بارتكاب المعاصي واراد
الاكتساب والاتيان بها وهو مجاز عنه واستدل على ذلك بما في حديث ابي ذر
من قوله عليه السلام انك امرؤ فيك جاهلية وبقوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به الاية اما وجه المناسبة والاستدلال بما في الحديث فهو انه
قال له فيك جاهلية يعني انك في تعييرامه على خلق من اخلاق الجاهلية
ولست جاهلا محضا وكان ابو ذر قد عيّر الرجل بامه على ما يجي بيانه عن قريب

ان شا الله تعالى وهو نوع من المعصية ولو كان مرتكب المعصية يكفر لبين
النبي عليه السلام لابي ذر ولم يكتف بقوله في الانكار عليه انك امرؤ فيك
جاهلية واما الاستدلال بالاية فظاهر صريح وهذا هو مذهب اهل السنة
والجماعة واما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة موجبة للمنزلة
بين المنزلتين صاحبها لا مومن ولا كافر وقال الكرماني فان قلت المفهوم من الاية
ان مرتكب الشرك لا يغفر له لا انه يكفر والترجمة انما هي في الكفر لا في الغفر
قلت الكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان نعم عند المعتزلة صاحب الكبيرة الذي
لم يتب عنها غير مغفور بل يخلد في النار وفي الكلام لف ونشر ومذهب اهل
الحق على ان من مات موحداً لا يخلد في النار وان ارتكب من الكبائر غير
الشرك ما ارتكب وقد جاءت به الاحاديث الصحيحة منها قوله عليه السلام
وان زنى وان سرق والمراد بهذه الاية من مات على الذنوب من غير توبة
ولو كان المراد من مات على الذنوب من غير توبة ولو كان المراد من
تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الشرك وغيره معنى اذ التايب
من الشرك قبل الموت مغفور له ويقال المراد بالشرك في هذه الاية
الكفر لان من جحد نبوة محمد عليه السلام مثلا كان كافرا ولو لم يجعل
مع الله الها اخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف وقد يرد الشرك ويراد
ما هو اخص من الكفر كما في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب
والمشركين قوله الا بالشرك اي الا بارتكاب الشرك حتى يصح الاستثنا
من الارتكاب وقال النووي قال بارتكابها احترازا من اعتقادها لانه
لانه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة من الدين ضرورة كالخمر كفر
بلا خلاف الخامس سبب نزول الاية قضية الوحشي قاتل حمزة رضي الله
عنه على ما روي عن ابن عباس قال اتى وحشي الى النبي عليه السلام
فقال يا محمد اتيتك مستجيرا فاجرني حتى اسمع كلام الله فقال
رسول الله

فقال رسول الله عليه السلام قد كنت احب ان اراك على غير جوار فاما اذا
اتيتني مستجيرا فانت في جواري حتى تسمع كلام الله قال فاني اشركت بالله وقتلت النفس
النفس التي حرم الله وزنيت فهل يقبل الله تعالى مني توبة فصمت رسول الله عليه
السلام حتى انزلت والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي
حرم الله الا بالحق الى اخر الاية فتلاها عليه قال ارى شرطا فلعلي لا اعمل صالحا
انا في جوارك حتى اسمع كلام الله فنزلت ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما
ما دون ذلك لمن يشا فدعا به فتلاها عليه قال لعلي من لا يشا انا في جوارك حتى
اسمع كلام الله فنزلت يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة
الله الاية فقال نعم الان لا ارى شرطا فاسلم ص حدثنا سليمان بن حرب قال
حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور قال لقيت ابا ذر رضي الله عنه
بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسالته عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فعيرته
بامه فقال النبي عليه السلام يا ابا ذر اعيرته بامه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم
خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه
مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم ش مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة لان التبويب على جزء منه وقال ابن بطال غرض البخاري من
من الحديث الرد على الخوارج في قولهم المذنب من المومنين يخلد في النار وحجة الرد
عليهم الاية ويغفر ما دون ذلك لمن يشا والمراد به من مات على الذنوب كما
ذكرنا وقال الكرماني وفي بعضها غرض البخاري منه الرد عليهم دعة اذ
لا نزاع لهم في ان الصغيرة لا يكفر صاحبها والتعبير بنحو يا ابن السودا صغيرة
قلت يشير الكرماني بكلامه هذا الى عدم مطابقة الحديث للترجمة وليس كذلك
فانه مطابق لان التعيير بالام امر عظيم عندهم لانهم كانوا يتفاخرون بالانساب
وهذا ارتكاب معصية عظيمة ولهذا انكر النبي عليه السلام عليه بلفظ يدل
على اشد الانكار وقال ابن بطال معناه جهلة وعصيت الله تعالى في ذلك

ولين سلمنا ان هذا صغيرة ولكن كونه صغيرة بالنسبة الى ذنب فوقه وبالنسبة الى
ما دونه كبيرة لان هذا من الامور النسبية ولهذا يجوز ان يقال ساير الذنوب
بالنسبة الى الكفر صغاير لانه لا ذنب اعظم من الكفر وليس فوقه ذنب وما دونه
يختلف في نفسه فان نسب الى ما فوقه فهو صغيرة وان نسب الى ما دونه فهو كبيرة
فافهم **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو ايوب سليمان بن حرب بالبا
الموحدة الازدي البصري وقد تقدم الثاني شعبة بن الحجاج وقد تقدم
الثالث واصل بن حيان بفتح الحا المهملة واليا اخر الحروف المشددة الاحدب
الاسدي الكوفي وهكذا وقع للاصيلي عن واصل الاحدب ولغيره عن واصل
فقط ووقع البخاري في العتق عن واصل الاحدب مثل ما وقع للاصيلي هنا سمع
المعرور وابا وايل وشقيقا ومجاهدا وغيرهم روى عنه الثوري وشعبة ومسعر
وغيرهم قال يحيى بن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق صالح الحديث قيل مات
سنة وعشرين ومائة روى له الجماعة وحيان ان اخذ من الحين ينصرف وان
اخذ من الحياة لا ينصرف الرابع المعرور بالعين المهملة والرا المهملة ابن سويد
ابو امية الاسدي الكوفي وقع في العتق سمعت المعرور بن سويد سمع عمر بن
الخطاب وابن مسعود وابا ذر روى عنه واصل الاحدب والاعمش وقال
رايته وهو ابن مائة وعشرين سنة اسود الراس واللحية قال يحيى بن
معين وابو حاتم ثقة روى له الجماعة الخامس ابو ذر بالذال المعجمة
المفتوحة وتشديد الرا واسمه جندب بضم الجيم والدال وحكى فتح الدال
وعن بعضهم فيه كسر اوله وفتح ثالثه فكانه لغة من واحد الجنادب الذي
هو طاير وقيل اسمه بُرَيْر بضم البا الموحدة وراء مكررة ابن جندب و
والمشهور جندب ابن جُنادة بضم الجيم ابن سفيان بن عبيد بن الوقيعة بن
حرام ابن غفار بن مليك بن ضمرة بن بكر بن عبد مناف بن كنانة ابن خزيمة
بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار الغفاري السيد الجليل وغفار

بكسر

بكسر الغين المعجمة قبيلة من كنانة اسلم قديما روى عنه انه قال انا رابع اربعة في الاسلام
ويقال خامس خمسة اسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه فاقام بها حتى مضت بدر واحد
والخندق ثم رجع الى المدينة فصحب النبي عليه السلام الى ان مات ومناقبه جمة وزهده
مشهور وتواضعه وزهده مشبهان في الحديث بتواضع عيسى عليه السلام وزهده
ومن مذهبه انه يحرم على الانسان ما زاد على حاجته من المال روى له عن رسول
الله عليه السلام مايتا حديث واحد وثمانون حديثا اتفقا منها على اثني
عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بسبعة عشر روى عنه خلق من
الصحابة منهم ابن عباس وانس وخلق من التابعين مات بالربذة سنة
اثنين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود رضي الله عنه وقضيته فيه مشهورة
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة والسوال ومنها ان
ان فيه بصريا وواسطيا وكوفيين ومنها ان فيه بيان الراوي مكان لقيه الصحابي
وسواله منه عن لبس الداعي ذلك الى تحديث الصحابي رضي الله عنه **بيان
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه ههنا عن سليمان بن حرب عن
شعبة واخرجه في العتق عن ادم عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور
واخرجه في الادب عن عمرو بن حفص بن غياث عن ابيه واخرجه مسلم في كتاب
الايمان والنذور عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن احمد بن يونس عن
زهير وعن ابي بكر عن ابي معاوية عن اسحاق بن يونس عن عيسى ابن
يونس كلهم عن الاعمش وعن ابي موسى وبندار عن غندر عن شعبة عن واصل
كلاهما عن المعرور واخرجه ابو داود ولفظه رايت ابا ذر بالربذة وعليه
برد غليظ وعلى غلامه مثله قال فقال القوم يا ابا ذر لو كنت اخذت الذي
على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة وكسوت غلامك ثوبا غيره فقال ابو ذر
اني كنت سابيت رجلا وكانت امه اعجمية فعيرته بامه فشكاني الى رسول الله عليه
السلام فقال يا ابا ذر انك امرؤ فيك جاهلية قال انهم اخوانكم فضلكم الله

عليهم فمن لم يلايمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله وفي اخرى له قال دخلنا على ابي ذر
بالربذة فاذا عليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا له يا ابا ذر لو اخذت برد غلامك
الى بردك فكان حلة وكسوته ثوبا غيره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه
مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه
واخرجه الترمذي ايضا ولفظه قال قال رسول الله عليه السلام اخوانكم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه
من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه **بيان اللغات**
قوله بالرَبَذَة بفتح الرا والبا الموحدة والذال المعجمة موضع قريب من
المدينة منزل من منازل حاج العراق بينها وبين المدينة ثلاث مراحل قريبة
من ذات العرق **قوله** حلة بضم الحا المهملة وتشديد اللام وهي ازار ورداء ولا
يسمى حلة حتى يكون ثوبين ويقال الحلة ثوبان غير لفقين رداء وازار سميا
بذلك لان كل واحد منهما يحل على الآخر **قوله** سابت اي شاتمت وكذا هو في
في رواية الاسماعيلي **قوله** فعيرته بالعين المهملة اي نسبته الى العار وفي العباب
السب والعيب ومنه المثل النار ولا العار اي اختر النار والزمها وعاره يعيره
اذا عابه وهو من الاجوف اليائي يقال عيرته بكذا وعيرته كذا **قوله** خولكم بفتح
الواو وخول الرجل حشمه الواحد خائل وقد يكون الخول واحدا وهو اسم
يقع على العبد والامة وقال الفرا هو جمع خائل وهو الراعي وقال غيره
هو من التخويل وهو التمليك وقيل الخول الخدم وسموا به لانهم يتخولون الامور
اي يصلحونها وقال القاضي اي خدمكم وعبيدكم الذين يتخولون اموركم
اي يصلحون اموركم ويقدمون بها يقال خال المال يخوله اذا احسن القيام
عليه ويقال هو لفظ مشترك تقول خال المال والشيء يخول وخلت اخول
خولا اذا اسست الشيء وتعاهدته واحسنت القيام عليه والخايل الحافظ
ويقال

الحافظ ويقال خايل المال وخايل مال وخول مالك الله الشيء اي ملكه اياه **قوله**
ولا تكلفوهم من التكليف وهو تحميل الشخص شيأ معه كلفة وقيل هو الامر بما
يشق **قوله** ما يغلبهم اي ما تصير قدرتهم فيه مغلوبة يقال غلبه غلبا بسكون اللام وغلبا
بتحريكها وغلبة بالحاق الها وغلابية مثل علانية وغلبة مثل حزقة وغلبى بضمتين مشددة
البا مقصورة ومغلبة **قوله** فاعينوهم من الاعانة وهي المساعدة **بيان الاعراب**
قوله لقيت فعل وفاعل وابا ذر مفعوله **قوله** بالربذة في محل النصب على الحال اي
لقيته حال كونه بالربذة وقوله وعليه حلة جملة اسمية حال ايضا وكذا قوله وعلى
غلامه حلة **قوله** فسألته عطف على قوله لقيت ابا ذر **قوله** سابيت فعل وفاعل ورجلا
مفعوله **قوله** فعيرته عطف على سابيته فان قلت هذا عطف الشيء على نفسه لان
التعيير هو نفس السب وكيف يصح الفا بينهما وشرط المعطوفين مغايرتهما قلت متغايران
بحسب المفهوم من اللفظ ومثل هذه الفا تسمى بالفا التفسيرية كما في قوله
تعالى توبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم حيث قال في التفسير ان القتل هو نفس
التوبة **قوله** يا ابا ذر اصله يا اباذر بالهمزة فحذفت للعلم بها تخفيفا **قوله**
اعيرته الهمزة فيه للاستفهام على وجه الانكار التوبيخي وقول من قال للتقرير
بعيد **قوله** امرؤ مرفوع لانه خبر ان وهو من نوادر الكلمات اذ حركة عين كلمته
تابعة للامها في الاحوال الثلاث وفي العباب المرء الرجل يقال هذا مرؤ صالح
ورايت مرأ صالحا ومررت بمرء صالح وضم الميم في الاحوال الثلاث لغة وهما مرآن
صالحان ولا يجمع على لفظه وتقول هذا امرؤ بالضم ورايت امرأ بالفتح ومررت
بامرء بالكسر معربا من مكانين وتقول هذا امرء بفتح الرا وكذلك رايت امرأ
ومررت بامرء بفتح الرا آت بعضهم يقول هذه مراة صالحة ومرة ايضا
بتحريك الهمزة وتحرك الرا بحركتها فان جيت بالف الوصل كان فيه ثلاث لغات
فتح الرا على كل حال حكاها الفرا وضمها على كل حال واعرابها على كل حاله وتقول
هذا امرؤ ورايت امرأ ومررت بامرء معربا من مكانين وهذه امراة مفتوحة
الرا على كل حاله فان صغرت اسقطت الف الواصل فقلت مُرَيُّ ومُرَيْئة **قوله**
جاهلية مرفوع بالابتدا وفيك مقدما خبره **قوله** اخوانكم خولكم يجوز فيه الوجهان
احدهما ان يكون خولكم مبتدا واخوانكم مقدما خبره وتقديمه للاهتمام
كما سنبينه عن قريب ان شا الله تعالى والاخر ان يكون اللفظان خبرين حذف

من كل واحد منهما المبتدا تقديره هم اخوانكم هو خولكم **قوله** جعلهم الله الجملة من الفعل
والفاعل والمفعول فى محل الرفع على انها خبر مبتدا محذوف تقديره هم جعلهم الله تحت
ايديكم **قوله** فمن كان كلمة من موصولة متضمنة معنى الشرط فى محل الرفع على الابتدا واخوه
مرفوع لانه اسم كان وقوله تحت يده منصوب على انه خبره والجملة صلة الموصول وقوله فليطعمه
خبر المبتدا والفا لتضمنه معنى الشرط واما الفا التى فى فمن فانها عاطفة على مقدر تقديره
وانتم مالكون اياهم فمن كان الى اخره ويجوز ان تكون سببية كما فى قوله تعالى الم تر ان الله
انزل من السما ما فتصبح الارض مخضرة **قوله** مما ياكل يجوز ان تكون ما موصولة والعايد
محذوف تقديره من الذى ياكله ويجوز ان تكون مصدرية اي من اكله **قوله** وليلبسه
عطف على فليطعمه واعرابه مما يلبس مثل اعراب مما ياكل **قوله** ولا تكلفوهم جملة نا
ناهية من الفعل والفاعل والمفعول وقوله ما يغلبهم جملة فى محل النصب على انها
مفعول ثان وكلمة ما موصولة ويغلبهم صلتها **قوله** فاعينوهم جواب الشرط
فلذلك دخلت الفا **بيان المعانى والبيان** فيه ثلاثة احوال متوالية وهى
قوله بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فان قلت الحال ما يبين هيئة الفاعل
او المفعول وبيان هيئة المفعول فى الحالين الاولين ظاهر واما فى الحال
الاخيرة وهى قوله وعلى غلامه حلة فغير ظاهر قلت هذا نظير قولك قولك جئت
ماشيا وزيد متكيا اذ المعنى جئت فى حال مشيي وحال اتكا زيد فكذلك
التقدير ههنا لقيت ابا ذر فى حال كونه بالربذة وحال كون غلامه فى
حلة واسم هذا الغلام لم يبين فى روايات هذا الحديث وقال بعضهم يحتمل
ان يكون ابا مراوح مولى ابي ذر وحديثه عنه فى الصحيحين قلت هذا
خدش وبالاحتمال لا تثبت الحقيقة فافهم فان قلت قد اختلف الفاظ
هذا الحديث فى الحلة فاللفظ الواقع هنا عليه حلة وعلى غلامه حلة وعند
البخارى ايضا فى الادب فى رواية الاعمش عن المعرور بلفظ رايت عليه
بردا وغلامه بردا فقلت لو اخذت هذا فلبسته كانت حلة وفى رواية
ابي داود فقال القوم يا ابا ذر لو اخذت الذى على غلامك جعلته مع
الذى عليك لكانت حلة وفى رواية الاسماعيلى من طريق معاذ عن
شعبة اتيت ابا ذر فاذا حلة عليه منها ثوب وعلى عبده منها ثوب وقد
بينا ان الحلة ثوبان من جنس واحد فكيف التوفيق بين هذه الالفاظ
فان لفظ

فان لفظ ههنا يدل على الحلتين حلة على ابي ذر وحلة على عبده ولفظ فى
فى رواية الاعمش يدل على ان الذى كان عليه هو البرد وعلى غلامه كذلك ولا
يسمى هذا حلة الا بالجمع بينهما ولهذا قال فى رواية مسلم لو جمعت بينهما
كانت حلة وكذا فى رواية ابي داود ورواية الاسماعيل تدل على انه كانت
حلة واحدة باعتبار جمع ما كان على ابي ذر وعبده من الثوبين قلت تحمل
رواية ههنا على المجاز باعتبار ما يؤول ويضم الى الثوب الذى كان على كل
واحد منهما ثوب اخر وباعتبار اطلاق اسم الكل على الجزء فلما راى المعرور
على ابي ذر ثوبا وعلى غلامه ثوبا من الابراد كما هو فى رواية البخارى فى الادب
اطلق على كل واحد منهما حلة باعتبار ما يؤول ويدل عليه رواية مسلم
لو جمعت بينهما كانت حلة وكذا رواية ابي داود وما رواية الاسماعيلى
فانها ايضا مجاز ولكن المجاز فيها فى موضع واحد وفى الرواية التى ههنا
فى الموضعين فافهم هذا هو الذى فتح لى ههنا من الانوار الالهية وقال بعضهم
يمكن الجمع بين الروايتين بانه كان عليه برد جيد تحت ثوب خلق من جنسه
وعلى غلامه كذلك وكانه قيل له لو اخذت البرد الجيد فاضفته الى البرد الجيد
الذى عليك واعطيت الغلام البرد الخلق بدله لكانت حلة جيدة فتلتئم
بذلك الروايتان ويحمل قوله فى حديث الاعمش لكانت حلة اى كاملة
الجودة فالتنكير فيه للتعظيم قلت ليس الجمع الا بالطريق التى ذكرته وما
ذكره ليس بجمع فانه نص فى الرواية التى ههنا على حلتين وفى رواية
الاسماعيلى على حلة واحدة وبالتاويل الذى ذكره يؤول المعنى الى ان يكون
عليه حلة وعلى غلامه حلة باجتماع الجديدين عليه والخلقين على غلامه
فيعارض هذا رواية الاسماعيلى فانها تدل على انها كانت واحدة وكانت
عليهما جميعا وقوله ويحمل قوله فى حديث الاعمش الى اخره كلام صادر
من غير تروى وتامل لانه لا فرق بينه وبين رواية الاسماعيلى فى المعنى
والتنكير فيه ليس للتعظيم وانما هو للافراد اى لا يراد فرد واحد فافهم
قوله فسالته عن ذلك اى عن تساويهما فى لبس الحلة فان قلت لم سالة
عن ذلك وما الفايدة قلت لان عادة العرب وغيرهم ان تكون
ثياب المملوك دون سيده والذى فعله ابو ذر رضى الله عنه كان خلاف

المألوف قوله سابت رجلا قال النووى وسبان الحديث بشعران المسبوب
كان عبداً و قال صاحب منهج الراغبين والذى نعرفه انه بلال رضى الله عنه
وعن هذا اخذ بعضهم فقال وقيل و قيل ان الرجل المذكور هو بلال المؤذن
مولى ابي بكر رضى الله عنه وروى ذلك الوليد بن مسلم منقطعا فان قلت
لم قال سابت من باب المفاعلة قلت ليدل على ان السب كان من الجهتين
ويدل عليه ما فى رواية مسلم قال اعيرته بامه فقلت من سب الرجل سبوا اباه
وامه فان قلت كيف جوز ابو ذر ذلك وهو حرام قلت الظاهر ان هذا كان
منه قبل ان يعرف بتحريمه فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية باقية عنده
فلذلك قال له عليه السلام انك امرؤ فيك جاهلية فان قلت ما كان بعيره بامه
قلت عيره بسواد امه على ما جاء فى رواية اخرى قلت له يا ابن السوداء و فى رواية
فى الادب وكانت امه اعجمية والاعجمى لا يفصح باللسان العربى سواء كان
عربيا او عجميا قوله انك امرؤ فيك جاهلية فيه ترك للعاطف بين
الجملتين لكمال الاتصال بينهما فنزلت الثانية منزلة التأكيد المعنوى
من متبوعه فى افادة التقرير مع الاختلاف فى اللفظ ومن هذا القبيل
قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه قوله اخوانكم خولكم فيه حصر
وذلك لان اصل الكلام ان يقال خولكم اخوانكم لان المقصود هو الحكم
على الخول بالاخوة ولكن لما قصد حصر الخول على الاخوان قدم الاخوان
اى ليسوا الا اخوانا او انما قدم الاخوان لاجل الاهتمام ببيان الاخوة
ويجوز ان يكون من باب القلب الموروث لملاحة الكلام نحو قوله ثم
وان اتم كراى كرا كاشاهدى الدمع ان ذلك كذا كا وقال التيمى كانه
قال هم اخوانكم ثم اراد اظهار وجه هو لا الاخوان فقال خولكم قوله
تحت ايديكم فيه مجاز عن القدرة او عن الملك والاخوة ايضا مجاز عن
مطلق القرابة لان اصلا او لا و آدم المؤمنة ان تخصص هذا الحكم
بالمؤمنة قوله فليطعمه مما ياكل من الاطعام انما قال مما ياكل ولم يقل
مما يطعم رعاية للمطابقة لما فى قوله وليلبسه مما يلبس لان الطعم
يجئ بمعنى الذوق يقال طعم يطعم طعماً اذا ذاق او اكل قال الله تعالى
ومن لم يطعمه فانه منى اى من لم يذقه فلو قال مما يطعم لتوهم انه لا يجب
الاذاقة

الاذاقة مما يذوق و ذلك غير واجب فان قيل لم لم يقل فليوكله مما ياكله قلت
انما قال فليطعمه اشارة الى انه لا بد من اذاقته مما ياكل وان لم يشبعه
من ذلك الاكل قوله فان كلفتموهم فيه حذف المفعول الثانى للاكتفاء
اذ اصله فان كلفتموهم ما يغلبهم بيان استنباط الاحكام وهو على
وجوه الاول فيه النهى عن سبهم و تعييرهم بوالديهم والحث على الاحسان
اليهم والرفق بهم فلا يجوز لاحد تعيير احد بشئ من المكروه يعرفه فى
ابايه وخاصة نفسه كما نهى عن الفخر بالاباء ويلحق بالعبيد من فى معناه
من اجير وخادم وضعيف وكذا الدواب ينبغى ان يحسن اليها و لا يكلف من العمل
ما لا تطيق الدوام عليه فان كلف ذلك لزمه اعانته بنفسه وبغيره الثانى عدم الترفع
على المسلم وان كان عبدا ونحوه من الضعفة لان الله تعالى قال ان اكرمكم عند الله اتقاكم
وقد تظاهرت الادلة على الامر باللطف بالضعفة وخفض الجناح لهم وعن النهى عن
احتقارهم والترفع عليهم الثالث استحباب الاطعام مما ياكل والالباس مما يلبس وقال
القاضى عياض الامر محمول على الاستحباب لا على الايجاب بالاجماع بل ان اطعمه
من الخبز وما يقتاته كان قد اطعمه مما ياكل لان من للتبعيض ولا يلزمه ان يطعمه
من كل ما ياكل على العموم من الادم وطيبات العيش ومع ذلك فيستحب ان لا يستاثر
لا يستأثر على عياله ولا يفضل نفسه فى العيش عليهم الرابع فيه منع تكليف من عمل
ما لا يطيق اصلا او لا يطيق الدوام عليه لان النهى للتحريم بلا خلاف فان كلفه
ذلك اعانه بنفسه او بغيره لقوله فان كلفتموهم فاعينوهم وجاء فى رواية
مسلم فليبعه موضع فليعنه قال القاضى هذا وهم والصواب فليعنه كما رواه
الجمهور الخامس فيه المحافظة على الامر بالمعروف والنهى عن المنكر السادس
فيه جواز اطلاق الاخ على الرقيق ص باب
وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم بالمؤمنين
ش الكلام فيه على وجوه الاول قال الكرمانى وقع فى كثير من نسخ البخارى هذه
الاية وفى بعضها على الترتيب الذى ذكرناه قلت الترتيب الاول هو رواية
ابي ذر عن مشايخه لكن سقط حديث ابي بكرة من رواية المستملى والترتيب
الثانى الذى مشينا عليه هو رواية الاصيلى وغيره وكل من الترتيبين
حسن جيد الثانى وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور فى الباب



وحديث الاحنف ثم حديث ابي ذر
وحديث واحد بعد قول الله تعالى ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء فى باب

الاول مرتكب المعصية لا يكفر بها وان صفة الايمان لا تسلب عنه فكذلك في هذا الباب
يبين مثل ذلك لان الاية المذكورة فيه في حق البغاة وقد سماهم الله تعالى المومنين
ولم تسلب عنهم صفة الايمان وبهذا يرد على الخوارج والمعتزلة كما ذكرنا الثالث
قوله باب لا يعرب الا بعد تركيبه مع شيء آخر بان يقال هذا باب او نحو ذلك ولا يجوز اضافته
الى ما بعده الرابع في معنى الاية واعرابها فقوله طايفتان تثنية طايفة وهي الشيء
في اللغة وفي العباب الطايفة من الشيء القطعة وقوله عز وجل وليشهد عذابهما
طايفة من المومنين قال ابن عباس رضي الله عنهما الطايفة الواحد فما فوقه
فمن اوقع الطايفة يريد النفس الطايفة وقال مجاهد الطايفة الرجل الى الالف
وقال عطا اقلها رجلان انتهى وقال الزجاج الذي عندي ان اقل الطايفة
اثنان وقد جعل الشافعي وغيره هي الطايفة في مواضع من القران على وجه
مختلفة بحسب المواطن فهي في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة واحد
فاكثر واحتج به في قبول خبر الواحد وفي قوله تعالى وليشهد عذابهما طايفة
اربعة وفي قوله تعالى فلتقم طايفة منهم معك ثلاثة وفرقوا في هذه المواضع
بحسب القرات اما الاولى فلان الانذار يحصل به وفي الثانية لانها البينة فيه
وفي الثالثة لذكرهم بلفظ الجمع في قوله وليأخذوا اسلحتهم الى اخره واقله ثلاثة
على المذهب المختار وقول جمهور اهل اللغة والفقه والاصول فان قلت فقد قال الله
تعالى في اية الانذار ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم وهذه
ضماير جموع قلت ان الجمع عايد الى الطوايف التي تجتمع من الفرق في قوله وان الشرط
والتقدير وان اقتتل طايفتان من المومنين وقوله فاصلحوا جواب الشرط
الخامس دلت الاية ان المومن لا يخرجه فسقه ومعاصيه عن المومنين ولا يستحق
بذلك الخلود في النار وقد قال العلما في هذه الاية دليل على وجوب قتال الفية
الباغية على الامام او على احاد المسلمين وعلى فساد قول من منع من قتال المومنين
لقوله عليه السلام سباب المسلم فسق وقتاله كفر بل هو مخصوص بغير الباغي
لان الله تعالى امر به في الاية فلو كان كفرا لما امر به الحديث مع حديث ابي بكرة
رضي الله تعالى عنه المذكور في الباب محمول على قتال المعصية ونحوه وقد ذكر الواحدي
وغيره ان سبب نزول هذه الاية ما جاء عن انس قال قيل يا نبي الله لو اتيت عبد الله
بن ابي فانطلق اليه النبي عليه السلام فركب حمارا وانطلق المسلمون يمشون وهي ارض
سبخة

سبخة فلما اتاه النبي عليه السلام قال اليك فوالله لقد اذاني نتن حمارك فقال رجل
من الانصار والله لحمار رسول الله عليه السلام اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله
رجل من قومه وغضب لكل واحد منهما اصحابه وكان بينهما ضرب بالجريد والايدي
والنعال فان قلت قال اولا اقتتلوا بلفظ الجمع وثانيا بينهما بلفظ التثنية فما
توجيهه قلت نظر في الاولى الى المعنى وفي الثاني الى اللفظ وذلك سايغ ذايع وقرا
ابن ابي عبلة اقتتلتا وقرا عمر بن عبيد اقتتلا على تاويل الرهطين او النفرين **قوله**
فسماهم المومنين اي سمى تعالى اهل القتال مومنين فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج
عن الايمان **ص** حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب
ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة
رضي الله عنه فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار فقلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا
على قتل صاحبه **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الباب في اطلاق اسم
المومن على مرتكب المعصية والحديث بصريحه يدل على هذا على ما لا يخفى **بيان**
رجاله وهم سبعة الاول عبد الله بن مبارك ابن عبد الله العيشي بفتح
العين المهملة وسكون اليا اخر الحروف وبالشين المعجمة ابو بكر ويقال ابو محمد
البصري روى عن وهب بن خالد وحماد بن زيد وغيرهما روى البخاري وابو
زرعة وابو داود وابو حاتم عنه وقال صدوق وروى النساي عن رجل عنه
ولم يرو له مسلم شيا توفي سنة ثمان او تسع وعشرين ومايتين الثاني
حماد بن زيد بن درهم ابو اسماعيل الازرق الازدي البصري مولى ال جرير بن
حازم سمع ثابتا البناني وابن سيرين وعمرو بن دينار ويحيى القطان وايوب
وخلقا كثيرا روى عنه السفيانان وابن المبارك ويحيى القطان ووكيع وغيرهم
قال عبد الرحمن بن مهدي ايمة الناس زمانهم اربعة سفيان الثوري بالكوفة
ومالك بالحجاز والاوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة وما رايت اعلم
من حماد بن زيد ولا سفيان ولا مالك وقال ابن سعد كان حماد بن زيد ثقة
ثبتا حجة كثير الحديث وانشد ابن المبارك فيه ⁘ ايها الطالب علما ⁘ ايت حماد بن زيد ⁘
فخذ العلم بحلم ⁘ ثم قيده بقيد ⁘ ودع البدعة من ⁘ اثار عمرو بن عبيد ⁘

ولد سنة ثمان وتسعين وتوفي في سنة تسع وسبعين وماية وهو ابن احدى وثمانين
روى له الجماعة الثالث ايوب السختياني وقد مر ذكره الرابع يونس بن عبيد بن دينار
البصري راى انس بن مالك وسمع الحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهما روى
عنه سفيان الثوري والحمادان وغيرهم قال احمد ويحيى ثقة توفي سنة تسع
وثلاثين وماية روى له الجماعة الخامس ابو سعيد الحسن بن الحسن الانصاري
مولاهم البصري مولى زيد بن ثابت ويقال مولى جابر بن عبد الله الانصاري
وامه اسمها خيرة بالخا المعجمة وسكون اليا اخر الحروف مولاة لام سلمة زوج
النبي عليه السلام ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه وقيل
ان امه ربما كانت تغيب فيبكي الحسن فتعطيه ام سلمة ام المومنين ثديها تعلله
الى ان يجي امه فيدر ثديها فيشربه فيرون تلك الفصاحة والحكمة من بركتها ونشا
الحسن بوادي القرى وقال الحسن غزونا خراسان ومعنا ثلاثماية من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع ابن عمر وانسا وسمرة وقيس بن
عاصم وغيرهم من الصحابة وعن الفضيل بن عياض قال سالت هشام بن
حسان كم ادرك الحسن من الصحابة قال ماية وثلاثين قال وابن سيرين
قال ثلاثين ولم يصح للحسن سماع من عايشة رضي الله عنها قال
ابن معين لم يسمع الحسن من ابي بكرة ولا من جابر بن عبد الله ولا من ابي هريرة
وسئل ابو زرعة القي الحسن احدا من البدريين قال راهم رؤية راى
عثمان وعليا قيل لم يسمع منهما قال لا كان الحسن يوم بويع علي رضي الله
عنه ابن اربع عشرة سنة وراى عليا بالمدينة ثم رجع علي الكوفة والبصرة
ولم يلقه الحسن بعد ذلك قال ابو زرعة لم يسمع الحسن من ابي هريرة
ولا راه ومن قال في الحديث ثنا ابو هريرة فقد اخطا ولم يسمع من ابن
عباس وسمع من ابن عمر حديثا واحدا وعن ابي رجا قال قلت للحسن
متى خرجت من المدينة قال عام صفين قلت فمتى احتلمت قال عام صفين
وقال ابن سعد كان الحسن جامعا عالما فقيها ثقة مامونا عابدا ناسكا
كثير العلم فصيحا جميلا قدم مكة فاجلسوه واجتمع الناس اليه فيهم
طاوس وعطا ومجاهد وعمرو بن شعيب فحدثهم فقالوا وقال بعضهم لم نر
مثل هذا قط توفي سنة سنة عشر وماية وتوفي بعده ابن سيرين بماية

يوم روى له الجماعة فايدة روى له البخاري هذا الحديث هنا عن الحسن
عن الاحنف ورواه في الفتن عن الحسن وانكر يحيى بن معين والدارقطني
سماع الحسن من ابي بكرة قال الدارقطني بينهما الاحنف واحتج بما رواه
البخاري ايضا في الفتن في باب قول النبي عليه السلام ان ابني هذا سيد عن
علي بن عبد الله عن سفيان عن اسرايل فذكر الحديث وفيه قال الحسن ولقد
سمعت ابا بكرة قال بينا النبي عليه السلام يخطب قال البخاري قال علي بن
المديني انما صح عندنا سماع الحسن من ابي بكرة بهذا الحديث قال ابو الوليد الباجي
هذا الحسن المذكور في هذا الحديث الذي قال فيه سمعت ابا بكرة انما هو الحسن
بن علي رضي الله عنهما وليس بالحسن البصري فما قال غير صحيح والله اعلم السادس
الاحنف بالمهملة والنون هو ابو بحر بن قيس واسمه الضحاك وقيل صخر بن قيس
بن معاوية بن حصين ابن حفص بن عبادة بن النزال بن مرة بن عبيد بن مقاعس
بن ر بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم ولد وهو احنف وهو الاعوج من الحنف
وهو الاعوجاج في الرجل وهو ان يقبل احد الابهامين من احدى الرجلين على الاخرى
وقيل هو الذي يمشي على ظهر قدمه من شقها الذي يلي خنصرها ادرك زمن النبي
عليه السلام واسلم على عهده ولم يره ووفد الى عمر رضي الله عنه وهو الذي افتتح
مرو الروذ وكان الامامان الحسن وابن سيرين في جيشه وولد الاحنف ملتزقة
الاليتين حتى يشق ما بينهما وكان اعور وسمع عمر وعليا والعباس وغيرهم وعنه
الحسن وغيره مات بالكوفة سنة سبع وستين في امارة ابن الزبير رضي الله
عنهم السابع ابو بكرة اسمه نفيع بضم النون وفتح الفا ابن الحارث بن كلدة بالكاف
واللام المفتوحتين ابن عمرو بن علاج بن ابي سلمة وهو عبد العزى بن غيرة بكسر
الغين المعجمة وفتح اليا اخر الحروف بن عوف بن قسي بفتح القاف وكسر السين
المهملة وهو ثقيف بن منبه الثقفي وقيل نفيع بن مسروح مولى الحارث بن كلدة
طبيب رسول الله عليه السلام وقيل اسمه مسروح وامه سمية امة الحارث بن
كلدة وهو اخو زياد لامه وهو ممن نزل له يوم الطايف الى رسول الله عليه السلام
من حصن الطايف في بكرة وكني ابا بكرة واعتقه رسول الله عليه السلام وهو
معدود في مواليه وكان من فضلا الصحابة وصالحيهم ولم يزل مجتهدا في العبادة
حتى توفي بالبصرة سنة اثنين وخمسين روى له عن رسول الله عليه السلام ماية

حديث واثنان وثلاثون حديثا اتفقا على ثمانية وانفرد البخاري بخمسة
ومسلم بحديث روى عنه ابناه والحسن البصري والاحنف روى له الجماعة
بيان لطائف منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان
رواته كلهم بصريون ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن
بعض وهم الاحنف والحسن وايوب بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره
اخرجه ايضا في الفتن عن عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد بن سلمة عن
رجل لم يسمه عن الحسن قال خرجت بسلاحي وساقه الى ان قال لحماد بن زيد فذكرت
هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما
روى هذا الحديث عن الاحنف قال خرجت الحديث واخرجه مسلم بطرق غير
هذه ولفظ اخر واخرجه ابو داود والنسائي ايضا بيان اللغات واعراب
قوله فما بال المقتول اي فما حاله وشانه وهو من الاجوف الواوي قوله حريصا
من الحرص وهو الجشع وقد حرص على الشيء يحرص مثل ضرب يضرب وحرص
يحرص مثل سمع يسمع ومنه قراءة الحسن البصري وابو حيوة وابراهيم النخعي
والى الرحم ان البرهيم ان تحرص على هداهم بفتح الرا قوله لانصر اي لاجل ان
انصر وان المصدرية مقدرة بعد اللام قوله فان قلت الفا فيه
تصلح للتعليل قوله يقول جملة في محل النصب على الحال قوله فالقاتل الفا
جواب اذا قوله هذا القاتل قال الكرماني هو مبتدا وخبره هذا يستحق
النار وهو قاتل فالمقتول لم يستحقه وهو مظلوم قلت الاولى ان يقال
هذا مبتدا والقاتل مبتدا ثان وخبره محذوف والجملة خبر المبتدا الاول
والتقدير هذا القاتل يستحق النار لكونه ظالما فما بال المقتول وهو مظلوم
ونظيره هذا زيد عالم وقد علم ان المبتدا اذا اتحد بالخبر لا يحتاج الى
ضمير ومنه قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير وقوله عليه السلام
افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله بيان المعاني والاحكام
قوله لانصر هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه ووقع في رواية
الاسماعيلي عليا ووقع للبخاري في الفتن اريد نصرة ابن عم رسول الله عليه
السلام وقال الكرماني وقيل يعني عثمان رضي الله عنه قلت هذا بعيد ويرده
ما في الصحيح قوله اذا التقى المسلمان بسيفيهما وفي الرواية الاخرى اذا تواجه
المسلمان

المسلمان اي اذا ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه اي ذاته وجملته
قوله فالقاتل والمقتول في النار قال عياض وغيره معناه ان جازاهما الله
تعالى وعاقبهما كما هو مذهب اهل السنة وهو ايضا محمول على غير المتاول
لكن قايل للمعصية اوغيرها مما يشبهها ويقال معنى القاتل والمقتول في النار انهما
يستحقانها وامرهما الى الله عز وجل كما هو مصرح به في حديث عبادة فان شاء عفى
عنهما وان شاء عاقبهما ثم اخرجهما من النار فادخلهما الجنة كما ثبت في حديث ابي سعيد وغيره
من العصاة الذين يخرجون من النار فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ونظير هذا الحديث
في المعنى في قوله تعالى فجزاؤه جهنم معناه هذا جزاؤه وليس بلازم ان يجازى واختلف
العلماء في القتال في الفتنة فمنع بعضهم القتال منها وان دخلوا عليه عملا بظاهر هذا
الحديث وبحديث ابي بكرة في صحيح مسلم الطويل انها ستكون فتن الحديث وقال هؤلاء لا يقاتل
وان دخلوا عليه وطلبوا قتله ولا يجوز له المدافعة عن نفسه لان الطالب متاول وهذا
مذهب ابي بكرة وغيره وفي طبقات ابن سعد مثله عن ابي سعيد الخدري وقال عمران بن
حصين وابن عمر وغيرهما لا يدخل فيها فان قصد دفع عن نفسه وقال معظم الصحابة
والتابعين وغيرهما يجب نصر الحق وقتال الباغين لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى
تفيء الى امر الله وهذا هو الصحيح ويتاول احاديث المنع على من لم يظهر له الحق
او على عدم التاويل لواحد منهما ولو كان كما قال الاولون لظهر الفساد واستطال اهل
والحق الذي عليه اهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة وحسن الظن بهم
والتاويل لهم وانهم مجتهدون متاولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا
فمنهم المخطئ في اجتهاده والمصيب وقد رفع الله الحرج عن المجتهد المخطئ في الفروع وضعف
اجر المصيب وتوقف الطبري وغيره في تعيين المحق منهم وصرح به الجمهور وقالوا ان عليا رضي
الله عنه واشياعه كانوا مصيبين اذ كانوا احق الناس بها وافضل من على وجه الدنيا
حينئذ قوله انه كان حريصا على صاحبه وفي رواية انه قد اراد قتل صاحبه قال القاضي
فيه حجة للقاضي ابي بكر بن الطيب ومن قال بقوله ان العزم على الذنب والعقد على
عمل معصية بخلاف الهم المعفو عنه قاله وللمخالف له ان يقول هذا قد فعل واكثر
من العزم وهو المواجهة والقتال وقال النووي والاول هو الصحيح والذي عليه الجمهور
ان من نوى المعصية واصر عليها يكون اثما وان لم يعملها ولا تكلم قلت التحقيق
فيه ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها اثم في اعتقاده وعزمه ولهذا

جا بلفظ الحرص فيه ويحمل ما وقع من قوله عليه السلام ان الله تجاوز لامتى ما حدثت به انفسها
مالم يتكلموا به او يعملوا به وفى الحديث الاخر اذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها عليه على ان
ذلك فيما لم يوطن نفسه عليها وانما مر ذلك بفكره من غير استقرار ويسمى هذا هما
ويفرق بين الهم والعزم وان عزم تكتب سيئة فاذا عملها كتبته معصية ثانية
الاسئلة والاجوبة منها ما قيل فى قوله اتصو هذا الرجل ان السوال عن المكان
والجواب عن الفعل فلا تطابق بينهما واجيب بان المراد اريد مكان انصره ومنها
ما قيل القاتل والمقتول من الصحابة فى الجنة اذ كان قتالهم من الاجتهاد والواجب
اتباعه واجيب بان ذلك عند عدم الاجتهاد وعدم ظن ان فيه الصلاح الدينى اما اذا
اجتهد وظن الصلاح فيه فهما ماجوران مثابان من اصاب فله اجر وما وقع بين الصحابة
هو من هذا القسم فالحديث ليس عاما ومنها ما قيل لم منع ابو بكرة الاحنف منه ولم امتنع
بنفسه منه واجيب بان ذلك ايضا اجتهادى فكان يودى اجتهاده الى الامتناع والمنع
فهو ايضا مثاب فى ذلك منها ما قيل ان لفظة فى النار مشعرة بحقيقة مذهب المعتزلة
حيث قالوا بوجوب العقاب للعاصى واجيب بالمنع لان معناه حقهما ان يكونا فى النار
وقد يعفو الله عنه وقد مر تحقيقه عن قريب ومنها ما قيل لم ادخل الحرص على القتل وهو
صغيرة فى سلك القتل وهو كبيرة واجيب بانه ادخلهما فى سلك واحد فى مجرد كونهما
فى النار فقط وان تفاوتا صغرا وكبرا وغير ذلك ومنها ما قيل لما سمى الله الطايفتين
فى الايتين مومنين وسماهما النبى عليه السلام مسلمين حال الالتقا لا حال القتال وبعده
واجيب بان دلالة الاية ظاهرة فان فى قوله تعالى واصلحوا بين اخويكم سماهما الله تعالى
اخوين وامر بالاصلاح بينهما ولانهما عاصيان قبل القتال وهو من حين سعيا اليه
وقصداه واما الحديث فمحمول على معنا الاية والله اعلم **ص،**
باب ظلم دون ظلم **ش** الكلام فيه على وجهين الاول
وجه المناسبة بين البابين ان المذكور فى الباب الاول هو ان الله تعالى سمى البغاة م
مومنين ولم ينف عنهم اسم الايمان مع كونهم عصاة وان المعصية لا تخرج صاحبها
عن الايمان ولا شك ان المعصية ظلم والظلم فى ذاته يختلف والمذكور فى هذا الباب
الاشارة الى انواع الظلم حيث قال ظلم دون ظلم وقال ابن بطال مقصود الباب ان تمام
الايمان بالعمل وان المعاصى ينقص بها الايمان ولا تخرج صاحبها الى الكفر والناس
يختلفون فيه على قدر صغر المعاصى وكبرها الثانى قوله باب لا يعرب الا بتقدير مبتدا

قبله

قبله لانا قد قلنا غير مرة ان الاعراب لا يكون الا بعد التركيب ولا يضاف الى ما بعده
والتقدير فى الحقيقة هذا باب يبين فيه ظلم دون ظلم وهذا لفظ اثر رواه احمد فى كتاب
الايمان من حديث عطا بن ابى رباح وغيره اخذه البخارى ووضعه ترجمة ثم ذكر عليه الحديث
المرفوع ولفظة دون اما بمعنى غير يعنى انواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الادنى يعنى
بعضها اشد فى الظلمية وسوء عاقبتها **ص** ~~حدثنا محمد بن شعبة عن سليمان~~ حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا شعبة **ح** وحدثنا شعبة بشر بن خالد قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان
عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
قال اصحاب رسول الله صلى الله وسلم اينا لم نظلم فانزل الله ان الشرك لظلم عظيم **ش** مطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه لما علم ان الظلم على انواع وان بعض الظلم كفر وبعضها ليس بكفر
فيعلم من ذلك ضرورة ان بعضها دون واخرج هذا الحديث من طريقين احداهما عن ابى
الوليد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله والاخرى عن بشر بن
بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فان
قلت الحديث عال فى الطريق الاولى لان رجالها خمسة ورجال الثانية ستة فلم لم يكتف بالاولى
قلت انما اخرجه بالطريق الثانية ايضا لكون محمد بن جعفر اثبت الناس فى شعبة واراد بهذا
التنبيه عليه فان قلت اللفظ الذى ساقه لمن من شيخيه قلت اللفظ لبشر بن خالد وكذلك
اخرجه النسائى عنه وتابعه ابن ابى عدى عن شعبة وهو عند البخارى فى قصة لقمان بلفظ
اينا لم يلبس ايمانه بظلم وزاد فيه ابو نعيم فى مستخرجه من طريق سليمان بن حرب عن شعبة
بعد قوله ان الشرك لظلم عظيم فطابت انفسنا **بيان رجاله** وهم ثمانية الاول
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى الباهلى البصرى وقد مر ذكره الثانى
شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره ايضا الثالث بشر بكسر البا وسكون الشين المعجمة ابن
خالد العسكرى ابو محمد الفارض روى عنه البخارى ومسلم وابو داود والنسائى وقال ثقة
ومحمد بن يحيى بن مندة ومحمد بن اسحاق ابن خزيمة توفى سنة ثلاث وخمسين ومايتين
الرابع محمد ابن جعفر الهذلى مولاهم البصرى صاحب الكرابيس المعروف بغندر سمع
السفيانين وشعبة وجالسه نحوا من عشرين سنة وكان شعبة زوج امه روى عنه
احمد وعلى بن المدينى وبندار وخلق كثير صام خمسين سنة يوما ويوما وقال يحيى بن معين
كان من اصح الناس كتابا وقال ابو حاتم صدوق وهو فى شعبة ثقة وغندر لقب لقبه
به ابن جريج لما قدم البصرة وحدث عن الحسن فجعل محمد يكثر التشغيب عليه فقال

اسكت يا غندر واهل الحجاز يسمون الضعيف غندرا وزعم ابو جعفر النحاس في كتاب الا
اثر من الغندر وان نونه زايدة والمشهور في داله الفتح وحكى الجوهري ضمها مات
سنة ثلاث وتسعين ومايه قال ابو داود وقيل سنة اربع وقال ابن سعد سنة
اربع ومايتين وقد تلقب عشرا نفس بغندر الخامس سليمان بن مهران ابو محمد
الاسدي الكاهلي مولاهم الكوفي الاعمش وكاهل هو اسد بن خزيمة يقال اصله من
غيرستان من قرية يقال لها دُبَاوند بضم الدال المهملة وفتح البا الموحده وسكون
الالف وفتح الواو وسكون النون وفي اخره دال مهملة والديها الاعمش وجا به ابوه
حميلا الى الكوفة فاشتراه رجل من بني اسد فاعتقه وقال الترمذي في جامعه في باب
الاستتار عند الحاجة عن الاعمش قال كان ابي حميلا فورثه مسروق قال الحميل على هذا
ابوه والحميل الذي يحمل من بلده ضعيفا ولم يولد في الاسلام وظهر للاعمش اربعة
الاف حديث ولم يكن له كتاب وكان فصيحا لم يلحن قط وكان ابوه من سبي الديلم
يقال انه شهد قتل الحسين رضي الله عنه وان الاعمش ولد يوم قتل الحسين يوم عاشورا
عاشورا سنة احدى وستين وقال البخاري ولد سنة ستين ومات سنة ثمان
واربعين ومايه وراى انسا قيل وابا بكرة وروى عبد الله ابن ابي اوفى وقال
الشيخ قطب الدين في شرحه راى انس بن مالك وعبد الله بن ابي اوفى ولم يثبت
له سماع من احدهما وسمع ابا وايل والمعرور ومجاهدا وبراهيم النخعي والتيمي والشعبي
وخلقا روى عنه السبيعي وابراهيم التيمي والثوري وشعبة ويحيى القطان وسفيان
بن عيينة وخلق سواهم وقال يحيى القطان الاعمش من النُسّاك المحافظين على
الصف الاول وكانه علامة الاسلام وقال وكيع بقي الاعمش قريبا من سبعين سنة
لم تفته التكبيرة الاولى وكان شعبة اذا ذكر الاعمش قال المصحف سماه المصحف
لصدقه وكان سُمّي سيد المحدثين وكان فيه تشيع ونسب الى التدليس وقد عنعن في
الحديث عن ابراهيم ولم يُرَ في جميع الطرق التي فيها رواية الاعمش للبخاري ومسلم
وغيرهما انه صرح بالتحديث والاخبار الا في رواية حفص بن غياث عن الاعمش
الحديث المذكور في رواية البخاري في قصة ابراهيم عليه السلام على ما يجي ان شا الله
تعالى فان قلت المعنعن اذا كان مدلسا لا يحمل حديثه على السماع الا ان يبين
فيقول حدثنا واخبرنا او سمعت او ما يدل على التحديث قلت قال ابن الصلاح
وغيره ما كان في الصحيحين من ذلك عن المدلسين كالسفيانين والاعمش وقتادة

وغيرهم

وغيرهم فمحمول على ثبوت السماع عند البخاري ومسلم من طريق اخر وقد ذكر الخطيب عن
بعض الحفاظ ان الاعمش يدلس عن غير الثقة بخلاف سفيان فانه انما يدلس عن ثقة
واذا كان كذلك فلا بد ان يبين حتى يعرف اعلم السادس ابراهيم بن يزيد بن قيس بن
الاسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخع النخعي ابو عمران الكوفي فقيه
اهل الكوفة دخل على عايشة رضي الله عنها ولم يثبت له منها سماع وقال العجلي ادرك جماعة
من الصحابة ولم يحدث عن احد منهم وكان ثقة مفتي اهل زمانه قال والشعبي وسمع علقمة
والاسود بن يزيد خاله ومسروقا وخلقا كثيرا روى عنه الشعبي ومنصور والاعمش وغيرهم
وكان اعور وقال الشعبي لما مات ابراهيم ما ترك احدا اعلم منه ولا افقه فقيل له ولا الحسن
وابن سيرين قال ولا هما ولا من اهل البصرة ولا من اهل الكوفة والحجاز وفي رواية ولا بالشام
قال الاعمش كان ابراهيم خيرا في الحديث مات وهو مختف من الحجاج ولم يحضر جنازته الا سبعة انفس
سنة ست وتسعين وهو ابن تسع وقيل ثمان وخمسين قيل ولد سنة ثمان وثلاثين وقيل
سنة خمسين فيكون على هذا توفي ابن ستة واربعين روى له الجماعة السابع علقمة بن قيس
بن عبد الله بن علقمة بن سلامان بن كهيل بن بكر بن عوف بن النخعي ابو شبل الكوفي عم الاسود
وعبد الرحمن بن يزيد خال ابراهيم ابن يزيد النخعي لان ام ابراهيم مليكة ابنة يزيد وهي اخت الاسود
وعبد الرحمن ابني يزيد روى عن ابي بكر رضي الله عنه وسمع عن عمر وعثمان وعلي وابن
مسعود وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم روى عنه ابو وايل وابراهيم النخعي ومحمد بن
سيرين وغيرهم اتفق على جلالته وتوثيقه وقال ابراهيم النخعي كان علقمة يشبه عبد الله
بن مسعود وقال ابو اسحاق كان علقمة من الربانيين وقال ابو قيس رايت ابراهيم
اخذا بركاب علقمة مات سنة اثنين وستين وقيل وسبعين ولم يولد له قط روى له
الجماعة الا ابن ماجة الثامن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقد مر ذكره في اول
كتاب الايمان وفي الصحابة ثلاثة عبد الله بن مسعود احدهم هذا والثاني ابو
عمرو الثقفي اخو ابي عبيدة استشهد يوم الجسر والثالث غفاري له حديث وفيهم
رابع اختلف في اسمه فقيل ابن مسعده وقيل ابن مسعود فزاري **بيان لطايف اسناده**
منها ان فيه التحديث بصورة الجمع وصورة الافراد والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة
من التابعين الكوفيين يروي بعضهم عن بعض الاعمش وابراهيم وعلقمة وهذا الا
سنا واحد ما قيل فيه انه اصح الاحاديث ومنها ان رواته كلهم حفاظ ايمة اجلا ومنها
ان في بعض النسخ قبل قوله وحدثني بشر صورة ح اشارة الى التحويل حايلا بين الاسنادين

فهذا ان كان من المصنف فهي تدل على التحويل قطعا وان كان من بعض الرواة قد زادها
فيحتمل وجهين احدهما ان تكون مهملة والرمز على التحويل كما ذكرنا والاخر ان يكون معجمة
دالة على البخارى بطريق الرمز اي قال البخارى وحدثني بشر والرواية الصحيحة بواو
العطف فافهم **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخارى ايضا في
احاديث الانبيا عليهم السلام عن ابي الوليد عن شعبة وعن بشر بن خالد عن غندر عن
شعبة وفي التفسير عن بندار عن ابن عدى عن شعبة وفي احاديث الانبيا عن ابن حفص
بن غياث عن ابيه وعن اسحاق عن عيسى بن يونس وفي التفسير واستتابة المرتدين
عن قتيبة عن جرير واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر عن ابن ادريس وابي معاويه ووكيع
وعن اسحاق بن وابن خشرم عن عيسى وعن منجاب عن علي بن مسهر وعن ابي كريب عن ابن ادريس
كلهم عن الاعمش عن ابراهيم به وفي بعض طرق البخارى لما نزلت الاية شق ذلك على اصحاب
رسول الله عليه السلام فقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله عليه السلام انه
ليس كذلك الا تسمعون الى قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم واخرجه الترمذى ايضا **بيان
اللغات والاعراب** قوله لم يلبسوا من باب لبست الامر البسه بالفتح في الماضي
والكسر في المستقبل اذا خلطته وفي لبس الثوب بضده يعني بالكسر في الماضي والفتح في
المستقبل والمصدر من الاول لبس بفتح اللام ومن الثاني لبس بالضم وفي العباب قال الله
تعالى وللبسنا عليهم ما يلبسون اي شبهنا عليهم واضللناهم كما ضلوا وقال ابن عرفة في
قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل اى لا تخلطوه به وقوله تعالى او يلبسكم شيعا اي يخلط
امركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق وقوله جل ذكره ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوه
بشرك قال العجاج ويفصلون اللبس بعد اللبس من الامور الربس بعد الربس واللبس ايضا
اختلاط الظلام وفي الامر لبسة بالضم اي شبهة وليس بواضح **قوله** بظلم الظلم في الاصل
الوضع وضع الشي في غير موضعه يقال ظلمه يظلمه ظلما ومظلمة والظلامة والظليمة ما تطلبه
عند المظالم وهو اسم ما اخذ منك وتظلمني اى ظلمني مالي **قوله** لما بمعنى حين وقوله قال
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابه **قوله** نزلت فعل وفاعله قوله الذين امنوا الاية
والتانيث باعتبار الاية والتقدير لما نزلت الاية هذه الذين امنوا الى اخرها **قوله** اينا
كلام اضافي مبتدا وقوله لم يظلم خبره والجملة مقول القول **قوله** فانزل الله عطف على قال
اصحاب رسول الله عليه السلام والفا معناها التعقيب وقد تكون بمعنى ثم يعني تكون
للتراخي والذى يقتضيه الحال ههنا على اصلها **بيان المعاني** قوله اينا لم يظلم وفي
بعض

وفي بعض النسخ اينا لم يظلم نفسه بزيادة نفسه والمعنى ان الصحابة فهموا الظلم على الاطلاق
فشق عليهم ذلك فبين الله عز وجل ان المراد الظلم المقيد وهو الذى لا ظلم بعده وقال الخطابي
انما شق عليهم لان ظاهر الظلم الافتيات بحقوق الناس والافتيات السبق الى الشي وما ظلموا
انفسهم من ارتكاب المعاصي فظنوا ان المراد ههنا معناه الظاهر فانزل الله عز وجل الاية
ومن جعل العبادة واثبت الربوبية لغير الله تعالى فهو ظلم الظالمين وقال تيمي معنى الاية
لم يفسدوا ايمانهم ويبطلوه بكفر لان الخلط بينهما لا يتصور اى لم يخلطوا صفة الكفر بصفة
الايمان فتحصل لهم صفتان ايمان مقدم وكفر متاخر بان كفروا بعد ايمانهم ويجوز ان يكون
معناه ينافقوا فيجمعوا بينهما ظاهرا وباطنا وان كانا لا يجتمعان قلت اختلفت الفاظ الحديث
في هذا ففي رواية جرير عن الاعمش فقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال ليس كذلك الا تسمعون
الى قول لقمان وفي رواية وكيع عنه فقال ليس كما تظنون وفي رواية عيسى بن يونس عنه انما هو
الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان وفي رواية شعبة عنه ما مضى ذكره ههنا فبين رواية
شعبة عنه وبين روايات جرير ووكيع وعيسى بن يونس اختلاف والتوفيق بينهما
ان تجعل احداهما مبينة للاخرى فيكون لما شق عليهم انزل الله تعالى ان الشرك
لظلم عظيم فاعلمهم النبي عليه السلام ان الظلم المطلق في احدهما يراد به المقيد في الاخرى
وهو الشرك فالصحابة رضى الله عنهم حملوا اللفظ على عمومه فشق عليهم الى ان اعلمهم النبي
عليه السلام بانه ليس كما ظننتم بل كما قال لقمان عليه السلام فان قلت من اين حملوه على العموم
قلت لان قوله بظلم نكرة في سياق النفي فاقتضت التعميم فان قلت من اين لزم ان من لبس الايمان
بظلم لا يكون امنا ولا مهتديا حتى شق عليهم قلت من تقديم لهم على الامن في قوله اولئك لهم الا
من اى لهم الامن لا لغيرهم ومن تقديم وهم على مهتدون في قوله وهم مهتدون وقال الز
مخشري في كلمة هو في قائلها انه للتخصيص اى هو قائلها لا غيره فان قلت لا يلزم من قوله تعالى)
ان الشرك لظلم عظيم ان غير الشرك لا يكون ظلما قلت التنوين في بظلم للتعظيم فكانه قال لم يلبسوا عظيما
ايمانهم بشرك وقد ورد ذلك صريحا عند البخارى من طريق حفص بن غياث عن الاعمش
ولفظه قلت يا رسول الله اينا لم يظلم نفسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بشرك او لم
تسمعوا الى قول لقمان فذكر الاية فان قلت لم يختص الظلم العظيم على الشرك قلت عظمة هذا
الظلم معلومة بنص الشارع وعظمة غيره غير معلومة والاصل عدمها **بيان استنباط
الاحكام الاول** ان الظلم يطلق ويراد به الخاص بخلاف قول اهل الظاهر بحمل الصحابة
ذلك على جميع انواع الظلم فبين الله تعالى ان المراد نوع منه وحكى الماوردى في الظلم في

في الاية قولين احدهما ان المراد منه الشرك وهو قول ابي بن كعب وابن مسعود عملا بهذا الحديث
قال واختلفوا على الثاني فقيل انها علامة ويؤيده ما رواه عبد بن حميد عن ابراهيم التيمي
ان رجلا سال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذه الاية فيها شئ قال علي رضي الله
عنه وقيل انها فيمن هاجر الى المدينة قاله عكرمة قلت جعل صاحب الكشاف هذه الاية جوابا عن سؤال
اعني قوله فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون واراد بالفريقين فريقي المشركين والموحدين
وفسر الشرك بالمعصية فقال اي لم يخلطوا ايمانهم بمعصية تفسقهم ثم قال وابى تفسير الظلم
بالكفر لفظ اللبس وهذا لا يمشي الا على قول من قال انها خاصة نزلت في ابراهيم الثاني ان المفسر
يقضي على المجمل الثالث اثبات العموم الرابع عموم نكرة في سياق النفي لفهم الصحابة وتقرير
الشارع عليه وبيانه لهم التخصيص وانكر القاضي العموم فقال حملوه على اظهر معانيه ثانيها وان كان
ينطلق على الكفر وغيره لغة وشرعا فعرف الاستعمال فيه العدول عن الحق في غير الكفر كما ان لفظ
الكفر يطلق على معاني من جحد النعم والستر لكن الغالب عند مجرد الاطلاق حمله على ضد الايمان
فلما ورد لفظ الظلم من غير قرينة حمله الصحابة على اظهر وجوهه فليس فيه دلالة العموم قلت
يرد هذا ما ذكرناه من ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ورواية البخاري الخامس ستنبط
منه المازري والنووي وغيرهما تاخير البيان الى وقت الحاجة وقال القاضي عياض في الرد
على ذلك بانه ليس في هذه القضية تكليف عمل بل تكليف اعتقاد بتصديق الخبر واعتقاد
التصديق لازم لاول وروده فيما هي الحاجة المؤخرة الى البيان لكنهم لما اشفقوا بين لهم المراد
وقال بعضهم ويمكن ان يقال المعتقد ايضا يحتاج الى البيان فما انتفت الحاجة والحق ان في القصة
تاخير البيان عن وقت الخطاب لانهم حيث احتاجوا اليه لم يتاخر قلت لو فهم هذا القايل كلام القاضي
لما استدرك عليه بما قال فالقاضي يقول لما انتفت الحاجة وقوله ان في قصة تاخير البيان عن وقت
الخطاب ليس الحق لان الاية ليس فيه خطاب والخطاب من باب الانشا والاية اخبار وعلى ان تاخير البيان
عن وقت الخطاب ممتنع عند جماعة وقيد الكرخي جوازه في المجمل على ما عرف في موضعه السادس ان
المعاصي لا تكون كفرا وهو مذهب اهل الحق وان الظلم مختلف في ذاته كما دل عليه ترجمته السابع لجنح
من قال الكلام حكم العموم حتى ياتي دليل الخصوص الثامن ان اللفظ يحمل على خلاف ظاهره
لمصلحة تقتضي ذلك فافهم صح

باب علامات المنافق ش

الكلام فيه من وجوه الاول وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول مترجم على
ان الظلم في ذاته مختلف وله انواع وهذا الباب ايضا مشتمل على بيان انواع النفاق

رايضا

وايضا فالنفاق نوع من انواع الظلم ولما قال في الباب الاول ظلم دون ظلم عقبه ببيان نوع منه
وقول الكرماني واما مناسبة هذا الباب لكتاب الايمان ان يبين ان هذه علامة عدم الايمان
او يعلم منه ان بعض النفاق كفر دون بعض ليس بمناسب بل المناسب ذكر المناسبة بين كل
بابين متواليين فذكر المناسبة بين بابين بينهما ابواب غير مناسب وقال النووي مراد البخاري
بذكر هذا هنا ان المعاصي تنقص الايمان كما ان الطاعة تزيده قلت هذا ايضا غير موجه في ذكر المناسبة
على ما لا يخفى الثاني ان لفظ باب معرب لانه خبر مبتدا محذوف وهو مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب
في بيان علامات المنافق والعلامات جمع علامة وهي التي يستدل بها على الشئ ومنه سمي الجبل علامة
وعلما ايضا فان قلت كان المناسب ان يقول باب ايات المنافق مطابقة للفظ الحديث قلت
ان لفظ المنافق من النفاق وزعم ابن سيدة انه الدخول في الاسلام من وجه والخروج
عنه من اخر مشتق من نافقا اليربوع فان احدى حجريه يقال لها النافقا وهو موضع يرققه
بحيث اذا ضرب راسه عليه ينشق وهو يكتمها ويظهر غيرها فاذا اتى الصائد اليه
من قبل القاصعا وهو حجره الظاهر الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النافقا
براسه فانتفق اي خرج فكما ان اليربوع يكتم النافقا ويظهر القاصعا كذلك
المنافق يكتم الكفر ويظهر الايمان او يدخل في الشرع من باب ويخرج
من اخر وينا سبه من وجه اخر وهو ان النافقا ظاهره يرى كالارض وباطنه
الحفر فيها فكذا المنافق وقال القزاز يقال نافق اليربوع ينافق فهو منافق
اذا فعل ذلك وكذلك نفق ينفق فهو منافق من هذا وقيل المنافق ماخوذ
من النفق وهو السرب تحت الارض يراد انه يستتر بالاسلام كما يستتر صاحب
النفق فيه وجمع النفق انفاق وقال ابن سيدة النافقا والنفقة جحر الضب
واليربوع والحاصل ان المنافق المظهر لما يبطن خلافه وفي الاصطلاح هو الذي
يظهر الاسلام ويبطن الكفر فان كان في اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر و
والا فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه قلت هذا
التفسير تفسير الزنديق اليوم ولهذا قال القرطبي عن مالك ان النفاق
على عهد رسول الله عليه السلام هو الزندقة اليوم عندنا فان قيل المنافق
من باب المفاعلة واصلها ان تكون لاثنين اجيب بان فاعل هذا عندهم لانه
بمنزلة خادع وداوع وقيل بل لانه يقابل بقبول الاسلام منه فان علم انه منافق
فقد صار الفعل من اثنين وسمي الثاني باسم الاول لمجانسة الازدواج كقوله

تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه واعلم ان حقيقة النفاق لا تعلم الا بتقسيم
نذكره وهو احوال القلب اربعة وهي الاعتقاد المطابق عن الدليل وهو العلم
والاعتقاد المطلق لا عن الدليل واعتقاد الغير المطابق وهو الجهل وخلو
القلب عن ذلك فهذه اربعة اقسام واما احوال اللسان فثلاثة الاقرار
والانكار والسكوت فيحصل من ذلك اثنى عشر قسما الاول ما اذا حصل العرفان
بالقلب والاقرار باللسان فهذا الاقرار ان كان اختياريا فصاحبه مؤمن
حقا وان كان اضطراريا فهو كافر في ظاهر الثاني ان يحصل العرفان القلبي والا
نكار اللساني فهذا الانكار ان كان اضطراريا فصاحبه مسلم وان كان اختياريا
يا كان كافرا معاندا الثالث ان يحصل العرفان القلبي ويكون اللسان خاليا
عن الاقرار والانكار فهذا السكوت اما ان كان اضطراريا او اختياريا
فان كان اضطراريا فهو مسلم حقا وهو ما اذا عرف الله تعالى بدليله ثم
لما تم النظر مات فجاة فهذا مؤمن قطعا وان كان اختياريا فهو كمن عرف
الله بدليل ثم انه لم يات بالاقرار فقال الغزالي انه مؤمن الرابع اعتقاد
المقلد لا يخلو معه الاقرار والانكار والسكوت فان كان معه الاقرار وكان
اختياريا فهو ايمان المقلد وهو صحيح خلافا للبعض وان كان اضطراريا
فهذا يفرع على الصورة الاولى فان حكمنا هناك بالكفر فههنا الكلام
وان حكمنا هناك بالايمان وجب ان نحكم ههنا بالنفاق وهو القسم الخامس
السادس ان يكون معه السكوت فحكمه حكم القسم الثالث اضطراريا او اختياريا
السابع الانكار القلبي فاما ان يوجد معه الاقرار او الانكار او السكوت فان كان
الاقرار اضطراريا فهو منافق وان كان اختياريا فهو كفر الجحود والعناد وهو
ايضا قسم في النفاق وهو القسم الثامن والتاسع ان يوجد الانكار باللسان
مع الانكار القلبي فهذا كافر العاشر القلب الخالي فان كان معه الاقرار فان
كان اختياريا يخرج من الكفر وان كان اضطراريا لم يكفر الحادي عشر
القلب الخالي مع الانكار باللسان فحكمه على العكس مع حكم القسم العاشر
الثاني عشر القلب الخالي مع اللسان الخالي فهذا ان كان في مهلة النظر
فذلك هو الواجب وان خارجا عن مهلة النظر وجب تكفيره ولا يحكم عليه
بالنفاق البتة وقد ظهر من هذا ان النفاق الذي لا يطابق ظاهره
باطنه

باطنه فافهم ص حدثنا سليمان ابو الربيع قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال حدثنا
نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
عليه السلام قال اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن
خان ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم خمسة الاول سليمان
ابو الربيع بن داود الزهراني العتكي سكن بغداد سمع من مالك حديثا وسمع
فليح بن سليمان واسماعيل بن زكريا عندهما واسماعيل بن جندب عند البخاري
وجماعة كثيرة عند مسلم روى عنه البخاري ومسلم وابو داود وابو زرعة وابو حاتم
وروى النسائي عن رجل عنه وقال ثقة وقال يحيى بن معين وابو حاتم وابو زرعة
ثقة توفي بالبصرة سنة اربع وثلاثين ومائتين الثاني اسماعيل بن جعفر
بن ابي كثير الانصاري ابو ابراهيم الزرقي وعبد الله بن دينار وغيرهما قال
كان يحيى ثقة مأمون قليل الخطأ صدوق وقال ابو زرعة واحمد وابن سعد
وقال ابن سعد كان من اهل المدينة قدم بغداد فلم يزل بها حتى مات وهو
صاحب خمسمائة حديث التي سمعها منه الناس توفي ببغداد سنة ثمانين
ومائة روى له الجماعة الثالث ابو سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر ونافع اخو
انس والربيع واويس وهم عمومة مالك الامام سمع انس ابن مالك واباه
وعمر بن عبد العزيز والقاسم وابن المسيب وغيرهم روى له مالك وغيره قال
احمد وابو حاتم ثقة روى له الجماعة الرابع ابو انس مالك بن ابي عامر جد مالك
امام و والد انس والربيع ونافع واويس حليف عثمان بن عبيد الله اخي
طلحة التيمي القرشي سمع طلحة بن عبيد الله عنهما وعائشة عند البخاري وعثمان
عند مسلم في الوضوء والبيوع اما في الوضوء فمن طريق وكيع عن سفيان عن ابي انس
عن عثمان رضي الله عنه واما في البيوع ففي باب الربا من حديث سليمان بن
يسار عنه فاستدرك الدارقطني وغيره الاول فقال خالف وكيع اصحاب
الثوري والحفاظ حيث رووه عن سفيان عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن
عثمان رضي الله عنه وهو الصواب وكذا قال الجياني ان وكيعا توهم فيه فقال
عن ابي انس انما يرويه ابو النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان وقال مالك
في الموطأ في الحديث الثاني انه بلغه عن جده ان عثمان رضي الله عنه قال في الايمان
في حديث طلحة انه سمع طلحة بن عبيد الله فاتي في طلحة بلفظ سمعت وكذا

وكذا صرح به ابن سعد وقال وقد روى مالك بن ابي عامر عن عمر وعثمان
وطلحة بن عبيد الله وابي هريرة وكان ثقة وله احاديث صالحة وقال محمد
بن سرور المقدسي قال الواقدي توفي سنة ثنتي عشرة ومائة وهو ابن
سبعين او اثنين وسبعين سنة وكذا حكاه عنه محمد بن طاهر المقدسي
وابو نصر الكلاباذي وقال الحافظ زكي الدين المنذري كيف يصح سماعه من طلحة
مع انه توفي سنة ثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين او اثنين وسبعين فعلى
هذا يكون مولده سنة اربعين من الهجرة ولا اختلاف ان طلحة قتل يوم الجمل سنة
ست وثلاثين من الهجرة والاسناد صحيح اخرجه الايمة وفيه انه سمع طلحة بن
عبيد الله قلت فلعل السبعين صوابها التسعين وتصحفت بها وقد ذكر ابو
عمر النمري انه توفي سنة مائة ونحوها فعلى هذا يكون مولده سنة ثمان وعشرين
ويمكن سماعه منه وقال الشيخ قطب الدين يشكل ايضا بما رواه ابن سعد
من انه راى عمر رضي الله عنه لاربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين
فكيف يصح له رواية وقال ابن سعد ايا يزيد بن هارون ابا جرير بن زيد
عن مالك بن ابي عامر قال شهدت عمر رضي الله عنه عند الجمرة واصابه
حجر فدماه فذكر الحديث وفيه فلما كان من قابل اصيب عمر رضي الله عنه وقد نبه
الحافظ المزي حاشية تهذيبه انه خطأ لا شك فيه فانه قد سمع عمر في بعده
ونقل في اصل تهذيبه عن ولده الربيع ان والده هلك حين اجتمع الناس
على عبد الملك قال يعني سنة اربع وسبعين وجزم به في الكاشف والله
اعلم الخامس ابو هريرة عبد الرحمن ابن صخر رضي الله عنه وقد مر ذكره
بيان الانساب الزهراني نسبة الى زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن
عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد وهو قبيل عظيم فيه بطون والفخاذ والعتكي
في الازد ينسب الى العتيك بن الاسد بن عمران بن عمرو ابن عامر بن حارثة بن
امرء القيس بن ثعلبة بن مازن وفي قضاعة والخزاعي ايضا والزرقي بضم الزاي
وفتح الراء بعدها القاف في الانصار وقحطان فالذي في الانصار زريق بن
عامر بن زريق ابن حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج والذي
في قحطان زريق بطن بن عبد بن خزيمة بن زهير بن ثعلبة بن سلامان ابن
ثعل بن عمرو بن الغوث بن طي والتيمي في قبايل ففي قريش تيم بن مرة بن كعب
بن لوى

بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر منهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وفي الرباب تيم بن
عبد مناة بن اد بن طابخة ابن الياس بن مضر وفي النمر بن قاسط تيم الله بن
النمر بن قاسط وفي شيبان بن ذهل تيم بن شيبان وفي ربيعة بن نزار تيم الله
بن ثعلبة بن عكابة وفي ضبة تيم بن ذهل بن مالك ابن بكر بن سعد بن ضبة وفي
قضاعة تيم الله بن رفيدة بن ثور ابن كلب بطن ينسب اليه التيمي **بيان لطايف
اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رجاله كلهم مدنيون الا ابا الربيع
ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه
البخاري ايضا في الوصايا عن ابي الربيع وفي الشهادات عن قتيبة وفي الادب عن
ابن سلام واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة ويحيى بن ايوب كلهم عن اسماعيل
بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه واخرجه الترمذي والنسائي **بيان اللغات**
قوله اية المنافق اي علامته وسميت اية القران اية لانها علامة انقطاع كلام
عن كلام فان قلت ما وزن اية قلت فيه اربعة اقوال الاول ان وزنها فعلة
اصلها أَيَيَة قلبت الياء الاولى الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وهو مذهب الخليل
الثاني ان وزنها فَعْلَة أصلها اية بالتشديد قلبت اول المضاعفين الفا كما قلبت
يا في ايما وهو مذهب الفرا الثالث ان وزنها فاعلة واصلها ايية فنقصت وهو
مذهب الكسائي واعترض عليه الفرا بانها قد صغرت أُيَيَّة ولو كان اصلها ايية
لقيل اوية فاجاب عنه الكسائي بانها صغرت تصغير الترخيم كفطيمة في فاطمة واعترض
انما ذلك يجري في الاعلام الرابع ان وزنها فعلة واصلها ايية وهو مذهب
الكوفيين وقال الجوهري والاصل اوية بالتحريك قال سيبويه موضع العين واللام
ياء ان مثل شويت اكثر من حييت وتكون النسبة اليه اووي وقال الفراهي من
الفعل فاعلة وانما ذهبت منه اللام ولو جاءت تامة لجاءت ايية ولكنها خففت
من جمع الاية ااي واايات انتهى قلت المشهور ان عينها يا ووزنها فاعة لان الاصل
ايية فحذفوا الياء الثانية التي هي لام ثم فتحوا الياء هي عين لاجل تاء التانيث والنسبة
اليه ايي فافهم **قوله** كذب الكذب هو الاخبار على خلاف الواقع وعن ابن عرفة
الكذب هو الانصراف عن الحق وفي الكشاف الكذب الاخبار بالشيء على خلاف
ما هو به وفي المحكم الكذب نقيض الصدق كذب يكذب كذبا وكذبة هاتان
عن اللحياني وكذابا ورجل كاذب وكذاب وتكذاب وكذوب وكذوبة وكذبان

وكيذبان وكيذبان وكذ بذب وكذ يذب ابن جني اما كذبذب خفيف وكذبذب
ثقيل فهاتان لم يحكهما سيبويه والانثى كاذبة وكذابة وكذوب وكذب الرجل
اخبر بالكذب وفي نوادر ابي مسحل قد كان ذلك ولا كذبالك ولا تكذيب ولا كذبان
ولا مكذبة ولا كذب ومعناه لا أردُّه عليك ولا اكذبك وفي المنتهى لابي المعالي
فهو كذيب وكُذَبة مثل همزة والكُذَّب جمع كاذب مثل راكع وركع والكُذُب جمع
كذوب مثل صبور وصبر وقرى لما تصف السنتكم الكُذُب جعله نعتا للالسنة والا
كذوبة الكذب والاكاذيب الاباطيل من الحديث واكذبت الرجل الفيته كاذبا واكذبته
اذا اخبرته انه جاء بالكذب وكذبته اذا اخبرت انه كاذب وقال ثعلب اكذبته وكذبته
بمعنى حمله على الكذب او وجدته كاذبا وقال الاصمعي اكذبته اظهرت كذبه وكذبته.
قلت له كذبت والتكاذب نقيض التصادق وفي الجامع كذب يكذب كِذْبًا مكسور
الكاف ساكن الذال والكذب مخفف جمع كاذب وفي الصحاح فهو كاذب ومكذبان
ومكذبانة وفي العباب كذب يكذب كذبا وكذبا واكذوبة وكاذبة ومكذوبة وزاد
ابن الاعرابي مكذبة وكذبانا مثل عوان وكُذُبي مثل بشرى وقد كذب كِذَّابًا
بالضم والتشديد اي متناهيا وقرى عمر بن عبد العزيز وكذبوا باياتنا كُذَّابًا
ويكون صفة على المبالغة كرضا وحسان ورجل تكذاب وتصداق اي يكذب
ويصدق **قوله** واذا وعد قال ابن سيدة وعده الامر وبه عِدَةً ووَعْدًا وموعودًا
وموعدة وهو من المصادر التي جاءت على مَفْعُول ومَفْعُولَة وقد تواعد القوم
واتعدوا وواعدهُ الوقتَ والموضعَ وواعده فوعده وقدا وعده وتوعد قال
الفرا يقال وعدته خيرًا ووعدته شرًّا باسقاط الالف فاذا اسقطوا الخير
والشر قالوا في الخير وعدته وفي الشر وعدته وفي الخير الوعد والعدة وفي
الشر الايعادُ والوعيدُ فاذا قالوا وعدته بالشر اثبتوا الالف مع التا وقال
ابن الاعرابي وعدته خيرا وهو نادر وفي الصحاح تواعد القوم اي وعد بعضهم
بعضًا هذا في الخير واما في الشر فيقال اتعدوا والاتعاد ايضا قبول الوعد وناس
يقولون ائتعد يأتعد فهو مؤتعد بالهمز قال ابن البري والصواب ترك الهمزة
وكذا ذكره سيبويه وجميع النحاة قلت الوعد في الاصطلاح الاخبار بايصال
الخير في المستقبل والاخلاف جعل الوعد خلافًا وقيل هو عدم الوفاية **قوله** واذا
اؤتمن على صيغة المجهول من الائتمان وهو جعل الشخص امينًا وفي بعض الروايات

بتشديد التا وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا وابدال الواو ياوادغام اليا في
التا **قوله** خان من الخيانة وهو التصرف في الامانة على خلاف الشرع وقال ابن
سيده هو ان يؤتمن الانسان فلا ينصح يقال خانه خونا وخيانة وخانة ومخانة
واختانه ورجل خاين وخاينة وخون وخوان والجمع خانة وخونة والاخيرة شاذة
وخوان وقد خانه العهد والامانة وفي التهذيب للازهري رجل خاينة اذا بولغ في
صفته بالخيانة وفي الجامع للقزاز خان فلان فلانا يخونه من الخيانة واصله من النقض

بيان الاعراب قوله آية المنافق كلام اضافي مبتدا وقوله ثلاث خبره فان قلت المبتدا
مفرد والثلاث جمع والتطابق شرط والقياس ايات المنافق ثلاث قلت لا نسلم
ان الثلاث جمع بل هو اسم جمع ولفظه مفرد على ان التقدير آية المنافق معدودة
بالثلاثة وقال بعضهم افراد الاية اما ارادة الجنس وان العلامة انما تحصل
باجتماع الثلاث قلت كيف يراد الجنس والتا فيها تمنع ذلك لان التا فيها كالتا في
تمرة فالاية والاى كالتمرة والتمر وقوله والعلامة انما تحصل باجتماع الثلاث
يُشعر انه اذا وجد فيه واحد من الثلاث لا يطلق عليه اسم المنافق وليس كذلك
بل يطلق عليه اسم المنافق غير انه اذا وجد فيه الثلاث كلها يكون منافقا كاملا
ويؤيده حديث عبد الله بن عمرو الاتي عن قريب على ان هذا القايل اخذ ما قاله
من قول الكرماني والكل مدخول فيه **قوله** اذا حدث كلمة اذا ظرف للمستقبل
متضمنة معنى الشرط ويختص بالدخول على الجمل الفعلية وقال الكرماني فان قلت
الجمل الشرطية بيان للثلاث او بدل لكن لا يصح ان يقال الاية اذا حدث كذب فما
وجهه قلت معناه آية المنافق كذبه عند تحديثه وذلك مثل قوله تعالى فيه ايات
بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا على احد التوجيهات قلت تقرير كلامه
انه جعل قوله اذا حدث كذب بيانا لثلاث ولذلك قدره بقوله اية المنافق كذبه
عند تحديثه كما قدر نحوه في قوله تعالى ومن دخله كان امنا فان تقديره ايات
بينات مقام ابراهيم وَامْنُ مَنْ دَخَلَهُ فان قلت كيف يصح بيان الجمع بالاثنين
قلت ان الاثنين نوع من الجمع او يكون الثالث مطويا وقوله لكن لا يصح ان يقال
الاية اذا حدث ولكن قوله لا يصح غير صحيح اما اولا فلان كون المبدل منه
في حكم السقوط ليس على الاطلاق واما ثانيا فلان تقديره بقوله الاية اذا
حدث كذب ليس بتقدير صحيح بل التقدير على نقض ما البدل اية المنافق وقت

تحديثه بالكذب و وقت اخلافه بالوعد و وقت خيانته بالامانة والمبدل منه
هو لفظ ثلاث لا لفظ المنافق فافهم **بيان المعاني** فيه ذكر اذا في الجمل
الجمل الثلاث الدالة على تحقق الوقوع تنبيها على ان هذه عادة المنافق وقال
الخطابي كلمة اذا تقتضي تكرار الفعل وفيه نظر وفيه حذف المفاعيل الثلاثة
من الافعال الثلاثة من الافعال الثلاثة تنبيها على العموم وفيه عطف الخاص
على العام لان الوعد نوع من التحديث وكان داخلا في قوله اذا حدث ولكنه
افرده بالذكر معطوفا تنبيها على زيادة قبحه على سبيل الادعا كما في عطف جبريل
عليه السلام على الملايكة مع كونه داخلا فيهم تنبيها على زيادة شرفه لا يقال
الخاص اذا عطف على العام لا يخرج من تحت العام فحينيذ تكون الاية
ثنتين لا ثلاثا لانا نقول لازم الوعد الذي هو الاخلاف الذي قد يكون
فعلا ولازم التحديث الذي هو الكذب الذي لا يكون فعلا متغايران
فبهذا الاعتبار كان الملزومين متغايران فافهم وفيه الحصر بالعدد فان
قلت يعارض الحديث الاخر الذي فيه لفظ اربع قلت لا يعارض اصلا لان
معنى قوله واذا ايتمن خان لان الغدر خيانة فيما ايتمن عليه من عهده
وقال النووي لا منافاة بين الروايتين من ثلاث خصال كما في الحديث الاول
او اربع خصال كما في الحديث الاخر لان الشي الواحد قد يكون له علامات كل واحدة
منها يحصل بها صفته ثم قد تكون تلك العلامة شيا واحدا وقد تكون اشيا
وروي ابو امامة موقوفا واذا غنم غل واذا امر عصى واذا لقي جبن وقال
الطيبي لا منافاة لان الشي الواحد قد يكون له علامات فتارة يذكر بعضها
واخرى جميعها او اكثرها وقال القرطبي يحتمل ان النبي عليه السلام استجد له
من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده قلت الاولى ان يقال ان التخصيص بالعدد
لا يدل على الزايد والناقص وقال بعضهم ليس بين الحديثين تعارض لانه
لا يلزم من عد الخصلة كونها علامة على ان في رواية مسلم من طريق العلا بن
عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ما يدل على عدم ارادة الحصر فان لفظه من
علامة المنافق ثلاث وكذا اخرج الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه واذا حمل اللفظ الاول على هذا لم يرد السوال فيكون
قد اخبر ببعض العلامات في وقت وبعضها في وقت اخر قلت لا فرق بين

الخصلة

الخصلة والعلامة لان كلا فيهما يستدل به على الشي وكيف ينفي هذا القايل
الملازمة في الظاهرة وقوله على ان في رواية مسلم الى اخره ليس بجواب
طايل بل المعارضة ظاهرة بين الروايتين ودفعها بما ذكرناه وحمل اللفظ
الاول على هذا لا يصح من جهة التركيب فافهم **بيان استنباط الاحكام**
استنبط من هذه العلامات الثلاث صفة المنافق وجه الانحصار
على الثلاث هو التنبيه على فساد القول والفعل والنية فبقوله اذا حدث كذب
نبه على فساد القول وبقوله اذا ايتمن خان نبه على فساد الفعل وبقوله
اذا وعد اخلف نبه على فساد النية لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا عزم
عليه مقارنا بوعده اما اذا كان عازما ثم عرض له مانع او بدا له راي
فهذا لم يوجد فيه صفة النفاق ويشهد لذلك ما رواه الطبراني باسناد لا باس
به في حديث طويل من حديث سلمان رضي الله عنه اذا وعد وهو يحدث
نفسه انه يخلف وكذا قال في باقي الخصال وقال العلما يستحب الوفا بالوعد
بالهبة وغيرها استحبابا موكدا ويكره اخلافه كراهة تنزيه لا تحريم ويستحب
ان يعقب الوعد بالمشية ليخرج عن صورة الكذب ويستحب اخلاف الوعيد اذا
كان المتوعد به جايز ولا يترتب على تركه مفسدة واعلم ان جماعة من العلما
عدوا هذا الحديث من المشكلات من حيث ان هذه الخصال قد توجد في
المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع ان الاجماع حاصل على انه لا يحكم بكفره
ولا بنفاق يجعله في الدرك الاسفل من النار قلت ذكروا فيه اوجها الاول
ما قاله النووي ليس في الحديث اشكال اذ معناه ان هذه خصال نفاق و
صاحبها شبيه بالمنافق في هذه ومتخلق باخلاقهم اذ النفاق اظهار ما يبطن
خلافه وهو موجود في صاحب هذه الخصال ويكون نفاقه خاصا في حق من
حدثه و وعده وايتمنه لا انه منافق في الاسلام مبطن للكفر الثاني ما قاله بعضهم
هذا فيمن كانت هذه الخصال غالبة عليه واما من ندر ذلك منه فليس داخلا فيه
الثالث ما قاله الخطابي هذا القول من النبي عليه السلام تحذير من اعتياد هذه
الخصال خوفا ان يفضي به الى النفاق دون من وقعت نادرة منه من غير
اختيار واعتياد وقد جا في الحديث التاجر فاجر واكثر منافقي امتي قراوها و
ومعناه التحذير من الكذب اذ هو في معنى الفجور فلا يوجب ان يكون التجار كلهم فجارا

والقرائي قد يكون من بعضهم قلة اخلاص للعهد وبعض الريا لا يوجب ان
يكونوا كلهم منافقين وقال ايضا والنفاق ضربان احدهما ان يظهر صاحبه
الدين وهو مبطن للكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله عليه السلام والآخر
ترك المحافظة على امور الدين سرا ومراعاتها علنا وهذا ايضا يسمى نفاقا
كما جا سباب المؤمن فسق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر وفسق دون
فسق كذلك هو نفاق دون نفاق الرابع ما قاله بعضهم ورد الحديث في رجل
بعينه منافق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يواجههم بصريح القول
فيقول فلان منافق بل يشير اشارة كقوله عليه السلام ما بال اقوام يفعلون
فهنا اشارة بالاية اليه حتى يعرف ذلك الشخص الخامس ما قاله بعضهم المراد
به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي عليه السلام الذين حدثوا بانهم امنوا فكذبوا
وايتمنوا على دينهم فخانوا ووعدوه في نصرة الدين فاخلفوا قال القاضي واليه
مال كثير من ائمتنا وهو قول عطا ابن ابي رباح في تفسير الحديث واليه في تفسير
الحديث واليه رجع الحسن البصري وهو مذهب ابن عمر وابن عباس وسعيد
بن جبير رضي الله عنهم ورووا في ذلك حديثا يروى ان رجلا قال لعطا
سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال لم اتحرج ان اقول انه منافق
من اذا حدث كذب واذا وعد اخلفه واذا ايتمن خان فقال عطا اذا رجعت
الى الحسن فقل له ان عطا يقريك السلام ويقول لك وذكر اخوة يوسف
عليه السلام واعلم انه لن يخلق اهل الاسلام ان يكون فيهم الخيانة والخلف
ونحن نرجوا ان يعيذهم الله من النفاق وما استقر اسم النفاق قط الا
في قلب جاحد وقد قال الله في حق المنافقين ذلك بانهم امنوا ثم كفروا
فذكر زوال الاسلام عن قلوبهم ونحن نرجوا ان لا يزول عن قلوب المؤمنين
فاخبر الحسن فقال جزاك الله خيرا ثم قال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا
فحدثتم به العلما فما كان غير صواب فردوا علي جوابه وروي ان سعيد بن
جبير اهمه هذا الحديث فساله ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم فقالا
اهمنا من ذلك يا ابن اخي مثل الذي اهمك فسالنا رسول الله عليه السلام
فضحك النبي عليه السلام وقال ما لكم ولهن انما خصصت به المنافقين
اما قولي اذا حدث كذب فذلك فيما انزل الله تعالى علي اذا جاءك المنافقون

الاية

الاية افانتم كذلك قلنا لا قال فلا عليكم انتم من ذلك برا واما قولي اذا وعد
اخلف فذلك قوله تعالى ومنهم من عاهد الله لئن اتانا من فضله الايات الثلاث
افانتم كذلك قلنا لا قال لا عليكم انتم من ذلك برا وما قولي اذا وتمن خلف به
فذلك فيما انزل الله تعالى علي انا عرضنا الامانة على السموات والارض الجبال الاية
فكل انسان مؤتمن على دينه يغتسل من الجنابة ويصلي ويصوم في السر والعلانية
والمنافق لا يفعل ذلك الا في العلانية افانتم كذلك قلنا لا قال لا عليكم انتم
من ذلك برا السادس ما قاله حذيفة ذهب النفاق وانما كان النفاق على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه الكفر بعد الايمان فان الاسلام
شاع وتوالد الناس عليه فمن نافق بان اظهر الاسلام وابطن خلافه فهو مرتد
السابع ما قاله القاضي ان المراد التشبيه باحوال المنافقين في هذه الخصال
في اظهارها خلاف ما يبطنون لا في نفاق الاسلام العام فيكون نفاقه على
من حدثهم ووعدهم وايتمنه وخاصمه وعاهده من الناس الثامن
ما قاله القرطبي ان المراد بالنفاق نفاق العمل واستدل له بقول عمر لحذيفة
رضي الله عنهما هل تعلم في شيا من النفاق فانه لم يرد بذلك نفاق الكفر
وانما اراد نفاق العمل قلت الالف واللام في المنافق لا يخلو اما ان تكون للجنس
او للعهد فان كانت للجنس يكون على سبيل التشبيه والتمثيل لا على الحقيقة
وان كانت للعهد يكون من منافق خاص بعينه او من المنافقين الذين
كانوا في زمنه عليه السلام على ما ذكرنا ص حدثنا قبيصة ابن عقبة قال
حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله
بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان
منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق
حتى يدعها اذا ايتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم
فجر ش المناسبة بين الحديثين ظاهرة وكذلك مناسبة للترجمة
بيان رجاله وهم ستة الاول قبيصة بفتح القاف وكسر البا الموحدة
وسكون اليا آخر الحروف وفتح الصاد المهملة ابن عقبة بضم العين المهملة
وسكون القاف وفتح البا الموحدة ابن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة
ابن جندب بن بيان بن حبيب بن سواة بن عامر بن صعصعة ابو عامر

السوائي الكوفي اخو سفيان بن عقبة روى عن مسعر والثوري وشعبة وحماد بن
بن سلمة وغيرهم روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري وروى
مسلم حديثا واحدا في الجنايز عن ابن ابي شيبة عنه عن الثوري وروى ابو داود
وابن ماجة عن رجل عنه قلت هو يحيى بن بشر يروى عن قبيصة وكذا روى
البخاري في الادب والترمذي والنسائي عن يحيى بن بشر عنه وكان من الصالحين
وهو مختلف في توثيقه وجرحه واحتجاج البخاري به في غير موضع كاف وقال يحيى
بن معين ثقة في كل شيء الا في حديث سفيان الثوري ليس بذلك القوي وقال
يحيى بن ادم قبيصة كثير الغلط في سفيان كانه كان صغيرا لم يضبط واما في غير
سفيان فهو ثقة رجل صالح وعن قبيصة انه قال جالست الثوري وانا ابن ست عشرة
سنة ثلاث سنين توفي في المحرم سنة ثلاث عشرة ومايتين كذا قال قطب
الدين في شرحه سنة خمس عشرة ومايتين وليس لقبيصة بن عقبة عن ابن
عيينة شي الثاني سفيان بتثليث سين بن سعيد بن مسروق بن حبيب
بن رافع بن عبد الله بن موهبة ابن ابي عبد الله الثوري الامام الكبير احد
اصحاب المذاهب الستة المتبوعة المتفق على جلالة قدره وكثرة علومه
وصلابته في دينه وتوثيقه وامانته وهو من تابعي التابعين وقال ابن عاصم
سفيان امير المومنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن الف ومائة
وماكتبت عن افضل من سفيان ولد سنة سبع وتسعين وتوفي سنة ستين
ومائة بالبصرة متواريا من سلطانها ودفن عشا وكان يدلس روى
له الجماعة الثالث سليمان الاعمش وقد مر ذكره الرابع عبد الله ابن مرة
بضم الميم وتشديد الرا الهمداني بسكون الميم الكوفي التابعي الخارفي بالخا المعجمة
وبالرا والفا وخارف هو مالك بن عبد بن كثير بن مالك بن جشم بن حيوان
بن نوف بن همدان قال يحيى بن معين وابو زرعة ثقة توفي سنة مائة وقال
ابن سعد في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه روى له الجماعة الخامس
ابو عايشة مسروق بن الاجدع بالجيم وبالمهملتين ابن مالك بن امية
بن عبد الله بن مر بن سليمان ابن الحارث بن سعيد بن عبد الله بن وادعة بن
عمرو بن عامر الهمداني الكوفي صلى خلف ابي بكر رضي الله عنه وسمع عمر وعبد الله
بن مسعود وعايشة وغيرهم وكان من المخضرمين اتفق على جلالته وتوثيقه

وامامته

وامامته وكان افرس فارس باليمن وهو ابن اخت معدي كرب مات سنة
ثلاث وقيل اثنين وستين روى له الجماعة السادس عبد الله بن عمرو ابن
العاصي وقد مر ذكره **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض ومنها
ان رواته كلهم كوفيون الا الصحابي وقد دخل الكوفة ايضا **بيان تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في الجزية عن قتيبة عن جرير عن الاعمش
به واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر عن عبد الله بن نمير وعن ابن نمير
حدثنا ابي حدثنا الاعمش وحدثنا زهير حدثنا وكيع عن الاعمش واخرجه
بقية الجماعة **بيان اللغات** قوله خالصا من خلص يخلص الشي يخلص
من باب نصر ينصر ومصدره خلوصا وخالصة والخالص ايضا الابيض
من الالوان وخلص الشي خلوصا وصل وخلص العظم بالكسر يخلص بالفتح خلصا
بالتحريك اذا نشط في اللحم **قوله** خصلة اي خلة بفتح الخا فيهما وكذا وقع في رواية
مسلم **قوله** حتى يدعها اي يتركها قيل قد اميت ماضيه وقد استعمل في قراة من
قراها ما ودعك ربك بالتخفيف **قوله** عاهد من المعاهدة وهي المحالفة
والمواثقة **قوله** غدر من الغدر وهو ترك الوفا قال الجوهري غدر به فهو
غادر وغدر ايضا واكثر ما يستعمل هذا في النداء بالشتم وفي الحكم غدره وغدر
به يغدر غدرا ورجل غادر وغدار وغدور وكذلك الانثى بغيرها
وغدر وقال بعضهم يقال للرجل يا غدر ويا مغدر ويا ابن مغدر ومغدر
والانثى يا غدار لا يستعمل الا في النداء وغدر الرجل غدرا وغدرانا عن اللحياني
ولست منه على ثقة وفي المجمل الغدر نقض العهد وتركه ويقال اصله من الغدير
وهو الما الذي يغادره السيل اي يتركه يقال غادرت الشي اذا تركته فكانك
تركت ما بينك وبينه من العهد وفي شرح الفصيح لابن هشام السبتي
واللحياني غدر في الماضي بالكسر زاد اللحياني وغدر بالفتح افصح وفي شرح
الفصيح المطرز العرب الفصحا يقولون كما ذكره ثعلب غدرت بالفتح ومنهم
من يقول غدرت بالكسر وفي نوادر ابن الاعرابي غدر الرجل بكسر الدال
عن اصحابه اذا تخلف قال ويقال مات اخوته وغدر وفي شرح الحضرمي
غدر يغدر ويغدر بالكسر والضم وفي مستقبل غدر بالكسر يغدر بالفتح

قياسا و في كتاب صعاليك العرب للاخفش غادر وغدار مثل شاهد وشهاد **قوله** خاصم من المخاصمة وهي المجادلة **قوله** فجر من الفجور وهو الميل عن القصد والشق بمعنى فجرما لاعن الحق وقال للباطل او شق ستر الديانة **بيان الاعراب والمعاني قوله** اربع مبتدا بتقدير اربع خصال او خصال اربع لان النكرة الصرفة لا تقع مبتدا وخبره قوله من كن فيه فقوله من موصولة متضمنة معنى الشرط وقوله كن فيه صلتها وقوله كان منافقا خبر للمبتدا الثاني اعني قوله من والجملة خبر المبتدا الاول كما ذكرنا وقال الكرماني يحتمل ان تكون الشرطية صفة اربع واذا ائتمن خان الى اخره بتقدير اربع كذا هي الحياة عند الايمان الى اخره قلت هذا وجه بعيد لا يخفى **قوله** منافقا خبر كان وخالصا صفته **قوله** ومن مبتدا موصولة وقوله كانت فيه خصلة جملة صلة لها و وقوله كانت فيه خصلة خبر المبتدا والضمير في منهن يرجع الى الاربع **قوله** حتى للغاية ويدعها منصوب بان المقدرة اي حتى ان يدعها **قوله** اذا ائتمن اذ الظرف فيه معنى الشرط وخان جواب والباقي كذلك ظاهر **قوله** كان منافقا معناه على ما تقدم من الاوجه المذكورة ووصفه بالخالص يشد عضد من قال المراد بالنفاق العملي لا الايماني او النفاق العرفي لا الشرعي لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقي في الدرك الاسفل من النار واما كونه خالصا فيه فلان الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يزيد عليه وقال ابن بطال خالصا معناه خالصا من هذه الخلال المذكورة في الحديث فقط لا في غيرها وقال النووي اي شديد الشبه بالمنافقين بهذه الخصال وقال ايضا في شرحه للصحيح حصل من الحديثين ان خصال المنافق خمسة وقال في شرح مسلم واذا عاهد غدر هو داخل في قوله خمسة اذا ائتمن خان يعني اربعة وقال الكرماني لو اعتبرنا هذا الدخول فالخمس راجعة الى الثلاث فتامل والحق انها متغايرة عرفا باعتبار تغاير الاوصاف واللوازم ايضا ووجه الحصر فيها ان اظهار خلاف الباطن اما في الماليات وهو اذا ائتمن واما في غيرها فهو اما في حالة الكدورة فهو اذا خاصم واما في حالة الصفا فهو اما موكدة باليمين فهو اذا عاهد او لا فهو اما بالنظر الى المستقبل فهو اذا وعد واما بالنظر الى الحال فهو اذا حدث قلت الحق بالنظر الى الحقيقة ثلاث وان كان بحسب الظاهر خمسا لان قوله

اذا عاهد غدر داخل في قوله اذا ائتمن خان وقوله اذا خاصم فجر يندرج في الكذب في الحديث ووجه الحصر في الثلاث قد ذكرناه **ص** تابعه شعبة عن الاعمش **ش** اي تابع سفيان الثوري شعبة بن الحجاج في رواية هذا الحديث عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ووصل البخاري هذه المتابعة في كتاب المظالم وقال الكرماني هذه المتابعة هي المتابعة المقيدة لا المطلقة حيث قال عن الاعمش والناقصة لا التامة حيث ذكر المتابعة من وسط الاسناد لا من اوله وقال النووي انما اورده البخاري على طريق المتابعة لا الاضافة وقال الكرماني ليس ذكره في هذا الموضع على طريق المتابعة لمخالفة هذا الحديث ما تقدم لفظا ومعنى من جهات كالاختلاف في ثلاث او اربع وكزيادة لفظ خالصا قلت اراد البخاري بالمتابعة هنا كون الحديث مرويا من طرق اخرى عن الثوري منها رواية شعبة عن الثوري نبه على ذلك ههنا وان كان قد رواها في كتاب المظالم وكذلك هو مروي في صحيح مسلم وغيره من طرق اخرى عن الثوري وكلام الكرماني يشير الى انه فهم ان المراد بالمتابعة حديث ابي هريرة المذكور في هذا الباب وليس كذلك لا نه لو اراد ذلك لسماه شاهدا وقال بعضهم واما دعواه ان بينهما مخالفة في المعنى فليس بمسلم وغايته ان يكون في احدهما زيادة وهي مقبولة لانها من ثقة متقن قلت فيه عدم التسليم ليس بمسلم لان المخالفة في اللفظ ظاهرة لا ينكر ولا يخفى فكانه ما فهم ان قوله من جهات كالاختلاف يتعلق بالمعنى وليس كذلك بل يتعلق بقوله لفظا فافهم **ص**

باب قيام ليلة القدر من الايمان

ش لما كان المذكور بعد ذكر المقدمة التي هي باب كيفية بدء الوحي كتاب الايمان المشتمل على ابواب فيها بيان امور الايمان وذكر في اثنائها خمسة من الابواب مما ليس من امور الايمان لاجل مناسبة ذكرناها عند ذكر اول الابواب الخمسة عاد الى بيان بقية الابواب المشتملة على امور الايمان نحو قيام ليلة القدر من الايمان والجهاد من الايمان وتطوع قيام رمضان من الايمان وصوم رمضان من الايمان وغير ذلك من الابواب المتعلقة بامور الايمان وينبغي ان تطلب المناسبة بين هذا الباب وبين باب

السلام من الاسلام فتطلب المناسبة بينهما فنقول وجه المناسبة هو
ان المذكور في باب السلام من الاسلام هو ان افشا السلام من امور الايمان
وكذلك ليلة القدر فيها يغشى السلام من الملايكة على المومنين قال الله
تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر قال الزمخشري ما هي الا سلام لكثرة ما يسلمون
اى الملايكة على المؤمنين وقيل لا يلقون مومنا ولا مومنة الا سلموا عليه
في تلك الليلة قلت ثم قوله باب معرب على تقدير انه خبر مبتدا محذوف
منون اى هذا باب وقوله قيام مرفوع بالابتدا وخبره قوله من الايمان ويجوز ان
يترك التنوين من باب على تقدير اضافته الى الجملة وعلى كل التقدير الاصل هذا باب
في بيان ان قيام ليلة القدر من شعب الايمان والقيام مصدر قام يقال
قام قياما واصله قواما قلبت الواو يا لانكسار ما قبلها والكلام في ليلة القدر
على انواع الاول في وجه التسمية به فقيل سمي به لما يكتب فيها الملايكة من الاقدار
والارزاق والاجال التي تكون في تلك السنة اي يظهرهم الله عليه ويامرهم بفعل
ما هو من وظيفتهم وقيل لعظيم قدرها وشرفها وقيل لان من اتى فيها بالطاعات
صار ذا قدر وقيل لان الطاعات لها قدر زايد فيها الثاني في وقتها اختلف
العلماء فيه فقالت جماعة هي منتقلة تكون في سنة في ليلة اخرى وهكذا وبهذا
يجمع بين الاحاديث الدالة على اختلاف اوقاتها وبه قال مالك واحمد وغيرهما
قالوا انها تنتقل في العشر الاواخر من رمضان وقيل بل في كله وقيل انها معينة
لا تنتقل ابدا بل هي ليلة معينة في جميع السنين لا تفارقها وقيل هي في السنة
كلها وقيل هي في شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما وبه اخذ ابو
حنيفة رضي الله عنه وقيل بل في العشر الاوسط والاواخر وقيل بل في
الاواخر وقيل تختص باوتار العشر وقيل باشفاعه وقيل بل في ثلاث وعشرين
وقيل ليلة ثلاث وعشرين وقيل ليلة اربع وعشرين وهو محكي عن بلال
وابن عباس رضي الله عنهما وقيل سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة
وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال زيد بن ارقم سبع عشرة وقيل تسع عشرة
وحكي عن علي رضي الله عنه وقيل اخر ليلة من الشهر وقيل الشافعي انها
ليلة الحادي والعشرين او الثالث والعشرين ذكره الرافعي وهو خارج عن
المذكورات الثالث هل هي محققة ترى ام لا فقال قوم رفعت لقوله

عليه

عليه السلام حين تلاحى الرجلان رفعت وهذا غلط لان اخر الحديث يدل عليه
وهو عسى ان يكون خيرا لكم التمسوها في السبع والتسع وفيه تصريح بان المراد به
برفعها بيان علم عينها لا رفع وجودها وقال النووي اجمع من يعتد به على وجودها
ودوامها الى اخر الدهر وهي موجودة ترى ويحققها من شا الله تعالى من
بني آدم كل سنة في رمضان واخبار الصالحين بها ورويتهم لها اكثر من ان
يحصى واما قول المهلب لا تمكن رويتها حقيقة فغلط وقال الزمخشري ولعل
الحكمة في اخفايها ان يحيي من يريدها الليالي الكثيرة طلبا لموافقتها فتكثر عبادته
وان لا يتكل الناس عند اظهارها على اصابة الفضل فيها فيفرطوا في غيرها ص
حدثنا ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله
وهم خمسة قد ذكروا بهذا الترتيب في باب حب الرسول عليه السلام وابو اليمان
هو الحكم بن نافع وشعيب هو ابن حمزة وابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان
القرشي وعبد الرحمن بن هرمز المدني القرشي قيل اصح اسانيد ابي هريرة
ابو الزناد عن الاعرج عنه بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره
اخرجه البخاري ايضا في الصيام مطولا واخرجه مسلم ولفظه من يقم ليلة القدر
فيوافقها اراه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه واخرجه ابو داود
ومالك والترمذي والنسائي في الموطا ولفظهم كان رسول الله عليه السلام يرغب
في قيام رمضان من غير ان يامرهم بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله عليه السلام
والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة
عمر رضي الله عنهما واخرج البخاري ومسلم ايضا نحوه واخرج النسائي عن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام ذكر رمضان
يفضله على الشهور وقال من قام رمضان ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه وقال هذا خطا والصواب انه عن ابي هريرة بيان اللغات
قوله من يقم بفتح اليا من قام يقوم وهو متعد هاهنا والدليل عليه ما جا في
رواية اخرى للبخاري ومسلم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول لرمضان من قامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من
ذنبه وفي رواية للنسائي فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من
ذنوبه كيوم ولدته امه **قوله** ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة **قوله**
واحتسابا اي ارادة وجه الله تعالى لا الريا ونحوه فقد يفعل الانسان
الشي الذي يعتقد انه صادق لكن لا يفعله مخلصا بل لريا او خوفا ونحو ذلك
ويقال احتسابا اي حسبة لله تعالى يقال احتسبت بكذا اجرا عند الله و
والاسم الحِسبة وهي الاجر وفي العباب احتسبت بكذا اجرا عند الله اي اعتددته
انوي به وجه الله ومنه قوله عليه السلام من صام رمضان ايمانا واحتسابا
الحديث واحتسبت عليه كذا اي انكرته عليه قاله ابن دريد ومنه محتسب البلد
قوله غفر له من الغفر وهو الستر ومنه المغفر وهو الخوذة وفي العباب الغفر
التغطية والغفر والغفران والمغفرة واحد ومغفرة الله لعبده الباسه
اياه العفو وستره ذنوبه **بيان الاعراب قوله** من يقم كلمة من شرطية ويقم
جملة من الفعل والفاعل وقعت فعل الشرط وقوله ليلة القدر كلام اضافي مفعول فيه وهو
مفعول به وليس بمفعول فيه **قوله** ايمانا واحتسابا منصوبان على انهما حالان متداخلان
او مترادفان على تاويل مومنا ومحتسبا وقال الكرماني حينئذ لا تدل على ترجمة الباب اذ
المفهوم منه ليس الا القيام في حال الايمان ثم قال اللهم الا ان يقال كونه في حال الايمان
وفي زمانه مشعر بانه من جملته قلت ليس المراد من لفظة ايمانا هو الايمان الشرعي وانما
المراد هو الايمان اللغوي وهو التصديق كما فسرناه الان والترجمة غير مرتبة عليه وانما
مترتبة على مباشرة عمل هو سبب لغفران ما تقدم من ذنبه وهو قيام ليلة القدر ههنا
ومباشرة مثل هذا العمل شعبة من شعب الايمان فافهم ثم ان الكرماني جوز انتصابهما
على التمييز وعلى العلة ايضا بعد ان قال التمييز والمفعول له لا بد ان على انه من الايمان بتاويل
ان من الابتداء فمعناه ان القيام منشاه الايمان فيكون للايمان او من جهة الايمان قلت
وقوع كل منهما بعيدا اما التمييز فانه يرفع الابهام المستقر عن ذات مذكورة او
مقدرة وكل منهما ههنا منتف اما الاول فلانه يكون عن ذات مفردة مذكورة
وذلك المفرد يكون مقدرا غالبا واما الثاني فلانه لا ابهام في لفظة يقم ولا في اسناده
الى فاعله واما النصب على العلة فانه مفعول لاجله فعل مذكور وههنا القيام ليس
لاجل علة الايمان وانما الايمان سبب للقيام ثم قال الكرماني فان قلت شرط

التمييز

شرط التمييز ان يقع موقع الفاعل نحو طاب زيد نفسا قلت اطراد هذا الشرط
ممنوع ولئن سلمنا فهو اعم ان يكون فاعلا بالفعل او بالقوة كما يقال طار عمرو فرحا
بان المراد طيره الفرح فهو في المعنى اقامته الايمان قلت هذا التمثيل ليس بصحيح لان
نسبة الطيران الى عمرو فيه ابهام وفسره بقوله فرحا وتاويله طيره الفرح كما في قولك
طاب زيد نفسا تقديره طاب نفس زيد وليس كذلك قوله من يقم ليلة القدر
لانه لا ابهام في نسبة القيام اليه ولا في نفس القيام وتاويله بقوله اقامته
الايمان ليس بصحيح لان الايمان ليس بفاعل لا بالفعل ولا بالقوة **قوله** غفر له
جواب الشرط وهذا كما ترى وقع ماضيا وفعل الشرط مضارعا والنحاة يضعفون
مثل ذلك ومنهم من منعه الا في ضرورة شعر واجاز واضده وهو ان يكون فعل
الشرط ماضيا والجواب مضارعا ومنه قوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها
نوف اليهم وجماعة منهم جوزوا ذلك مطلقا واحتجوا بالحديث المذكور وبقول
عايشة رضي الله عنها في ابي بكر الصديق رضي الله عنه متى يقم مقامك رق
والصواب معهم لانه وقع في كلام افصح الناس وفي كلام عايشة الفصيحة
وقال بعضهم واستدلوا بقوله تعالى ان نشا ننزل عليهم من السما اية فظلت
بلفظ الماضي تابع للجواب وتابع الجواب جواب قلت لا نسلم ان تابع الجواب جواب
بل هو في حكم الجواب وفرق بين الجواب وحكم الجواب وقوله ظلت عطف على قوله ننزل
وحق المعطوف صحة حلوله محل المعطوف عليه ثم قال هذا القايل وعندي في الاس
تدلال به نظر اراد به استدلال المجوزين بالحديث المذكور لاني اظنه من تصرف
الرواة فقد رواه النسائي عن محمد بن علي بن ميمون ابي اليمان شيخ البخاري فيه
فلم يغاير بين الشرط والجزاء بل قال من يقم ليلة القدر يغفر له ورواه ابو نعيم
في المستخرج عن سليمان وهو الطبراني عن احمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن
ابي اليمان ولفظه لا يقوم احدكم ليلة القدر فيوافقها ايمانا واحتسابا الا غفر الله
ما تقدم من ذنبه قلت للقايل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تصرف الرواة فيما رواه
النسائي والطبراني وانما رواه البخاري بالمغايرة بين الشرط والجزاء هو اللفظ
النبوي بل الامر كذا لان رواية محمد بن علي بن ميمون عن ابي اليمان لا تعادل
رواية البخاري عن ابي اليمان ولا رواية احمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن
ابي اليمان مثل رواية البخاري عنه ويؤيد هذا رواية مسلم ايضا رواية

البخارى ولفظه من يقم ليلة القدر فيوافقها اراه ايمانا واحتسابا غفر له
ما تقدم من ذنبه ولفظ حديث الطبرانى ينادى باعلى صوته بوقوع التغير
والصرف من الرواة فيه لان فيه النفى والاثبات موضع الشرط والجزا فى رواية
البخارى ومسلم **قوله** من ذنبه يتعلق بقوله غفر اى غفر من ذنبه ما تقدم و
يجوز ان تكون من البيانية لما تقدم فان قلت ما تقدم ما موقعه من الاعراب
قلت النصب على المفعولية على الوجه الاول والرفع على انه مفعول نائب عن الفاعل
على الوجه الثانى فافهم **الاسئلة والاجوبة منها** ما قيل لم قال ههنا لمن يقم
بلفظ المضارع وقال فيما بعده من قام رمضان ومن صام رمضان بالماضى
واجيب بان قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع فجا بلفظ يدل عليه بخلاف
قيام ليلة القدر فانه غير متيقن فلهذا ذكره بلفظ المستقبل ومنها ما قيل
ما النكتة فى وقوع الجزا بالماضى مع ان المغفرة فى زمان الاستقبال واجيب
للاشعار بانه متيقن الوقوع متحقق الثبوت فضلا من الله تعالى على عباده ومنها
ما قيل لفظ من يقم ليلة القدر هل يقتضى تمام الليلة او يكفى اقل ما ينطلق عليه
اسم القيام واجيب بانه يكفى الاقل وعليه بعض الائمة حتى قيل بكفاية فرض
صلاة العشا فى دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفا انه لا يقال
قيام الليلة الا اذا قام كلها او اكثرها قلت قوله من يقم ليلة القدر مثل من
يصم يوما فلم لا يكفى صوم بعض اليوم ولا اكثره فكذلك لا يكفى قيام بعض ليلة القدر
ولا اكثرها وذلك لان ليلة القدر وقعت مفعولا لقوله يقم فينبغى ان يوصف جميع
الايام بالقيام لان من شان المفعول ان يكون مشمولا بفعل الفاعل فافهم ومنها
ما قيل ما معنى القيام فيها ان ظاهره غير مراد قطعا واجيب بالقيام للطاعة
كانه معهود من قوله تعالى وقوموا لله قانتين وهو حقيقة شرعية فيه ومنها ما
قيل الذنب عام لانه اسم جنس مضاف فهل يقتضى مغفرة ذنب يتعلق بحق
الناس واجيب بان لفظه مقتض لذلك ولكن علم من الادلة الخارجية ان
حقوق العباد لا بد فيها من رضى الخصوم فهو عام اختص بحق الله تعالى
ونحوه مما يدل على التخصيص وقيل يجوز ان تكون من تبعيضية وفيه نظر

ص **باب الجهاد من الايمان** ش

الكلام فيه على انواع الاول قوله باب لا يستحق الاعراب الا بتقدير هذا باب

فيكون

فيكون خبرا محذوف المبتدا وقوله الجهاد مرفوع بالابتدا وخبره من الايمان
ولا يجوز فيه غير الرفع الثانى وجه المناسبة بين البابين من حيث المذكور
فى الباب الاول هو قيام ليلة القدر ولا يحصل ذلك الا بالمجاهدة التامة
ومقاساة المشقة وترك الاختلاط بالاهل والعيال فكذلك المذكور فى
هذا الباب حال المجاهد الذى لا يحصل له الحظ من الجهاد ولا يسمى مجاهدة
التامة ومقاساة المشقة الزايدة وترك الاهل والعيال وكما ان القيام
ليلة القدر يجتهد ان ينال رؤية تلك الليلة ويتملى بها والا فيكتسب اجرا
عظيمة فكذلك المجاهد يجتهد ان ينال درجة الشهدا ومنزلتهم والا فيرجع
بغنيمة وافرة مع اكتساب اسم الغزاة فهذا هو وجه المناسبة وان كان
الترتيب الوضعى يقتضى ان يذكر باب تطوع قيام رمضان عقيب هذا الباب
وباب صوم رمضان عقب هذا وقال الكرمانى فان قلت هل للترتيب
الكتاب وتوسيط الجهاد بين قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه
مناسبة ام لا قلت مناسبة تامة وهى المشاركة فى كون كل من المذكورات
من امور الايمان وتوسيط الجهاد مشعر بان النظر مقطوع عن غير هذه
المناسبة قلت يريد بكلامه هذا ان المناسبة بين هذه الابواب كلها
هى اشتراكها فى كونها من خصال الايمان مع قطع النظر عن طلب المناسبة بين
كل بابين من الابواب وهذا كلام من يعجز عن ابدا وجه المناسبة الخاصة مع
بيان المناسبة العامة وما ينبغى ان يذكر ما ذكرته فافهم الثالث معنى
قوله الجهاد من الايمان الجهاد شعبة من شعب الايمان وقال ابن بطال وعبد
الواحد الشارحان هذا كالابواب المتقدمة فى ان الاعمال ايمان لانه لما كان
الايمان هو المخرج له فى سبيله كان الخروج ايمانا تسمية للشى باسم سببه كما
قيل للمطر سما لنزوله من السما وللنبات نوء لانه ينشا من النوء والجهاد القتال
مع الكفار لاعلا كلمة الله تعالى ص حدثنا حرمى بن حفص حدثنا عبد الواحد
ثنا عمارة ثنا ابو زرعة بن عمرو قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عز وجل لمن خرج فى سبيله لا يخرجه
الا ايمان بى وتصديق برسلى ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة و ان خ
ولولا ان اشق على امتى ما قعدت خلف سرية ولوددت ان اقتل فى سبيله

ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل **ش** مطابقة الحديث للترجمة ان المخرج للجهاد
فى سبيل الله لما كان هو كونه مومنا بالله ومصدقا برسله كان خروجه من الايمان
والجهاد هو الخروج فى سبيل الله للقتال مع اعدايه وقد ثبت ان الخروج من الايمان
فينتج ان الجهاد من الايمان **بيان رجاله** وهم خمسة الاول حرمي اسم بلفظ
النسبة ابن حفص بن عمر العتكي القسملي البصري روي عنه البخاري وانفرد به
عن مسلم وروى ابو داود والنساى عن رجل عنه مات سنة ثلاث وقيل ست
وعشرين ومايتين الثاني ابو بشر عبد الواحد بن زياد العبدى البصرى ويعرف
بالثقفي قال يحيي وابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات
سنة سبع وسبعين ومائة روى له البخارى ومسلم وفى طبقته عبد الواحد بن
زيد بصرى ايضا لكنه ضعيف ولم يخرج عنه فى الصحيحين شئ الثالث عمارة
بضم العين المهملة ابن القعقاع بن شبرمة ابن اخي عبد الله بن شبرمة الكوفي
الضبي روى عنه الثورى والاعمش وغيرهما قال يحيي ثقة وقال ابو حاتم
صالح الحديث روى له الجماعة الرابع ابو زرعة بضم الزاى واختلف فى اسمه
واشهرها هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمرو وقيل عبيد الله ابن عمرو بن جرير
بن عبد الله البجلي سمع جده وابا هريرة وغيرهما قال يحيي ثقة روى له
الجماعة الخامس ابو هريرة رضي الله عنه **بيان الانساب** العتكي بفتح
العين المهملة والتا المثناة من فوق فى الازد ينسب الي العتيك بن الاسد
ابن عمران بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرء القيس بن ثعلبة بن مازن
بن الازد فى قضاعة عتيك بطن القسملي بفتح القاف وسكون السين
المهملة وفتح الميم فى الازد ينسب الى قسملة وهو معاوية بن عمرو بن دوس
وقال ابن دريد قسملة فى الازد وهم القساملة سموا بذلك لجمالهم وقال الشيخ
قطب الدين القسملي نسبة الى القساملة قبيلة من الازد نزلت البصرة فنسبت
المحلة اليهم ايضا وهذا منسوب الى القبيلة وفى شرح النووى على قطعة
من البخارى ان القسملي بكسر القاف والميم وكانه سبق قلم والصواب
فتحهما والعبدى نسبة الى عبد القيس ابن افصى بن دعمى بن جديلة بن
بن اسد بن ربيعة بن نزار بن قريش عبد بن قصي بن مرة بن كعب بن لوى
بن غالب بن فهر وفى تميم ينسب الى عبد الله بن دارم وفى قضاعة الى

عبد

عبد الله ابن الجبار وفى همدان الى عبد بن عليان والثقفي نسبة الى ثقيف وهو
قسي بن منبه بن بكر هوازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان
والضبي بفتح الضاد المعجمة وتشديد البا الموحدة نسبة الى ضبة بن اد بن طابخة
ابن الياس بن مضر وفى قريش ضبة بن الحارث بن فهر وفى هذيل ضبة بن
عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل والبجلي بفتح البا الموحدة والجيم
نسبة الى بجيلة بنت صعب ابن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج **بيان
لطايف اسناده** منها وهو اعظمها انه خال عن العنعنة وليس فيه الا
التحديث والسماع ومنها ان رواته ما بين بصرى وكوفي ومنها ان فيهم اسما على
صورة النسبة وربما يظنه من لا المام له بالحديث انه نسبة **بيان تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره** اخرجه البخارى ايضا فى الجهاد عن ابي هريرة واخرجه
مسلم فى الجهاد عن زهير عن جرير وعن ابي بكر وابي كريب عن ابن فضيل
عن عمارة به وفى لفظ مسلم يضمن الله وفى بعضها تكفل الله وفى رواية
للبخارى توكل الله واخرجه النساى ايضا نحو رواية البخارى وفى اخرى له
قال انتدب الله لمن يخرج فى سبيله لا يخرجه الا الايمان بي والجهاد فى سبيلي



انه ضامن حتى ادخله الجنة بايهما كان اما بقتل او وفاة او اراده الى
مسكنه الذى يخرج منه نال ما نال من اجر وغنيمة **بيان اللغات قوله**
انتدب الله بكسر الهمزة وسكون النون وفتح التا المثناة من فوق والدال
المهملة وفى آخره با موحدة من قولهم ندبه الامر فانتدب له اى دعاه له
فاجاب فكان الله تعالى جعل جهاد العباد فى سبيل الله سوالا ودعا لهم اياه
وقال صاحب المطالع فى فصل النون مع الدال قوله انتدب الله لمن جاهد فى
سبيله اى سارع بثوابه وحسن جزايه وقيل اجاب وقيل تكفل وقال ابن بطال
اوجب وتفضل اى حقق واحكم اى ينجز ذلك لمن اخلص **قلت** كانه يريد
ما وعده فى قوله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم الاية
وذكره ايضا فى المطالع فى فصل الهمزة مع الدال من مادة أدَبَ فقال قوله
ائتدب الله لمن خرج فى سبيله كذا للقابسى بهمزة ومعناه اجاب من دعاه
من المادبة يقال ادَبَ القوم يأدِبُهم ويادبهم ادبًا اذا دعاهم وفى رواية
ابي ذر انتدب بالنون واهمله الاصيلي ولم يقيده ومعناه قريب من الاول

كانه اجاب رغبته يقال لذنبه فانتدب اى دعوته فاجاب ومنه فى حديث
الخندق فانتدب الزبير رضي الله عنه وذكر الصاغانى ايضا فى باب النون
مع الدال وقال واما قول النبي عليه السلام انتدب الله الحديث فمعناه اجابه الى
غفرانه وقال القاضى عياض رواه القابسي ايتدب بهمزة صورتها يا
من المادبة يقال ادب القوم يخففا اذا دعاهم ومنه القران مادبة
الله فى الارض قلت قال الصغانى الادب الادب الدعا الى الطعام يقال
ادبهم يأدبهم بكسر الدال واسم الطعام عن ابي زيد المأدبة والمأدبة
يعنى بفتح الدال وضمها ثم قال واما المأدبة بالفتح فى حديث ابن مسعود
رضي الله عنه ان هذا القران مأدبة الله فتعلموا من مادبته فكليس من الطعام
فى شيء وانما هى مفعلة من الادب بالتحريك انتهى وقال بعضهم ووقع فى
رواية الاصيلي هنا ايتدب بياء تحتانية مهموزة بدل النون من المادبة
وهو تصحيف وقد وجهوه بتكلف لكن اطلاق الرواة على خلافه قلت لم يقل
احد من الشراح ولا من الرواة الكبار ان هذا تصحيف ولا اطبقت الرواة
على خلافه وقد رايت ما قالت المشايخ فيه والدعوى بلا برهان لا تقبل
قوله ان ارجعه بفتح الهمزة من رجع وقد جا متعديا ولازما فمصدر
الاول الرجع ومصدر الثانى الرجوع وههنا متعد نحو قوله تعالى فان
رجعك الله وفى العباب رجع بنفسه يرجع رجوعا ومرجعا ورجعا قال
الله تعالى ثم الى ربكم مرجعكم وهو شاذ لان المصادر من فعل يفعل انما
يكون بالفتح وقال تعالى ان الى ربك الرجعى ورجعته عن الشيء والى
الشيء رجعا رددته قال تعالى انه على رجعه لقادر اى على اعادته
حيا بعد موته وبلاه لانه المبدئ المعيد وقال تعالى يرجع بعضهم
الى بعض القول يتلاومون قوله بما نال اى بما اصاب من النيل
وهو العطا قوله خلف سرية خلف ههنا بمعنى بعد والسرية هى
قطعة من الجيش يقال خير السرايا اربعمائة رجل بيان الاعراب
قوله انتدب فعل ماض ولفظة الله فاعله وقوله لمن خرج يتعلق
بانتدب ومن موصولة وخرج جملة صلتها وفى سبيله يتعلق به
والضمير فى سبيله يرجع الى الله تعالى قوله لا يخرجه جملة من الفعل
والمفعول

من الفعل والمفعول وهو الضمير وموضعها النصب على الحال وقد علمت
المضارع اذا وقع حالا وكان منفيا يجوز فيه الواو وتركها نحو جاءنى زيد لا يركب
او ولا يركب وقال الكرمانى لا بد من التاويل وهو تقدير اسم فاعل من القول منصوب
على الحال كانه قال انتدب الله لمن خرج فى سبيله قائلا لا يخرجه الا ايمانا بي قلت
هذا ليس بسديد لانه على تقديره يلزم ان يكون ذو الحال هو الله تعالى ويكون قوله
لا يخرجه مقول القول بل ذو الحال هو الضمير الذى فى خرج وايضا فيه حذف الحال وهو
لا يجوز قوله ايمان مرفوع لانه فاعل لا يخرجه والاستثناء مفرغ ووقع فى رواية
مسلم والاسماعيلي الا ايمانا بالنصب النووى على انه مفعول له وتقديره لا يخرجه المخرج
الا الايمان والتصديق قوله وتصديق برسلي وقال الكرمانى وتصديق وفى بعض
النسخ وتصديق بالواو الواصلة وهو ظاهر قلت لم اقف على من ذكر هذه الرواية
ثم قال فان قلت اذا كان بالواو الفاصلة فما معناه اذ لا بد من الامرين
الايمان بالله والتصديق برسل الله قلت او ههنا امتناع الخلو منهما
مع امكان الجمع بينهما اي لا يخلو عن احدهما وقد يجتمعان بل يلزم
الاجتماع لان الايمان بالله مستلزم التصديق برسله اذ من جملة
الايمان بالله الايمان باحكامه وافعاله وكذا التصديق بالرسل
يستلزم الايمان بالله وهو ظاهر قلت هذا الذى ذكره ليس مما
يدل عليه اولا لان الاجتماع ههنا لازم او لا يدل على لزوم وثانيا لا يدل
على لزوم الاجتماع قوله ان ارجعه يتعلق بقوله انتدب وان
مصدرية واصلها بان ارجعه اى برجعه وابما فى بما نال يتعلق به
وما موصولة ونال صلتها والعائد محذوف اى بما ناله قوله من
للبيان قوله او غنيمة او ههنا لامتناع الخلو منهما مع امكان الجمع
بينهما اعنى ان اللفظ لا ينفى اجتماعهما بل ثبت احدهما مع جواز ثبوت
الآخر فقد يجتمعان وقال القاضى عياض معناه اذا رجعه بما نال
من اجر مجرد ان لم يكن غنيمة او اجر وغنيمة ان كانت فاكتفى بذكر
الاجر اولا عن تكراره او ان او ههنا بمعنى الواو كما جاء فى مسلم من رواية
يحيى بن يحيى وفى سنن ابي داود من اجر وغنيمة بغير الف وقد
قيل فى قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين معناه ودين

اودين دون وصية قوله اوادخله بالنصب عطفا على قوله ان ارجعه
قوله لولا هى الامتناعية لا التحضيضية وان مصدرية فى محل
الرفع على الابتدا والتقدير لولا المشقة ويجوز ان يكون مرفوعا
بفعل محذوف اى لولا ثبت انه اشق وقوله اشق منصوب به قوله
ماقعدت جواب لولا واصله لما قعدت فحذفت اللام منه وقوله خلف
نصب على الظرفية وسبب المشقة صعوبة تخلفهم بعده ولا يقدرون
على المسير معه لضيق حالهم ولا قدرة له على حملهم كما جا مبينا فى حديث
اخر حيث قال فانه يشق عليهم التخلف بعده ولا يطيب انفسهم بذلك
قوله ولوددت اللام للتاكيد وهو عطف على قوله ما قعدت
ويجوز ان تكون اللام فيه جواب قسم محذوف اى والله لوددت
اي احببت قوله ان اقتل فى محل النصب على المفعولية وان مصدرية
اى القتل والهمزه فى المواضع الخمسة مضمومة قوله ثم احيي اى
ثم ان احيى وكذلك التقدير فى البواقى بيان المعانى قوله
الا ايمان به وتصديق برسلى يريد خلوص نية كذلك وفيه التفات
وهو العدول من الغيبة الى ضمير المتكلم والسياق كان يقتضى ان يقول
الايمان به قوله ان ارجعه فيه حذف اي الى مسكنه قوله بما نال فيه استعمال
الماضى موضع المضارع لتحقق وعد الله تعالى قوله ثم احيي كلمة ثم وان كانت
تدل على التراخى فى الزمان ولكنها ههنا حملت على التراخى فى الرتبة لان المقصود
حصول مرتبة بعد مرتبة الى ان ينتهى الى الفردوس الاعلى استنباط
الاحكام فيه فضل الجهاد والشهادة فى سبيل الله وفيه تمنى الشهادة و
تعظيم اجرها وفيه تمني الخير والنية فوق ما يطيق الانسان وما لا يمكنه
اذا قدر له وهو احد التاويلين فى قوله عليه السلام نية المومن ابلغ
من عمله وفيه بيان شدة شفقة رسول الله عليه السلام على امته
ورافته بهم وفيه استحباب طلب القتل فى سبيل الله وفيه جواز قول
الانسان وددت حصول كذا من الخير الذي يعلم انه لا يحصل وفيه اذا
تعارض مصلحتان بدئ باهمهما وانه يترك بعض المصالح لمصلحة
ارجح منها او لخوف مفسدة تزيد عليها وفيه ان الجهاد فرض كفاية

لا فرض عين وفيه السعي فى زوال المكروه والمشقة عن المسلمين وفيه ان
من خرج فى قتال البغاة وفى اقامة الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ونحو
ذلك يدخل فى قوله فى سبيل الله وان كان ظاهره فى قتال الكفار
الاسيلة والاجوبة منها ما قيل جميع المؤمنين يدخلهم الله
تعالى الجنة فما وجه اختصاصهم بذلك واجيب بانه يحتمل ان يدخله عند
موته كما قال تعالى احيا عند ربهم يرزقون ويحتمل ان يكون المراد الدخول
عند دخول السابقين والمقربين بلا حساب ولا عذاب ولا مواخذة
بذنوب وتكون الشهادة مكفرة لها كما روى من قوله عليه السلام القتل
فى سبيل الله يكفر كل شى الا الدين رواه مسلم ومنها ما قيل ان المجاهد له
حالتان الشهادة والسلامة فالجنة للحالة الاولى والاجر والغنيمة
للثانية ولفظة او فى قوله او غنيمة تدل على ان للسالم اما الاجر واما
الغنيمة لا كلاهما واجيب بان معنى او لامتناع الخلو عنهما مع
امكان الجمع بينهما ومنها ما قيل ههنا حالة ثالثة للسالم وهو الاجر بدون
الغنيمة واجيب بان هذه الحالة داخلة تحت الحالة الثانية اذ هى اعم
من الاجر فقط او منه مع الغنيمة ومنها ما قيل الاجر ثابت للشهيد الداخل
فى الجنة فكيف يكون السالم والشهيد مفترقين فى ان لاحدهما الاجر
وللاخر الجنة مع ان الجنة ايضا اجر واجيب بان هذا اجر خاص و
الجنة اجر اعلى منه فهما متغايران او ان القسمين هما الرجوع والادخال
لا الاجر والجنة ومعنى الحديث ان الله تعالى ضمن للخارج
للجهاد ينال خيرا بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما
ان يرجع باجر فقط واما باجر وغنيمة ومنها ما قيل بما هذا الضمان
واجيب بما سبق فى علمه وما ذكره فى كتابه بقوله ان الله اشترى
الاية ومنها ما قيل لا مشقة على الامة فى ودادة الرسول عليه السلام
لان غاية ما فى الباب وجوب المتابعة فى الوداد وليس فيها
مشقة واجيب بانا لا نسلم عدم المشقة ولئن سلمنا فربما يجر
الى تشريع مودوده فيصير سببا للمشقة ومنها ما قيل ان الفرار
انما هو على حالة الحياة فلم جعل النهاية هى القتل واجيب بان

بان المراد هو الشهادة فختم الحال عليها اى ان الاحياء للجزاء وهو معلوم
شرعا فلا حاجة الى ودادته لانه ضرورى الوقوع فافهم ومنها ما قيل ان
القواعد تقتضي ان لا يتمنى المعصية اصلا لا لنفسه ولا لغيره فكيف
تمناه لان حاصله انه تمنى ان يمكن فيه كافر يقضى فيه واجيب بان المعصية
ليست مقصودة بالتمني انما التمنى الحالة الرفيعة وهى الشهادة وتلك
تحصل تبعا ومنها ما قيل ان قوله عليه السلام بما نال من اجر او غنيمة
يعارضه قوله عليه السلام فى الصحيح ما من غازية او سرية تغزو فتغنم
وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثى اجرهم وما من غازية او سرية تخفق
فتصاب الا تم اجورهم والاخفاق ان تغزوا ولا تغنم شيا ولا يصح
ان تنقص الغنيمة من اجرهم كما لم تنقص اهل بدر وكانوا افضل
المجاهدين واجيب باجوبة الاول الطعن فى هذا الحديث فان فى
اسناده حميد بن هانى وليس بالمشهور وفيه نظر لانه اخرج له
الترمذى ومسلم والنسائى وابن ماجة وقال يحيى بن سعيد حديث
عنه الايمة واحاديثه كثيرة مستقيمة الثانى ان الذى يخفق يزداد
بالاجر والاسف على ما فاتها من المغنم ويضاعف لها كما يضاعف
لمن اصيب اهله وماله الثالث انه يحمل الاول على من اخلص فى نيته
لقوله لا يخرجه الا جهاد فى سبيلى ويحمل الحديث الثانى على من خرج
بنية الجهاد والمغنم فهذا اشرك بما يجوز فيه التشريك وانقسمت
نيته بين الوجهين فنقص اجره والاول اخلص فكمل اجره ونفى
النووى التعارض لان الغزاة اذا سلموا وغنموا يكون اجرهم اقل
من اجر من لم يسلم او سلم ولم يغنم وان الغنيمة فى مقابلة جزء
من اجر غزوهم فاذا حصلت فقد تعجلوا ثلثى اجرهم وقال القاضى
الحديث الذي فيه بما نال من اجر وغنيمة مطلق لانه لم يقل فيه
ان الغنيمة تنقص الاجر والحديث الثانى مقيد واما استدلالهم
بغزوة بدر فليس فيه انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم
مع الغنيمة وكونهم مغفورا مرضيا عنهم لا يلزم منه ان لا يكون فوقه
مرتبة اخرى هى افضل ص باب تطوع قيام رمضان
من

من الايمان ش اى هذا باب قوله تطوع مرفوع بالابتدا مضاف
الى ما بعده وخبره قوله من الايمان وفى بعض النسخ باب تطوع قيام
شهر رمضان والتطوع تفعل ومعناه التكلف بالطاعة والتطوع
بالشيء التبرع به وفى الاصطلاح النفل والمراد من القيام هو القيام
بالطاعة فى لياليه وقد ذكرنا وجه تخلل باب الجهاد من الايمان بين
هذا الباب وباب قيام ليلة القدر من الايمان ورمضان فى الاصل
مصدر رمض اذا احترق من الرمضاء ثم جعل علما لهذا الشهر ومنع
الصرف للتعريف والالف والنون ولما نقلوا اسماء الشهور عن
اللغة القديمة سموها بالازمنة التى وقعت فيها فوافق الشهر هذا
هذا ايام رمض الحر ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابن
شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ش مطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان مباشرة العمل الذى فيه غفران ما تقدم من الذنوب شعبة
من شعب الايمان والتقدير فى الباب باب تطوع قيام رمضان شعبة
من شعب الايمان بيان رجاله وهم خمسة الاول اسماعيل بن
ابى اويس الاصبحى المدنى ابن اخت شيخه الامام مالك الثانى مالك
بن انس الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الرابع حميد بن عبد
الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة ابو ابراهيم ويقال ابو عبد
الرحمن ويقال ابو عثمان القرشى الزهرى المدنى وامه اخت عثمان
بن عفان اول المهاجرات من مكة الى المدينة قلت اسمها ام كلثوم
بنت عقبة بن ابى معيط اخت عثمان لامه اخرج له البخارى هنا وفى
العلم وفى غير موضع عن الزهرى وسعد بن ابراهيم وابن ابى
مليكة عنه عن ابى هريرة وابى سعيد وميمونة واخرج له ايضا
عن عثمان وسعد بن زيد وغيرهما سمع جمعا من كبار الصحابة منهم
ابواه وابن عباس وابو هريرة وعنه الزهرى وخلايق من التا
بعين وثقه ابو زرعة وغيره وكان كثير الحديث مات سنة خمس

وتسعين بالمدينة عن ثلاث وسبعين سنة وقيل سنة خمس
ومايه وهو غلط واعلم ان البخارى ومسلما قد اخرجا لحميد بن
عبد الرحمن الحميرى البصرى التابعى الفقيه ولا يلتبس بهذا وان
روى هذا عن ابن عباس وابي هريرة ايضا وغيرهما فاعلمه وما قلت
من اخراج البخارى لهذا جزم به الكلاباذى فى كتابه والمزى فى تهذيبه
وقال الشيخ قطب الدين فى شرحه عن الحاكم والحميدى صاحب الجمع وعبد الغنى وغيرهم
انهم قالوا لم يخرج له شيا ولم يخرج مسلم فى صحيحه عن ابى هريرة غير حديث افضل
الصيام بعد رمضان الحديث فقط وما عداه فهو من رواية ابن
عوف قال وقد غلطوا الكلاباذى فى دعواه اخراج البخارى له ووهموه
قال ومما يدل على ذلك ولم يذكره ابو مسعود الدمشقى من رواية
البخارى ولما ذكر النووى فى شرحه لمسلم حديثه عن ابى هريرة قال
اعلم ان اباهريرة يروى عنه اثنان كل منهما حميد بن عبد الرحمن
احدهما هذا الحميرى والثانى الزهرى قال الحميدى فى جمعه كلما
فى البخارى ومسلم حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة فهو الزهرى الا
فى هذا الحديث خاصة فان رواية عن ابي هريرة الحميرى وهذا الحديث
لم يذكره البخارى فى صحيحه قال ولا ذكر الحميرى فى البخارى اصلا ولا
فى مسلم الا هذا الحديث قلت دعواه ان البخارى لم يذكره فى صحيحه قد
علمت ما فيه وقوله ولا فى مسلم الا هذا الحديث ليس بجيد فقد ذكره
مسلم فى ثلاثة احاديث احدها اول الكتاب حديث ابن عمر فى القدر
عن عبد الله بن بريدة عن يحيي ابن يعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميرى
قالا لقينا ابن عمر وذكر الحديث الثانى فى الوصايا عن عمرو بن
سعيد عن حميد الحميرى عن ثلاثة من ولد سعد ان سعدا فذكره
الثالث فيها عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكره وعن
رجل اخر هو فى نفسى افضل من عبد الرحمن عن ابي بكرة ثم ساقه
من حديث قرة قال وسمى الرجل حميد بن عبد الرحمن عن ابي بكرة
خاطبنا رسول الله عليه السلام يوم النحر فقال اى يوم هذا الحديث
فايدة روى مالك عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن ان عمر وعثمان

رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب فى رمضان يفطران ورواه يزيد
بن هارون عن ابن ابي ذيب عن الزهرى عن حميد قال رايت
عمر وعثمان فذكره قال الواقدي حميد لم يسمع من عمر رضى الله عنه
ولا راه وسنه ومولده يدلان على ذلك ولعله سمع من عثمان رضى الله
عنه لانه كان خاله لامه لان ام كلثوم اخت عثمان وكان يدخل
على عثمان كما يدخل ولده والخامس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر
رضى الله عنه **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
بصيغة الجمع وصيغة الافراد والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون
ومنها انهم ايمة اجلا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخارى ايضا فى الصيام واخرجه مسلم وابو داود والترمذى
والنسائى وابن ماجة والموطا واخرون **الاعراب والمعانى قوله** من
مبتدا وخبره قوله غفر له وهما الشرط والجزء ومعنى من قام رمضان
من قام بالطاعة فى ليالى رمضان ويقال يريد صلاة التراويح
وقال بعضهم لا يختص ذلك بصلاة التراويح بل فى اى وقت صلى
تطوعا حصل له ذلك الفضل واتفق العلما على التراويح واختلفوا
فى الافضل فقال الشافعى وجمهور اصحابه وابو حنيفة واحمد وابن
عبد الحكم من اصحاب مالك ان حضورها فى الجماعة فى المساجد
افضل كما فعله عمر بن الخطاب والصحابة رضى الله عنهم واستمر
المسلمون عليه وقال مالك وابو يوسف والطحاوى وبعض الشافعية
وغيرهم الانفراد بها فى البيوت افضل لقوله عليه السلام افضل الصلوة
صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة **قوله** ايمانا واحتسابا منصوبان
على الحالية على تاويل مومنا ومحتسبا وقد مر الكلام فيه فى باب قيام
ليلة القدر من الايمان اى مصدقا ومريدا به وجه الله تعالى
بخلوص النية **استنباط الفوايد** الاولى فيه حجة لمن جوز قول
رمضان بغير اضافة شهر اليه وهو الصواب وسيجى الكلام فيه
فى بابه الثانية فيه الدلالة غفران ما تقدم من الذنوب
بقيام رمضان ودل الحديث الماضى على غفرانها بقيام ليلة

القدر ولا تعارض بينهما فان كل واحد منهما صالح للتكفير وقد
يقتصر الشخص على قيام ليلة القدر بتوفيق الله فيحصل ذلك الثالثة
ظاهر الحديث غفران الصغاير والكباير وفضل الله واسع ولكن
المشهور من مذاهب العلما في هذا الحديث وشبهه كحديث غفران الخطايا
بالوضوء وبصوم يوم عرفة ويوم عاشورا ونحوه ان المراد غفران الصغاير
فقط كما في حديث الوضوء ما لم يوت كبيرة ما اجتنب الكباير وقال النووي
في التخصيص نظر لكن اجمعوا على ان الكباير لا تسقط الا بالتوبة او
بالحد فان قيل قد ثبت في الصحيح هذا الحديث في قيام رمضان والاخر
في صيامه والاخر في قيام ليلة القدر والاخر في صوم عرفة انه
كفارة سنتين وفي عاشورا انه كفارة سنة والاخر رمضان الى
رمضان كفارة لما بينهما والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والجمعة
الى الجمعة كفارة لما بينهما والاخر اذا توضا خرجت خطايا فيه الى اخره
والاخر مثل الصلوات الخمس كمثل نهر الى اخره والاخر من وافق تامينه
تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ونحو ذلك فكيف الجمع بينهما
اجيب بان المراد ان كل واحد من هذه الخصال صالحة لتكفير
الصغاير فان صادفتها كفرتها وان لم يصادفها فان كان فاعلها
سليما من الصغاير لكونه صغيرا غير مكلف او موفقا لم يعمل صغيرة
او عملها وتاب او فعلها وعقبها بحسنة اذهبتها كما قال ان الحسنات
يذهبن السيات فهذا يكتب له بها حسنات ويرفع له بها درجات
وقال بعض العلما ويرجا ان يخفف بعض الكبيرة او الكباير ص
باب صوم رمضان احتسابا من الايمان ش اي هذا
باب قوله صوم رمضان كلام اضافي مرفوع بالابتدا وخبره قوله
من الايمان قوله احتسابا حال بمعنى محتسبا او مفعول له او تمييز و
وفيه نظر وانما لم يقل ايمانا واحتسابا اما لانه لما كان حسبة لله تعالى
خالصا له لا يكون الا للايمان واما لانه اختصره بذكره اذ العادة الا
ختصار في التراجم والعناوين ووجه المناسبة بين البابين ظاهر
ص حدثنا ابن سلام ثنا محمد بن فضل ثنا يحيى بن سعيد عن ابي
سلمة

ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ش
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى بيان رجاله وهم خمسة الاول
محمد بن سلام البيكندي والصحيح تخفيف لام وقد مر ذكره الثاني محمد بن
فضيل بضم الفا وفتح المعجمة ابن غزوان بن جرير الضبي مولاهم الكوفي
سمع السبيعي والاعمش وغيرهما من التابعين وعنه الثوري واحمد وخلق
من الاعيان قال ابو زرعة صدوق من اهل العلم مات سنة تسع وخمسين
ومائة الثالث يحيى بن سعيد الانصاري قاضي المدينة الرابع ابو سلمة
عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه الخامس ابو هريرة وقد
مر الكلام في الفاظه عن قريب ومعنى من صام رمضان اي في رمضان
اي في شهر رمضان فان قيل هل يكفي اقل ما ينطلق عليه اسم الصوم حتى
لو صام يوما واحدا دخل الجنة قلت انه لا يقال في العرف صام رمضان
الا اذا صام كله والسياق ظاهر فيه فان قيل المعذور كالمريض اذا ترك
الصوم فيه ولو لم يكن مريضا لكان صايما وكان نيته الصوم لولا العذر
هل يدخل تحت هذا الحكم الجواب نعم كما ان المريض اذا صلى قاعدا لعذر
له ثواب صلاة القايم قاله العلما فان قيل كل من اللفظين وهما ايمانا
واحتسابا يغني عن الاخر اذ المؤمن لا يكون الا محتسبا والمحتسب
لا يكون الا مؤمنا فهل لغير التاكيد فيه فايدة ام لا الجواب المصدق
للشي ربما لا يفعله مخلصا بل للريا ونحوه والمخلص في الفعل ربما لا يكون
مصدقا بثوابه وبكونه طاعة مامورا به سببا للمغفرة ونحوه او الفايدة
هو التاكيد ونعمت الفايدة ص باب الدين يسر
ش الكلام فيه من وجوه الاول ان لفظة باب خبر مبتدا محذوف
اي الجملة اعني قوله الدين يسر فان قوله الدين يسر مرفوع بالابتدا
وخبره يسر الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث وجود معنى
اليسر في صوم رمضان وذلك ان صوم رمضان يجوز تاخيره عن
وقته للمسافر والمريض بخلاف الصلاة وهذا عين اليسر وايضا
فانه شهر واحد في كل اثني عشر شهرا والصلاة في كل يوم وليلة

خمس مرات وهذا ايضا عين اليسر الثالث قوله يسر اي ذو يسر وذلك
لانه لا بد من التطابق بين الموضوع والمحمول شرط وفي مثل هذا لا يكون الا بالتاويل
او الدين يسر اي عينه على سبيل المبالغة فكانه لشدة اليسر وكثرته نفس
اليسر كما يقال ابو حنيفة فقيه لكثرة فقهه كانه صار عين الفقه ومنه
رجل عدل واليسر بضم السين وسكونها نقيض العسر ومعناه التخفيف
ثم كون هذا الدين يسرا يجوز ان يكون بالنسبة الى ذاته ويجوز ان يكون
بالنسبة الى سائر الاديان وهو الظاهر لان الله تعالى رفع عن هذه
الامة الاصر الذي كان على من قبلهم كعدم جواز الصلاة الا في المسجد
المسجد وعدم الطهارة بالتراب وقطع الثوب الذي تصيبه النجاسة
وقبول التوبة بقتل انفسهم ونحو ذلك فان الله تعالى من لطفه وكرمه
رفع هذا عن هذه الامة رحمة لهم قال الله تعالى وما جعل عليكم في
الدين من حرج فان قلت ما الالف واللام في الدين قلت للعهد وهو
دين الاسلام وقال ابن بطال المراد ان اسم الدين واقع على الاعمال لقوله
الدين يسر ثم بين جهة اليسر في الحديث بقوله سددوا وكلها اعمال
واليسر اللين والانقياد فالدين يوصف باليسر والشدة انما هي
الاعمال ص وقول النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله الحنيفية
السمحة ش فقول مجرور لانه معطوف على الذي اضيف اليه الباب
فالمضاف اليه مجرور والمعطوف عليه كذلك والتقدير باب قول
النبي عليه السلام وانما استعمل هذا في الترجمة لوجهين احدهما
لكونه متقاصرا عن شرطه اخرجه ههنا متعلقا ولم يسنده في هذا
الكتاب وانما اخرجه موصولا في كتاب الادب المفرد والاخر لدلالة
معناه على معنى الترجمة واخرجه احمد بن حنبل وغيره
موصولا من طريق محمد بن اسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما واسناده حسن واخرجه الطبراني
من حديث عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن
ابي امامة بنحوه ومن حديث غضير بن معدان عن سليم بن عامر
عنه وكذا اخرجه ابن ابي شيبة في مسنده وطرق هذا عن سبعة

من الصحابة رضي الله عنهم قوله احب الدين كلام اضافي مبتدا بمعنى
المحبوب لا بمعنى المحب وخبره قوله الحنيفية والمراد الملة الحنيفية
فان قيل التطابق بين المبتدا والخبر شرط والمبتدا ههنا مذكر والخبر
مونث قلت كان الحنيفية غلب عليها الاسمية حتى صارت علما وان
افعل التفضيل المضاف لقصد الزيادة على من اضيف اليه يجوز فيه
الافراد والمطابقة لمن هو له فان قلت فيلزم ان تكون الملة دينا
وان تكون سائر الاديان ايضا محبوبا الى الله تعالى وهما باطلان
اذ المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين واذ سائر الاديان منسوخة
قلت قال الكرماني اللازم الاول قد يلتزم واما الثاني فموقوف على
تفسير المحبة او المراد بالدين الطاعة اي احب الطاعات هي السمحة
قلت لا يخلو الالف واللام في الدين ان تكون للجنس او للعهد فان كان
للجنس فالمعنى احب الاديان المعهود وهو دين الاسلام ولكن التقدير
احب خصال الدين وخصال الدين كلها محبوبة ولكن ما كان منها سمحا
سهلا فهو احب الى الله تعالى ويدل عليه ما رواه احمد في مسنده بسند
صحيح من حديث اعرابي لم يسمه انه سمع رسول الله عليه السلام يقول
خير دينكم ايسره والمراد بالملة الحنيفية الملة الابراهيمية عليه
السلام مقتبسا من قوله تعالى ملة ابراهيم حنيفا والحنيف عند
العرب من كان على ملة ابراهيم عليه السلام ثم سموا من اختتن
وحج البيت حنيفا والحنيف المائل عن الباطل الى الحق وسمي ابراهيم عليه
السلام حنيفا لانه مال عن عبادة الاوثان قوله السمحة بالرفع صفة
الحنيفية ومعناها السهلة والمسامحة هي المساهلة والملة السمحة
التي لا حرج فيها ولا تضييق على الناس وهي ملة الاسلام ص حدثنا
عبد السلام بن مطهر حدثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا
وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ش
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي انه اخذ جزء منه وبوب عليه

واما المناسبة بينه وبين الحديث المعلق فهو ان المذكور فيه المحبة فهي اما
مجاز عن الاستحسان يعني احسن الاديان هو الملة الحنيفية والحديث
المسند دل على الحسن لان فيه اوامر والمأمور به سواء كان واجباً
او مندوبا اذ لا ثواب في غيره **بيان رجاله** وهم خمسة الاول عبد السلام
بن مُطَهَّر بصيغة المفعول من التطهير بالطا المهملة ابن حسام بن مسك
ابن ظالم بن شيطان الازدي البصري وكنيته ابو ظَفَر بفتح الظا المعجمة
والفا روى عنه جمع من الاعلام منهم البخاري وابو داود وابو زرعة
وابو حاتم وسئل عنه فقال هو صدوق توفي سنة اربع وعشرين وما
يتين الثاني عمرو بن علي بن عطا ابن مُقَدَّم بفتح الدال المشددة
ابو حفص المُقَدَّمي البصري والد عاصم ومحمد وهو اخو ابي بكر سمع جمعا
من التابعين منهم هشام بن عروة وعنه خلق من الاعلام منهم ابنه
عاصم وعمرو ابن علي وكان يدلس مدلسنا قال ابن سعد كان ثقة وكان
يدلس تدليسا شديدا يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول
هشام بن عروة الاعمش وقال عفان كان رجلا صالحا ولم يكونوا
ينقمون عليه غير التدليس ولم اكن اقبل منه حتى يقول حدثنا وقال
البخاري قال ابنه عاصم مات سنة تسعين ومائة روى له الجماعة
الثالث مَعْن بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن محمد بن مُغِيث بن
نضلة الغفاري الحجازي سمع حُمَيداً وعنه جمع منهم ابن جريج ذكره
ابن حبان في ثقاته روى له الجماعة والترمذي والنسائي وابن ماجة
الرابع سعيد بن ابي سَعِيد واسم ابي سعيد كيسان المقبُري المدني
ابو سَعْد بسكون العين روى عن جماعة من الصحابة قال ابو زرعة
ثقة وقال احمد لا باس به وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث
ولكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موته وقدم الشام مرابطا وحدث
ببيروت وقال غيره اختلط قبل موته باربع سنين توفي سنة
خمس وعشرين ومائة روى له الجماعة الخامس ابو هريرة رضي
الله عنه **بيان الانساب** الازدي نسبة الى الازد ابن الغوث
بن نبت بن مالكان بن زيد بن كهلان بن سبا ابن يشجب بن يعرب

بن قحطان

بن قحطان يقال له الازد بالزاي والاسد بالسين والمُقَدَّمي بضم الميم
وفتح الدال نسبة الى مقدم احد الاجداد والغِفاري بكسر الغين المعجمة
نسبة الى غفار ابن مليكة بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة والمقبري
بفتح الميم وسكون القاف وضم البا الموحدة وقيل بفتحها نسبة الى مقبرة
بالمدينة كان مجاورا لها وقيل كان منزله عند المقابر وهو بمعنى الاول وقيل
جعله عمر على حفر القبور فلذلك قيل له المقبري حكاه الحربي وغيره ويحتمل
انه اجتمع فيه ذلك كله فكان على حفرها ونازلا عندها والمقبري صفة
لابي سعيد والد سعيد المذكور وكان مكاتباً لامراة من بني ليث
بن بكر **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان رواته ما بين مدني وبصري ومنها ان فيه رواية مدلس شديد
بعن ولكنه محمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى وكلما كان في الصحيحين
عن المدلسين بعن فمحمول على سماعهما من جهة اخرى **بيان نوع
الحديث** هذا من افراد البخاري عن مسلم فان قلت قد قيل فيه علتان احدا
هما انه رواية مدلس بالعنعنة والاخرى انه رواية معن عن سعيد وسعيد
كان قد اختلط قلت الجواب عن الاول ما ذكرته الان مع انه مصرح بالسماع
من طريق اخرى فقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق احمد بن المقدام
احد شيوخ البخاري عن عمرو بن علي المذكور قال سمعت معن بن محمد فذكره
وهو من افراد معن بن محمد وهو مدني ثقة قليل الحديث لكن تابعه على شعبة
الثاني ابن ابي ذيب عن سعيد اخرجه البخاري في كتاب الرقاق بمعناه
ولفظ سددوا وقاربوا وزاد في اخره القصد القصد تبلغوا ولم يذكر
شقه الاول وله شواهد منها حديث عروة الفُقَيمي بضم الفا وفتح القاف
عن النبي عليه السلام ان دين الله يسر رواه احمد باسناد حسن ومنها
حديث بريدة اخرجه احمد ايضا باسناد حسن قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هديا قاصدا فانه من يشاد هذا الدين يغلبه والجواب
عن الثاني ان سماع معن عن سعيد كان قبل اختلاطه ولو لم يصح
ذلك عند البخاري لما اودعه في كتابه الذي سماه صحيحا فافهم **بيان
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرج البخاري طرفا منه في الرقاق

عن ادم بن ابي ذيب عن سعيد المقبرى عن ابي هريرة رضي الله عنه لن ينجي احداً
منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته
سددوا وقربوا واغدوا وروحوا وشي من الدلجة والقصد القصد تبلغوا واخرج
النسائى ايضا مثل حديث هذا الباب بيان اللغات قوله ولن يشاد
الدين من المشادة وهي المغالبة من الشدة بالشين المعجمة ويقال شاده
يشاده شادة اذا غالبه وقاواه والمعني لا يتعمق احدكم في الدين فيترك
الرفق الا غلب الذى عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كلا وبعضه
واصل لن يشاد يشادد وادغمت الدال الاولي في الثانية ومثل هذه الصيغة
مشترك بين بنا الفاعل وبنا المفعول والفارق هو القرينة وههنا يحتمل
الوجهين علي ما يجي قريبا ان شا الله تعالى قوله غلبه يقال غلبه يغلبه
غلبا بفتح الغين المعجمة وسكون اللام وغلبا بتحريكها وغلبة بالحاق الها
وغلابية مثال علانية وغلبة مثل خرقة وغلبي بضمتين مشددة البا
مقصورة ومغلبة واما الغلب بالغين فهو جمع غلبا يقال حديقة
غلبا وحدايق غلب اي غلاظ ممتلية قوله سددوا من التسديد
بالمهملة وهو التوفيق للصواب وهو السداد والقصد من القول والعمل
ورجل مسدد اذا كان يعمل بالصواب والقصد ويقال معنى سددوا
الزموا السداد اى الصواب من غير تفريط ولا افراط قوله وقاربوا
بالبا الموحدة لا بالنون معناه لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها يقال
رجل مقارب بكسر الرا وسط بين الطرفين وقال التيمي قاربوا اما
ان يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعدوا فيها فانكم ان باعدتم
في ذلك لم تبلغوا واما ان يكون معناه ساعدوا يقال قاربت فلانا
اذا ساعدته اى يساعد بعضكم بعضا في الامور ويقال معناه ان لم
تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا ما يقرب منه وفي العباب قارب
فلان فلانا اذا ناغاه بكلام حسن وفي حديث النبي عليه السلام قال
قاربوا وسددوا اى لا تغلوا واقصدوا السداد وهو الصواب
وشي مقارب بكسر الرا اى وسط بين الجيد والردى ولا يقال
مقارب يعني بالفتح وكذلك اذا كان رخيصا قوله وابشروا

يقطع

٢٢٥

وابقطع الهمزة من الابشار اى ابشروا بالثواب على العمل وان قل وجا
لغة ابشروا بضم الشين من البشرة بمعنى الابشار قوله واستعينوا
من الاستعانة وهو طلب العون قوله بالغدوة بضم الغين المعجمة وقال
الكرماني بفتح الغين وتبعه على هذا بعض الشارحين والصحيح ما ذكرناه
وهو سير اول النهار الى الزوال وقال الجوهرى الغدوة ما بين صلاة الغداة
وطلوع الشمس والروحة بفتح الرا اسم للوقت من زوال الشمس الي
الليل وفي المحكم الغدوة البكرة وكذا الغداوة وقال الجوهري يقال اتيته
غدوة غير مصروفة لانها معرفة مثل سحر الا انها من الظروف المتمكنة
تقول سر على فرسك غدوة وغدوة وغدوة وغدوة فما نون من هذا
فهو نكرة وما لم ينون فهو معرفة والجمع غدا ويقال اتيتك غداة غد والجمع
غدوات انتهى وقال ابن الاعرابي غدية لغة في غدوة كضحية لغة في
ضحوة والغدو جمع غداة نادر وغدا عليه غدوا وغدوا واغتدا بكر و
غداة باكره وغدوة من يوم بعينه غير مجراة علم للوقت واما الرواح فذكره
ابن سيدة انه العشي ورحنا رواحا وتروحنا سرنا في ذلك الوقت
او علمنا قوله من الدلجة بضم الدال واسكان اللام كذا الرواية ويجوز
في اللغة فتحها ويقال بفتح اللام ايضا وهي بالضم سير اخر الليل وبالفتح
سير الليل وادلج بالتخفيف سير الليل كله وبالتشديد سير اخر الليل هذا هو
الاكثر وقيل يقال فيهما بالتخفيف والتشديد وقال ابن سيدة الدلجة سير
السحر والدلجة سير الليل كله والدلجة والدلجة الاخيرة عن ثعلب الساعة
من اخر الليل وادلجوا ساروا الليل كله وقيل الدلج الليل كله من اوله الى اخره
فقد ادلجت على مثال اخرجت والتفرقة بين اخرجت وادلجت قول جميع
اهل اللغة الا الفارسى فانه حكى ادلجت وادلجت لغتان في المعنيين
جميعا وفي الجامع الدو في الجامع الدلجة والدلجة لغتان بمعنى وهما سير
السحر وقالوا قوم الدلجة سير السحر والدلجة بالفتح سير اول الليل كلاهما
بمعنى عند اكثر العرب كما تقول مضيت برهة من الدهر وبرهة وتقول
ادلج الرجل يدلج ادلاجا اذا سار من اول الليل وادلج ادلاجا سار من

من اخره وفي الجمهرة سار وادلجت من الليل اى ساعة وفي المنتهي لابي والاسم
الدلج بالتحريك وجمع الدلجة دلج وغلط ابن درستويه ثعلبا في تخصيصه ادلج
بالتشديد بسير اول الليل وادلج بالتخفيف بسير اخره قال وانهما عندنا جميعا
بسير الليل بمنزلة السري وليس واحد من هذين المثالين بدليل على شيء من الاوقات
ولو كان المثال دليلا على الوقت لكان قول القايل الاستدلاج بوزن الاستفعال دليلا
لوقت اخر وكان الاندلاج على الانفعال لوقت اخر وهذا كله فاسد ولكن الامثلة عند
جميعهم موضوعة لاختلاف معاني الافعال في انفسها لا لاختلاف اوقاتها واما
وسط الليل واخره واوله وسحره وقبل النوم وبعده فمما لا يدل عليه الافعال ولا
ولا مصادرها وقد وافق قوله كثير من اهل اللغة في ذلك واحتجوا على اختصاص
الادلاج بسير اخره بقول الاعشى ❁ وادلاج بعد المنام وتهجير ❁ وقف
وسبسب ورمال ❁ وقول زهير بن ابي سلمى ❁ بكرن بكورا وادلجن بسحرة ❁
فهن لوادي الرس كاليد للفم ❁ فلما قال الاعشى وادلاج بعد المنام ظنوا
ان الادلاج لا يكون الا بعد المنام ولما قال زهير وادلجن بسحرة ظنوا ان الادلاج
لا يكون الا بسحرة وهذا وهم وغلط وانما كل واحد من الشاعرين وصف ما فعله
غيره ولولا انه يكون بسحرة وبغير سحرة لما احتاج الى ذكر سحرة لانه اذا كان
الادلاج بسحرة وبعد المنام فقد استغنى عن تقييده قال ومما يفسد تاويلهم
ان العرب تسمي القنفذ مدلجا لانه يدرج بالليل فيتردد فيه لا لانه من حيث لا
يدرج الا في اول الليل وفي وسطه او في اخره كله ولكنه يظهر بالليل في اى اوقاته احتاج
الى الدرج لطلب علفه او غير ذلك انتهى كلامه وفيه نظر من حيث اكثر اللغويين ذكروا
الفرق بين اللفظين ولم ينشدوا البيتين فيحتمل ان ذلك سماع عندهم وهو الظاهر
وان كانوا اخذوه من البيتين فما قاله ابن درستويه هو الصواب لانه ليس فيهما
دليل على ذلك وما قوله ان الافعال تختلف لاختلاف المعاني معناه ان الافعال
هل دخلت لمعنى واحد وهو تخصيص الحدث بزمان لفظا ودخلت لهذا ولغيره من المعاني
فابن درستويه يزعم انها ما دخلت الا لهذا المعنى فقط وقال الشيخ اثير الدين ابو حيان
رحمه الله ان الاستاذ ابا علي الشلوبين وغيره خالفوه وقالوا الافعال تختلف
ابنيتها لاختلاف المعاني على الجملة فالمعاني التي تختلف لها ابنية ليست

بمقصوده

بمقصوده على شيء من المعاني دون شيء فاذا لم تكن مقصودة على شيء دون شيء من المعاني
فما الذي يمنع ان تكون الدلالة اذ ذاك على اخر الوقت او اوله او الوقت كله قلت
الحديث يؤيد قول ابن درستويه وهو قوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فان
الارض تطوى بالليل ولم يفرق عليه السلام بين اوله واخره وقال علي بن ابي طالب
رضي الله عنه وجعل الادلاج في السحر ❁ اصبر على السير والادلاج في السحر
وفي الرواح على الحاجات والبكر **بيان الاعراب** قوله ان الدين يسر مبتدا
وخبر دخلت عليهما ان فنصبت المبتدا **قوله** لن يشاد الدين كلمة لن حرف نصب
ونفي واستقبال وقوله يشاد منصوب بها وليس له فاعل والدين مفعوله قال
القاضي رفع برفع الدين ونصبه وهو من الاحاديث التي سقط منها شيء يريد
انه سقط من هذا الحديث لفظ احد في الرواية وقال صاحب المطالع ورواه
ابن السكن بزيادة احد على هذا الدين منصوب وهو ظاهر واما على رواية
الجمهور فالرفع على ما لم يسم فاعله والنصب على اضمار الفاعل في يشاد للعلم به وقال
صاحب المطالع والرفع هو رواية الاكثر وقال النووي المغاربة وكلام النووي
على رواية المشارقة قلت وفي بعض الرواة عن الاصيلي باظهارها احد لن يشاد
الدين احد الا غلبه وكذا هو رواية ابي نعيم وابن حبان والاسماعيلي وغيرهم قلت
الاولى ان يرفع الدين على انه مفعول ناب عن فاعل فحينئذ يكون يشاد على صيغة
المجهول وقد قلنا ان هذه الصيغة يستوي فيها بنا المعلوم والمجهول لان هذا من
باب المفاعلة وعلامة بنا الفاعل فيه كسر ما قبل اخره وعلامة بنا المفعول فيه
فتح ما قبل اخره وهذا لا يظهر الا في المدغم ولا يفرق بينهما الا بالقرينة **قوله** فسددوا
جملة من الفعل والفاعل وهو انتم المضمر فيه ويمكن ان تكون الفا جواب شرط
محذوف اي اذا كان الامر كذلك فسددوا والجمل التي بعدها معطوفات عليها
والباء في بالغدوة للاستعانة والمعنى استعينوا على الاعمال بهذه الاوقات
المنشطة للعمل **قوله** وشيء من الدلجة اى وان استعينوا بشيء اي ببعض من الدلجة
هو سير الليل كله وانما قال وشيء من الدلجة ولم يقل والدلجة لمعنيين احدهما
التنبيه على الخفة لان الدلجة تكون بالليل وعمل الليل اشق من عمل النهار والاخر ان
الدلجة هو سير الليل كله عند البعض واستغراق الليل كله صعب فاشار
وشيء اى جزء يسير منه **بيان المعاني والبيان** قوله ان الدين يسر

التاكيد بانّ ردّاً على منكر يسر هذا الدين على تقدير كون المخاطب منكرا
والا فعلى تقدير تنزيله منزلة المنكر والا فعلى تقدير المنكرين غير المخاطب
والا فلكون القضية مما يهتم فيها قوله ولن يشادّ الدين فيه حذف الفاعل للعلم
به قوله فسددوا وفيه حذف اي في الامور وكذلك في قوله وقاربوا اي في
العبادة وكذلك في قوله وابشروا فيه حذف اي بالثواب على العمل وابهم
المبشر به للتنبيه على التعظيم والتفخيم وفيه استعارة الغدوة والروحة وشي
من الدلجة لاوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة فكانه عليه السلام خاطب
مسافرا يقطع طريقه الي مقصده فنبّه على اوقات نشاطه التي ترك فيها
عمله لان هذه الاوقات افضل اوقات المسافر والمسافر اذا سار الليل
والنهار جميعا عجز وانقطع واذا تحري السير في هذه الاوقات المنشطة
امكنه المداومة من غير مشقة وقال الخطابي معناه الامر بالا قتصاد
في العبادة اى لا تستوعبوا الايام ولا الليالى كلها بها بل اخلطوا طرف
الليل بطرف النهار واجمعوا انفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم ومن فوائده
الحض على الرفق في العمل لقوله عليه السلام اكلفوا من العمل ما لا تطيقون
وقال الخطابي هذا امر بالا قتصاد وترك الحمل على النفس لان الله تعالى
انما وجب وظايف من الطاعات في وقت دون وقت تيسيرا ورحمة
التنبيه على اوقات النشاط لان الغدو والرواح والادلاج افضل اوقات
المسافر واوقات نشاطه بل على الحقيقة الدنيا دار نقد وطريق الى الاخرة
فنبه امته ان يغتنموا اوقات فرصتهم وفراغهم ص باب

الصلاة من الايمان

ش الكلام فيه على وجوه الاول ان قوله
باب خبر مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز فيه التنوين وتركه باضافته
الى الجملة لان قوله الصلاة مرفوع بالا بتدا وخبره قوله من الايمان اى
الصلاة شعبة من شعب الايمان الثاني وجه المناسبة بين البابين
من حيث ان من جملة المذكور في حديث الباب الاول الاستعانة بالاوقات
الثلاثة في اقامة الطاعات وافضل الطاعات البدنية التي تقام
في هذه الاوقات الصلوات الخمس والاوقات الثلاثة هي الغدوة
والروحة وشي من الدلجة فوقت صلاة الصبح في الغدوة ووقت

صلاة الظهر والعصر في الروحة ووقت العشاء في آخر الدلجة على قول من يقول من
اهل اللغة ان الدلجة سير الليل كله ولما كان العبد مامورا بالا ستعانة بهذه
الاوقات وكانت هي اوقات الصلوات الخمس ايضا وهي من الايمان ناسب
ذكرها عقيب هذه الاوقات التي يتضمنها الباب الذى قبل هذا الباب على
ان الباب الذى قبل هذا الباب انما ذكر بينه وبين هذا الباب استطرادا للوجه
الذى ذكرناه هناك وفي الحقيقة يطلب وجه المناسبة بين هذا الباب وباب
صوم رمضان احتسابا من الايمان وهو ظاهر لان كلا من الصلاة والصوم
من اركان الدين العظيمة ومن العبادات البدنية الثالث كون الصلاة من
الايمان ظاهر ولا سيما على قول من يقول الاعمال من الايمان وحديث ابن عمر
رضى الله عنهما بني الاسلام علي خمس الحديث ص وقول الله تعالى وما
كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم عند البيت ش لفظة قول يجوز فيه
الوجهان من الاعراب الجر عطفا على المضاف اليه اعنى قوله الصلاة من الايمان
فانها جملة اضيف اليها الباب على ترك التنوين فيه كما ذكرنا والرفع عطفا
على لفظة الصلاة ثم الكلام فيه على وجوه الاول ان هذه الاية من جملة الترجمة
لان الباب مترجم بترجمتين احداهما قوله الصلاة من الايمان والاخرى
قوله وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والمناسبة بين الترجمتين
ظاهرة لان في الاية اطلق على الصلاة الايمان على سبيل اطلاق الكل على الجزء
وبيّن ذلك بقوله الصلاة من الايمان لان كلمة من للتبعيض والمراد
الصلاة من بعض الايمان الثاني قال الواحدى في كتاب اسباب النزول
قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الكلبي كان رجال من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ماتوا على القبلة الاولى منهم سعد بن
زرارة وابوا مامة احد بني النجار والبرا ابن معرور احد بني سلمة في اناس
منهم آخرين جاءت عشايرهم فقالوا يا رسول الله توفي اخواننا وهم يصلون
الى القبلة الاولى وقد صرفك الله عز وجل الى قبلة ابراهيم عليه السلام فكيف
باخواننا في ذلك فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم الاية الثالث
قال ابن بطال هذه الاية حجة قاطعة على الجهمية والمرجئة حيث قالوا ان
الاعمال والفرايض لا تسمّي ايمانا وهو خلاف النص لان الله تعالى سمّى

صلاتهم الى بيت المقدس ايماناً ولا خلاف بين اهل التفسير ان هذه الاية نزلت
فى صلاتهم الى بيت المقدس قلت لا يلزم من الاتفاق نزولها فى صلاتهم الى
بيت المقدس اطلاقها وقال ابن اسحاق وغيره فى قوله تعالى وما كان الله
ليضيع ايمانكم بالقبلة الاولى وتصديقكم نبيكم واتباعكم اياه الى القبلة الا
خرى اى ليعطينكم اجرهما جميعا وقال الزمخشري فى الكشاف وما كان
الله ليضيع ايمانكم اى ثَباتكم على الايمان وانكم لم تزولوا ولم ترتابوا بل شكر
صنيعكم واعد لكم الثواب العظيم ويجوز ان يريد ما كان الله ليترك تحويلكم
لعلمه ان تركه مفسدة واضاعة لايمانكم وقيل من صلى الى بيت المقدس قبل
التحويل فصلاته غير ضائعة انتهى قلت هذا ثلاثة اوجه الاول من قبيل اطلاق
المعروض على العارض والثانى من قبيل الكناية لان ترك التحويل ملزوم
لاضاعة الايمان والثالث من قبيل اطلاق على الجزء ثم اللام فى قوله ليضيع لتاكيد
النفى فان قيل المقام يقتضى ان يقال ايمانهم بلفظ الغيبة اجيب بان المقصود
تعميم الحكم للامة الاحياء والاموات فذكر الاحياء المخاطبين تغليبا لهم على غيرهم ولا
يناسب وضع الاية فى الترجمة الا من الوجه الثالث وهو الذى اشار اليه البخاري
بقوله يعنى صلاتكم حيث فسر الايمان بالصلاة وهكذا وقع هذا التفسير فى رواية
الطيالسى والنسائى من رواية شريك وغيره عن ابى اسحاق عن البراء فى الحديث
الذى اخرجه البخارى ههنا فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم صلاتكم
الى بيت المقدس الرابع قوله عند البيت اراد به الكعبة شرفها الله تعالى وقال
النووى هذا مشكل لان المراد صلاتكم الى بيت المقدس وكان ينبغى ان يقول
اى صلاتكم الى بيت المقدس وهذا مراده فيثبتا ودل عليه كلامه وقال بعض الشارحين
المراد الى البيت يعنى بيت المقدس او الكعبة لان صلاتهم اليها الى جهة بيت المقدس
قلت اذا اطلق البيت يراد به الكعبة ولم يقل احد ان البيت اذا اطلق يراد به المقدس
او احدهما بالشك وقال بعضهم قد قيل ان فيه تصحيفا والصواب يعنى صلاتكم بغير
البيت ثم قال وعندى انه لا تصحيف فيه بل هو صواب بيان ذلك ان العلماء اختلفوا
فى الجهة التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يتوجه اليها للصلاة وهو بمكة وقال ابن
عباس رضى الله عنهما وغيره كان يصلى الى بيت المقدس لكنه لا يستدبر الكعبة
بل يجعلها بينه وبين المقدس واطلق آخرون انه كان يصلى الى بيت المقدس

وقال آخرون كان يصلى الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وهذا
ضعيف ويلزم منه دعوى النسخ مرتين والاول اصح لانه يجمع بين القولين
وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس فكان البخارى اراد الاشارة
الى الجزم بالاصح من ان الصلاة لما كانت عند البيت كانت الى بيت المقدس
واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية لان صلاتهم الى غير جهة البيت وهم عند
البيت اذا كانت لا تضيع فاحرى ان لا تضيع اذا بعد واعنه قلت هذه
اللفظة ثابتة فى الاصول الصحيحة ومعناها صحيح غير انه اختصر فى العبارة
والتقدير يعنى صلاتكم التى صليتموها الى بيت المقدس عند البيت اى الكعبة
فقوله عند البيت يتعلق بذلك المحذوف وقول هذا القائل واقتصر على
ذلك اكتفاء بالاولوية الى اخره كلام يحتاج الى دعامة لا دعواه اولا بقوله
واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية ثم تعليله بقوله لان صلاتهم الى اخره
لا تعلق له قط لبيان تصحيح قول البخارى عند البيت وتصحيحه بما ذكرناه
ونقله عن بعضهم بان فيه تصحيفا ثم قوله وعندى انه لا تصحيف فيه وان
كان كذلك فى نفس الامر لكن لو كان عنده الوقوف على معنى التصحيف كان
يقول اولا مثل هذا لا يسمى تصحيفا وانما يقول مشكل كما قاله النووى
او نحو ذلك لان التصحيف هو ان يتصحف لفظ بلفظ وهذا ليس كذلك
وقال الصغانى رحمه الله التصحيف الخطأ فى الصحيفة يقولون تصحف عليه
لفظ كذا فعرفت ان من لم يعرف معنى التصحيف كيف يجيب عنه بالتحريف
ص حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق عن البراء ان رسول
صلى الله عليه وسلم كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله
من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا
وكان يعجبه ان يكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلاة صلاها صلاة
العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على اهل مسجد وهم
راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت فكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلى
قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك ش
مطابقة الحديث للاية التى هى احدى الترجمتين ظاهرة ولكن لا تطابق

لصدد الحديث الذي هو احدى روايتي زهير عن ابي اسحاق لقوله الصلاة من
الايمان وقول النووي في الحديث فوايد منها ما ترجم له وهو كون الصلاة من الايمان
اشارة الى آخر الحديث الذي هو الرواية الثانية لزهير عن ابي اسحاق **بيان**
رجاله وهم اربعة الاول ابو الحسن عَمرو بفتح العين وسكون الميم ابن خالد بن
فروخ بن سعيد ابن عبد الرحمن بن واقد بن ليث بن واقد بن عبد الرحمن
الحنظلي الجزري الحراني سكن مصر وروى عن الليث وابي لهيعة وغيرهما
وروى عنه البخاري وانفرد به وابو زرعة وغيرهما وروى ابن ماجة عن
رجل عنه قال ابو حاتم صدوق وقال العجلي مصري ثبت ثقة مات بمصر سنة
تسع وعشرين ومايتين ووقع في رواية القابسي عن عبدوس عن ابن
زيد المروزي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني عُمر بن خالد بضم العين
وفتح الميم وهو تصحيف نبه عليه ابو علي الغساني وغيره وليس في شيوخ البخاري
من اسمه عمر بن خالد ولا في رجاله كلهم بل ولا في رجال الكتب الستة ولهم عمرو
بن خالد الواسطي المتروك اخرج له ابن ماجة وحده وعمرو بن خالد الكوفي
منكر الحديث الثاني زُهير بصيغة التصغير ابن معاوية حُدَيج بضم الحا وفتح
الدال المهملتين وبالجيم ابن الرُحَيل بضم الرا وفتح الحا المهملة ابن زُهير بن خَيثمة
بفتح الخا المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وفتح الثا المثلثة ويكنى بابي
خيثمة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة سمع السبيعي وحُميد الطويل وغيرهما
من التابعين وخلقا من غيرهم وعنه يحيى القطان وجمع من الايمة
واتفقوا على جلالته وحسن لفظه واتقانه قال ابو زرعة هو ثقة
الا انه سمع من ابي اسحاق بعد الاختلاط توفي سنة اثنين او ثلاث
وسبعين ومائة وكان قد فلج قبل بسنة ونصف او نحوها روى له الجماعة
الثالث ابو اسحاق عمرو بن عبد الله بن علي وقيل عمرو بن عبيد الله بن
ذي يحمد الهمداني السبيعي الكوفي التابعي الجليل الكبير المتفق على جلالته
وتوثيقه ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه وراى
عليا واسامة والمغيرة رضي الله عنهم ولم يصح سماعه منهم وسمع ابن
عباس وابن عُمر وابن الزبير ومعاوية وخلقا من الصحابة واخرين
من التابعين وعنه التيمي وقتادة والاعمش وهم من التابعين

والثوري وهو اثبت الناس فيه وخلق من الايمة قال العجلي سمع ثمانية و
ثلاثين من الصحابة وقال ابن المديني روى عن سبعين او ثمانين
لم يرو عنهم غيره مات سنة ست وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وعشرين
ومائة روى له الجماعة الرابع البراء بتخفيف الرا وبالمد على المشهور وقيل
بالقصر وهو ابو عُمارة بضم العين ويقال ابو عَمرو ويقال ابو الطفيل
بن عازب ابن الحارث بن عدي بن جشم بن مجدعة بن الحارثة بن الخزرج
ابن عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري الاوسي روى له عن رسول الله
عليه السلام ثلاثماية حديث وخمسة احاديث اتفقا منها على اثنين وعشرين وانفرد
البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة استُصغِر يوم احد مع ابن عمر ثم شهد الخندق
والمشاهد كلها وافتتح الري سنة اربع وعشرين صلحا او عنوة وشهد مع ابي
موسى غزوة تستر وشهد مع علي رضي الله عنه مشاهده توفي ايام مصعب بن
الزبير بالكوفة روى له الجماعة وابوه عازب صحابي ايضا ذكره ابن
في طبقاته وليس في الصحابة عازب غيره ولا فيهم البراء بن عازب سوى
ولده **بيان الانساب** الحنظلي نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة
بن تميم وفي جعفي ايضا حنظلة بطن وهو ابن كعب بن عوف بن حريم بن
جعفي والجزري نسبة الى الجزيرة ما بين الفرات ودجلة قيل لها الجزيرة
لانها مثل الجزيرة من جزاير البحر والحراني نسبة الى حران مدينة في ديار
بكر اليوم خراب والجعفي بضم الجيم نسبة الى جعفة بن سعد بن العشيرة بن
مالك ومالك هو جماع مذحج والهمداني بفتح الها وسكون الميم وبالدال المهملة
نسبة الى همدان وهو اوسلة بن مالك بن زيد بن اوسلة بن ربيعة بن الخيار
بالخا المعجمة المكسورة ابن ملكان بكسر الميم ضبطه ابن حبيب وقيل مالك بن
زيد بن كهلان والسَبيعي بفتح السين المهملة وكسر اليا الموحدة نسبة الى
السبيع ابن الصعب بن معاوية بن كبير بن مالك بن جشم بن حشاشد
ابن جشم بن حيوان بن نوف بن همدان وابعد من قال عرف ابو اسحاق بذلك لنزوله
فيهم واغرب المزي حيث ذكره في الالقاب **بيان لطايف اسناده** منها
ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته ايمة اجلاء ومنها انهم اربعة فقط
فان قيل هذا معلول بعلتين الاولى ان زهيرا لم يسمع من ابي اسحاق

الا بعد الاختلاط قال ابو زرعة وقال احمد ثبت بخ بخ لكن فى حديثه عن
ابي اسحاق لين سمع منه باخره الثانية ابو اسحاق مدلس ولم يصرح بالسماع
قلت الجواب عن الاولى انه لو لم يثبت سماع زهير منه قبل الاختلاط عند البخارى
لما اودعه فى صحيحه على انه تابعه عليه عند البخارى اسرائيل بن يونس حفيده وغيره
وعن الثانية ان البخارى روى فى التفسير من طريق الثورى عن ابي اسحاق سمعت
البرا فحصل الامن من ذلك فافهم **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخارى ههنا عن عمرو بن خالد واخرجه ايضا فى التفسير عن ابي نعيم واخرجه
ايضا فى التفسير عن محمد بن المثنى ومسلم ايضا فى الصلاة عن محمد بن المثنى وابي بكر
بن خلاد والنسائى فيهما عن محمد بن بشار ثلاثتهم عن يحيي بن سعيد عن الثورى
عن ابي اسحاق عنه واخرجه النسائى ايضا فى الصلاة فى التفسير عن محمد بن
حاتم عن نعيم عن حبان بن موسى عن عبد الله بن المبارك عن شريك بن
عبد الله عن ابي اسحاق عنه واخرجه الترمذى فى الصلاة فى التفسير عن هناد
عن وكيع عن اسرائيل عن يونس عن جده ابي اسحاق وقال حسن صحيح واخرجه
البخارى ايضا فى الصلاة عن عبد الله بن رجاء وفى خبر الواحد عن يحيي عن
وكيع كلاهما عنه به واخرجه النسائى ايضا فى الصلاة وفى التفسير عن
محمد بن اسماعيل عن ابراهيم عن اسحاق بن يوسف عن الازرق عن زكريا بن
ابي زايدة عن ابي اسحاق عنه **بيان اللغات** **قوله** المدينة اراد بها مدينة
الرسول عليه السلام واشتقاقها اما من مدن بالمكان اذا قام به على وزن
فعيلة ويجمع على مداين بالهمزة واما من دان اى اطاع ومن دين اى ملك
فعلى هذا يجمع على مداين بلا همز كمعايش ولها اسما كثيرة يثرب وطيبة
بفتح الطا وسكون اليا اخر الحروف وطابة والطيب اما لخلوصها من الشرك
او لطيبها لساكنها لامنهم ودعتهم وقيل لطيب عيشهم فيها وتسمى الدار ايضا
للاستقرار بها **قوله** قبل بيت المقدس بكسر القاف وفتح البا الموحدة
اي نحو بيت المقدس وجهته والمقدس بفتح الميم وسكون القاف وكسر
الدال مصدر ميمى كالمرجع او اسم مكان من القدس وهو الطهر اى المكان
الذى يطهر فيه العابد من الذنوب او تطهر العبادة من الاصنام وجا فيه
ضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وهو اسم مفعول من التقديس اي التطهير

وقد جا بصيغة اسم الفاعل ايضا لانه يقدس العابدين فيه من الاثام وفى
العباب المقدس والقدس مثال خلق وخلق الطهر اسم مصدر ومنه
حضرة القدس وروح القدس جبريل عليه السلام قال الله تعالى
وايدناه بروح القدس وقيل له روح القدس لانه خلق من الطهارة
والقدس البيت المقدس **قوله** اشهد بالله قال الجوهرى اشهد بكذا
اى احلف به **بيان الاعراب** قوله اول ما قدم المدينة هذه الجملة خبر
ان فى محل الرفع واول نصب على الظرف وما مصدرية تقديره فى اول قدومه
المدينة عند الهجرة من مكة وقدم بكسر الدال مضارعه يقدم بالفتح ومصدره
قدوم واما قدم بالفتح فمضارعه يقدم بالضم ايضا ومصدره قدم بضم القاف
قال تعالى يقدم قومه يوم القيامة فاوردهم النار واما قدم بالضم فمضارعه
بالضم ايضا ومصدره قدم بكسر القاف وفتح الدال فهو قديم انتصاب المدينة
كانتصاب الدار فى قولك دخلت الدار والظروف يتوسع فيها **قوله** نزل
جملة فى محل النصب على انها خبر كان **قوله** من الانصار كلمة من فيه بيانية **قوله**
وانه بفتح الهمزة عطف على قوله ان رسول الله عليه السلام **قوله** صلى جملة فى محل
الرفع على انها خبر ان **قوله** قبل بيت المقدس نصب على الحال بمعنى متوجها اليه
قوله وكان اى النبى عليه السلام **قوله** يعجبه خبر كان **قوله** ان يكون فى محل الرفع
على انه فاعل يعجب وان مصدرية تقديره وكان يعجبه كون قبلته جهة البيت اى
كان يحب ذلك **قوله** وانه بفتح الهمزة ايضا عطف على ان المذكورة قبلها **قوله** صلى الجملة
من الفعل والفاعل فى محل الرفع على انها خبر ان **قوله** اول صلاة كلام اضافى منصوب
على انه يدل من قوله اول صلاة واعربه ابن مالك بالرفع **قوله** وصلى معه اى مع النبى عليه
السلام وقوم مرفوع لانه فاعل وقد قلنا غير مرة ان لفظة قوم موضوعة للرجال
دون النسا ولا واحد له من لفظه وربما دخلت النسا فيه على سبيل التبع **قوله** وهم
راكعون جملة اسمية منصوبة المحل على الحال **قوله** فقال اى الرجل المذكور **قوله**
اشهد بالله جملة وقعت معترضة بين قال وبين مقول القول وهو قوله لقد صليت
اللام للتاكيد وقد للتحقيق **قوله** قبل مكة حال اى متوجها اليها **قوله** فداروا الفا فيه
تسمى الفا الفصيحة اى سمعوا كلامه فداروا كما فى قوله تعالى ان اضرب بعصاك
الحجر فانفجرت اى فضرب فانفجرت والفا الفصيحة هى التى تدل على محذوف هو سبب

لما بعدها قوله كما هم قال الكرماني ما موصولة وهم مبتدا وخبره محذوف ومثل هذه
الكاف تسمى بكاف المقارنة اى دوراتهم مقارن لحالهم وتبعه على هذا بعضهم مقدارا
من غير تحرير قلت الكاف المفردة اما جارة او غير جارة فالجارة حرف واسم والحرف
لخمسة معان التشبيه نحو زيد كالاسد والتعليل اثبت ذلك قوم ونفاه الاخرون
نحو كما ارسلنا فيكم والاستعلاء ذكره الاخفش والكوفيون نحو كخير قول من يقال له كيف اصبحت
اى على خير والمبادرة فيما اذا اتصلت بما نحو سلم كما تدخل وصل كما يدخل الوقت ذكره ابن
الخباز وابو سعيد السيرافي وهو غريب جدا والتوكيد وهي الزائدة نحو ليس كمثله شيء
التقدير ليس مثله شيء واما الاسم الجارة فهي مرادفة لمثل ولا تقع كذلك عند سيبويه
والمحققين الا في الضرورة نحو قوله يضحكن عن كالبرد المنهم واما الكاف غير الجارة فنوعان
مضمر منصوب او مجرور نحو ما ودعك ربك فاذا عرفت هذا علمت انه لم يقل احد في اقسام
الكاف المقارنة والتحقيق في اعراب هذا الكلام ان نقول ان الكاف في كما هم يحتمل وجهين
الاول ان يكون للاستعلاء كما في قولك كن كما انت اى على ما انت عليه والتقدير ههنا ايضا
فداروا على ما هم عليه ثم في اعرابه اوجه الاول ان تكون ما موصولة وهم مبتدا وخبره
محذوف وهو عليه الثاني ان تكون ما زائدة ملغاة والكاف زائدة وهم ضمير مرفوع
نيب عن المجرور كما في قولك ما انا كانت والمعنى فداروا في الحال مماثلين لا نفسهم في
الماضي الثالث ان تكون ما كافة وهم مبتدا وحذف خبره وهو عليه اى كما يكونون الرابع
ان تكون ما كافة ايضا وهم فاعل والاصل كما كانوا ثم حذف كان فانفصل الضمير الوجه
الثاني ان تكون الكاف كاف المبادرة كما ذكرنا الان والمعنى فداروا مبادرين في
حالهم التي هم فيها والوجه الاول هو الاحسن فافهم قوله قبل البيت حال اى مواجهين
اليه قوله قد اعجبهم الضمير المرفوع المستتر في اعجب يرجع الى رسول الله عليه السلام
وهو فاعل اعجب وهم هو الضمير المنصوب رفع مفعولا قوله اذ كان اى النبي
عليه السلام قال الكرماني واذ كان يدل الاشتمال واذ ههنا للزمان المطلق
اى اعجبهم زمان كان يصلي فيه رسول الله عليه السلام نحو بيت المقدس لانه كان قبلتهم
فاعجابهم لموافقة قبلة رسول الله عليه السلام قبلتهم قلت اذ ههنا ظرف بمعنى
حين والمعنى اعجب اليهود حين كان يصلي عليه السلام قبل بيت المقدس واذ انما يكون
بدلا عن المفعول كما في قوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت وههنا
المفعول هو الضمير المنصوب في قوله اعجبهم ولا يصح ان تكون بدلا منه لفساد

المعنى والضمير المستتر في اعجب ضمير الفاعل قوله قبل بيت المقدس حال اى متوجها
اليه فان قلت ما الاضافة التي في بيت المقدس قلت اضافة الموصوف الى الصفة
كصلاة الاولى ومسجد الجامع والمشهور فيه الاضافة وجا ايضا على الصفة
لبيت المقدس وقال ابو علي تقديره بيت مكان الطهارة قوله واهل الكتاب
بالرفع عطف على قوله اليهود فهو من قبيل عطف العام على الخاص لان اهل
الكتاب يشمل اليهود والنصارى وغيرهما ممن يعتقد بكتاب منزل وقال
الكرماني والمراد به اى باهل الكتاب النصارى خاص عطف على خاص وقال
بعضهم فيه نظر لان النصارى لا يصلون لبيت المقدس فكيف يعجبهم قلت
سبحان الله هذا عجب شديد كيف لم يتامل هذا كلام الكرماني يتماهد حتى
نظر فيه فانه لما قال المراد به النصارى فقط قال وجعلوا تابعه لانهم
لم تكن قبلتهم بل اعجابهم كان بالتبعية لليهود وعلى ان نفس عبارة الحديث
تشهد باعجاب النصارى ايضا لان قوله واهل الكتاب اذا كان عطف على
يكونون داخلين فيما وصف به اليهود فالنصارى من جملة اهل الكتاب
فهم ايضا داخلون فيه والاظهر ان يكون واهل الكتاب بالنصب على ان الواو
فيه بمعنى مع اى كان يصلي قبل بيت المقدس مع اهل الكتاب وهذا وجه
صحيح ولكن يحتاج الى تصحيح الرواية بالنصب وفي هذا الوجه ايضا يدخل
فيهم النصارى لانهم من اهل الكتاب قوله فلما ولى اى اقبل رسول الله
عليه السلام وجهه نحو الكعبة انكروا ذلك اى انكر اهل الكتاب توجهه
اليها فعند ذلك نزل سيقول السفهاء من الناس الاية وقد صرح البخاري
بذلك في روايته من طريق اسرائيل بيان المعاني قوله كان اول ما قدم
المدينة كان قد وصل عليه السلام الى المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة
ليلة خلت من ربيع الاول حين اشتد الضحى وكادت الشمس تعتدل
وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله عليه السلام خرج من مكة
يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين والظاهر ان بين خروجه من مكة
ودخوله المدينة خمسة عشر يوما لانه اقام بغار ثور ثلاثة ايام ثم سلك
طريق الساحل وهو ابعد من طريق الجادة قوله نزل على اجداده او قال
اخواله الشك من ابي اسحاق والمراد بالاجداد هم من جهة الامومة واطلاق

الجد والخال ههنا مجاز لان ما سمى جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج
من الانصار وقال موسى ابن عقبة وابن اسحاق والواقدى وغيرهم اول
ما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على كلثوم بن الهدم بن امرئ القيس بن
الحارث بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس الانصار
وكان يجلس للناس فى بيت سعد بن خيثمة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقبا فى بنى عمرو بن عوف الاثنين والثلاثا والاربعا والخميس واسس مسجدهم
وقال ابن سعد يقال اقام فيهم اربع عشرة ليلة وجا مبينا فى البخارى فى كتاب
الصلاة من رواية انس رضى الله عنه قال فنزل باعلى المدينة فى حى يقال لهم
بنو عمرو بن عوف فقام فيهم اربع عشر ليلة ثم خرج يوم الجمعة فادركته الجمعة
فى بنى سالم بن عوف فى المسجد الذى فى بطن الوادى وكانت اول جمعة صلاها
بالمدينة فقال ابن اسحاق فاتاه عتبان ابن مالك فى رجال من قومه فقالوا
يا رسول الله اقم عندنا فى العدد والعدة والمنعة فقال خلوا سبيلها فانها
مامورة لناقته فخلوا سبيلها حتى اذا وازنت دار بنى بياضة تلقاه قوم
فقالوا له مثل ذلك فقال لهم خلوا سبيلها فانها مامورة فخلوا سبيلها
حتى مر ببنى ساعدة فقالوا له مثل ذلك فقال لهم مثل ما تقدم ثم دار بنى
الحارث بن الخزرج فكذلك ثم دار بنى عدى بن النجار وهم اخواله ونيام عبد
المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن غنم ابن
عدى بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج وكان هاشم بن عبد المطلب
قدم المدينة فتزوج سلمى وكانت شريفة لا تنكح الرجال حتى يشترطوا
لها ان امرها بيدها اذا كرهت رجلا فارقته فولدت له هاشم عبد المطلب
فقالوا يا رسول الله هلم الى اخوالك الى العدد والعدة والمنعة قال خلوا
سبيلها فانها مامورة فخلوا سبيلها فانطلقت حتى اذا اتت دار بنى
مالك بن النجار بركت على باب المسجد وهو يوميذ مربد فلما بركت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم عليها لم ينزل وثبت فسارت غير بعيد ورسول الله
صلى الله عليه وسلم واضع لها زمامها لا يثنيها به ثم التفت خلفها فرجعت
الى منزلها اول مرة فبركت ثم تحلحلت ورزمت ووضعت جرانها فنزل
عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل ابو ايوب خالد بن زيد رضى
الله

رضى الله عنه رحله فوضعته فى بيته فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل
عنده حتى بنى مسجده ومساكنه ثم انتقل الى مساكنه من بيت ابى ايوب ويقال
ان النبى عليه السلام اقام عند ابى ايوب سبعة اشهر وبعث وهو فى بيت ابى ايوب
زيدا وابا رافع مواليه فقدما بفاطمة وام كلثوم ابنته وسودة زوجته رضى
الله عنهن قلت فعلى هذا انما نزل النبى صلى الله عليه وسلم اولا على كلثوم بن الهدم
وهو اوسى من بنى عمرو بن عوف وفى الثانى على ابى ايوب خالد بن زيد وليسا
ولا واحد منهما من اخواله ولا اجداده وانما اخواله واجداده بنى عدى بن النجار
وقد مر بهم ونزل على بنى مالك اخى عدى فيجوز ان يكون ذكر ذلك تجوزا لعادة
العرب فى النسبة الى الاخ او لقرب ما بين داريهما وقال النووى قوله اجداده
او اخواله شك من الراوى وهم اخواله واجداده مجازا لان هاشما تزوج
من الانصار قوله ثم تحلحلت يقال تحلحل الشى عن مكانه اى زال وتحلحلت
الناقة اذا قلت لها حل بالسكين وهو زجر لها وهو بالحا المهملة قوله
ورزمت بتقديم الرا على الزاى المعجمة يقال رزمت الناقة ترزم وترزم رزوما
ورزاما بالضم قامت من الاعيا والهزال ولم تتحرك فهى رازم قوله جرانها بكسر
الجيم وجران البعير مقدم عنقه من مذبحه الى منحره والجمع جرن بضمتين
قوله ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا كذا وقع الشك فى رواية زهير ههنا
وفى الصلاة ايضا عن ابى نعيم عنه وكذا فى الترمذى عنه وفى رواية اسرائيل
عن الترمذى ايضا ورواه ابو عوانة فى صحيحه عن عمار بن رجا وغيره عن
ابى نعيم فقال ستة عشر من غير شك وكذا لمسلم من رواية الاحوص والنسائى
من رواية ابى زكريا بن ابى زائدة وشريك ولابى عوانة ايضا من رواية عمار
بن رزيق بتقديم الرا المضمومة كلهم عن ابى اسحاق وكذا لاحمد بسند صحيح
عن ابن عباس رضى الله عنهما ونص النووى على صحة ستة عشر لاخراج مسلم
اياها بالجزم فيتعين اعتمادها وقال الداودى انه الصحيح قبل بدر بشهرين
وهو قول ابن عباس والحربى لان بدرا كانت فى رمضان فى السنة الثانية ونص
القاضى على صحة سبعة عشر وهو قول ابن اسحاق وابن المسيب ومالك بن انس
فان قلت كيف الجمع بين الروايتين قلت وجه الجمع ان من جزم بستة عشر اخذ
من شهر القدوم وشهر التحويل شهرا والمعنى الايام الزائدة فيه ومن جزم

بسبعة عشر عدها معا ومن شك تردد في ذلك وذلك ان القدوم كان في شهر
ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل في نصف رجب في السنة الثانية على الصحيح وبه
جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وجات فيه روايات اخرى
ففي سنن ابي داود ثمانية عشر شهرا وكذا في سنن ابن ماجة من طريق ابي
بكر بن عياش عن ابي اسحاق وابي بكر سي الحفظ وعند ابن جرير من طريقه في
رواية سبعة عشر وفي رواية ستة عشر وخرجه بعضهم على قول محمد بن حبيب
ان التحويل كان في نصف شعبان وهو الذي ذكره النووي في الروضة واقره
ورجح في شرحه رواية ستة عشر شهرا لكونها مجزوما بها عند مسلم ولا يستقيم
ان يكون ذلك في شعبان وقد جزم موسى بن عقبة بان التحويل كان في جمادى
الاخرة وحكى المحب الطبري ثلاثة عشر شهرا ورواية اخرى سنتين واغرب
منهما تسعة اشهر وعشرة اشهر وهما شاذان وقال ابو حاتم بن حبان صلى
المسلمون الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا وثلاثة ايام سوا لان قدومه
عليه السلام من مكة كان يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع
الاول وحولت يوم الثلاثا نصف شعبان وفي تفسير ابن الخطيب عن انس
انها حولت بعد الهجرة بتسعة اشهر وهو غريب وعلى هذا القول يكون
التحويل في ذي القعدة ان عُدّ شهر الهجرة وهو ربيع الاول او ذي الحجة ان لم
يُعَدّ وهو اغرب وفي ابن ماجة انها صرفت الى الكعبة بعد دخوله المدينة
بشهرين وقال ابراهيم بن اسحاق حولت في رجب وقيل في جمادى فحصلت
في تعيين الشهر اقوال والله اعلم قوله صلاة العصر كذا هو هنا صلاة
العصر وجا ايضا من رواية البرا اخرجها البخاري في الصلاة فيه فصلى
مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الانصار
في صلاة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال لهم فانحرفوا فقيد الاولى
بالعصر في الحديث الاول واطلق الثانية وقيد في الحديث الثاني الثانية
بالعصر واطلق الاولى وجا في البخاري في كتاب خبر الواحد تقييده الصلاتين
بالعصر فقال من رواية البرا ايضا فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل العصر
ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال لهم هو يشهد انه صلى مع النبي عليه
السلام العصر وانه قد وجه الى الكعبة قال فانحرفوا وهم ركوع في صلاة

العصر

العصر وكذا جا في الترمذي ايضا الصلاتين كانتا العصر ولم يذكر مسلم ولا النساي
في حديث البرا هذا تعيين صلاة العصر ولا غيرها وجا في البخاري والنساي ومسلم
ايضا في كتاب الصلاة من حديث مالك وعبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينا الناس بقبا
في صلاة الصبح اذ جاءهم آت وفيه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة وكذلك
ايضا جا في مسلم من رواية ثابت عن انس كرواية ابن عمر انها الصبح فمر رجل من سلمة
وهم ركوع في صلاة الفجر وطريق الجمع بين رواية العصر والصبح ان التي صلاها مع
النبي عليه السلام العصر مر على قوم من الانصار في تلك الصلاة وهي العصر فهذا من رواية
البرا واما رواية ابن عمر وانس رضي الله عنهما انها الصبح فهي صلاة اهل قبا ثاني يوم وعلى
هذا يقع الجمع بين الاحاديث فالذي مر بهم ليسوا اهل قبا بل اهل مسجد بالمدينة وهو عليهم
في صلاة العصر واما اهل قبا فاتاهم في صلاة الصبح كما جا مصرحا به في الروايات وقال قبا اهل
الشيخ قطب الدين ومال بعض المتاخرين ممن ادركناهم الى ترجيح رواية الصبح قال لانها
جات في رواية ابن عمر وانس واهملت في بعض الروايات حديث البرا وعينت بالعصر في
بعض الطرق قال فتقدم رواية الصبح لانها من رواية صحابيين قلت الاولى هو الصواب
وقد قال النووي لانه امكن جمع الحديثين الصحيحين فهو اولى من توهين رواية العدول
المخرجة في الصحيح وممن بينه كما روى ابو داود موصلا عن بكير بن الاشج انه كان بالمدينة
تسعة مساجد مع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع اهلها اذان بلال رضي الله
عنه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلون في مساجدهم واقربها مسجد بني عمرو بن
مبذول من بني النجار ومسجد بني ساعده ومسجد بني عبيد ومسجد بني سلمة ومسجد بني زريق
ومسجد غفار ومسجد اسلم ومسجد جهينة وشك في تعيين التاسع قوله فخرج رجل وهو عباد
بن نهيك بفتح النون وكسر الهاء ابن اساف الخطمي صلى القبلتين مع النبي عليه السلام
ركعتين الى بيت المقدس وركعتين الى الكعبة يوم حولت قاله ابن عبد البر وقال ابن بشكوال
هو عباد بن بشر الاشهلي ذكره الفاكهي في اخبار مكة عن خويلد بن اسلم وكانت من
المبايعات وفيه قول ثالث انه عباد بن وهب رضي الله عنه قوله فمر على اهل مسجد هؤلا
ليسوا قبا بل اهل مسجد بالمدينة وهو مسجد بني سلمة ويعرف مسجد القبلتين وهو عليهم المار اهل
في صلاة العصر واما اهل قبا فاتاهم الاتي في صلاة الصبح كما قررناه آنفا وقال الكرماني
لفظ الكتاب يحتمل ان يكون المراد من مسجد هو مسجد قبا ومن لفظهم راكعون ان يكونوا
قوله في صلاة الصبح اللهم الا ان يقال الفا التعقيبية لا تساعده قلت باحتمال لا يثبت

الحكم والتحقيق فيه ما ذكرناه الآن **قوله** وهم راكعون يحتمل ان يراد به حقيقة الركوع
وان يراد به الصلاة من باب اطلاق الجزء وارادة الكل **بيان استنباط**
الاحكام وهو على وجوه الاول فيه دليل على صحة نسخ الاحكام وهو مجمع عليه الا
طايفة لا يعبا بهم قلت النسخ جايز في جميع احكام الشرع عقلا وواقع عند
المسلمين اجمع شرعا خلافا لليهود لعنهم الله فعند بعضهم باطل نقلا وهو
ما جاء في التوراة تمسكوا بالسبت ما دامت السموات والارض فادعوا نقله
تواترا ويدعون النقل من موسى عليه السلام انه قال لا نسخ بشريعة وعند بعضهم
باطل عقلا والدليل على جوازه ووقوعه المعقول والمنقول اما النقل فلا شك
ان نكاح الاخوات كان مشروعا في شريعة ادم عليه السلام وبه حصل التناسل
وهذا لا ينكره احد وقد ورد في التوراة انه امر ادم عليه السلام بتزويج
بناته من بنيه ثم نسخ وكذا استرقاق الحركات مباحا في عهد يوسف عليه
السلام حتى نقل عنه انه استرق جميع اهل مصر عام القحط بان اشترى انفسهم
بالطعام ثم نسخ وكذلك العمل في السبت كان مباحا قبل شريعة موسى عليه
السلام ثم نسخ بعدها بشريعته ودعواهم النص في التوراة على ما زعموا باطلة
لانه ثبت قطعا عندنا باخبار الله تعالى انهم حرفوا التوراة فلم يبق نقلهم حجة
ولهذا قلنا لم يجب الايمان بالتوراة التي في ايديهم حتى بالغ بعض الشافعية
وجوزوا الاستنجا بذلك بل انما يجب الايمان بالتوراة التي نزلت على موسى
مع ان شرط التواتر لم يوجد في نقل التوراة اذ لم يبق من اليهود عدد التواتر
في زمن بخت نصر لان اهل التواريخ اتفقوا على انه لما استولى بخت نصر على بني
اسرايل قتل رجالهم وسبا ذراريهم واحرق اسفار التوراة حتى لم يبق فيهم
من يحفظ التوراة وزعموا ان الله تعالى الهمها عزيرا عليه السلام حتى قراها عن
صدره ولم يكن احد قراه حفظا قبله ولا بعده ولهذا قالوا بانه ابن الله و
عبدوه ثم دفع عزير عند موته الى تلميذ له ليقراه على بني اسرايل فاخذوا
عن ذلك الواحد وبه لا يثبت التواتر وزعم بعضهم انه زاد فيها شيا وحذف
فكيف يوثق بما هذا سبيله فثبت انما ادعوا من تابيد شريعة موسى عليه
السلام افترا عليه ويقال انما نقلوا عن موسى عليه السلام من قوله تمسكوا
بالسبت الى اخره مختلق مفترى ويقال ان هذا مما اختلقه ابن الراوندي
عليه مما

عليه مما يتحقق الثاني فيه الدليل على نسخ السنة بالقران وهو جايز عند الجمهور
من الاشاعرة والمعتزلة وللشافعي فيه قولان قال في احدى قوليه لا يجوز كما
لا يجوز عنده نسخ القران بالسنة قولا واحدا وقال عياض اجازه الاكثر عقلا
وسمعا ومنعه بعضهم عقلا واجازه بعضهم عقلا ومنعه سمعا قال الامام
فخر الدين الرازي قطع الشافعي واكثر اصحابنا واهل الظاهر واحمد في احدى
روايته بامتناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة واجازه الجمهور ومالك وابو
حنيفة رضي الله عنهم واستدل المجوزون على المسئلة الاولى بان التوجه نحو
بيت المقدس لم يكن ثابتا بالكتاب وقد نسخ بقوله تعالى وحيث ما كنتم فولوا
وجوهكم شطره واجيب من جهة الشافعي بانما هي نسخ قرآن بقرآن وان
الامر كان اولا بتخيير المصلي ان يولي وجهه حيث شا بقوله تعالى اينما تولوا
فثم وجه الله ثم نسخ باستقبال القبلة واجاب بعضهم بان قوله تعالى اقيموا
الصلاة مجمل فهو مامور منها التوجه الى بيت المقدس فيكون كالمامور به لفظا
في الكتاب فيكون التوجه الى بيت المقدس بالقرآن بهذه الطريقة وباحتمال
ان المنسوخ كان قرآنا نسخ كان قرانا نسخ لفظه وقال بعضهم النسخ كان
بالسنة ونزل القران على وفقها ورد الاول والثاني بانا لو جوزنا ذلك
لا فضى الحال لا يعلم ناسخ من منسوخ بعينه اصلا فانهما يطردان في كل ناسخ
ومنسوخ والثالث مجرد دعوى فلا يقبل قالوا قال الله تعالى لتبين للناس
ما نزل اليهم وصفه بكونه مبينا فلو جاز نسخ السنة بالقران لم يكن
الشيء مبينا واللازم باطل فالملزوم مثله اما الملازمة فلانه اذا ثبت
حكم ثم نسخه الله تعالى بقوله لم يتحقق منه لان المنسوخ مرفوع لا مبين لانه بيان
لان النسخ رفع لا بيان والمراد بالتبيين البيان قلنا لا نسلم ان النسخ ليس
ببيان فانه بيان بانتهاء امر الحكم الاول ولئن سلمنا ان النسخ ليس ببيان
وان المراد منه تبيين العام والمجمل والمنسوخ وغيرهما لكن لا نسلم ان الاية
تدل على امتناع كون القرآن ناسخا وقالوا لو جاز ذلك لزم تنفير الناس
عن النبي عليه السلام وعن طاعته لانه يوهم ان الله تعالى لم يرض بما بينه
الرسول عليه السلام واللازم باطل لانه مناقض للبعثة فالملزوم
كذلك قلنا الملازمة ممنوعة لانه اذا علم انه مبلغ فلا نفرة ولا ينفر

لان الكلام من عند الله تعالى الثالث فيه جواز النسخ بخبر الواحد قال
قال القاضي واليه مال القاضي ابو بكر وغيره من المحققين ووجهه
ان العمل بخبر الواحد مقطوع كما ان العمل بالقران والسنة المتواترة مقطوع به
كما ان العمل بالقران والسنة المتواترة مقطوع به وان الدليل الموجب لثبوته اولا
غير الدليل الموجب لنفيه وثبوت غيره قلت اختاره الامام والغزالي والباجي
من المالكية وهو قول اهل الظاهر الرابع قال المازري وغيره اختلفوا في
النسخ اذا ورد متى يتحقق حكمه على المكلف ويحتج بهذا الحديث لاحد
القولين وهو انه لا يثبت حكمه حتى يبلغ المكلف لانه ذكر انهم تحولوا
الى القبلة وهم في الصلاة ولم يعيدوا ما مضى فهذا يدل على ان الحكم
انما يثبت بعد البلوغ وقال غيره فايدة الخلاف في هذه المسيلة في ان
ما فعل من العبادات بعد النسخ وقبل البلاغ هل يعاد ام لا خلاف انه
لا يلزم حكمه قبل تبليغ جبريل عليه السلام وقال الطحاوي وفيه دليل على ان
من لم يعلم بفرض الله ولم تبلغه الدعوة ولا امكنه ~~الله~~ تعالى استعلام
ذلك من غيره فالفرض غير لازم له والحجة غير قايمة عليه وقال القاضي قد اختلف
العلما فيمن اسلم في دار الحرب او اطراف بلاد الاسلام حيث لا يجد من يستعمل
الشرايع ولا علم ان الله فرض شيا من الشرايع ثم علم بعد ذلك هل يلزمه
قضا ما مر عليه من صيام وصلاة لم يعلمها فذهب مالك والشافعي في اخرين
الى الزامه وانه قادر على الاستعلام والبحث والخروج الى ذلك وذهب ابو حنيفة ان
ذلك يلزمه ان امكنه ان يستعلم فلم يستعلم وفرط وان كان لا يحضره من يستعلمه
فلا شي عليه قال وكيف يكون ذلك فرض على من لم يفرض الخامس الامام المازري
بنوا على مسيلة النسخ مسيلة الوكيل اذا تصرف بعد العزل ولم يعلم بعلم فعلى القول
بان حكم النسخ لا ثبت حين الورود لا تمضي فعاله وعلى الثانية هي ماضية قال
القاضي ولم يختلف المذهب عندنا فيمن اعتق ولم يعلم بعتقه ان حكمه حكم الاحرار
فيما بينه وبين الناس واما فيما بينه وبين الله تعالى فجايز ولم يختلفوا في
المعتقة انها لا تعيد ما صلت بغير ستر وانما اختلفوا فيمن هو فيها بنا على
هذه المسيلة ونحو الانصارف الصلاة كالامة تعلم بالعتق في اثنا صلاتها
قلت ومذهب الشافعي فيمن اعتقت ولم تعلم حتى فرغت من الصلاة وكانت

قادرة على الستر هل تجب الاعادة عليها قولان للشافعي كمن صلى بالنجاسة ناسيا
عنده وان عتقت في اثنايها وعلمت بالعتق فان عجزت مضت في صلاتها وان كانت
قادرة على السترة وسترت قريبا صح وان مضت مدة في التكشف قطعت واستانفت
على الاصح من المذهب السادس فيه دليل على قبول خبر الواحد مع غيره من الاحاديث
وعادة الصحابة رضي الله عنهم قبول ذلك وهو مجمع عليه من السلف معلوم بالتواتر من
عادة النبي عليه السلام في توجيهه ولاته ورسله احادا الافاق ليعلموا الناس دينهم و
ويبلغوا اهم سنة رسولهم السابع فيه دليل على جواز الاجتهاد في القبلة ومراعاة السمت
لميلهم الى جهة الكعبة لاول وهلة في الصلاة قبل قطعهم على موضع عينها الثامن فيه جواز
الصلاة الواحدة الى جهتين وهو الصحيح عند اصحاب الشافعي فيمن صلى الى جهة باجتهاد
ثم تغير اجتهاده في اثنايها فيستدير الى الجهة الاخرى حتى لو تغير اجتهاده اربع مرات صلى
الى اربع جهات في صلاة واحدة فتصح صلاتهم على الاصح في مذهب الشافعي التاسع
فيه جواز الاجتهاد بحضرة النبي عليه السلام وفيه خلاف لانهم كان يمكنهم ان يقطعوا الصلاة
وان يثبتوا فوجدوا الكعبة وهو حكم محل اجتهاد العاشر فيه وجوب الصلاة الى القبلة والاجماع
على انها الكعبة شرفها الله الحادي عشر يحتج به على ان من صلى بالاجتهاد الى غير القبلة
ثم تبين له الخطا لا تلزمه الاعادة لانه فعل ما عليه في ظنه مع مخالفة الحكم ونفس الامر
كما ان اهل قبا فعلوا ما وجب عليهم عند ظنهم بقا الامر فلم يومروا بالاعادة الثاني عشر
فيه استحباب اكرام القادم اقاربه بالنزول عليهم دون غيرهم الثالث عشر ان محبة الا
نسان الانتقال من طاعة الى اكمل منها ليس قادحا في الرضا بل هو محبوب الرابع عشر
فيه تمني تغيير نفس الاحكام اذا ظهرت المصلحة الخامس عشر فيه الدلالة على شرف
النبي عليه السلام وكرامته على ربه حيث يعطى له ما يحب من غير سوال السادس عشر فيه
بيان ما كان من الصحابة في الحرص على دينهم والشفقة على اخوانهم ص قال زهير
حدثنا ابو اسحاق عن البرا في حديثه هذا انه مات على القبلة قبل ان تحول رجال
وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم ش
قال الكرماني يحتمل ان البخاري ذكره على سبيل التعليق منه ويحتمل ان يكون داخلا
تحت حديثه السابق سيما لو جوزنا العطف بتقدير حرف العطف كما هو مذهب بعض
النحاة وقال بعضهم ووهم من قال انه معلق وقد ساقه المصنف في التفسير مع جملة
الحديث عن ابي نعيم عن زهير سياقا واحدا قلت اما الكرماني فانه جوز انه يكون

هذا مسند ابتقدير حرف العطف وحرف العطف لايجوز حذفه فى الاختيار
وهو المذهب الصحيح واما القايل المذكور فانه جزم انه مسند ههنا لان قوله
وهم من قال انه معلق يدل على هذا بل هذا وهم لا صورته التعليق بلا شك
وليس ما بينه وبين ماقبله مايشوكد اياه ولا يلزم من سوقه فى التفسير جملة
واحدة سياقا واحدا ان يكون هذا موصولا غير معلق وهذا ظاهر لا يخفى
وما رواه زهير بن معاوية هذا فى حديث البرا رضي الله عنه اخرجه ابو داود
والترمذي من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال لما وجه النبي عليه السلام
الى الكعبة قالوا يا رسول الله كيف اخواننا الذين ماتوا وهم يصلون الى بيت المقدس
فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم وكذا اخرجه ابن حبان فى صحيحه
والحاكم فى مستدركه قوله انه اى ان الشان قوله مات فعل وفاعله قوله رجال
وقوله على القبلة قبل ان تحول معترض بينهما واراد بالقبلة بيت المقدس
وهي القبلة المنسوخة وان مصدرية والتقدير قبل التحويل الى الكعبة والذين
ماتوا على القبلة المنسوخة قبل تحويلها الى الكعبة عشرة انفس ثمانية
منهم من قريش وهم عبد الله بن شهاب الزهرى والمطلب بن ازهر الزهري
والسكران ابن عمرو العامرى ماتوا بمكة وحطاب بالمهملة ابن الحارث
الجمحي وعمرو بن امية الاسدى وعبد الله بن الحارث السهمي وعروة بن
عبد العزي العدوى وعدى بن فضلة العدوى واثنان من الانصار
وهما البرا بن معرور بالمهملات واسعد ابن زراره ماتا بالمدينة فهولا
العشرة متفق عليهم ومات ايضا قبل التحويل اياس بن معاذ الاشهلي لكنه
مختلف فى اسلامه قوله وقتلوا على صيغة المجهول عطف على قوله مات رجال
فان قلت كيف يتصور اطلاق القتل على الميت لان الذى يموت حتف انفه لا
يسمي مقتولا قلت قال الكرماني يحتمل ان يكون المقتولون نفس المايتين
وفايدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستبعادا لضياع
طاعتهم وان وان العقل قرينة لكون الواو بمعنى او قلت كلامه يشعر بقتل
رجال قبل تحويل القبلة وهذا ليس بشيء لانه لم يعرف قط فى الاخبار
الواحد من المسلمين قتل قبل تحويل القبلة على ان هذه اللفظة اعنى قوله وقتلوا
لا يوجد في غير رواية زهير بن معاوية وفى باقى الروايات كلها ذكر الموت
فقط

فقط فيحتمل ان تكون هذه غير محفوظة وقال بعضهم فان كانت هذه محفوظة فيحمل
على ان بعض المسلمين ممن لم يشتهر قتل فى تلك المدة فى غير الجهاد ولم يضبط
اسمه لقلة الاعتنا بالتاريخ اذ ذاك ثم وجدت فى المغازى ذكر رجل اختلف
فى اسلامه وهو سويد بن الصامت فقد ذكر ابن اسحاق انه لقي النبي عليه
السلام قبل ان يلقاه الانصار فى العقبة فعرض عليه الاسلام فقال ان
هذا القول حسن وانى المدينة فقتل بها فى وقعة بعاث وكانت قبل الهجرة
قال فكان قومه يقولون لقد قتل وهو مسلم فيحتمل ان يكون هو المراد قلت
فيه نظر من وجوه الاول ان هذا حكم بالاحتمال فلا يصح والثانى قوله لقلة
الاعتنا بالتاريخ اذ ذاك ليس كذلك فكيف اعتنوا بضبط اسما العشرة
المبتين ولم يعتنوا بضبط الذين قتلوا بل الاعتنا بالمقتولين اولى لان
لهم مزية على غيرهم والثالث ان الذى وجده فى المغازي لا يصلح
دليلا لتصحيح اللفظة المذكورة من وجهين احدهما ان هذا الرجل لم يتفق
على اسلامه والاخر ان هذا واحد مقوله وقتلوا صيغة الجمع تدل على ان
المقتولين جماعة واقلها ثلاثة انفس والرابع من وجوه النظر انه
وقعة بعاث كانت لكن الاوس والخزرج فى الجاهلية ولم يكن فى ذلك
الوقت اسلام فكيف يستدل بقتل الرجل المذكور فى وقعة بعاث على
ان قتله كان فى وقت كون القبلة هو بيت المقدس وهذا ليس بصحيح
وقال الصغانى بعاث بالضم على ليلتين من المدينة ويوم بعاث يوم كان
بين الاوس والخزرج فى الجاهلية ووقع فى كتاب العين بالغين المعجمة والصواب
بالعين المهملة لاغير ذكره فى فصل الثا المثلثة من كتاب البا الموحدة قوله
لم يدر اي فلم يعلم رسول الله عليه السلام ان طاعتهم ضايعة ام لا فانزل الله
الاية ص باب حسن اسلام المرء ش
اي هذا باب فى بيان حسن اسلام المرء والباب هنا مضاف قطعا وجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور فى الباب الاول ان الصلاة من الايمان وهذا الباب
اسلام المرء ولا يحسن اسلام المرء الا باقامة الصلاة وقال بعضهم فى فوايد حديث
الباب السابق وفيه بيان ما كان فى الصحابة من الحرص على دينهم والشفقة على
اخوانهم وقد وقع لهم نظير هذه المسيلة لما نزل تحريم الخمر كما صح من حديث البرا

ايضا فنزلت ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله
والله يحب المحسنين وقوله تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا ولملاحظة هذا المعنى
عقب المصنف هذا الباب بقوله باب حسن اسلام المرء فانظر الى هذا هل ترى له تناسبا وجه
المناسبة بين البابين وقال بعض الشارحين ومناسبة التبويب زيادة حسن على الاسلام
واختلاف احواله بالنسبة الى الاعمال قلت هذا ايضا قريب من الاول ص قال مالك اخبرني
زيد بن اسلم ان عطا بن يسار اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها
وكان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها
الا ان يتجاوز الله عنها ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى **بيان رجاله**
وهم اربعة الاول مالك بن انس رحمه الله الثاني زيد بن اسلم بن اسامة القرشي المكي مولى
عمر بن الخطاب رضي الله عنه الثالث عطا بن يسار بفتح اليا اخر الحروف السين المهملة ابو
محمد المدني مولى ميمونة ام المؤمنين الرابع ابو سعيد سعد بن مالك الخدري وقد ذكروا
بيان لطائف اسناده منها ان رواته ايمة اجلا مشهورون ومنها انه مسلسل
بلفظ الاخبار على سبيل الانفراد وهو القراة على الشيخ اذا كان القارى وحده وهذا
عند من فرق بين الاخبار والتحديث وبين ان يكون معه غيره او لا يكون ومنها ان فيه التصريح
بسماع الصحابي من النبي عليه السلام وهو يدفع احتمال سماعه من صحابي اخر فافهم
بيان حكم الحديث ذكره البخاري معلقا ولم يوصله في موضع في الكتاب والبخاري لم
يدرك زمن مالك فيكون تعليقا ولكنه بلفظ جازم فهو صحيح ولا قدح فيه وقال ابن
حزم انه قادح في الصحة لانه منقطع وليس كما قال لانه موصول من جهات اخر صحيحة ولم
يذكره لشهرته وكيف وقد عرف من شرطه وعادته انه لا يجزم به الا بعد تثبت وثبوت وليس
كل منقطع يقدح فيه فهذا وان كان يطلق عليه انه منقطع بحسب الاصطلاح الا
انه في حكم المتصل في كونه صحيحا وقد وصله ابو ذر الهروي في بعض النسخ فقال
اخبرنا النضروي وهو العباس بن الفضل ثنا الحسين بن ادريس ثنا هشام بن
خالد ثنا الوليد بن مسلم عن مالك به وكذا وصله النسائي عن احمد بن المعلى بن يزيد
عن صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم عن مالك زيد بن اسلم به وقد وصله الاسماعيلي
بزيادة فيه فقال اخبرني الحسن بن سفيان حدثنا حميد بن قتيبة الاسدي قال قرات
على عبد الله بن نافع الصائغ ان مالكا اخبره قال واخبرني عبد الله بن محمد بن مسلم

ان ابا يونس بن عبد الاعلى حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا عبد الله بن
وهب انا مالك بن انس واللفظ لابن نافع عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن
ابي سعيد الخدري ان رسول الله عليه السلام قال اذا اسلم العبد كتب الله له كل حسنة
ومحي عنه كل سيئة زلفها ثم قيل له ايتنفا العمل الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة والسيئة
بمثلها الا ان يغفر الله وكذا وصله الحسن ابن سفيان من طريق عبد الله بن نافع و
البزار من طريق اسحاق الفروي والبيهقي في الشعب من طريق اسماعيل بن ابي اويس
كلهم عن مالك وقال الدارقطني في كتاب غرايب مالك اتفق هولاء التسعة ابن وهب
والوليد بن مسلم وطلحة بن يحيى وزيد بن شعيب واسحاق الفروي وسعيد الزبيري
وعبد الله بن نافع وابراهيم بن المختار وعبد العزيز بن يحيى فرووه عن مالك عن
زيد عن عطا عن ابي سعيد وخالفهم معن بن عيسى فرواه عن مالك عن زيد عن عطا
عن ابي هريرة وهي رواية شاذة ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم
عن عطا مرسلا وقد حفظ مالك الوصل فيه وهو اتقن لحديث اهل المدينة من غيره
وقال الخطيب هو حديث ثابت وذكر البزار ان مالكا تفرد بوصله وقال ابن بطال
حديث ابي سعيد اسقط البخاري بعضه وهو حديث مشهور من رواية مالك في غير
الموطأ ونصه اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له بكل حسنة كان زلفها ومحى
عنه كل سيئة كان زلفها وذكر باقيه بمعناه **بيان اللغات قوله** فحسن اسلامه
معنى حسن الاسلام الدخول فيه بالظاهر والباطن جميعا يقال في عرف الشرع
حسن اسلام فلان اذا دخل فيه حقيقة وقال ابن بطال معناه ما جا في حديث
جبريل عليه السلام الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فاراد مبالغة الاخلاص
لله سبحانه وتعالى بالطاعة والمراقبة له **قوله** يكفر الله من التكفير
وهو التغطية وهو في المعاصي كالاحباط في الطاعات وقال الزمخشري التكفير
اماطة المستحق من العقاب بثواب ازيد او بتوبة **قوله** كان زلفها اي قربها وقال
ابن سيده زلف الشي وزلفه قدمه وعن ابن الاعرابي ازلف الشي قربه وفي الجامع
الزلفة تكون القربة من الخير والشر وفي الصحاح الزلف التقدم عن ابي عبيد وتزلفوا
وازدلفوا اي تقدموا وقال الكرماني زلفها بتشديد اللام والفا اي اسلفها و
قدمها يقال زلفته تزليفا وازلفته ازلافا بمعنى التقديم واصل الزلفة القربة
وفي بعض نسخ المغاربة زلفها بتخفيف اللام قلت ازلفها بزيادة الالف رواية

إبي ذر وبرواية غيره زلفها بدون الالف وبالتخفيف وقال النووي بالتشديد
ورواه الدارقطني من طريق طلحة بن يحيي عن مالك بلفظ ما من عبد يسلم
فيحسن اسلامه الا كتب الله كل حسنة زلفها ومحى عنه كل خطية زلفها بالتخفيف
فيهما وللنسائي نحوه لكن قال ازلفها وزلف بالتشديد وازلف بمعنى واحد قاله
الخطابي وفي المحكم ازلف الشي قربه وزلفه مخففا ومثقلا قدمه وفي المشارق
زلف بالتخفيف اي جمع وكسب وهذا يشمل الامرين واما القربة فلا تكون الا في الخير
فان قيل على هذا رواية غير ابي ذر راجحة قلت الذي قاله الخطابي يساعد رواية ابي ذر
فافهم **قوله** كتب الله اي امر ان يكتب وروى الدارقطني من طريق زيد بن شعيب
عن مالك بلفظ يقول الله لملائكته اكتبوا **قوله** القصاص قال الصغاني هو القود
قلت المراد به ههنا مقابلة الشي بالشي اي بكل شي يعمله يرفع في مقابلته شي
ان خيرا فخير وان شرا فشر **قوله** ضعف قال الجوهري ضعف الشي مثله وضعفاه
مثلاه وقال الكرماني فان قلت فلم اوجب الفقيه فيما لو اوصى بضعف بضعف
نصيب ابنه مثل نصيبه وبضعفي نصيبه ثلاثة امثاله قلت المعتبر في الوصايا
والاقارير العرف العام لا الموضوع اللغوي اقول الذي قاله الجوهري منقول عن ابي
عبيدة ولكن قال الازهري الضعف في كلام العرب المثل الى ما زاد وليس
بمقصور على المثلين بل جايز في كلام العرب ان يقول هذا ضعفه اي مثلاه
وثلاثة امثاله لان الضعف في الاصل زيادة غير محصورة الا ترى الى
قوله عز وجل فاوليك لهم جزآء الضعف بما عملوا لم يرد مثلا ولا مثلين ولكنه
اراد بالضعف الاضعاف فاقل الضعف محصور وهو المثل واكثره غير محصور
فاذا كان كذلك يجوز ان يكون ايجاب الفقيه في المسيلة المذكورة غير موضوع
على العرف العامي بل لوحظ فيه وضع اللغة **بيان الاعراب قوله** يقول
في محل النصب على انه مفعول ثان لقوله سمع على قول من يدعي انه يتعدى الى مفعولين
والصحيح انه لا يتعدى فحينيذ يكون نصبا على الحال فان قيل لم لم يقل قال
مناسبا لسمع من ان القضية ماضية قلت اجيب لغرض الاستحضار وكانه يقول
الان وكانه يريد ان يطلع الحاضرين على ذلك المقول مبالغة في تحقق وقوع القول
وذلك كقوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له
كن فيكون حيث لم يقل فكان **قوله** فحسن عطف على اسلم **قوله** يكفر الله جزا

الشرط

الشرط اعني قوله اذا ويجوز فيه الرفع والجزم كما في قول الشاعر

وان اتاه خليل يوم مسغبة
يقول لا غايب مالي ولا حرم

وذلك اذا كان فعل الشرط ماضيا والجواب مضارعا وعند الجزم يلتقي الساكنان
فيحرك بالكسر لان الاصل في الساكن اذا حرك بالكسر ولكن الرواية ههنا بالرفع
ووقع في رواية البزار كفر الله بصيغة الماضي فوافق فعل الشرط وقال بعضهم
يكفر الله بضم الراء لان اذا وان كانت من ادوات الشرط لكنها لا تجزم قلت هذا
كلام من لم يشم من العربية شيا وقد قال الشاعر استغن ما اغناك ربك بالغنى
واذا تصبك خصاصة فتجمل وقد جزم اذا قوله تصبك وقد قال القزاز تستعمل
اذا للشرط ثم انشد الشعر المذكور ثم قال ولهذا اجزم **قوله** كل سيئة كلام اضافي
منصوب لانه مفعول يكفر الله **قوله** كان زلفها جملة في محل الجر لانها صفة سيئة
قوله وكان بعد ذلك اي بعد حسن الاسلام القصاص وهو مرفوع بانه اسم كان
وهو يحتمل ان تكون كان ناقصة وان تكون تامة وانما ذكره بلفظ الماضي وان كان
السياق يقتضي لفظ المضارع لتحقق وقوعه كانه واقع وذلك كما في قوله تعالى
ونادى اصحاب الجنة **قوله** الحسنة مرفوع بالابتدا وبعشر امثالها في محل الرفع
على الخبرية **قوله** الى سبع مائة يتعلق بمحذوف ومحلها النصب على الحال اي منتهية
الى سبع مائة **قوله** والسيئة مبتدا وبمثلها خبره اي لا يزاد عليها **قوله** الا ان يتجاوز
الله عنها اي عن السيئة بمعنى يعفو عنها **بيان المعاني** فيه استعمال المضارع
موضع الماضي والماضي موضع المضارع لنكات ذكرناها وفيه الجملة الاستينافية
وهي قوله الحسنة بعشر امثالها وهي في الحقيقة جواب عن سوال ولا محل لها من
الاعراب وقد علم ان الجملة من حيث هي هي غير معربة ولا تستحق الاعراب الا اذا
وقعت موقع المفرد فحينيذ تكتسي اعرابه محلا وقد نظم ابن ام قاسم النحوي
الجمل التي لها محل من الاعراب ۰ والتي لا محل لها منه بثمانية ابيات وهي قوله ۰
۰ جملات ولها محل معرب ۰ سبع لان حلت محل المفرد ۰ خبرية حالية محكية ۰
وكذا المضاف لها بغير تردد ۰ ومعلق عنها وتابعة لما ۰ هو معرب وذو محل عدد
وجواب اقسام وما قد فسرت ۰ في اشهر والخلف غير مبعد ۰ وبعيد تخصيص وبعد معلق
لا جازم وجواب ذلك اوردوا ۰ وكذاك تابعة لشي ماله ۰ من موضع فاحفظ غير مقيد ۰

وقد نظمها الشيخ اثير الدين ابو حيان بستة ابيات وهي قوله • وخذ جملا ستا وعشرا
فنصها • مضاف اليها واحك بالقول معلنا • كذلك في التعليق والشرط والجزا •
اذا عامل ياتي بلا عمل هنا • وفي غير هذا لا محل لها كما • انتصلة مبدوة فاتك العنا
مفسرة ايضا وحشوا كذا انت • كذلك في التخصيص نلت به الغنى • وفي الشرط لم يعمل كذا للتجزيه
جواب يمين مثله سولك المنى **قوله** الحسنة بعشر امثالها من قوله تعالى من جا بالحسنة فله
عشر امثالها وقوله الى سبعماية ضعف من قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة والله يضاعف لمن يشا فان قيل
بين في الحديث الانتها الى سبعماية وقوله تعالى والله يضاعف لمن يشا يدل على انه قد يكون
الانتها الى اكثر والجواب ان الله يضاعف تلك المضاعفة وهي ان يجعلها سبعماية وهو
ظاهر وان قلنا ان معناه انه يضاعف السبعماية بان يزيد عليها ايضا فذلك في
مشية تعالى واما المتحقق فهو الى سبعماية فقط وفيه نظر لانه صرح في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما اخرجه البخاري في الرقاق ولفظه كتبها الله له عشر حسنات الى سبعماية
ضعف الى اضعاف كثيرة وفي كتاب العلم لابي بكر احمد بن عمرو ابن ابي عاصم النبيل ثنا شيبان
الايلي ثنا سويد بن حاتم ثنا ابو العوام الجزار عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة انه قال
ان الله تعالى يعطي بالحسنة الفي الف حسنة ايضا فمن جملة حديث مالك مما اسقط البخاري ان
الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له في الاسلام كل حسنة عملها في الشرك فالله تعالى من فضله اذا
كتب الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فبالاولى ان يتفضل على عبده المسلم بما شا من غير حساب
ونظير هذا الذي اسقطه البخاري ما جا في حديث حكيم بن حزام اسلمت على ما اسلفت من خير
اخرجه البخاري في الزكاة وفي العتق ومسلم في الايمان فان قلت لم اسقط البخاري هذه الزيادة
قلت قيل انه اسقطه عمدا وقيل لانه مشكل على القواعد فقال المازري ثم القاضي وغيرهما
ان الجاري على القواعد والاصول انه لا يصح من الكافر التقرب فلا يثاب على طاعته في شركه
لان من شرط التقرب ان يكون عارفا بمن تقرب اليه والكافر ليس كذلك واولوا حديث حكيم
بن حزام من وجوه الاول ان معنى قوله عليه السلام اسلمت على ما **اسلفت** من خير انك
اكتسبت طباعا جميلة تنتفع بتلك الطباع في الاسلام بان يكون له معونة على فعل
الطاعات والثاني اكتسبت شيا جميلا يحمد لك في الاسلام والثالث لا يبعد ان يزاد
في حسناته التي يفعلها في الاسلام ويكثر اجره لما تقدم له من الافعال الحميدة وقد جا
ان الكافر اذا كان يفعل خيرا فانه يخفف عنه به فلا يبعد ان يزاد في اجوده والرابع

والرابع زاده القاضي وهو انه ببركة ما سبق لك من الخير هداك الله للاسلام
اي سبق لك عند الله من الخير ما حملك على فعله في جاهليتك وعلى خاتمة
الاسلام وتعقبهم النووي في شرحه فقال هذا الذي ذكروه ضعيف بل الصواب
الذي عليه المحققون وقد ادعي فيه الاجماع على ان الكافر اذا فعل افعالا جميلة
على جهة التقرب الى الله تعالى كصدقة وصلة رحم واعتاق ونحوها من الخصال
الجميلة ثم اسلم يكتب له كل ذلك ويثاب عليه ان مات على الاسلام ودليله
حديث ابي سعيد الخدري الذي ياتي الان وحديث حكيم بن حزام ظاهر فيه
وهذا امر لا يحيله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله واما دعوى كونه
مخالفا للاصول فغير مقبولة واما قول الفقها لا تصح عبادة من كافر
ولو اسلم لم يعتد بها فمرادهم لا يعتد بها في احكام الدنيا وليس فيه تعرض لثواب
الاخرة فان اقدم على التصريح بانه اذا اسلم لا يثاب عليها في الاخرة فهو مجازف
فيرد قوله بهذه السنة الصحيحة وقد يعتد ببعض افعال الكافر في الدنيا
فقال الفقها ان الزمه كفارة ظهار وغيرها نكفر في حال كفره اجزاه ذلك
واذا اسلم لا يلزمه اعادتها واختلفوا فيما لو اجنب واغتسل في كفره ثم اسلم
يلزمه اعادة الغسل والاصح الزم وبالغ بعض اصحابنا فقال يصح من كل
كافر طهارة غسلا كانت او وضوا او تيمما واذا اسلم صلى بها وقد ذهب الى ما
ذهب اليه النووي ابراهيم الحربي وابن بطال والقرطبي وابن منير وقال ابن
منير المخالف للقواعد دعوى انه يكتب له ذلك في حال كفره واما ان الله يضيف
الى حسناته في الاسلام ثواب ما كان صدر منه مما كان يظنه خيرا فلا مانع منه كما
لو تفضل عليه ابتدا من غير عمل وكما يتفضل على العاجز بثواب ما كان يعمل وهو
قادر فاذا جاز ان يكتب له ثواب ما لم يعمل البتة جاز ان يكتب له ثواب ما عمله
غير موفي الشروط وقال ابن بطال لله تعالى ان يتفضل على عباده بما شاء
ولا اعتراض عليه فوائد منها ان فيه حجة على الخوارج وغيرهم من الذين يكفرون
بالذنوب ويوجبون خلود المذنبين في النار ومنها ان قوله الا ان يتجاوز
الله عنها دليل لمذهب اهل السنة انه تحت المشية ان شا الله تجاوز عنه
وان شا اخذه ومنها التوفيق دليلهم فان اصحاب المعاصي لا يقطع عليهم
بالنار خلافا للمعتزلة فانهم قطعوا بعقاب صاحب الكبيرة اذا مات

بلا نوبة ومنها ما قال بعضهم اول الحديث يرد على من انكر الزيادة والنقص في الايمان
لان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم تتفاوت درجاته قلت هذا الكلام
ساقط لان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف الزيادة
والنقصان قابلية الذات اياهما لان الذات من حيث هو لا يقبل ذلك كما
عرف في موضعه **ص** حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا عبد الرزاق ثنا معمر
عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبع مائة
ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
بيان رجاله وهو خمسة الاول اسحاق بن منصور بن بهرام قال النووي
بكسر البا والمشهور فتحها ابو يعقوب الكوسج من اهل مرو وسكن نيسابور ورحل
الى العراق والشام والحجاز روى عنه الجماعة الا ابا داود وهو احد الايمة من اصحاب
الحديث وهو الذي دون عن احمد المسايل قال النسائي ثقة ثبت مات بنيسابور
سنة احدى وخمسين ومايتين الثاني عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني
اليماني سمع عبيد الله العمري ومعمرا والثوري ومالكا وغيرهم قال معمر عبد الرزاق
خليق ان يضرب اليه اكباد الابل وقال احمد بن حنبل ما رايت احسن من عبد الرزاق
قال الحافظ ابو احمد بن عدي قال ابن معين ليس بالقوي ونسبه العباس عبد
العظيم الى الكذب قال والواقدي اصدق منه وقال ابو احمد لعبد الرزاق حديث
كثير وقد رحل اليه الناس وكتبوا عنه ولم يروا بحديثه باسا الا انهم نسبوه الى
التشيع وقد روى احاديث في فضايل اهل البيت ومثالب غيرهم مما لم يوافقه
عليها احد من الثقات فهذا اعظم ما ذموه به من روايته المناكير وقال النسائي في
كتاب الضعفاء عبد الرزاق بن همام فيه نظر لمن كتب عنه باخره وزاد بعضهم عن
النسائي كتبت عنه احاديث مناكير وقال البخاري في التاريخ الكبير ما حدث به
عبد الرزاق من كتابه فهو اصح مات سنة احدى عشرة ومايتين روى له الجماعة
الثالث معمر بفتح الميمين ابن راشد ابو عروة البصري وقد مر ذكره في اول الكتاب
الرابع همام بتشديد الميم ابن منبه بن كامل بن سيج بفتح السين المهملة وقيل بكسرها
وسكون اليا آخر الحروف وفي آخره جيم ابو عقبة اليماني الصنعاني الزماري الابناوي
الابناوي اخو وهب وهو اكبر منه تابعي سمع ابا هريرة وابن عباس ومعاوية

قال يحيى بن معين ثقة توفي سنة احدى وثلاثين ومائة بصنعاء روى له الجماعة وهو
من الافراد وان كان يشترك معه في الاسم دون الاب جماعة من الصحابة والتابعين
ولا يلتفت الى تضعيف الفلاس له فانه من فرسان الصحيحين الخامس ابو هريرة رضي الله
عنه **ذكر الانساب** الصنعاني نسبة الى صنعا مدينة باليمن بزيادة النون في اخره
والقياس ان يقال صنعاوي وعن العرب من يقول فابدلوا من الهمزة النون لان الالف
والنون يتشابهان الف التانيث وصنعا ايضا قرية بالشام وهذه النسبة شاذة اليماني
نسبة الى اليمن بزيادة الالف قال الجوهري اليمن بلاد العرب النسبة اليها يمني ويمان مخففة
والالف عوض من يا النسب فلا يجتمعان قال سيبويه وبعضهم يقول يماني بالتشديد فافهم
الزماري بكسر الذال المعجمة وتخفيف الميم نسبة الى ذمار على مرحلتين من صنعا وفي العباب
ذمار بفتح الذال ويقال ذمار مثل قطام قرية على مرحلة من صنعا سميت بقيل من
اقيال حمير الابناوي بفتح الهمزة وسكون البا الموحدة والنون نسبة الى الابناء وهم قوم باليمن
من ولد الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى ملك الحبشة فغلبوا الحبشة
واقاموا باليمن وقال ابو حاتم بن حبان كل من ولد باليمن من اولاد الفرس وليس
من العرب يقال ابناوي وهم الابنا **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه
التحديث والاخبار والعنعنة **قوله** حدثنا اسحاق بن منصور وفي بعض النسخ حدثني
بالافراد وقوله حدثنا معمر وفي بعض النسخ اخبرنا معمر ومنها ان هذا الاسناد اسناد
حديث من نسخة همام المشهورة المروية باسناد واحد عن عبد الرزاق عن معمر عنه
وقد اختلفوا في افراد حديث من نسخة هل يساق باسنادها ولو لم يكن مبتدا به اولا
فالجمهور على جوازه ومنهم البخاري وقيل بالمنع ومسلم ايضا اخرج بهذا السند غير
ان نسخة محمد بن رافع عن عبد الرزاق الى اخره ولكنه اخرجه معلولا وهو ايضا اخرج
في كتاب الايمان وغالب ما يتعلق بالحديث من الكلام في الوجوه المذكورة وقد مر
في الحديث السابق **قوله** احدكم الخطاب فيه بحسب اللفظ وان كان للحاضرين من
الصحابة لكن الحكم عام لما علم ان حكمه عليه السلام على الواحد حكم على الجماعة الا بدليل
منفصل وكذا حكم تناوله النسا وكذا فيما اذا قال اذا اسلم المرء والعبد فان المراد هم
الرجال والنسا جميعا بالاتفاق وانما النزاع في كيفية التناول اهي حقيقة عرفية او
شرعية او مجاز او غير ذلك **قوله** اذا احسن احدكم اسلامه كذا في رواية مسلم ايضا
ووقع في مسند اسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق اذا احسن اسلام احدكم ورواه

الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن عبد الرزاق عن معمر كالاول فان قيل في الحديث
السابق الحسنة والسيئة وههنا كل حسنة وكل سيئة فما الفرق بينهما قلت لا فرق
بينهما في المعنى لان الالف واللام فيهما هناك للاستغراق وكل ايضا للاستغراق
وكذا لا فرق في اطلاق الحسنة ثمة والتقييد هنا بقوله يعملها اذ المطلق محمول
على المقيد لان الحسنة المنوية لا يكتب بالعشر اذ لا بد من العمل حتى يكتب بها واما
السيئة فلا اعتداد بها دون العمل اصلا وكذا في زيادة لفظ يكتب هنا اذ ثمة ايضا
مقدر به لان الجار لا بد له من متعلق وهو يكتب او ثبتت او نحوهما قوله بمثلها وزاد مسلم
واسحاق والاسماعيلي في روايتهم حتى يلقى الله عز وجل فان قلت اين جواب اذا
قلت الجملة بالفاء اعني قوله فكل حسنة يعملها يكتب له فكل حسنة كلام اضافي مبتدا
وخبره قوله يكتب له وقوله يعملها الجملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل
الجر لانها صفة لحسنة قوله الى سبعمائة في محل النصب على الحال منتهية الى سبعمائة
قوله بمثلها الباء فيه للمقابلة والله ص باب احب الدين الى الله ادومه
ش الكلام فيه من وجوه الاول قوله باب خبر مبتدا محذوف غير منون ان اعتبرت
اضافته الى الجملة وقوله احب الدين كلام اضافي مبتدا وخبره قوله ادومه الثاني
وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول حسن اسلام المرء وهو الامتثال
بالاوامر والانتهاء عن النواهي والشفقة على خلق الله تعالى والمطلوب في هذا
المداومة والمواظبة وكلما واظب العبد عليه وداوم زاد من الله محبة لان الله
تعالى يحب مداومة العبد على العمل الصالح وقال الكرماني احب الدين الى احب العمل
اذ الدين هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام
واحد قلت العجب منه كيف رضي بهذا الكلام فالمناسبة لا تطلب الا بين البابين
المتواليين ولا تطلب بين بابين وبين كتاب وباب بينهما ابواب عديدة وكذلك
دعواه باتحاد الدين والايمان والاسلام والفرق بينهما ظاهر وقد حققناه
فيما مضى وقال بعضهم مراد المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال
لان المراد بالدين هنا العمل والدين الحقيقي هو الاسلام والاسلام الحقيقي مرادف
للايمان فيصح بهذا مقصوده ومناسبته لما قبله من قوله عليكم بما تطيقون لانه
لما قدم ان الاسلام يحسن بالاعمال الصالحة اراد ان ينبه على ان اجهاد النفس
في ذلك الى حد المغالبة غير مطلوب قلت فيه نظر من وجوه الاول ان قوله مراد
المصنف

المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال غير صحيح لان الحديث ليس فيه ما يدل
على هذا والاستدلال بالترجمة ليس باستدلال يقوم به المدعي فان قلت في الحديث
ما يدل عليه وهو قوله احب الدين اليه فان المراد ههنا من الدين العمل وقد اطلق عليه اسم
الدين قلت هذا انما يمشي اذا اطلق الدين المعهود المصطلح على العمل وليس كذلك فان
المراد بالدين ههنا الطاعة بالوضع الاصلي فان لفظ الدين مشترك بين معان كثيرة
مختلفة الدين بمعنى العبادة وبمعنى الجزاء وبمعنى الطاعة وبمعنى الحساب وبمعنى السلطان
وبمعنى الملة وبمعنى الورع وبمعنى القهر وبمعنى الحال وبمعنى ما يتدين به الرجل وبمعنى
العبودية وبمعنى الاسلام وفي المحكم الدين الاسلام الثاني انه قال الاسلام الحقيقي مرادف
للايمان بمعنى كلاهما واحد وقال ان الايمان يطلق على الاعمال يشير به الى ان الاعمال
ليست من الايمان لان الحسن منها لا وصاف الزائدة على الذات وهي غير الذات فينتج من
كلامه ان الاسلام يحسن بالاسلام وهذا فاسد الثالث قوله فيصح بهذا مقصوده ومناسبته
لما قبله غير مستقيم لانه لا يظهر وجه المناسبة لما قبله مما قاله اصلا وكيف يوخذ وجه المناسبة
من قوله عليكم بما تطيقون والترجمة ليست عليه وانما وجه المناسبة لما قبله ما ذكرته لك آنفا
فافهم الوجه الثالث قوله احب الدين احب ههنا افعل التفضيل المفعول ومحبة الله تعالى
الدين ارادة ايصال الثواب عليه قوله ادومه افعل من الدوام وهو شمول
جميع الازمنة اي التابيد فان قيل شمول الازمنة لا يقبل التفضيل فما معنى الادوم
اجيب بان المراد هو الدوام العرفي وذلك قابل للكثرة والقلة ص حدثنا
محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل عليها وعندها امراة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها
قال مه عليكم من العمل بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان احب الدين اليه
ما داوم عليه صاحبه ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو قوله وكان احب الدين
اليه ما داوم عليه صاحبه غير انه غير لفظ ما داوم عليه ولكنه في المعنى مثله ولهذا
قال في الترجمة الى الله بدل اليه وهي رواية المستملي وحده وكذا في رواية عبدة
عن هشام وعند اسحاق ابن راهويه في مسنده وكذا للبخاري ومسلم من طريق
ابي سلمة عن عائشة وهذه الروايات توافق الترجمة بيان رجاله
وهم خمسة الاول ابو موسى محمد بن المثنى البصري المعروف بالزمن وقد مر في باب
حلاوة الايمان الثاني يحيى بن سعيد القطان الاحول وقد مر في باب من

من الايمان ان يحب لاخيه الثالث هشام بن عروة الرابع ابو عروة بن الزبير بن العوام
وقد مر ذكرهما في الحديث الثاني من الصحيح الخامس ام المومنين عايشة رضي الله عنها
وقد مر ذكرها ايضا غير مرة **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري
ايضا في كتاب الصلاة وقال فيه كانت عندي امراة من بني اسد وسماها مسلم لكن
قال فيه ان الحولا بنت تُوَيْت بن حبيب بن اسد بن عبد العزى مرت بها وعندها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت هذه الحولا بنت تويت وزعموا انها لا تنام الليل فقال عليه السلام
خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسام الله حتى تساموا وذكره مالك في الموطأ وفيه فقيل
له هذه الحولا لا تنام الليل فكره ذلك رسول الله عليه السلام حتى عرفت الكراهية في وجهه
وذكره مسلم من رواية الزهري عن عروة ثم ذكر حديث هشام عن عروة كما اورده
البخاري هنا وفي الصلاة وفيه انه عليه السلام دخل عليها وعندها امرة واخرجه
النسائي في الايمان والصلاة عن شعيب بن يوسف والنسائي عن يحيى بن سعيد فان
قلت قوله وعندها امراة هي الحولا او غيرها قلت يحتمل ان تكون هذه واقعة اخرى
احداهما انها مرت بها والاخرى كانت عندها ويحتمل ان تكون غيرها لكن
زاد البخاري وعندي امرات من بني اسد يدل على انها الحولا بنت تويت ولكن
الظاهر ان القصة واحدة دلت عليها رواية محمد بن اسحاق عن هشام في
هذا الحديث مرت برسول الله عليه السلام الحولا اخرجه محمد بن نصر في كتاب
قيام الليل ووجه التوفيق ان يحمل على انها اولا عند عايشة رضي الله عنها فلما
قدم النبي عليه السلام قامت المراة لتخرج فمرت به في خلال ذهابها فسال
عنها رسول الله عليه السلام فبهذا اتفق الروايات ~~والحولا~~ والحولا بالحا
المهملة تانيث الاحول وتويت بضم التا المثناة من فوق وفتح الواو وسكون
اليا اخر الحروف وفي اخره تا مثناة من فوق ايضا وكانت الحولا امراة صالحة
عابدة مهاجرة رضي الله عنها **بيان اللغات** **قوله** فلانة اي
الحولا الاسدية وهي غير منصرف لان حكمها حكم الاعلام الحقايق كاسامة
لانها كناية عن كل علم مؤنث للاناسي المونثة ففيها العلمية والتانيث **قوله**
مَه بفتح الميم وسكون الها وهي اسم سمي به الفعل وبنيت على السكون ومعناه
الكفف فان وصلت نونته فقلت مهٍ مهٍ ويقال مهمهت به اي زجرته وقال التيمي
اذا دخله التنوين كان نكرة واذا حذفته كان معرفة وهذا القسم من اقسام

التنوين الذي يختص بالدخول على النكرة ليفصل بينها وبين المعرفة فالمعرفة غير
منون والنكرة منون **قوله** عليكم ايضا من اسما الافعال اي الزموا من الاعمال ما تطيقون
الدوام عليه **قوله** لا يمل الله من الملالة وهي السامة والضجر وفي الفصيح في باب فعلت
مللت من الشي أَمَلُّ وفي المحكم مللت الشي ملا وملالا وملالة وامللني واملّ علي
ابرمني ورجل ملول وملالة وملولة وذو ملة والانثى ملول وملولة وملول على
المبالغة وفي الجامع وانت ملال **قوله** احب الدين اي احب الطاعة ومنه في الحديث
في صفة الخوارج يمرقون من الدين اي من طاعة الايمة ويجوز ان يكون فيه حذف
تقديره احب الاعمال الدين وقال التيمي فان قلت المراد يمرقون من الدين من الايمان
لانه ورد في رواية اخرى يمرقون من الاسلام قلت الخوارج غير خارجين
من الدايرة بالاتفاق فيحمل الاسلام على الاستسلام الذي هو الانقياد والطاعة
قوله ادوام من المداومة وهي المواظبة قال الجوهري المداومة على الامر المواظبة
عليه وتلا تنيه دام الشي ويدام دوما ودواما وديمومة وادامه غيره ودام
الشي يسكن **بيان الاعراب** **قوله** دخل عليها جملة في محل الرفع على انها
خبر ان **قوله** وعندها امراة جملة اسمية وقعت حالا **قوله** قال هكذا بغير فا رواية
الاصيلي وفي رواية غيره فقال بالفا العاطفة ووجه الاولى انه يكون جملة استينافية
اعني جواب سوال مقدر فكان قايلا تقول ماذا قال حين دخل قالت قال من هذه فقوله
من مبتدا وهذه خبره والجملة مقول القول **قوله** قالت اي عايشة فعل وفاعل
قوله فلانة مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف اي هي فلانة اي الحولا الا
الاسدية **قوله** تذكر بفتح التا المثناة من فوق فعل مضارع للمونث وفاعله
عايشة رضي الله عنها ويروى باليا اخر الحروف المضمومة على فعل ما لم يسم فاعله
وقوله من صلاتها في محل الرفع مفعول ناب عن الفاعل والمعنى يذكرون ان
صلاتها كثيرة وفي رواية احمد عن يحيى القطان لا تنام تصلي وعلى
الوجه الاول هي في محل النصب على المفعولية **قوله** مه مقول القول **قوله**
بما تطيقون وفي رواية ما تطيقون بغير البا ومعناه ما تطيقون الدوام
عليه وانما قدرنا دوام الفعل لا اصل الفعل لدلالة السياق عليه **قوله**
فوالله مجرور بوا والقسم **قوله** لا يمل الله فعل وفاعل **قوله** حتى تملوا اي
حتى ان تملوا فان مقدرة ولهذا نصبت تملوا **قوله** احب الدين كلام

اضافي مرفوع لانه اسم كان **قوله** اليه اي الى الله **قوله** ما دام عليه صاحبه في
محل النصب لانه خبر كان وصاحبه مرفوع بدوام وكلمة ما للمدة والتقدير مدة
دوام صاحبه عليه **بيان المعاني** **قوله** مه زجر كما ذكرنا ولكنه يحتمل ان
يكون لعايشة والمراد نهيها عن مدح المراة ويحتمل ان يكون المراد النهي عن تكليف
عمل لا يطاق به ولهذا قال بعده عليكم من العمل ما تطيقون وقال ابن المنير لعل
عايشة امنت عليها الفتنة فلذلك مدحتها في وجهها قلت جاء في رواية حماد بن
سلمة عن هشام في هذا الحديث ما يدل على انها انما ذكرت ذلك بعد ان خرجت
المراة اخرجها الحسن بن سفيان في مسنده من طريقه ولفظه كانت عندي امراة
فلما قامت قال رسول الله عليه السلام من هذه يا عايشة قلت يا رسول الله هذه
فلانة وهي اعبد اهل المدينة **قوله** من العمل يحتمل ان يريد به صلاة الليل لورود
على سببه ويحتمل انه يحمل على جميع الاعمال قاله الباجي **قوله** بما تطيقون قال القاضي
يحتمل الندب الى تكلف ما لنا به طاقة ويحتمل النهي عن تكلفه ما لا نطيق والامر بالاقتصار
على ما نطيق قال وهو انسب للسياق **قوله** عليكم من العمل بما تطيقون
فيه عدول عن خطاب النسا الى خطاب الرجال وكان الخطاب للنسا فيقتضي ان يقال
عليكن ولكن لما طلب تعمم الحكم لجميع الامة غلب الذكور على الاناث في الذكر **قوله**
فوالله لا يمل الله حتى تملوا فيه المشاكلة في الازدواج وهو ان تكون احدى اللفظتين
موافقة للاخرى ولو خالفت معناها كما قال تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل معناه فجازوه على اعتدايه فسماه اعتدا وهو عدل لتزدوج اللفظة
الثانية مع الاولى ومنه قوله تعالى فجزا سيئة سيئة مثلها وقال الشاعر وهو
عمرو بن كلثوم الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا اراد فنجازيه
على فعله فسماه جهلا والجهل لا يفتخر به ذو عقل ولكنه على الوجه الذي ذكرناه و
والحاصل ان الملال لا يجوز على الله تعالى ولا يدخل تحت صفاته لانه ترك الشي
استثقالا وكراهية له بعد حرص ومحبة فيه وهو من صفات المخلوق فلا بد من
تاويله واختلف العلما فيه فقال الخطابي معناه ان لا يترك الثواب على العمل ما لم
يتركوا العمل وذلك ان من مل شيا تركه فكني عن الترك بالملال الذي هو سبب
الترك وقال ابن قتيبة معناه انه لا يمل اذا مللتم قال ومثاله قولهم في
البليغ فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصومه ... قبل ذلك فلا تتكلفوا ما لا تطيقونه

من العمل

من العمل كني بالملال عنه لان من تباعدت ترك عن امر وعجز عن فعله مله وتركه
وقال التيمي معناه ان الله لا يمل ابدا مللتم انتم او لم تملوا نحو قولهم لا اكلمك حتى
يشيب الغراب ولا يصح التشبيه لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف
ملل العباد وحكى الماوردي ان حتى هاهنا بمعنى حين او بمعنى الواو وهذا ضعيف
جدا **بيان استنباط الاحكام** الاول فيه دلالة على استعمال المجاز
وهو اطلاق الملل على الله تعالى الثاني فيه جواز الحلف من غير استحلاف وانه لا كراهة
فيه اذا كان فيه تفخيم امر او حث على طاعة او تنفير على محذور ونحوه وقال اصحاب
الشافعي يكره اليمين الا في مواضع منها ما ذكرنا ومنها اذا كانت في دعوى
فلا تكره اذا كان صادقا الثالث فيه فضيلة الدوام على العمل والحث على العمل
الذي يدوم والعمل القليل الدايم خير من الكثير المنقطع لان بدوام القليل تدوم
الطاعة والذكر والمراقبة والنية والاخلاص والاقبال على الله سبحانه وتعالى
ويثمر القليل الدايم بحيث يزيد على الكثير المنقطع اضعافا كثيرة الرابع فيه بيان
شفقة النبي عليه السلام ورافته بامته لانه ارشدهم الى ما يصلحهم وهو ما
يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس تكون فيه انشط ويحصل منه مقصود
الاعمال وهو الحضور فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه تعرض لان
تركه كله او بعضه او يفعله بكلفة فيفوته الخير العظيم وقال ابو الزناد والمهلب
انما قاله عليه السلام خشية الملال اللاحق وقد ذم الله من التزم فعل
البر ثم قطعه بقوله ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء
رضوان الله فما رعوها حق رعايتها الا ترى ان عبد الله بن عمرو ندم على
مراجعة النبي عليه السلام بالتخفيف عنه لما ضعف ومع ذلك لم يقطع الذي
التزمه الخامس فيه دليل للجمهور ان صلاة جميع الليل مكروهة وعن جماعة
من السلف لا باس به قاله النووي وقال القاضي كرهه مالك مرة وقال
لعله يصبح مغلوبا وفي رسول الله عليه السلام اسوة ثم قال لا باس به
ما لم يضر ذلك بصلاة الصبح فان كان تاتيه الصبح وهو نايم فلا وان
كان به فتور وكسل فلا باس به

باب زيادة الايمان ونقصانه

اي هذا باب في بيان زيادة الايمان ونقصانه وباب مرفوع

مضاف قطعا وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول احبية
دوام الدين الى الله تعالى والمذكور في هذا الباب زيادة الايمان ونقصانه فلا شك
يزداد الايمان بدوام العبد على اعمال الدين وينقص بتقصيره في الدوام سيما هذا على
مذهب البخاري وجماعة من المحدثين واما على قول من لا يقول بزيادة الايمان ونقصانه
فانه ايضا يوجد الزيادة في الدوام والنقص بالتقصير فيه ولكنهما يرجعان الى صفة الايمان
لا الى ذاته كما عرف في موضعه ص وقول الله تعالى وزدناهم هدى وقول الله تعالى
ويزداد الذين امنوا ايمانا وقال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت
لكم الاسلام دينا فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص ش وقوله مجرور عطف على قوله زيادة
الايمان وقوله الثاني ايضا عطف عليه والتقدير باب في زيادة الايمان وبيان نقصانه
وبيان قول الله تعالى وزدناهم هدى وبيان قوله ويزداد الذين امنوا ايمانا ثم انه قال
وقال اليوم اكملت لكم دينكم بلفظ الماضي ولم يقل وقوله اليوم اكملت لكم دينكم على
اسلوب اخر لان الغرض منه ما هو لازمه وهو بيان النقصان والاستدلال به على
ان الايمان كما تدخله الزيادة فكذلك يدخله النقصان لان الشيء اذا قبل احد الضدين
لا بد وان يقبل الضد الاخر وبين ذلك بقوله فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص
بخلاف ما تقدم من الايتين فان المراد منهما اثبات الزيادة تصريحا لا استلزاما لان
الزيادة مصرحة فيهما بخلاف الاية الثالثة فان المصرح فيها الكمال الذي يقابل النقصان
وهو يفهم منه التزاما لا صريحا ولما كان الباب مترجما بزيادة الايمان ونقصانه
احتج على الزيادة بصريح الايتين وعلى النقصان بالاية الثالثة بطريق الاستلزام
وقد ذكر الايتين المتقدمتين في باب امور الايمان عند قوله كتاب الايمان
وقد قلنا انه لو ذكر ما يتعلق بامور الزيادة والنقصان في باب واحد
اما هناك واما ههنا كان انسب ولكنه عقد في باب امور الايمان في هذا الباب ههنا
لاجل المناسبة التي ذكرناها انفا فالاية الاولى في سورة الكهف والثانية في
سورة المدثر والثالثة في سورة المائدة وقد مر الكلام في الايتين الاوليين هناك
فان قلت دلالة الاية الثانية ظاهرة على زيادة الايمان وكيف تدل الاولى
وليس فيها الا زيادة الهدى وهي الدلالة الموصلة الى البغية ويقال هي الدلالة
مطلقا قلت زيادة الهدى مستلزمة للايمان والمراد من الهدى هو الايمان
وقال ابن بطال هذه الاية يعني قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم حجة في زيادة
الايمان

الايمان ونقصانه لانها نزلت يوم كملت الفرايض والسنن واستقر الدين
واراد الله عز وجل قبض نبيه فدلت هذه الاية ان كمال الدين انما يحصل
بتمام الشريعة فتصور كماله يقتضي تصور نقصانه وليس المراد التوحيد
لوجوده قبل نزول الاية فالمراد الاعمال فمن حافظ عليها فايمانه اكمل من ايمان
من قصر قلت هذه الاية لا تدل اصلا على زيادة الدين ولا على نقصانه لان
المراد اكملت لكم شرايع دينكم وتعليل ابن بطال على مدعاه دليل لما قلنا وحجة
عليه لانه قال لانها نزلت يوم كملت الفرايض والسنن واستقر الدين ولم
يقل احد ان الدين كان ناقصا الى وقت نزول هذه الاية حتى اكمله في هذا
اليوم وانما المراد كمال شرايع الدين في هذا اليوم لان الشرايع نزلت شيا فشيا
طول مدة النبوة فلما كملت الشرايع قبض الله نبيه عليه السلام وهو ايضا
صرح بقوله وليس المراد التوحيد لوجوده قبل نزول الاية فان ادعى
ان الاعمال من الايمان فليس يتصور لانه يلزم ان يكون كمال الايمان في هذا
اليوم وقبله كان ناقصا لان الشرايع التي هي الاعمال ما كملت الا في هذا اليوم
وقال الزمخشري اكملت لكم دينكم وصلوا الى اغراضهم ومباغيهم او اكملت لكم
ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرايع
وقوانين القياس واصول الاجتهاد ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا
ابن هشام حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال يخرج من النار
من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من
من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار
من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير ش مطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة ولا سيما على مذهبه بيان رجال وهم اربعة الاول
مسلم بضم الميم وكسر اللام الخفيفة ابن ابراهيم ابو عمرو البصري الازدي
الفراهيدي مولاهم القصاب وقد يعرف بالشحام روى عنه البخاري وابو
داود وروى البقية عن رجل عنه ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة بالبصرة
لعشر بقين من صفر سنة اثنين وعشرين ومائتين وقال يحيى بن معين
هو ثقة مامون وقال ابو حاتم ثقة صدوق وقال احمد بن عبد الله كان
ثقة عمي باخره وكان سمع من سبعين امراة الثاني هشام بكسر الهاء ابن

ابي عبد الله واسم ابي عبد الله سند الربعي البصري الدستوائي ويكنى بابي
بكر قال وكيع كان ثبتا وقال ابو داود الطيالسي كان اميرا لمومنين
في الحديث وقال محمد بن سعد كان ثقة ثبتا في الحديث حجة الا انه كان يرى
القدر وقال العجلي كان يقول بالقدر ولم يكن يدعوا اليه توفي سنة اربع
وخمسين ومائة على قول روي له الجماعة الثالث قتادة ابن دعامة وقد
مر ذكره الرابع انس بن مالك رضي الله عنه وقد مر ايضا **بيان
الانساب** الفراهيدي بفتح الفا وبالرا والها المكسورة واليا اخر
الحروف الساكنة والدال المهملة وقال ابن الاثير بالذال المعجمة بطن
من الازد ومنهم الخليل بن احمد النحوي قلت هو فراهيد هو ابن شبابة بن مالك
بن فهم بن غنم بن دوس كذا قال فيه ابن الكلبي فراهيد وقال ابن دريد فرهود بن
شبابة الذين يقال لهم الفراهيد والفرهود الغليظ من قولهم تفرهد هذا الغلام
اذا سمن يقال غلام فرهود ولا يوصف به الرجل قال والفرهود ولد الاسد
في لغة ازد عمان وفي كتاب الجمهرة فرهود بن الحارث الذي من ولده الخليل بن احمد
النحوي وهو الفرهودي قال ومن قال الفراهيدي فانما يريد الجمع كما يقال
مهالبة والنسبة اليه بعد الجمع وقال ابو محمد وعلى شبابة واقتصر ابن الكلبي
وغيره وهو الصواب ان شا الله وشبابة والحارث اخوان وقال ابو جعفر
حكي قطرب ان الفرهود هو الغلام الكبير قال وعن ابي عبيدة الفراهيد
اولاد الدعول قال ابو جعفر والنسبة اليه فراهدي مثل مقابري قال ابو
محمد وهذا القول لم اره لغيره الربعي بفتح الرا والبا الموحدة نسبة الى ربيعة
الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وهو ربيعة الفرس وقال ابو محمد وربيعة
بن نزار شعب واسع فيه قبايل وعمايرو بطون وافخاذ فممن ينسب اليه من
الرواة هشام بن ابي عبد الله الدستوائي الربعي الدستوائي بفتح الدال واسكان
السين المهملتين وبعدها تا مثناة من فوق مفتوحة واخره همزة بلا نون
وقيل الدستوان بالقصر والنون والاول هو المشهور ودستوا كورة من كور
الاهواز كان يبيع الثياب التي تجلب منها فنسب اليها قلت ضبط السمعاني بضم
التا المثناة من فوق وفي الانساب للرشاطي قال سيبويه يقال في دستوا دستواني
مثل بحراني بالنون **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة

والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها انهم كلهم ايمة اجلا **بيان تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن معاذ بن
فضالة واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن سعيد
وهشام وشعبة به وفيه قصة ليزيد مع شعبة وعن ابي غسان المسمعي مالك بن عبد
الواحد ومحمد بن المثنى كلاهما عن معاذ بن هشام عن ابيه به واخرجه الترمذي في صفة
جهنم عن محمود بن غيلان عن ابي داود عن شعبة وهشام به وقال حسن صحيح
بيان اللغات شعيرة واحدة الشعير والبرة بضم البا وتشديد الرا واحدة
البر وهي القمح وقال ابن دريد البر افصح من قولهم القمح ويجمع البر ابرارا عند
المبرد ومنعه سيبويه والذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا واحدة الذر
وهي اصغر النمل وقال القاضي عياض الذر النمل الصغير وعن بعض نقلة الاخبار
الذر الهبا الذي يظهر في شعاع الشمس مثل رووس الابر ويروى عن ابن عباس
رضي الله عنهما اذا وضعت كفك على التراب ثم نفضتها فما سقط من التراب فهو
ذرة وحكي ان اربع ذرات خردلة وقيل الذرة جزء من الف واربعة وعشرين
جزا من شعيرة انتهى كلامه وقد ابدلها شعبة بضم الذال وتخفيف الراو كانت
سببه المناسبة اذ هي من الحبوب ايضا كالبرة والشعيرة وقال النووي واتفقوا
على انه تصحيف قلت لا ينبغي ان ينسب مثل شعبة الى التصحيف بل له وجه بعيد
عن البعيد **بيان الاعراب** يخرج بفتح اليا من الخروج وبضمها وفتح الرا
من الاخراج وهو رواية الاصيلي والاول رواية الجمهور **قوله** من قال جملة في
محل الرفع على الوجهين اما على الوجه الاول فهي فاعل واما على الثاني فهي فاعل واما
على الثاني فهي مفعول ناب عن الفاعل وكلمة من موصولة وقال جملة صلتها وقوله
لا اله الا الله مقول القول **قوله** وفي قلبه وزن شعيرة جملة اسمية وقعت حالا
قوله من خير كلمة من بيانية والكلام في اعراب الباقي كالكلام فيما ذكرنا **بيان
المعاني والبيان** فيه طي ذكر الفاعل لشهرته لان من المعلوم ان احدا لا يخرج
من النار الا الله عز وجل وفيه اطلاق الخير على الايمان لان المراد من قوله من
خير من ايمان كما جا في الرواية الاخرى والخير في الحقيقة ما يقرب العبد الى
الله تعالى وما ذلك الا الايمان وفيه الاستعارة بالكناية بيانه ان الوزن
انما يتصور في الاجسام دون المعاني والايمان معنى ولكنه شبه الايمان بالجسم

وهو الوزن وفيه تنكير خير الذي هو الايمان بالتنوين الذي يدل على التقليل ترغيبا
في تحصيله اذ لما حصل الخروج باقل ما ينطلق عليه اسم الايمان فبالكثير منه بما
بالطريق الاولى فان قلت التنكير يقتضي ان يكفي اي ايمان كان وباي شي كان
ومع هذا لا بد من الايمان بجميع ما علم مجي الرسول عليه السلام به ضرورة حتى يجب
الخروج من النار قلت الايمان في عرف الشرع لا يطلق الا اذا كان بجميع ما جاء به عليه السلام
فلا بد من ذلك حتى يتحقق حقيقة الايمان ويصح اطلاقه فان قلت التصديق القلبي
كاف في الخروج اذ المؤمن لا يخلد في النار واما قول لا اله الا الله فلاجراء احكام الدنيا
عليه فما وجه الجمع بينهما قلت المسئلة مختلف فيها فقال البعض لا يكفي مجرد
التصديق بل لا بد من القول والعمل ايضا وعليه البخاري اذ المراد من الخروج
هو بحسب حكمنا به اي نحكم بالخروج لمن كان في قلبه ايمان ضاما اليه عنوانه الذي
يدل عليه اذ الكلمة هي شعار الايمان في الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا بد منها
حتى يصح الحكم بالخروج فان قلت فعلى هذا لا يكفي قوله لا اله الا الله بل لا بد من
ذكر محمد رسول الله معه قلت المراد المجموع وصار الجزء الاول منه علما للكل كما يقال
قرات قل هو الله احد اي قرات كل السورة او كان هذا قبل مشروعية ضمها اليه
بيان استنباط الاحكام الاول قال التيمي استدل البخاري بهذا الحديث
على نقصان الايمان لانه يكون لواحد وزن شعيرة وهي اكثر من البرة
والبرة اكبر من الذرة يدل على انه يكون للشخص القايل لا اله الا الله
قدر من الايمان لا يكون ذلك القدر لقايل اخر وقال الكرماني لا يختص
بالنقصان بل يدل على الزيادة ايضا قلت المراد من الخير هو الثمرات وكذلك
في رواية من ايمان ثمرات الايمان ولا نزاع في زيادة ثمرات الايمان ونقصانها
فان قلت ما المراد بالثمرات القلبية قلت المراد بها مراتب العلوم الحاصلة
المستلزمة للتصديق لكل واحد من جزئيات الشرع وقال المهلب الذرة اقل
من الموزونات وهي في هذا الحديث التصديق الذي لا يجوز ان يدخله النقص
وما في البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة فانما هي من زيادة في الاعمال بكمل
التصديق بها وليست زيادة في نفس التصديق ويقال يحتمل ان تكون الذرة
واخواتها التي في القلب ثلاثتها من نفس التصديق لان قول لا اله الا الله لا يتم الا
بالتصديق القلب والناس يتفاضلون في التصديق اذ يجوز عليه الزيادة

الزيادة بزيادة العلم والمعاينة اما زيادته بزيادة العلم فقوله تعالى ايكم زادته
هذه ايمانا الاية واما زيادته بزيادة المعاينة فقوله تعالى ولكن ليطمين
قلبي وقوله تعالى ثم لترونها عين اليقين حيث جعل له مزية على علم اليقين قلت
حقيقة التصديق شي واحد لا يقبل الزيادة والنقصان وقال الامام ان كان
المراد من الايمان التصديق فلا يقبل الزيادة والنقصان وان كان الطاعات
فيقبلهما والاصل هو التصديق التفصيلي لا في مطلق التصديق وقوله تعالى
ولكن ليطمين قلبي حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام وكيف يمكن ان يقال
في حقه زاد تصديقه بالمعاينة لان القول بهذا يستلزم القول بنقصان
تصديقه قبل ذلك وذا لا يجوز في حقه عليه السلام وانما كان مراده من
هذا ان يضم الى علمه الضروري العلم الاستدلالي ليزيد سكونا لان تظاهر الادلة
اسكن للقلوب فافهم الثاني فيه دخول عصاة الموحدين النار الثالث فيه
ان صاحب الكبيرة من الموحدين لا يكفر بفعلها ولا يخلد في النار الرابع فيه انه
لا يكفي في الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير اعتقاد سؤال
لم قدم الشعيرة اجيب انها اكبر جرما منها ويقرب بعضها من بعض واخر
الذرة لصغيرها وهذا من باب الترقي في الحكم وان كان من باب التنزل في الصورة
فافهم ص قال ابو عبد الله قال ابان حدثنا قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم من ايمان مكان خير ش المراد من ابي عبد الله هو البخاري نفسه
ولا يوجد في بعض النسخ قال ابو عبد الله بل المذكور بعد تمام الحديث وقال ابان
باللولو العاطفة هذا من تعليقات البخاري وقد وصله الحكم في كتاب الاربعين
له من طريق ابي سلمة موسى بن اسماعيل قال حدثنا ابان بن يزيد فذكر الحديث
وفي ذكره ثلاث فوايد الاولى وهي اهمها التنبيه على تصريح قتادة فيه بالتحديث
عن انس وذلك ان قتادة مدلس لا يحتج بعنعنته الا اذا ثبت سماعه لذلك
الذي عنعن والواقع في الرواية الاولى عنه وهي رواية هشام بالعنعنة
حيث قال عن انس فلما ثبت من رواية ابان عنه بالتحديث علم اتصال عنعنته
وقوي الاحتجاج به الثانية فيه التنبيه على تغير المتن بقوله من ايمان بدل قوله
من خير الثالثة فيه التقوية لما قبله فان قلت لم يكتف بطريق ابان التي
ليس فيها التدليس وسوقها موصولة قلت ان ابان وان كان ثقة لكنه

هشاما ادنو منه واحفظ حتى قال ابو داود الطيالسي ما روى الناس ثابت
من هشام الدستوائي فذكروا الاقوى واتبعه بالقوي لزيادة التاكيد وابان
بفتح الهمزة وتخفيف البا الموحدة بن يزيد العطار البصري سمع قتادة وغيره
روى عنه الطيالسي وحبان بن هلال ومسلم بن ابراهيم وغيرهم قال البخاري
في كتاب الصلاة وقال موسى ثنا ابان عن قتادة فاخرج له البخاري استشهادا
واخرج له مسلم عن عبد بن حميد عن مسلم بن ابراهيم عنه في البيوع وفي موضع
آخر عن زهير عن عبد الصمد عنه ووزنه فعال كغزال فعلى هذا هو منصرف
والهمزة فا الكلمة والالف زايدة وهو الصحيح المشهور وقول الاكثرين وقال
ابن مالك ابان لا ينصرف لانه على وزن افعل منقول من ابان يبين ولو لم يكن
منقولا لوجب ان يقال فيه ابين بالتصحيح **ص حدثنا** ابو الحسن بن الصباح
سمع جعفر بن عون حدثنا ابو العميس اخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا من اليهود قال له يا امير المومنين
آية في كتابكم تقرونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا
قال اي آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الاسلام دينا فقال عمر رضي الله عنه قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت
فيه على النبي عليه السلام وهو قايم بعرفة يوم الجمعة **ش** اخرج هذا الحديث
ههنا لانه في بيان سبب نزول الاية التي هي من جملة الترجمة وهي قوله تعالى
اليوم اكملت لكم دينكم الآية **بيان رجاله** وهم ستة الاول ابو الحسن علي
الصباح بتشديد البا الموحدة ابن محمد البزار بزاي بعدها را الواسطي سكن بغداد
وقالوا كان من خيار الناس وقال احمد بن حنبل ثقة صاحب وما ياتي عليه يوم
الا وهو يفعل فيه خيرا روى عنه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجة وروى الترمذي عن رجل عنه توفي ببغداد سنة ستين ومايتين
فيما ذكره محمد بن طاهر وابن عساكر وقال محمد بن سرور المقدسي والكلاباذي
توفي سنة تسع واربعين ومايتين فعلى القول الاول يكون وفاته قبل البخاري
لان البخاري توفي سنة ست وخمسين ومايتين الثاني جعفر بن عوف ابن
جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ابو عون قال ابن معين هو ثقة وقال احمد رجل
صالح ليس به باس توفي بالكوفة سنة سبع ومايتين روى له الجماعة الثالث

ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم وسكون اليا آخر الحروف وفي آخره سين
مهملة واسمه عتبة بن مسعود بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي الكوفي اخو
عبد الرحمن قال يحيى واحمد ثقة توفي سنة عشرين ومائة روى له الجماعة
الرابع قيس بن مسلم ابو عمرو الجدلي الكوفي العابد سمع طارق بن شهاب وسعيد
ومجاهدا وغيرهما وعنه الاعمش ومسعر وغيرهما مات سنة عشرين ومائة
الخامس طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال بن عوف بن جشم
بن زفر بن عمرو بن لوي بن رهم بن معاوية بن اسلم بن احمس بطن من بجيلة
صحابي راى النبي عليه السلام وادرك الجاهلية وغزا في خلافة ابي بكر وعمر
بن الخطاب رضي الله عنهما ثلاثا واربعين من بين غزوة وسرية روى
من الخلفا الاربعة وغيرهم من الصحابة سكن الكوفة توفي سنة ثلاث وعشرين
ومائة اخرج له البخاري عن ابي بكر وابن مسعود ومسلم عن ابي سعد وابو داود
والنسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا ذكر الشيخ قطب الدين وفاته وهو
وهم نبه عليه المزي والذين قالوا في وفاته هو سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اثنين
وقيل سنة اربع وقال ابو داود طارق راى النبي عليه السلام ولم يسمع منه شيا
قلت بجيلة بفتح البا الموحدة وكسر الجيم هي ام ولد انمار بن اراش وهي بنت
صعب بن سعد العشيرة السادس امير المومنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها
ان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها ان ثلاثة منهم كوفيون **بيان تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن محمد بن يوسف
وفي التفسير عن بندار عن ابن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري وفي الاعتصام
عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن مسعر وغيره كلهم عن قيس بن مسلم عن طارق
واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن ابي مهدي
به وعن عبد بن حميد بن ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم واخرجه الترمذي
في التفسير عن ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي
في الحج عن اسحاق بن ابراهيم عن عبد الله بن ادريس به وقال وفي الايمان عن
ابي داود الحراني عن جعفر بن عون به **بيان اللغات** من اليهود هو علم قوم
موسى عليه السلام في الاعتاب اليهود اليهوديون ولكنهم حذفوا يا الاضافة كما

قالوا زنجي وزنج ورومي وروم وانما عُرِّف على هذا الحد فجمع على قياس شعيرة
وشعير ثم عرف الجمع بالالف واللام ولولا ذلك لم يجز دخول الالف واللام لانه
معرفة مؤنث يجري مجرى القبيلة ولم يجعل كالحي انتهى وسموا به اشتقاقا من هادوا مجرى
اى مالوا في عبادة العجل او من دين موسى او من هاد اذا رجع من خير الى شر ومن
شر الى خير لكثرة انتقالهم من مذاهبهم وقيل لانهم يتهودون اى يتحركون عند قراءة
التوراة وقيل معرب من يهوذا بن يعقوب بالذال المعجمة ثم نسب اليه فقيل يهودي
ثم حذف اليا في الجمع فقيل يهود وكل منسوب الي جنس الفرق بينه وبين واحده
باليا وعدمها نحو روم ورومي كما ذكرناه **قوله** معشر اليهود المعشر الجماعة
الذين شانهم واحد ويجمع على معاشر **قوله** عيدا على وزن فعل اصله عِوْد لانه
من العَوْد سمي به لانه في كل عام وقال الزمخشري في قوله تعالى تكون لنا عيدا
قيل العيد هو السرور العائد ولذلك يقال يوم عيد وكان معناه تكون لنا سرورا
وفرحا ويجمع على اعياد فرقا بينه وبين اعواد الذي هو جمع عُود **قوله** بعرفة يوم
عرفة هو التاسع من ذي الحجة وتقول هذا يوم عرفة غير منون ولا يدخلها
الالف واللام لان عرفة علم لهذا المكان المخصوص فيها العلمية والتانيث
وقد يطلق على اليوم المعهود ايضا **بيان الاعراب قوله** سمع جعفر فعل وفاعل
ومفعول وقبله شي مقدر تقديره حدثنا الحسن ابن صباح انه سمع جعفر
وقد جرت عادة المحدثين بحذف انه في مثل هذا الموضع في الخط ولكن لابد من قراته
كما يحذف لفظ قال خطا لا قراءة **قوله** من اليهود في محل النصب على انه صفة لرجلا
اي رجلا كائنا من اليهود **قوله** قال له اي لعمر وهذه الجملة في محل الرفع لانها خبر ان
قوله اية مبتدا وان كان نكرة لانه تختص بالصفة وهي قوله في كتابكم وقوله تقرونها
جملة في محل الرفع على انها صفة اخرى للمبتدا والجملة الشرطية خبره اعني قوله لو علينا
الى اخره ويجوز ان يكون المخصص للمبتدا صفة محذوفة تقديره اية عظيمة وقوله كتابكم
خبره وقوله تقرونها خبر بعد خبر ويجوز ان يكون الخبر محذوفا فيما قبله تقديره في كتابكم
المذكور مفسوله حذف ذلك حتى لا يجمع بين المفسر والمفسر **قوله** الفعل المذكور عليه كما
في قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك الى وان استجارك احد وقوله تعالى لو انتم تملكون
اي لو تملكون انتم **قوله** علينا يتعلق بالمحذوف **قوله** معشر اليهود كلام اضافي منصوب
على الاختصاص اي اعني معشر اليهود **قوله** لاتخذنا جواب الشرط **قوله** قال اي اية اي

قال

٢٤٩

قال عمر رضي الله عنه اي اية هي فالخبر

محذوف **قوله** وهو قائم جملة اسمية وقعت حالا والبا في بعرفة ظرفية وقد قلنا انه غير
منصرف للعلمية والتانيث والبا يتعلق بقوله قائم او بقوله نزلت **قوله** يوم الجمعة وفي بعض
الروايات يوم جمعة وهي بفتح الميم وضمها واسكانها فان قلت ما الفرق بين فعلة ساكن
العين وفعلة بتحريكها ان الساكن بمعنى الفاعل يقال رجل ضحكة بسكون الحاء
اي يضحك وهذه قاعدة كلية فان قلت عرفة غير منصرف اتفاقا لما ذكرت
فما بال الجمعة منصرفا مع انها مثلها في كونها اسما للزمان المعين وفيه التانيث قلت
عرفة علم والجمعة صفة او غير صفة ليس علما ولو جعل علما لامتنع من الصرف **بيان
المعاني قوله** ان رجلا من اليهود اسم هذا الرجل هو كعب الاحبار صرح بذلك
مسدد في مسنده والطبري في تفسيره والطبراني في الاوسط كلهم من طريق رجا
بن ابي سلمة عن عبادة ابن نسي بضم النون وفتح السين المهملة عن اسحاق بن قبيصة
بن ذويب عن كعب فان قلت روى البخاري في المغازي من طريق الثوري عن قيس
بن مسلم ان ناسا من اليهود واخرج في التفسير من هذا الوجه بلفظ قالت اليهود فكيف
التوفيق بين هذه الروايات قلت التوفيق
فيها ان كعبا حين سال عمر رضي الله عنه عن ذلك كان معه جماعة من اليهود **قوله**
اي اية كلمة اى هنا للاستفهام وهو اسم معرب معرفة للاضافة وقد تترك الاضافة
وفيه معناها واذا كان الذي اضيف اليه مؤنثا لا يجب دخول التا فيه وانما يجب اذا وقع صفة
لمونث نحو مررت بامراة اية امراة ونظير قوله اي اية قوله تعالى وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا وما تدري نفس باى ارض تموت فان قلت ما الفرق بين الاستفهام به
وبين الاستفهام بما نحو ما تلك الآية قلت السوال باي انما هو عما يميز احد المتشاركات
وما عن الحقيقة والغرض ههنا طلب تعيين تلك الاية وتمييزها عن ساير الايات
التي في الكتاب مقروة **قوله** قد عرفنا ذلك اليوم معناه انا ما اهملناه ولا خفي
علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتى صفة النبي
عليه السلام وموضعه في زمان النزول وهو كونه عليه السلام قائما حينئذ وهو غاية
في الضبط وقال النووي معناه انا ما تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان اما المكان فهو
عرفات وهو معظم الحج الذي هو احد اركان الاسلام واما الزمان فهو يوم الجمعة
ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضلان

وشرفان ومعلوم تعظيمنا لكل واحد
منهما فاذا اجتمعنا زاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه ايضا وهذا
كان في حجة الوداع وعاش النبي عليه السلام بعدها ثلاثة اشهر قوله الذى نزلت على
النبي عليه السلام زاد مسلم عن عبد بن حميد عن جعفر بن عون فى هذا الحديث ولفظه
انى لاعلم اليوم الذى انزلت فيه والمكان الذى انزلت فيه ولاحمد عن جعفر بن عون
والساعة التى نزلت فيها على النبي عليه السلام فان قلت كيف طابق الجواب السؤال
لانه قال لاتخذناه عيدا فقال عمر رضى الله عنه عرفنا احواله ولم يقل جعلناه عيدا
قلت لما بين ان يوم النزول كان عرفه ومن المشهورات ان اليوم الذى بعده عرفة هو عيد
للمسلمين فكانه قال جعلناه عيدا بعد ادراكنا استحقاق ذلك اليوم للتعييد فيه فان
فان قلت فلم ما جعلوا يوم النزول عيد قلت لانه ثبت فى الصحيح ان النزول كان بعد
العصر ولا يتحقق العيد الا من اول النهار ولهذا قال الفقها رؤية الهلال بالنهار
لليلة المستقبلة ص باب الزكاة من الاسلام ش اي هذا باب
والباب منون ويجوز بالاضافة الى الجملة والزكاة مرفوع بالابتدا وخبره من الاسلام
اى الزكاة شعبة من شعب الاسلام وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور
فى الباب السابق هو زيادة الايمان ونقصانه وقد
علم ان الزيادة تكون بالاعمال والنقص بتركها وهذا الباب فيه اداء الزكاة من
الاسلام يعنى انه اذا ادى الزكاة يكون اسلامه كاملا واذا تركها يكون ناقصا لا يقال
لم افرد الزكاة بالذكر فى الترجمة من بين ساير اركان الاسلام لانه قد افرد لكل واحد
من بقية الاركان بابا بترجمة ص وما امروا الا ليعبد والله مخلصين له الدين
حنفا ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة ش هكذا هو فى رواية
ابي ذر وفى رواية الباقين باب الزكاة من الاسلام وقول الله تعالى وما امروا
الا ليعبد والله الاية وفى بعض النسخ وقوله تعالى واما رواية ابي ذر فانها بلا
عطف لان الواو فى قوله وما امروا والعطف في القرات عطف بها على ما قبله
من قوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاتهم البينة فان قلت
كيف التيام الاية بالترجمة قلت الالتيام بينهما معنوى وهو ان الاية فيها ذكر
ان الزكاة من الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام
تحقيق ذلك ان الله تعالى ذكر فى هذه الاية الكريمة

ثلاثة اشيا الاول اخلاص الدين الذي هو راس
جميع العبادات والثانى اقامة الصلاة التى هى عماد الدين والثالث ايتا الزكاة التى
تذكود ايما تالية للصلاة ثم اشار الى جميع ذلك بقوله وذلك دين القيمة اى المذكور
من هذه الاشيا هو دين القيمة اى دين الملة القيمة فالموصوف محذوف وقرى وذلك
الدين القيمة على تاويل الدين بالملة ومعنى القيمة المستقيمة الناطقة بالحق والعدل
فان قلت كيف خص الزكاة بالترجمة والمذكور ثلاثة اشيا قلت اجيب عن هذا عن
هذا عن قريب قوله وما امروا اى ما امر اهل الكتاب فى التوراة والانجيل الا بالدين
الحنيفى ولكنهم حرفوا وبدلوا وقال الزمخشري فان قلت ما وجه قوله وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين قلت معناه وما امروا فى الكتابين الا لاجل ان يعبد والله على هذه الصفة
وقرا ابن مسعود رضى الله عنه الا ان يعبدوا بمعنى بان يعبدوا الله انتهى قلت العبادة
بمعنى التوحيد اى وما امروا الا ليوحدوا الله والاستثنا من اعم عام المفعول لاجله
اى ما امروا لاجل الا لعبادة اى التوحيد والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب
ويدخل فيه جميع الناس قوله مخلصين حال من الضمير الذى فى امروا وقوله الدين
منصوب به قوله حنفا حال اخر جمع حنيف وهو

المايل عن الضلال الى الهداية قوله ويقيموا الصلاة عطف على قوله ليعبد والله
من باب عطف العام على الخاص وفيه تفضيل للصلاة والزكاة على ساير العبادات
وقد مر معنى اقامة الصلاة وايتا الزكاة ص حدثنا اسماعيل حدثنى
مالك بن انس عن عمه ابي سهيل عن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول
جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثاير الراس يسمع دوى صوته
ولا يفقه ما يقول حتى دنى فاذا هو يسال عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوم رمضان قال هل على غيره قال لا الا ان تطوع
قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل على غيرها قال لا الا ان
تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان
الترجمة الزكاة من الاسلام وموضع الدلالة فى الحديث هو قوله فاذا هو يسال عن الاسلام
فذكر الصلاة والصوم والزكاة وهذا

ظاهر في كونها من الاسلام وكذلك مطابقة
الاية ظاهرة من حيث ان المذكور في كل واحد منهما الصلاة والزكاة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابي اويس وهو اسماعيل بن عبد الله الاصبحي المدني ابن
اخت الامام مالك بن انس شيخه وخاله وابو اويس بن عم مالك وقد مر في باب تفاضل
اهل الايمان الثاني مالك بن انس الامام المشهور وقد مر غير مرة الثالث عمه ابو سهيل
وهو نافع بن مالك بن ابي عامر المدني وقد مر الرابع ابوه وهو مالك بن ابي عامر وقد
مر الخامس ابو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعيد بن تيم بن مرة
بن كعب بن لوي بن غالب القرشي التيمي احد العشرة المشهود لهم بالجنة يجتمع مع
رسول الله عليه في الاب السابع مثل ابي بكر رضي الله عنه اسلمت امه وهاجرت
شهد المشاهد كلها الا بدرا كسعيد بن زيد وقد ضرب له رسول الله عليه السلام
بسهمه واخره فيهما وكان الصديق رضي الله عنه اذا ذكر احد قال ذلك يوم
كله لطلحة وقد وهم البخاري في قوله ان سعيد بن زيد ممن حضر بدرا وهو احد
الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام والخمسة الذين اسلموا على يد الصديق رضي
الله عنه والستة اصحاب الشورى الذين
توفي رسول الله عليه السلام وهو عنهم راض وهو ممن ثبت مع النبي عليه السلام
يوم احد ووقاه بيده ضربة قصد بها فشلت رماه مالك بن زهير يوم احد فاتقى
طلحة بيده عن وجه رسول الله عليه السلام فاصاب خنصره فقال حين اصابته
الرمية حس فقال رسول الله عليه السلام لو قال بسم الله لدخل الجنة والناس
ينظرون وقيل جرح في ذلك اليوم خمسا وسبعين جراحة وشلت اصبعاه وسماه
النبي عليه السلام طلحة الخير وطلحة الجواد روي له ثمانية وثلاثون **حديثا** اتفقا
منها على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بثلاثة قتل يوم الجمل اتاه
سهم لا يدرى من رماه واتهم به مروان لعشر خلون من جمادى الاول سنة ست
وثلاثين عن اربع وستين سنة وقيل اثنين وستين وقيل ثمان وخمسين
وقبره بالبصرة وقال ابن قتيبة دفن بقنطرة قره ثم رات بنته بعد ثلاثين سنة
في المنام انه يشكوا اليها الندا وة فامرت به فاستخرج طريا ودفن في دار
الهجرتين بالبصرة وقبره مشهور رضي الله عنه روى له الجماعة وطلحة في الصحابة
جماعة وطلحة بن عبيد الله اثنان هذا احد

احدهما والثانيهما التيمي وكان يسمى ايضا
طلحة الخير فاشكل على الناس **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه اولا
حدثنا اسماعيل ثم حدثني مالك لان في الاول الشيخ قرا له ولغيره وفي الثاني
قرا له وحده ومنها ان فيه التحديث والسماع والعنعنة ومنها ان رجاله كلهم
مدنيون ومنها ان اسناده مسلسل بالاقارب لان اسماعيل يروي عن خاله
عن عمه عن ابيه فان قلت حكى الكلاباذي وغيره عن ابي سعيد عن الواقدي
ان مالك بن ابي عامر توفي سنة اثنتي عشرة ومائة وانه بلغ من العمر سبعين
او اثنين وسبعين فعلى هذا يكون مولده بعد موت طلحة بسنتين قلت قال
بعضهم لعله صحف التسعين بالسبعين وحكى المنذري عن ابن عبد البر ان وفاته
سنة مائة او نحوها فيصح على هذا ويستقيم وقد ثبت سماع مالك منه ومن
غيره كعثمان رضي الله عنه نبه عليه النووي وغيره **بيان تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في الشهادات عن اسماعيل بن ابي
ابي اويس بالاسناد المذكور واخرجه ايضا في الصوم وفي ترك الحيل عن قتيبة عن
اسماعيل عن جعفر عن ابي سهيل به واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة عن مالك
وعن قتيبة ويحيى بن ايوب كلاهما عن
عن اسماعيل بن جعفر به وقال مسلم في حديث يحيى بن ايوب قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق واخرجه ابو داود في الصوم عن
القعنبي عن مالك به وعن ابي الربيع سليمان بن داود وعن اسماعيل بن جعفر
به واخرجه النسائي في الصلاة عن قتيبة عن مالك به وفي الصلاة عن علي بن
حجر عن اسماعيل بن جعفر به وفي الايمان عن محمد بن سلمة عن عبد الرحمن بن
القاسم عن مالك به **بيان اللغات قوله** من اهل نجد بفتح النون وسكون الجيم
قال الجوهري نجد من بلاد العرب وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد
وهو مذكر قلت النجد الناحية التي بين الحجاز والعراق ويقال ما بين العراق وبين
وجرة وعمرة الطايف نجد ويقال هو ما بين جرش وسواد الكوفة وحده من
العرب الحجاز وفي العباب نجد من بلاد العرب خلاف الغور والغور هو تهامة وكل
ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو مذكر قلت النجد الناحية التي بين
الحجاز والعراق ويقال ما بين العراق وبين

وجرة وعمرة الطايف نجد ويقال هو ما بين

جرش وسواد الكوفة وحده من العرب الحجاز وفي العباب نجد من بلاد العرب خلاف الغور والغور هو تهامة وكلما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو في الاصل ما ارتفع من الارض والجمع نجاد ونجود وانجد قوله ثاير الراس منتفش شعر الراس ومنتشر يقال ثار الغبار اي انتفش وفتنة ثايرة اي منتشرة قلت مادته واوية من ثار الغبار يثور ثورا وحاصله ان شعره متفرق منتشر من عدم الارتفاق والرفاهية قوله دوي صوته بفتح الدال وكسر الواو وتشديد اليا كذا هو في عامة الروايات وقال القاضي عياض جا عندنا في البخاري بضم الدال والصواب الفتح قال الخطابي الدوي صوت مرتفع متكرر لا يفهم وانما كان كذلك لانه نادى من بعد ويقال الدوي بعد الصوت في الهوا وعلوه ومعناه صوت شديد لا يفهم منه شي كدوي النحل وقال الشيخ قطب الدين هو شدة الصوت وبعده في الهوا ماخوذ من دوي الرعد ويقال هو شدة صوت لا يفهم فلما دنى فهم كلامه فلهذا قال فلما دنى فاذا هو يسال وقال الجوهري دوي الريح حفيفها وكذلك دوي النحل والطاير ويقال دوي النحل تدوية وذلك اذا سمعت

لهديره دويا والدوي ايضا السحاب ذو

الرعد المرتجس قوله ولا يفقه من الفقه وهو الفهم قال الله تعالى يفقهوا قولي اي يفهموا قوله حتى دنى من الدنو وهو القرب قوله الا ان تطوع بتشديد الطا والواو وكليهما اصله تتطوع بتايين فادغمت احدى التايين في الطا ويجوز تخفيف الطا على الحذف اعني حذف احدى التايين واي التايين هي المحذوفة فيه خلاف فقال بعضهم حذف التا الزايدة اولى لزيادتها وقال الاكثر والاصلية اولى بالحذف لان الزايدة انما دخلت لاظهار معنى فلا تحذف ليلا يزول الغرض الذي لاجله دخلت ويجوز اظهار التايين ايضا من غير ادغام وهذه ثلاثة اوجه في المضارع وقال النووي المشهور التشديد ومعناه الا ان تفعله بطواعيتك وفي ماضيه لغتان تطوع واطوع وكلاهما يفعل الا ان ادغام التا في الطا اوجب جلب الف الوصل ليتمكن من النطق بالساكن قوله فادبر من الادبار وهو التولي قوله افلح من الافلاح وهو الفوز والبقا وقيل هو الظفر وادراك البغية وقيل انه

عبارة عن اربعة اشيا بقا بلا فنا وغنا بلا

فقر

فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل قالوا ولا كلمة

في اللغة اجمع للخيرات منه والعرب تقول لكل من اصاب خيرا فلح وقال ابن دريد افلح الرجل وانجح ادرك مطلوبه بيان الاعراب قوله من اهل نجد في محل الرفع على انه صفة لقوله رجل قوله ثاير الراس يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه صفة لرجل واما النصب فعلى انه حال وههنا سوال ان احدهما ذكره الكرماني واجاب عنه وهو ان شرط الحال ان يكون نكرة وهو مضاف فيكون معرفة فاجاب بان اضافته لفظية فلا تفيد الا تخفيفا والاخر ذكرته في شرح سنن ابي داود وهو انه اذا وقع الحال عن النكرة وجب تقديم الحال على ذي الحال فكيف يكون هذا حالا قلت يجوز وقوع صاحبها نكرة من غير تاخيره اذا اتصف بشي كما في المبتدا نحو قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا او اضيف نحو جا غلام رجل قايما او وقع بعد نفي كقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم وهنا اتصف النكرة بقوله من اهل نجد فافهم قوله يسمع بضم اليا على صيغة المجهول وقوله ما يقول مفعول ناب عن الفاعل وفي رواية نسمع بالنون المصدرة للجماعة ودوي صوته بالنصب على انه مفعوله وكذلك لا نفقه بالنون

وفي قوله ما يقول في محل النصب على انه

مفعول وهذه الرواية هي المشهورة وعليها الاعتماد وكلمة ما موصولة ويقول جملة صلتها والعايد محذوف تقديره ما يقوله قوله حتى هنا للغاية بمعنى الى ان دنى قوله فاذا هي التي للمفاجاة وقوله هو مبتدا ويسال عن الاسلام خبره وقد علم ان اذا التي للمفاجاة تختص بالجمل الاسمية ولا يحتاج الجواب ولا يقع في الابتدا ومعناه الحال لا الاستقبال وهي حرف عند الاخفش واختاره ابن مالك وظرف مكان عند المبرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره قوله خمس صلوات يجوز فيه الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلى انه خبر مبتدا محذوف اي هي خمس صلوات واما النصب فعلى تقدير خذ خمس صلوات او هاك او نحوهما واما الجر فعلى انه بدل من الاسلام وفيه حذف ايضا تقديره اقامة خمس صلوات لان عين الصلوات الخمس ليست عين الاسلام بل اقامتها هي من شرايع الاسلام قوله فقال اي الرجل هل للاستفهام وغيرها بالرفع مبتدا وعلي مقدما خبره قوله فقال لا اي فقال الرسول ليس عليك شي غيرها قوله الا ان

تطوع استثنا من قوله لا وسيجي الكلام

فيه ان شا الله تعالى قوله وصيام شهر رمضان

كلام اضافي مرفوع عطف على قوله خمس صلوات قوله قال وذكر له رسول الله عليه
السلام اي قال الراوي وهو طلحة بن عبيد الله قوله وهو يقول جملة استينافية
قوله افلح اي الرجل قوله ان صدق اي في كلامه وجواب ان محذوف فافهم بيان
المعاني قوله جاء رجل هو ضمام ابن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر قال القاضي مستدلا بان
البخاري سماه في حديث الليث يريد ما اخرجه في باب القراءة والعرض على المحدث عن
شريك عن انس قال بينما نحن جلوس في المسجد اذ دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد
وفيه ثم قال ايكم محمد وذكر الحديث وقال فيه وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن
بكر فجعل حديث طلحة هذا وحديث انس هذا ليس له وتبعه ابن بطال وغيره وفيه
نظر لتباين الفاظهما كما نبه عليه القرطبي وايضا فان ابن اسحاق فمن بعده كابن
سعد وابن عبد البر لم يذكروا لضمام غير حديث انس قوله ثاير الراس اي ثاير
شعر الراس واطلق اسم الراس على الشعر اما لان الشعر منه ينبت كما يطلق اسم
السما على المطر لانه من السما ينزل واما لانه جعل نفس الراس ثاير انوا على طريق
المبالغة او يكون من باب حذف المضاف
بقرينة عقلية قوله عن الاسلام اي عن اركان الاسلام ولو كان السوال عن نفس
الاسلام كان الجواب غير هذا لان الجواب ينبغي ان يكون مطابقا للسوال فلما اجاب
النبي عليه السلام بقوله خمس صلوات عرف ان سواله كان عن اركان الاسلام وشرايعه
فاجاب مطابقا لسواله وقال الكرماني ويمكن انه سال عن حقيقة الاسلام وقد
ذكر له الشهادة لم يسمعها طلحة منه لبعد موضعه ولم ينقله لشهرته قلت هذا بعيد
اذ لو كان السوال عن حقيقة الاسلام لما كان الجواب مطابقا للسوال وفيه نسبة
الراوي الصحابي الى التقصير في ابلاغ كلام الرسول وقد ندب النبي عليه السلام
الى ضبط كلامه وحفظه وابلاغه مثل ما سمعه منه في حديثه المشهور قوله
الا ان تطوع هذا الاستثنا يجوز ان يكون منقطعا بمعنى لكن ويجوز
ان يكون متصلا واختارت الشافعية الانقطاع والمعنى لكن
يستحب لك ان تطوع واختارت الحنفية الاتصال فانه هو الاصل في الاستثنا
ويستدل به على ان من شرع في صلاة نفل او صوم نفل وجب عليه اتمامه
وبقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم وبالا
تفاق

وبالاتفاق على ان الحج التطوع يلزم بالشروع
ولما حملت الشافعية على الانقطاع قالوا لا تلزم النوافل بالشروع ولكن يستحب له
اتمامه ولا يجب بل يجوز قطعه وقال الطيبي الحديث مستمسك لنا في اصلين احدهما
في شمول عدم الوجوب في غير ما ذكر في الحديث كعدم وجوب الوتر والثاني
في ان الشروع غير ملزم لانه نفى وجوب شيء اخر مطلقا شرع فيه او لم يشرع
وتمسك الخصم به على ان الشروع ملزم لانه نفى وجوب شيء اخر الا ما تطوع به والا
ستثنا من النفي اثبات فيكون المثبت بالاستثنا وجوب ما تطوع به وهو المطلوب
قال وهذا مغالطة لان هذا الاستثنا من وادي قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت
الا الموتة الاولى اي لا يجب شيء الا ان تطوع وقد علم ان التطوع ليس بواجب فلا يجب
شيء اخر اصلا قلت اما الاولى فلا نسلم شمول عدم الوجوب مطلقا بل الشمول بالنظر الى
تلك الحالة ووقت الاخبار والوتر لم يكن واجبا حينئذ يدل عليه انه لم يذكر الحج فالوتر
لم يكن واجبا حينئذ يدل عليه انه لم يذكر الحج فالوتر مثله واما الثاني فليس من وادي
قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى على ان يكون المعنى لا يجب شيء
الا ان تطوع بل المعنى الا ان تطوع ان تشرع
فيه فيصير واجبا كما يصير واجبا بالنذور وقال بعضهم من قال انه منقطع احتاج
الى دليل والدليل عليه ما روى النسائي وغيره ان النبي عليه السلام كان احيانا
ينوي صوم التطوع ثم يفطر وفي البخاري انه امر جويرية بنت الحارث ان تفطر
يوم الجمعة بعد ان شرعت فيه فدل على ان الشروع في العبادة لا يستلزم الاتمام
لا اذا كانت نافلة بهذا النص في الصوم وبالقياس في الباقي قلت من العجب
ان هذا القايل كيف لم يذكر الاحاديث الدالة على استلزام الشروع في
العبادة الاتمام وعلى القضا بالافساد وقد احمد في مسنده عن عايشة رضي الله عنها قالت اصبحت انا وحفصة صايمتين فاهديت لنا شاة فاكلنا — روى
فدخل علينا النبي السلام فاخبرناه فقال صوما يوما مكانه وفي لفظ اخرا
بدلا امر بالقضا والامر للوجوب فدل على ان الشروع ملزم وان القضا انما — صوما يوما مكانه
بالافساد واجب وروى الدارقطني عن ام سلمة انها صامت يوما تطوعا
فافطرت فامرها النبي عليه السلام ان تقضي يوما مكانه وحديث النسائي
لا يدل على انه عليه السلام ترك القضا

بعد الافطار وافطاره ربما كان عن عذر
وحديث جويرية انما امرها بالافطار عند تحقق واحد من الاعذار كالضيافة وكل
ما جاء من احاديث هذا الباب تحمول على مثل هذا ولو وقع التعارض بين الاخبار
فالترجيح معنا لثلاثة اوجه احدها اجماع الصحابة والثاني ان احاديثنا مثبتة
واحاديثهم نافية والمثبت مقدم والثالث انه احتياط فى العبادة فافهم قوله وذكر
له رسول الله عليه السلام الزكاة هذا قول الراوى كانه نسي ما نص عليه رسول الله عليه
السلام والتبس عليه فقال وذكر له الزكاة وفي رواية ابي داود وذكر له رسول الله
عليه السلام الصدقة والمراد منها الزكاة ايضا كما فى قوله تعالى انما الصدقات للفقرا
وهذا يؤذن بان مراعات الالفاظ مشروطة فى الرواية فاذا التبس عليه يشير فى
لفظ الي ما ينبي عنه كما فعل الراوى ههنا وفى رواية اسماعيل ابن جعفر قال
فاخبرني بما فرض الله على من الزكاة قال فاخبر رسول الله عليه السلام بشرايع الاسلام
قوله والله لا ازيد على هذا ولا انقص وفى رواية اسماعيل بن جعفر والذي اكرمك
اي لا ازيد على ما ذكرت ولا انقص منه شيأ قوله افلح ان صدق او دخل الجنة
وابيه ان صدق ولابي داود مثله لكن
بحذف او وقال النووى قيل الفلاح راجع الى لفظة ولا انقص خاصة والمختار انه
راجع اليهما بمعنى انه اذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا لانه اتي بما عليه ومن اتي بما عليه
كان مفلحا وليس فيه انه اذا اتي بزايد على ذلك لا يكون مفلحا لان هذا مما يعرف
بالضرورة فانه اذا افلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب اولي وقال ابن
دل قوله افلح ان صدق على انه ان لم يصدق فى التزامهما انه ليس بمفلح وهذا خلاف
قول المرجئة ويقال يحتمل ان يكون السائل رسولا فحلف ان لا يزيد فى الابلاغ
ما سمعت ولا انقص منه تبليغ ما سمعت منك الى قومي ويقال يحتمل صدور هذا
الكلام منه على المبالغة فى التصديق والقبول اى قبلت قولك فيما سألتك
عنه قبولا لا مزيد عليه من جهة السؤال ولا نقصان فيه من طريق القبول ويقال
يحتمل ان هذا كان قبل شرعية امر اخر ويقال يحتمل انه اراد لا ازيد عليه بتغيير
حقيقة كانه قال لا اصلي الظهر خمسا ويقال يحتمل انه اراد انه لا يصلي النوافل
بل يحافظ على كل الفرايض وهذا مفلح بلا شك وان كانت مواظبته على ترك النوافل
مذمومة ويقال يحتمل ان المراد انى لا ازيد

على شرايع الاسلام ولا انقص منها شيا
والدليل عليه ما اخرجه البخارى فى كتاب الصيام قال والذى اكرمك لا اتطوع شيا
ولا انقص مما فرض الله على شيا بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول
ان الصلاة ركن من اركان الاسلام الثاني انها خمس صلوات فى اليوم
والليلة الثالث ان الصوم ايضا ركن من اركان الاسلام وهو فى كل سنة
شهر واحد الرابع ان الزكاة ايضا ركن من اركان الاسلام الخامس عدم وجوب
قيام الليل وهو اجماع فى حق الامة وكذا فى حق سيدنا رسول الله عليه السلام على
الاصح السادس عدم وجوب العيدين وقال الاصطخري من اصحاب الشافعى
صلاة العيدين فرض كفاية السابع عدم وجوب صوم عاشورا وغيره سوى
رمضان وهذا مجمع عليه الان واختلفوا ان صوم عاشورا كان واجبا قبل رمضان
ام لا فعند الشافعى فى الاظهر ما كان واجبا وعند ابي حنيفة رضى الله عنه كان واجبا
وهو وجه للشافعي الثامن انه ليس فى المال حق سوى الزكاة على من ملك نصابا
وتم عليه الحول التاسع ان من ياتي بالخصال المذكورة ويواظب عليها صار
مفلحا بلا شك العاشر ان السفر وا
والارتحال من بلد الي بلد لاجل تعلم علم الدين والسؤال عن الاكابر مندوب
الحادي عشر جواز الحلف بالله تعالي من غير استحلاف ولا ضرورة لان الرجل حلف هكذا
بحضرت النبي عليه السلام ولم ينكر عليه الثاني عشر صحة الاكتفا بالاعتقاد من غير نظر ولا
استدلال لكنه يحتمل ان ذلك صح عنه بالدليل وانما اشكلت عليه الاحكام الثالث عشر
فيه الرد على المرجية اذ شرط فى فلاحه ان لا ينقص من الاعمال والفرايض المذكورة
الرابع عشر فيه جواز قول رمضان من غير ذكر شهر الخامس عشر فيه استعمال
الصدق فى الخبر المستقبل وقال ابن قتيبة الكذب مخالفة الخبر فى الماضى
والخلف فى مخالفة فى المستقبل فيجب على هذا ان يكون الصدق فى الخبر
عن الماضى والوفا فى المستقبل وفى هذا الحديث ما يرد عليه مع قوله تعالى
ذلك وعد غير مكذوب الاسيلة والاجوبة منها ما قيل كيف اثبت له الفلاح
بمجرد ما ذكر مع انه لم يذكر المنهيات ولا جميع الواجبات واجيب بانه جاء فى رواية
فى اخر هذا الحديث قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع
الاسلام فادبر الرجل وهو يقول لا ازيد

ولا انقص مما فرض الله على شيا فعلى
عموم قوله بشرايع الاسلام وقوله مما فرض الله يزول الاشكال فى الفرايض واما النوافل
فقيل يحتمل ان هذا كان قبل شروعها ويحتمل انه اراد انه لا يصلي النافلة مع انه
لا يخل لشيء من الفرايض واما المنهيات فانها داخلة فى شرايع الاسلام وقال
ابن بطال يحتمل ان يكون ذلك وقع قبل ورود النهى قلت فيه نظر لانه جزم
بان السايل هو ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه وفد سنة خمس وقيل بعد ذلك
وكان اكثر المنهيات واقعة قبل ذلك ومنها ما قيل انه لم يذكر الحج فى هذا
الحديث واجيب بانه لم يفرض حينيذا ولان الرجل سال عن حاله حيث قال هل على
غيرها فاجاب عليه السلام بما عرف من حاله ولعله ممن لم يذكر الحج واجبا
عليه وقيل لم يات فى هذا الحديث بالحج كما لم يذكر فى بعضها الصوم وفى بعضها الزكاة
وقد ذكر فى بعضها صلة الرحم وفى بعضها اداء الخمس فتفاوتت هذه الاحاديث
فى عدة خصال الايمان زيادة ونقصا وسبب ذلك تفاوت الرواة فى الحفظ
والضبط فمنهم من اقتصر على ما حفظه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي ولا اثبات
وذلك لا يمنع من ايراد الجميع فى الصحيح لما عرفت ان زيادة الثقة مقبولة
والقاعدة الاصولية فيها ان الحديث
اذا رواه راويان واشتملت احدى الروايتين على زيادة فان لم تكن مغيرة
لاعراب الباقى قبلت وحمل ذلك على نسيان الراوى او ذهوله او اقتصاره
بالمقصود منه فى صورة الاستشهاد وان كانت مغيرة تعارضت الروايات
وتعين طلب الترجيح فافهم ومنها ما قيل كيف اقره على حلفه وقد ورد النكير
على من حلف ان لا يفعل خيرا واجيب بان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والا
شخاص وهذا جار على الاصل بانه لا اثم على غير تارك الفرايض فهو مفلح وان
كان غيره اكثر فلاحا منه ومنها ما قيل كيف الجمع بين حلفه بقوله وابيه ان صدق
مع نهيه عن الحلف بالاباء واجيب بان ذلك كان قبل النهى او بانها كلمة جارية
على اللسان لا يقصد بها الحلف كما جرى على لسانهم عقرى حلقى وتربت يمينك
والنهي انما ورد فى القاصد لحقيقة الحلف لما فيه من تعظيم المحلوف وهذا
هو الراجح عند العلماء وقال بعضهم فيه حذف مضاف تقديره ورب ابيه فاضمر
ذلك فيه وقال البيهقي لا يضمر بل يذهب
فيه

فيه وسمعت بعض مشايخنا يجيب بجوابين
اخرين احدهما انه يحتمل ان يكون الحديث افلح والله فقصر الكاتب اللامين فصارت
وابيه والاخر خصوصية ذلك بالشارع دون غيره وهذه دعوى لا برهان
عليها واغرب القرافي حيث قال هذه اللفظة وهى وابيه اختلف فى صحتها
فانها ليست من الموطا وانما فيها افلح ان صدق وهذا عجيب فالزيادة ثابتة
لا شك فى صحتها ولا مرية ص باب اتباع الجنايز من الايمان
ش اي هذا باب وهو منون ويجوز ترك التنوين باضافة الى الجملة اعني قوله اتباع
الجنايز من الايمان فقوله اتباع الجنايز كلام اضافى مبتدا وقوله من الايمان خبره
اي اتباع الجنايز شعبة من شعب الايمان واتباع بتشديد التا مصدر اتبع من باب
الافتعال والجنايز جمع جنازة بالجيم المفتوحة والمكسورة والكسر افصح وقيل
بالفتح للميت وبالكسر للنعش وعليه الميت وقيل عكسه مشتقة من جنزا اذا ستر
وقال الجوهرى الجنازة بالكسر والعامة تقول بالفتح والمعنى للميت على السرير
واذا لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وفى العباب قال ابن الاعرابي الجنازة بالكسر السرير
والجنازة بالفتح الميت وقال ابن السكيت
وابن قتيبة يقال الجنازة والجنازة وقال الاصمعي الجنازة بالكسر الميت نفسه
قال والعوام يتوهمون انه السرير وقال النضر الجنازة السرير مع الرجل جميعا وقال
الخليل الجنازة بالكسر خشب الشرجع وقد جرى فى افواه الناس الجنازة بالفتح
والنحارير ينكرون ذلك وقال غيره اذا لم يكن عليه ميت فهو جنازة وقال ابن
عباد جنازة بالكسر المريض وطعن فلان فى جنازته ورمي فى جنازته اذا
مات وقال ابن دريد جنزت الشى اجنزه جنزا اذا سترته وزعم قوم ان منه
اشتقاق الجنازة قال ولا ادرى ما صحته وقال الليث جنز الشى اذا جمع
وقيل منه اشتقاق الجنازة لان الثياب تجمع على الميت وقال ابن دريد ان
النوار لما احتضرت اوصيت ان يصلي عليها الحسن البصرى فاخبر الحسن بذلك
فقال اذا اخترتموها فاذنوني قال فاستركنا هذه الكلمة من الحسن
يوميذ يعنى التجنيز فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت الانسان
له حالتان حالة الحياة وحالة الممات فالمذكور فى الباب الاول هو ادكان
الدين التى يحصل الثواب باقامتها

بمباشرة الاحيا بدون واسطة والمذكور
في هذا الباب هو الثواب الذي يحصل بمباشرة الاحيا بواسطة الاموات وقال
بعضهم ختم المصنف التراجم التي وقعت له من شعب الايمان بهذه الترجمة لان
ذلك اخر احوال الدنيا قلت هذا ليس بصحيح لانه بقي من الابواب المترجمة بشعب
الايمان باب اداء الخمس من الايمان وهو مذكور بعد اربعة ابواب من هذا الباب
وكيف يصح ان يقال ختم بهذه الترجمة التراجم المذكورة فان قلت ما وجه قوله في
الباب السابق باب الزكاة من الاسلام وفي هذا الباب باب اتباع الجنايز
من الايمان قلت راعى المناسبة والمطابقة فيهما فان المذكور في الباب الاول لفظ
الاسلام حيث قال فاذا هو يسأل عن الاسلام والمذكور في هذا الباب لفظ الايمان
حيث قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا فترجم الباب على لفظ الايمان ص حدثنا
احمد بن عبد الله المنجوفي حدثنا روح حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا
واحتسابا وكان معها حتى يصلي عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين
كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط ش
مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان مباشرة
العمل الذي فيه الثواب قيراطين والقيراط مثل جبل احد شعبة من شعب الايمان
ورايت من ذكر من الشراح وجه مطابقة الحديث للترجمة قد تعلق بقوله ايمانا
واحتسابا وهذا لا وجه له فان المراد من معنى الايمان ههنا معناه اللغوي معناه
مصدقا بانه حق وطاعة وقد مر الكلام فيه وفي قوله واحتسابا مستوفى في باب
قيام ليلة القدر من الايمان بيان رجاله وهم ستة الاول احمد بن عبد الله
بن علي بن سويد بن منجوف بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وفي اخره فا ومعناه
الموسع وقد نسبته اليه وكنيته ابو بكر السدوسي البصري روى عنه البخاري وابو
داود والنسائي مات سنة اثنين وخمسين وماتين الثاني روح بفتح الرا
وبالحا المهملة ابن عبادة بن العلا بن حسان بن عمرو بن مرثد البصري قال
الخطيب كان كثير الحديث وصنف الكتب في السنن والاحكام والتفسير وكان
ثقة قال علي بن المديني نظرت لروح ابن عبادة في اكثر من مائة الف حديث
كتبت منها عشرة الاف وقال يحيى بن

معين

معين لا باس به صدوق توفي سنة خمس
ومايتين روى له الجماعة الثالث عوف بالفا ابن ابي جميلة بندويه بفتح البا الموحدة
والنون الساكنة والدال المهملة المضمومة وواو ساكنة وبا اخر الحروف
مفتوحة وغلط من قال بوزن راهويه وقيل اسمه بندة اي العبدي يعرف
بالاعرابي ولم يكن اعرابيا وانما قيل لفصاحته العبدي الهجري البصري
سمع جماعة من كبار التابعين منهم الحسن وعنه الاعلام الثوري وشعبة
وغيرهما وثقته مجمع عليها ولد سنة تسع وخمسين ومات سنة ست وقيل سنة
سبع واربعين ومائة ونسب الى التشيع روى له الجماعة الرابع الحسن البصري
وقد مر ذكره الخامس محمد بن سيرين ابو بكر الانصاري مولاهم البصري التابعي
الجليل اخو انس ومعبد ويحيى وحفصة وكريمة اولاد سيرين وسيرين مولى
انس من سبي عين التمر واذا اطلق ابن سيرين فهو محمد هذا وكل هؤلاء الستة
كلهم تابعيون وذكر ابو علي الحافظ خالدا بدل كريمة قال واكبرهم معبد واصغرهم
حفصة قلت وفي اولاد سيرين ايضا عمرة وسودة قال ابن سعد امهاتهم ام ولد
وله كانت لانس وذكر بعضهم من اولاده ايضا اشعب فهؤلاء عشرة كاتب
انس رضي الله عنه سيرين على عشرين
الف درهم فاداها وعتق وام محمد واخوته صفية مولاة الصديق طيبها ثلاث
من ازواج النبي عليه السلام ودعون لها وحضر املاكها ثلاثة عشر بدريا
منهم ابي بن كعب يدعو وهم يؤمنون سمع جماعة من الصحابة وخلقا من التابعين
قال هشام بن حسان ادرك ثلاثين صحابيا وولد لسنتين بقيتا من خلافة
عثمان رضي الله عنه وهو اكبر من اخيه انس وعنه خلق من التابعين الشعبي
وقتادة وايوب مات سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم روى له الجماعة
السادس ابو هريرة رضي الله عنه بيان لطايف اسناده منها ان فيه
التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ما خلا ابا هريرة رضي الله
عنه ومنها ان البخاري رحمه الله تعالى قرن فيه بين الحسن ومحمد بن سيرين
لما استلطفنا ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة عند الجمهور فقرنه بمحمد بن سيرين
لانه سمع منه فالاعتماد عليه وعلى قول من يقول ان الحسن سمع منه لا يخلو
اما ان يكونا سمعا هذا الحديث من ابي

هريرة مجتمعين وَإمّا أن يكونا سمعا منه
مفترقين وانما اورده البخاري كما سمع وقد وقع له نظير هذا في قصة موسى
عليه السلام فانه اخرج فيها حديثا من طريق روح بن عبادة بهذا الاسناد
واخرج ايضا في بدء الخلق عنهما عن ابي هريرة حديثا اخر واعتماده في كل ذلك
على ابن سيرين لان الحسن وان صح سماعه عن ابي هريرة فانه كثير الارسال
فلا تحمل عنعنته على السماع وقال الكرماني قالوا لم يصح سماع الحسن من ابي هريرة
اقول فعلى هذا التقدير يكون لفظ عن ابي هريرة متعلقا بمحمد فقط او يكون مرسلا
قلت قوله ويكون مرسلا اراد به ان الحديث يكون مرسلا فلا يصح وان اراد به
الارسال من جهة الحسن فلم وجه على تقدير سماعه من ابي هريرة **بيان من**
اخرجه غيره اخرجه النسائي في الايمان عن عبد الرحمن بن محمد ابن سلام عن اسحاق
الازرق في الجنايز عن محمد بن بشار عن محمد ابن جعفر كلاهما عن عوف عن محمد به
بيان اللغات قوله اتبع بتشديد المثناة من فوق في اكثر الروايات وفي رواية
الاصيلي تبع بدون الالف وكسر الباء الموحدة يقال تبعت الشيء تبعا وتباعة بفتح
اذا مشي خلفهم او مرّوا بك فمضيت
معهم واتبعت القوم مثل تبعتهم اذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم واتبعت ايضا
غيري وقوله تعالى فاتبعهم فرعون وجنوده وقال ابن عرفة اي لحقهم او كاد ومنه
قوله تعالي فاتبعه الشيطان اي لحقه وقال الفرا يقال تبعه واتبعه ولحقه والحقه
وكذلك قوله تعالى فاتبعه شهاب ثاقب وقوله عز وجل فاتبع سببا بقطع الهمزة
في قراءة اهل الشام والكوفة كل ذلك لحق وقال الازهري في قوله تعالى فاتبعهم
فرعون اراد اتبعهم اياهم **قوله** ايمانا واحتسابا قد مر الكلام عليهما في قيام ليلة
القدر **قوله** يرجع من الرجوع لان الرجع **قوله** قيراط اصله قراط بتشديد الراء
بدليل جمعه على قراريط فابدل من احدى الراءين يا كما في الدينار اصله دنار بدليل
جمعه على دنانير والقيراط في اللغة نصف دانق وقال الطيبي القيراط جزء من
من اجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه جزءا من اربعة
وعشرين جزءا وقد يطلق ويراد بعض الشيء وفي العباب وزن القيراط يختلف
باختلاف البلاد فهو عند اهل مكة ربع سدس الدينار وعند اهل العراق نصف
عشر الدينار وعند الفقها القيراط جزء
من

من عشرين جزءا من الدينار وكل قيراط
ثلاث حبات فيكون الدينار ستين حبة وكل حبة اربع ارزات فيكون مائتين
واربعين ارزة ويقال القيراط طسوجتان والطسوجة حبتان والحبة شعيرتان
والشعيرة ذرتان والذرة فتيلتان وقد اراد الشارع من القيراط ههنا
قدرا حبل احد والمقصود ان القيراط مقدار من الثواب معلوم عند الله
تعالى وهذا الحديث يدل على عظم مقداره في هذا الموضع ولا يلزم من هذا
ان يكون هذا هو القيراط المذكور فيمن اقتنى كلبا الا كلب صيد او زرع او
ماشية نقص من اجره كل يوم قيراط بل يجوز ان يكون اقل منه او اكثر قلت
بل الظاهر ان القيراط في الاجر اعظم من القيراط المذكور في نقص الاجر لانه
من قبيل المطلوب تركه والاول من قبيل المطلوب فعله وهو الصلاة على الجنازة
وحضور دفنها وقد راينا عادة الشرع تعظيم الحسنات وتضعيفها دون
السيئات كرما منه تعالى ورحمة ولطفا والحاصل ان القيراط اسم لمقدار
من الثواب يقع على القليل والكثير وبين في هذا الحديث انه مثل احد وفي رواية
للحاكم القيراط اعظم من احد ثم قال حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفي رواية
للحاكم من حديث ابي بن كعب مرفوعا
والذي نفس محمد بيده لهو في الميزان اثقل من احد وفي اسناده الحجاج بن ارطاه وفيه
مقال في السنن الصحاح المأثورة من حديث ابي هريرة مرفوعا من اوذن
بجنازة فاتى اهلها فعزاهم كتب الله له قيراطا فان شيعها كتب الله له قيراطين
فان صلى عليها كتب الله له ثلاثة قراريط فان شهد دفنها كتب الله له اربع
قراريط القيراط مثل احد **قوله** مثل احد بضمتين وهو الجبل الذي بجنب
المدينة على نحو ميلين منها وهو في شمالي المدينة وسمي بهذا الاسم لتوحده
وانقطاعه عن جبال اخرى هناك وفي الحديث من طريق ابي عيسى بن جبر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احد يحبنا ونحبه وهو باب الجنة قال
وعير يبغضنا ونبغضه وهو على باب من ابواب النار قال السهيلي وفي احد قبر
هارون عليه السلام اخي موسى الكليم عليه السلام وفيه قبض. وثمه واراه موسى
عليه السلام وكانا قد مرا باحد حاجين او معتمرين **بيان الاعراب قوله**
ومحمد بالجر عطف على الحسن **قوله**

فى اتبع كلمة من موصولة تتضمن معنى

الشرط فى محل الرفع على الابتدا واتبع جملة من الفعل والفاعل وجنازة مسلم كلام اضافى مفعوله والجملة صلة الموصول **قوله** ايمانا واحتسابا منصوبان على الحال بمعنى مؤمنا ومحتسبا وقد مر الكلام فيه فى باب تطوع قيام رمضان من الايمان **قوله** وكان معه اى مع المسلم هكذا رواية الاكثر وفى رواية الكشميهني وكان معها اي مع الجنازة وهذه الجملة عطف علي قوله اتبع **قوله** حتى يصلى عليها على صيغة المعلوم بكسر اللام والضمير فى يصلي يرجع الى من وفى عليها الي الجنازة ويروى بفتح اللام على صيغة المجهول وقوله عليها مفعول ناب عن الفاعل وكذلك روى ويفرغ من دفنها على الوجهين وحتى هذه للغاية وان الناصبة بعدها مضمرة وقوله يصلى ويفرغ منصوبان بها **قوله** فانه يرجع من الاجر خبر المبتدا اعنى قوله من وانما دخلت الفا لتضمنه معنى الشرط كما ذكرنا وكلمة من بيانية فان قلت ما محل قوله من الاجر قلت حال من قوله بقيراطين يتعلق بقوله يرجع **قوله** كل قيراط كلام اضافى مبتدا وقوله مثل احد ايضا

كلام اضافى خبره واحد منصرف لانه علم

المذكورين **قوله** ومن صلى مثل قوله من اتبع جنازة مسلم وقوله ثم رجع عطف على صلي **قوله** قبل ان تدفن نصب على الظرف وان مصدرية والتقدير قبل الدفن وقوله فانه خبر المبتدا كما فى الاول **قوله** من الاجر حال من قوله بقيراط **بيان المعانى** **قوله** فانه يرجع من الاجر بقيراطين حصول القيراطين ههنا مقيد بثلاثة اشيا الاول الاتباع والثانى الصلاة عليه والثالث حضور الدفن فان قلت لو اتبع حتى دفنت ولم يصلي عليها هل له القيراطان قلت ان المراد ان يصلي هو ايضا جمعا بين الروايتين وحملا للمطلق على المقيد وقال النووى اعلم ان الصلاة يحصل بها قيراط اذا انفردت فاذا انضم اليها الاتباع حتى الفراغ حصل له قيراط ثان فلمن صلى وحضر الدفن القيراطان ولمن اقتصر على الصلاة قيراط واحد ولا يقال يحصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة قراريط كما يتوهمه بعضهم من ظاهر بعض الاحاديث لان هذا النوع صريح والحديث المطلق والمحتمل محمول عليه واما الرواية التى فيها من صلى على جنازة فله قيراط ومن

تبعها حتى تدفن له قيراطان فمعناه

فله

فله تمام قيراطين بالمجموع ونظيره قوله

تعالى ائنكم لتكفرون بالذى خلق الارض فى يومين الي قوله فى اربعة ايام ثم قال فقضاهن سبع سموات فى يومين قال واما الدفن ففيه وجهان الصحيح انه تسوية القبر بالتمام والثانى نصب اللبن عليه وان لم يهل عليه التراب قال ثم فى الحديث تنبيه على مسئلة اخرى وهو ان القيراط الثانى مقيد بمن اتبعها وكان معها فى جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب الى القبر وحده ومكث حتى جاءت الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له القيراط الثانى وكذا لو حضر الدفن ولم يصلي واتبعها ولم يصل فليس فى الحديث حصول القيراط له وحصل القيراط لمن اتبعها بعد الصلاة لكن له اجر فى الجملة وعن اشهب انه كره اتباع الجنازة والرجوع قبل الصلاة وحكى ابن عبد الحكم عن مالك انه لا ينصرف بعد الدفن الا باذن واطلاق هذا الحديث وغيره يخالفه **استنباط الاحكام الاول** فيه الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضور دفنه وقال ابو الزناد حض النبى عليه السلام على التواصل فى الحياة بقوله صل من قطعك واعط من حرمك ولا تقاطعوا

ولا تدابروا وعلى التواصل بعد الموت

بالصلاة والتشييع الى القبر والدعا له الثانى فيه ان الثواب المذكور انما يحصل لمن اتبعها ايمانا واحتسابا فان حضورها على ثلاثة اقسام احتساب ومكافاة ومخافة والاول هو الذى يجازى عليه الاجر ويحط الوزر والثانى لا بعد ذلك فى حقه والثالث الله اعلم بما فيه الثالث فيه وجوب الصلاة على الميت ودفنه وهو اجماع الرابع فيه الحض على الاجتماع لها والتنبيه على عظم ثوابها وهى مما خصت به هذه الامة الخامس فيه حجة ظاهرة للحنفية فى ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي امامها بظاهر قوله من اتبع وهو مذهب الاوزاعى ايضا وقول علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومذهب قوم الى التوسعة فى ذلك وانهما سوآء وهو قول الثورى وابي مصعب من اصحاب مالك وقال بعضهم وقد تمسك بهذا اللفظ من زعم المشي خلفها افضل ولا حجة فيه لانه يقال تبعه اذا مشى خلفه او اذا مر به فمشى معه وكذلك اتبعه بالتشديد قلت هذا القايل نفى حجة هؤلاء بما هو حجة لهم لانه فسر لفظة تبع بمعنيين احدهما حجة لمن زعم ان المشى خلفها

افضل والاخر ليس بحجة عليه ولا هو

حجة لخصمه فافهم ثم الركوب ورآ الجنازة
لاباس به والمشي افضل وقالت الشافعية لا فرق عندنا بين الراكب والماشي
يعني في المشي امامها خلافا للثوري حيث قال ان الراكب يكون خلفها
وتبعه الرافعي في شرح المسند وكان قلد الخطابي فانه كذا ادعى
وفيه حديث صححه الحاكم على شرط البخاري من حديث المغيرة بن شعبة وقال به
من المالكية ايضا ابو مصعب سوال لم كان الجزا بالقيراط دون غير الجواب
انه اقل مقابل عادة اخر لم خص باحد الجواب انه اعظم جبال المدينة والشارع
كان يحبه والله اعلم ص تابعه عثمان المؤذن حدثنا عوف عن محمد عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ش اي تابع روحا عثمان بن الهيثم
في الرواية عن عوف الاعرابي وعثمان هذا ايضا من شيوخ البخاري روى عنه
مواضع بلا واسطة وفي بعض المواضع عن محمد غير منسوب عنه وهو محمد بن يحيي
الذهلي ثم البخاري رضي الله عنه ان كان سمع هذا الحديث من عثمان هذا فهو له
اعلا بدرجة لانه من روايته رباعي ومن رواية المنجوفي خماسي فان قلت فلم ذكر
رواية المنجوفي اولا مع انها انزل من رواية
عثمان قلت لان رواية المنجوفي موصولة وهي اشد اتفاقا من رواية عثمان فان
قلت اذا كان الامر كذلك فما الحاجة الى ذكر متابعة عثمان قلت لاجل التنبيه
برواية على ان الاعتماد في هذا السند على محمد بن سيرين لان عوفا ربما كان ذكره
وربما كان حذف مرة فاثبت الحسن ومتابعة عثمان هذه وصلها ابو نعيم في
المستخرج قال حدثنا ابو اسحاق بن حمزة ثنا ابو طالب بن ابي عوانة ثنا سليمان
بن سيف ثنا عثمان بن الهيثم فذكر الحديث ولفظه موافق لرواية روح بن
عبادة الا في قوله وكان معها قال بدلها فالزمها وفي قوله ويفرغ من دفنها
فانه قال بدلها ويدفن وقال في اخر فيراط بدل قوله فانه يرجع بقيراط
والباقي سوا وقال الكرماني فان قلت اذا قلت اذا قال البخاري عن فلان
يجزم بانه سمع منه عندا مكان السماع فاذا قال تابعه لم يجزم بانه سمعه منه
قلت قياس المتابعة على العنعنة يقتضي ذلك لكن صرحوا في العنعنة به ولم
يصرحوا فيها قوله نحوه اي نحو ما تقدم وهو ان رسول الله عليه السلام قال
من تبع جنازة الى اخره ثم عثمان هذا
هو ابو

هو ابو عمرو عثمان بن الهيثم بن جهم بن
عيسي بن حسان بن المنذر البصري المؤذن بجامعها روى عن عوف الاعرابي
وابن جريج وغيرها روى عنه البخاري وروى هو والنسائي عن رجل عنه توفي
لاحدى عشرة ليلة خلت من رجب سنة عشرين ومايتين ص
باب
خوف المؤمن من ان يحبط عمله وهو لا يشعر ش الكلام فيه على انواع الاول ان
قوله باب مرفوع مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب في بيان خوف المومن
من ان يحبط عمله وكلمة ان مصدرية تقديره من حبط عمله وليس في بعض
النسخ كلمة من وهي وان لم تكن موجودة لكنها مقدرة اذ المعنى عليها قوله
يحبط على صيغة المعلوم من حبط عمله يحبط حبطا وحبوطا من علم يعلم وقال
ابو زيد حَبَطَ بالفتح وقرى فقد حبط عمله بفتح البا وهو البطلان قال الكرماني
فان قلت القول باحباط المعاصي للطاعات من قواعد الاعتزال فما وجه
قول البخاري هذا قلت هذا الاحباط ليس بذاك اذ المراد به الاحباط
بالكفر او بعدم الاخلاص ونحوه
وقال النووي المراد بالحبط نقصان الايمان وابطال بعض العبادات لا الكفر
فان الانسان لا يكفر الا بما يعتقده او يفعل عالما بانه يوجب الكفر قلت فيه
نظر لان الجمهور على ان الانسان يكفر بكلمة الكفر وبالفعل الموجب للكفر وان
لم يعلم انه كفر قوله يحبط عمله المراد ثواب عمله فالمضاف فيه محذوف
قوله وهو لا يشعر جملة اسمية وقعت حالا من شعر يشعر من باب نصر ينصر
وفي العباب شعرت بالشي بالفتح اشعر به بالضم شعرا وشعرة بالفتح و
شعورا ومشعورا ومشعورة علمت به وفطنت له ومنه قولهم ليت شعري
الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو
ان حصول الثواب بالقيراطين او بقيراط الذي هو مثل جبل احد انما يحصل
اذا كان عمله احتسابا خالصا لله تعالى وفي هذا الباب ما يشير الى انه
قد يعرض للعامل ما يحبط عمله فيحرم بسببه الثواب الموعود وهو لا يشعر و
في نفس الامر ذكر هذا الباب استطرادي لاجل التنبيه على ما ذكرنا
والا كان المناسب ان يذكر عقيب

الباب السابق باب اداء الخمس من الايمان

لان الابواب المعقودة ههنا في بيان شعب الايمان الثالث ذكر النووي مراد
البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم ان الله لا يعذب على شي من المعاصي
من قال لا اله الا الله ولا يحبط شي من اعماله بشي من الذنوب وان ايمان المطيع
والعاصي سوا فذكر في صدر الباب اقوال ايمة التابعين وما نقلوه عن
الصحابة رضي الله عنهم وهو كالمشير الى انه لا خلاف بينهم فيه انهم مع اجتهادهم
المعروف خافوا ان لا ينجوا من عذاب الله تعالى وقال القاضي عياض المرجئة
اضداد الخوارج والمعتزلة الخوارج تكفر بالذنوب والمعتزلة يفسقون بها
وكلهم يوجب الخلود في النار والمرجئة تقول لا تضر الذنوب مع الايمان وغلاتهم
تقول يكفي التصديق بالقلب وحده ولا يضر عدم غيره ومنهم من يقول يكفي
التصديق بالقلب والاقرار باللسان وقال غيره ان من المرجئة من وافق
القدرية كالصالحي والخالدي منهم من قال بالارجاء دون القدر وهم
خمس فرق كفر بعضهم بعضا والمرجئة بضم الميم وكسر الجيم وهمزة مشتق من
الارجا وهو التاخير وقوله تعالى ارجئه واخاه اي اخره والمرجي من يوخر
العمل عن الايمان والنية والقصد وقيل من الرجا لانهم يقولون لا يضر مع
الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة
وقيل ماخوذ من الارجا يعني تاخير حكم الكبيرة فلا يقضى لها بحكم في الدنيا
ص وقال ابراهيم التيمي ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا
ش الكلام فيه على وجوه الاول ان ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب
ابو اسما الكوفي قيل قتله الحجاج بن يوسف وقيل مات في سجنه لما طلب الامام
ابراهيم النخعي فوقع الوسول بابراهيم التيمي فاخذه وحبسه فقيل له ليس اياك
اراد فقال اكره ان ادفع عن نفسي واكون سببا لحبس رجل مسلم بري
الساحة فصبر في السجن حتى مات قال يحيى هو ثقة مرجي ومن غرايبه ما
روي عن الاعمش عن ابراهيم التيمي قال اني لامكث ثلاثين يوما لا اكل ومات
سنة اثنين وتسعين روى له الجماعة وتيم الرباب بكسر الرا قال الحازمي
تيم الرباب هو تيم بن عبد مناة بن اد بن طابخة وقال معمر بن المثنى تيم الرباب
ثور وعدي وعكل ومزينة بنو عبد مناة

وضبة

وضبة بن اد وقيل سموا به لانهم غمسوا
ايديهم في رب وتحالفوا عليه هذا قول ابن الكلبي وقال غيره سموا به لانهم تربعوا
اي تحالفوا على بني سعد بن زيد مناة قلت الرُبّ بضم الرا وتشديد البا الموحدة
الطلا الخاثر الثاني ان قول ابراهيم هذا رواه ابو القاسم اللالكائي في سننه
بسند جيد عن القاسم بن جعفر انا محمد بن احمد بن حماد حدثنا العباس
بن عبد الله ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ابي حيان عن ابراهيم به ورواه
البخاري في تاريخه عن ابي نعيم واحمد بن حنبل في الزهد عن ... كلاهما عن سفيان
الثوري عن ابي حيان التيمي عن ابراهيم التيمي به الثالث مطابقة هذا للترجمة
من حيث انه كان يخاف ان يكون مكذبا في قوله انه مومن لتقصيره في العمل فيحرم
بذلك الثواب وهو لا يشعر الرابع معناه قوله مُكذِّبا روي بفتح الذال يعني
خشيت ان يكذبني من راى عملي مخالفا لقولي فيقول لو كنت صادقا ما فعلت
خلاف ما تقول وانما قال ذلك لانه كان يعظ الناس وروي بكسر الذال
وهي رواية الاكثرين ومعناه انه لم يبلغ غاية العمل وقد ذم الله تعالى من امر
بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا
تفعلون فخشي ان يكون مكذبا اي
مشابها للمكذبين ص وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل
وميكايل عليهما السلام ش الكلام فيه ايضا على وجوه الاول ان ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بتكبير الابن وتصغير الاب واسم ابي مُليكة بضم الميم
زهير بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة القرشي التيمي
المكي الاحول كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا اتفق على جلالته سمع العبادلة
الاربعة وعايشة واختها اسما وام سلمة وابا هريرة وعقبة بن الحارث
والمسور بن مخرمة وادرك بالسن جماعة ولم يسمع منهم كعلي بن ابي طالب وسعد
بن ابي وقاص رضي الله عنهما مات سنة سبع عشرة ومائة روى له الجماعة
الثاني ان قوله هذا اخرجه ابن ابي خيثمة في تاريخه موصولا من غير بيان العدد واخرجه
محمد بن نصر المروزي في كتاب الايمان له مطولا الثالث في معناه فقوله كلهم يخاف
النفاق اي حصول النفاق في الخاتمة

على نفسه اذ الخوف انما يكون عن امر في
الاستقبال وما منهم احد يجزم بعدم عروض النفاق كما هو جازم في ايمان جبريل عليه
السلام بانه لا يعرضه النفاق هكذا فسره الكرماني وسبقه بعضهم على هذا المعنى وليس
المعنى هكذا وانما المعنى انهم كلهم كانوا على حذر وخوف من ان يخالط ايمانهم النفاق ومع
هذا لم يكن منهم احد يقول ايمانه كايمان جبريل عليه السلام لان جبريل معصوم لا يطرأ عليه
الخوف من النفاق بخلاف هؤلاء فانهم غير معصومين فان قلت روى عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه مرفوعا من شهد ان لا اله الا الله واني رسول الله كان مؤمنا كايمان
جبريل عليه السلام قلت ذكره ابو سعيد النقاش في الموضوعات وقال ابن بطال
لما طالت اعمارهم حتى راوا ما لم يقدروا على انكاره خشيوا على انفسهم ان يكونوا في حيز
من نافق او داهن ويقال عن عايشة رضي الله عنها انها سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن قوله تعالى والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة فقال هم الذين يصلون
ويصومون ويتصدقون ويفرقون ان لا يتقبل منهم وقال بعض السلف في قوله
تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون اعمال كانوا يحتسبونها حسنات بدلت
سيات وقال الكرماني و
يحتمل ان يكون قوله وما منهم اشارة الى مسئلة زايدة استفادها من احوالهم ايضا وهي
انهم كانوا قايلين بزيادة الايمان ونقصانه قلت لا يفهم ذلك من حالهم وانما الذي
يفهم من حالهم انهم كانوا خايفين سوء الخاتمة لعدم العصمة ويؤيد ذلك ما روى
عن عايشة وبعض السلف ص ويذكر عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا
منافق ش الحسن هو البصري رحمه الله اي ما خاف الله تعالى الا مؤمن ولا امن
الله تعالى الا منافق وكل واحد من خاف وامن يتعدى بنفسه قال تعالى انما
ذلكم الشيطان يخوف اولياءه فلا تخافوهم وقال الجوهري امنه على كذا وايتمنه
بمعنى وقال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال فلا يامن مكر الله
الا القوم الخاسرون وقال الكرماني ما خافه اي ما خاف من الله تعالى فحذف
الجار واوصل الفعل اليه وكذا في امنه انه معناه امن منه وامنه بفتح الهمزة
وكسر الميم قلت اذا كان الفعل متعديا بنفسه فلا يحتاج الى تقدير حرف يوصل
به الفعل الا في موضع يحتاج فيه الى تضمين معنى فعل بمعنى فعل اخر وههنا
ليس كذلك وقال بعضهم عقيب كلام

الكرماني

الكرماني بعد نقله هذا الكلام وان كان
صحيحا لكنه خلاف مراد المصنف ومن نقل عنه قلت واثر الحسن بهذا الوجه اخرجه
الفريابي عن قتيبة ثنا جعفر بن سليمان عن المعلى بن زياد سمعت الحسن
يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا اله الا هو ما مضى مؤمن قط ولا بقي الا و
هو من النفاق مشفق ولا مضى منافق قط ولا بقي الا وهو من النفاق
امن وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق قال وثنا ابو قدامة
عبيد الله بن سعيد ثنا مؤمل بن اسماعيل عن حماد بن زيد عن ايوب عن
الحسن والله ما اصبح ولا امسى مؤمن الا وهو يخاف النفاق على نفسه وثنا
عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد ان الحسن كان
يقول ان القوم لما راوا هذا النفاق يغول الايمان لم يكن لهم هم غير
النفاق وثنا هشام بن عمار ثنا اسد بن موسى عن ابي الاشهب عن الحسن
لما ذكروا النفاق ان النفاق يغول الايمان لم يكن شي اخوف عندهم
منه وثنا هشام ثنا اسد بن موسى ثنا محمد بن سليمان قال سال ابان
الحسن فقال ايخاف النفاق فقال وما يؤمنني وقد خافه عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وثنا شيبان قال ثنا ابن الاشهب عن طريف قال قلت
للحسن رضي الله عنه ان ناسا يزعمون ان لا نفاق او لا يخافون شك ابن
الاشهب فقال والله لان اكون اعلم اني بريء
من النفاق احب الي من طلاع الارض ذهبا وقال احمد بن حنبل في كتاب الايمان
حدثنا روح بن عبادة ثنا هشام سمعت الحسن يقول والله ما مضى مؤمن
ولا بقي الا وهو يخاف النفاق ما امنه الا منافق فان قلت هذه الاثار الثلاثة
صحيحة عند البخاري فلم ذكر الاولين بلفظ قال التي هي صيغة الجزم بالصحة
وذكر الثالث بلفظة يذكر على صيغة المجهول التي هي صيغة التمريض قلت
لما نقل الاثرين الاولين بمثل ما نقل عن ابراهيم التيمي وابن ابي مليكة
من غير تغيير ذكرهما بصيغة الجزم بالصحة ونقل اثر الحسن بالمعنى
على وجه الاختصار فلذلك ذكره بصيغة التمريض وصيغة التمريض
لا تختص عنده بضعف الاسناد وحده بل اذا وقع التغيير من حيث
النقل بالمعنى او من حيث الاختصار

يذكره بصيغة التمريض وهذا هو التحقيق
في مثل هذا الموضع وليس ما ذكره الكرماني بقوله قلت ليشعر بان قولهما ثابت عنده
صحيح الاسناد لان قال هو صيغة الجزم وصريح الحكم بان صدر منه ومثله يسمى تعليقا
بصيغة التصحيح بخلاف يذكر فانه لا جزم فيه فيعلم ان فيه ضعفا ومثله تعليق
بصيغة التمريض ص وما يحذر من الاصرار على النفاق والعصيان من غير
توبة لقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ش هذا عطف على
قوله خوف المومن والتقدير باب خوف المومن ان يحبط عمله وخوف التحذير من الا
صرار على النفاق وكلمة ما مصدرية ويحذر على صيغة المجهول بتخفيف الذال
وتشديدها والجملة محلها من الاعراب الجر لانها عطف على المجرور كما قلنا وآثار
ابراهيم التيمي وابن ابي مليكة والحسن البصري معترضة بين المعطوف والمعطوف
عليه فان قلت فلم اوقعها معترضة قلت لان عقد الباب على ترجمتين الاولى
الخوف من حبط العمل والثانية الحذر من الاصرار على النفاق وذكر فيه ثلاثة
من الآثار وآية من القرآن وحديثين مرفوعين ولما كانت الآثار الثلاثة متعلقة
بالترجمة الاولى ذكرها عقبها والآية
واحد الحديثين وهو حديث عبد الله متعلقان بالترجمة الثانية ذكرهما عقبها
واما الحديث الاخر وهو حديث عبادة فانه يتعلق بالترجمة الاولى ايضا على ما نذكره
وهذا فيه صيغة اللف والنشر غير مرتب والترجمة الثانية في الرد على المرجئة لانهم
قالوا لا حذر من المعاصي مع حصول الايمان وذكر البخاري الآية ردا عليهم
لانها في مدح من استغفر لذنبه ولم يصر عليه فمفهومه ذم من لم يفعل ذلك وكانه
لمح في ذلك حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا اخرجه احمد في مسنده باسناد حسن
قال ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون اي يعلمون ان
من تاب تاب الله عليه ثم لا يستغفرون قاله مجاهد وغيره وحديث ابي
بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا اخرجه الترمذي باسناد حسن ما اصر
من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة والآية المذكورة في سورة آل عمران
وهي والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم
ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون يفهم من الآية
انهم اذا لم يستغفروا اي لم يتوبوا واصروا

على ذنوبهم يكون محل الحذر والخوف
وقال الواحدي قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية عطاء نزلت هذه
الآية في نبهان التمار اتته امراة حسناء تبتاع تمرا فضمها الى نفسه وقبلها ثم
ندم على ذلك فاتى النبي عليه السلام وذكر له ذلك فنزلت هذه الآية وفي رواية
الكلبي ان رجلين انصاريا وثقفيا آخى رسول الله عليه السلام بينهما فكانا لا
يفترقان قال فخرج رسول الله عليه السلام في بعض مغازيه وخرج معه الثقفي
وخلف الانصاري في اهله وحاجته وكان يتعاهد اهل الثقفي فاقبل ذات
يوم فابصر امراته ضاحكة قد اغتسلت وهي ناشرة شعرها فوقعت في نفسه
فدخل عليها ولم يستاذن حتى انتهى اليها فذهب ليلثمها فوضعت كفها على
وجهها فقبل ظاهر كفها ثم ندم واستحيى وادبر راجعا فقالت سبحان الله
خنت امانتك وعصيت ربك ولم تصب حاجتك قال فندم على صنعه
فخرج يسيح في الجبال ويتوب الى الله تعالى من ذنبه حتى وافى الثقفي فاخبرته
امراته بفعله فخرج يطلبه حتى دل عليه فوافقه ساجدا لله عز وجل ويقول رب
ذنبي ذنبي قد خنت اخي فقال له يا
فلان قم فانطلق الى رسول الله عليه السلام فاساله عن ذنبك لعل الله عز وجل
ان يجعل لك فرجا وتوبة فاقبل معه حتى رجع الى المدينة وكان ذات يوم عند
صلاة العصر نزل جبريل عليه السلام بتوبته فتلاها على رسول الله عليه وسلم
والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم الى قوله ونعم اجر العاملين فقال
علي رضي الله عنه يا رسول الله اخاص هذا لهذا الرجل ام للناس عامة
قال بل للناس عامة في التوبة قال الحمد لله رب العالمين ص حدثنا
محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن زبيد قال سالت ابا وائل عن المرجئة
فقال حدثني عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ش قد قلنا انفا ان حديث عبد
الله هذا للترجمة الثانية وهي قوله وما يحذر من الاصرار الى اخره
فان قلت كيف مطابقته على الترجمة قلت لما دل الحديث على ابطال قول
المرجئة القائلين بعدم تفسيق مرتكبي الكبائر وعدم جعل السباب فسوقا
وعدم مقاتلة المسلم كفرا الحقه طابق قوله

وما يحذر عن الاصرار الى اخره **بيان رجاله**

وهم خمسة الاول ابو عبد الله محمد ابن عرعرة بالعينين المهملتين والرا المكورة غير منصرف للعلمية والثاني ابن المبرند المبرند بكسر البا الموحدة والرا المكسورة ويقال بفتحهما وسكون النون وفي اخره دال مهملة وكانه ما فارسي بن النعمان القرشي الساجي بالسين المهملة نسبة الى سامة بن لوي بن غالب البصري مات سنة ثلاث عشرة ومايتين عن خمس وسبعين سنة قال الشيخ قطب الدين انفرد به البخاري عن مسلم قلت ليس كذلك لان مسلما روى له معه وكذا ابو داود روى له نبه عليه الحافظ المزي واقتهم صاحب الكمال على ابي داود والثاني شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره الثالث زبيد بضم الزاي وفتح البا الموحدة وسكون اليا اخر الحروف اخره دال مهملة ابن الحارث بن عبد الكريم ابو عبد الرحمن ويقال له ابو عبد الله اليامي باليا اخر الحروف جد للقبيلة بطن من همدان ويقال الايامي ايضا الكوفي روى عن ابي وايل وجمع من التابعين وعنه الاعمش وغيره من التابعين وجلالته متفق عليها وكان من العباد المتنسكين قال البخاري مات سنة اثنين وعشرين ومائة وليس في الصحيحين زبيد بالضبط المذكور الا هذا واما زبيد بضم الزاي وباليا بين مثنتين من تحت ابي الصلت فمذكور في الموطا وليس له ذكر في الكتابين الرابع ابو وايل بالهمز بعد الالف شقيق بن سلمة الاسدي اسد خزيمة كوفي تابعي ادرك من زمن رسول الله عليه السلام ولم يره وقال ادركت سبع سنين من سني الجاهلية وقال كنت قبل مبعث النبي عليه السلام ابن عشر سنين ارعى ابلا لاهلي وسمع عمر بن الخطاب وعثمان وعليا وابن مسعود وعمارا وغيرهم من الصحابة والتابعين وعنه خلق من التابعين وغيرهم واجمعوا على جلالته وصلاحه وورعه وتوثيقه وهو من اجل اصحاب ابن مسعود وكان ابن مسعود رضي الله عنه يثني عليه مات سنة اثنين وثمانين على المحفوظ وقال ابو سعيد بن صالح كان ابو وايل يوم جنايزنا وهو ابن مائة وخمسين سنة روى له الجماعة الخامس عبد الله بن مسعود وقد تقدم **بيان**

لطايف

لطايف اسناده منها ان فيه التحديث بصورة الجمع وصورة الافراد والسوال والعنعنة ومنها ان رجاله ما بين بصري وواسطي وكوفي ومنها انهم ايمة اجلا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه هنا عن محمد بن عرعرة عن شعبة وفي الادب عن سليمان بن حرب عن شعبة واخرجه مسلم في الايمان ايضا عن محمد بن بكار بن الريان وعون بن سالم كلاهما عن محمد بن طلحة وعن محمد بن مثنى عن غندر عن شعبة وعن محمد بن المثنى عن عبد الرحمن عن سفيان ثلاثتهم عنه به واخرجه الترمذي في البر عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان به وقال فيه قال زبيد قلت لابي وايل انت سمعته من عبد الله قال نعم وقال حسن صحيح واخرجه النساي في المحاربة عن محمود بن غيلان به وعن عمرو بن علي عن ابن ابي عدي وعن محمود بن غيلان به وعن عمرو بن علي عن ابن عن ابي داود كلاهما عن شعبة به وعن قتيبة عن جرير به موقوفا **بيان اللغات قوله** عن المرجئة اي الفرقة الملقبة بالمرجئة وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** سباب المسلم بكسر السين وتخفيف البا بمعنى السب وهو الشتم وهو التكلم في عرض الانسان بما يعيبه وقال بعضهم هو مصدر يقال سب يسب سبا وسبابا قلت هذا ليس بمصدر سب يسب وانما هو اسم بمعنى السب كما قلنا او مصدر من باب المفاعلة وفي المطالع السباب المشاتمة وهي من السب وهو القطع وقيل من السبة وهي حلقة الدبر كانها على القول الاول قطع المسبوب عن الخير والفضل وعلى الثاني كشف العورة وما ينبغي ان يستتر وفي العباب التركيب يدل على القطع ثم اشتق منه الشتم وقال ابراهيم الحربي السباب اشد من السب وهو ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه قلت هذا ايضا يصرح بان السباب ليس بمصدر دخا فهم **قوله** فسوق مصدر وفي العباب الفسق الفجور يقال فسق يفسق ويفسق ايضا عن الاخفش فسقا وفسوقا اي فجر وقوله تعالى وانه لفسق اي خروج عن الحق يقال فسقت الرطبة اذا خرجت عن قشرها ومنه قوله تعالى ففسق عن امر ربه اي خرج عن طاعة ربه وقال الليث الفسق الترك

لامر الله تعالى وكذلك الميل الى المعصية

وسميت الفارة فويسقة لخروجها من جحرها على الناس وقال ابو عبيدة فسق
عن امر ربه اى جاز عن طاعته وقال ابو الهيثم الفسوق يكون الشرك ويكون
الاثم **قوله** وقتاله اى مقاتلته ويحتمل ان يكون معناها المخاصمة والعرب
تسمي المخاصمة مقاتلة **بيان الاعراب** **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم اصله
بان النبي عليه السلام وقوله قال على محل الرفع على انها خبر ان **قوله** سباب
المسلم كلام اضافى مبتدا وقوله فسوق خبره فان قلت هذا اضافة الى
الفاعل او المفعول قلت بل اضافة الى المفعول **قوله** وقتاله كذلك اضافة
الى المفعول وارتفاعه بالابتدا وخبره كفر **بيان المعاني** **قوله** عن
المرجئة معناه سألت ابا وايل عن الطائفة المرجئة هل هم مصيبون فى مقالتهم
او مخطيون ولهذا قال ابو وايل فى جوابه لزبيد بن الصلت بحى حدثني عبد
الله ان النبي عليه السلام قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر يعني انهم
مخطيون لانهم لا يجعلون سباب المسلم فسوقا ولا قتاله كفرا فى حق المسلم

ولا يفسقون مرتكبي الذنوب والنبي

عليه السلام اخبر بخلاف ما ذهبوا اليه فدل ذلك على كونهم على خطا وضلال
وبهذا التقدير الذى قدرناه يطابق جواب ابا وايل سوال زبيد وقال
بعضهم فى التقدير اى عن مقالة المرجية وهذا لا يصح لان على هذا التقدير
لا يطابق الجواب السؤال فان قلت فى رواية ابي داود والطبالسي عن
شعبة عن زبيد قال لما ظهرت المرجئة اتيت ابا وايل فذكرت ذلك له
فدل هذا ان سوالهم كان عن معتقدهم وان ذلك كان حين ظهور قلت
لا نسلم هذه الدلالة بل الذى يدل على انه وقف على مقالتهم حتى سأل
ابا وايل هل صحيحة او باطلة فان قلت هذا الحديث وان تضمن الرد
على المرجية لكن ظاهره يقوى مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعاصى
قلت لا نسلم ذلك لانه لم يرد بقوله وقتاله كفر حقيقة الكفر التى هى
خروج عن الملة بل انما اطلق عليه الكفر مبالغة فى التحذير والاجماع
من اهل السنة منعقد على ان المومن لا يكفر بالقتال ولا بفعل معصية

اخرى وقال ابن بطال ليس المراد

بالكفر

بالكفر الخروج عن الملة كفران حقوق

المسلمين لان الله تعالى جعلهم اخوة وامر بالاصلاح بينهم ونهاهم الرسول عليه
السلام عن التقاطع والمقاتلة فاخبر ان من فعل ذلك فقد كفر حق اخيه المسلم
ويقال اطلق عليه الكفر لشبهه به لان قتال المسلم من شان الكافر ويقال المراد
به الكفر اللغوى وهو الستر لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه
اذاه فلما قاتله كانه كشف عنه هذا الستر وقال الكرمانى المراد انه يؤول الى
الكفر لشومه او انه كفعل الكفار وقال الخطابي المراد به الكفر بالله تعالى وان
ذلك فى حق من فعله مستحلا بلا موجب فلا تاويل واما المؤول فلا يكفر ولا
يفسق بذلك كالبغاة الخارجين على الامام بالتاويل وقال بعضهم فيما قاله
الكرمانى بعيد وقال الخطابي ابعد منه ثم قال لانه لا يطابق الترجمة ولو كان
مرادا لم يحصل التفريق بين السباب والقتال فان مستحل لعن المسلم بغير تاويل
كفر ايضا قلت اذا كان اللفظ محتملا لتاويلات كثيرة هل يلزم منه ان يكون
جميعها مطابقا للترجمة فمن ادعى هذه الملازمة فعليه البيان فاذا وافق

احد التاويلات للترجمة فانه يكفى للتطابق

وقوله ولو كان مرادا لم يحصل التفريق الى اخره غير مسلم لان تخصيص الشق
الثانى بالتاويل لكونه مشكلا بحسب الظاهر والشق الاول لا يحتاج الى التاويل لكون
ظاهره غير مشكل فان قلت جاء فى رواية مسلم كقتله قلت التشبيه لا عموم له ووجه
التشبيه وهو حصول الاذى احدهما فى العرض والاخر فى النفس فان قلت
السباب والقتال كلاهما على السواء فى ان فاعلهما يفسق ولا يكفر فلم قال فى
الاول فسوق وفى الثانى كفر قلت لان الثانى اغلظ او لانه باخلاق الكفار اشبه
ص حدثنا قتيبة بن سعيد **حدثنا** اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس
قال اخبرني عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال انى خرجت
لاخبركم بليلة القدر وانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا
لكم التمسوها فى السبع والتسع والخمس **ش** هذا الحديث للترجمة الا وله
وجه تطابقه اياها من حيث ان فيه ذم التلاحى وان صاحبه ناقص لانه

يشتغل عن كثير من الخير بسببه سيما

اذا كان في المسجد وعند جهر الصوت

بحضرة الرسول عليه السلام بل ربما يجر الى بطلان العمل وهو لا يشعر قال
تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون
وقال بعضهم ان اخذ هذا الكلام من الكرماني ومن هنا يتضح مناسبة هذا
الحديث للترجمة ومطابقتها له وقد خفيت على كثير من المتكلمين على هذا الكتاب
قلت ان هذا عجيب شديد يأخذ كلام الناس وينسبه الى نفسه مدعيا
ان غيره خفي عليه ذلك على ان هذا الذي ذكره الكرماني في وجه المطابقة
انما هو بالجر الثقيل على ما لا يخفى على من يتامله فاذا امعن الناظر فيه لا يجد
لذكر هذا الحديث هنا مناسبة ولا تطابقا للترجمة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول قتيبة بن سعيد وقد مر ذكره في باب السلام من
الاسلام الثاني اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني وقد مر في باب
علامات المنافق الثالث حميد بضم الحا ابن ابي حميد واسم ابي حميد
تير بكسر التا المثناة من فوق وسكون اليا آخر الحروف وفي آخره را ومعناه بالعربية

السهم تيرويه وقيل اسمه طرخان وقيل

مهران كنيته ابو عبيدة بضم العين الخزاعي البصري مولى طلحة الطلحات وهو
مشهور بحميد الطويل قيل كان قصيرا طويل اليدين فقيل له ذلك وكان يقف عند
الميت فتصل احدى يديه الى راسه والاخرى الى رجليه وقال الاصمعي رايته ولم
يكن بذلك الطويل كان في جيرانه رجل يقال له حميد القصير فقيل له حميد الطويل
للتمييز بينهما مات سنة ثلاث واربعين ومائة الرابع انس بن مالك وقد مر
ذكره الخامس عبادة بن الصامت رضي الله عنه وقد مر ذكره في باب علامة
الايمان حب الانصار **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث و
الاخبار بالانفراد والعنعنة ولكن في رواية الاصيلي حدثنا انس فعلى
روايته امن من تدليس حميد ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها
ان رواته ما بين بلخي ومدني وبصري **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه**
غيره اخرجه ايضا في الصوم عن محمد بن المثنى عن خالد بن الحارث وفي الادب
عن مسدد عن بشر بن مفضل ثلاثتهم عن حميد الطويل عنه به واخرجه النسائي

في الاعتكاف عن محمد بن المثنى به وعن

على

على بن حجر عن اسماعيل بن جعفر به

وعن عمران بن موسى عن يزيد بن زريع عن حميد به **بيان اللغات قوله**
فتلاحى بفتح الحا من التلاحي بكسر الحا وهو التنازع قال الجوهري تلاحوا اذا
تنازعوا وقال الشيخ قطب الدين الملاحاة المخصومة والسباب والاسم اللحاء
بكسر اللام ممدود قلت الذي ذكره من باب المفاعلة والذي في الحديث من
باب التفاعل لان تلاحي اصله تلاحي بفتح اليا على وزن تفاعل قلبت اليا الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها والمصدر تلاحي اصله تلاحي فاعل اعلال قاض
فان قلت قد علم ان باب التفاعل لمشاركة الجماعة نحو تخاصم القوم وباب
المفاعلة لمشاركة اثنين نحو قاتل زيد وعمرو وكان القياس هنا ان يذكر
من باب الملاحاة لانها كانت بين رجلين قلت التحقيق في هذا الباب ان
وضع فاعل لنسبة الفعل الى الفاعل متعلقا بغيره مع ان الغير فعل مثل
ذلك ووضع تفاعل لنسبته الى المشتركين فيه من غير قصد الى تعلق له
فلذلك جا الاول زايدا على الثاني بمفعول ابدا فان كان تفاعل من باب

فاعل المتعدي الى مفعول كضارب

لم يتعد وان كان من المتعدي الى مفعولين كجاذبته الثوب يتعد الى واحد
وقد يفرق بينهما من حيث المعنى فان المبادي في فاعل معلوم دون تفاعل
وجا تلاحي ههنا من باب التفاعل لاجل اشتراك الاثنين فيه من غير قصد
الى تعلق له وكذا المبادي فيه غيره معلوم ولما كان تلاحي ههنا من الاحيثية
متعديا لم يتعد الى مفعول فافهم فانه موضع دقيق **قوله** التمسوها من
الالتماس وهو الطلب **بيان الاعراب قوله** خرج اي من الحجرة جملة في
محل الرفع لانها خبر ان **قوله** يخبر جملة مستانفة والاولى ان تكون حالا
وقد علم ان المضارع اذا وقع حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو فان قلت
الخروج لم يكن في حال الاخبار قلت هذه تسمى حالا مقدرا اي خرج مقدرا
الاخبار وذلك كما في قوله تعالى فادخلوها خالدين اي مقدرين الخلود ولا
شك ان الخروج حالة تقدير الاخبار كالدخول حالة تقدير الخلود **قوله**
فتلاحى فعل ورجلان فاعله وكلمة من بيانية مع ما فيها من معنى التبعيض

قوله اني خرجت مقول القول **قوله** لاخبركم

بنصب الرآبان المقدرة بعد لام التعليل اذ

اصله لان اخبركم واخبر يقتضي ثلاثة مفاعيل الاول كاف الخطاب وقوله بليلة القدر سد مسد المفعول الثاني والثالث لان التقدير اخبركم بان ليلة القدر هي الليلة الفلانية ولا يجوز ان يكون بليلة القدر المفعول الثاني ويكون الثالث محذوفا لان المفعول الاول في هذا الباب كمفعول اعطيت والمفعول الثاني والثالث كمفعولي علمت بمعنى اذا ذكر احدهما يجب ذكر الاخر لانهما في المعنى كالمبتدا والخبر فلا بد من ذكر احدهما ذكر الاخر **قوله** وانه بكسر الهمزة عطف على قوله اني والضمير فيه للشان وقوله تلاحى فلان جملة في محل الرفع على انه خبر ان **قوله** فرفعت عطف على تلاحى والفا تصلح للسببية **قوله** وعسى ان تكون قد علم ان فاعل عسى على نوعين احدهما ان يكون اسما نحو عسى زيد ان يخرج فزيد مرفوع بالفاعلية وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والثاني ان يكون ان مع جملتها في موضع نحو عسى ان يخرج زيد فيكون اذ ذاك بمنزلة قرب اي يخرج اي خروجه

الا ان المصدر لم يستعمل وقوله عسى ان يكون

من قبيل الثاني والضمير في يكون يرجع الى الرفع الدال عليه قوله فرفعت وقوله خيرا نصب بانه خبر يكون **بيان المعاني** **قوله** فتلاحى رجلان هما عبد الله بن ابي حدرد بفتح الحا المهملة وسكون الدال المهملة وفتح الرا وفي اخره دال اخرى وكعب بن مالك كان على عبد الله دين لكعب يطلبه فتنازعا فيه ورفعا صوتهما في المسجد **قوله** فرفعت قال النووي اي رفع بيانها وعلمها والا فهي باقية الى يوم القيامة قال وشذ قوم فقالوا رفعت ليلة القدر وهذا غلط لان اخر الحديث يرد عليهم فانه قال عليه السلام التمسوها ولو كان المراد رفع وجودها لم يامرهم بالتماسها لا يقال كيف يؤمر بطلب ما رفع علمه لانا نقول المراد طلب التعبد في مظانها وربما يقع العمل مصادفا لها لا انه مامور بطلب العلم بعينها والاوجه ان يقال رفعت من قلبي بمعنى نسيتها يدل عليه ما جاء في رواية مسلم من حديث ابي سعيد فجا رجلان يحتقان بتشديد

القاف اي يدعي كل منهما ان الحق معه معهما

الشيطان

والشيطان فنسيتها ويعلم من حديث عبادة ان سبب الرفع التلاحي ومن حديث ابي سعيد هو النسيان ويحتمل ان يكون السبب هو المجموع ولا مانع منه **قوله** وعسى ان يكون خيرا لكم ليزيدوا في الاجتهاد ويقوموا في الليالي لطلبها فيكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لا تقنعتم بتلك الليلة فقل عملكم **قوله** التمسوها في السبع اي ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع والعشرين منه والخمس والعشرين منه وهكذا وقع في معظم الروايات بتقديم السبع الذي اولها السين على التسع الذي اولها التا وفي بعض الروايات بالعكس وهكذا وقع في مستخرج ابي نعيم فان قلت من اين استفيد التقييد بالعشرين وبرمضان قلت من الاحاديث الاخر الدالة عليهما وقد مر في باب قيام ليلة القدر الاقوال التي ذكرت فيها **بيان استنباط الاحكام** الاول فيه ذم الملاحاة ونقص صاحبها الثاني ان الملاحاة والمخاصمة سبب العقوبة للعامة بذنب الخاصة فان الامة حرمت اعلام هذه الليلة لسبب التلاحي بحضرته الشريفة لكن في قوله وعسى ان يكون خيرا بعض التانيس لهم وقال النووي ادخل البخاري في هذا الباب لان رفع ليلة القدر

هذا الحديث

كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت بحضرة النبي

عليه السلام ففيه مذمة الملاحاة ونقصان صاحبها قال الكرماني فان قلت اذا جاز ان يكون الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا شر ولا حبط عمل قلت ان اريد بالخير اسم التفضيل فمعناه الرفع عسى ان يكون خيرا من عدم الرفع من جهة اخرى من جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة الثواب والا فمعناه ان الرفع عسى ان يكون خيرا وان كان عدم الرفع ازيد خيرا واولى منه ثم ان خيرية ذلك كانتا محققة وخيرية هذا موجودة لان معناه عسى هو الرجاء لا غير الثالث فيه الحث على طلب ليلة القدر الرابع قال القاضي عياض فيه دليل على ان المخاصمة مذمومة وانها مثل العقوبة المعنوية وقال بعضهم فان قيل كيف تكون المخاصمة في طلب الحق مذمومة قلنا انما كانت كذلك لوقوعها في المسجد وهو محل الذكر لا اللغو ثم في الوقت المخصوص ايضا في الذكر لا اللغو وهو شهر رمضان قلت طلب الحق غير مذموم لا في المسجد ولا في الوقت المخصوص وانما المذمة فيها ليست راجعة الى مجرد الخصومة في الحق وانما هي

وانما هي راجعة الى زيادة منازعة حصلت

بينهما عن القدر المحتاج اليه وتلك الزيادة
هي اللغو والمسجد ليس بمحل للغو مع ما كان فيهما من رفع الصوت بحضرة النبي
السلام فافهم ص

باب

سوال جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام
والاحسان وعلم الساعة ش الكلام فيه على انواع الاول ان التقدير هذا باب
في سوال جبريل عليه السلام الى اخره والباب مضاف الى السوال والسوال الى
جبريل اضافة المصدر الى فاعله وجبريل لا ينصرف للعلمية والعجمة وقد تكلمنا
فيه بما فيه الكفاية في اوايل الكتاب وقوله النبي منصوب لانه مفعول المصدر
وقوله عن الايمان يتعلق بالسوال الثاني وجه المناسبة بين البابين من
حيث ان المذكور في الباب الاول هو المومن الذي يخاف ان يحبط عمله وفي
هذا الباب يذكر بماذا يكون الرجل مومنا ومن المومن في الشريعة الثالث
قوله وعلم الساعة عطف على قوله عن الايمان اي علم القيامة وقال الزمخشري
سميت ساعة لوقوعها بغتة او لسرعة
حسابها او على العكس لطولها فهو تمليح كما يقال في الاسود كافور او لانها عند الله
تعالى على طولها كساعة من الساعات عند الخلق فان قلت كان ينبغي ان يقول
ووقت الساعة لان السوال عن وقتها حيث قال متى الساعة وكلمة متى للوقت وليس
السوال عن علمها قلت فيه حذف تقديره وعلم وقت الساعة بقرينة ذكر متى
والعلم لازم السوال او معناه اتعلم وقت الساعة فاخبرني فهو متضمن للسوال
عن علم وقتها ص وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له ثم قال جا جبريل يعلمكم
دينكم فجعل ذلك كله دينا وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس
من الايمان وقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ش وبيان
مجرور لانه عطف على قوله سوال قوله له اي لجبريل عليه السلام وقد
اعاد الكرماني الضمير الى المذكور من قوله عن الايمان والاسلام والاحسان
وعلم الساعة وهذا وهم منه ثم تكلف بجواب عن سوال بناء على ما زعمه ذلك فقال
فان قلت لم يبين النبي عليه السلام وقت الساعة فكيف قال وبيان النبي
عليه السلام له لان الضمير اما راجع الا
خيرا

الاخير او الى مجموع المذكور قلت اما انه
اطلق واراد اكثره اذ حكم معظم الشي حكم كله او جعل الحكم فيه بانه لا يعلم الا الله
بيانا له قوله ثم قال اي النبي عليه السلام وهذا الى الحديث اشارة الى كيفية استد منه
لاله من سوال جبريل وجواب النبي عليه السلام اياه على جعل كل ذلك دينا فلذلك
قال ثم قال بالجملة الفعلية عطفا على الجملة الاسمية لان الاسلوب يتغير بتغير
المقصود لان مقصوده من الكلام الاول الترجمة ومن هذا الكلام كيفية الاستدلال
فلتغاير المقصود بين تغاير الاسلوبان وفي عطف الفعلية على الاسمية وعكسها
خلاف بين النحاة قوله فجعل اي رسول الله عليه السلام قوله ذلك اشارة الى
الى ما ذكر في حديث ابي هريرة الآتي فان قلت علم وقت الساعة ليس من الايمان
فكيف قال كله قلت لاعتقاد وجودها وبعدم العلم بوقتها لغير الله تعالى من
الدين ايضا او اعطى للاكثر حكم الكل مجازا وفيه نظر لان لفظة كل تدفع المجاز
قوله وما بين النبي عليه السلام كلمة الواو هنا بمعنى المصاحبة والمعنى جعل
النبي عليه السلام سوال جبريل وجواب النبي عليه السلام كله دينا مع ما بين
لوفد عبد القيس من الايمان وبينه في
قصتهم بانه تفسير الاسلام ههنا واراد بهذا الاشعار بان الايمان والاسلام واحد
على ما هو مذهبه ومذهب جماعة من المحدثين وقد نقل ابو عوانة الاسفرايني
في صحيحه عن المزني صاحب الشافعي رحمه الله الجزم بانهما واحد وانه سمع ذلك
منه وعن الامام احمد الجزم بتغايرهما وقد بسطنا الكلام فيه في اوايل كتاب الايمان
وكلمة ما مصدرية تقديره مع بيان النبي عليه السلام لوفد عبد القيس قوله
وقوله ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه عطف على قوله وما بين
النبي عليه السلام والتقدير ومع قوله تعالى ومن يبتغ اي مع ما دلت عليه
الاية ان الاسلام هو الدين اي ومن يطلب غير الاسلام دينا والابتغاء الطلب
ص حدثنا مسدد حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا ابو حيان التيمي
عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
بارزا يوما للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال ان تومن بالله وملايكته وبلقائه قال
ورسله وتومن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك
به شيا وتودي الزكاة المفروضة وتصوم وتقيم الصلاة

رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد
الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول
عنها باعلم من السايل وساخبرك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربها واذا تطاول
رعاة الابل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلى النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله عنده علم الساعة الاية ثم ادبر الرجل فقال ردوه فلم يروا شيا فقال هذا
جبريل جا يعلم الناس دينهم من مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول مسدد بن مسرهد وقد مر ذكره في باب من الايمان ان يحب لاخيه
الثاني اسماعيل بن ابرهيم بن سهم بن مقسم ابو بشر مولى بني اسد بن خزيمة المشهور
بابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد اليا وكانت امراة عاقلة نبيلة وكان
صالح المري ووجوه اهل البصرة وفقهاوها يدخلون عليها فتبرز لهم وتحا
دثهم وتسايلهم وقد مر ذكره في باب حب الرسول من الايمان الثالث ابو
حيان بفتح الحا المهملة وتشديد اليا اخر الحروف اسمه يحيى بن سعيد بن حيان
الكوفي التيمي قال احمد بن عبد الله هو ثقة صالح مبرز صاحب سنة مات سنة
خمس واربعين ومائة روى له الجماعة ونسبته الى تيم الرباب وحيان اسما
مشتق من الحياة فلا ينصرف او من الحين
فينصرف الرابع ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي تقدم ذكره في باب الجهاد
من الايمان الخامس ابو هريرة **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان اسماعيل بن ابراهيم قد ذكره البخاري في باب حب
الرسول من الايمان بنسبته الى امه حيث قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا
ابن علية عن عبد العزيز وذكره ههنا باسم ابيه وهذا دليل على كمال ضبط البخاري
وامانته حيث نقل لفظ الشيوخ بعينه فاداه كما سمعه ومنها ان فيه ابا حيان
وهو غير تابعي وقد روى عنه تابعيان كبيران ايوب والاعمش **بيان تعدد**
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه ههنا عن مسدد عن اسماعيل وفي التفسير
عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير كلاهما عن ابي حيان به وفي الزكاة مختصرا
عن عبد الرحيم عن عقيل عن زهير عن ابي حيان واخرجه مسلم في الايمان عن
ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن اسماعيل بن علية وعن محمد بن
عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن ابي
حيان

حيان وعن زهير عن جرير عن عمارة
كلاهما عن ابي زرعة واخرجه ابن ماجة في السنة بتمامه وفي الفتن ببعضه عن
ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في السنة عن عثمان عن جرير عن ابي
فروة الهمداني عن ابي زرعة عن ابي ذر وابي هريرة واخرجه النسائي في الايمان
عن محمد بن قدامة عن جرير به وفي العلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير
مختصرا من غيره كرسوال السايل وقد اخرجه مسلم من حديث عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري لاختلاف فيه على بعض رواته
فمشهوره رواية كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر
بفتح اليا اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم عن عبد الله
بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنهما واخرجه مسلم في الايمان
واخرجه ابو داود ايضا في السنة عن عبيد الله بن معاذ به وعن
مسدد عن يحيى بن سعيد به وعن محمود بن خالد عن الفريابي عن سفيان
عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن يحيى بن يعمر بهذا الحديث
يزيد وينقص واخرجه الترمذي في الايمان
عن ابي عمار الحسين بن حريث الخزاعي عن وكيع به وعن محمد بن المثنى عن معاذ
بن معاذ به وعن محمد بن محمد بن المبارك عن كهمس به وقال حسن صحيح
واخرجه النسائي في الايمان عن اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن كهمس
به واخرجه ابن ماجة في السنة عن علي بن محمد عن وكيع به قلت رواه عن كهمس
جماعة من الحفاظ وتابعه مطر الوراق عن عبد الله بن بريدة اخرجهما ابو عوانة
في صحيحه وسليمان التيمي عن يحيى بن يعمر اخرجهما ابن خزيمة في صحيحه وكذا
رواه عثمان عن عبد الله بن بريدة لكنه قال يحيى بن يعمر وحميد ابن عبد
الرحمن معا عن عمر رضي الله عنه اخرجه احمد في مسنده وقد خالفهم سليمان
بن بريدة اخو عبد الله فرواه عن يحيى ابن يعمر عن عبد الله بن عمر قال بينما
نحن عند النبي عليه السلام فجعله مسند ابن عمر لا من روايته عن ابيه
واخرجه احمد ايضا وكذا رواه ابو نعيم في الحلية من طريق عطا الخراساني
عن يحيى بن يعمر وكذا رواه من طريق عطا بن ابي رباح عن عبد الله بن
عمر اخرجهما الطبراني وفي الباب عن انس رضي

الله عنه اخرجه البزار باسناد حسن
وعن جرير البجلي اخرجه ابو عوانة في صحيحه وعن ابن عباس وابي عامر الاشعري
اخرجهما احمد باسناد حسن بيان اختلاف الروايات فيه قوله كان النبي
صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس وفي رواية ابي داود عن ابي فروة
كان رسول الله عليه السلام يجلس بين اصحابه فيجيء الغريب فلا يدري ايهم
هو حتى يسأل فطلبنا الى رسول الله عليه السلام ان نجعل له مجلسا يعرفه الغريب
اذا اتاه قال فبنينا له دكانا من طين يجلس عليه وكنا نجلس بجنبتيه واستنبط
منه القرطبي استحباب جلوس العالم بمكان يختص به ويكون مرتفعا اذا احتاج
لذلك لضرورة تعليم ونحوه قوله فاتاه رجل وفي التفسير للبخاري
اذ اتاه رجل يمشي وفي رواية النسائي عن ابي فروة فانا لجلوس عنده
اذ اقبل رجل احسن الناس وجها واطيب الناس ريحا كان ثيابه لم يمسها
دنس وفي رواية مسلم من طريق كهمس من حديث عمر رضي الله عنه بينما
نحن ذات يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اطلع علينا رجل
شديد بياض الثياب شديد سواد
الشعر وفي رواية ابن حبان شديد سواد اللحية لا يرى عليه اثر السفر ولا
يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي عليه السلام واسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع
كفيه الى فخذيه ولسليمان التيمي عليه سحنا سفر وليس من البلد فتخطى حتى
نزل بين يدي النبي عليه السلام كما يجلس احدنا في الصلاة ثم وضع يده
على ركبتي النبي عليه السلام قلت السحنا بفتح السين والحا المهملتين
والمنون وهي الهيئة وكذلك السحنة بالتحريك قال ابو عبيد لم اسمع احدا
يقولها اعني السحنا بالتحريك غير الفرا قوله فقال ما الايمان وزاد البخاري
في التفسير فقال يا رسول الله ما الايمان قوله ان تؤمن بالله وملايكته وبلقائه
ورسله وفي رواية الاصيلي واتفقت الرواة على ذكرها في التفسير قوله
وبلقائه كذا وقعت هنا بين الكتب والرسل وكذا لمسلم من الطريقين ولم
يقع في بقية الروايات ووقع في حديثي انس وابن عباس وبالموت وبالبعث
بعد الموت قوله ورسله وفي رواية الاصيلي وبرسوله ووقع في حديث انس
وابن عباس رضي الله عنهم والملايكة

والكتاب

والكتاب والنبيين وكذا في رواية النسائي
عن ابي ذر وعن ابي هريرة قوله وتؤمن بالبعث زاد البخاري في التفسير
وبالبعث الاخر وفي رواية مسلم من حديث عمر رضي الله عنه واليوم الاخر واليوم
وزاد الاسماعيلي في مستخرجه هنا وتؤمن بالقدر وهي رواية ابي فروة
ايضا وفي رواية كهمس وسليمان التيمي وتؤمن بالقدر خيره وشره وكذا
في حديث ابن عباس وكذا لمسلم في رواية عمارة بن القعقاع واكده بقوله كله
في رواية عطا عن ابن عمر بزيادة حلوه ومره في الله قوله وتصوم رمضان
وفي حديث عمر رضي الله عنه وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا وكذا في حديث
انس وفي رواية عطا الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث ابي عامر ذكر الصلاة
والزكاة فحسب ولم يذكر في حديث ابن عباس غير الشهادتين وفي رواية سليمان
التيمي ذكر الجميع وزاد بعد قوله وتحج البيت وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم
الوضوء وفي رواية مطر الوراق وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وفي رواية
مسلم وتقيم الصلاة المكتوبة قوله ان تعبد الله كانك تراه وفي رواية عمارة
بن القعقاع ان تخشى الله كانك تراه و
في رواية ابي فروة فان لم تراه فانه يراك قوله ما المسئول عنها باعلم من السايل
وفي رواية ابي فروة فنكس فلم يجبه ثم اعاد فلم يجبه شيا ثم رفع راسه فقال
ما المسئول قوله سأخبرك وفي التفسير ساحدثك قوله عن اشراطها وفي
حديث عمر رضي الله عنه قال فاخبرني عن اماراتها وفي رواية ابي فروة
ولكن لها علامات تعرف بها وفي رواية سليمان التيمي ولكن ان شيت نبأتك عن
اشراطها قال اجل ونحوه في حديث ابن عباس وزاد فحدثني قوله اذا ولدت
الامة ربها وفي التفسير ربتها بتا التانيث وكذا في حديث عمر رضي الله عنه
وفي رواية اذا ولدت الامة بعلها يعني السراري وفي رواية عمارة اذا رايت
المراة تلد ربها ونحوه لابي فروة وفي رواية عثمان بن غياث اذا ولدت الاماء
اربابهن بلفظ الجمع قوله رعاة الابل البهم بضم البا الموحدة وفي رواية الا
صيلي بفتحها وفي رواية مسلم رعا البهم وفي رواية وان ترى الحفاة العراة
العالة رعا الشا يتطاولون في البنيان وزاد الاسماعيلي في رواية الصم
البكم قوله في الخمس وفي حديث ابن عباس

سبحان الله خمس وفى رواية عطا الخرا

ساني قال فمتي الساعة قال هى فى خمس من الغيب لا يعلمها الا الله قوله

الاية وفى رواية الاسماعيلى وتلى الاية الى اخر السورة وفى رواية مسلم الى

قوله خبير وكذا فى رواية ابي فروة ووقع للبخارى فى التفسير الارحام قوله

فقال ردوه وزاد فى التفسير فاخذ واليردوه فلم يروا شيا قوله جا ليعلم

وفى التفسير ليعلم وفى رواية الاسماعيلي اراد ان تعلموا اذ لم تسالوا ومثله

لعمارة وفى رواية ابي فروة والذى بعث محمدا بالحق ما كنت باعلم به من

رجل منكم وانه لجبريل وفى حديث ابي عامر ثم ولى فلما لم نر طريقه قال النبي

عليه السلام سبحان الله هذا جبريل جا ليعلم الناس دينهم والذي نفس

محمد بيده ماجانى قط الا وانا اعرفه الا ان تكون هذه المرة وفى رواية سليمان

التيمي ثم نهض فولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على بالرجل فطلبناه ردوا

كل مطلبة فلم نقدر عليه فقال هل تدرون من هذا هذا جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم

خذوا عنه فوالذى نفسى بيده ما شبه على منذ اتانى قبل مرتى هذه وما عرفته

حتى ولى وفي حديث عمر رضي الله عنه

قال ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله

اعلم قال فانه جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم هذا لفظ مسلم وفي رواية الترمذى

قال عمر رضي الله عنه فلقيني رسول الله عليه السلام بعد ثلاث فقال يا عمر

هل تدرى من السائل الحديث واخرجه ابو داود بنحوه وفيه فلبثت ثلاثا

وفى رواية ابي عوانة فلبثنا ليالي فلقيني رسول الله عليه السلام بعد ثلاث

وفى رواية ابي حيان بعد ثلاثة وفى رواية ابن منده بعد ثلاثة ايام بيان

اللغات قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس اي ظاهرا

لهم جالسا معهم غير محتجب والبروز الظهور وقال ابن سيدة برز يبرز بروز

اخرج الى البراز وهو الفضا وبرزه اليه وابرزه وكلما ظهر بعد خفا فقد

برز قال تعالى وترى الارض بارزة قال الهروى اى ظاهرة ليس فيها مستظل

ولا منقيا دفي الافعال لابن طريف برز الشي برزا ذكره عند صاحب الواعى

قوله فاتاه رجل اى ملك فى صورة رجل قوله وملايكته جمع ملك واصله

ملاك مفعل من الالوكة بمعنى الرسالة وز

بدت

وزبدت التافية لتاكيد معنى الجمع

وهم اجسام علوية نورانية مشكلة بما شات من الاشكال قوله وبلقايه

قال الخطابي اي برؤية ربه تعالى فى الاخرة قوله ورسله جمع رسول قال الكرماني

الرسول هو النبي الذى انزل عليه الكتاب والنبي اعم منه قلت هذا التعريف غير

صحيح لانه غير جامع لان كثيرا من الانبيا عليهم السلام لم ينزل عليهم كتب وهم

رسل مثل سليمان وايوب ولوط ويونس وزكريا ويحيي ونحوهم والتعريف

الصحيح ان يقال الرسول من انزل عليه كتاب او نزل عليه ملك والنبي بخلافه

فكل رسول نبي ولا عكس قوله بالبعث وهو بعث الموتى من القبور ويقال

المراد منه بعثة الانبيا عليهم السلام والاول اظهر قوله ان تعبد الله من

العبادة وهى الطاعة مع خضوع وتذلل قال الهروى يقال طريق معبد

اذا كان مذللا للسالكين كل من دان للملك فهو عابد له وفى المحكم عبد الله

يعبده عبادة ومعبدة ومعبدة تاله له وفى الصحاح التعبد التنسك

قوله فالاحسان مصدر احسن من حسن الحسن وهو ضد القبح وياتى

عن قريب معناه الشرعى قوله عن اشراطها

بفتح الهمزة جمع شرط بالتحريك يعني علاماتها وقيل مقدماتها وقيل صغار

امورها وفى المحكم والجامع اوايلها وفى الغريبين عن الاصمعى ومنه الاشتراط

الذى يشترط بعض الناس على بعض انما هى علامة يجعلونها بينهم والمراد ا

اشراطها السابقة لا اشراطها المقارنة لها كطلوع الشمس من مغربها وخروج

الدابة ونحوهما قوله ربها الرب المالك والسيد والمصلح وفى العباب رب كل

شي مالكه والرب اسم من اسما الله تعالى ولا يقال فى غيره الا بالاضافة وقد قا

لوه فى الجاهلية للمالك قال الحارث ابن حلزة اليشكرى فى المنذر ماء السما وهو

الرب والشهيد على يوم الحوارين والبلا بلا وقال ابن الانبارى ويقال الرب

مخففا وربيت القوم سستهم اي كنت فوقهم ورب الضيعة اصلحها واتمها

ورب فلان والده يربه ربا ورب بالمكان اقام به والربة المولاة ثم قال وفى

حديث النبي عليه السلام حين ساله جبريل عليه السلام عن امارات الساعة

فقال ان تلد الامة ربتها ويقال فلانة رب البيت وهن ربات الحجال قوله

واذا تطاول اى تفاخر بطول البنيان

وتكثير به والرُعاة بضم الراجمع راع

كالقضاة جمع قاض وكذلك الرعا بكسر الرا جمع راع كالجياع جمع جايع قوله والبهم بضم اليا الموحدة جمع الابهم وهو الذى لا شية له قاله الكرمانى وقال القاضى جمع بهيم وهو للاسود الذى لا يخالطه لون غيره وهو شر الابل قلت اذا كان البهم صفة للرعاة ينبغى ان يكون جمع بهيم وان كان صفة للابل ينبغى ان يكون جمع بهما وكلا الوجهين جايز كما تذكره فى الاعراب واما البهم بفتح البا كما هو فى رواية الاصيلى فلا وجه له ههنا قاله القاضى عياض واما قوله فى رواية مسلم رعا البهم فهو بفتح البا فهو جمع بهيمة وهى صغار الضان والمعز وقال النووى هذا قول الجمهور وقال بعضهم رواية مسلم اذا رايت رعا البهم بحذف لفظة ابل انسب من رواية البخارى وهى زيادة لفظة الابل لانهم اضعفها اهل البادية اما اهل الابل فهو اهل الفخر والخيلا والمعنى فى الكل اهل الفقر والحاجة تصير لهم الدنيا حتى يتبا هوا فى البنيان قلت ذكر ابن التيانى فى كتابه الموعب ان البهم صغار الضان الواحدة بهمة المذكور والانثى

والجمع بهم وجمع البهم بهام وبهامات

وفى العين البهمة اسم للذكر والانثى من اولاد بقر الوحش ومن كل شى من ضرب الغنم والماعز وفى المخصص يكون بعد العشرين يوما بهمة من الضان والمعز الى ان يعظم وفى المحكم وقيل هو بهمة اذا شبت والجمع وقال ثعلب البهم صغار المعز وفى الجامع للقزاز بهمة مفتوحة اليا ساكنة الها يقال لاولاد الوحش من الظبا وما جانس الضان والمعز بهم وفى الصحاح البهام جمع بهم والبهم جمع بهمة اسم للمذكر والمونث والسخال اولاد المعزى فاذا احضر البهام والسخال قلت لهما جميعا بهام وبهم ايضا وفى المغيث لابى موسى المدينى وقيل البهام السخلة انتهى والبهمة ذوات الاربع من دواب البر والبحر قوله ثم ادبر من الادبار وهو التولى بيان الاعراب قوله بارزا نصب بانه خبر كان قوله يوما نصب على الظرف قوله للناس يتعلق ببارزا قوله ما الايمان جملة اسمية وقعت مقول القول قوله ان تومن خبر المبتدا اعنى قوله الايمان وان مصدرية قوله وتومن بالنصب عطفا على قوله ان تومن قوله ان تعبد الله فى

محل الرفع هو انه خبر للمبتدا اعنى قوله

الاسلام وان مصدرية قوله ولا تشرك

بالنصب عطفا على ان تعبد قوله شيأ نصب على انه مفعول لتشرك قوله وتقيم الصلاة بالنصب عطفا على ان تعبد وكذلك تودى الزكاة وكذلك وتصوم رمضان وان مقدرة فى الجميع قوله ما الاحسان كلمة ما للاستفهام مبتدا والاحسان خبره والالف واللام فيه للعهد فى قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وهل جزا الاحسان الا الاحسان واحسنوا ان الله يحب المحسنين ولتكرره فى القران وترتب الثواب عليه سأله عنه جبريل عليه السلام قوله قال ان تعبد الله اى قال النبى صلى الله عليه وسلم فى جواب الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فقوله ان مصدرية فى محل الرفع على انها خبر مبتدا محذوف تقديره الاحسان عبادتك الله كانك تراه وقال الكرمانى فان قلت كانك ما محله من الاعراب قلت هو حال من الفاعل اى تعبد الله مشبها بمن يراه انتهى كلامه قلت تحقيق الكلام هنا ان كان للتشبيه قال الجوهرى فى فصل ان وقد تزاد على ان كاف التشبيه تقول كانه شمس وقال غيره انه حرف مركب عند الجمهور حتى ادعى ابن هشام وابن الخباز

الاجماع عليه وليس كذلك قالوا والاصل

فى كان زيدا اسد ان زيدا كاسد ثم قدم حرف التشبيه اهتماما به ففتحت همزة ان لدخول الجار وذكروا لها اربعة معان احدها وهو الغالب عليها والمتفق عليه التشبيه وهذا المعنى اطلقه الجمهور لكان وزعم جماعة منهم ابن السيد انه لا يكون الا اذا كان خبرها اسما جامدا نحو كان زيدا اسد بخلاف كان زيدا قايم او فى الدار او عندك او يقوم فانها فى ذلك كله للظن والثانى الشك والظن والثالث التحقيق والرابع التقريب قال الكوفيون وحملوا عليه قوله كانك بالدنيا لم تكن وبالاخرة لم تزل فاذا علم هذا فنقول قوله كانك تراه ينزل على اى معنى من المعانى المذكورة فالاقرب ان ينزل على معنى التشبيه فالتقدير الاحسان فى عبادتك الله تعالى حال كونك فى عبادتك مثل حال كونك رائيا له وهذا التقدير احسن واقرب للمعنى من تقدير الكرمانى لان المفهوم من تقديره ان يكون هو فى حال العبادة مشبها بالراى اياه وفرق بين عبادة الراى بنفسه وعبادة المشبه بالراى بنفسه واما على قول ابن السيد

فيحمل كان على معنى الظن لان خبرها غير

جامد فافهم قوله فان لم تكن تراه اى فان لم تكن تري الله
تعالى وكلمة ان للشرط وقوله لم تكن تراه جملة وقعت فعل الشرط فان قلت
اين جزا الشرط قلت محذوف تقديره فان تكن تراه فاحسن العبادة فانه
فانه يراك فان قلت لم لا يكون قوله فانه يراك جزا الشرط قلت لا يصح لانه
ليس مسببا عنه وينبغي ان يكون فعل الشرط سببا لوقوع الجزا كما تقول في ان
جيتني اكرمتك فان المجي هو السبب للاكرام وعدمه سبب لعدمه وههنا عدم
روية العبد ليست بسبب لروية الله تعالى فان الله تعالى يراه سوا وجدت
من العبد روية اولم توجد فان قلت ما الفا في قوله فانه قلت للتعليل على
ما لا يخفى قوله متي الساعة جملة اسمية وقعت مقول القول فالفا فيها زايدة
قوله ما المسئول كلمة ما بمعنى ليس وقوله باعلم خبرها وزيدت فيها البا
لتاكيد معني النفي قوله وساخبرك السين هنا لتاكيد الوعد بالاخبار كما في
قوله تعالى فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم ومعنى السين ان ذلك كاين
لا محالة وان تاخر الى حين قوله اذا ولدت الامة انما قال اذا ولم يقل ان
لان الشرط محقق الوقوع فجا بلفظ اذا التي
للجزم بوقوع مدخولها فلهذا يصح ان يقال اذا قامت القيامة كان كذا ولا
يصح ان يقال ان قامت القيامة كان كذا فافهم فان قلت اين الجزا قلت
هو محذوف تقديره اذا ولدت الامة فهي اى الولادة من اشراطها وقال
الكرماني الاظهر ان تكون اذا متمحضة لمجرد الوقت اى وقت الولادة ووقت
التطاول قلت هذا تقديرنا قص والمعنى الصحيح عند كون اذا لمجرد الوقت
ان يقدر مبتدا محذوف والتقدير وساخبرك عن اشراطها هي وقت و
ولادة الامة ربها ووقت تطاول في البنيان قوله رعاة الابل كلام اضافي
مرفوع لانه فاعل تطاول وقوله البهم روي بالرفع على انه صفة للرعاة اي
الرعاة السود وقال الخطابي معناه الرعاء المجهولون الذين لا يعرفون جميع
البهيم ومنه ابهم الامر فهو مبهم اذا لم تعرف حقيقته وروي بالجر على انه صفة
للابل اى رعاة الابل السود قالوا وهي شرها كما ذكرنا عن قريب قوله في
البنيان يتعلق بقوله تطاول قوله في خمس في محل الرفع على انه خبر مبتدا
محذوف تقديره علم وقت الساعة في جملة

خمس

خمس وقوله لا يعلمهن الا الله صفة لخمس
ومحلها الرفع والتقدير هي في خمس من الغيب كما جا في رواية عطا الخراساني
هي في خمس من الغيب لا يعلمها الا الله قوله الاية يجوز فيه الرفع على تقدير
ان يكون مبتدا محذوف الخبر اى الاية مقروة الي اخرها والنصب على تقدير
ان يكون ~~مبتدا محذوف الخبر اى الاية مقروة~~ مفعولا بفعل مقدر اي اقرا
الاية والجر على تقدير الى الاية اى الى مقطعها وتمامها وفيه ضعف لا يخفي
قوله هذا جبريل جا مثل قولك هذا زيد قام قوله يعلم الناس جملة
وقعت حالا فان قلت لم يكن معلما وقت المجي فكيف يكون حالا قلت هذه حال
مقدرة كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شا الله امنين
بيان المعاني قوله فاتاه رجل قد ذكرنا في حديث
عمر في رواية مسلم بينما نحن جلوس عند رسول الله عليه السلام ذات
يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى
عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي عليه السلام فاسند
ركبتيه الي ركبتيه ووضع كفيه
على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام الحديث والضمير في فخذيه يعود
الي النبي عليه السلام وقال النووي على فخذي نفسه يعني نفس جبريل عليه
السلام واعاد الضمير اليه وتبعه علي ذلك التوربشتي شارح المصابيح وليس
كذلك بل الضمير يعود الي النبي النبي عليه السلام كما ذكرنا والدليل على ذلك ما جا
في رواية سليمان التيمي ثم وضع يده على ركبتي النبي عليه السلام وبه جزم
البغوي واسماعيل التيمي ورجحه الطيبي من جهة البحث والظاهر انه لم يقف
على رواية سليمان فلذلك رجحه من جهة البحث ونظر النووي فيما قاله التنبيه
علي انه جلس كهيئة المتعلم بين يدي من يتعلم منه لا تقتضا باب الادب ذلك كذلك
ولكن على رواية سليمان انما فعل جبريل ذلك لزيادة المبالغة في تعمية امره
ليقوى ظن الحاضرين انه من حفاة الاعراب ولهذا تخطي الناس حتى انتهي الي
النبي عليه السلام كما ذكرنا في رواية سليمان التيمي ولهذا استغرب الصحابة
رضي الله عنهم صنيعه لانه ليس من اهل البلد وجا ماشيا ليس له اثر سفر فان
قيل كيف عرف عمر رضي الله عنه انه لم يعرفه

احد قيل له من قول الحاضرين كما في رواية
عثمان بن عفان فنظر القوم بعضهم الى بعض فقالوا ما نعرف هذا **قوله** ان تؤمن
بالله الايمان بالله هو التصديق بوجوده تعالى وانه لا يجوز عليه العدم وانه
تعالى موصوف بصفات الجلال والكمال من العلم والقدرة والارادة والكلام
وبالسمع والبصر والحياة وانه تعالى منزه عن صفات النقص التي هي اضداد
تلك الصفات وعن صفات الاجسام والمتحيزات وانه واحد حق صمد فرد
خالق جميع المخلوقات متصرف فيها بما شاء من التصرفات يفعل في ملكه ما يريد
ويحكم في خلقه ما يشاء **قوله** وملائكته اي الايمان بجميع ملائكته فمن ثبت
تعيينه كجبريل ومكايل واسرافيل عليهم السلام وجب الايمان به ومن لم نعرف
اسمه امنا به اجمالا وكذلك الانبياء والمرسلون من علمنا اسمه امنا به ومن لم نعلم
امنا به اجمالا وما كان من ذلك ثابتا بالنص والتواتر كفر من يكفر به والايمان
برسل الله عليهم السلام هو بانهم صادقون فيما اخبروا به عن الله تعالى وان
الله تعالى ايدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم وانهم بلغوا عن الله رسالته وبينوا
للمكلفين ما امرهم ببيانه وانه يجب
احترامهم وان لا يفرق بين احد منهم **قوله** وبلقائه الايمان بلقائه هو التصديق
برؤية الله تعالى في الاخرة قاله الخطابي واعترض عليه النووي بان احدا لا يقطع
لنفسه برؤية الله تعالى فانها مختصة بمن مات مؤمنا والمرء لا يدري بم يختم
له فكيف يكون من شروط الايمان ورد عليه بان المراد الايمان بان ذلك حق
في نفس الامر وقد قيل انها مكررة لانها داخلة في الايمان بالبعث وهو القيام
من القبور وقلنا لا نسلم التكرار لان المراد باللقاء ما بعد ذلك وقال النووي
اختلفوا في المراد بالجمع بين الايمان بلقاء الله والبعث فقيل اللقاء يحصل بالانتقال
الى دار الجزاء والبعث عند قيام الساعة وقيل اللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب
قوله وتقيم الصلاة المراد بها المكتوبة كما صرح بها في رواية مسلم وهو احتراز عن
النافلة فانها وان كانت من وظائف الاسلام لكنها ليست من اركانه فتحمل
المطلقة هنا على المقيدة في الرواية الاخرى جمعا بينهما **قوله** الزكاة
المفروضة فقيل احترز بالمفروضة عن الزكاة المعجلة قبل الحول فانها ليست
مفروضة حال الاداء وقيل احترز عن صدقة التطوع
فانها

فانها زكاة لغوية **قوله** ما الاحسان وهو يستعمل لمعنيين احدهما
متعد بنفسه كقولك احسنت كذا اذا احسنته وكملته منقول بالهمزة من حسن
الشيء والاخر بحرف الجر كقولك احسنت اليه اذا وصلت اليه النفع والاحسان
في الحديث بالمعنى الاول فانه يرجع الى اتقان العبادات ومراعات حق الله
تعالى ومراقبته ويقال الاحسان على مقامين الاول كما قال صلى الله عليه
وسلم تعبد الله كانك تراه فهذا مقام الثاني قوله فان لم تكن تراه فانه يراك
قال عبد الجليل الاول على ثلاثة اقسام الاول في مقام الاسلام وذلك ان
المامور في عالم الحس ثلاثة معاصي وطاعات ومباحات المعايش فاما
قسم المعاصي على اختلاف انواعها فان العبد مامور بان يعلم ان الله يراه فاذا
هم بمعصية وعلم ان الله يراه ويبصره على اي حالة كان وانه يعلم خائنة
الاعين وما تخفي الصدور كف عن المعصية ورجع عنها واما الانسان يذهل
عن نظر الله اليه فينسى حين المعصية انه يراه او يكون جاهلا يظن ان الله
تعالى بعيد منه ولا يتذكر ويعلم انه يحرك جوارحه حين العمل المعمول
فينسى ذلك او يجهل فيقع في المعصية ولو
علم وتحقق ان والده او رجلا كبيرا لو يراه حين المعصية كف عنها وهرب منها
فاذا علم العبد ان الله يراه في حين المعصية كف عنها بحصول البرهان الاحساني
عنده وهو البرهان الذي اوتيه وراه يوسف عليه السلام وهو قيام الدليل
الواضح العلمي بان الله تعالى موجود حق وانه ناظر الى كل شيء ومصرف لكل
شيء ومحركه ومسكنه فمن اراه الله تعالى هذا البرهان عند جميع المهمات
صرف عنه السوء والفحشاء من جميع المنكرات الثاني قسم الطاعات فهي
ان تعلم ان الله تعالى موجود حق وتبرهن عنده انه يراه لا محالة الا ان
يكون زنديقا جاحدا لا يقر برب فان كان مقرا بوجوده فترك العبادة
فانها تركها تهاونا ونقصان البرهان الاحساني عنده وهذه حالة المضيعين
للفرايض فجهلهم بقدر الامر وقدامره الثالث من المباحات وهو محل
الغفلة والسهو عن هذا المقام الاحساني فاذا تذكر العبد ان الله يراه في
تصرفه وانه امره بالاقبال عليه وقلة الاعراض عنه استحيى ان يراه مكبا على
الخسيس الفاني مستغرقا في الاشتغال به عن

ذكره وعن الاقبال على ما يقطع عند المقام
الثاني في عالم الغيب فان العبد اذا نكر في مواطن الاخرة من موت وقبر وحشر
وعرض وحساب وغير ذلك وعلم انه معروض على الله تعالى في ذلك العالم ومواطنه
تهيأ لذلك العرض فيتزين للاخرة بزينة اهل الاخرة ما استطاع واما المقام
الثالث في الاحسان فان العبد اذا علم ان سره موضع نظر الله تعالى لوجب
عليه تصفية سره لمولاه واصلاح ذلك وتنقيته مما يكره الله تعالى ان يراه وينظر
اليه في قلوب اوليايه فيزيل الصفات المهلكات ويطهره منها ويتصف بالمحمودات
حتى يجعل سره كالمرآة المجلوة **قوله** كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال النووي
هذا اصل عظيم من اصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين
وبغية السالكين وكنز العارفين ودأب الصالحين وتلخيص معناه ان تعبد الله
تعالى عبادة من يرى الله تعالى ويراه الله تعالى فانه لا يستبقي شيا من الخضوع
والاخلاص وحفظ القلب والجوارح ومراعاة الاداب ما دام في عبادته وان لم
تكن تراه فانه يراك يعني انك انما تراعي الادب اذا رايته وراك لكونه يراك
لا لكونك تراه وهذا المعنى موجود وان لم تراه
لانه يراك وحاصله الحث على كمال الاخلاص في العبادة ونهاية المراقبة فيها وقال
هذا من جوامع الكلم التي اوتيها رسول الله عليه السلام وقد ندب اهل الحقايق الى
مجالسة الصالحين ليكون ذلك مانعا من تلبسه بشيء من النقايص احتراما لهم و
استحيا منهم فكيف بمن لا يزاله الله تعالى مطلعا عليه في سره وعلانيته وقال
القاضي عياض قد اشتمل على شرح جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة
من عقود الايمان واعمال الجوارح واخلاص السراير والحفظ من افات الاعمال
حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه **قوله** متى الساعة الساعة
مقدار من الزمان غير معين لقوله تعالى ما لبثوا غير ساعة وفي عرف اهل الشرع
عبارة عن يوم القيامة وفي عرف المعدلين جزء من اربعة وعشرين جزا من
اوقات الليل والنهار **قوله** اذا ولدت الامة ربها اي مالكها وسيدها وذكروا
في معنى هذا وجها الاول قال الخطابي معناه اتساع الاسلام واستيلا اهله على
بلاد الشرك وسبي ذراريهم فاذا ملك الرجل الجارية واستولدها كان الولد فيها
بمنزلة ربها لانه ولد سيدها وقال النووي وغيره
هذا

هذا قول الاكثرين وقال بعضهم لكن في كونه
المراد نظر لان استيلاد الاما كان موجودا حين المقالة والاستيلا على بلاد الشرك
وسبي ذراريهم واتخاذهم سراري وقع اكثره في صدر الاسلام وسياق الكلام
يقتضي وقوع ما لم يقع مما سيقع في قيام الساعة قلت في نظره نظر لان قوله
اذا ولدت الامة ربها كناية عن كثرة التسري من كثرة فتوح المسلمين واستيلائهم
على بلاد الشرك وهذا بلا شك واقعا وقت المقالة والتسري وان كان موجودا
حين المقالة ولكنه لم يكن من استيلا المسلمين على بلاد الشرك والمراد ان يكون
من هذه الجهة فافهم والثاني معناه ان الاما يلدن الملوك فتكون ام الملك من
جملة الرعية وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته وهذا قول ابراهيم الحربي
والثالث معناه ان يفسد احوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد في اخر الزمان
فيكثر ترددها في ايدي المشترين حتى يشتريها ابنها وهو لا يدري وعلى هذا
القول لا يختص بامهات الاولاد بل يتصور في غيرهن فان الامة قد تلد حرا بوطي
غير سيدها بشبهة او ولدا رقيقا بنكاح او زنا ثم تباع الامة في الصورتين
بيعا صحيحا وتدور في الايدي حتى يشتريها
ابنها او بنتها وعلى هذا يكون من الاشتراط غلبة الجهل بتحريم بيع امهات الاولاد
والرابع ان ام الولد لما اعتقت بولدها فكانه سيدها وهذا بطريق المجاز لانه لما
كان سببا في عتقها بموت ابيه اطلق عليه ذلك والخامس ان يكثر العقوق في
الاولاد فيعامل الولد امه معاملة السيد امته من الاهانة وغير ذلك واطلق
عليه ربها مجازا لذلك وقال بعضهم يجوز ان يكون المراد بالرب المربي فيكون
حقيقة وهذا الوجه الاوجه عندي لعمومه قلت هذا ليس باوجه الاوجه
بل اضعفها لان النبي صلى الله عليه وسلم انما عد هذا من اشراط الساعة
لكونه على نمط خارج على وجه الاستغراب او على وجه دال على فساد احوال
الناس والذي ذكره هذا القايل ليس من هذا القبيل فافهم واما رواية
بعلها فالصحيح في معناها ان البعل هو السيد او المالك فيكون بمعنى ربها
على ما سلف قال اهل اللغة بعل الشيء ربه ومالكه قال تعالى اتدعون بعلا اي
ربا قاله ابن عباس والمفسرون وقيل المراد هنا الزوج وعلى هذا معناه نحو
ما سبق انه يكثر السراري حتى يتزوج الانسان

امه ولا يدري وهذا ايضا معنى صحيح الا ان

الاول اظهر لانه اذا امكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد
كان اولى **قوله** واذا تطاول رعاة الابل البهم في البنيان المعنى ان اهل البادية
اهل الفاقة تنبسط لهم الدنيا حتى يتباهوا في اطالة البنيان يعني العرب
تستولي على الناس وبلادهم ويزيدون في بنيانهم وهو اشارة الى اتساع دين
الاسلام كما ان العلامة الاولى تسلط المسلمين على البلاد والعباد وقال
ابن بطال معناه ان ارتفاع الاسافل من العبيد والسفلة الجمالين وغيرهم
من علامات القيمة وروى الطبراني من حديث بن ابي جمرة عن ابن عباس
رضي الله عنهما مرفوعا من انقلاب تفصح النبط واتخاذهم القصور في الا
مصار وقال القرطبي المقصود الاخبار عن تبدل الحال بان يستولي اهل
البادية على الامر ويتملكوا البلاد بالقهر فتكثر اموالهم وتنصرف هممهم الى تشييد
البنيان والتفاخر به وقد شاهدنا ذلك في هذا الزمان وقال الطيبي
المقصود ان علاماتها انقلاب الاحوال والقرينة الثانية ظاهرة في
صيرورة الاعزة اذلة الا ترى الى الملكة بنت النعمان
حيث سبيت واحضرت بين يدي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كيف انشدت
بينا نسوس الناس والامر امرنا ○ اذ نحن فيهم سوقة نتنصف ○ فاف
الدنيا لا يدوم نعيمها ○ تقلب تارات بنا وتصرف **قوله** في خمس الى اخره
قال القرطبي لا مطمع لاحد في علم شيء من هذه الامور الخمس لهذا الحديث
وقد فسر النبي عليه السلام قول الله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها
الا هو بهذه الخمس وهو في الصحيح قال فمن ادعى علم شيء منها غير مسند الى
رسول الله عليه السلام كان كاذبا في دعواه قال واما ظن الغيب فقد يجوز
من المنجم وغيره اذا كان عن امر عادي وليس ذلك بعلم وقد نقل ابن عبد
البر الاجماع على تحريم اخذ الاجرة والجعل واعطائها في ذلك **بيان
استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه ان الايمان هو ان يؤمن
العبد بالله وملائكته وبلقائه ورسله ويؤمن بالبعث والنشور الثاني
ان الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم
رمضان الثالث ان الاحسان ان تعبد الله

كانك

العيب

٢٧٤

كانك تراه الرابع احتج به من يدعي تغاير
الايمان والاسلام ومع هذا تقدم غير مرة ان الاسلام والايمان والدين عند البخاري
عبارات عن معبر واحد وقال محيي السنة جعل النبي عليه السلام الاسلام اسما لما
ظهر من الاعمال والايمان اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال
ليست من الايمان والتصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي
كلها شيء واحد وجماعها الدين ولهذا قال عليه السلام اتاكم جبريل يعلمكم دينكم
والتصديق والعمل يتناولهما اسم الايمان والاسلام جميعا وقال ابن الصلاح ما
في الحديث بيان لاصل الايمان وهو التصديق الباطن يتناول الطاعات فان
ذلك كله استسلام فتحقق ما ذكرنا انهما يجتمعان فيه ويفترقان وقال من قال
انهما حقيقتان متباينتان ان حديث جبريل عليه السلام جاء على الوضع الاصلي
بالتفرقة بين الايمان والاسلام فالايمان في اللغة التصديق مطلقا وفي الشرع
التصديق بقواعد الشرع والاسلام في اللغة الاستسلام والانقياد ومنه قوله
تعالى قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا وفي الشرع الانقياد في الافعال الظاهرة
الشرعية لكن الشرع توسع فاطلق الايمان
على الاسلام في حديث وفد عبد القيس وقوله الايمان بضع وسبعون بابا ادناها
اماطة الاذى عن الطريق والاسلام يريد به الامرين قال الله تعالى ان الدين عند
الله الاسلام وقال بعض العلماء تنافس العلماء في هذه الاسماء تنافسا لا
طائل تحته فانهم متفقون على انه يستفاد منها بالشرع زيادة على اصل الوضع
فهل ذلك المعنى يصير تلك الاسماء موضوعة كالوضع الابتدائي كما في لفظ الدابة
او هي مبقاة على الوضع اللغوي والشرع انما تصرف في شروطها واحكامها قلت
وهذا الثاني هو قول القاضي ابي بكر الباقلاني قالوا القول بالاول يحصل غرض الشيعة
على الصحابة فانهم قالوا ان الله تعالى وعد المؤمنين بالجنة وهم قد امنوا يقولون
الايمان هو التصديق في قلوبهم لكن الشرع نقل هذه الالفاظ الى الطاعات
وقد ضيعوا وما اطاعوا في امر الخلافة فاذا قلنا لم تنقل انسد الباب المردي
وقد قال الشيخ ابو اسحاق الشيرازي يمكننا ان نقول بان الاسماء الشرعية
منقولة الا هذه المسئلة الخامس فيه وجوب الايمان بهذه المذكورات
في الحديث السادس فيه عظيم مرتبة هذه

نكتة

الاركان التي فسر الامر بها السابع فيه جواز
قول رمضان بلا شهر الثامن فيه عظم محل الاخلاص والمراقبة التاسع فيه ان لا
ادري من العلم والاعتراف بعدم العلم وان ذلك لا ينقصه ولا يزيل ما
عرف من جلالته بل ذلك دليل على ورعه وتقواه ووفور علمه وعدم تبجحه
بما ليس عنده العاشر فيه دليل على تمثل الملايكة باي صورة شاوا من
صور بني ادم كقوله تعالى فتمثل لها بشرا سويا وقد كان جبريل عليه
السلام يتمثل بصورة دحية ولم يره النبي عليه السلام في صورته التي
خلق عليها الا مرتين فان قلت لو كان جبريل عليه السلام متمثل في ذلك الوقت
بصورة دحية لكان النبي عليه السلام عرفه من اول الامر وما عرف انه
جبريل الا في اخر الحال قلت من ادعى ان جبريل ما كان يتمثل الا بصورة دحية
فقط فعليه البيان على ان الذي ذكرنا من الروايات ان جبريل اتاه
في صورة رجل حسن الهيئة لكنه غير معروف لديهم يرد عليه فان قلت
وقع في رواية النسائي من طريق ابي فروة في اخر الحديث وانه جبريل
نزل في صورة دحية الكلبي قلت قوله
نزل في صورة دحية الكلبي وهم لان دحية معروف عندهم وقد قال عمر رضي
الله عنه في حديثه ما يعرفه منا احد وقد اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب
الايمان من الوجه الذي اخرجه منه النسائي فقال في اخره فانه جبريل جا ليعلمكم
دينكم حسب وهذه الرواية المحفوظة لموافقتها باقي الروايات الحادي عشر
قال القرطبي هذا الحديث يصلح ان يقال له ام السنة وقال الطيبي لهذه النكتة
استفتح به البغوي كتابه المصابيح وشرح السنة اقتدا بالقران في افتتاحه
بالفاتحة لانها تتضمن علوم القران اجمالا وقال القاضي عياض اشتمل هذا
الحديث على جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان
ابتدا وحالا ومالا ومن اعمال الجوارح ومن اخلاص السرائر والتحفظ من
افات الاعمال حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة عنه
الثاني عشر فيه دليل على ان روية الله تعالى في الدنيا بالابصار غير
واقعة فانه قلت فالنبي صلى الله عليه وسلم قد راه قلت قال بعضهم
واما النبي عليه السلام فذاك دليل اخر
قلت

٢٧٥ اخر قلت روية النبي عليه السلام ربه عز
وجل لم تكن في دار الدنيا بل كانت في الملكوت العليا والدنيا لا تطلق
عليها والدليل الصريح على عدم وقوع روية الله تعالى بالابصار في الدنيا
ما رواه مسلم من حديث ابي امامة قال عليه السلام واعلموا انكم لن تروا ربكم
حتى تموتوا واما الروية في الاخرة فمذهب اهل الحق انها واقعة بالابصار
فان قلت الروية يشترط فيها خروج شعاع وانطباع صورة المرئي في
الحدقة والمواجهة والمقابلة ورفع الحجب فكيف يجوز ذلك على الله تعالى
قلت هذه الشروط للروية عادة في الدنيا واما في الاخرة فيجوز ان
يكون الله مرئيا لنا اذ هي حالة يخلقها الله تعالى في الحاسة فيحصل بدون
هذه الشروط ولهذا اجوز الاشاعرة ان يرى اعمى العين بقعة الاندلس وقد
ادعى بعض غلاة الصوفية جواز روية الله تعالى بالابصار في دار الدنيا
وقال في قوله فان لم تكن تراه اشارة الى مقام المحو والفنا وتقديره فان
لم تصر شيا وفنيت عن نفسك حتى كانك ليس بموجود فانك حينيذ
تراه قلت هذا تاويل فاسد بدليل رواية
كهمس فان لفظها فانك ان لا تراه فانه يراك ورد عليهم بعضهم بقوله
لو كان المراد ما زعموا لكان قوله تراه محذوف الالف لانه يصير مجزوما
لكونه على تاويلهم جواب الشرط ولم يجي حذف الالف في شي من طرق هذا
الحديث وهذا الجواب لا يقطع به شغبهم لان لهم ان يقولوا الجزا جملة حذف صدرها
تقديره فانت تراه والجزم في الجملة لا يظهر والمقدر كالملفوظ قوله متى الساعة
قال القرطبي المقصود من هذا السوال كف السامعين عن السوال عن وقت الساعة
لانهم كانوا قد اكثروا السوال عنها كما ورد في كثير من الايات والحديث فلما حصل
الجواب بما ذكر حصل الياس من معرفتها بخلاف الاسيلة الماضية فان المراد بها
استخراج الاجوبة لتعلمها السامعون ويعملوا بها وهذا السوال والجواب
وقع بين عيسى ابن مريم وجبريل عليه السلام ايضا لكن كان عيسى
سايلا وجبريل مسيولا قال الحميدي حدثنا سفيان حدثنا مالك
ابن مغول عن اسماعيل بن رجا عن الشعبي قال سال عيسى ابن مريم
جبريل عن الساعة قال فانتفض باجنحته

وقال ما المسئول عنه باعلم من السايل قوله

جا يعلم الناس دينهم اى قواعد دينهم وكلياتها وقال ابن المنير فيه دلالة على ان السؤال الحسن يسمى علما وتعليما لان جبريل عليه السلام لم يصدر منه سوى السؤال ومع ذلك فقد سماه معلما وقد اشتهر قولهم السؤال نصف العلم الاسيلة والاجوبة منها ما قيل ما سبب وجود هذا الحديث واجيب بان سببه ما رواه مسلم من رواية عمارة بن القعقاع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سلوني فهابوه ان يسالوه فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال يا رسول الله ما الاسلام الحديث فتعتها فان قيل ما وجه تفسير الايمان بان تؤمن وفيه تعريف الشيء بنفسه واجيب بانه ليس تعريفا بنفسه اذ المراد من المحدود الايمان الشرعي و في الحد الايمان اللغوي والمتضمن للاعتراف ولهذا عدى بالبا اى ان تصدق معترفا بكذا ومنها ما قيل كيف بدا جبرائيل عليه السلام بالسؤال قبل السلام واجيب بانه يحتمل ان يكون ذلك مبالغة في التعمية لامره وليبين ان ذلك غير واجب وسلم فلم ينقله الراوي قلت الاول ان ضعيفان والاعتماد على الثالث لانه ثبت في رواية ابي فروة بعد قوله كان ثيابه لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط فقال السلام عليك يا محمد فرد عليه السلام قال ادنوا يا محمد قال ادن فما زال يقول ادنوا مرارا وهو يقول ادن ونحوه في رواية عطا عن ابن عمر رضي الله عنهما لكن قال السلام عليك يا رسول الله وفي رواية يا رسول الله ادنوا فقال ادن ولم يذكر السلام فاختلف الرواية هل قال يا محمد او قال يا رسول الله وهل سلم اولا وطريق التوفيق ان رواية من قال سلم مقدمة على رواية من سكت عنه وانه قال اولا يا محمد كما كان الاعراب تقوله قصدا للتعمية ثم خاطبه بعد ذلك بقوله يا رسول الله ووقع عند القرطبي انه قال السلام عليكم يا محمد واستنبط منه انه يستحب للداخل ان يعم بالسلام ثم يخصص من يريد تخصيصه ومنها ما قيل لم قدم السؤال على الايمان واجيب بانه الاصل وثنى بالاسلام فانه يظهر به تصديق الدعوى وثلث بالاحسان بانه متعلق بهما وقد وقع في رواية عمارة بن القعقاع بدا بالاسلام وثني بالايمان وقالوا انما بدا بالاسلام لانه بالامر الظاهر ثم بالايمان لانه بالامر الباطن ورجح الطيبي هذا وقال لما فيه من الترقي ووقع في رواية مطر الوراق بدا بالاسلام وثنى بالاحسان وثلث بالايمان ويمكن ان يقال هنا ان الاحسان هو الاخلاص كما ذكرنا

فكما

فكما ان محله القلب فكذلك ذكر في القلب

والحق ان ههنا التقديم والتاخير من الرواة والله اعلم ومنها ما قيل ان السؤال عن ماهية الايمان لانه سأله بكلمة ما ولا يسأل بها الا عن الماهية وماهية الايمان التصديق والجواب غير مطابق واجيب بانه عليه السلام علم منه انه انما سأله عن متعلقات الايمان اذ لو كان سؤاله عن حقيقته لكان جوابه التصديق وقال الطيبي قوله ان تؤمن بالله يوهم التكرار وليس كذلك فانه يتضمن معنى ان تعرف ولهذا عداه بالبا وقال بعضهم والتصديق ايضا يعدى بالبا فلا يحتاج الي دعوى التضمين قلت الطيبي ادعى تضمين الايمان معنى الاعتراف وكون التصديق معدى بالبا لا يمنع دعوى تضمين الايمان معنى الاعتراف حتى يقال لا يحتاج الى دعوى التضمين ومنها ما قيل الايمان بالكتب ايضا واجب ولم تركه واجيب بان الايمان بالرسل مستلزم للايمان بما انزل عليهم على انه مذكور في رواية الاصيلي ههنا كما ذكرناه ومنها ما قيل لم كرر لفظ تؤمن في قوله وتؤمن بالبعث واجيب لانه نوع اخر من المؤمن به لان البعث سيوجد فيما بعد واخواته موجودة الان ومنها ما قيل ظاهر الحديث يدل ان الايمان لا يتم الا لمن صدق بجميع ما ذكر فيا بال الفقهاء يكتفون باطلاق الايمان على من امن بالله ورسله واجيب بان الايمان برسله هو الايمان به وبما جاء به من ربه فيدخل جميع ذلك تحته ذلك ومنها ما قيل ان المراد من قوله ان تعبد الله ولا تشرك به شيا ان كان معرفة الله تعالى وتوحيده فلا يحتاج الى قوله ولا تشرك به شيا وان كان المراد الطاعة مطلقا فيدخل فيها جميع الوظايف وما الفايدة بعد ذلك في ذكر الصلاة والزكاة والصوم واجيب بان المراد النطق بالشهادتين صرح بذلك في حديث عمر رضي الله عنه قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولما عبر الراوي ذلك بالعبادة احتيج ان يوضح ذلك بقوله ولا تشرك به شيا ولم يحتج اليه في رواية عمر رضي الله عنه لاستلزامها ذلك ولئن سلمنا ان المراد منها مطلق الطاعة فذكر الصلاة واخواتها يكون من باب عطف الخاص على العام ومنها ما قيل ان السؤال عن الاسلام عام والجواب خاص لقوله ان تعبد الله وكذا قوله في الايمان ان تؤمن وفي الاحسان ان تعبد اجيب بانه ليس المراد بمخاطبة الافراد واختصاصه

بذلك بل المراد تعميم السامعين الحكم في حقهم
وحق من يتخلف عنهم وقد بين ذلك بقوله في اخر الحديث يُعَلِّمُ الناس دينهم ومنها
ما قيل لم لم يذكر الحج واجيب بانه لم يكن فرض حينئذ وَيَرِدُ هذا ما رواه ابن مندة
في كتاب الايمان باسناده الذي على شرط مسلم من طريق سليمان التيمي من حديث عمر
رضي الله عنه اوله ان رجلا في اخر عمر النبي عليه السلام جاء الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث بطوله فهذا يدل على انه انما جاء بعد انزال جميع الاحكام لتقرير امور الدين
والصواب ان تركه من الرواة اما ذهولا واما نسيانا والدليل على ذلك اختلافهم في
ذكر بعض الاعمال دون بعض ففي رواية كهمس وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
وكذا في حديث انس وفي رواية عطاء الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث ابي عامر ذكر
الصلاة والزكاة حسب كما ذكرناه عن قريب ومنها ما قيل لفظة اَعْلَمَ في قوله ما
المسئول عنها باعلم من السائل مشعرة بوقوع الاشتراك في العلم والنفي توجه الى
الزيادة فيلزم ان يكون معناه انهما متساويان في العلم به لكن الامر بخلافه
لانهما متساويان في نفي العلم به واجيب بان اللازم مُلتزِم لانهما متساويان في
القدر الذي يعلمان منه وهو نفس وجودها وانه صلي
الله عليه وسلم نفي ان يكون صالحا لان يُسأل منه ذلك لما عرف ان المسئول في الجملة
ينبغي ان يكون اعلم من السائل ومنها ما قيل لم قال ما المسئول عنها باعلم من السائل والمقام
يقتضي ان يقال لست باعلم بها منك واجيب بانه انما قال كذلك اشعارا بالتعميم
تعريضا للسامعين ان كل سائل ومسئول فهو كذلك ومنها ما قيل ان الاشراط جمع
شَرَطٍ واقله ثلاثة على الاصح ولم يذكر هنا الا اثنان واجيب بانه اما انه ورد على
مذهب ان اقله اثنان او حذف الثالث لحصول المقصود بما ذكر وقال بعضهم
في هذه الاجوبة نظر ولو اجيب بان هذا دليل القول الصائر الي ان اقل الجمع
اثنان لما بعد عن الصواب قلت هذا الذي قاله بعيد عن الصواب لانه كيف
يكون هذا دليلا لمن يقول ان اقل الجمع اثنان لانه لا يخلو اما ان يستدل على ذلك
بلفظ الاشراط او بلفظ اِذا وَلَدَتْ وَاِذا تَطاوَلَ وكل منهما لا يصح ان يكون
دليلا اما الاول فلانه ليس بصورة التثنية حتى يقال ذكرها واراد بها الجمع
فافهم وقوله او حذف الثالث لحصول المقصود هو الجواب المرضي لان المذكور
من الاشراط ثلاثة وانما بعض الرواة اقتصر علي اثنين
منها

منها لان البخاري ذكر هنا الولادة والتطاول
وفي التفسير ذكر الولادة ورؤس الحفاة وفي رواية محمد بن بشر التي اخرجه
مسلم اسنادها وساق ابن خزيمة لفظها عن ابي حيان ذكر الثلاثة وكذا في
مستخرج الاسماعيلي من طريق ابن عُلَيَّة وكذا ذكرها عمارة بن القعقاع ومنها
ما قيل لم ذكر جمع القلة والعلامات اكثر من العشرة في الواقع واجيب بانه جاز قد
تستقرض القلة للكثرة وبالعكس او لفقد جمع الكثرة للفظ الشرط او لان
الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات لا في المعارف ومنها ما قيل كيف اطلق
الرب على غير الله تعالى وقد ورد النهي عنه بقوله عليه السلام ولا يقل احدكم ربي
وليقل سيدي ومولاي واجيب بان هذا من باب التشديد والمبالغة او الرسول
عليه السلام مخصوص منه قلت الممنوع اطلاق الرب على غير الله تعالى بدون
الاضافة واما بالاضافة فلا يمنع يقال رب الدار ورب الناقة ومنها ما قيل
من اين استفاد الحصر الذي في الحديث واجيب من تقديم عنده واما بيان
الحصر في اخواتها فلا يخفى العارف بالقواعد ومنها ما قيل ما وجه الانحصار
في هذه الخمس فنزلت الاية جوابا لهم واما لانها
عايدة الى هذه الخمس فافهم ومنها ما قيل ما النكتة في العدول عن الاثبات
الي النفي في قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وكذا في التفسير بالدراية
دون العلم واجيب للمبالغة والتعميم اذ الدراية اكتساب علم الشيء بحيلة
فاذا انتفى ذلك عن كل نفس مع كونه مختصا بها ولم يقع منه علي علم كان
عدم اطلاعه على علم غير ذلك من باب الاولى ومنها ما قيل ما الحكمة في سؤال
الساعة حيث عرف جبريل عليه السلام ان وقتها غير معلوم لخلق الله واجيب بان
اقله التنبيه على انه لا يطمع احد في التطلع اليه والفصل بين ما يمكن معرفته
وما لا يمكن وقد مر الكلام فيه عن قريب ومنها ما قيل ان جبريل عليه السلام
سأل فقط والناس تعلموا الدين من الجواب لا منه فكيف قال يُعَلِّمُ باسناد
التعليم اليه واجيب بانه لما كان سببا فيه اطلق المعلم عليه او لما كان غرضه
التعليم اطلق ~~المعلم عليه اولما كان~~ عليه ص قال ابو عبد الله جعل ذلك
كله عملا ش ابو عبد الله هو البخاري قوله جعل النبي عليه السلام واشار
بذلك الى ما ذكر في الحديث فان قلت قال البخاري

اولا فجعل ذلك كله دينًا وقال ههنا جعل ذلك

من الايمان قلت اما جعله دينا فظاهر حيث قال عليه السلام في اخر الحديث يعلم الناس دينهم واما جعله ايمانا فكلمة من اما تبعيضية والمراد بالايمان هو الايمان الكامل المعتبر عند الله تعالى وعند الناس فلا شك ان الاسلام والاحسان داخلان فيه واما ابتدائية ولا يخفى ان مبدأ الاحسان والاسلام هو الايمان بالله اذ لولا الايمان به لم تتصور العبادة له ص

باب

ش كذا هو وقع بلا ترجمة في رواية كريمة وابي الوقت وسقط ذلك بالكلية من رواية ابي ذر والاصيلي وغيرهما ورجح النووي الاول وقال لان الترجمة يعني سؤال جبريل عليه السلام عن الايمان لا يتعلق بها هذا الحديث فلا يصح ادخاله فيه وقد قيل نفي التعلق لا يتم هنا على الحالين لانه ان ثبت لفظ باب بلا ترجمة فهو بمنزلة الفصل بين الباب الذي قبله فلا بد له من تعلق به وان لم يثبت فتعلقه به متعين لكنه يتعلق بقوله في الترجمة جعل ذلك كله دينا ووجه بيان التعلق انه سمى الدين

ايمانا في حديث هرقل فيتم مراد البخاري بكون الدين

هو الايمان فان قلت لا حجة له فيه لانه منقول عن هرقل قلت انه ما قاله من قبل اجتهاده وانما اخبر به عن استقرائه من كتب الانبيا عليهم السلام وايضا فهرقل قاله بلسانه الرومي فرواه عنه ابو سفيان بلسانه العربي والقاه الى ابن عباس رضي الله عنهما وهو من علماء اللسان فرواه عنه ولم ينكره فدل على انه صحيح لفظا ومعنى وقد يقال ان هذا لم يكن امرا شرعيا وانما كان محاورة ولا شك ان محاوراتهم كانت على العرف الصحيح المعتبر الجاري على القولين فجاز الاستدلال بها فان قلت بابٌ كيف يقرا وهل له حظ من الاعراب قلت ان قدرت له مبتدا يكون مرفوعا على الخبرية والتقدير هذا بابٌ والا لا يستحق الاعراب لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب ويكون مثل الاسماء التي تعد وهو هنا بمنزلة قولهم بين الكلام فصل كذا وكذا يذكرونه ليفصلوا به بين الكلامين

ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره قال اخبرني

ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون ام

ينقصون

ينقصون فزعمت انهم يزيدون فكذلك الايمان

حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا فكذلك الايمان حين يخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد ش لم يصح لهذا ترجمة وانما اقتصر من حديث ابي سفيان الطويل على هذه القطعة لتعلق غرضه بها وساقه في كتاب الجهاد تاما بهذا الاسناد الذي اورده ههنا ومثل هذا يسمى حزما وهو ان يذكر بعض الحديث ويترك البعض فمنعه بعضهم مطلقا وجوزه الاخرون مطلقا والصحيح انه يجوز من العالم اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا يختلف الدلالة ولا فرق بين ان يكون قد رواه قبل على التمام او لم يروه قال الكرماني فمن وقع الجزم قلت الظاهر انه من الزهري لا من البخاري لاختلاف شيوخ الاسنادين بالنسبة الى البخاري فلعل شيخه ابراهيم بن حمزة لم يذكر في مقام الاستدلال على ان الايمان دين الا هذا القدر قلت كيف يكون الجزم من الزهري وقد اخرجه البخاري بتمامه بهذا الاسناد في كتاب الجهاد وليس الجزم الا من البخاري للعلة التي ذكرها بيان ذكر رجاله

وهم ستة الاول ابراهيم بن حمزة بن محمد بن مصعب

بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي المدني روى عن جماعة من الكبار وروى عنه البخاري وابو داود وغيرهما وروى النسائي عن رجل عنه قال ابن سعد ثقة صدوق مات سنة ثلاثين ومائتين بالمدينة الثاني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني وقد مر فيما مضى الثالث صالح بن كيسان الغفاري المدني وتقدم الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وتقدم ذكره غير مرة الخامس عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب بن عتبة بن مسعود احد الفقها السبعة بالمدينة وقد مر ذكره السادس عبد الله بن عباس ذكر لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان رواته مدنيون ومنها ان فيه ثلاثة انفس وفي الحديث المتقدم الذي فيه قصة هرقل شيخان وهما ابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن حمزة ثم اعلم انا قد استوفينا الكلام في هذا الحديث في اول الكتاب غير ان فيه ههنا بعض التعبيرات في الالفاظ نشير اليها فنقول قوله هل

يزيدون وقع هناك ايزيدون بالهمزة وكان

القياس بالهمزة لان ام المتصلة مستلزمة للهمزة
ولكن نقول ان ام ههنا منقطعة لا متصلة تقديره بل اينقصون حتى يكون
اضرابا عن سوال الزيادة واستفهاما عن الزيادة واستفهام عن النقصان
ولين سلمنا انها متصلة لكنها لا تستلزم الهمزة بل الاستفهام قال الزمخشري
ام لا تقع الا في الاستفهام اذا كانت متصلة فهو اعم من الهمزة فان قيل شرط بعض
النحاة وقوع المتصلة بين الاسمين قلت قد صرحوا ايضا بانها لو وقعت بين
الفعلين جاز اتصالها لكن بشرط ان يكون فاعل الفعلين متحدا كما في
مسيلتنا فان قلت المعنى على تقدير الاتصال غير صحيح لان هل لطلب الوجود
واما ام المتصلة لطلب التعيين سيما في هذا المقام فانه ظاهر انه للتعيين قلت يجب
حمل طلب هل علي اعم منه تصحيحا للمعنى وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة
في اول الكتاب **قوله** فزعمت وفيما مضى فذكرت **قوله** وكذلك الايمان وفيما مضى
وكذلك امر الايمان **قوله** هل يرتد وفيما مضى ايرتد **قوله** فزعمت وفيما مضى
فذكرت **قوله** لا يسخطه احد لم يذكر فيما مضى **ص**

باب فضل من استبرأ الدينه

ش الكلام فيه على انواع الاول ان قوله باب مرفوع مضاف تقديره هذا باب
فضل من استبرا وكلمة من موصولة واستبرا جملة من الفعل والفاعل وهو
الضمير المستتر فيه الراجع الى من صلة للموصولة واستبرا استفعل اي طلب
البراة لدينه من الذم الشرعي او طلب البراة من الاثم يقال برئت من الديون
والعيوب وبرئت منك براة وبرئت من المرض براءا بالضم واهل الحجاز يقولون
برات من المرض براءا بالفتح ويقول كلهم في المستقبل يبرا بالفتح وبرا الله الخلق
برءا ايضا بالفتح وهو البارئ وفي العباب والتركيب يدل على التباعد عن الشي
ومزايلته وعلي الخلق **قوله** لدينه اي لاجل دينه النوع الثاني وجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول بيان الايمان والاسلام
والاحسان ولا شك ان الاستبرا للدين من الدين النوع الثالث وجه الترجمة
وهو انه لما اراد ان يذكر حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه عقيب حديث
ابي هريرة رضي الله عنه للمناسبة التي ذكرنا عقد له بابا وترجم له بقوله فضل
من استبرأ لدينه وعين هذا اللفظ لعمومه واشتماله

ساير الفاظ الحديث وانما لم يقل استبرأ لعرضه
ودينه اكتفا بقوله لدينه لان الاستبرا للدين لازم للاستبرا للعرض لان الاستبرا
للعرض لاجل المروة فصون عرضه وذلك من الحيا والحيا من الايمان فالاستبرا
للعرض ايضا من الايمان **ص** حدثنا ابو نعيم **حدثنا** زكريا عن عامر قال سمعت
النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول
الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقي
الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمي
يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمي الا ان حمي الله في ارضه محارمه الا وان
في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي
القلب **ش** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو انه اخذ جزا منه وترجم به كما
ذكرنا **بيان رجاله** وهم اربعة الاول ابو نعيم بضم النون الفضل بالضاد
المعجمة ابن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وهو لقب له واسمه عمرو بن حماد بن
زهير القرشي التيمي الطلحي الملائي مولى لطلحة بن عبيد الله وكان يبيع الملاء
فقيل الملائي بضم الميم وبالمد سمع الاعمش وغيره من
الكبار وقل من يشاركه في كثرة الشيوخ وعنه احمد وغيره من الحفاظ قال ابو نعيم
شاركت الثوري في اربعين شيخا وخمسين شيخا واتفقوا على الثنا عليه ووصفه
بالحفظ والاتقان وقال ايضا ادركت ثمانماية شيخ منهم الاعمش فمن
دونه فما رايت احدا يقول بخلق القران وما تكلم احد بهذا الا رمي بالزندقة
وروى البخاري عنه بغير واسطة ومسلم والترمذي والنساي وابن ماجة
بواسطة ولد سنة ثلاثين وماية ومات سنة ثمان او تسع عشرة وماتين
بالكوفة الثاني زكريا بن ابي زايده واسمه خالد بن ميمون الهمداني الكوفي سمع
جما من التابعين منهم الشعبي والسبيعي وعنه الثوري وشعبة وخلق مات
سنة سبع او تسع واربعين وماية قال النساي ثقة روى له الجماعة الثالث
عامر الشعبي وقد تقدم ذكره الرابع النعمان بن بشير بفتح البا الموحدة
وكسر الشين المعجمة ابن سعد بن ثعلبة بن خلاس بفتح الخا المعجمة وتشديد
اللام الانصاري الخزرجي وامه عمرة بنت رواحة اخت عبد الله بن رواحة
ولد بعد اربعة عشر شهرا من الهجرة وهو اول مولود

ولد للانصار بعد الهجرة والاكثرون يقولون ولد
هو وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم في العام الثاني من الهجرة وقال ابن الزبير
هو اكبر مني روى له مائة حديث واربعة عشر حديثا قتل فيما بين دمشق وحمص
يوم راهط سنة خمس وستين وكان زبيريا وقال علي بن عثمان النفيلي عن
ابي مسهر كان النعمان بن بشير عاملا على حمص لابن الزبير فلما غزوت اهل حمص
خرج هاربا فاتبعه خالد بن خلي الكلاعي فقتله وقال المفضل بن غسان الغلابي
قتل في سنة ستة وستين بسلمية وهو صحابي بن صحابي بن صحابية روى له
الجماعة وليس في الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غير هذا فهو من الافراد
وضهم النعمان جماعات فوق الثلاثين بيان لطايف اسناده منها ان
فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رجاله كلهم كوفيون وقد دخل
النعمان الكوفة وولي امرتها وقد روى ابو عوانة في صحيحه من طريق ابن ابي
حريز بفتح الحاء المهملة وفي اخره زاي معجمة عن الشعبي ان النعمان بن بشير
خطب به بالكوفة وفي رواية المسلم انه خطب به بحمص والتوفيق بينهما فانه
سمع مرتين فان النعمان ولي امرة البلدتين واحدة
بعد اخرى ومنها ان هذا وقع للبخاري رباعيا من جهة شيخه ابي نعيم ووقع له من
من جهة غيره خماسيا لما سياتي ووقع لمسلم في اعلا طرقه خماسيا ومنها ان فيه
التصريح بسماع النعمان بن بشير عن النبي عليه السلام وفيه رد على من يقول
لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو الحسن القابسي قال اهل
المدينة لا يصح للنعمان سماع من النبي عليه السلام وحكاه القاضي عياض
عن يحيى بن معين ويحكى عن الواقدي ايضا وقال اهل العراق سماعه صحيح
ويدل عليه ما في رواية مسلم والاسماعيلي من طريق زكريا واهوى النعمان
باصبعيه الى اذنيه وهذا تصريح بسماعه وكذا قول النعمان ههنا سمعت وهو
الصحيح وقال النووي المحكي عن قول اهل المدينة باطل وضعيف قلت
هو ممن تحمل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيا واداه بالغا وفيه دليل
على صحة تحمل الصبي المميز لان النبي عليه السلام مات وللنعمان ثلاث سنين
فان قلت ان زكريا موصوف بالتدليس وههنا قد ضعف وكذا في غير
هذه الرواية ليس له رواية عن الشعبي الا معنعنا قلت
ذكر

ذكر في فوايد ابي الهيثم من طريق يزيد بن هارون
عن زكريا قال حدثنا الشعبي فحصل الامن من تدليسه فان قلت قد قال
ابو عمر هذا الحديث لم يروه عن النبي عليه السلام غير النعمان بن بشير ولم يروه
عن النعمان غير الشعبي قلت اما الاول فان كان مراده من وجه صحيح فمسلم
وان اراد مطلقا فلا نسلم لانه روي من حديث ابن عمر وعمار وابن عباس رضي
الله عنهم اخرج حديثهم الطبراني وكذا روي من حديث واثلة اخرجه الا
صبهاني وفي اسانيدها مقال واما الثاني فانه رواه عن النعمان ايضا
خيثمة بن عبد الرحمن اخرجه احمد وعبد الملك بن عمير اخرجه ابو عوانة وسالم
بن حرب اخرجه الطبراني ولكنه مشهور عن الشعبي رواه عنه خلق كثير من الكو
فيين ورواه عنه من البصريين عبد الله بن عون وقد ساق البخاري اسناده
في البيوع كما نذكره الان ولم يسق لفظه وساقه ابو داود بيان تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ههنا عن ابي نعيم عن زكريا
عن عامر عنه به واخرجه في البيوع عن علي بن عبد الله بن محمد كلاهما عن سفيان
بن عيينة وعن محمد بن كثير عن سفيان
الثوري كلاهما عن ابي فروة الهمداني وعن محمد بن المثنى عن ابن ابي عدي عن عبد
الله بن عون كلاهما عنه به واخرجه مسلم في البيوع عن محمد بن عبد الله بن نمير
عن ابيه وعن اسحاق بن ابراهيم عن جرير عن مطرف وابي فروة وعن عبد
الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده عن خالد بن يزيد عن سعيد بن
ابي هلال عن عون الى ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع وعن اسحاق بن ابراهيم
عن عيسى بن يونس ثلاثتهم عن زكريا به وعن اسحاق بن ابراهيم عن جرير
عن مطرف بن ابي فروة وعن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن
جده عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله
بن عتبة وقتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن محمد ابن عجلان عن عبد
الرحمن بن سعيد اربعتهم عنه به واخرجه ابو داود في البيوع عن ابراهيم
بن موسى عن عيسى بن يونس به وعن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث
وفي الاشربة عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع كلاهما عن ابن عون
به واخرجه ابن ماجة في الفتن عن عمرو بن رافع

عن ابن المبارك عن زكريا به **بيان اللغات** قوله
الحلال اسم ضد الحرام وهو من باب حل يحِلُ من باب ضرب يضرب واما حل بالمكان
فهو من باب نصر ينصر ومصدره حِلٌ وحلول ومَحَل والمحل المكان الذي تحل فيه
ومن هذا الباب حللت العقدة احلها حَلًّا اذا فتحتها ومن الاول حَلّ المحرم يحِل
حلالا ومن الثاني حل العذاب يحُلُّ اى وجب واحل الله الشي جعله حلالا
واحل المحرم من الاحرام مثل حل واحللنا دخلنا في شهور الحل واحلت الشاة
اذا نزل اللبن في ضرعها والتحليل ضد التحريم تقول حللته تحليلا وتحلة وتحللته
اذا سالته ان يجعلك في حل من قبله واستحل الشي عده حلالا وتحلحل عن مكانه
اذا زال **قوله** بين اى ظاهر من باب يبين بيانا اذا اتضح وهو على وزن
فيعل اما بمعنى بائن او هو صفة مشبهة **قوله** والحرام هو ضد الحلال وكذلك
الحِرام بكسر الحا ورجل حرام اي محرم والتحريم ضد التحليل وبابه من حَرُمَ الشي
بالضم حرمة واما حَرِمَهُ الشي يحرِمُهُ حرما مثل سرقه سرِقًا بكسر الرا وحريمة وحرمانا
واحرمه ايضا اذا منعه واما حَرَمَ الرجل بالكسر يحرَم بالفتح اذا قمر احرمته
انا اذا قمرته ويقال حرمت الصلاة على المراة
بالكسر لغة في حرمت واحرم دخل في الشهر الحرام واحرم ايضا بالحج والعمرة
قوله مشتبهات جا فيه خمس روايات الاولى مشتبهات بضم الميم وسكون
الشين المعجمة وفتح التا المثناة من فوق وكسر البا الموحدة على وزن مفتعلات
وهي رواية الاصيلي وكذا في رواية ابن ماجة الثانية مُتَشَبِّهات بضم
الميم وفتح التا المثناة من فوق وفتح الشين وتشديد البا الموحدة المكسورة
على وزن متفعلات وهي رواية الطبري الثالثة مُشَبَّهَاتٌ بضم الميم وفتح
الشين وفتح البا الموحدة المشددة على وزن مُفَعَّلات وهي رواية
السمرقندي ورواية مسلم الرابعة مثلها غير ان باها مكسورة على
وزن مُفَعِّلات على صيغة الفاعل الخامسة مُشْبِهاتٌ بضم الميم وسكون
الشين وكسر البا الموحدة الخفيفة والكل من اشتبه الامر اذا لم يتضح غير ان
معنى الاولى المشكلات من الامور لما فيه من شَبَهِ الطرفين المتخالفين
فيشبه مرة هذا وكذلك معنى الثانية غير ان فيه معنى التكلف ومعنى
ومعني الثالثة انها مشبهات بغيرها مما لم

يتيقن

يتيقن فيه حكمها على اليقين ويقال معناها
مشبهات بالحلال ومعنى الرابعة انها مُشَبِّهاتٌ انفسها بالحلال ومعنى الخامسة
مثل الرابعة غير ان الاول من باب التفعيل والثاني من باب الافعال وقال
القاضي في الثلاثة الاول معناها كلها بمعنى مشكلات ويشتبه يفتعل اي
يشكل ومنه ان البقر تشابه علينا **قوله** فمن اتقى اى حذر المشبهات وهي جمع
مشبهة والاختلاف في لفظها من الرواة كالتي قبلها ووقع في رواية مسلم
والاسماعيلي فمن اتقى الشبهات بدون الميم وهي جمع شبهة وهي الالتباس
واصل اتقى اوتقي لانه من وقى وقاية فقلبت الواو تا وادغمت التا في التا **قوله**
استبرأ بالهمزة وقد ذكرنا معناه **قوله** لعِرضه بكسر العين قال ابن
الانباري قال ابو العباس العرض موضع المدح والذم من الانسان وذهب
به ابو العباس الى ان القائل اذا ذكر عرض فلان فمعناه اموره التي يرتفع
بها او يسقط بذكرها ومن جهتها يحمد ويذم فيجوز ان يكون امورا يوصف
هو بها دون اسلافه ويجوز ان يذكر اسلافه لتلحقه النقيصة بعيبهم ولا يعلم
من اهل اللغة خلافه الا ما قال ابن قتيبة ما به
انكر اذا يكون العرض الاسلاف وزعم ان عرض الرجل نفسه يقال
اكرمت عنه عرضي اي صنت عنه نفسي وفلان نقي العرض اي بريء ان
يشتم او يعاب وقيل عرض الرجل جانبه الذي يصون وحسبه ويحامي
عنه قال عنترة فاذا شربت فانني مستهلك مالي وعرضي وافر لم يكلم
قوله ومن وقع في الشُبُهات بضم الشين والبا جمع شبهة وفيها من
اختلاف الرواة ما تقدم **قوله** الحمى بكسر الحا وفتح الميم المخففة وهو
موضع حَظَرَهُ الامام لنفسه ومنع الغير عنه وقال الجوهري حمية اذا دفعت
عنه وهذا شي حِمًى اي محظور لا يقرب وقال بعضهم الحمى المحمي اطلق المصدر
على اسم المفعول قلت هذا ليس بمصدر بل هو اسم ومصدره حمي يحمي
حماية **قوله** يوشِك بكسر الشين اى لقرب **قوله** ان يواقعه اي يقع فيه **قوله**
محارمه اي معاصيه التي حرمها كالقتل والسرقة وهو جمع محرم وهو الحرام
ومنه يقال ذو محرم منها اذا لم يحل له نكاحها ومحارم الليل مخاوفه التي
يحرم على الجبان ان يسلكها **قوله** مضغة اي

الانسان

مضغة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ
في الفم لصغرها **قوله** صلحت بفتح اللام وضمها والفتح افصح وفي العباب الصلاح
ضد الفساد تقول صلح الشي يصلح صلوحا مثل دخل يدخل دخولا وقال الفرا
حكى اصحابنا ايضا بضم اللام **قوله** فسد من فسد الشي يفسد فسادا وفسودا
فهو فاسد وقال ابن دريد فسُد يفسُد مثل قعد يقعد لغة ضعيفة وقوم فسدى
كما قالوا ساقط وسقطى وكذلك فسد بضم السين فسادا فهو فسيد وقال
الليث الفساد ضد الصلاح والمفسدة خلاف المصلحة وفي العباب الفساد
اخذ المال بغير حق هكذا فسره البطين قوله تعالى للذين لا يريدون علوا
في الارض ولا فسادا **قوله** القلب وفي العباب القلب الفواد وقد يعبر به
عن العقل وقال الفرا في قوله تعالى ان في ذلك لذكري لمن كان له قلب اي عقل
يقال ما قلبك معه اي ما عقلك وقيل القلب اخص من الفواد وقال الاصمعي
وفي البطن الفواد وهو القلب سمي به لتقلبه في الامور وقيل لانه خالص
ما في الانسان اذ خالص كل شي قلبه واصله مصدر قلبت الشي اقلبه
قلبا اذا رددته على بداته وقلبت الاناء رددته
على وجهه وقلبت الرجل عن رايه وعن طريقه اذا صرفته عنه ثم نقل وسمي به
هذا العضو الشريف لسرعة الخواطر فيه وترددها عليه وقد نظم بعضهم هذا
المعنى فقال ما سمي القلب الا من تقلبه فاحذر على القلب من قلب
وتحويل وكان مما يدعو به النبي عليه السلام يا مقلب القلوب ثبت قلبي
على دينك وقال القرطبي ثم ان العرب لما نقلته لهذا العضو التزمت فيه
التفخيم في قافه للفرق بينه وبين اصله وقد قال بعضهم ليحذر اللبيب من
سرعة انقلاب قلبه اذ ليس بين القَلب والقُلب الا التفخيم وما
يعقلها الا كل ذي فهم مستقيم **بيان الاعراب قوله** الحلال مبتدا وبين
خبره وكذلك الحرام بين مبتدا وخبر وكذلك قوله وبينهما مشتبهات **قوله**
فمن اتقى كلمة من موصولة مبتدا وقوله اتقى الشبهات جملة من الفعل
والفاعل وهو الضمير الذي في اتقى العايد الى من والمفعول وهو قوله الشبهات
صلة لها وقوله استبرا خبره ولعرضه يتعلق به **قوله** ومن وقع كلمة من
هنا يجوز ان تكون شرطية ويجوز ان تكون مو
صولة

موصولة فاذا كانت شرطية فقوله وقع في الشبهات
جملة وقعت فعل الشرط والجواب محذوف تقديره ومن وقع في الشبهات وقع
في الحرام وهكذا في رواية الدارمي عن ابي نعيم شيخ البخاري باظهار الجواب وكذا
في رواية مسلم من طريق زكريا التي اخرجه منها البخاري وقوله كراع يرعى
حول الحمى جملة مستانفة وقوله كراع خبر مبتدا محذوف اي مثله كراع يرعى
وقوله يرعى جملة من الفعل والفاعل صفة كراع والمفعول محذوف تقديره
كراع يرعى مواشيه وقوله حول الحمى كلام اضافي نصب على الظرف **قوله**
يوشك ان يواقعه جملة وقعت صفة اخرى لراع ويوشك من افعال المقاربة
وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال اعني تارة يستعمل استعمال كاد بان
يرفع الاسم وخبره فعل مضارع بغير ان متاولا باسم الفاعل نحو يوشك
زيد يجي اي جائيا نحو كاد زيد يجي وتارة يستعمل استعمال عسى بان يكون
فاعلها على نوعين احدهما ان يكون اسما نحو عسى زيد ان يخرج فزيد
فاعل وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والاخر ان
يكون ان مع صلتها في موضع الرفع نحو عسى
ان يخرج زيد فيكون اذ ذاك بمنزلة قرب ان يخرج اي خروجه وكذلك يوشك
زيد يجي ويوشك ان يجي زيد وفي قوله يوشك ضمير هو فاعله وقوله ان يواقعه
في موضع نصب لانه بمنزلة يقارب الراعي المواقعة في الحمى والضمير المنصوب
في يواقعه يرجع الى الحمى واعاده الكرماني الى الحرام وما قلنا اوجه واصوب واما
اذا كانت موصولة فتكون مرفوعة بالابتدا وخبرها هو قوله كراع يرعى ولا
يكون فيه حذف والتقدير الذي وقع في الشبهات كراع يرعى اي مثل راع
يرعى مواشيه حول الحمى وقوله يوشك استيناف **قوله** الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام حرف التنبيه فيدل على تحقق ما بعدها وتدخل على الجملتين نحو الا انهم
هم السفها الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم وافادتها التحقيق من جهة تركيبها
من الهمزة ولا وهمزة الاستفهام اذا دخلت على النفي افادت التحقيق نحو
اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى وقال الزمخشري ولكونها بهذا المنصب
من التحقيق لا تقع الجملة بعدها الا مصدرة بنحو ما يتعلق به القسم نحو الا ان
اولياء الله **قوله** الا وان لكل ملك حمى

الواو فيه عطف على مقدر تقديره الا ان الامر كما تقدم وان
لكل ملك لا نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله لكل ملك مقدما قوله الا ان حمى الله
محارمه هكذا رواية المستملي وفي رواية غيره الا ان حمى الله في ارضه محارمه وفي
رواية ابي فروة معاصيه بدل محارمه ولم يذكر الواو وههنا في رواية ابي ذر ورواية
غيره بالواو الا وان حمى الله محارمه فان قلت ما وجه ذكر الواو ههنا وتركها
وما وجه ذكرها في قوله الا وان في الجسد قلت اما وجه ذكرها في قوله الا
وان حمى الله فبالنظر الى وجود التناسب بين الجملتين من حيث ذكر
الحمى فيهما واما وجه تركها فبالنظر الى بعد المناسبة بين حمى الملوك
وبين حمى الله الذي هو الملك الحق لا ملك حقيقة الا له تعالى واما وجه
ذكرها في قوله الا وان في الجسد فبالنظر الى وجود المناسبة بين الجملتين
نظرا الى انه الاصل في الاتقاء وفي الوقوع هو ما كان بالقلب لانه عماد الامر
وملاكه وبه قوامه وطعامه وعليه تبتني فروعه وبه تتم اصوله قوله
مضغة نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله في الجسد مقدما قوله اذا
صلحت اي المضغة وهي القلب وكلمة اذا ههنا بمعنى ان لان مدخول اذا لا بد ان يكون متحقق الوقوع وههنا الصلاح
غير متحقق لاحتمال الفساد والقرينة على ذلك ذكر المقابل فافهم قوله
صلح الجسد جواب اذا وكذلك الكلام في قوله واذا فسدت قوله الا وهي
القلب جملة اسمية والواو ايضا عطف على مقدر بيان المعاني
اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وانه احد الاحاديث التي عليها
مدار الاسلام قالت جماعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه
وعلى حديث الاعمال بالنيات وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا
يعنيه وقال ابو داود يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث
لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه قالوا سبب عظم موقعه انه
عليه السلام نبه فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها
وانه ينبغي ان يكون حلالا وارشد الى معرفة الحلال فانه ينبغي ترك
المشتبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه وحذر من مواقعة المشتبهات
واوضح ذلك بضرب المثل بالحمى ثم بين اهم
الامور

حمى قوله حمى

اهم الامور وهو مراعاة القلب وقال ابن العربي
يمكن ان ينتزع من هذا الحديث وحده جميع الاحكام وقال القرطبي لانه اشتمل
على التفصيل بين الحلال وغيره وعلى تعلق جميع الاعمال بالقلب فمن هنا يمكن
ان يرد اليه جميع الاحكام قوله الحلال بين بمعنى ظاهر بالنظر الى ما دل على الحل بلا
شبهة او على الحرام بلا شبهة وبينهما مشتبهات اي الوسائط التي يكتنفها دليلان
من الطرفين بحيث يقع الاشتباه ويعسر ترجيح دليل لاحد الطرفين الا عند
قليل من العلماء وقال النووي معناه ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال واضح لا يخفى
حله كاكل الخبز والفواكه وكالكلام والمشي وغير ذلك وحرام بين كالخمر والدم والزنا
والكذب واشباه ذلك واما المشتبهات فمعناه انها ليست بواضحة الحل والحرمة
ولهذا لا يعرفها كثير من الناس واما العلماء فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب
وغيره فاذا تردد الشي بين الحل والحرمة ولم يكن له نص ولا اجماع اجتهد
فيه المجتهد فالحقه باحدهما بالدليل الشرعي فاذا الحقه به صار حلالا او حراما
وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال فيكون الورع تركه وما لم يظهر
للمجتهد فيه شي وهو مشتبه فهل يؤخذ بالحل
او بالحرمة او يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكاها القاضي عياض عن اصحاب
الاصول والظاهر انها مخرجة على الخلاف المعروف في حكم الاشياء قبل ورود
الشرع وفيه اربعة مذاهب احدها وهو الاصح انه لا يحكم بتحليل ولا تحريم
ولا اباحة ولا غيرها لان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع والثاني
ان الحكم الحل والاباحة والثالث المنع والرابع الوقف وقال المازري المشتبهات
المكروه لا يقال فيه حرام ولا حلال بين وقال غيره فيكون الورع لتركه وقال
الخطابي من امثلة المتشابهات معاملة من كان في ماله شبهة او خالطه
ربا فهذا يكره معاملته وقال القرطبي لا شك ان ثم امورا جلية التحريم
وامورا جلية التحليل وامورا مترددة بين الحل والحرمة وهو الذي تتعارض
فيها الادلة فهي المتشابهات واختلف في حكمها فقيل حرام لانها توقع في
الحرام وقيل مكروهة والورع تركها وقيل لا يقال فيها واحد منهما والصواب
الثاني لان الشرع اخرجها من الحرام فهي مرتاب فيها وقال عليه السلام دع ما
يريبك الى ما لا يريبك فهذا هو الورع وقال

بعض الناس انها حلال يتورع عنها قال القرطبي
ليست هذه عبارة صحيحة لان اقل مراتب الحلال ان يستوى فعله وتركه فيكون
مباحا وما كان كذلك لا يتصور فيه الورع فانه ان ترجح احد طرفيه على تركه
وهو المندوب فاما مثال ما تقدم ما يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين
لجلد الميتة بعد الدباغ فانه غير طاهر على المشهور من مذهب مالك فلا
يستعمل في شيء من المايعات لانها تنجس الا الماء وحده فانه عنده يدفع
النجاسة ما لم يتغير هذا الذي ترجح عنده لكنه كان يتقي الماء في خاصة نفسه
وحكي عن ابي حنيفة وسفيان الثوري رضي الله عنهما انهما قالا لان اخر
من السما اهون علينا من ان نفتي بتحريم قليل النبيذ وما شربته قط
ولا اشربه فعملوا بالترجيح في الفتيا وتورعوا عنه في انفسهم وقال بعض
المحققين من حكم الحكيم ان يوسع علي المسلمين في الاحكام ويضيق على
نفسه يعني به هذا المعنى ومنشا هذا الورع الالتفات الى امكان اعتبار
الشرع ذلك المرجوح وهذا الالتفات ينشا من القول بان المصيب واحد
وهو مشهور مذهب مالك ومنه ثار القول في مذهبه
بمراعاة الخلاف قلت وكذلك ايضا كان الشافعي رحمه الله يراعي الخلاف
وقد نص على ذلك في مسايل وقد قال اصحابه بمراعاة الخلاف حيث لا يفوت وهو دع ما يريبك
به سنة في مذهبهم وقد عقب البخاري هذا الباب لما ذكره في كتاب البيوع
في باب تفسير المشبهات قال فيه وقال حسان بن ابي سنان ما رايت شيا اهون
من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك واورد فيه حديث المراة السودا
وانها ارضعته وزوجته وقال النبي عليه السلام وكيف وقد قيل وحديث
ابن وليدة زمعة وانه قضي به لعبد بن زمعة اخيه بالفراش ثم قال لسودة
احتجبي منه لما راى من شبهه فما راها حتى لقي الله تعالى وحديث عدي
بن حاتم رضي الله عنه وقوله اجد مع كلبي على الصيد كلبا اخر ولا ادري
ايهما اخذ قال لا تاكل ثم ذكر الحديث التمرة المسقوطة وقول النبي عليه
السلام لولا ان يكون من الصدقة لاكلتها ثم عقبه بما لا يجتنب فقال
باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات وذكر فيه حديث الرجل يجد
الشيء في صلاته قال لا حتى يسمع صوتا او يجد
ريحا

٢٩٤
ريحا ثم ذكر حديث عايشة رضي الله عنها ان
قوما قالوا يا رسول الله ان قوما ياتونا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام
لا فقال النبي عليه السلام سموا عليه وكلوه قلت فتحصل لنا مما تقدم ذكره ان في
المتشابهات المذكورة في الحديث التي ينبغي اجتنابها اقوال احدها انه الذي
تعارضت فيه الادلة فاشتبهت فمثل هذا يجب فيه الوقف الى الترجيح لان
الاقدام على احد الامرين من غير رجحان الحكم بغير دليل محرم والثاني
المراد به المكروهات وهو قول الخطابي والمازري وغيرهما ويدخل فيه
مواضع اختلاف العلما والثالث انه المباح وقال بعضهم هي الحلال يتورع
عنها وقد رده القرطبي كما تقدم وقال فان قيل هذا يودي الى رفع معلوم
من الشرع وهو ان النبي عليه السلام والخلفا بعده واكثر اصحابه كانوا يزهدون
في المباح فرفضوا التنعم بطيب الاطعمة ولين اللباس وحسن المساكن وتلبسوا
بضدها من خشونة العيش وهو معلوم منقول من سيرهم قال فالجواب
ان ذلك محمول على موجب شرعي اقتضى ترجيح الترك على الفعل فلم يزهدوا
في مباح لان حقيقته التساوي بل في امر مكروه
ولكن المكروه تارة يكرهه الشرع من حيث هو وتارة يكرهه لما يودي اليه
كالقبلة للصايم فانها تكره لما يخاف منها من افساد الصوم ومسيلتنا من
هذا القبيل لانه انكشف لهم من عاقبة ما خافوا على نفوسهم منه مفاسد اما
في الحال من الركون الى الدنيا واما في المال من الحساب عليه والمطالبة بالشكر
وغيره وهذا اخر كلامه قلت وقد اختلف اصحاب الشافعي رحمه الله في
ترك الطيب وترك لبس الناعم فقال الشيخ ابو حامد الاسفرايني ذلك
ليس بطاعة واستدل بقوله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج
لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا
خالصة يوم القيامة قال الشيخ ابو الطيب الطبري انه طاعة ودليله ما علم
من امر السلف خشونة العيش وقال ابن الصباغ يختلف ذلك باختلاف
احوال الناس وتفرغهم للعبادة ومقصودهم واشتغالهم بالضيق والسعة
وقال الرافعي من اصحابنا هذا هو الصواب واما ما يخرج الى باب الوسوسة
من تجويز الامر البعيد فهذا ليس من المشتبهات

المطلوب اجتنابها وقد ذكر العلماء له امثلة فقا
لوا هو ما يقتضيه تجويز امر بعيد كترك النكاح من نساء بلد كبير خوفا ان يكون
له فيها محرم وترك استعمال ماء في فلاة لجواز عروض النجاسة او غسل ثوب
مخافة طروق نجاسة عليه لم يشاهدها الى غير ذلك مما يشبهه فهذا ليس من الورع
وقال القرطبي الورع في مثل هذا وسوسة شيطانية اذ ليس فيه من معنى
الشبهة شي وسبب الوقوع في ذلك عدم العلم بالمقاصد الشرعية قلت ومن
ذلك ما ذكره الشيخ الامام عبد الله بن يوسف الجويني والد امام الحرمين فحكى
عن قوم انهم لا يلبسون ثيابا جددا حتى يغسلوها لما فيها ممن يعاني قصر الثياب
ودقها وتجفيفها من القائها وهي رطبة على الارض النجسة ومباشرتها بما يغلب
على الظن نجاسته من غير ان يغسل بعد ذلك فاشتد نكيره عليهم وقال هذه طريقة
الخوارج الحرورية ابلاهم الله تعالى بالقلق في غير موضع القلق والتهاون في
موضع الاحتياط وفاعل ذلك معترض على افعال النبي عليه السلام والصحابة
والتابعين فانهم كانوا يلبسون الثياب الجدد قبل غسلها وحال الثياب في
اعصارهم كحالها في اعصارنا ولو امر رسول
الله عليه السلام بغسلها ما خفي لانه مما تعم به البلوى وذكر ايضا ان اقواما
مما يغسلون افواههم اذا اكلوا الخبز خوفا من روث الثيران عند الدياس فانها
تقيم اياما في المداسة ولا يكاد ينخلوا طين عن ذلك قال الشيخ هذا غلو
وخروج عن عادة السلف وما روي احد من الصحابة والتابعين انهم راوا
غسل الفم من ذلك فان قيل كيف قال ~~كيف قال~~ النبي عليه السلام في التمرة
التي وجدها في بيته لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها ودخول
الصدقة بيت النبي عليه السلام بعيد لانها كانت محرمة عليه واجيب عنه
انما توقف النبي عليه السلام لم يكن بعيدا لانهم كانوا ياتون بالصدقات الى
المسجد وتوقع ان يكون صبي او من يعقل ادخل التمرة البيت فاتقى ذلك
لقربه قوله لا يعلمها كثير من الناس اي لا يعلم المشتبهات كثير من الناس
اراد لا يعلم حكمها وجاء ذلك مفسرا في رواية الترمذي وهي لا يدري
كثير من الناس امن الحلال هي ام من الحرام وقال الخطابي يعني مشتبهات
اي تشتبه على بعض الناس دون بعض لانها

في

في نفسها مشتبهة على كل الناس لا بيان لها بل العلماء
يعرفونها لان الله تعالى جعل عليها دلايل يعرفها بها اهل العلم ولهذا قال عليه
السلام لا يعلمها كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها كل الناس او احد منهم قال
بعض العلماء معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون فا
لشبهات على هذا في حق غيرهم وقد يقع لهم لم يظهر لهم ترجيح لاحد المحتملين
قوله استبرأ اي طلب البراءة في دينه من النقص وعرضه من الطعن فيه قوله
لدينه اشارة الى ما يتعلق بالله اذ ذاك اشارة الى ما يتعلق بالشرع وهذا الى
المروة فان قلت لم قدم العرض على الدين قلت القصد هو ذكرهما جميعا من
غير نظر الى الترتيب لان الواو لا تدل على الترتيب على ما عرف في موضعه
واما تقديم العرض فيمكن ان يكون لاجل تعلقه بالناس المقتضي لمزيد الا
هتمام به قوله ومن وقع في الشبهات قال الخطابي كل شي اشبه الحلال من وجه
فهو شبهة وقال غيره هذا يكون لاحد وجهين احدهما اذا عود نفسه عدم
التحرز مما يشتبه اثر ذلك استهانته فوقع في الحرام مع العلم به والثاني انه اذا
تعاطى الشبهات صادف وقع في الحرام في نفس الامر وقد
قيل يدل الوجه الثاني ان من اكثر وقوع الشبهات اظلم قلبه عليه لفقدان
نور العلم والورع فيقع في الحرام ولا يشعر به وقال ابن بطال وفيه دليل ان
من لم يتق الشبهات المختلف فيها وانتهك حرمتها فقد اوجد السبيل على عرضه
فيما رواه او شهد به قلت حاصل ما ذكره العلماء هنا في تفسير الشبهات اربعة
اشيا تعارض الادلة واختلاف العلماء وقسم المكروه والمباح وقد قيل المكروه
عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من المكروه تطرق الى الحرام والمباح
عقبة بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق الى المكروه ويعضد هذا ما
رواه ابن حبان من طريق ذكر مسلم اسنادها ولم يسق لفظها وفيها من الزيادة
اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل ذلك استبرأ لعرضه ودينه
ومن ارتع فيه كان المرتع الى جنب الحمى يوشك ان يقع فيه قوله كراع يرعى
حول الحمى هذا تشبيه حال من يدخل في الشبهات بحال الراعي الذي يرعى حول المكان
المحظور بحيث انه لا يامن الوقوع فيه ووجه الشبه حصول العقاب بعدم الاحتراز
في ذلك فكما ان الراعي اذا جره رعيه حول الحمى الى

وقوعه في الحمى استحق العقاب لسبب ذلك فكذلك
من اكثر من الشبهات وتعرض لمقدماتها وقع في الحرام فاستحق العقاب فان
قلت ما سمى هذا التشبيه قلت هذا تشبيه ملفوف لانه تشبيه بالمحسوس الذى
لا يخفى حاله شبه المكلف بالراعى والنفس البهيمية بالانعام والمشتبهات بما
حول الحمى والمحارم بالحمى وتناول الشبهات بالرتع حول الحمى فيكون تشبيها
ملفوفا باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهه **قوله** الا وان لكل ملك حمى
هذا مثل ضربه النبي عليه السلام وذلك ان ملوك العرب كانت تحمى مراعى
لمواشيها وتتوعد على من يقربها والخائف من عقوبة السلطان يبعد بما
شيته خوف الوقوع وغير الخائف يقرب منها ويرعى في جوانبها فلا يأمن
من ان يقع فيها بغير اختياره فيعاقب على ذلك ولله تعالى ايضا حمى
وهو المعاصى فمن ارتكب شيا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول فى
الشبهات يوشك ان يقع فيها وقد ادعى بعضهم ان هذا المثل من كلام الشعبي
وانه مدرج فى الحديث وربما استدل فى ذلك بما وقع لابن الجارود والاسماعيلي
من رواية ابن عوف عن الشعبي قال ابن عوف
فى اخر الحديث فلا ادرى المثل من النبي عليه السلام او من قول الشعبي ر
واجيب بان تردد ابن عوف فى رفعه لا يستلزم كونه مدرجا لان الاثبات
قد جزموا باتصاله ورفعه فلا يقدح شك بعضهم فيه فان قلت قد سقط المثل
فى رواية بعض الرواة كابي فروة عن الشعبي فدل على الادراج قلت
لا نسلم ذلك لان هذا لا يقدح فيمن اثبت من الحفاظ الاثبات ويؤيده
ما رواه ابن حبان الذى ذكرناه انفا وقال بعضهم ولعل هذا هو السر فى
حذف البخارى قوله وقع فى الحرام ليصير ما قبل المثل مرتبطا به فيسلم
من دعوى الادراج قلت هذا كلام ليس له معنى اصلا ولا هو دليل
على منع دعوي الادراج وذلك ان قوله وقع فى الحرام لم يحذفه البخارى
عمدا وانما رواه فى هذه الطريق هكذا مثل ما سمعه وقد ثبت ذلك فى
غير هذه الطريق وكيف يحذف لفظا مرفوعا متفقا عليه لاجل الدلالة على
رفع لفظ قد قيل فيه بالادراج وقوله ليصير ما قبل المثل مرتبطا به ان اراد به
الارتباط المعنوي فلا يصح ان كلا منهما كلام

مستقل

مستقل وان اراد به الارتباط اللفظى فكذلك
لا يصح وهو ظاهر **قوله** مضغة اطلقها على القلب اراده تصغير القلب
بالنسبة الى باقى الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان له وللمكان
هو سلطان البدن لما صلح صلح الاعضاء الاخر التي هي كالرعية وهو يجب
الصلب اول نقطة تكون من النطفة ومنه تظهر القوى ومنه تنبعث الار
الارواح ومنه ينشأ الادراك ويبتدئ التعقل فلهذه المعانى خص القلب
بذلك واحتج جماعة بهذا الحديث وبنحو قوله تعالى لهم قلوب لا يعقلون
بها على ان العقل فى القلب لا فى الراس قلت فيه خلاف مشهور فمذهب
الشافعية والمتكلمين انه فى القلب ومذهب ابي حنيفة رضى الله عنه
انه في الدماغ وحكوا الاول عن الفلاسفة والثانى عن الاطباء واحتجوا بانه
اذا فسد الدماغ فسد العقل وقال ابن بطال وفى الحديث العقل انما هو
فى القلب وما فى الراس منه فانما هو عن القلب وقال النووى ليس فيه
دلالة على ان العقل فى القلب واستدل به ايضا على ان من حلف لا ياكل
لحما فاكل قلبا حنث قلت ولاصحاب الشافعى
فيه قولان احدهما انه يحنث واليه مال ابو بكر الصيدلاني المروزي والاصح
انه لا يحنث لانه لا يسمى لحما ص باب اداء الخمس من الايمان
ش الكلام فيه على انواع الاول ان لفظ باب مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف
مضاف الى ما بعده والتقدير هذا باب اداء الخمس اي باب فى بيان ان
اداء الخمس شعبة من شعب الايمان ويجوز ان يقطع عن الاضافة فحينئذ
اداء الخمس كلام اضافى مبتدا وقوله من الايمان خبره الثانى وجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور فى الباب الاول هو الحلال الذى هو المامور
به والمنهى عنه واما المامور به هو الايمان بالله ورسوله واقام الصلاة
وايتاء الزكاة وصيام رمضان واعطاء الخمس واما المنهى عنه هو
الحنتم واخواتها وبهذا الباب ختمت الابواب التي يذكر فيها شعب
الايمان واموره الثالث قوله الخمس بضم الخاء من خمست القوم اخمسهم
بالضم اى اخذت منهم خمس اموالهم واما خمستهم اخمسهم بالكسر فمعناه
اذا كنت خامسهم او كملتهم خمسة بنفسك

والمذكور فى هذا الباب المامور به

وهو المراد من قوله تعالى واعلموا ان ما غنمتم من
شيء فان لله خمسه وقد قيل انه روي هنا بفتح الخا وهي الخمس من الاعداد
واراد بها قواعد الاسلام الخمس المذكورة في حديث بني الاسلام على خمس فهذا
وان كان له وجه ولكن فيه بعد لان الحج لم يذكر هنا ولان غيره من القواعد
قد تقدم ذكره وههنا انما ترجم الباب على ان اداء خمس الغنيمة من الايمان
فان قلت ما وجه كونه من الايمان قلت لما سأله الوفد عن الاعمال التى اذا عملوها
يدخلون بها الجنة فاجيبوا باشياء من جملتها اداء الخمس فاداء الخمس من الاعمال
التى يدخل بها الجنة فهو من الايمان فاداء الخمس من الايمان فافهم ص حدثنا
على بن الجعد اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس رضي الله
عنهما فيجلسني على سريره فقال اقم عندى حتى اجعل لك سهما من مالى فاقمت
معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا
ولا ندامى وقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا
وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر
من ورانا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع
امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله
ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة
وايتاء الزكاة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع
عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا
بهن من وراءكم ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانه عقد الباب على جزء
منه وهو قوله وان تعطوا من المغنم خمسا فان قلت لم عين هذا الترجمة دون
غيره من الذي ذكره معه قلت قد عقد لكل واحد غيره بابا على ما تقدم
بيان رجاله وهم اربعة الاول ابو الحسن على بن الجعد بفتح الجيم ابن
عبيد الجوهرى الهاشمى مولاهم البغدادى سمع الثورى ومالكا وغيرهما
من الاعلام وعنه احمد والبخارى وابو داود وآخرون وقال موسى بن
داود ما رايت احفظ منه وكان احمد يحض على الكتابة منه وقال يحيى ابن
معين هو رباني العلم ثقة ثقة فقيل له هذا

الذي

الذي كان منه يعني انه كان يتهم بالجهم فقال
ثقة صدوق وقيل الذى كان يقول بالجهم ولده الحسن قاضى بغداد وبقي ستين
سنة او سبعين سنة يصوم يوما ويفطر يوما ولد سنة ست وثلاثين ومايتين
ودفن بالمقبرة باب حرب ببغداد والثانى شعبة بن الحجاج وقد تقدم الثالث
ابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران بن عصام وقيل عاصم بن واسع
الضبعي البصري سمع ابن عباس وابن عمر وغيرهما من الصحابة رضى
الله عنهم وخلقا من التابعين وعنه ايوب وغيره من التابعين و
وغيرهم كان مقيما بنيسابور ثم خرج الى مرو ثم انصرف الى سرخس
وبها توفى سنة ثمان وعشرين ومائة وثقته متفق عليها وقال ابن
قتيبة مات بالبصرة وكان ابوه عمران رجلا جليلا قاضي البصرة وا
واختلف في انه صحابي ام لا وليس في الصحيحين من يكنى بهذه الكنية
غيره ولا من اسمه جمرة بل ولا في باقي الكتب الستة ايضا ولا في الموطأ
وفي كتاب الجيانى انه وقع في نسخة ابي ذر عن ابي الهيثم بالحاء المهملة والزاى
المعجمة وذلك وهم وما عداه ابو حمزة بالحاء والزاى
وقد روى مسلم عن ابي حمزة بالحاء المهملة عن ابي عطاء القصاب بياع القصب
الواسطى حديثا واحدا عن ابن عباس فيه ذكر معاوية وارسال النبي
عليه السلام ابن عباس خلفه وقال بعض الحفاظ يروى شعبة عن
سبعة يروون عن ابن عباس كلهم ابو حمزة بالحاء والزاى الا هذا و
ويعرف هذا من غيره منهم انه اذا اطلق عن ابن عباس ابو حمزة فهو
هذا واذا اراد واغيره ممن هو بالحاء قيدوه بالاسم والنسبة والوصف
كابي حمزة القصاب والضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح البا الموحدة
من بني ضبيعة بضم اوله مصغرا وهو بطن من عبد القيس كما جزم
به الرشاطي وفي بكر بن وائل بطن يقال لهم بنو ضبيعة ايضا وقد وهم
من نسب ابا جمرة اليهم من شراح البخارى فقد روى الطبرانى وابن
مندة في ترجمة نوح بن مخلد جد ابي جمرة انه قدم على رسول الله عليه
السلام فقال له من انت قال من ضبيعة ربيعة فقال خير ربيعة
عبد القيس ثم الحي الذي انت منهم الرابع

عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما **بيان**
لطايف استاده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة والاخبار
في اخبرنا شعبة وفي كثير من النسخ حدثنا شعبة ومنها ان رجاله ما بين بغدادي
و واسطي وبصري ومنها ان فيهم من هو من الافراد وهو ابو جمرة وكذا علي ابن
الجعد انفرد به البخاري وابو داود عن بقية الستة **ذكر تعدد موضعه و**
من اخرجه غيره اخرجه البخاري في عشرة مواضع هنا كما ترى وفي خبر
الواحد عن علي ابن الجعد عن شعبة وعن اسحاق عن النضر عن شعبة وفي
كتاب العلم عن بندار عن غندر عن شعبة وفي الصلاة عن قتيبة عن عباد
بن عباد وفي الزكاة عن حجاج بن المنهال عن حماد وفي الخمس عن ابي النعمان عن
حماد وفي مناقب قريش عن مسدد عن حماد وفي المغازي عن سليمان بن
حرب عن حماد وعن اسحاق عن ابي عامر العقدي عن قرة وفي الادب عن
عمران بن ميسرة عن عبد الوارث عن ابي التياح وفي التوحيد عن عمرو بن
علي عن ابي عاصم عن قرة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن شيبة
وابي موسى وبندار ثلاثتهم عن غندر به
وعن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن نصر بن علي عن ابيه كلاهما عن قرة
به وفيه وفي الاشربة عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد وعن يحيي بن يحيي
عن عباد بن عباد به واخرجه ابو داود في الاشربة عن سليمان بن حرب
ومحمد بن عبيد بن حسان كلاهما عن حماد بن زيد به وعن مسدد عن عباد
بن عباد به وفي السنة عن احمد بن حنبل عن يحيي عن حماد بن زيد به مختصرا
وفي الايمان عن قتيبة عن عباد بن عباد به وفي الاشربة عن ابي داود الحراني
عن ابي عتاب سهل بن حماد عن قرة به وفي الصلاة عن محمد بن عبد الاعلى عن
خالد عن شعبة به ومعني حديثهم واحد ولم يذكر البخاري في طرقه قصة الاشج
وذكرها مسلم في الحديث فقال عليه السلام للاشج اشج عبد القيس ان فيك
الخصلتين يحبهما الله الاناة والحلم **بيان اللغات قوله** على سريره وفي
العباب السرير معروف وجمعه اسرة وسرر قال الله تعالى على سرر متقابلين
الان بعضهم يستثقل اجتماع الضمتين مع التضعيف فيرد الاولى منهما
الي الفتح لخفته فيقول سُرَر وكذلك ما اشبهه

من الجمع

من الجمع مثل ذَليل و ذُلُل ونحوه انتهي وقيل
انه ماخوذ من السرور لانه مجلس السرور وقلت السرير ايضا مستقر الراس و
العنق وقد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة وخفض العيش وقال ابن
السكيت السرير موضع بارض بني كنانة **قوله** سهما اي نصيبا والجمع سُهمان
بالضم **قوله** وفد عبد القيس قال ابن سيده يقال وفد عليه واليه وفداً و
فودا ووفادة على البدل قَدِمَ واوفده عليه وهم الوفد والوفود فاما الوفد
فاسم الجمع وقيل جمع واما الوفود فجمع وافد وفدا وفده اليه وفي الجامع
~~وقيل جمع واما الوفود فجمع وافد وفدا وفده اليه~~ للقزاز ووفودة القوم
يفدون وافدتهم انا ايضا وواحد الوفود وافِد وفي الصحاح وفده
فلان علي الامير رسولا والجمع وفد جمع الوافد وفاد والاسم الوفادة وا
راوفدته انا اي الي الامير اي ارسلته وفي المغيث الوفد قوم يجتمعون
فيردون البلاد وكذا ذكره الفارسي في مجمع الغرايب قال صاحب التحرير
الوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم الي لقي العظماء والمصير اليهم في
المهمات وقال القاضي هم القوم ياتون الملك ر
كبانا ويؤيد ما ذكره ان ابن عباس فسر قوله تعالى يوم نحشر المتقين الى الرحمن
وفدا قال ركبانا وعبد القيس ابو قبيلة وهو ابن افصي بفتح الهمزة وسكون
الفا وبالصاد المهملة المفتوحة ابن دُعْمِي بضم الدال المهملة وسكون العين
المهملة وبيا النسبة ابن جَدِيلة بفتح الجيم ابن اسد بن ربيعة بن نِزار وكانوا
ينزلون البحرين وحول الى القطيف والاحسا وما بين هجر الى الديار البصرية
قوله ربيعة هو ابن نِزار بن معد بن عدنان وانما قالوا ربيعة لان عبد
القيس من اولاده **قوله** مرحبا اي صادفت رَحْباً اي سعة فاستانس
ولا تستوحش **قوله** خزايا جمع خزيان من الخزي وهو الاستحيا من خَزِيَ يَخْزَى
من باب علم يعلم خزاية اي استحيي فهو خزيان وقوم خزايا وامراة خزيا
وكذلك خَزِيَ يخزَى من هذا الباب بمعني ذل وهان ومصدره خزي
وقال ابن السكيت وقع في بلية واخزاه الله والمعني ههنا يعني غيرا ذلاء ما
بين فافهم **قوله** ولا ندامى جمع نَدْمان بمعني النادم وقيل جمع نادم **قوله**
في الشهر الحرام المراد به الجنس فيتناول

الاشهر الحرم الاربعة رجب هو ذو القعدة وذ
والحجة والمحرم ويعرّف المحرم دون رجب وسمي الشهر بالشهر لشهرته وظهوره
وبالحرام لحرمة القتال فيه قوله وهذا الحي قال ابن سيده انه بطن من بطون
العرب وفي المطالع هو اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة به وذكر
الجراني الفاصلة ان العرب على طبقات عشر اعلاها الجِذْمُ ثم الجمهور ثم
الشعوب واحدها شَعْب ثم القَبيلة ثم العِمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم
العشيرة ثم الفصيلة ثم الرهط وقال الكلبي اول العرب شعوب
ثم قبايل عماير ثم بطون ثم افخاذ ثم فصائل ثم عشاير وقدم الازهري
العشاير على الفصائل قال وهم الاحيا وقال ابن دريد الشعب الحي العظيم
من الناس قلت الجِذم بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة اصل الشي والشعب
بالفتح ما انشعب من قبايل العرب والعجم والعمارة بكسر العين وتخفيف
الميم وجوز الخليل فتح عينها قال في العباب وهي القبيلة والعشيرة وقيل
وقيل هي الحي العظيم ينفرد بظعنه قوله مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
غير منصرف وهو مضر بن نزار بن معد بن عدنان
ويقال لها مضر الحمرا ولاخيه ربيعة الفرس لانهما لما اقتسما الميراث اعطي مضر
الذهب وربيعة الخيل مضر كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول
المدينة الا عليهم وكانوا يخافون منهم الا في الاشهر الحرم لامتناعهم من القتال
فيها قوله بامر فصل بلفظ الصفة لا بالاضافة والامر اما واحد الامور اي
الشان واما واحد الاوامر اي القول الطالب للفعل وفصل بفتح الفا
وسكون الصاد المهملة اما بمعنى الفاصل كالعدل اي يفصل بين الحق والباطل
واما بمعنى المُفَصَّل اي واضح بحيث ينفصل به المراد عن غيره قوله من المغنم
اي الغنيمة قال الجوهري المغنم والغنيمة بمعنى قوله الحَنْتَم بفتح الحا المهملة
وسكون النون فتح التا المثناة من فوق قال ابو هريرة هي الجرار الخضر
وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس ابن مالك جرار يوتى بها من مصر
مقيرات الاجواف وقالت عايشة جرار حمر اعناقها في جوانبها يجلب فيها الخمر
من مصر وقال ابن ابي ليلى افواهها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطايف
وكانوا ينبذون فيها وقال عطا هي جرار تعمل من طين

ودم وشعر وفي المحكم الحنتم الجرار وكل ما كان من
فخار ابيض واخضر وقال المازري قال بعض اهل العلم ليس كذلك انما الحنتم
ما طلي من الفخار بالحنتم المعمول بالزجاج وغيره قوله والدبا بضم الدال
وتشديد البا وبالمد وقد يقصر وقد تكسر الدال وهو اليقطين اليابس
اي الوعا منه وهو القرع وهو جمع والواحدة دباة ومن قصر قال دباة
قال عياض ولم يحك ابو علي والجوهري غير المد قوله والنقير بفتح
النون وكسر القاف وجا تفسيره في صحيح مسلم انه جذع ينقرون
وسطه وينبذون فيه قوله والمزفت بتشديد الفا اي على المطلي بالزفت
اي القار بالقاف وربما قال ابن عباس المقير بدل المزفت ويقال الزفت
من القار وقال ابن سيده هو شي اسود يطلى به الابل والسفن وقال ابو حنيفة
انه شجر مر والقار يقال له القير بكسر القاف وسكون اليا اخر الحروف قيل
هو نبت يحرق اذا يبس يطلى به السفن وغيرها كما تطلى بالزفت وفي مسند
ابي داود الطيالسي باسنا حسن عن ابي بكرة قال اما الربا فان اهل الطايف
كانوا ياخذون القرع فيخرطون فيه العنب
ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يموت واما النقير فان اهل اليمامة كانوا ينقرون
اصل النخلة ثم ينتبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت
واما الحنتم فجرار كانت تحمل الينا فيها الخمر واما المزفت فهذه الاوعية
التي فيها الزفت بيان الاعراب قوله كنت اقعد الثاني كنت اسم كان
والجملة اعني اقعد في محل النصب خبره قوله مع ابن عباس اي مصاحبا
معه وهو بمعنى عند اي عند ابن عباس رضي الله عنهما قوله فيجلسني
عطف على قوله اقعد فان قلت الاجلاس قبل القعود فكيف جا بالفا قلت
الاجلاس على السرير بعد القعود وما الدليل على امتناعه قوله
اجعل بالنصب بان المقدرة يعني حتى وسهما منصوب لانه مفعول
اجعل وكلمة من في من مالي بيانية مع ولا لتم على التبعيض قوله
فاقمت معه اي مصاحبا له وانما قال معه ولم يقل عنده مطابقا لقوله
اقم عندي لاجل المبالغة لان المصاحبة ابلغ من العندية قوله شهرين
نصب على الظرف والتقدير مدة شهرين قوله

مَنِ القَوْمُ جملة اسمية وكلمة من للاستفهام

قوله او من الوفد شك من الراوي والظاهر انه شعبة ويحتمل ان يكون اباجمرة وليس كما قال الكرماني والظاهر انه من ابن عباس رضي الله عنهما قوله ربيعة خبر مبتدا محذوف تقديره نحن ربيعة والجملة مَقولُ القولِ قوله قال مرحبا اي قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم مرحباً وهو اسم وضع موضع الترحيب وانتصابه على المصدرية من رَحُبَتِ الارضُ ترحُبُ من باب كرم يكرم رُحْبا بضم الرا اذا اتسعت قال سيبويه هو من المصادر النائبة عن افعالها تقديره رَحُبَتْ بلادك رحباً وقال غيره هو من المفاعيل المنصوبة بعامل مضمر لازم اضماره تستعمله العرب كثيرا ومعناه صادفت رحبا اى سعة فاستانس ولا تستوحش وفي العباب والعرب تقول ايضا مرحبك الله ومسهلك ومرحباً بك الله ومُسْهلاً وقال العسكرى اول من قال مرحبا سيف ذو يزن فان قلت ما البا في بالقوم قلت يجوز ان تكون للتعدية ويجوز ان تكون زايدة قوله غيرَ خزايا كلام اضافي منصوب على الحال فان قلت انه بالاضافة صار معرفة

وشرط الحال ان يكون نكرة قلت شرط تعرفه

ان يكون المضاف نبذا للمضاف اليه ونحوه وههنا ليس كذلك ويروي غير بكسر الرا على انه صفة للقوم فان قلت انه نكرة كيف وقعت صفة للمعرفة قلت المعرفة بلام الجنس قرب المسافة بينه وبين النكرة فحكمه حكم النكرة اذ لا توقيت فيه ولا تعيين وفي رواية مسلم غير خزايا ولا الندامى باللام في الندامى وفي بعض الروايات غير الخزايا ولا الندامى وفي بعض الروايات غير الخزايا ولا الندامى باللام فيهما وقال النووي وفي رواية البخارى في الادب من طريق ابي التياح عن ابي جمرة مرحبا بالوفد ليس خزايا ولا النادمين وهذا يشهد لمن قال كان الاصل في ولا ندامى نادمين ولكنه اتبع الخزايا تحسينا للكلام كما يقال لا دريت ولا تليت والقياس لا تلوت والقياس لا تلوت وبالغدايا والعشايا والقياس بالغدوات فجعلتا بعالما يقارنه واذا افردت لم يجز الا الغدوات وكذلك قوله عليه السلام ارجعن مأزورات غير ماجورات ولو افردت لقيل مَوْزُورات بالواو لانه من الوزر ومنه

قول الشاعر هناك اخبية ولاج ابوبة

فجمع

فجمع الباب على ابوبة اتباعا الاخبية ولو افرده

لم يجز وقال القزاز والجوهري ويقال في نادم ندمان فعلى هذا يكون الجمع على الاصل ولا يكون من باب الاتباع قوله ان نأْتيك في محل النصب على المفعول وان مصدرية والتقدير انا لا نستطيع الاتيان اليك قوله الحرام بالجر صفة للشهر وفي رواية الاصيلي وكريمة الا في شهر الحرام وهي رواية مسلم ايضا وهو من اضافة الاسم الى صفته بحسب الظاهر كمسجد الجامع ونسا المومنات ولكنه ماؤل تقديره الا في شهر الاوقات الحرام ومسجد الوقت الجامع وقال بعضهم هذا من اضافة الشي الى نفسه قلت اضافة الشي الى نفسه لا تجوز كما عرف في موضعه وفي رواية قرة اخرجها البخارى في المغازى الا في اشهر الحرُمِ تقديره في اشهر الاوقات الحرم والحرم بضمتين جمع حرام وفي رواية حماد بن زيد اخرجها البخارى في المناقب الا في كل شهرٍ حرامٍ قوله وبيننا وبينك الواو فيه للحال وكلمة من في قوله كفار مضر للبيان ومضر مضاف اليه ولكن جره بالفتح لان الصرف منع منها للعلمية والتانيث قوله نخبر جملة من الفعل والفاعل

وهو الضمير المستتر في مُرْ وفي المفعول وهو

نا واصل مُرْ أُأْمُرْ بهمزتين لانه من امَرَ يأمُرُ فحذفت الهمزة الاصلية للاستثقال وصار أُمُرْ فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فبقي مُرْ على وزن عُلْ لان المحذوف فا الفعل قوله بامرٍ فصلٍ كلاهما بالتنوين على الوصفية لا الاضافة قوله نخبرُ به روى بالرفع وبالجزم اما الرفع فعلى انه صفة لامْرٍ واما الجزم فعلى انه جواب الامر قوله مَنْ وَرَاءَنا كلمة من بفتح الميم موصولة في محل الرفع على الابتدا وقوله وراءنا خبره اى خلفنا والمراد قومهم الذين خلفوهم في بلادهم وقد علم ان نحو خلف ووراء اذا وقع خبرا فان كان بدلا عن عامله المحذوف نحو زيد خلفك او وراءك بقي على ما كان عليه من الاعراب وان لم يكن بدلا نحو ظهرك ورجلاك اسفلك جاز فيه الوجهان النصب على الظرفية والرفع على الخبرية ثم اعلم ان لفظة وراء من الاضداد لانه يأتي بمعنى خلف وبمعنى قدام وهي مونثة وقال

ابن السكيت يذكر ويونث وهو مهموز

اللام ذكره الصغاني في اخره ياو هو غلط فكانه
ظن ان همزته ليست باصلية وليس كذلك بدليل وجودها في تصغيره
وقال الكرماني وفي بعض الروايات مِن وراينا بكسر الميم قلت قال الشيخ
قطب الدين في شرحه ولا خلاف ان قوله نخبر به مَن ورأنا بفتح الميم والهمزة
فان قلت ان صح ما قاله الكرماني فما يكون من بالكسر قلت ان صحت هذه
الرواية يحتمل ان تكون من للغاية بمعني ان قومهم يكونون غاية لاخبارهم
قوله وندخل به الجنة برفع اللام وجزمها عطفا على قوله نخبر الموجه بوجهين
وفي بعض الروايات ندخل بدون الواو وكذا وقع في مسلم بلا واو وعلى هذه
الرواية يتعين رفعه وهي جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب قوله
وسالوه اي النبي عليه السلام عن الاشربة اي عن ظروف الاشربة فالمضاف
محذوف والتقدير سالوه عن الاشربة التي تكون في الاواني المختلفة فعلى
هذا يكون محذوف الصفة فافهم قوله فامرهم باربع الفا للتعقيب اي
باربع خصال او باربع جمل لقوله حدثنا بجمل من الامر وهي رواية
قرة عند البخاري في المغازي وفي قوله ونهاهم
عطف على فامرهم قوله امرهم بالايمان تفسير لقوله فامرهم باربع ولهذا
ترك العاطف فان قلت كيف يكون تفسيرا والمذكور خمس قلت قال النووي
عد جماعة الحديث من المشكلات حيث قال امرهم باربع والمذكور خمس
واختلفوا في الجواب عنه فقال القاضي عياض الظاهر ان الامور
الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة الماموربها والثلاثة الباقية
حذفها الراوي نسيانا او اختصارا وقال الطيبي من عادة البلغاء ان
الكلام اذا كان منصبا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجهه
اليه كان ما سواه مرفوض مطرح فهنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر
الشهادتين لان القوم كانوا مقرين بهما بدليل قولهم الله ورسوله اعلم
ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان
الامر اول الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وجعل الاعطا
منها لانه هو الغرض من الكلام لانهم كانوا اصحاب غزوات مع ما فيه
من بيان ان الايمان غير مقصور على ذكر

الشهادتين

٢٩١

الشهادتين وقال القرطبي قيل ان اول الاربع
الماموربها اقام الصلاة وانما ذكر الشهادتين تبركا بها كما قيل في قوله تعالى واعلموا
انما غنمتم من شئ فان لله خمسه وهذا نحو كلام الطيبي فان قيل قوله واقام
الصلاة مرفوع على قوله شهادة ان لا اله الا الله وهذا يرد ما قاله الطيبي و
القرطبي واجيب بانه يجوز ان يقرا واقام الصلاة بالجر عطفا على قوله امرهم
بالايمان والتقدير امرهم بالايمان مصدرا به وبشرطه في الشهادتين وامرهم
باقام الصلاة الى اخره ويعضد هذا رواية البخاري في الادب من طريق
ابي التياح عن ابي جمرة ولفظه اربع واربع اقيموا الى اخره فان قيل ظاهر
ما ترجم به المصنف من ان اداء الخمس من الايمان يقتضي ادخاله مع سا
ئر الخصال في تفسير الايمان والتقدير المذكور يخالفه فاجاب ابن رشيد
بان المطابقة تحصل من جهة اخرى وهو انهم سالوا عن الاعمال التي
يدخلون بها الجنة فاجيبوا باشيا منها اداء الخمس والاعمال التي يدخل بها
الجنة هي اعمال الايمان فيكون اداء الخمس من الايمان بهذا التقدير قلت
قد قال في رواية حماد بن زيد عن ابي جمرة
امركم باربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد واحدة اخرجها
البخاري في المغازي واخرج في فرض الخمس وعقد بيده الحاج منها ل
فدل على ان الشهادة احدى الاربع وكذا في رواية عباد بن عباد في اوائل
المواقيت ولفظه امركم باربع وانهاكم عن الايمان بالله ثم فسرها لهم شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الحديث وهذا ايضا يدل على انه عد
الشهادتين من الاربع لانه اعاد الضمير في قوله ثم فسرها مؤنثا فيعود
على الاربع ولو اراد تفسير الايمان لاعاده مذكرا قلت اجاب عنه القاضي
وابن بطال بانه عد الاربع التي وعدهم ثم زادهم خامسة وهي اداء الخمس
لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنايم قال النووي
وهو الصحيح وقال الكرماني ليس الصحيح ذلك ههنا لان البخاري
عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا
تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك بل الصحيح ما
قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة

من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن
في علمهم اتهاد عايم الايمان قلت لو اطلع الكرماني على رواية حماد بن زيد عن ابي جمرة
ورواية عباد بن عباد لما نفي الصحيح واثبت غير الصحيح غير الصحيح والتعليل
الذي علله هو السوال الذي اجاب عنه ابن رشد فان قلت تد وقع في رواية
البخاري في الزكاة وشهادة ان لا اله الا الله بوا والعطف قلت هذه زيادة
شهادة لم يتابع عليها قوله وان تعطوا عطف على قوله باربع وبان تعطوا وان
مصدرية والتقدير وباعطا الخمس من المغنم قوله قوله ونهاهم عطف على
قوله امرهم قوله عن الحنتم بدل من قوله عن اربع وما بعده عطف عليه وفيه
المضاف محذوف تقديره ونهاهم عن نبيذ الحنتم والدبا قوله وربما كلمة
رب هنا للتقليل واذا زيدت عليها ما فالغالب ان تكفها عن العمل وانها للدخول
على الجمل الفعلية وان يكون الفعل ماضيا لفظا ومعنى فان قلت ما تقول
في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا قلت هو ماول بالماضي على حد قوله تعالى ونفخ
في الصور قوله وأخبِروا بها بفتح الهمزة قوله من وراكم مفعول ثان لاخبروا ومن
بفتح الميم موصولة مبتدا وقوله وراكم خبره والتقدير
واخبروا الذين كانوا وراكم واستقرها وفي رواية البخاري بفتح من كما ذكرنا
وكذا رواية البخاري بفتح من كما ذكرنا وكذا رواية مسلم من طريق ابن المثني
وغيره ووقع له من طريق ابن ابي شيبة مِن وَرائِكم بكسر الميم والهمزة بيان
المعاني قوله كنت مع ابن عباس رضي الله عنهما يعني زمن ولاية البصرة من
قبل علي بن ابي طلب رضي الله عنه ووقع في رواية البخاري في العلم بيان السبب
في اكرام ابن عباس لابي جمرة وهو كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس
وفي مسلم كنت بين يدي ابن عباس وبين الناس فقيل ان لفظة يدي زايدة
وقيل بينه مزادة مقدرة اي بينه وبين الناس قوله اترجم من الترجمة وهي
التعبير بلغة عن لغة لمن لا يفهم فقيل كان يتكلم بالفارسية وكان يترجم
لابن عباس عمن يكلم بها وقال ابن الصلاح وعندي انه كان يبلغ كلام ابن
عباس الى من خفي عليه من الناس اما لزحام او لاختصار يمنع من فهمه وليست
الترجمة مخصوصة بتفسير لغة اخرى فقد اطلقوا على قولهم باب كذا اسم
الترجمة لكونه يعبر عما يذكره بعد قال النووي

والظاهر

والظاهر انه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم وقال
القاضي فيه جواز الترجمة والعمل بها وجواز المترجم الواحد لانه من باب الخبر
لا من باب الشهادة على المشهور قلت قال اصحابنا والواحد يكفي للتزكية والرسالة
والترجمة لانها خبر وليست بشهادة حقيقة ولهذا لا يشترط لفظة الشهادة
قوله ان وفد عبد القيس قال النووي كانوا اربعة عشر راكبا كبيرهم الاشج
وسمي منهم صاحب التحرير وصاحب منهج الراغبين شارحا مسلم ثمانية انفس الاول
رييسهم وكبيرهم الاشج واسمه المنذر بن عايذ بالذال المعجمة ابن المنذر بن الحارث
بن النعمان ابن زياد بن عصر كذا نسبه ابو عمرو وقال ابن الكلبي المنذر ابن عوف
بن عمرو بن زياد بن عصر وكان سيد قومه قلت عصر بفتح المهملتين ابن عوف
بن عمرو بن عوف بن بكر بن عوف ابن انمار بن عمرو بن وديعة بن لكيز
بضم اللام وفي اخره زاي معجمة ابن افصي بالفا ابن عبد القيس بن وعمي
بن جديلة بن اسد بن ربيعة بن نزار وانما قال له النبي صلى الله عليه وسلم
الاشج لاثر كان في وجهه الثاني عمرو بن المرحوم بالجيم واسم المرحوم عامر
بن عمرو بن قيس بن شهاب بن زيد ابن عبد



الله بن زياد بن عصر كان من اشراف العرب وساداتها الثالث عبيدة بن
همام بن مالك بن همام الرابع الحارث ابن شعيب الخامس مزيدة بن
مالك السادس منقذ بن حيان السابع الحارث بن حبيب العايشي بالمعجمة
الثامن صُحار بضم الصاد وتخفيف وفي اخره را كلها مهملات وقال صاحب
التحرير لم اظفر بعد طول التتبع باسماء الباقين قلت الستة الباقية على
ما ذكروا هم عيينة بن حروه والجهيم بن قثم والرسيم العدوي وجويره له
الكندي والزارع بن عايذ العبدي وقيس بن النعمان وقال البغوي
في معجمه حدثني زياد بن ايوب ثنا اسحاق بن يوسف انبا عوف عن
ابي القموص زيد بن علي حديث الوفد الذين وفدوا على رسول الله عليه
السلام من عبد القيس وفيه قال النعمان بن قيس سالناه عن اشيا
حتى سالناه عن الشراب فقال لا تشربوا في دبا ولا حنتم ولا في نقير واشربوا
في الحلال الموكى عليه فان اشتد عليكم فاكسروه بالما فان اعياكم
فاهريقوه الحديث فان قلت روى ابن منده

ثم البيهقي من طريق هود العصري عن جده
لامه مزيدة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث اصحابه اذ قال
لهم سيطلع لكم من هذا الوجه ركب هم خير اهل المشرق فقام عمر رضي الله عنه
فلقي ثلاثة عشر راكبا فرحب وقرب وقال من القوم قال وفد عبد القيس
وروى الدولابي وغيره من طريق ابي خَيَرة بفتح الخا المعجمة وسكون
اليا اخر الحروف وبعدها الرا الصُباحي بضم الصاد المهملة وتخفيف البا الموحدة
وبعد الالف حا مهملة نسبة الى صباح بن لكيز بن افصى بن عبد القيس قال
كنت في الوفد الذين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعين رجلا
فنهانا عن الدبا والنقير الحديث قلت اجاب بعضهم عن الاول بانه يمكن ان
يكون احد المذكورين غير راكب وعن الثاني بان الثلاثة عشر كانوا روس
الوفد قلت هذا عجب منه لانه لم يسلم التنصيص على العدد المذكور فكيف
يوفق بينه وبين ثلاثة عشر واربعين حتى قال وقد وقع في جملة من الاخبار
ذكر جماعة من عبد القيس فعد منهم اخا الزارع وابن مطر وابن اخيه وشمرخا
السعدي وقال روى حديثه ابن السكن
وانه قدم مع وفد عبد القيس وخذيمة بن عمرو وجارية بالجيم ابن جابر وهمام
بن ربيعة وقال ذكرهم ابن شاهين ونوح ابن مخلد جد ابي جمرة الصباحي قلت
ومن الذين كانوا في الوفد الاعور بن مالك بن عمرو بن عوف بن عامر بن ذبيان
ابن الديل بن صباح وكان من اشراف عبد القيس وشجعانهم في الجاهلية
قال ابو عمر والشيباني وكان ممن وفد على رسول الله عليه السلام من الاشج
ذكره الرشاطي ومنهم القايف واياس ابنا عبس بن امية بن ربيعة بن عامر
بن ذبيان بن الديل ابن صباح وكانا من سادة بني صباح ومنهم شويك
بن عبد الرحمن والحارث بن عيسى وعبد الله بن قيس والدراع بن عامر
وعيسى بن عبد الله كانوا مع الذين وفدوا على رسول الله عليه السلام
مع الاشج ذكرهم كلهم ابو عبيدة ومنهم ربيعة بن خراش ذكره المدايني
وقال انه وفد ومنهم محارب بن مرثد وفد على النبي عليه السلام مع وفد
وفد عبد القيس ذكره ابن الكلبي ومنهم عباد بن نوفل ابن خداش وابنه
عبد الرحمن بن عباد وعبد الرحمن بن حيان

واخوه الحكم بن حيان وعبد الرحمن بن
ارقم وفضالة بن سعد وحسان ابن يزيد وعبد الله بن همام وسعد بن عمرو
وعبد الرحمن بن همام وحكيم بن عامر وابو عمرو بن شييم كلهم وفدوا على النبي
عليه السلام وكانوا من سادات عبد القيس واشرافها وفرسانها ذكرهم
ابو عبيدة فهولا اثنان وعشرون رجلا فبزيادة على ما ذكره هذا القايل
فجملة الجميع تكون خمسة واربعين نفسا فعلمنا ان التنصيص على عدد
معين لم يصح ولهذا لم يخرجه البخاري ومسلم بالعدد المعين وكان سبب
قدومهم ان منقذ بن حيان احد بني غنم بن وديعة كان يتجر الى يثرب
بملاحف وتمر من هجر بعد الهجرة فمر بالنبي صلى الله عليه وسلم فنهض
منقذ اليه فقال النبي عليه السلام امنقذ بن حيان كيف جميع قومك
ثم سالة عن اشرافهم يسميهم فاسلم منقذ وتعلم الفاتحة واقرا ثم رحل
الى هجر فكتب النبي عليه السلام الى جماعة عبد القيس فكتمه ثم اطلعت
عليه امراته وهي بنت المنذر بن عايذ وهو الاشج المذكور وكان منقذ
يصلي ويقرا فذكرت لابيها فتلاقيا فوقع
الاسلام في قلبه ثم ثار الاشج الى قومه عصر ومحارب بكتاب رسول الله عليه
السلام فقراه عليهم فوقع الاسلام في قلوبهم واجمعوا على المسير الى رسول الله
عليه السلام فسار الوفد فلما دنوا من المدينة قال النبي عليه السلام اتاكم
وفد عبد القيس خير اهل المشرق وفيهم الاشج العصري غير ناكبين ولا
مبدلين ولا مرتابين اذ لم يسلم قوم حتى وتروا قال القاضي كان وفودهم
عام الفتح قبل خروج النبي عليه السلام الى مكة قوله فالوا ربيعة فيه
التعبير بالبعض عن الكل لانهم بعض ربيعة ويدل عليه ما جاء في رواية
اخرى وهي طريق عباد بن عباد عن ابي جمرة فقالوا انا هذا الحَيَّ من ربيعة
اخرجها البخاري في الصلاة والترمذي ايضا والحي منصوب على الا
ختصاص قوله غير خزايا ولا ندامى معناه لم يكن منكم تاخر الاسلام
ولا اصابكم قتال ولا سبي ولا اسر وما اشبهه مما يستحيون منه او يذلون
او يفتضحون بسببها او يندمون عليه وهذا يدل على انهم اسلموا قبل وفودهم
الى النبي عليه السلام ويدل عليه ايضا قولهم

يا رسول الله ويدل ايضا على تقدم اسلامهم
على قبايل مضر الذين كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكنهم بالبحرين وما و
والاها من اطراف العراق ولهذا قالوا في رواية شعبة عند البخاري في العلم
انا ناتيك من شقة بعيدة ويدل على سبقهم ايضا ما رواه البخاري في الجمعة
من طريق ابي جمرة الضُّبَعي عن ابن عباس رضي الله عنه قال ان اول جمعة
جمعت بعد جمعة مسجد رسول الله عليه السلام في مسجد عبد القيس
بجُوَاثَى من البحرين وهي بضم الجيم وبعد الالف تا مثلثة مفتوحة وهي
قرية مشهورة لهم وفي المطالع جواثى بوا مخففة ومنهم من يهمزها وهي
مدينة البحرين وانما جمعت بعد رجوع وفدهم اليهم فدل على انهم سبقوا
جميع المدن الى الاسلام وجا في الخبر ان وفد عبد القيس لما وصلوا الى المدينة
بادروا الى النبي عليه السلام وقام الاشج فجمع رحالهم وعقل ناقته ولبس
ثيابا جددا ثم اقبل الى النبي عليه السلام فقربه النبي عليه السلام واجلسه
الى جانبه ثم ان النبي عليه السلام قال لهم تبايعون على انفسكم وقومكم
فقال القوم نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول
الرجل عن شيء اشد عليه من دينه نبايعك على انفسنا وترسل معنا من
يدعوهم فمن اتبع كان منا ومن ابى قاتلناه قال صدقت ان فيك لخصلتين
يحبهما الله الحلم والاناة وجا في مسند ابي يعلى الموصلي اكانا في ام حدثا
قال بل قديم قلت الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله والاناه بفتح
الهمزة مقصور قال الجوهري الاناة على وزن قناة يقال تاني من الامر اى
ترفق وانتظر ورجل آن على وزن فاعل اي كثير الاناة وقال القاضي
انت ممدود وانيت وتانيت وزاد غيره استانيت واصل الحلم بالكسر
العقل بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه وفادة
الروسا الى الايمة عند الامور المهمة الثاني قال ابن التين يستنبط من
قوله اجعل لك سهما من مالي على جواز اخذ الاجرة على التعليم الثالث فيه
استعانة العالم في تفهيم الحاضرين والفهم عنهم كما فعله ابن عباس
رضي الله عنهما الرابع فيه استحباب قول مرحبا للزوار الخامس فيه
انه ينبغي ان يحث الناس على تبليغ العلم السادس
فيه الامر

فيه الامر بالشهادتين السابع فيه الامر بالصلاة
الثامن فيه الامر باداء الزكاة التاسع فيه الامر بصيام شهر رمضان العاشر
فيه وجوب الخمس في الغنيمة قلت ام كثرت وان لم يكن الامام في السرية
الغازية الحادي عشر النهي عن الانتباذ في الاواني الاربع وهي ان يجعل في
الماء حبا من تمر او زبيب او نحوهما ليحلو ويشرب لانه يسرع فيها الاسكار فيصير
حراما ولم ينه عن الانتباذ في اسقية الادم بل اذن فيها لانها لرقتها لا يبقى
فيها المسكر بل اذا صار مسكرا شقها غالبا ثم ان هذا النهي كان في ابتداء
الاسلام ثم نسخ ففي صحيح مسلم من حديث بريدة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية
فانتبذوا في كل وعا ولا تشربوا مسكرا وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي
والجمهور وذهبت طايفة الى ان النهي باق منهم مالك واحمد واسحاق حكاه
الخطابي عنهم قال وهو مروي عن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وذكر ابن
هذا الحديث لما استغنى دليل على انه يعتقد انتهى ولم يبلغه الناسخ
والصواب الجزم بالاباحة لتصريح النسخ الثاني
عشر فيه دليل على عدم كراهة قول رمضان من غير تقييد بالشهر الثالث عشر فيه
انه لا عيب على الطالب للعلوم والمستفتي ان يقول للعالم اوضح لي الجواب
ونحو هذه العبارة الرابع عشر فيه ندب العالم الى اكرام الفاضل الخامس
عشر فيه ان الثنا على الانسان في وجهه لا يكره اذا لم يخف فيه باعجاب
ونحوه السادس عشر فيه ان الاعمال الصالحة اذا قبلت تدخل صاحبها
الجنة السابع عشر فيه دليل على ان الايمان والاسلام بمعنى واحد لانه فسر
الاسلام فيما مضى بما فسر الايمان ههنا الثامن عشر فيه انه يبدا بالسوال
عن الاهم التاسع عشر فيه دليل على العذر عند العجز عن توفية الحق واجبا
او مندوبا قاله ابن ابي جمرة العشرون فيه الاعتماد على اخبار الاحاد كما
ذكرناه الاسيلة والاجوبة منها ما قيل ان قوله كنت فعل ماض وقوله
افعل للحال والاستقبال فما وجه الجمع بينهما اجيب بان افعل حكاية
عن الحال الماضية فهو ماض وذكر بلفظ الحال استحضارا لتلك
الصورة للحاضرين ومنها ما قيل كيف قال امرهم

باربع ثم قال امرهم بالايمان اجيب بان الايمان باعتبار
الاجزا الاربعة صح اطلاق الاربع عليه ومنها ما قيل لم لم يذكر الحج وهو ايضا من
اركان الدين اجيب باجوبة الاول انما ترك ذكره لكونه على التراخي لا يمنع
من الامر به وفيه خلاف بين الفقها فعند ابي يوسف وجوبه على الفور وهو
مذهب مالك ايضا ومذهب احمد انه على التراخي وهو مذهب الشافعي لان
فرض الحج كان بعد الهجرة وان النبي عليه السلام كان قادرا على الحج في سنة
ثمان وفي سنة تسع ولم يحج الا في سنة عشر واجيب بانه عليه السلام كان عالما
بادراكه فلذلك اخره بخلاف غيره مع ورود الوعيد في تاخيره بعد الوجوب
الثاني انما تركه لشهرته عندهم وهذا ايضا ليس بجيد لانه عند غيرهم
اشهر منه عندهم الثالث انما تركه لانه لم يكن لهم سبيل اليه من اجل كفار
مضر وهذا ايضا ليس بجيد لانه لا يلزم من عدم الاستطاعة ترك الاخبار
به ليعمل به عند الامكان على ان الدعوى انهم كانوا لا سبيل لهم الى الحج
باطلة لان الحج يقع في الاشهر الحرم وقد ذكروا انهم كانوا يامنون فيها
لكن يمكن ان يقال انما اخبرهم ببعض الاوامر لكونهم
سالوه ان يخبرهم بما يدخلون به الجنة فاقتصر لهم على ما يمكنهم فعله في الحال
ولم يقصد اعلامهم بجميع الاحكام التي تجب عليهم فعلا وتركا ولهذا اقتصر
في المناهي على الانتباذ في الاوعية لكثرة تعاطيهم لها الرابع وهو المعتمد
عليه ما اجاب به القاضي عياض من ان السبب في كونه لم يذكر الحج لانه لم يكن
فرض لان قدومهم كان في سنة ثمان قبل فتح مكة والحج فرض في سنة تسع
فان قلت الاصح ان الحج فرض سنة ست وقدومهم في سنة ثمان او عام
الفتح كما فصل عنه وقد ذكرناه قلت اعتماد القاضي على انه فرض في
سنة تسع فان قلت اخرج البيهقي في السنن الكبير من طريق ابي قلابة
عن ابي زيد الهروي عن قرة في هذا الحديث وفيه ذكر الحج ولفظه و
وتحجوا البيت الحرام ولم يتعرض لعدد قلت هذه رواية شاذة وقد
اخرج البخاري ومسلم ومن استخرج عليهما والنسائي وابن خزيمة من
طريق قرة ولم يذكر احد منهم الحج ومنها ما قيل لم عدل عن لفظ المصدر
الصريح في قوله ان تعطوا من المغنم الى ما في

معنى

معنى المصدر وهي ان مع الفعل اجيب بانه
للاشعار بمعنى التجدد الذي للفعل لان ساير الاركان كانت ثابتة
قبل ذلك بخلاف اعطا الخمس فان فريضته متجددة ومنها ما قيل لم خصص
خصصت الاوعية المذكورة بالنهي اجيب بانه يسرع اليه الاسكار فيها فربما
شربه بعد اسكاره من لم يطلع عليه ومنها ما قيل ما الحكمة في الاجمال بالعدد
قبل التفسير في قوله باربع وعن اربع اجيب لان تشويق النفس الى
التفصيل ليسكن اليه ولتحصيل حفظها للسامع حتى اذا نسي شيا
من تفاصيل ما اجمل طلبته نفسه بالعدد فاذا لم يستوف العدد الذي
حفظه علم انه قد فاته بعض ما سمع فافهم والله اعلم بالصواب

ص باب

ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرء ما نوى ش الكلام فيه على وجوه
الاول ان التقدير هذا باب بيان ما جاء وارتفاع الباب على انه خبر مبتدا
محذوف وهو مضاف الى كلمة ما التي هي موصولة وان مفتوحة في محل
الرفع على انها فاعل جاء المعنى ما ورد في
الحديث ان الاعمال بالنية اخرجه البخاري ههنا بهذا اللفظ ما ياتي الان
وكذلك اخرجه بهذا اللفظ في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وقد
ذكرنا في اول الكتاب انه اخرج هذا الحديث في سبعة مواضع عن سبعة
شيوخ وقوله ولكل امرء ما نوى من بعض هذا الحديث ولا من غيره وان
اخذه من لفظة يحتسبها التي في حديث ابي مسعود رضي الله عنه الذي
ذكره في هذا الباب فان قلت والحسبة عطف على قوله بالنية وداخل
في حكمه وقوله ما جاء يشتمل كليهما وكل منهما يوذن بانه من لفظ الحديث
وليس كذلك قلت لا نسلم ان المعطوف فلا يلزم ان يكون مشاركا للمعطوف
عليه في جميع الاحكام واما شمول قوله ما جاء كلا اللفظين فانه اعم ان يكون
باللفظ المروي بعينه او بلفظ يدل عليه ماخوذ منه وقوله الحسبة اسم
من قوله يحتسبها الذي ورد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه فحينيذ
دخل هذه اللفظة تحت قوله ما جاء فانه قلت سلمنا ذلك ولكن قوله
ولكل امرء ما نوى من تتمة قوله الاعمال بالنية

وقوله الحسبة ليس من هذا الحديث اصلا

وقوله الحسبة ليس منه ولا من غيره بهذا
اللفظ كان ينبغي ان يقول باب ما جاء ان الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى
والحسبة قلت نعم كان هذا مقتضي الظاهر ولكن لما كان لفظ الحسبة
من الاحتساب وهو الاخلاص كان ذكره عقيب النية احسن من ذكره عقيب
قوله ولكل امرئ ما نوي لان النية انما تعتبر اذا كانت بالاخلاص قال تعالى
مخلصين له الدين وجواب آخر وهو ان عقد هذا على ثلاث تراجم الاولى هي الباب
ان الاعمال بالنية والثانية هي الحسبة والثالثة هي قوله ولكل امرئ ما نوي ولهذا
ولهذا اخرج في هذا الباب ثلاثة احاديث لكل ترجمة حديث فحديث عمر رضي
الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابن مسعود رضي الله عنه لقوله والحسبة
وحديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ولكل امرئ ما نوى فلو اخر لفظ
الحسبة الي اخر الكلام وذكره عقيب قوله ولكل امرئ ما نوي كان يفوت قصد
التنبيه على ثلاث تراجم وانما كان يفهم منه ترجمتان الاولي من قوله الاعمال
بالنية ولكل امرئ ما نوى والثانية من قوله والحسبة فانظر الي هذه النكات
هل تري شارحا ذكرها او حام حولها وكل ذلك
بالفيض الالهي والعناية الرحمانية الوجه الثاني وجه المناسبة بين البابين
من حيث ان المذكور في الباب الاول هو الاعمال التي يدخل بها العبد الجنة
ولا يكون العمل عملا الا بالنية والاخلاص فلكذلك ذكر هذا الباب عقيب الباب
المذكور وايضا فالبخاري ادخل الايمان في جملة الاعمال فيشترط فيها النية
وهو اعتقاد القلب بقوله عليه السلام الاعمال بالنية وقال ابن بطال اراد
البخاري الرد على المرجئة ان الايمان قول باللسان دون عقد القلب
الا يرى ان تاكيده بقوله فمن كانت هجرته الي الله ورسوله الى اخر الحديث
الوجه الثالث ان الحسبة بكسر الحا وسكون السين المهملة اسم من الاحتساب
والجمع الحسب يقال احتسبت بكذا اجرا عند الله اي اعتده تنوى به
وجه الله تعالى ومنه قوله عليه السلام من صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي حديث عمر رضي الله عنه يا ايها الناس احتسبوا
اعمالكم فان من احتسب عمله كتب له اجر عمله واجر حسبته وقال الجوهري
يقال احتسبت بكذا اجرا عند الله والاسم

الحسبة بالكسر وهي الاجر وكذا قال في العباب
الحسبة بالكسر الاجر ويقال انه لحسن الحسبة في الامر اذا كان حسن التدبير له
والحسبة ايضا من الحساب مثل القعدة والركبة وقال ابن دريد
احتسبت عليه بكذا اي انكرته عليه ومنه محتسب البلد واحتسب فلان
ابنا او بنتا اذا مات وهو كبير فان مات صغيرا قيل افترطه وقال ابن السكيت
احتسبت فلانا اختبرت ما عنده والنساء يحتسبن ما عند الرجال لهن اي
يختبرن وقال بعضهم المراد بالحسبة طلب الثواب قلت لم يقل احد من
اهل اللغة ان الحسبة طلب الثواب بل معناها ما ذكرناه عن اصحاب اللغات
وليس في اللفظ ايضا ما يشعر بمعنى الطلب وانما الحسبة هو الثواب على
ما فسره الجوهري والطلب والثواب هو الاجر على انه لا يفسر به في كل موضع الا
تري الى حديث عمر رضي الله عنه فان فيه اجر حسبته ولو فسرت الحسبة
بالاجر في كل المواضع يصير المعني فيه كتب له اجر عمله واجر اجره وهذا لا
معني له وانما المعنى له اجر عمله واجر احتسابه عمله وهو اخلاصه فيه والمعنى
من اعتد عمله ناويا به كتب له اجر عمله
واجر نيته ص فدخل فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم
والاحكام ش هذا من مقول البخاري لا من تتمة ما جاء والدليل عليه ما صح
به في رواية ابن عساكر فقال قال ابو عبد الله فدخل فيه الايمان الى اخره
والمراد بابي عبد الله هو البخاري نفسه فان قلت ما الفاء في قوله فدخل
قلت فاء جواب شرط محذوف تقديره اذا كان الاعمال بالنية فدخل فيه
الايمان الى اخره والضمير في فيه يرجع الي ما تقدم من قوله باب ما جاء
ان الاعمال بالنية الى اخره والتذكير باعتبار المذكور ثم اعلم انه
ذكر هنا سبعة اشيا الاول الايمان فدخوله في ذلك على ما ذهب
اليه البخاري من ان الايمان عمل وقد علم ان معنى الايمان اما التصديق
او معرفة الله تعالى بانه واحد لا شريك له وبكل ما جا من عنده حق
فان كان المراد الاول فلا دخل للنية فيه لان الشارع قال الاعمال
بالنية والاعمال حركات البدن ولا دخل للقلب فيه وان كان المراد
الثاني فدخول النية فيه محال لان معرفة الله تعالى

لو توقفت على النية من ان النية قصد المنوى

بالقلب لزم ان يكون عارفا بالله قبل معرفته وهو محال ولان المعرفة وكذا
الخوف والرجا متميزة لله تعالى بصورتها وكذا التسبيح وساير الاذكار
والتلاوة لا يحتاج شئ منها الى نية التقرب الثانى الوضو فدخوله فى ذلك
على مذهبه وهو مذهب مالك والشافعى واحمد وعامة اصحاب الحديث وعن
وعن ابي حنيفة وسفيان الثورى والاوزاعي والحسن بن حى لا يدخل و
وقالوا ليس الوضو عبادة مستقلة وانما هو وسيلة الى الصلاة وقال
الخصم ونوقضها بالتيمم فانه وسيلة وقد اشترط الحنفية النية فيه
قلت هذا التعليل ينتقض بتطهير الثوب والبدن عن الخبث فانه طهارة
ولم يشترط فيها النية فان قالوا الوضو تطهر حكمى ثبت شرعا غير معقول
لانه لا يعقل فى المحل نجاسة تزول بالغسل اذ الاعضا طاهرة حقيقة وحكما
اما حقيقة فظاهر واما حكما فلانه لو صلى انسان وهو حامل محدث جازت
الصلاة واذا ثبت انه تعبدى وحكم الشرع بالنجاسة فى حق الصلاة

فجعلها كالحقيقة كان مثل التيمم حيث جعل

الشارع ما ليس بمطهر حقيقة مطهرا حكما فيشترط فيه النية كالتيمم تحقيقا
لمعنى التعبد اذ العبادة لا تتادى بدون النية بخلاف غسل الخبث فانه
معقول لما فيه من ازالة عين النجاسة عن البدن او الثوب فلا يتوقف
على النية قلنا الما مطهر بطبعه لانه خلق مطهرا قال الله تعالى
وانزلنا من السما ما طهورا كما انه مزيل النجاسة وهو مطهر بطبعه
واذا كان كذلك تحصل الطهارة باستعماله سوا نوى او لم ينو كالنار
يحصل بها الاحراق وان لم يقصد والحدث يعم البدن لانه غير متجز
فيسرى الى الجميع ولهذا يوصف به كله فيقال فلان محدث كساير الصفات
اذ ليس بعض الاعضا اولى بالسراية من البعض اذ لو خصص بعض
الاعضا بالحدث لخص موضع خروج النجاسة بذلك لانه اولى المواضع
به لخروج النجاسة منه لكنه لم يخص فانه لا يقال مخرجه محدث فاذا لم يخص
المخرج بذلك فغيره اولى واذا ثبت ان البدن كله موصوف بالحدث كان

القياس غسل كله الا ان الشرع اقتصر على

غسل

غسل الاربعة التى هى الامهات للاعضا تيسيرا

واسقط غسل الباقى فيما يكثر وقوعه كالحدث الاصغر دفعا للحرج وفيما عداه وهو
الذى لا يكثر مثل الجنابة والحيض والنفاس اقر على الاصل حيث اوجب غسل
البدن فيها فثبت بما ذكرنا ان ما لا يعقل معناه وصف كل البدن بالنجاسة
مع كونه طاهرا حقيقة وحكما دون تخصيص المخرج وكذا الاقتصار على غسل
بعض البدن وهو الاعضا الاربعة بعد سراية الحدث الى جميع البدن غير
معقول وكونهما مما لا يعقل لا يوجب تغيير صفة المطهر فبقى الما مطهرا كما كان
فيطهر مطلقا والنية لو اشترطت انما تشترط للفعل القايم بالما وهو التطهير
لا الوصف القايم بالمحل وهو الحدث لانه ثابت بدون النية وقد بينا ان
الما فيما يقوم به من صفة التطهر لا يحتاج الى النية لانه مطهر طبعا لكونه		واما التيمم بالتراب
ملوثا بالطبع وانما صار مطهرا شرعا حال ارادة الصلاة بشرط فقد الما
واذا وجدت نية ارادة الصلاة صار مطهرا وبعد ارادة الصلاة وصيرورته مطهرا شرعا مستغنى عن النية كما استغنى الما عنها بلا فرق بينهما الثالث

الصلاة ولا خلاف انها لا تجوز الا بالنية الرابع

الزكاة ففيها تفصيل وهو ان صاحب النصاب الحولى اذا دفع زكاته الى مستحقها
لا يجوز له ذلك الا بنية مقارنة للادا او عند عزل ما وجب منها تيسيرا له واما
اذا كان له دين على فقير فابراه عنه سقط زكاته عنه نوى به الزكاة او لا ولو وهب
دينه من فقير ونوى عن زكاة دين اخر ونوى زكاة عين له لا يصح ولو
غلب الخوارج على بلدة فاخذوا الزكاة سقطت عن ارباب الاموال بخلاف
العشر فان للامام ان ياخذه ثانيا لان التقصير ههنا من جهة صاحب
المال حيث مر بهم وهناك التقصير فى الامام حيث قصر فيهم وقالت الشافعية
السلطان اذا اخذ الزكاة فانها تسقط ولو لم ينو صاحب المال لان السلطان
قايم مقامه قلت كان ينبغى اصلهم ان لا تسقط الا بالنية منه لان السلطان
قايم مقامه فى دفعها الى المستحقين لا فى النية ولا حرج فى اشتراط النية
عند اخذ السلطان الخامس الحج ولا خلاف فيه انه لا يجوز الا بالنية لانه داخل
فى عموم الحديث فان قلت قال الشافعى اذا نوى الحج عن غيره بنصف الحج نفسه

ويجزيه عن فرضه وقد ترك العمل بعموم الحديث

قلت قال الشافعية اخرجه الشافعي من عموم
الحديث بحديث شبرمة والعمل بالخاص مقدم لانه جمع بين الدليلين وحديث
شبرمة رواه ابو داود عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن السري المعني واحد
قال اسحاق عبدة بن سليمان عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد ثنا
بن جبير عن ابن عباس ان النبي عليه السلام سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة
قال من شبرمة قال اخ لي او قريب لي قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن
شبرمة رواته كلهم رجال مسلم الا اسحاق بن اسماعيل شيخ ابي داود وقد
وثقه بعضهم وقال البيهقي هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه
وقد اخرجه ابن ماجة ايضا في سننه وجاء في رواية للبيهقي فاجعل هذه عن
نفسك ثم حج عن شبرمة وفي رواية له ايضا هذه عنك وحج عن شبرمة وقالوا
فهم من هذا الحديث انه لا بد من تقديم فرض نفسه وهو قول ابن عباس و
الاوزاعي واحمد واسحاق واحتجت الحنفية بما رواه البخاري ومسلم
ان امراة من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الحج وانه
شيخ كبير لا يستمسك على الراحلة فاحج عنه قال نعم حجي عن ابيك من
غير استفسار هل حججت ام لا وهذا اصح من حديث شبرمة قالوا كيف يامره بذلك
والاحرام وقع عن الاول قلنا يحتمل انه كان في ابتدا الاسلام حين لم يكن الاحرام
لازما على ما روي عن بعض الصحابة انه تحلل في حجة الوداع عن الحج بافعال
العمرة وكان يمكنه فسخ الاول وتقديم حج نفسه والزيادات التي رواها
البيهقي لم تثبت السادس الصوم ففيه خلاف فمذهب عطاء ومجاهد وزفر
ان الصحيح المقيم في رمضان لا يحتاج الى نية لانه لا يصح في رمضان
النفل فلا معنى للنية وعند الايمة الاربعة لا بد من النية غير ان تعيين
الرمضانية ليس شرطا عند الحنفية حتى لو صام رمضانا بنية قضا او نذر
عليه او تطوع عنده يجزي عن فرض رمضان فان قلت لم قدم عن الصوم قلت
بناء على ما ورد عنده في حديث بني الاسلام على خمس وقد تقدم السابع
الاحكام قال الكرماني قوله الاحكام اي بتمامها فيدخل فيه تمام المعاملات
والمناكحات والجراحات اذ يشترط في كلها القصد اليه ولهذا لو سبق
لسانه من غير قصد الى بعت ورهنت وطلقت
ونكحت

ونكحت لم يصح شي منها قلت كيف يصح ان يقال
الاحكام بتمامها وكثير منها لا يحتاج الى نية بلا خلاف بين العلما فان قال هذا بناء
على مذهبه فمذهبه ليس كذلك فان القاضي ابا الطيب نقل عن البويطي عن
الشافعي ان من صرح بلفظ الطلاق والظهار والعتق لم يكن له نية
يلزمه في الحكم وكذلك ادا الدين ورد الودايع والاذان والتلاوة والاذكار
والهداية الى الطريق واماطة الاذى عبادة كلها تصح بلا نية اجماعا
وقال بعضهم والاحكام اي المعاملات التي يدخلها الاحتياج الى
المحاكمات فيشتمل البيوع والانكحة والاقارير وغيرها قلت هذا ايضا
مثل ذاك فان رد الودايع فيما تقع به المحاكمة مع ان النية ليست بشرط
فيه اجماعا وكذلك ادا الدين فان قلت مؤدي الدين ورد الوديعة يقصد
براءة الذمة وذلك عبادة قلنا نحن لا ندعي ان النية لا توجد في مثل هذه
الاشيا وانما ندعي عدم اشتراطها ومؤدي الدين اذا قصد براءة الذمة
برئت ذمته وحصل له الثواب وليس لنا فيه نزاع واذا ادى من غير
قصد براءة الذمة هل يقول احد ان ذمته
لم تبرا وقال ابن المنير كل عمل لا تظهر له فائدة عاجلا بل المقصود به طلب
الثواب فالنية شرط فيه وكل عمل ظهرت فائدة ناجزة وتقاضته الطبيعة
فلا يشترط فيه النية الا لمن قصد فيه معنى اخر يترتب عليه الثواب قال
وانما اختلف العلما في بعض الصور لتحقق مناط التفرقة واما ما كان
من المعاني المحضة كالخوف والرجا فهذا لا يقال فيه باشتراط النية فهذا
لا يمكن الا منويا ومتى فرضت النية مفقودة فيه استحالت حقيقته
فالنية فيها شرط عقلي ولذلك لا تشترط النية للنية فرارا من التسلسل قلت
فيه نظر من وجوه الاول قوله كل عمل لا تظهر له فايدة فانه منقوض بتلاوة
القران والاذان وساير الاركان فانها اعمال لا تظهر لها فايدة عاجلا
بل المقصود منها طلب الثواب مع ان النية ليست بشرط فيها بلا خلاف
الثاني في قوله وكل عمل ظهرت الى اخره فانه منقوض ايضا بالبيع والرهن
والطلاق والنكاح لسبق اللسان من غير قصد فانه منقوض لم يصح شي
منها على اصلهم لعدم النية الثالث في قوله واما

ما كان من المعاني المحتضة الى اخره فانه جعل
النية فيه حقيقة تلك المعاني ثم قال فالنية فيها شرط عقلي وبين الكلامين
تناقض الرابع في قوله ولذلك لا تشترط النية للنية فرارا من التسلسل فانه
بني عدم اشتراط النية على الفرار من التسلسل وليس كذلك لان الشارع
شرط النية للاعمال وهي حركات البدن والنية خطرة القلب وليست
من الاعمال ويدل عليه ايضا قوله عليه السلام نية المومن خير من عمله فاذا
كانت النية عملا يكون المعنى عمل المومن خير من عمله وهذا لا معنى له ص وقال
تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته ش قال الكرماني الظاهر انه جملة حالية
لا عطفية وحكاه بعضهم عنه ثم قال اي مع ان الله قال قلت ليت شعري ما
هذه الحال واين ذو الحال وهل هي مبينة لهيئة الفاعل او لهيئة المفعول
على ان القواعد النحوية تقتضي ان الفعل الماضي المثبت انما يقع حالا
اذا كان فيه قد لان الماضي من حيث انه منقطع الوجود عن زمان الحال
مناف فلا بد من قد لتقربه في الحال فان التقريب من الشيء في حكمه فان قلت
لا يلزم ان تكون ظاهرة بل يجوز ان تكون
مضمرة كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت قلت انكر
الكوفيون اضمار قد وقالوا هذا خلاف الاصل واولوا الاية بان وجاؤكم حاصرة
صدورهم نعم يمكن ان تجعل الواو هنا للحال لكن بتقدير محذوف وتقدير
هذه الجملة وهو ان يقال تقديره كيف لا يدخل الايمان واخواته التي ذكرها
في قوله الاعمال بالنية والحال ان الله تعالى قال قل كل يعمل على شاكلته
وقوله لا عطفية ليس لسديد لانه يجوز ان يكون للعطف على محذوف تقديره
فدخل الايمان الى اخره لانه عليه السلام قال الاعمال بالنيات وقال
تعالى قل كل يعمل على شاكلته وتفسير بعضهم بقوله مع ان الله تعالى يشعر
بان الواو هنا للمصاحبة وقد صرح الكرماني انها للحال وبينهما تناف
على ان الواو بمعنى مع لا يخلو اما ان يكون في باب المفعول معه او هي الواو
الداخلة على المضارع المنصوب لعطفه على اسم صريح او مأول كقوله
وتقر عيني والثاني شرطه ان يتقدم الواو نفي او طلب ويسمي الكوفيون
هذه واو الصرف وليس النصب بها خلافا

لهم

لهم ومثاله ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم
ويعلم الصابرين وقالوا قول الشاعر لا تنه عن خلق وتأتي مثله والواو هنا ليست
من القبيلين المذكورين ويجوز ان تكون الواو هنا بمعنى لام التعليل
بالمعنى هذا فدخل فيه الايمان واخواته لقوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال
الليث الشاكلة من الامور ما وافق فاعله والمعنى ان كل احد يعمل على طريقته
التي تشاكل اخلاقه فالكافر يعمل ما يشبه طريقته من الاعراض عند النعمة والياس
عند الشدة والمومن يعمل ما يشبه طريقته من الشكر عند الرخا والصبر عند
البلا ويدل عليه قوله تعالى فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا وقال الزجاج
على شاكلته على طريقته ومذهبه ونقل ذلك عن مجاهد ايضا ومن هذا
اخذ الزمخشري وقال اي مذهبه وطريقته التي تشاكل حاله في الهدي والضلالة
ومن قولهم طريق ذو شواكل وهي الطرق التي تتشعب منه والدليل
عليه قوله فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا اي اشد مذهبا وطريقة وقوله على
نيته تفسير لقوله على شاكلته وحذف منه حرف التفسير وهذا التفسير روي
عن الحسن البصري ومعاوية بن قرة المزني
وقتادة اخرجه عبد بن حميد والطبري عنهم وفي العباب قوله تعالى
قل كل يعمل على شاكلته اي على ناحيته وطريقته وقال قتادة اي على
جانبه وعلى ما ينوي وقال ابن عرفة اي على خليقته ومذهبه وطريقته
ثم قال في آخر الباب والتركيب يدل على معظمه على المماثلة ص وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية ش هو قطعة من حديث لابن
عباس رضي الله عنهما اوله لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا
استنفرتم فانفروا واخرجه هنا مطلقا واخرجه مسندا في الحج والجهاد
والجزية اما في الحج فعن عثمان ابن ابي شيبة وفيه وفي الجزية عن علي بن
عبد الله كلاهما عن جرير واما في الجهاد فعن ادم عن شيبان وعن
علي بن عبد الله وعن عمرو بن علي كلاهما عن يحيى بن سعيد عن سفيان
واخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى وفيه وفي الحج عن اسحاق بن
ابراهيم كلاهما عن جرير وفيهما ايضا عن محمد بن رافع عن يحيى بن
ادم وفي نسخة عن محمد بن رافع واسحاق

عن يحيي بن آدم عن مفضل بن مهلهل في الجهاد
ايضا عن ابي بكر وابي كريب كلاهما عن وكيع عن سفيان وعن عبد عبد بن
حميد عن عبيد الله بن موسى عن اسرايل وفي نسخة عن شيبان بدل اسرايل
خمستهم عن منصور عنه به واخرجه ابوداود في الجهاد والحج عن عثمان بن
مطلقا واخرجه الترمذي في السير عن احمد بن عبدة الظبي عن زياد
عن عبد الله البكاي عن منصور به وقال حسن صحيح واخرجه النساي
فيه وفي البيعة عن اسحاق بن منصور عن يحيي بن سعيد به وفي الحج عن
محمد بن قدامة عن جرير وعن محمد بن رافع به مختصرا والمعني ان تحصيل الخير
بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكن حصلوه في الجهاد ونية
صالحة وفيه الحث على نية الخير مطلقا وانه يثاب على النية قوله جهاد
مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي ولكن طلب الخير جهاد ونية
ص ونفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة ش هذا من معنى حديث
ابي مسعود الذي نذكره عن قريب قوله ونفقة الرجل كلام اضافي
مبتدا خبره قوله صدقة وقوله يحتسبها حال من الرجل اي حال كونه
مريدا بها وجه الله تعالى وقد فسرنا معنى الا
حتساب مستوفى عن قريب وقال الكرماني ذكر هذا تقوية لما ذكره
من قبل قلت لما عقد الباب على تراجم ذكر لكل ترجمة ما يطابقها
من الكلام بعد قوله فدخل فيه الايمان والوضو والصلاة والزكاة
والحج والصوم والاحكام فقوله وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته
لقوله ان الاعمال بالنية وقوله وقال النبي صلى عليه وسلم ولكن جهاد
ونية لقوله ولكل امرء ما نوى وقوله ونفقة الرجل على اهله يحتسبها
صدقة لقوله والحسبة ولذلك ذكر ثلاثة احاديث فحديث عمر
رضي الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابي مسعود لقوله و
الحسبة وحديث سعد بن ابي وقاص لقوله ولكل امرء ما نوى ص
حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن يحيي ابن سعيد عن
محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية و

كل

ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها وامراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه ش قد مر الكلام فيه مستوفى في اول الكتاب لانه صدر كتابه بهذا
الحديث وكذلك الكلام في رجاله ومسلمة بفتح الميمين واللام وقال الكرماني فان
قلت لما كان الحديث بتمامه صحيحا ثابتا عند البخاري لم خرمه في صدر الكتاب
مع ان الخرم جوازه مختلف فيه قلت لا خرم بالخرم لان المقامات مختلفة فلعل
في مقام بيان ان الايمان من النية واعتقاد القلب سمع الحديث تماما وفي مقام
ان الشروع في الاعمال انما يصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روي ثم ان
الخرم محتمل ان يكون من بعض شيوخ البخاري لا منه ثم ان كان منه فخرمه
ثمة لان المقصود يتم بذلك المقدار فان قلت كان المناسب ان يذكر
عند الخرم الشق الذي يتعلق بمقصوده وهو ان النية ينبغي ان تكون
لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم قلت لعله نظر الى ما هو الغالب الكثير
بين الناس انتهي قلت هذا كله اطناب في الكلام والذي ينبغي ان يقال
هذه الزيادة والنقصان في هذا الحديث وامثاله
من اختلاف الرواة فكل منهم قد روى ما سمعه فلا خرم فيه لا من البخاري
ولا من شيوخه وانما البخاري ذكر كلما رواه من الاحاديث التي فيها زيادة
ونقصان بحسب ما يناسب الباب الذي وضعه ترجمة له ص حدثنا
الحجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرعدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن
يزيد عن ابي مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
انفق الرجل على اهله يحتسبها فهو له صدقة ش قد قلنا ان الباب معقود
على ثلاثة تراجم لكل ترجمة حديث يطابقها وهذا الحديث للترجمة
الثانية وهي قوله والحسبة بيان رجاله وهم خمسة الاول الحجاج
بن منهال بكسر الميم ابو محمد الانماطي السلمي مولاهم سمع شعبة وغيره
من الاعلام وروى عنه محمد بن يحيي الذهلي وابن وادة والبغوي
واسماعيل القاضي والبخاري واخرون اتفق على توثيقه وكان
رجلا صالحا وكان سمسارا ياخذ من كل دينار حبة فجا خراسان
موسر من اصحاب الحديث فاشترى له انماطا

واعطاه ثلاثين دينارا فقال خذ هذه سمسرتك
وقال دنانيرك اهون علينا من هذا التراب هات من كل دينار حبة و
اخذ ذلك قال احمد بن عبد الله هو ثقة مات بالبصرة سنة ست عشرة
او سبع عشرة ومايتين قال الشيخ قطب الدين في شرحه وروي مسلم و
الترمذي والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه وقال النووي في شرحه روى
عنه البخاري ومسلم وابو داود وقال المزني في تهذيبه روى له الستة
والصواب ان البخاري ومسلم وابا داود رووا عنه والثلاثة البقية
رووا له وليس في الكتب الستة حجاج بن منهال سواه الثاني شعبة بن حجاج
وقد مر ذكره غير مرة الثالث عدي بن ثابت الانصاري الكوفي سمع جده
لامه عبد الله بن زيد الانصاري والبراء بن عازب وغيرهما من الصحابة روى
عنه الاعمش وشعبة وغيرهما قال احمد ثقة وقال ابو حاتم صدوق وكان
امام مسجد الشيعة بالكوفة وقاضيهم مات سنة ست عشرة ومائة روى له
الجماعة الرابع عبد الله بن يزيد بن حصين بن عمرو بن الحارث ابن خطمة
واسمه عبد الله بن خيثم بن مالك بن اوس اخي
الخزرج ابن حارثة ثعلبة العنقا لطول عنقه بن عمرو بن عامر ماء
السما بن حارثة بن الغطريف بن امرئ القيس البطريق ابن ثعلبة البهلول
بن مازن بن الازد الانصاري الخطمي الصحابي سكن بالكوفة وكان اميرا عليها
شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة وصفين والجمل ونهروان مع علي
رضي الله عنه وكان الشعبي كاتبه وكان من افاضل الصحابة وقيل ان لابيه
صحبة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا
اخرج البخاري منها حديثين احدهما في الاستسقا موقوف وفي المظالم حديث
النهي عن المثلة ومسلم احدهما واخرجا له عن البرا وابي مسعود وزيد بن ثابت
رضي الله عنهم مات زمن ابن الزبير رضي الله عنهما قاله الواقدي وفي
الصحابة عبد الله بن يزيد جماعة هذا احدهم والثاني عبد الله بن يزيد
القاري له ذكر في حديث عايشة انه عليه السلام سمع قراته والثالث
عبد الله بن يزيد النخعي والرابع عبد الله بن يزيد البجلي له حديث اذا اتاكم
كريم قوم فاكرموه اورده نافع والخامس

غلط

غلط فيه ابن المبارك في حديث ابن مربع كونوا
على مشاعركم الخامس ابو مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن اسيرة بفتح الهمزة
وكسر السين المهملتين بن عطية بن جداره بكسر الجيم وقال ابن عبد البر بضم
الخا المعجمة ابن عوف بن الخزرج الانصاري الخزرجي البدري شهد العقبة مع السبعين
وكان اصغرهم وشهد احدا ثم الجمهور على انه لم يشهد بدرا وقال انما سكنها وقال المجموعة
ابن شهاب الزهري وابن اسحاق صاحب المغازي والبخاري في صحيحه شهدها وكذا
الحكم بن عتيبة وقال ابن سعد قال محمد بن عمرو وسعد بن ابراهيم وغيرهما لم يشهد
بدرا وقال الحكم وغيره من اهل الكوفة شهدها واهل المدينة اعلم بذلك روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحديثان اتفقا منها
على تسعة وللبخاري حديث ولمسلم سبعة روى عنه عبد الله بن يزيد الخطمي
وابنه بشير وغيرهما سكن الكوفة ومات بها وقيل بالمدينة قبل الاربعين
قيل سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اثنين واربعين روى له الجماعة وفي
الصحابة ابو مسعود الغفاري قيل اسمه عبد الله والظاهر انه الاول
بيان الانساب الانماطي بفتح الهمزة وسكون
النون نسبة الى بيع الانماط وهو جمع نمط وهو ضرب من البسط السلمي بضم
السين وفتح اللام نسبة الى السلمي بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس
غيلان وهو منشاد المنسب والقياس السلمي وقال الرشاطي السلمي في قيس
غيلان وفي الازد والذي في قيس غيلان سليم بن منصور كما ذكرنا والذي
في الازد سليم بن فهم بن غنم بن دوس الخطمي بفتح الخا المعجمة وسكون الطا
نسبة الى خطمة احد اجداد عبد الله بن يزيد وقد ذكرنا ان اسمه عبد الله
وانما سمي خطمة لانه ضرب رجلا على خطمه اي انفه وقال الجوهري المخطم
من كل طاير منقاره ومن كل دابة مقدم انفه وفمه والمخاطم الانوف واحدها
مخطم بكسر الطاء ورجل اخطم طويل الانف البدري بفتح البا الموحدة نسبة
الى بدر وهو الموضع الذي لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين من
قريش فاعز الاسلام واظهر دينه وهذا الموضع يسمى بدرا باسم الذي احتفر
فيه البير وهو بدر بن يخلد بن النضر بن كنانة بينه وبين المدينة ثمانية برد
وميلان بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث

والاخبار والسماع والعنعنة ومنها ان رواته
ما بين بصري وواسطي وكوفي وان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها انه وقع
للبخاري غالبا خماسيا ولمسلم من جميع طرقه سداسيا بيان تعدد موضعه و
من اخرجه غيره اخرجه البخاري ههنا عن حجاج ابن منهال وفي المغازي
عن مسلم وفي النفقات عن ادم واخرجه مسلم في الزكاة عن ابن معاذ عن ابيه
وعن محمد بن بشار وابي بكر و رافع عن غندر وعن ابي كريب عن وكيع كلهم
عن شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود به وقال
حسن صحيح واخرجه النسائي في الزكاة عن ابن بشار عن غندر وفي عشرة
النسا عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل كلاهما عن شعبة بيان
اللغات انفق من انفاق المال وهو انفاده واهلاكه والنفقة اسم وهي
من الدراهم وغيرها ويجمع على نفاق بالكسر نحو ثمرة وثمار وقال الزمخشري
انفق الشي وانفده اخوات وعن يعقوب نفق الشي ونفد واحد وكلما
جا مما فاوه نون وعينه فا فدال على معني الخروج والذهاب ونحو ذلك اذا
تاملت قلت معنى قوله اخوان بينهما ا
اشتقاق الاكبر فان بينهما تناسبا في التركيب وفي المعنى لاشتمال كل
منهما على معنى الخروج والذهاب قوله على اهله وفي العباب الاهل الرجل
واهل الدار وكذلك الاهلة والجمع اهلات واهلون واهالي زودوا فيه الباء
على غير قياس كما جمعوا ليلي على ليالي وقد جا في الشعر اهال مثل فرخ و
افراخ وانشد الاخفش وبلدة ما آمن بناها لها تري بها المومن
من ربالها ومنزل اهله بدا راهله وقال ابن السكيت مكان ما هول فيه
اهله ومكان اهله له اهل وقال ابن عباس يقولون هو اهله لكل خير
بالها والفرق بين الاهل والال ان الال يستعمل في الاشراف وفي العباب
ال الرجل اهله وعياله واله ايضا اتباعه قال تعالى كداب ال فرعون وقال
ابن عرفة يعني من ال ابيه بدين او مذهب او نسب وال النبي صلى
الله عليه وسلم عشيرته وقال انس رضي الله عنه سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ال محمد قال كل تقي قلت هو واوي فلذلك ذكره
اهل اللغة في باب اوله قوله يحتسبها هو

من الاحتساب وقد فسرناه عن قريب قوله
صدقة وهي ما تصدقت به على الفقرا قوله على اهله يتعلق بانفق قوله
يحتسبها جملة فعلية مضارعة وقعت حالا من الرجل والمضارع اذا وقع
حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الوا وعلى ما عرف قوله فهو له صدقة جواب
الشرط فلذلك دخلت فيه الفا قوله فهو مبتدا والجملة المعنى الشرط
قوله صدقة خبره فقوله صدقة مبتدا وله خبرا مقدما والضمير
اعنى هو يرجع الي الانفاق الذي يدل عليه قوله انفق كما في قوله تعالى
اعدلوا هو اقرب للتقوى بيان المعاني في قوله اذا انفق حذف المعمول
ليفيد التعميم والمعنى اذا انفق نفقة كانت صغيرة او كبيرة وفيه
ذكر اذا دون ان لان اذا اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط واصل اذا
الجزم به وغلب لفظ الماضي مع اذا على المستقبل في الاستعمال انما اكثر نحو
اكرمتك مثله اكثر من استعمال فان الاستعمال اذا اكرمتني اكرمتك
مثلا اكثر من استعماله ان تكرمني اكرمك بكون الماضي اقرب الى القطع
بالوقوع من المستقبل نظرا الى اللفظ لا الى
المعنى فانه يدل على الاستقبال لوقوعه في سياق الشرط وفيه التقييد بالحال
لافادة زيادة تخصيص له فكلما ازداد الكلام تخصصا ازداد الحكم بعدا
كما انه كلما ازداد عموما ازداد قربا ومتى كان احتمال الحكم ابعد كانت الفايدة
في ايراده اقوى قوله يحتسبها اي يريد بها وجه الله والنفقة المطلقة في
الاحاديث ترد الى هذا الحديث وامثاله المقيد بالنية لحديث امراة
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والمراة من الانصار وسوالها اتجزى
الصدقة عنهما على ازواجها وايتام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم لك اجرها انفقت وقال القرطبي في قوله يحتسبها افاد بمنطوقه ان
الاجر في الانفاق انما يحصل بقصد القربة واجبة او مباحة وافاد مفهومه
ان من لم يقصد القربة لم يوجر لكن تبرا ذمته من الواجبة لانها معقولة
المعنى بيان البيان فيه اطلاق النفقة على الصدقة مجازا اذ لو كانت
الصدقة حقيقة كانت تحرم على الرجل ان ينفق على زوجته الهاشمية
ووجود الاجماع على جواز الانفاق على الزوجات

الهاشميات وغيرها قام قرينة صارفة عن
ارادة الحقيقة والعلاقة بين الموضوع له وبين المعنى المجازى ترتب الثواب
عليهما وتشابههما فيه فان قلت كيف يتشابهان وهذا الانفاق واجب و
والصدقة فى العرف لا تطلق الا على غير الواجب اللهم الا ان تقيد بالفرض و
ونحوه قلت التشبيه فى اصل الثواب لا فى كميته ولا فى كيفيته فان قلت شرط
البيانيون في التشبيه ان يكون المشبه به اقوى وهنا بالعكس لان الواجب
اقوى فى تحصيل الثواب من النفل قلت هذا من التشابه لا التشبيه والتشبيه
لا يشترط فى ذلك وتحقيق هذا الكلام انه اذا اريد مجرد الجمع بين الشيئين
فى امر وانهما متساويان فى جهة التشبيه كعمامتين متساويتين في اللون
فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه ليكون كل واحد من الطرفين مشبها
ومشبها به احترازا من ترجيح احد المتساويين فى جهة التشبيه على الاخر لان
فى التشبيه ترجيحا وفي التشابه تساويا ويجوز التشبيه ايضا فى موضع التشابه
لكن اذا وقع التشبيه فى باب التشابه صح فيه العكس بخلاف فيما عداه وكان
حكم المشبه به حينئذ على خلاف ما ذكر من ان
حقه ان يكون اعرف بجهة التشبيه من المشبه واقوى حالا كتشبيه غرة الفرس
وبدت غرة الفرس كالصبح متى اريد بوجه الشبه ظهور منير فى مظلم وحصول
بياض وسواد اكثر منه فانه متى كان المراد بوجه الشبه هذا كان من
باب التشابه وينعكس التشبيه لعدم ~~الشبه هذا كان من باب التشابه~~
اختصاص وجه الشبه حينئذ بشيء من الطرفين بخلافه ما لم ولم يكن
وجه الشبه ذلك كالمبالغة في الضيا فانه لا يكون من باب التشابه ولا
ينعكس فيه التشبيه قوله على اهله خاص بالولد والزوجة لانه اذا
كان الانفاق فى الامر الواجب كالصدقة فلا شك انه يكون اكد ويلزم منه
كونه صدقة فى غير الواجب بالطريق الاولى ص حدثنا الحكم بن نافع اخبرنا
شعيب عن الزهرى قال حدثني عامر بن سعد عن سعيد بن ابي وقاص
رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك
لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى فم امراتك
ش هذا الحديث للترجمة الثالثة كما ذكرنا
وهذا

وهذا الاسناد بعينه قد ذكر فى باب اذا لم
يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل والحكم بفتح
الكاف هو ابو اليمان الحمصي والزهري هو محمد بن مسلم بيان تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره هذا الحديث قطعة من حديث طويل مشهور اخرجه
البخاري ههنا كما ترى وفى المغازي عن احمد بن يونس وفى الدعوات عن
موسي بن اسماعيل وفى الهجرة عن يحيي بن قزعة ثلاثتهم عن ابراهيم بن
سعد وفى الجنائز عن عبد الله بن يوسف عن مالك وفي الطب عن موسي
بن اسماعيل عن عبد العزيز بن ابي سلمة وفى الفرايض عن ابي اليمان
عن شعيب ايضا وعن الحميدى عن سفيان خمستهم عنه به واخرجه مسلم
في الوصايا عن يحيي بن يحيي عن ابراهيم بن سعد به وعن قتيبة وابي بكر
بن ابي شيبة كلاهما عن سفيان به وعن ابي الطاهر بن السرح وحرملة بن
يحيي كلاهما عنه به واخرجه ابو داود في الوصايا ايضا عن عثمان بن ابي شيبة
عن سفيان به واخرجه الترمذى فيه ايضا عن محمد بن يحيي بن ابي عمر عن سفيان
به وقال حسن صحيح واخرجه النساى
فيه عن عمرو بن عثمان بن سفيان عن سفيان به وفى عشرة النسا عن اسحاق
بن ابراهيم وفى اليوم والليلة عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك ببعضه
واخرجه ابن ماجة فى الوصايا عن هشام بن عمار والحسين بن الحسين المروزى
وسهل بن ابي سهل الرازى ثلاثتهم عن سفيان به بيان الاعراب قوله انك
حرف من الحروف المشبهة بالفعل فالكاف اسمها ولن تنفق خبرها وكلمة لن
حرف نصب ونفى واستقبال وفيه ثلاثة مذاهب الاول انه حرف مقتضب
براسه وهذا مذهب الجمهور والثانى وهو مذهب الفراء ان اصله لا فابد
لت نون من الالف فصار لن والثالث وهو مذهب الخليل والكساى
ان اصله لا ان فحذفت الهمزة تخفيفا والالف لالتقاء الساكنين وقال الز
مخشرى انه يفيد تاكيد النفى قاله فى الكشاف وقال فى انموذجه يفيد
تاكيد النفى ورد بانه دعوى بلا دليل وقالوا لو كانت للتابيد لم يقيد
نفيها باليوم فى لن اكلم اليوم انسيا ولكان ذكر الابد فى ولن يتمنوه ابدا تكرارا
والاصل عدمه قوله تنفق منصوب بها وقوله

نفقة نصب على انه مفعول مطلق قوله
تبتغي جملة من الفعل والفاعل وقعت حالا من الضمير الذى في لن تنفق
والبا في بها اما للمقابلة كما في قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون واما للسببية
كما في قوله عليه السلام لن يدخل احدكم الجنة بعمله او ما للظرفية بمعنى فيها
وانما قلنا هكذا لان تبتغي متعد يقال ابتغيت الشي وتبغيته اذا طلبته
من بغيت الشي طلبته قوله وجه الله كلام اضافي مفعول تبتغي قوله الا اجرت
بضم الهمزة على صيغة المجهول والمستثنى محذوف لان الفعل لا يقع استثناء
والتقدير لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى الا نفقة اجرت بها ويكون
قوله اجرت بها صفة للمستثنى والمعنى على هذا ان النفقة الماجور فيها
هي التي تكون ابتغا لوجه الله لانها لو لم تكن لوجه الله تعالى لما كانت ماجورا
فيها وقال الكرماني التقدير الا في حالة اجرت بها ثم فسر ذلك بقوله اى
لن تنفق نفقة تبتغي بها الله تعالى في حال من الاحوال الا وانت في حال
ماجوريتك عليها قلت لو قدر هكذا لن تنفق نفقة لوجه الله تعالى
الا حال كونك ماجورا عليها كان احسن على
ما لا يخفى فان قلت الاستثنا متصل او منقطع قلت متصل لان المستثنى
من جنس المستثنى منه قوله بها البا اما للسببية واما للمقابلة واما بمعنى
على ولهذا في بعض النسخ عليها بدل بها والبا تجي بمعنى على كما في قوله تعالى
من ان تامنه بقنطار قوله حتى قال الكرماني هي العاطفة لا الجارة وما
بعدها منصوب المحل وبعضهم تبعه على هذا قلت حتى هذه ابتدا
ئية اعنى حرف تبتدا بعده الجمل اى تستانف فتدخل على الجملة الاسمية
والجملة الفعلية وذلك لان حتى العاطفة لها شروط منها انها لا تعطف
الجملة لان شرط معطوفها ان يكون جزا مما قبلها او جزء منه ولا يتاتى ذلك
الا في المفردات على ان العطف بحتى قليل واهل الكوفة ينكرونه البتة وما
بعد حتى ههنا جملة لان قوله ما موصولة مبتدا وخبره محذوف وكذا
العايد الى الموصول تقديره حتى الذى تجعل في فم امراتك فانت ماجور
فيه ووجه اخر يمنع من كون حتى عاطفة هو ان المعطوف غير المعطوف
عليه فاذا جعلت حتى عاطفة لا يستفاد

ان ما

ان ما تجعل في فم امراتك ماجور فيه فان قلت
قال الكرماني يستفاد ذلك من حيث ان قيد المعطوف عليه قيد في المعطوف
تلك القيد في المعطوف عليه هو الا ابتغا لوجه الله تعالى والاجر ليس بقيد
فيه لانه اصل الكلام والمقصود في المعطوف حصول الاجر بالانفاق المقيد
بالابتغا فافهم بيان المعاني فيه تمثيل باللقمة مبالغة في حصول الاجر
لانه اذا ثبت في لقمة لزوجة غير مضطرة ثبت فيمن اطعم المحتاج كبيرة او
رغيفا بالطريق الاولى وقال النووى هذا بيان لقاعدة مهمة وهي ان
ما اريد به وجه الله تعالى ثبت فيه الاجر وان حصل لفاعله في ضمنه حظ نفس
من لذة او غيرها فلهذا امثل صلى الله عليه وسلم بوضع اللقمة في فم الزوجة
ومعلوم انه غالبا يكون بحظ النفس والشهوة واستمالة قلبها فاذا كان
الذى هو من حظوظ النفس بالمحل المذكور من ثبوت الاجر فيه وكونه طاعة
وعملا اخرويا اذا اريد وجه الله تعالى فكيف الظن بغيره مما يراد به وجه
الله تعالى وهو مباعد للحظوظ النفسانية قوله تبتغي بها وجه الله اى
ذاته عز وجل المعنى انه لا يطلب غير الله
تعالى وقال الكرماني الوجه والجهة بمعنى يقال هذا وجه الراي اي هو
الراى نفسه قلت هذا كلام الجوهرى فان اراد بذكره ان الوجه ههنا
بمعنى الجهة فلا وجه له اصلا وان اراد انه من قبيل هذا وجه الراى فلا
وجه له ايضا لانه مقتضى ان تكون لفظة وجه زايدة وحمل الكلام على الفايدة
اولى وقال الكرماني هنا ايضا فان قلت مفهومه ان الاتي بالواجب اذا كان
مرائيا فيه لا يوجر عليه قلت هو حق نعم يسقط عنه العقاب لكن لا يحصل
له الثواب قلت حكمه بسقوط العقاب مطلقا غير صحيح بل الصحيح التفصيل
فيه وهو ان العقاب الذي يترتب على ترك الواجب يسقط لانه اتى بعين
الواجب ولكنه كان مامورا ان ياتي بما عليه بالاخلاص وترك الرياء
فينبغي ان يعاقب على ترك الاخلاص لانه مامور به وتارك المامور به
يعاقب قوله في فم امراتك وفي رواية الكشميهني في في امراتك وهي
رواية الاكثرين وقال القاضي عياض حذف الميم اصوب وبالميم لغة قليلة
قلت لان اصل فم فوه على وزن فعل بدليل

قولهم افواه وهو جمع ما كان على فعل ساكن العين
معتل كقولهم ثوب واثواب وحوض واحواض فاذا افردت عوضت من وا
وها ميم لثبت ولا تعوض في حال الاضافة الا شاذا واعرابه في الميم مع فتح الفا
في الاحوال الثلاث تقول هذا فم ورايت فما وانتفعت بفم ومنهم من يكسر
الفا على كل حال ومنهم من يرفع على كل حال ومنهم من يعربه من مكانين فان قلت
لم خص المراة بالذكر قلت لان عود منفعتها الى المنفق فانها تؤثر في حسن بدنها
ولباسها والزوجة من احظ حظوظه الدنيوية وملاذه والغالب من الناس
النفقة على الزوجة لحصول شهوته وقضا وطره بخلاف الابوين فانها ربما يخرج
بكلفة ومشقة فاخبر صلى الله عليه وسلم انه اذا قصد باللقمة التى يضعها
في الزوجة وجه الله تعالى وجعل له الاجر مع الداعية فمع غير الداعية وتكلف
المشقة اولى ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
الدين النصيحة لله ورسوله ولايمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا
نصحوا لله ورسوله ش الكلام فيه على وجوه الاول ان باب قول النبي عليه السلام
كلام اضافي مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره
هذا باب قول النبي عليه السلام وقوله الدين النصيحة مبتدا وخبر وهذا التركيب
يفيد الحصر لان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين يستفاد ذلك منهما فان قلت
ما محل هذه الجملة قلت النصب لانه مقول القول واللام في لله صلة لان الفصيح
ان يقال نصحته فان قلت لم ترك اللام في عامتهم قلت لانهم كالاتباع للايمة لا استقلال
لهم واعادة اللام تدل على الاستقلال قوله وقوله تعالى بالجر عطف على
قوله قول النبي عليه السلام الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث
ان المذكور في الباب الاول ان الاعمال بالنيات وانها لا تقبل الا اذا كانت
ابتغا لوجه الله تعالى مع ترك الريا والعمل على هذا الوجه من جملة النصيحة
لله تعالى وفي جملة النصيحة لرسوله ايضا حيث انه يعمل على وفق ما امر به
الرسول عليه السلام مجتنبا عما نهاه عنه ثم ان البخاري رحمه الله ختم كتاب
الايمان بهذا الحديث لانه حديث عظيم جليل حفيل عليه مدار الاسلام كما قيل
انه احد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الاسلام فيكون هذا ربع
الاسلام ومنهم من قال يمكن ان يجعل ان يستخرج

منه الدليل على جميع الاحكام الثالث انه ذكر
هذا الحديث معلقا ولم يخرجه مسندا في هذا الكتاب لان راوي الحديث
تميم الداري واشهر طرقه فيه سهيل بن ابي صالح وليس هو من شرطه لانه لم يخرج له
في صحيحه وقد اخرج له مسلم والاربعة وروي عنه مالك ويحيي الانصاري
والثوري وابن عيينة وحماد بن سلمة وخلق كثير والاربعة وقال البخاري
سمعت عليا يعني ابن المديني يقول كان سهيل ابن ابي صالح مات له اخ
فوجد عليه فنسي كثيرا من الاحاديث وقال يحيي بن معين لا يحتج به وقال
ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن عدي وهو عندي ثبت لا باس به مقبول
الاخبار وقد روي عنه الايمة وقال الحاكم وقد روى مالك في شيوخه
من اهل المدينة الناقد لهم ثم قال في احاديثه بالعراق انه نسي الكثير منها
وما حفظ في اخر عمره وقد اكثر مسلم عنه في اخرجه في الشواهد مقرونا في اكثر
رواته بحافظ لا بدافع فيسلم بذلك من نسبته الى سوء الحفظ ولكن لم يكن عند
البخاري من شرطه لم يات فيه بصيغة الجزم ولا في معرض الاستدلال بل
ادخله في التبويب فقال باب قول النبي عليه السلام
كذا فلم يترك ذكره لانه عنده من الواضح بل ليفهم انه اطلع عليه ان فيه علة
منعته من اسناده وله مثل ذلك في كتابه كيف يقف عليه من لم تميز والله اعلم
الرابع ان هذا الحديث اخرجه مسلم حدثنا محمد بن عباد المكي ثنا سفيان
عن سهيل عن عطا ابن يزيد الليثي عن تميم الداري ان النبي عليه السلام قال
الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولايمة المسلمين وعامتهم
وليس لتميم الداري في صحيح مسلم غيره اخرجه في باب الايمان واخرجه
ابو داود ايضا في الادب عن احمد ابن يونس عن زهير عن سهيل به واخرجه
النسائي في البيعة عن يعقوب بن ابراهيم عن عبد الرحمن عن سفيان الثوري
به وعن محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة واخرجه امام الايمة محمد بن
اسحاق بن خزيمة في كتاب السياسة تاليفه ثنا عبد الجبار بن العلا المكي
ثنا ابن عيينة عن سهيل سمعت عطا بن يزيد ثنا تميم قال قال رسول الله
عليه السلام الدين النصيحة فقال رجل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه
ولنبيه ولايمة المومنين وعامتهم الخامس انه حديث

النصيحة روى عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة

رضه وهو من سهيل وممن روى عنه قال البخاري في تاريخه لا يصح الا عن تميم
ولهذا الاختلاف لم يخرجه في صحيحه وللحديث طرق دون هذه في القوة فمنها
ما اخرجه ابو يعلى من حديث ابن عباس ومنها ما اخرجه البزار من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما السادس قوله الدين النصيحة فيه حذف تقديره
عماد الدين وقوامه النصيحة كما يقال في الحج عرفة معظم اركان الحج وقوف
عرفة واصل النصيحة ماخوذ من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه بالمنصح وهي
الابرة والمعنى انه يلم شعث اخيه بالنصح كما تلم المنصحة ومنه التوبة النصوح
كان الذنب يمزق الدين والتوبة تخيطه وقال المازري النصيحة مشتقة
من نصحت العسل اذا صفيته من الشمع شبه تخليص القول من الغش
بتخليص العسل من الخلط وفي المحكم النصح نقيض الغش نصح له ونصحه
ينصح نصحا ونصوحا ونصاحة ونصاحة وفي الجامع النصح بذل المودة
والاجتهاد في المشورة وفي كتاب ابن ظريف نصح قلب الانسان خلص

خلص من الغش واللصحاح هو باللام افصح

وفي الغريبين نصحته قال ابو زيد اي صدقته وقال الخطابي النصيحة كلمة
جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له ويقال هو من وجيز الاسماء
ومختصر الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة ليستوفي بها العبارة
عن معنى هذه الكلمة كما قالوا في الفلاح ليس في كلام العرب كلمة مفردة
تستوفي بها العبارة عن معنى ما جمعت من خير الدنيا والاخرة اما
النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان به ونفي الشرك عنه
وترك الالحاد في صفاته ووصفه بصفات الجلال والكمال وتنزيهه
تعالى عن النقايص في القيام بطاعته واجتناب معصيته وموالاة
من اطاعه ومعاداة من عصاه والاعتراف بنعمته وشكره عليها
والاخلاص في جميع الامور قال وحقيقة هذه الاضافة راجعة
الى العبد في نصيحة نفسه فانه تعالى غني عن نصح الناصح وعن
العالمين واما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالايمان بانه كلام

الله وتنزيهه لا يشبهه شيء من كلام الخلق

ولا يقدر

ولا يقدر على مثله احد من المخلوقات ثم

تعظيمه وتلاوته حق تلاوته واقامة حروفه في التلاوة والتصديق بما
فيه وتفهم علومه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث على ناسخه و
منسوخه وعمومه وخصوصه وساير وجوهه ونشر علومه والدعا اليه
واما النصيحة لرسوله عليه السلام فتصديقه على الرسالة والايمان
بجميع ما جاء به وطاعته في اوامره ونواهيه ونصرته حيا وميتا واعظام
حقه واحيا سنته والتلطف في تعلمها وتعليمها والتخلق باخلاقه والتادب
بادابه ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للايمة فمعاونتهم على
الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم برفق وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه
والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات اليهم هذا على المشهور
من ان المراد من الايمة اصحاب الحكومة كالخلفاء والولاة وقد يتاول بعلماء
الدين ونصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام احسان الظن
بهم واما نصيحة العامة فارشادهم في اخرتهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه

من الخير السابع في الحديث فوايد منها ما قيل

ان الدين يطلق على العمل لكونه سمى النصيحة دينا ومنها ان النصيحة
فرض على الكفاية لازمة على قدر الطاعة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه
ويطاع امره وامن على نفسه المكروه فان خشي فهو في سعة فيجب على
من علم بالمبيع عيبا ان يبينه بايعا كان او اجنبيا ويجب على الوكيل
والشريك والخازن النصح ومنها ان النصيحة كما هي فرض للمذكورين
فكذلك هي فرض لنفسه بان ينصحها بامتثال الاوامر واجتناب المناهي
الثامن قوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله في سورة براة واول الاية
ليس على الضعفا ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون
حرج اذا نصحوا لله ورسوله الاية اكدا الحديث المذكور بهذه الاية
والمراد بالضعفا الزمنى والهرمى والذين لا يجدون الفقرا والنصح لله و
رسوله الايمان بهما وطاعتهما في السر والعلن ص حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن اسماعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن

جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال بايعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام

الصلاة وايتا الزكاة والنصح لكل مسلم ش مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة لان المذكور فيه النصح لكل مسلم وفي الترجمة لعامة المسلمين ومراد
البخاري من الترجمة وقوع الدين على العمل فانه سمى النصيحة دينا وقال ابن
بطال مقصوده الرد على من زعم ان الاسلام القول دون العمل والنية وعند
الائمة الاربعة لا بد من النية غير ان تعيين الرمضانية ليس شرطا عند
الحنفية حتى لو صام رمضانا بنية قضا او نذر عليه او تطوع عنه يجزى
عن فرض رمضان فان قلت لم قدم عن الصوم قلت بناء على ما ورد عنه
في حديث بني الاسلام على خمس وقد تقدم السابع الاحكام قاله الكرماني قوله
الاحكام اى بتمامها يدخل فيه تمام المعاملات والمناكحات والجراحات
اذ يشترط في كلها القصد اليه ولهذا لو سبق لسانه من غير قصد الى بعت
ورهنت وطلقت ونكحت لم يصح شي منها قلت كيف يصح ان يقال الاحكام
بتمامها وكثير منها لا يحتاج الى نية بخلاف بين العلما فان قال هذا بنا على

مذهبه فمذهبه ليس كذلك فان القاضي ابا الطيب

نقل عن البويطي عن الشافعي ان من صرح بلفظ الطلاق والظهار والعتق
لم يكن له نية يلزمه في الحكم وكذلك ادا الدين ورد الودايع والاذان ورسم
والتلاوة والانكار والهداية الى الطريق واماطة الاذى عبادة كلها تصح
بلا نية اجماعا وقال بعضهم والاحكام اى المعاملات التي يدخل فيها الاحتياج
الى المحاكمات فيشمل البيوع والانكحة والاقارير وغيرها قلت هذا ايضا
مثل ذلك فان رد الودايع فيما تقع به المحاكمة مع ان النية ليست تشترط فيه اجماعا
وكذلك ادا الدين فان قلت مؤدي الدين او رد الوديعة يقصد براة الذمة وذلك عبادة
قلنا نحن لا ندعي ان النية لا توجد في مثل هذه الاشيا وانما ندعي عدم اشتراطها
ومؤدي الدين اذا قصد براة الذمة بريت ذمته وحصل له الثواب وليس لنا فيه
نزاع واذا ادى من غير قصد براة الذمة هل يقول احد ان ذمته لم تبرا وقال ابن
المنير كل عمل لا تظهر له فايدة عاجلا بل المقصود به طلب الثواب فالنية شرط
فيه وكل عمل ظهرت فايدة ناجزة وتقاضته الطبيعة فلا يشترط فيه النية

الا لمن قصد فيه معنى اخر يترتب عليه الثواب

قال وانما اختلف العلما في بعض الصور

لتحقق مناط التفرقة واما ما كان من المعاني المحضة كالخوف والرجا
فهذا لا يقال فيه باشتراط النية فهذا لا يمكن الا منويا ومتى فرضت
مفقودة فيه استحالت حقيقته فالنية فيها شرط عقلي ولذلك لا تشترط
النية فلم فرارا من التسلسل قلت فيه نظر من وجوه الاول قوله كل عمل
لا تظهر له فايدة فانه منقوض بتلاوة القران والاذان وساير الا
ركان فانها اعمال لا تظهر لها فايدة عاجلا بل المقصود منها طلب
الثواب مع ان النية ليست بشرط فيها بلا خلاف الثاني في قوله وكل
عمل ظهرت الى اخره فانه منقوض ايضا بالبيع والرهن والطلاق
والنكاح لسبق اللسان من غير قصد فانه منقوض لم يصح شي منها على
اصلهم لعدم النية الثالث في قوله واما ما كان من المعاني المحضة
الى اخره فانه جعل النية فيه حقيقة تلك المعاني ثم قال فالنية فيها
شرط عقلي وبين الكلامين تناقض الرابع في قوله ولذلك لا

لا تشترط النية للنية فرارا من التسلسل

فانه بنى عدم اشتراط النية للنية على الفرار من التسلسل وليس كذلك
لان الشارع شرط النية للاعمال وهي حركات البدن والنية خطرة القلب
وليست من الاعمال ويدل عليه ايضا قوله عليه السلام نية المومن
خير من عمله فاذا كانت النية عملا يكون المعنى عمل المومن خير من
عمله وهذا لا معنى له ص وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته
على نيته ش قال الكرماني الظاهر انه جملة حالية لا عطف وحكاه
بعضهم عنه ثم قال اي مع ان الله قال قلت ليت شعري ما هذه الحال
راين ذو الحال وهل هي مبينة لهيئة الفاعل او لهيئة المفعول على ان
ان القواعد النحوية تقتضي ان الفعل الماضي المثبت انما يقع حالا
اذا كان فيه قد لان الماضي من حيث انه منقطع الوجود عن زمان
الحال مناف فلا بد من قد لتقربه من الحال فان التقريب من الشي
في حكمه فان قلت لا يلزم ان تكون ظاهرة بل يجوز ان تكون مضمرة

كما في قوله تعالى او جاوكم حصرت صدورهم

اي قد حصرت قلت انكر الكوفيون اضمار قد
وقالوا هذا خلاف الاصل وا ولوا الآية با وجا وكم حاصرت صدورهم نعم
يمكن ان تجعل الواو هنا للحال لكن بتقدير محذوف وتقدير هذه الجملة
اسمية وهو ان يقال تقديره كيف لا يدخل الايمان واخوانه التى ذكرها
فى قوله الاعمال بالنية والحال ان الله تعالى قال قل كل يعمل على شاكلته و
قوله لاعطف ليس بسديد لانه يجوز ان يكون للعطف على محذوف تقديره
فدخل الايمان الى اخره لانه عليه السلام قال الاعمال بالنيات وقال تعالى
قل كل يعمل على شاكلته وتفسير بعضهم بقوله مع ان الله تعالى يشعر بان الواو
هنا للمصاحبة وقد وقع للكرمانى انها للحال وبينهما تناف على ان الواو
بمعني لا يخلوا اما انه يكون فى باب المفعول معه او هى الواو الداخلة على
المضارع المنصوب لعطفه على اسم صريح او مال كقوله وتقر عيني
والثانى شرطه ان يتقدم الواو نفي او طلب ويسمي الكوفيون هذه
وا والصرف وليس النصب بها خلافا لهم ومثاله ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقالوا قول
الشاعر لا تنه عن خلق وتاتى مثله الواو هنا ليست من القبيلين المذكورين
ويجوز ان تكون الواو ههنا بمعني لام التعليل على ما نقل المازرى انها
تجب بمعني لام التعليل بالمعني هذا فدخل فيه الايمان واخواته كقوله
تعالي قل كل يعمل على شاكلته قال الليث الشاكلة من الامور ما وافق فاعله
والمعني ان كل احد يعمل على طريقته التى شاكلها اخلاقه فالكافر يعمل ما
يشبه طريقته من الاعراض عند النعمة والياس عند الشدة والمومن
يعمل ما يشبه طريقته من الشكر عند الرخا والصبر عند البلا ويدل
عليه قوله تعالى فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا وقال الزجاج على
شاكلته على طريقته ومذهبه ونقل ذلك عن مجاهد ايضا ومن
هذا اخذ الزمخشرى وقال اي مذهبه وطريقته التى تشاكل حاله
فى الهدى والضلالة ومن قولهم طريق ذو شواكل وهي الطرق
التى تتشعب منه والدليل عليه قوله فربكم اعلم بمن هو اهدى
سبيلا اي اشد مذهبا وطريقة وقوله
على نية

على نية تفسير لقوله على شاكلته وحذف منه حرفا
التفسير وهذا التفسير روى عن الحسن البصرى ومعاوية بن قرة المزنى وقتادة
اخرجه عبد بن حميد والطبرى عنهم وفى العباب قوله تعالى قل كل يعمل على
شاكلته اي على ناحيته وطريقته وقال قتادة اى على جانبه وعلى ما ينوى
وقال ابن عرفة اي على خليقته ومذهبه وطريقته ثم قال فى اخر الباب والتركيب
يدل على معظمه على المماثلة ص وقال النبي صلي الله عليه وسلم ولكن جهاد
ونية ش هو قطعة من حديث لابن عباس رضى الله عنهما وله لا هجرة بعد
الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا واخرجه ههنا مطلقا وا
واخرجه مسندا فى الحج والجهاد والجزية اما فى الحج فعن عثمان ابن ابي شيبة
وفيه وفى الجزية عن على بن عبد الله كلاهما عن جرير واما فى الجهاد فعن
أدم عن شيبان وعن على بن عبد الله وعن عمرو بن على كلاهما عن يحيي بن
سعيد عن سفيان واخرجه مسلم فى الجهاد عن يحيي بن يحيي وفيه وفى الحج عن
اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير وفيهما ايضا عن محمد بن رافع عن يحيي بن ادم
وفى نسخة عن محمد بن رافع واسحاق عن يحيي
بن آدم عن مفضل بن مهلهل وفي الجهاد ايضا عن ابي بكر وابي كريب كلاهما عن
وكيع عن سفيان وعن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى عن اسرايل
وفى نسخة عن شيبان بدل اسرايل خمستهم عن منصور عنه به واخرجه ابو داود
فى الجهاد والحج عثمان به مطلقا واخرجه الترمذى فى السير عن احمد بن عبدة
الضبي عن زياد عن عبد الله البكاى عن منصور به وقال حسن صحيح واخرجه
النساى فيه وفى البيعة عن اسحاق بن منصور عن يحيي بن سعيد به وفى الحج
عن محمد بن قدامة عن جرير وعن محمد بن رافع به مختصرا والمعنى ان تحصيل
الخير بسببه الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكن حصلوه فى الجهاد ونية صالحة
وفيه الحث على نية الخير مطلقا وانه يثاب على النية قوله جهاد مرفوع على
انه خبر مبتدا محذوف اى ولكن طلب الخير جهاد ونية ص ونفقة الرجل
على اهله يحتسبها صدقة ش هذا من معني حديث ابي مسعود الذى نذكره
عن قريب قوله ونفقة الرجل كلام اضافي مبتدا خبره قوله صدقة وقوله
يحتسبها حال من الرجل اى حال كونه مريدا بها

رحمه الله تعالى وقد فسرنا معنى الاحتساب مستوفى
عن قريب وقال الكرماني ذكر هذا تقوية لما ذكره من قبل قلت لما عقد
الباب على تراجم ذكر لكل ترجمة ما يعلم بها من الكلام بعد قوله فدخل
فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والاحكام فقوله
وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته لقوله ان الاعمال بالنية وقوله وقال
النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية لقوله ولكل امرئ ما نوى
وقوله ونفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة لقوله والحسبة ولذلك ذكر ثلاثة
احاديث فحديث عمر رضي الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابي مسعود
لقوله والحسبة وحديث سعد بن ابي وقاص لقوله ولكل امرئ ما نوى ص
حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم
عن علقمة بن وقاص عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته
الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه ش قدم الكلام فيه مستوفى
في اول الكتاب لانه صدر كتابه بهذا الحديث وكذلك الكلام في رجاله ومسلمة
بفتح الميمين واللام وقال الكرماني فان قلت لما كان الحديث بتمامه صحيحا
ثابتا عند البخاري لم خرمه في صدر الكتاب مع ان الخرم جوازه مختلف فيه
قلت لا خرم بالجزم لان المقامات مختلفة فلعل في مقام بيان ان الايمان
من النية واعتقاد القلب سمع الحديث تماما وفي مقام ان الشروع
في الاعمال انما يصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روي ثم ان الخرم محتمل
ان يكون من بعض شيوخ البخاري لا منه ثم ان كان منه فخرمه ثمة لان
المقصود يتم بذلك المقدار فان قلت كان المناسب ان يذكر عنده
الخرم الشق الذي يتعلق بمقصوده وهو ان النية ينبغي ان تكون
لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم قلت لعله نظرا الى ما هو الغالب الكثير
بين الناس انتهى قلت هذا كله اطناب في الكلام والذي ينبغي ان يقال
هذه الزيادة والنقصان في هذا الحديث وامثاله من اختلاف الرواة
فكل منهم قد روى ما سمعه فلا خرم فيه لا من البخاري
ولا

ولا من شيوخه وانما البخاري ذكر كلما رواه من الاحاديث
التي فيها زيادة ونقصان بحسب ما يناسب الباب الذي وضعه ترجمة له ص
حدثنا الحجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن
يزيد عن ابي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل
على اهله يحتسبها فهو له صدقة ش قد قلنا ان الباب معقود على ثلاثة تراجم لكل ترجمة
حديث يطابقها وهذا الحديث للترجمة الثانية وهي قوله والحسبة بيان رجاله وهم خمسة
الاول الحجاج بن منهال بكسر الميم ابو محمد الانماطي السلمي مولاهم سمع شعبة وغيره من
الاعلام وروى عنه محمد بن يحيى الذهلي وابن وارة والبغوي واسماعيل القاضي والبخاري
وآخرون اتفق على توثيقه وكان رجلا صالحا وكان سمسارا يأخذ من كل دينار حبة فجاء
خراساني موسر من اصحاب الحديث فاشترى له انماطا واعطاه ثلاثين دينارا فقال
هذه سمسرتك قال دنانيرك اهون علينا من هذا التراب هات من كل دينار حبة
واخذ ذلك قال احمد بن عبد الله هو ثقة مات بالبصرة سنة ست عشرة او سبع عشرة
ومائتين قال الشيخ قطب الدين في شرحه وروى مسلم والترمذي والنسائي وابن
ماجة عن رجل عنه وقال النووي في شرحه روى عنه البخاري ومسلم وابو داود
وقال المزي في تهذيبه روى له الستة والصواب ان البخاري ومسلما وابا داود
رووا عنه والثلاثة البقية رووا له وليس في الكتب الستة حجاج بن منهال سواه
الثاني شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره غير مرة الثالث عدي بن ثابت الانصاري
الكوفي سمع جده لامه عبد الله بن يزيد الانصاري والبراء بن عازب وغيرهما
من الصحابة روى عنه الاعمش وشعبة وغيرهما قال احمد ثقة وقال ابو حاتم صدوق
وكان امام مسجد الشيعة بالكوفة وقاضيهم مات سنة ست
عشرة ومائة روى له الجماعة الرابع عبد الله بن يزيد بن حصين بن عمرو بن الحارث
ابن خطمة واسمه عبد الله بن خيثم بن مالك بن اوس اخي الخزرج ابن حارثة ثعلبة
العنقاء لطوله عنقه بن عمرو بن ... بن عامر ماء السماء بن حارثة بن الغطريف بن
امرئ القيس البطريق ابن ثعلبة البهلول بن مازن بن الازد الانصاري الخطمي
الصحابي سكن الكوفة وكان اميرا عليها شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة
وصفين والجمل ونهروان مع علي رضي الله عنه وكان الشعبي كاتبه وكان من
افاضل الصحابة وقيل ان لابيه صحبة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة
وعشرون حديثا اخرج البخاري منها حديثين احدهما في الاستسقاء موقوف و
في المظالم حديث النهي عن النهبى والمثلة ومسلم احدهما واخرجا له عن البراء وابي
مسعود وزيد بن ثابت رضي الله عنهم مات زمن ابن الزبير رضي الله عنهما قاله الواقدي
وفي الصحابة عبد الله بن يزيد جماعة هذا احدهم والثاني عبد الله بن يزيد القاري له
ذكر في حديث عائشة انه عليه السلام سمع قراءته والثالث عبد الله بن يزيد النخعي والرابع
عبد الله بن يزيد البجلي له حديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه اورده نافع والخامس
غلط فيه ابن المبارك في حديث ابن مربع كونوا على مشاعركم الخامس ابو مسعود
عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن اسيرة بفتح الهمزة وكسر السين وقيل بضمها وقيل يسيرة بضم
اوله بن عسيرة بفتح العين وكسر السين المهملتين بن عطية بن خدارة بكسر الجيم وقال ابن عبد البر
بضم الخاء المعجمة ابن عوف ابن الخزرج الانصاري الخزرجي البدري شهد العقبة مع
السبعين وكان اصغرهم وشهد احدا ثم الجمهور

علي انه لم يشهد بدرا وقال وانما سكنها وقال المحمدون ابن
شهاب الزهري وابن اسحاق صاحب المغازي والبخاري في صحيحه شهدها وكذا الحكم بن عتبة
وقال ابن سعد قال محمد بن عمر وسعد بن ابراهيم وغيرهما لم يشهد بدرا وقال الحكم وغيره من اهل الكوفة
شهدها واهل المدينة اعلم بذلك روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماية حديث و
وحديثان اتفقا منها على تسعة وللبخاري حديث ولمسلم سبعة روى عنه عبد الله بن يزيد
الخطمي وابنه بشير وغيرهما سكن الكوفة ومات بها وقيل بالمدينة قبل الاربعين قيل سنة احدي
وثلاثين وقيل سنة اثنين واربعين روى له الجماعة وفي الصحابة ابو مسعود الغفاري قيل
اسمه عبد الله والظاهر انه الاول **بيان الانساب** الانماطي بفتح الهمزة وسكون النون نسبة
الي السلمي ابن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان وهو منشا د النسب والقياس
السلمي وقال الرشاطي السلمي في قيس غيلان في الازد والذي في قيس غيلان سليم بن منصور
كما ذكرنا والذي في الازد سليم بن فهم بن غنم بن دوس الخطمي بفتح الخا المعجمة وسكون الطا
نسبة الي خطمة احد اجداد عبد الله بن يزيد وقد ذكرنا ان اسمه عبد الله وانما سمي
خطمة لانه ضرب رجلا علي خطمه اي انفه وقال الجوهري الخطم من كل طاير منقاره ومن
دابة مقدم انفه وفمه والمخاطم الانوف واحدها مخطم بكسر الطا ورجل اخطم طويل
الانف البدري بفتح البا الموحدة نسبة الي بدر وهو الموضع الذي لقي رسول الله صلى
الله عليه وسلم المشركين من قريش فاعز الاسلام واظهر دينه وهذا الموضع يسمي بدرا
باسم الذي احتفر فيه البير وهو بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة بينه وبين المدينة
ثمانية برد وميلان **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار والسماع
والعنعنة ومنها ان رواته ما بين بصري وواسطي وكوفي وان فيه رواية صحابي عن
صحابي ومنها انه وقع البخاري غالبا خماسيا ولمسلم من جميع طرقه
سداسيا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ههنا عن حجاج
ابن منهال وفي المغازي عن مسلم وفي النفقات عن ادم واخرجه مسلم في الزكاة عن
ابيه وعن محمد بن بشار وابي بكر وابن رافع عن غندر وعن ابي كريب عن وكيع كلهم عن
شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود به قال حسن صحيح واخرجه
النسائي في الزكاة عن ابن بشار عن غندر وفي عشرة النسا عن اسماعيل بن مسعود
عن بشر بن المفضل كلاهما عن شعبة **بيان اللغات** انفق من انفاق المال وهو انفاده
واهلاكه والنفقة اسم وهي من الدراهم وغيرها ويجمع على نفاق بالكسر نحو ثمرة وثمار
وقال الزمخشري انفق الشي وانفده اخوات وعن يعقوب نفق الشي ونفد واحد
وكلما جا مما فاوه نون وعينه فا فدالا على معني الخروج والذهاب ونحو ذلك اذا تاملت
قلت معني قوله اخوات بينهما الاشتقاق الاكبر فان بينهما تناسبا في التركيب وفي المعنى
لاشتمال كل منهما علي معنى الخروج والذهاب **قوله** علي اهله وفي العباب الاهل اهل الرجل واهل الدار
وكذلك الاهلة والجمع اهلات واهلون واهالي زادوا فيه اليا علي غير قياس كما جمعوا الليالي
علي ليالي وقد جا في الشعر اهال مثل فرخ وافراخ وانشد الاخفش وبلدة ما الانس من اهالها
ترى بها العوهق من وبالها ومنزل اهله بذا راهله وقال ابن السكيت مكان ما هول فيه
اهله ومكان اهل له اهل وقال ابن عباد يقولون هو اهل لكل خير بالها والفرق بين الاهل والال
ان الال يستعمل في الاشراف وفي العباب ال الرجل اهله وعياله والال ايضا اتباعه قال تعالى
كداب ال فرعون وقال ابن عرفة يعني من ال اليه بدين او مذهب او نسب وال النبي صلى الله
عليه وسلم عشيرته وقال انس رضي الله عنه سيل رسول
الله

الله صلى الله عليه وسلم من ال محمد قال كل تقي
قلت هو واوي فلذلك ذكره اهل اللغة في باب اول **قوله** يحتسبها من الاحتساب
وقد فسرناه عن قريب **قوله** صدقة وهي ما تصدقت به علي الفقرا **قوله**
علي اهله يتعلق بانفق **قوله** يحتسبها جملة فعلية مضارعية وقعت حالا
من الرجل والمضارع اذا وقع حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو وعلي ما عرف
قوله فهو له صدقة جواب الشرط فلذلك دخلت فيه الفا **قوله** فهو
مبتدا والجملة لمعني الشرط **قوله** صدقة خبره فقوله صدقة مبتدا
وله خبره مقدما والضمير اعني هو يرجع الى الانفاق الذي يدل عليه
قوله انفق كما في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى **بيان المعاني**
في قوله اذا انفق حذف المعمول ليفيد التعميم والمعنى اذا انفق نفقة
كانت صغيرة او كبيرة وفيه ذكر اذا دون ان لان اصل ان عدم الجزم
بوقوع الشرط واصل اذا الجزم به وغلب لفظ الماضي مع اذا على المستقبل
في الاستعمال فان الاستعمال انما اكثر تمني اكرمتك
مثلا اكثر من استعمال اذا تكرمني اكرمتك بكون الماضي اقرب الى القطع
بالوقوع من المستقبل نظرا الي اللفظ لا الي المعني فانه يدل علي الاستقبال
لوقوعه في سياق الشرط وفيه التقييد بالحال لافادة زيادة تخصص
له فكلما ازداد الكلام تخصصا ازداد الحكم بعدا كما انه كلما ازداد عموما
ازداد قربا ومتي كان وهو ظاهر العكس لانه لما بايعه علي الاسلام شرط عليه
النصح لكل مسلم فلو دخلته في الاسلام لما استانف له بيعة **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول مسدد بن مسرهد تقدم الثاني يحيي بن سعيد القطان
تقدم الثالث اسماعيل بن ابي خالد البجلي التابعي تقدم الرابع قيس بن
ابي حازم بالحا المهملة والزاي المعجمة واسمه عبد عوف بن الحارث بن عوف
الاحمسي البجلي الكوفي التابعي المخضرم ادرك الجاهلية وجا ليبايع النبي
صلى الله عليه وسلم فقبض وهو في الطريق ووالده صحابي سمع خلقا من
الصحابة منهم العشرة المشهود لهم بالجنة وليس في التابعين من يروي عنهم
غيره ابوه ودكين بن سعيد والصنابح بن الاعسر ومرداس السلمي رضي
الله عنهم مات سنة اربع وقيل سبع وثمانين

وقيل سنة ثمان وتسعين روى له الجماعة الخامس
جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك بن نصر بن ثعلبة البجلي الاحمسي
ابو عبد الله او ابو عمرو نزل الكوفة ثم تحول الى قرقيسيا وبها توفي سنة احدى
وخمسين وقيل غير ذلك له مائة حديث اتفقا منها على ثمانية وانفرد به
البخارى بحديث ومسلم بستة كذا في شرح قطب الدين وفي شرح النووي
له مائتا حديث انفرد البخارى بحديث وقيل بستة ولعل صوابه ومسلم بستة
بدل وقيل بستة وقال الكرماني في شرحه لجرير عن رسول الله عليه السلام
مائة حديث ذكر البخارى منها تسعة فهذا غلط صريح وكان قد وفد على
رسول الله عليه السلام سنة عشر في رمضان فبايعه واسلم وقيل اسلم قبل
وفاة النبي عليه السلام باربعين يوما وكان يصلي الى سنام البصحا وكانت
صنما فراعا واعتزل الفتنة وكان يدعى يوسف هذه الامة لحسنه روى
عنه بنوه عبد الله والمنذر وابراهيم وابن ابنه ابو زرعة هرم روى له
الطبراني في ترجمته ان غلاما اشترى له فرسا بثلاثمائة فلما راه جاء الى
صاحبه فقال ان فرسك خير من ثلاثمائة فلم يزل يزيده
حتى اعطاه ثمانمائة وقال بايعت رسول الله عليه السلام على النصح لكل
مسلم وليس في الصحابة جرير بن عبد الله البجلي الا هذا ومنهم جرير بن
عبد الله الحميري فقط وقيل ابن عبد الحميد ومنهم جرير بن الارقط وجرير
بن اوس الطائي وقيل حريم وابو جرير يروى حديث عن ابن ابي ليلى
عنه **بيان الانساب** البَجَلي في كهلان بفتح الجيم ينسب الى بجيلة بنت
صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج كانت عند انمار بن اراش
بن الغوث ابن بخت ابن سلكان بن زيد ابن كهلان فولده منها وهم عبقر و
الغوث وصهينة ينسبون اليها منهم جرير بن عبد الله المذكور قال الرشاطي
جرير بن عبد الله بن جابر وهو السليل بن مالك بن نضر بن ثعلبة بن
جشم بن عويف بن خزيمة بن علي بن مالك بن سعد بن نذير ابن قسر و
هو مالك بن عبقر وهو ولد بجيلة ذكره ابو عمر ورفع نسبه غير انه
قال في خزيمة جزيمة وفي علي عدي وكلاهما وهم وتصحيف وكما ذكرنا
هما ذكره الكلبي وابن حبيب وغيرهما وقال ابن

دريد اشتقاق البجيلة من الغلظ يقال ثوب
بجيل اي غليظ و رجل بجال ابين اذا كان غليظا سمينا وكل شيء عظمته
وغلظته فقد بجلته الاحمسي بالحاء المهملة في بجيلة احمس ابن الغوث والغوث
هذا ابن البجيلة كما ذكرنا من حمس الرجل اذا شجع وايضا هاج وغضب
فهو حمس واحمس كرجل وارجل وفي ربيعة ايضا احمس بن ضبيعة بن ربيعة
بن نزار منهم المتلمس الشاعر وهو جرير بن عبد المسيح بن عبد الله بن
زيد ابن دوفن بن حرب بن وهب بن جلي بن احمس بن ضبيعة **بيان
لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وبصيغة الا
فراد والعنعنة ولا يخفي الفرق بين الصيغتين ومنها ان رواته كلهم كوفيون
ما خلا مسددا ومنها ان ثلاثة منهم وهم اسماعيل وقيس وجرير مكنون بابي
عبد الله ومنها ان هولاء الثلاثة كلهم بجليون ومنها ان الاثنان منهم
وهما اسماعيل وقيس تابعيان **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره**
اخرجه البخارى هنا كما ترى واخرجه ايضا في الصلاة عن يحيي عن ابي موسى
وفي الزكاة عن محمد بن عبد الله عن ابيه وفي
البيوع عن علي عن سفيان وفي الشروط عن مسدد وايضا عن يحيي واخرجه
مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير وابي اسامة
عن يحيي به واخرجه الترمذى في البيعة عن محمد بن بشار عن يحيي به **بيان
اللغة والاعراب** قوله بايعت من المبايعة وهي عقد العهد وهو فعل وفاعل
ورسول الله كلام اضافي مفعوله قوله على اقام الصلاة اصله اقامة الصلاة
وانما جاز حذف التاء لان المضاف اليه عوض عنها وقد مر تفسير اقامة
الصلاة **قوله** وايتاء الزكاة اي اعطايها **قوله** والنصح بالجر عطف
على المجرور وقيل **بيان المعاني قوله** بايعت رسول الله عليه السلام على
السمع والطاعة فلقنني فيما استطعت والنصح لكل مسلم ورواه ابن
حبان من طريق ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده وزاد فيه وكان
جريرا اذا اشترى او اباع يقول لصاحبه اعلم انما اخذنا منك احب
الينا مما اعطيناك فاختر **قوله** فيما استطعت روى بضم التاء وفتحها
قال قطب الدين في شرحه ثم قال فعلى الرفع

يحتاج جرير ينطق بما اى قل فيما استطعت

وهو موافق لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والمقصود من هذه اللفظة
التنبيه على ان المراد فيما استطعت من الامور المبايع عليها هو ما يطاق كما هو
المشترط فى اصل التكليف وفي قوله لقنني دلالة على كمال شفقة النبي عليه
السلام وقال الخطابي جعل رسول الله عليه السلام النصيحة للمسلمين شرطا
فى الدين يبايع عليه كالصلاة والزكاة فلذلك تراه قرنها بهما فان قلت لم اقتصر
عليهما ولم يذكر الصوم وغيره قلت قال القاضى عياض لدخول ذلك فى السمع
والطاعة يعنى المذكور في الرواية الاخرى التى ذكرناها الان وقال غيره انما
اقتصر عليهما لانهما اهم اركان الدين واظهرها اما العبادات البدنية والمالية
ص حدثنا ابو النعمان حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير
بن عبد الله رضى الله عنه يقول يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله و
واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة
حتي ياتيكم امير فانما ياتيكم الان ثم قال استغفروا لاميركم فانه كان يحب
العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي عليه السلام
قلت ابايعك على الاسلام نشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب
هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر ونزل شر هذا الحديث يدل على بعض
الترجمة المستلزم للبعض الاخر لان النصح لاخيه المسلم لكونه مسلما انما هو
فرع الايمان بالله ورسوله بيان رجاله وهم اربعة الاول ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي البصري المعروف بعارم الشرير المفسد يقال
عرم يعرم عرامة بالفتح وصبي عارم اي شرير بين العرام بالضم وقال
رحمه الله بعيدا منه لكف لزمه هذا اللقب فاشتهر سمع ابن المبارك
وخلايق روى عنه البخارى وغيره من الاعلام قال ابو حاتم اذا حدثك
عارم فاختم عليه وقال عبد الرحمن سمعت ابي يقول اختلط ابو النعمان
فى اخر عمره وزال عقله فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح وكتب
عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة ومايتين وروى عنه مسلم بواسطة والاربعة كذلك مات سنة اربع وعشرين ومايتين بالبصرة الثاني
ابو عوانة بالفتح واسمه الوضاح اليشكري وقد

تقدم

تقدم الثالث زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وبالقاف
ابن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة الكوفي ابو مالك سمع جريرا وعمه قطبة بن مالك وغيرهما
من الصحابة وغيرهم وعنه جماعات من التابعين منهم الاعمش وكان يخضب بالسواد
قال يحيي بن معين ثقة مات سنة خمس وعشرين ومائة الرابع جرير رضي الله
عنه بيان الانساب السدوسي بفتح السين الاولى نسبة الى سدوس اسم قبيلة
وقال الرشاطي السدوسي في بكر بن وايل وفي تميم فالذى فى بكر بن وايل سدوسي
شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن على بن بكر بن وايل منهم من الصحابة
قطبة بن قتادة والذي فى تميم سدوسي بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك
ابن زيد مناة واعلم ان كل سدوسي فى العرب بفتح السين الا سدوسي بن اصمع
بن ابي بن عبيد بن ربيعة بن نضر بن سعد ابن نبهان بن طي وقال ابن دريد السدوسي
الطيلسان الثعلبي بالثاء المثلثة فى غطفان ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض
ابن ريث بن غطفان وفى اسد بن خزيمة ثعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمة
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع
ومنها ان رواته ما بين كوفي وبصري وواسطي ومنها انه من رباعيات
البخارى بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخارى هنا كما
ترى واخرجه في الشروط عن ابي نعيم عن الثوري واخرجه مسلم في الايمان عن ابي
بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير ثلاثتهم عن سفيان
ابن عيينة عن الثورى به واخرجه النسائي في البيعة وفى السير عن محمد بن
عبد الله بن يزيد المقري عن سفيان ابن عيينة به
وفي الشروط عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد عن شعبة عنه نحوه بيان اللغات قوله
والوقار بفتح الواو الرزانة والسكينة السكون وقال الجوهري السكينة الوداع و
والوقار قوله استغفوا من الاستعفاء وهو طلب العفو والمعني اطلبوا له العفو من
الله كذا هو فى اكثر الروايات بالعين المهملة والواو في اخره وفى رواية ابن
عساكر استغفروا بالغين معجمة وراء من الاستغفار وهي رواية الاصيلى فى
المستخرج بيان الاعراب قوله سمعت جملة من الفعل والفاعل وجرير بن عبد الله
مفعوله وفيه تقدير لا يصح الكلام الا به لان جريرا ذات والمسموع هو الصوت والحروف
وهو سمعت قول جرير بن عبد الله ونحوه فلما حذف هذا وقع ما بعده تفسيرا له
وهو قوله يقول ويوم نصب على الظرف اضيف الى الجملة اعني قوله مات المغيرة بن
شعبة قوله قام جملة استينافية لا محل لها من الاعراب قوله فحمد الله عطف
عليه اي عقيب قيامه حمد الله تعالى قوله عليكم اسم من اسماء الافعال معناه
الزموا اتقاء الله قوله وحده نصب على الحالية وان كان معرفة لانه مأول اما
بانه فى معنى واحد واما بانه مصدر وحد يحد وحدا نحو وعد يعد وعدا قوله
لا شريك له جملة تؤكد معنى وحده قوله والوقار بالجر عطف على باتقاء الله اي
وعليكم بالوقار والسكون قوله حتى ياتيكم امير كلمة حتى هذه للغاية وياتيكم
منصوب بان المقدرة بعد حتى فان قلت هذا يقتضي ان لا يكون بعد اتيان
الامير لا اتقاء والوقار والسكون لان حكم ما بعد حتي التى للغاية خلاف
ما قبله قلت قال الكرماني لا نسلم ان حكمه خلاف ما قبله سلمنا لكنه غاية للامر
بالاتقاء للامور الثلاثة او غاية للوقار والسكون لا للاتقاء

او غاية للثلاث و بعد الغاية يعني عند اتيان الامير

يلزم ذلك بالطريق الاولى وهذا مبني على قاعدة اصولية وهي ان شرط اعتبار مفهوم المخالفة فقدان مفهوم الموافقة واذا اجتمعا يقدم المفهوم الموافق على المخالف قلت مفهوم الموافقة ما كان حكم المسكوت عنه موافق لحكم المنطوق به كمفهوم تحريم الضرب للوالدين من تنصيص تحريم التافيف لهما ومفهوم المخالفة ما كان حكم المسكوت عنه مخالفا لحكم المنطوق كفهم نفي الزكاة عن المعلوفة بتنصيصه عليه السلام على وجوب الزكاة في الغنم السايمة قوله فانما ياتيكم اي الامير وكلمة انما من اداة الحصر قوله الان نصب على الظرف قوله فانه الفا فيه للتعليل قوله كان يحب العفو جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله اما بعد كلمة اما فيها معنى الشرط فلذلك كانت الفا لازمة لها وبعد من الظروف الزمانية وكثيرا ما يحذف من المضاف اليه ويبني على الضم ويسمي غاية وههنا قد حذف فكذلك بني على الضم والاصل اما بعد الحمد لله والثنا عليه والتقدير اما بعد كلامي هذا فاني اتيت قوله قلت جملة من الفعل والفاعل بدل عن قوله اتيت فلذلك ترك العاطف حيث لم يقل وقلت او هي استينافية قوله فشرط على بتشديد اليا في على الصحيح من الروايات والمفعول محذوف تقديره فشرط على الاسلام قوله والنصح بالجر لانه عطف على الاسلام اي وعلى النصح لكل مسلم ويجوز فيه النصب عطف على مفعول شرط المقدر تقديره وشرط النصح لكل مسلم قوله على هذا اشارة الى المذكور من الاسلام والنصح كليهما قوله ورب هذا المسجد الواو فيه للقسم واشار به الى مسجد الكوفة قوله اني لناصح جواب القسم واكده بان واللام والجملة الاسمية قوله ونزل اي عن المنبر ومعناه قعد لانه في مقابلة قام فافهم بيان المعاني قوله يوم مات المغيرة

كانت وفاته سنة خمسين من الهجرة و كان واليا على الكوفة

في خلافة معاوية واستناب عند موته ابن عرفة وقيل استناب جريرا المذكور ولهذا خطب الخطبة المذكورة قوله نحمد الله اي اثني عليه بالجميل واثني عليه اي ذكره بالخير ويحتمل ان يراد بالحمد وصفه متحليا بالكمالات وبالثنا وصفه متخليا عن النقايص فالاول اشارة الى الصفات الوجودية والثاني الى الصفات العدمية اي التنزيهات قوله يا اتيكم امير اي بدلا على هذا الامير الذي مات وهو المغيرة فان قلت لم تعصمهم بالحلم والسكون قلت لان الغالب ان وفاة الامرا تؤدي الى الفتنة والاضطراب بين الناس والهرج والمرج واما ذكره الاتقا فلانه ملاك الامر وراس كل خير واشار به الى ما يتعلق بمصالح الدين والوقار والسكينة الى ما يتعلق بمصالح الدنيا قوله فانما ياتيكم الان اما ان يراد به حقيقته فيكون ذلك الامير جريرا بنفسه لما روى ان المغيرة استخلف جريرا على الكوفة عند موته على ما ذكرنا او يريد به المدة القريبة من الان فيكون ذلك الامير زيادا اذ ولاه معاوية بعد وفاة المغيرة الكوفة قوله استعفوا اي اسالوا الله لاميركم العفو فانه كان يحب العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما يعامل بالناس وفي المثل السائر كما تدين تدان وقيل كما تكيل تكال وقال ابن بطال جعل الوسيلة الى عفو الله بالدعا باغلب خلال الخير عليه وما كان يحبه في حياته وكذلك يجزي كل احد يوم القيامة باحسن اخلاقه واعماله قوله ورب هذا المسجد يشعر بان خطبته كانت في المسجد ويجوز ان يكون اشارا الى جهة المسجد الحرام ويدل عليه رواية الطبراني بلفظ ورب الكعبة ذكر ذلك للتنبيه على شرف المقسم به ليكون ادعى للقبول قوله اني لناصح فيه اشارة

الى انه وفى بما بايع النبي عليه السلام وان كلامه صادق

خالص

خالص عن الاغراض الفاسدة فان قلت النصح للكافر

يصح بان يدعى الى الاسلام ويشار عليه بالصواب اذا استشار فلم قيده بقوله لكل مسلم وبقوله لكم قلت هذا التقييد من حيث الاغلب فقط فافهم ص

كتاب العلم

ش الكلام فيه على انواع الاول ان لفظ كتاب مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف مضاف الى العلم والتقدير هذا كتاب العلم اي في بيان ما يتعلق به وليس مرادي بيانه ماهية العلم لان النظر في الماهيات وحقايق الاشيا ليس من فن الكتاب الثاني انه قدم هذا الكتاب على ساير الكتب التي بعده لان مدار تلك الكتب التي بعده كلها على العلم وانما لم يقدم على كتاب الايمان لان الايمان اول واجب على المكلف اولانه افضل الامور على الاطلاق واشرفها وكيف لا وهو مبدا كل خير علما وعملا ومنشا كل كمال دقا وجل فان قلت فلم قدم كتاب الوحي عليه قلت لتوقف معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه او لانه اول خير نزل من السما الى هذه الامة وقد اشبعنا الكلام في كتاب الايمان فليعاود هناك الثالث ان العلم في اللغة مصدر علمت واعلم علما قال الجوهري علمت الشي اعلمه علما عرفته بالكسر فهذا كما ترى لم يفرق بين العلم والمعرفة والفرق بينهما ظاهر لان المعرفة ادراك الجزئيات والعلم ادراك الكليات ولهذا لا يجوز ان يقال الله عارف كما يقال عالم وقال ابن سيدة العلم نقيض الجهل علم علما وعلم هو نفسه ورجل عالم وعليم من قوم علما وعلام وعلامة من قوم علامين والعلام والعلامة النسابة ويقال انه ابولغ في وصفه الشخص بالعلم يقال له علامة وعلمه العلم واعلمه اياه فتعلمه وفرقة سيبويه

بينهما فقال علمت كاذنت و اعلمت كاذنت وقال ابو عبيد

عن الاحمر عالمني فلان فعلمته اعلمه بالضم وكذلك كل ما كان من هذا الباب بالكسر في يفعل فانه في باب المغالبة يرجع الى الضم كضاربته فضربته اضربه وعلم بالشي شعر وقال يعقوب اذا قيل لك اعلم كذا قلت قد علمت واذا قيل تعلم لم تقل قد تعلمت وفي المخصص علمته الامر واعلمته اياه فتعلمه وتعلمه وقال ابو علي سمي العلم علما لانه من العلامة وهي الدلالة والاشارة ومما هو ضرب من العلم قولهم اليقين ولا ينعكس فتقول كل يقين علم وليس كل علم يقين وذلك ان اليقين علم يحصل بعد استدلال ونظر لغموض فيه والعلم النظر والتصفح ومن العلم الدراية وهي ضرب منه مخصوص للعلما اختلفوا في حد العلم فقال بعضهم لا يحد وهؤلا اختلفوا في سبب عدم تحديده فقال امام الحرمين والغزالي لعسر تحديده وانما تعريفه بالقسمة والمثال وقال بعضهم ومنهم الامام فخر الدين لانه ضروري اذ لو لم يكن ضروريا لزم الدور واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انه لو لم يكن ضروريا لكان نظريا اذ لا واسطة ولو كان نظريا لزم الدور ينتج انه لو لم يكن ضروريا لزم الدور وانما قلنا انه لو كان نظريا لزم الدور لانه لو كان نظريا لعلم بغير العلم لامتناع اكتسابه من نفسه وغير العلم لا يعلم الا بالعلم فيلزم معرفة العلم بغير العلم الذي لا يعلم الا بالعلم فيلزم الدور وهو محال لاستلزامه تقدم الشي على نفسه واستلزامه امتناع تصور العلم المتصور وقال الاخرون انه يحد العلم ولهم فيه اقوال واصح الحدود انه صفة من صفات النفس توجب

تمييزا لا يحتمل النقيض في الامور المعنوية فقوله

يخرج ادراك الحواس لان ادراكها في الامور الظاهرة المحسوسة

ص

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم

ش كذا وقع في بعض النسخ مصدرا بالبسملة بعدها باب فضل العلم وفي بعضها لا يوجد ذلك كله بل الموجود هكذا كتاب العلم وقول الله تعالى الي اخره وفي بعضها البسملة مقدمة على لفظة كتاب العلم هكذا بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العلم وهي رواية ابي ذر والاول رواية الاصيلي وكريمة وغيرهما اعني روايتهما ان البسملة بين الكتاب والباب ص وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير وقوله وقل رب زدني علما ش اكتفى البخاري في بيان فضل العلم بذكر الايتين الكريمتين لان القران من اقوى الحجج القاطعة والاستدلال به في باب الاثبات والنفي اقوى من الاستدلال بغيره ونقل الكرماني عن بعض الشاميين ان البخاري بوب الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالتدريج اليها الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الي هذا الباب ونحوه شيا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسبه بشرطه واما لامر اخر ونقل ايضا عن بعض اهل العراق انه ترجم له ولم يذكر شيا فيه قصدا منه ليعلم انه لم يثبت في ذلك الباب شي عنده قلت هذا كله كلام غير سديد بل لا طايل تحته والاحاديث والاخبار الصحيحة كثيرة في هذا الباب ولم يكن البخاري عاجزا عن ايراد حديث صحيح على شرطه او نحو صحيح من الصحابة او التابعين مع كثرة نقله واتساع روايته ولين سلمنا انه لم يثبت عنده ما يناسب هذا الباب فكان ينبغي ان لا يذكر هذا الباب فان قلت ذكره للاعلام بانه لم يثبت فيه شي عنده كما قاله بعض اهل العراق قلت ترك الباب في مثل هذا يدل على الاعلام بذلك فلا فايدة في ذكره حينئذ ثم قال الكرماني فان قلت فما تقول فيمن يترجم بعد هذا باب فضل العلم وينقد فيه حديثا يدل على فضل العلم قلت المقصود بذلك الفضل غير هذا الفضل اذ ذاك بمعنى الفضيلة اي الزيادة في العلم وهذا بمعنى كثرة الثواب عليه قلت هذا فرق عجيب لان الزيادة في العلم تستلزم كثرة الثواب عليه فلا فرق بينهما في الحقيقة والتحقيق في هذا الموضع ان لفظ باب العلم لا يخلو اما ان يكون مذكورا ههنا وبعد باب رفع العلم وظهور الجهل على ما عليه بعض النسخ او يكون مذكورا هناك فقط فان كان الاول فهو تكرار في الترجمة بحسب الظاهر وان كان الثاني فلا يحتاج الى الاعتذارات المذكورة مع ان الاصح من النسخ هو الثاني وانما المذكور ههنا كتاب العلم وقول الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات الاية ولين صح وجود باب فضل العلم في الموضعين فنقول ليس بتكرار لان المراد من باب فضل العلم هنا التنبيه على فضيلة العلما بدليل الايتين المذكورتين فانهما في فضيلة العلما والمراد من باب فضل العلم هناك التنبيه على فضيلة العلم فلا تكرار حينئذ فان قلت كان ينبغي ان يقول باب فضل العلما قلت بيان فضل العلم يستلزم بيان فضل العلما لان العلم صفة قايمة بالعالم فذكر بيان فضل الصفة يستلزم بيان فضل من هي قايمة به على انا نقول ان لم يكن المراد من هذا الباب بيان فضل العلما لا يطابق ذكر الايتين المذكورتين الترجمة ولهذا قال الشيخ قطب الدين رحمه الله في شرحه

بعد

٢١٤

بعد الايتين شرح جا في الاثار ان درجات العلما تتلو درجات الانبيا والعلما ورثة الانبيا ورثوا العلم وبينوه للامة وحموه من تحريف الجاهلين وروى ابن وهب عن مالك قال سمعت زيد بن اسلم يقول في قوله تعالى نرفع درجات من نشا قال بالعلم وقال ابن مسعود في قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين مدح الله العلما في هذه الاية والمعنى يرفع الذين امنوا واوتوا العلم على الذين امنوا فقط ولم يوتوا العلم درجات في دينهم اذا فعلوا ما امروا به وقيل يرفعهم في الثواب والكرامة وقيل يرفعهم في الفضل في الدنيا والمنزلة وقيل يرفع الله درجات العلما في الاخرة على المؤمنين الذين لم يوتوا العلم وقيل في قوله تعالى وقل رب زدني علما اي بالقران وكان كلما نزل شي من القران ازداد به النبي عليه السلام علما وقيل ما امر الله رسوله بزيادة الطلب في شي الا في العلم وقد طلب موسى عليه السلام الزيادة فقال هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا وكان ذلك لما سيل اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه وقوله درجات منصوب بقوله يرفع فان قلت قوله وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم ما محله من الاعراب قلت الذي يقتضيه احوال التركيب ان يكون مجرورا عطفا على المضاف اليه في قوله باب فضل العلم على تقدير وجود الباب وعلى العلم في قوله كتاب العلم على تقدير عدم وجوده وقال بعضهم ضبطناه في الاصول بالرفع على الاستيناف قلت ان اراد بالاستيناف الجواب عن السوال فهذا لا يصح لانه ليس في الكلام ما يقتضي هذا وان اراد ابتدا الكلام فهذا ايضا لا يصح لانه على تقدير الرفع لا ياتي الكلام لان قوله وقول الله ليس بكلام فاذا رفع لا يخلو اما ان يكون رفعه بالفاعلية او بالابتدا وكل منهما لا يصح به اما الاول فظاهر واما الثاني فلعدم الخبر فان قلت الخبر محذوف قلت حذف الخبر لا يخلو اما ان يكون جوازا او وجوبا فالاول فيما اذا قامت قرينة وهي وقوعه في جواب الاستفهام على المخبر به او بعد اذا المفاجاة او يكون الخبر فعل قول وليس شي من ذلك ههنا والثاني فيما اذا التزم في موضعه غيره وليس هذا ايضا كذلك فتعين بطلان دعوى الرفع ص

باب

من سيل علما وهو مشتغل في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السايل ش الكلام فيه على وجهين الاول ان باب مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف مضاف الى قوله من سيل ومن موصولة وقوله سيل على صيغة المجهول جملة من الفعل والمفعول النايب عن الفاعل وقعت صلة لها وقوله علما نصب لانه مفعول ثان وقوله وهو مشتغل في حديثه جملة وقعت حالا عن الضمير الثاني في سيل وذكر قوله فاتم بالفا وقوله ثم اجاب بكلمة ثم لان السوال حصل عقيب الاشتغال بالحديث والجواب بعد الفراغ منه الثاني وجه المناسبة بين البابين على تقدير ما وجد الباب السابق في بعض النسخ من حيث ان الباب الاول وان كان المذكور فيه فضل العلم ولكن المراد التنبيه على فضل العلما كما حققنا الكلام فيه هناك وهذا الباب فيه حال العالم المسيول منه عن مسيلة معضلة ولا يسال عن المسايل المعضلات الا العلما الفضلا العاملون الداخلون في قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم

عدم

درجات واما على تقدير الباب السابق في النسخ فالابتدا
بهذا الباب الاشارة الي ما قيل من ان العلم سؤال نصف العلم فتميز هذا الباب عن بقية
الابواب التي تضمنها كتاب العلم فاستحق بذلك التصدير على بقية الابواب ص حدثنا
محمد بن سنان ثنا فليح وحدثني ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي ثنا هلال بن
علي عن عطا بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متي الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى
حديثه قال اين اراه السايل عن الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير
اهله فانتظر الساعة ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم
ثمانية الاول محمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنونين ابو بكر الباهلي العوقي البصري
روى عنه البخاري وابو داود وابو حاتم الرازي قال يحيي بن معين ثقة مامون وروى
ابو داود والنسائي وابن ماجه عن رجل عنه توفي سنة ثلاث وعشرين
ومايتين الثاني فليح بضم الفا وفتح اللام وسكون اليا آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة
ابن سليمان بن ابي المغيرة وهو حنين بن اخي عبيد بن حنين وكان اسمه عبد الملك
ولقبه فليح واشتهر بلقبه الخزاعي المدني وكنيته ابو يحيي روى عنه عبد الله ابن
وهب ويحيي الوحاظي وابن اعين وشريح بن النعمان وآخرون قال يحيي بن معين هو
ضعيف ما اقربه من ابن ابي اويس وفي رواية عنه ليس بقوي ولا يحتج به وقال
النسائي ايضا ليس بالقوي وقال ابن عدي هو عندي لا باس به وقد اعتمده
البخاري في صحيحه وقد روى عنه زيد بن ابي انيسة روى له البخاري ومسلم
وابو داود والترمذي وقال الحاكم واجتماع البخاري ومسلم
عليه في اخراجهما عنه في الاصول يوكد امره ويسكن القلب فيه الى تعديل توفي سنة
ثمان وستين ومائة الثالث ابراهيم بن المنذر بن عبد الله ابن المنذر بن المغيرة
بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد القرشي الحزامي المدني ابو اسحاق روى
عنه ابو حاتم وابو زرعة وابن ماجة وغيرهم وروى البخاري عنه وروى ايضا عن
محمد بن غالب عنه وروى النسائي عن رجل عنه وروى له الترمذي قال النسائي
ليس به باس مات سنة ست وقيل خمس وثلاثين بالمدينة الرابع محمد بن فليح المذكور
روى عن هشام بن عروة وروى عنه هارون بن موسى الفروي وغيره ليّنه
ابن معين وقال ابو حاتم ما به باس ليس بذلك القوي مات سنة سبع
وتسعين ومائة روى له البخاري والنسائي وابن ماجة الخامس ابوه
فليح المذكور السادس هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة ويقال له
هلال بن اسامة نسبة الى جده وقد يظن اربعة والكل واحد قال مالك بن هلال
بن ابي اسامة تابعه على ذلك اسامة بن زيد الليثي وقال هو الفهري القرشي
المدني وهو من صغار التابعين وشيخه في هذا الحديث من اوساطهم سمع
انسا وغيره وقال ابو حاتم يكتب حديثه وهو شيخ قال الواقدي مات في آخر
خلافة هشام روى له الجماعة السابع عطا بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث
وقد تقدم ذكره الثامن ابو هريرة وقد تقدم ذكره ايضا بيان الانساب
الباهلي بالبا الموحدة نسبة الى باهلة بنت صعب بن سعد العشيرة ابن مالك بن
كذا ومالك هو جماع مذحج العوقي بفتح العين المهملة
والواو

ها انا يا رسول الله قال فاذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة ح

والواو وبالقاف نسبة الى العوقة وهم حي من
عبد القيس ولم يكن محمد بن سنان من العوقة وانما نزل فيهم كان لهم محلة بالبصرة
فنزل عندهم فنسب الى العوقة الخزاعي بضم الخاء وبالزاي المعجمتين نسبة الى خزاعة وهو
عمرو بن ربيعة وقال الرشاطي الخزاع في الازد وفي قضاعة فالذي في الازد ينسب الى
خزاعة وهو عمرو بن ربيعة وفي قضاعة بطن وهو خزاعة بن مالك بن عدي الحزامي
بكسر الحا المهملة وبالزاي المعجمة نسبة الى حزام احد الاجداد وقال الرشاطي الحزامي
في قريش وفي فزارة فالذي في قريش حزام بن خويلد بن اسد والذي في فزارة
حزام بن سعد بن عدي بن فزارة الفهري بكسر الفا نسبة الى فهر ابن مالك بن
النضر بن كنانة بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة
بصيغة الجمع والتحديث بصيغة الافراد وهو قوله حدثني ابراهيم بن المنذر وفي بعض
النسخ حدثنا والفرق بينهما ظاهر وهو ان الشيخ اذا حدث له وهو السامع
وحده يقول حدثني واذا حدث ومعه غيره يقول حدثنا وفيه العنعنة ايضا
ومنها ان هذا الاسناد اذ احدهما عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال عن عطا
عن ابي هريرة والآخر عن ابراهيم بن المنذر كلهم مدنيون ومنها في غالب النسخ
قبل قوله وحدثني ابراهيم بن المنذر صورة ح وهي حاء مهملة مفردة قيل انها ما
خوذة من التحول لتحوله من اسناد الى آخر ويقول القارى اذا انتهى اليها حا
ويستمر في قراة ما بعدها وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها
حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عنه الانتهاء اليها بشي وقيل انها رمز الى قوله
الحديث واهل المغرب اذا وصلوا اليها يقولون الحديث وقد كتب جماعة من
حفاظ عراق العجم موضعها صح فيشعر بانها رمز
صحيح وحسن هنا كتابة صح لئلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول وهي
كثيرة في صحيح مسلم قليلة في البخاري بيان تعدد موضعه اخرجه البخاري
هنا كما ترى واخرجه ايضا في الرقاق مختصرا عن محمد بن سنان عن فليح بن
سليمان عن هلال بن علي به ولم يخرجه من اصحاب الستة غيره بيان
اللغات قوله اعرابي هو الذي يسكن البادية وهو منسوب الى الاعراب
ساكني البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة
والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسوا اقام
بالبادية او بالمدن والنسبة اليه عربي وليس الاعراب جمعا للعرب ولم
يعرف اسم هذا الاعرابي قوله الساعة قال الازهري الساعة الوقت الذي
تقوم فيه القيامة وسميت بذلك لانها تفجا الناس في الساعة فتموت
الخلق كلهم بصيحة واحدة وفي العباب الساعة القيامة قلت اصلها
سوعة قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قوله وُسِّدَ من وسدته
الشي فتوسده اذا جعله تحت راسه والمعني اذا فوض الامر واسند وفي المطالع
اذا وسد الامر الى غير اهله كذا لكافة الرواة اي اسند وجعل اليهم وقلدوه وعند
القابسي أُسِّدَ وقال الذي احفظه وُسِّدَ وقالهما بمعنى قال القاضي هو كما
قال وقد قالوا وِساد وإساد واشتقاقهما واحد والواو هنا بعد الالف
ولعلها صورة الهمزة والوساد ما يتوسد اليه النوم يقال اساد واسادة
ووسادة وفي العباب الوساد والوسادة

المخدة والجمع وشد ووسايد ووسدته كذا اي جعلته
له وسادة وتوسد الشي جعله تحت راسه وقال بعضهم قوله وسد اي جعل له غير اهله وساد
اقلت ليس معناه كذا بل المعنى اذا وضعت وسادة الامر لغير اهلها والمراد
من الامر جنس الامر الذى يتعلق بالدين فاذا وضعت وسادة لغير اهلها تهان
وتحقر على ما نبينه عن قريب قوله فانتظر من الانتظار بيان الاعراب قوله
بينما اصله بين نزيدت عليه ما وهو ظرف زمان بمعنى المفاجاة قوله النبي
مبتدا وقوله يحدث القوم جملة من الفعل والفاعل والمفعول خبره ويحدث
يقتضي مفعولين واحد المفعولين ههنا محذوف لدلالة السياق عليه والقوم
هم الرجال دون النسا وقد تدخل النسا فيه على سبيل التبع لان قوم كل نبي رجال
ونسا وجمعه اقوام وجمع الجمع اقاوم وقوله في مجلس حال قوله جاه اعرابي
جملة من الفعل والفاعل وهو اعرابي والمفعول وهو الضمير المنصوب في جاه
العايد الى النبي عليه السلام وهي جواب بينما وهو العامل في بينما وقال
الاصمعي الافصح في جوابه ان لا يكون باذ واذا وقال غيره بالعكس والصواب
معه لورود الحديث هكذا وقيل بينما ظرف يتضمن معنى الشرط فلذلك
اقتضى جوابا وفيه نظر قوله متى الساعة مبتدا وخبر وكلمة متى ههنا للا
ستفهام قوله يحدث اي يحدث القوم وفي بعض الروايات يحدثه بحرف
الجر وفي رواية المستملي والحموي يحدثه بزيادة الها وليست في رواية الباقين
والضمير المنصوب فيه لا يعود على الاعرابي وانما التقدير يحدث القوم نه
الحديث الذى كان فيه فان قلت ما محل يحدث من الاعراب قلت محلها النصب على الحال
من الضمير الذى في مضى قوله فقال بعض القوم من
هنا الى قوله لم يسمع جملة معترضة فان قلت هل يجوز الاعتراض بالفا قلت نعم جايز
قوله سمع اي النبي عليه السلام قوله ما قال اي الاعرابي وما موصولة وقال جملة صلته
والعايد محذوف اي ما قاله والجملة مفعول سمع ويجوز ان تكون ما مصدرية اي
سمع قوله وكذا الكلام في قوله فكره ما قاله قوله بل لم يسمع قال الكرماني علام عطف بل لم ان قلت
يسمع اذ لا يصح ان يعطف على ما تقدم اذ الاضراب انما تكون عن كلام نفسه بل لا يصح
عطف اصلا على كلام غير العاطف قلت لانسلم امتناع صحة العطف والاضراب بين كلام
متكلمين وما الدليل عليه سلمنا لكن يكون الكل من كلام البعض الاول كانه قال
الاخر للبعض الاول قل بل لم يسمع او كلام البعض الاخر بان تقدر لفظ سمع
قبله كانه قال سمع بل لم يسمع قلت هذا كله تعسف نشا من عدم الوقوف على اسرار
العربية فنقول التحقيق ههنا ان كلمة بل حرف اضراب فان تلاها جملة كان
معنى الاضراب اما الابطال واما الانتقال من غرض الى غرض وان تلاها مفرد
فهي عاطفة وههنا تلاها جملة اعني قوله لم يسمع فكان الاضراب بمعنى
الابطال قوله حتى اذا قضى يتعلق بقوله فمضى يحدث لا بقوله لم يسمع
قوله قال اين اراه السايل اي قال النبي عليه السلام قوله اراه بضم الهمزة
معناه اظن وهو شك من محمد بن فليح ورواه الحسن بن سفيان وغيره
عن عثمان بن ابي شيبة عن يونس عن محمد بن فليح من غير شك بلفظ قال اين
السايل فان قلت السايل مرفوع بماذا قلت مرفوع على الابتدا وخبره قوله
اين مقدما واين سوال عن المكان بنيت لتضمنها
حرف

٢١٦
حرف الاستفهام وقول بعضهم السايل بالرفع على
الحكاية خطا بل هو رفع على الابتدا كما قلنا وقوله اراه جملة معترضة بين المبتدا والخبر والمعنى
اظن انه قال اين السايل قوله قال اي الاعرابي ها حرف التنبيه وفي العباب ها بالمد تكون تلبية
بمعنى جوابا وقال الجوهري ها قد تكون جواب الندا تمد وتقصر وايضا ها مقصورة للتقريب
اذا قيل لك اين انت تقول ها انا ذا قوله انا مبتدا وخبره محذوف اي انا سايل وانما ترك
العاطف عند قال في الموضعين السوال والجواب لان المقام كل مقام المقاولة والراوي يحكي
ذلك كانه لما قال الاعرابي ذلك سال سايل ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في جوابه وبالعكس
قوله اذا ضيعت الامانة كلمة اذا تتضمن معنى الشرط ولهذا اجاب جوابها بالفا وهو قوله فانتظر
الساعة قوله قال كيف اضاعتها اي قال الاعرابي كيف اضاعة الامانة وفي بعض النسخ فقال
بالفا وما بعده من قال في الموضعين بلا فا ووجه ان السوال عن كيفية الاضاعة متفرع
على ما قبله فلهذا عقبه بالفا بخلاف اخته قوله قال اذا وسد الامر الى غير اهله جواب لقوله
كيف اضاعتها فان قلت السوال انما هو عن كيفية الاضاعة لقوله كيف والجواب
هو بالزمان لا ببيان الكيفية فما وجهه قلت ذلك متضمن للجواب اذ يلزم منه
بيان ان كيفيتها هي بالتوسد المذكور قوله فانتظر الساعة الفا فيه للتفريع
او جواب شرط محذوف يعني اذا كان الامر كذلك فانتظر الساعة وليست هي
جواب اذا التي في قوله اذا وسد الامر الى غير اهله لانها لا تتضمن ههنا معنى
الشرط فان قلت كان ينبغي ان يقال لغير اهله قلت انما قال الى غير اهله
ليدل على معنى تضمين الاسناد بيان المعاني قوله متى الساعة اي
تكون الساعة قوله فكره ما قال اي فكره رسول الله عليه السلام ما قال الاعرابي
ولهذا لم يلتفت الى الجواب فلذلك حصل للصحابة رضي
الله عنهم التردد فمنهم من قال سمع فكره ومنهم من قال لم يسمع وذلك لانه عليه السلام
كان يكره السوال عن هذه المسئلة بخصوصها قوله اين السايل عن الساعة اي
عن زمان الساعة قوله اذا وسد الامر المراد به جنس الامور التي تتعلق بالدين
كالخلافة والقضا والافتا ونحو ذلك ويقال اي بولاية غير اهل الدين والاما
نات ومنهم من يعينهم على الظلم والفجور وعند ذلك تكون الايمة قد ضيعوا
الامانة التي فرض الله عليهم حتى يوتمن الخاين ويخون الامين وهذا انما يكون
اذا غلب الجهل وضعف اهل الحق عن القيام به فان قلت تاخر الجواب عن السوال
ههنا وهل يجوز تاخيره فيما يتعلق بالدين قلت الجواب من وجهين الاول
من طريق المنع فنقول لا نسلم استحقاق الجواب ههنا لان المسئلة ليست
مما يجب تعلمها بل هي مما لا يكون العلم بها الا الله تعالى والثاني بطريق التسليم
فنقول سلمنا ذلك ولكنه يحتمل ان يكون النبي عليه السلام مشتغلا في ذلك
الوقت بما كان اهم من جواب هذا السايل ويحتمل انه اخره انتظارا للوحي او اراد
ان يتم حديثه لئلا يختلط على السامعين ويحتمل ان يكون في ذلك الوقت
في جواب سايل اخر متقدم فكان احق بتمام الجواب بيان استنباط الفوايد
وهو على وجوه الاول فيه وجوب تعليم السايل لقوله عليه السلام اين السايل
ثم اخبره عن الذى ساله عنه الثاني فيه ان من ادب المتعلم ان لا يسال العالم
ما دام مشتغلا بحديث او غيره لان من حق القوم الذى بدا بحديثهم ان
لا يقطعه عنهم حتى يتمه الثالث فيه الرفق بالمتعلم

وان جفي في سواله وجهل لانه عليه السلام لولم يوبخه على سوء الة قبل اكمال الحديث الرابع فيه مراجعة العالم عند عدم فهم السائل لقوله كيف اضاعتها الخامس فيه جواز اتساع العالم في الجواب وان يبقى منه اذا كان لمعنى او لمصلحة السادس فيه التنبيه على التقديم الاسبق في السوال لانا قلنا انه يحتمل ان يكون تاخيره الرسول عليه السلام الجواب لكونه مشغولا بجواب سايل آخر فنبه بذلك انه يجب على القاضي والمفتي والمدرس الاسبق لاستحقاقه بالسبق

ص

باب من رفع صوته بالعلم

ش اي هذا باب من رفع صوته فالباب خبر مبتدا محذوف مضاف الى من وهي موصولة ورفع صوته جملة صلتها فان قلت كيف يتصور رفع الصوت بالعلم والعلم صفة معنوية قلت هذا من باب اطلاق اسم المدلول على الدال والتقدير من رفع صوته بكلام يدل على العلم فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان المذكور في الباب السابق سوال السايل عن العلم والعالم قد يحتاج الى رفع الصوت في الجواب لاجل غفلة السائل ونحوها لاسيما اذا كان سؤاله وقت اشتغال العالم لغيره وهذا الباب يناسب ذاك الباب من هذه الحيثية ص حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا الصلاة ونحن نتوضا فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار **مرتين او ثلاثا** ش **مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة** وهي في قوله فنادى باعلى صوته وهو رفع الصوت بيان رجاله وهم خمسة الاول ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وقد تقدم الثاني ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وقد تقدم الثالث ابو بشر بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكري المعروف بابن ابي وحشية الواسطي وقيل البصري قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات سنة اربع وعشرين ومائة روى له الجماعة الرابع يوسف بن ماهك بن بهزاد بكسر البا الموحدة وقيل بفتحها ايضا وآلا ولد اصح وبالزاي المعجمة الفارسي المكي نزلها سمع ابن عمر وابن عمرو وعايشة وغيرهما وسمع اباه ماهك قال يحيى ثقة توفي سنة ثلاث عشرومائة روى له الجماعة ويوسف فيه ستة اوجه وقد ذكرناها وماهك بفتح الها غير منصرف لانه اسم اعجمي علم وفي رواية الاصيلي منصرف وقال بعضهم وكان لحظ فيه الوصف ولم يبين ما في الوصف وقد اخذ هذا من كلام الكرماني فانه قلت العجمة والعلمية فيه عقيب قول الاصيلي انه منصرف قلت شرطه مفقود وهو العلمية في العجمة لان ماهك معناه المصغر فهو الى الوصف اقرب قلت كل منهما لم يحقق كلامه والتحقيق فيه ان من منعه الصرف بلاحظ فيه العلمية والعجمة اما العلمية فظاهر **واما العجمة فان ماهك بالفارسية تصغير ماه وهو**

القمر بالعربي وقاعدتهم اذا صغروا الاسم ادخلوا في آخره الكاف واما من يصرفه فانه يلاحظ فيه معنى الصفة لان التصغير من الصفات والصفة لا تجامع العلمية لان بينهما تضادا فحينئذ يبقى الاسم بعلة واحدة فلا يمنع الصرف ولوجوز الكسر في الها يكون عربيا منصرفا فلا يمنع من الصرف اصلا لانه حينئذ يكون اسم فاعل من مهكت الشي امهكه مهكا اذا بالغت في سحقه قاله ابن دريد وفي العباب مهكت الشي اذا ملسته او يكون من مهكة الشباب بالضم وهو امتلاؤه وارتواؤه وماؤه وذكر الصغاني منه المادة ثم قال عقيبها ويوسف بن ماهك من التابعين الثقات ويمكن ان يقال انه عربي مع كون الها مفتوحة بان يكون علما منقولا من ماهك وهو فعل ماض من المماهكة وهو الجهد في الجماع من الزوجين فعلى هذا لا يجوز صرفه اصلا للعلمية والتركيب قال الدارقطني ماهك اسم امه والاكثر على انه اسم ابيه واسم امه مسيكة وعن علي بن المديني ان يوسف بن ماهك ويوسف ابن ماهان واحد قلت فعلى قول الدارقطني يمنع من الصرف اصلا للعلمية والتانيث فافهم الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وقد تقدم بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته ما بين بصري وواسطي ومكي ومنها ان في رواية كريمة عن المستملي حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل واقتصر غيره على ابي النعمان بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ههنا عن ابي النعمان وفي العلم ايضا عن مسدد وفيه وقد ارهقتنا الصلاة صلاة العصر وفي الطهارة عن **موسى بن اسماعيل وفيه فادركنا وقد ارهقنا** العصر واخرجه مسلم في الطهارة عن شيبان بن فروخ وابي كامل الجحدري عن ابي عوانة به واخرجه النسائي في العلم عن ابي داود والحراني عن ابي الوليد وعن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن المبارك عن ابي عوانة عن ابي بشر عنه به واخرجه الطحاوي عن احمد بن داود المكي عن سهل بن بكار عن ابي عوانة به بيان اللغات قوله تخلف اي تاخر خلفنا قوله فادركنا اي لحق بنا قوله وقد ارهقتنا الصلاة اي اغشتنا الصلاة وقتها وحملتنا الصلاة ادائها وقيل اي اعجلتنا لضيق وقتها وقال القاضي ومنه المراهق بالفتح في الحج ويقال بالكسر وهو الذي اعجله ضيق الوقت ان يطوف وفي الموعب وقال ابو زيد رهقتنا الصلاة بالكسر رهوقا حانت وازهقنا نحن الصلاة ارهاقا اخرناها عن وقتها وقال صاحب العين استاخرنا عنها حتى يدنو وقت الاخرى ورهقت الشي رهقا اي دنوت منه وفي المحكم ارهقنا الليل دنا منا ورهقتنا الصلاة رهقا حانت وفي رهقتنا الصلاة غشيتنا وفي الاشتقاق للرماني اصل الرهق الغشيان وكذا قاله الزجاج وقال ابو نصر رهقني ذي مني وقال ابن الاعرابي رهقته وارهقته بمعنى دنوت منه وقال الجوهري رهقه بالكسر يرهقه رهقا اي غشيه قال الله تعالى ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة **وقال ابو زيد ارهقه عسرا اذا كلفه اياه يقال**

لا ترهقني لا ارهقك اي لا تعسرني لا اعسرك
وقيل في قوله تعالى ولا ترهقني من امري عسرا اي لا تلحق بي من قولهم
رهقه الشئ اذا غشيه وقيل لا تعجلني وحكي على ابي زيد لا تكلفني قوله
ويل يقابله ويح يقال لمن وقع فيما لا يستحقه ترحما عليه وعن سعيد الخدري
رضي الله عنه ويل وادي في جهنم لو ارسلت فيه الجبال لماعت من
حره وقيل ويل تهديد اهل النار قلت ويل من المصادر التي لا افعال
لها وهي كلمة عذاب وهلاك قوله للاعقاب جمع عقب مثال كبد وهو
المستاخر الذي يمسك موخر شراك النعل وقال ابو حاتم عقب مثل
كبد وصقر وهي مونثة ولم يكسروا العين كما في كبد وكتف وقال النضر
بن شميل العقب يكون في المتن والساقين مختلط باللحم يمشق منه مشقا
ويهذب وينقى من اللحم ويسوي منه الوتر واما العصب فالعلباء الغليظ ولا خير
فيه وقال الليث العقب موخر القدم فهو من العصب لا من العقب وقال الاصمعي
العقب ما اصاب الارض من موخر الرجل الى موضع الشراك وفي المخصص
عرش القدم اصول سلامياتها المنتشرة القريبة من الاصابع وعقبها موخرها الذي يفضل عن موخر القدم وهو موقع الشراك من خلفها بيان
الاعراب قوله تخلف فعل وفاعله النبي عليه السلام قوله في سفرة في
محل النصب على الحال قوله سافرناها جملة في محل الجر على انها صفة لسفرة
والضمير المنصوب فيه وقع مفعولا مطلقا اي سافرنا تلك السفرة وذلك نحو
قولهم زيد اظنه منطلق اي زيد منطلق اظن الظن اوظننا قوله فادركنا بفتح
الكاف جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير
المرفوع فيه والمفعول وهو قوله نا قوله وقد ارهقتنا الصلاة جملة وقعت
حالا قال عياض روي برفع الصلاة على انها الفاعل وروي ارهقنا الصلاة بالنصب
على انها مفعول اي اخرنا الصلاة قلت روي في وجه الرفع وجهان ايضا احدهما
ارهقتنا بتانيث الفعل بالنظر الى لفظ الصلاة والاخر ارهقنا بدون التا
لان تانيث الصلاة غير حقيقي قوله ونحن نتوضا جملة اسمية وقعت حالا
قوله فجعلنا هو من افعال المقاربة ويستعمل استعمال كاد وهو انه يرفع
الاسم وخبره فعل مضارع بغير ان متاول باسم الفاعل نحو كاد زيد يخرج
اي خارجا وانما ترك ان مع كاد واثبت مع عسى لان كاد ابلغ في تقريب
الشئ من الحال الا ترى انك اذا قلت كادت الشمس تغرب كان المعنى
قرب غروبها جدا وعسى اذهب في الدلالة على الاستقبال الا ترى تقول
عسى الله ان يدخلني الجنة وان لم يكن هذا شديد القرب من الحال فلما
كان الامر على ذا حذف علم الاستقبال مع كاد واثبت مع عسى وقد شبه
بعسى من قال قد كان من طول البلى ان يمصحا ثم قوله نا في فجعلنا اسم جعل
وقوله نمسح خبره قوله ويل مرفوع على الابتدا والمخصص كونه مصدرا في
معنى الدعا كما في سلام عليكم وخبره قوله للاعقاب قوله من النار كلمة
من للبيان كما في قوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان ويجوز ان تكون بمعنى
في كما قوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة اي في يوم الجمعة قوله
مرتين تثنية مرة ويجمع على مرات وانتصاب

بياض كلها قوله او ثلاثا شك من عبد الله بن عمرو
بيان المعاني قوله تخلف عنا النبي عليه السلام في سفرة هذه
السفرة قد جاءت مبينة في بعض طرق روايات مسلم رجعنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا في الطريق تعجل
قوم عند العصر فتوضاوا وهم عجال فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها
الما فقال النبي عليه السلام ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضو قوله
وقد ارهقتنا الصلاة وهي صلاة العصر على ما جا في رواية مسلم مصرحة
وكذا في رواية البخاري من طريق مسدد على ما ذكرنا قوله ونحن نتوضا
فجعلنا نمسح على ارجلنا قال القاضي عياض معناه كما هو المراد في الاية
بدليل تباين الروايات وليس معناه ما اشار اليه بعضهم انه دليل على
انهم كانوا يمسحون فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك وامرهم بالغسل
وقالوا ايضا لو كان غسلا لامرهم بالاعادة لما صلوا وهذا لا حجة فيه
لقايله لانه عليه السلام قد اعلمهم بانهم مستوجبون النار على فعلهم بقوله
ويل للاعقاب من النار وهذا لا يكون الا في الواجب وقد امرهم بالغسل بقوله
اسبغوا الوضو ولم يات انهم صلوا بهذا الوضو ولا انهم كانت عادتهم قبل فيلزم
امرهم بالاعادة وقال الطحاوي ما ملخصه انهم كانوا يمسحون عليها مثل مسح
الراس ثم ان رسول الله عليه السلام منعهم عن ذلك وامرهم بالغسل فهذا
يدل على انتساخ ما كانوا يفعلونه من المسح وفيه نظر لان قوله نمسح على
ارجلنا يحتمل ان يكون معناه نغسل غسلا خفيفا مبقعا حتى يرى كانه
مسح والدليل عليه ما في الرواية الاخرى راى
قوما توضاوا وكانهم تركوا من ارجلهم شيا فهذا يدل على انهم كانوا يغسلون
ولكن غسلا قريبا من المسح فلذلك قال لهم اسبغوا الوضو وايضا انما يكون
الوعيد على ترك الفرض ولو لم يكن الغسل في الاول فرضا عندهم لما توجه
الوعيد لان المسح لو كان هو المعمول فيما بينهم كان يامرهم بتركه وانتقالهم
الى الغسل بدون الوعيد ولاجل ذلك قال القاضي عياض معناه تغسل
كما ذكرناه انفا والصواب ان يقال ان امر رسول الله عليه السلام باسباغ
الوضو ووعيده وانكاره عليهم في ذلك الغسل يدل على ان وظيفة الرجلين
هو الغسل الوافي لا الغسل المشابه بالمسح كغسل هولاء وقول عياض وقد امرهم
بالغسل بقوله اسبغوا الوضوء غير مسلم لان الامر بالاسباغ امر بتكميل الغسل
والامر بالغسل فهم من الوعيد لانه لا يكون الا في ترك واجب فلما فهم ذلك
من الوعيد اكده بقوله اسبغوا الوضو ولهذا ترك العاطف فوقع هذا
تاكيدا عاما يشتمل الرجلين وغيرهما من اعضا الوضو لانه لم يقل اسبغوا
الرجلين بل قال اسبغوا الوضوء والوضو هو غسل الاعضا الثلاثة ومسح
الراس ومطلوبية الاسباغ لا مختصة بالرجلين فكما انه مطلوبة فيهما
فكذلك مطلوب في غيرهما فان قلت لم ذكر الاسباغ عاما والوعيد خاصا
قلت لانهم ما قصروا الا في وظيفة الرجلين فلذلك ذكر لفظ الاعقاب
فيكون الوعيد في مقابلة ذلك التقصير الخاص بيان استنباط الاحكام
الاول فيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضو غابر

لان المسح لو كان كافيا لما اوعد من ترك غسل
العقب بالنار وسيأتي الكلام فيه في بابه مستوفى الثاني فيه وجوب تعميم
الاعضا بالمطهر وان ترك البعض منها غير مجزي الثالث تعليم الجاهل
وارشاده الرابع ان الجسد يعذب وهو مذهب اهل السنة الخامس جواز
رفع الصوت في المناظرة بالعلم السادس ان العالم ينكر ما يرى من التضييع
للفرايض والسنن ويغلظ القول في ذلك ويرفع صوته للانكار السابع تكرار
المسئلة تاكيدا لها ومبالغة في وجوبها وسيأتي ذكره في باب من اعاد الحديث
ثلاثا ليفهم **الاسئلة والاجوبة** منها ما قيل ان الرجل له رجلان وليس له
ارجل فالقياس ان يقال على رجلينا اجيب بان الجمع اذا قوبل بالجمع يفيد التوزيع فتوزع
الرجل ومنها ما قيل نعلى هذا يكون لكل رجل رجل اجيب جنس الرجل يتناول الواحد
والاثنين والعقل يعين المقصود سيما فيما هو محسوس ومنها ما قيل ان المسح على
ظهر القدم لا على الرجل كلها واجيب بانه اطلق الرجل واريد البعض اي القدم والقرينة
العرف الشرعي اذ المعهود مسح ذلك وهذا فيه نظر لانهم ما كانوا يمسحون مثل الراس
وانما كانوا يغسلون ولكن غسلا خفيفا فلذلك اطلقوا عليه المسح وقد حققناه
عن قريب ومنها ما قيل لم خص الاعقاب بالعذاب واجيب لانها العضو التي لم تغسل
وفي الغريبين وفي الحديث ويل للعقب من النار اي لصاحب العقب المقصر عن
غسلها كما قال واسأل القرية اي اهلها وقيل ان العقب يخص بالمولم من العقاب اذا
قصر في غسلها وفي المنتهى في اللغة وفي الحديث ويل للاعقاب من النار اراد التغليظ
في اسباغ الوضو وهو التكميل والاتمام والسبوغ الشمول ومنها ما قيل ما الالف واللام في الاعقاب
واجيب بانها للعهد اي الاعقاب التي راها كذلك
لم تمسها الما او يكون المراد الاعقاب التي صفتها هذه لا كل الاعقاب ومنها ما قيل ان اللام للا
ختصاص النافع والمشهور ان اللام تستعمل في الخير وعلى في الشر نحو لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت واجيب بانها للاختصاص ههنا نحو وان اساتم فلها ونحو ولهم عذاب اليم
قلت وقد تستعمل اللام موضع على وقالوا ان اللام في وان اساتم فلها بمعنى عليها ومنها
ما قيل كيف اخرت الصحابة رضي الله عنهم الصلاة عن الوقت الفاضل واجيب بانهم انما
اخروها عند طمعا ان يصلوها مع النبي عليه السلام لفضل الصلاة معه فلما خافوا
الفوات استعجلوا فانكر عليهم النبي عليه السلام ومنها ما قيل روي مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي عليه السلام راى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب
من النار وكذلك حديث مسلم عن عبد الله بن عمرو الذي مضى ذكره عن قريب
وفيه فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الما فقال عليه السلام ويل للاعقاب
من النار وهذان الحديثان تصريح بان الوعيد وقع على عدم استيعاب الرجل
بالما وحديث البخاري يدل على ان المسح لا يجزي عن الغسل في الرجل واجيب
بانه ترد الاحاديث الى معنى واحد ويكون معنى قوله لم يمسها الما اي بالغسل
وان مسها بالمسح فيكون الوعيد وقع على الاقتصار على المسح دون الغسل قلت
هذا الجواب يويد ما قاله الطحاوي الذي ذكرناه عن قريب وهو لا يخلو عن نظر
والله اعلم **ص باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا**
ش اي هذا باب في بيان قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا هل فيه فرق
ام الكل واحد والمراد بالمحدث هو الذي يحدث

غيره لا الاصطلاحي وهو الذي يشتغل بالحديث
النبوي فان قلت ما وجه ذكر هذا الباب في كتاب العلم وما وجه المناسبة بينه وبين
الباب الذي قبله قلت اما ذكره مطلقا فللتنبيه على انه بني كتابه على المسندات
المروية عن النبي عليه السلام واما ذكره في كتاب العلم فظاهر لانه من جملة ما يحتاج
اليه المحدث في معرفة الفرق بين الالفاظ المذكورة لغة واصطلاحا واما وجه المناسبة
بين البابين فهو من حيث ان المذكور في الباب السابق رفع العالم صوته بالعلم ليعلم الحاضرين
ذلك ويعلمون غيرهم بالرواية عنه فتعتمد الرواية والنقل عنه لا بد من ذكر لفظة من الفاظ
المذكورة فحينئذ ظهر الاحتياج الى معرفتها لغة واصطلاحا ومن حيث الفرق بينها وعدمه
وفي بعض النسخ اخبرنا وحدثنا وانبانا **ص** وقال الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا
واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا **ش** الحميدي بضم الحاء هو ابو بكر عبد الله بن الزبير القرشي
المكي الاسدي احد مشايخ البخاري وقد مر ذكره وقصد بهذا الباب بقوله تنبيها على انه اختار
هذا القول في عدم الفرق بين هذه الالفاظ الاربعة نقل هذا عن شيخه الحميدي
والحميدي ايضا نقل ذلك عن شيخه سفيان بن عيينة وهو ايضا قد ذكر وفي بعض النسخ
وقال لنا الحميدي وهي رواية كريمة والاصيلي وكذا ذكره ابو نعيم في المستخرج وليس
في رواية كريمة وانبانا والكل في رواية ابي ذر ثم اعلم ان قوله قال الحميدي لا يدل جزما
على انه سمعه منه فيحتمل الواسطة وهو احط مرتبة من حدثنا ونحوه سوا كان
بزيادة لنا او لم يكن لانه يقال على سبيل المذاكرة بخلاف حدثنا فانه يقال على سبيل النقل
والتحميل وقال جعفر بن حمدان النيسابوري كلما قال البخاري فيه قال لي فلان فهو عرض
ومناولة قال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في السماع من
لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا
فلان والبه مال الطحاوي وصحح هذا المذهب ابن الحاجب ونقل هو وغيره عن الحاكم انه
مذهب الايمة الاربعة وهو مذهب جماعة من المحدثين منهم الزهري ويحيى القطان
وقيل انه قول معظم الحجازيين والكوفيين فلذلك اختاره البخاري بنقله عن الحميدي
عن سفيان بن عيينة وقال اخرون بالمنع في القراة على الشيخ الا مقيدا مثل حدثنا
فلان قراة عليه واخبرنا قراة عليه وهو مذهب المتكلمين وقال اخرون بالمنع في حدثنا
وبالجواز في اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه ومسلم ابن الحجاج وجمهور اهل المشرق
ونقل عن اكثر المحدثين منهم ابن جريج والاوزاعي والنسائي وابن وهب وقيل عبد الله
بن وهب اول من احدث هذا الفرق بمصر وصار هو الشايع الغالب على اهل الحديث
والاحسن ان يقال فيه انه اصطلاح منهم ارادوا به التمييز بين النوعين وخصصوا
قراة الشيخ بحدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة واحدث المتاخرون تفصيلا اخر
وهو انه متى سمع وحده من لفظ الشيخ افرد فقال حدثني واخبرني وسمعت ومتى
سمع مع غيره جمع فقال حدثنا واخبرنا ومتى قرا بنفسه على الشيخ افرد فقال اخبرني
وخصصوا الانبا بالاجازة التي يشافه بها الشيخ من يخبره وكل هذا مستحسن وليس بواجب
عندهم لان هذا اصطلاح ولا مشاحة فيه فقال بعضهم التحديث والاخبار والانبا سواء
وهذا الاخلاف فيه عند اهل العلم بالنسبة الى اللغة قلت لا نسلم ذلك لان الحديث هو القول
والخبر من الخبر بضم الخا وسكون البا وهو العلم بالشي من خبرت الشي اخبره خبرا وخبرة
ومن ابن خبرت هذا اي علمته وانما استووا هذه الالفاظ بالنسبة الى الاصطلاح وكلما
جا من لفظ خبر وما يشتق منه في القران والحديث وغيرهما فمعناه

الاصلي هو العلم فافهم ص وقال ابن مسعود رضي
الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن
عبد الله سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقال حذيفة رضي الله عنه حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثين ش هذه ثلاث تعاليق اوردها تنبيها على ان الصحابي
تارة كان يقول حدثنا وتارة كان يقول سمعت فدل ذلك على انه لا فرق بينهما التعليق
الاول الذي رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه طرف من الحديث المشهور واوصله
البخاري في كتاب القدر وسيجي الكلام عليه هناك ان شا الله تعالى الثاني
رواه ابو وايل شقيق عن عبد الله هو ابن مسعود اوصله البخاري في كتاب الجنايز
الثالث رواه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه اوصله البخاري في كتاب
الرقاق وسياتي ان شا الله تعالى واسم اليمان حسل بكسر الحا وسكون السين
المهملتين ويقال حسيل بالتصغير ابن جابر ابن عمرو بن ربيعة بن جروة
بالجيم المكسورة بن الحارث بن مازن ابن قطيعة بن عبس بن بغيض بفتح الموحدة
وغين وضاد معجمتين ابن ريث بفتح الرا وسكون اليا اخر الحروف وفي اخره
تا مثلثة ابن غطفان بن سعد بن قيس بن غيلان بن مضر بن نزار بن
معد ابن عدنان العبسي حليف بني عبد الاشهل من الانصار قالوا واليمان
لقب حسل وقال الكلبي وابن سعد هو لقب جروة وانما لقب باليمان لان
جروة اصاب دما في قومه فهرب الى المدينة فحالف بني الاشهل من الانصار
فسماه قومه اليمان لانه حالف اليمانية اسلم هو وابوه وشهد احدا وقتل
ابوه يومئذ قتله المسلمون خطا فوهب لهم دمه واسلمت
ام حذيفة وهاجرت واراد ان يشهد بدرا فاستحلفهما المشركون ان لا يشهدا مع النبي
عليه السلام فحلفا لهم ثم سالا النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام نفي لهم بعهدهم
ونستعين بالله عليهم وكان صاحب سر النبي عليه السلام في المنافقين يعلمهم وحده
وسال عمر رضي الله عنه هل في عمالي احد منهم قال نعم واحد قال من هو قال لا اذكره
فعزله عمر رضي الله عنه كانما دل عليه وكان عمر رضي الله عنه اذا مات ميت فان حضر
الصلاة عليه حذيفة صلى عليه عمر رضي الله عنه والا فلا وحديثه ليلة الاحزاب مشهور
فيه معجزات وكان فتح همدان والري والدينور على يده وولاه عمر رضي الله عنه
المداين وكان كثير السؤال لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتن والشر ليجتنبهما
ومناقبه كثيرة روي له عن رسول الله عليه السلام عشرون حديثا قاله الكرماني
في شرحه وقال الشيخ قطب الدين في شرحه اخرجا له اثني عشر حديثا اتفقا عليها
وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر قلت فهذا يدل على سقط عدد من الكرماني
اما منه واما من الناسخ النساخ توفي حذيفة بالمداين سنة ست وثلاثين بعد
قتل عثمان رضي الله عنه باربعين ليلة روى له الجماعة ص وقال ابو العالية عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم ش هذه ثلاث تعاليق اخرى اوردها تنبيها على حكم
العنعنة وان حكمها الوصل عند ثبوت اللقي وفيه تنبيه اخر وهو ان رواية النبي
عليه السلام انما هي عن ربه سوا صرح بذلك الصحابي ام لا والدليل عليه ان ابن
عباس رضي الله عنهما روى عنه حديثه المذكور في

في موضع اخر ولم يذكر فيه عن ربه لا يقال ذكر
العنعنة لا تعلق له بالترجمة وكذا ذكر الرواية لانا نقول لفظ الرواية
شامل لجميع الاقسام المذكورة وكذا لفظ العنعنة لاحتماله كلا من
هذه الالفاظ الثلاثة وهذه التعاليق وصلها البخاري في كتاب
التوحيد وهولا الصحابة قد ذكروا فيما مضى واما ابو العالية فقد قال
الشيخ قطب الدين في شرحه هو البرا بالرا المشددة واسمه زياد بن فيروز
البصري القرشي مولاهم وقيل اسمه اذينة وقيل كلثوم وقيل زياد بن اذينة
سمع ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم قال ابو زرعة ثقة توفي سنة
تسعين روى له البخاري ومسلم وانما قيل له البرا لانه كان يبري النبل و
مثله ابو معشر البرا واسمه يوسف وكان يبري النبل وقيل يبري العود
ومن عداهما البرا مخفف وكله ممدود وقال الكرماني ابو العالية بالمهملة
والتحتانية الظاهر انه رفيع بضم الرا وفتح الفا ابن مهران الرياحي اعتقته
امراة من بني رياح ادرك الجاهلية واسلم بعد موت رسول الله عليه
السلام بسنتين مات سنة تسعين ورياح بالمثناة التحتانية حي
من بني تميم وقال بعضهم ابو العالية المذكور هنا هو الرياحي وهو رفيع بضم الرا ومن
زعم انه البرا بالرا المثقلة فقد وهم فان الحديث المذكور معروف برواية الرياحي
دونه قلت كل واحد من ابي العالية البرا وابي العالية رفيع من الرواة
عن ابن عباس وترجيح احدهما على الاخر في رواية هذا الحديث عن
ابن عباس يحتاج الى دليل وقوله فان الحديث المذكور معروف برواية
الرياحي دونه يحتاج الى نقل واحد ممن يعتمد
عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسماعيل بن جعفر عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم
فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع
في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله
قال هي النخلة ش مطابقة الحديث للترجمة في قوله ثم قالوا حدثنا
ما هي يا رسول الله وفي قوله فحدثوني ما هي فان قلت الترجمة بثلاثة
الفاظ وهي التحديث والاخبار والانبا وليس في الحديث الا لفظ
التحديث قلت الفاظ الحديث مختلفة فاذا جمعت طرقه يوجد ذلك كله
ففي رواية عبد الله بن دينار المذكورة ههنا لفظ حدثوني ما هي و
في رواية نافع عنه في التفسير عند البخاري ايضا اخبروني وفي رواية
الاسماعيلي عن نافع عنه انبئوني فاشتمل الحديث المذكور على هذه الالفاظ
الثلاثة التي هي الترجمة بيان رجاله وهم خمسة والكل ذكروا
بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في كتاب
العلم هذا في ثلاثة مواضع عن قتيبة عن اسماعيل بن جعفر عن
ابن دينار عن ابن عمر وعن خالد بن مخلد عن سليمان عن ابن
دينار به وعن علي عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعن
اسماعيل عن مالك عن ابن دينار به وفيه فقالوا يا رسول الله اخبرنا
بها واخرجه في البيوع في باب بيع الجمار واكله عن ابي

عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر وفي
الاطعمة عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر
وعن ابي نعيم عن محمد بن طلحة عن زبيد عن مجاهد عن ابن عمر
عمر بن حفص بينا نحن عند النبي عليه السلام جلوس اذ اتي بجمار نخلة
فقال عليه السلام ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم فظننت انه يعني النخلة
فاردت ان اقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة
احدثهم فسكت فقال النبي عليه السلام هي النخلة وفي اول بعض طرقه كنت
عند النبي عليه عليه السلام وهو ياكل الجمار واخرجه في الادب في باب لا يستحيي
من الحق عن ادم عن شعبة عن محارب عن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات فقال
القوم هي شجرة كذا فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب فا
ستحييت فقال هي النخلة وعن شعبة عن خبيب عن حفص عن ابن
عمر مثله وزاد فحدثت به عمر فقال لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا فاخرجه
مسلم في اواخر كتاب التوبة عن محمد بن عبيد عن حماد بن ايوب عن ابي الخليل وعن
ابي بكر وابن ابي عمر عن سفيان عن ابي نجيح وعن ابن نمير عن ابيه عن سيف
بن سليمان وقال ابن ابي سليمان كلهم عن مجاهد به وعن قتيبة وابن ايوب وابن
حجر عن اسماعيل بن جعفر عن ابن دينار عن ابن عمر به وفي بعضها قال ابن
عمر فالقي الله في روعي انها النخلة الحديث بيان اللغات قوله من الشجر قال
الصغاني في العباب الشجر والشجرة ما كان على ساق من نبات الارض وقال الد
ينوري من العرب من يقول شجرة وشجرة فيكسر الشين
ويفتح الجيم وهي لغة لبني سليم وارض شجرا كثيرة الاشجار ولا يقال واد
شجر وواحد الشجراء شجرة ولم يات على هذا المثال الا احرف يسيرة وهي
شجرة وشجرا وقصبة وقصبا وطرفة وطرفا وحلفة وحلفا وقال
الشجرا واحد وجمع وكذلك القصبا والطرفا والحلفا وقال الزمخشري
والشجرة بكسر الشين والشيرة بكسر الشين واليا وعن ابن عمر وانه كرهها
وقال يقراها برابرة مكة وسودانها قوله البوادي جمع بادية وهي خلاف
الحاضرة والبدو مثل البادية والنسبة اليهما بدوي وعن ابي زيد بوادي
واصلها بادو فالواو من البدو وهو الظهور وهو ظاهر في نعت
البادية وفي بعض الروايات البواد بحذف اليا وهي لغة قوله
النخلة واحدة النخل وفي العباب النخل والنخيل بمعنى واحد الواحدة
نخلة بيان الاعراب قوله شجرة نصب لانه اسم ان وخبرها قوله
من الشجر وكلمة من للتبعيض ويجوز ان يكون المعنى من جنس الشجر
قوله لا يسقط ورقها جملة من الفعل والفاعل في محل النصب على
انها صفة الشجرة قوله وانها بالكسر عطف على ان الاولى قوله ما هي
مبتدا وخبر والجملة سدت مسد المفعولين ايضا قوله هي النخلة
مبتدا وخبر وقعت مقول القول بيان المعاني قوله ان من
الشجر شجرة مخرج على خلاف مقتضى الظاهر لان المخاطبين
فيه مستشرفين كاستشراف الطالب المتردد فلذلك حسن
تاكيده بان وصوغه بالجملة الاسمية قوله

لا يسقط ورقها صفة سلبية بين ان موصوفها
مختص بها دون غيره قوله وانها مثل المسلم كذلك مخرج على خلاف
مقتضى الظاهر لما ذكرنا قوله فوقع الناس في شجر البوادي
اي ذهبت افكارهم الى شجر البوادي وذهلوا عن النخلة
فجعل كل منهم يفسرها بنوع من الانواع يقال وقع الطاير
على الشجرة اي نزل عليها قوله قال عبد الله اي عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قوله فاستحييت زاد في رواية مجاهد
في باب الفهم في العلم فاردت ان اقول هي النخلة فاذا
انا اصغر القوم وله في الاطعمة فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم
وفي رواية نافع ورايت ابا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت ان
اتكلم وفي رواية مالك عن عبد الله بن دينار عنه قال البخاري
في باب الحيا في العلم قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي
فقال لان كنت قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا زاد
ابن حبان في صحيحه احسبه قال حمر النعم بيان البيان
قوله مثل المسلم بفتح الميم والثا مما في رواية الاصيلي
وكريمة وفي رواية ابي ذر مثل
بكسر الميم وسكون الثا قال الجوهري مثل كلمة تسوية يقال هذا
مثله ومثله كما يقال شبهه وشبهه بمعنى وقال الزمخشري المثل
في اصل كلامهم بمعنى المثل يقال مثل ومثل ومثيل كشبه وشبه و
شبيه ثم قيل للقول السائر المثل مضربه بمورده مثل ولم يضربوا
مثلا ولا راوه اهلا للتسيير ولا جديرا بالتداول والقبول
الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه قلت لضرب المثل شان في
ابراز خبيات المعاني ورفع الاستار عن الحقايق فان الامثال
تري المتخيل في صورة المحقق والمتوهم في معرض المتيقن
والغايب كانه مشاهد ولا يضرب مثل الا قول فيه غرابة فان
قلت ما المورد وما المضرب قلت المورد الصورة التي ورد
فيها ذلك القول والمضرب هي الصورة التي شبهت بها ثم
اعلم ان المثل له مفهوم لغوي وهو النظير ومفهوم عرفي
وهو القول السائر ومعنى مجازي وهو

الحال الغريبة واستعير المثل هنا كاستعارة الاسد
للمقدام للحال العجيب او الصفة الغريبة كانه قال حال المسلم العجيب
الشان كحال النخلة او صفة المسلم الغريبة كصفة النخلة فالمسلم
هو المشبه والنخلة هو المشبه بها واما وجه الشبه فقد اختلفوا فيه فقال
بعضهم هو كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجودها على
الدوام فانه من حين يطلع ثمرها لا يزال يوكل منه حتى ييبس
وبعد ان ييبس يتخذ منها منافع كثيرة من خشبها وورقها
واغصانها فيستعمل جذوعا وحطبا وعصيا ومخاضر وحصرا
وحبالا واواني وغير ذلك مما ينتفع به من اجزائها ثم اخرها نواها
ينتفع به علفا للابل وغيرها ثم جمال نباتها وحسن ثمرها وهي
كلها منافع وخير وجمال وكذلك المومن خير كله من كثرة طاعاته
ومكارم اخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وذكره والصدقة
وسائر الطاعات هذا هو الصحيح في وجه الشبه وقال بعضهم
وجه التشبيه ان النخلة اذا قطعت راسها ماتت بخلاف باقي
الشجر وقال بعضهم لانها لا تحمل حتى تلقح وقال بعضهم لانها تموت
اذا غرقت او فسد ما هو كالقلب لها و
قال بعضهم لان لطلعها رايحة المني وقال بعضهم لانها تعشق كالانسان
وهذه المعاني تشمل المسلم والكافر **قوله** حدثنا صورة امر ولكن
المراد منه الطلب والسوال وقد علم ان الامر اذا كان بالعلو والاستعلا
يكون حقيقة في بابه واذا كان لمساويه يكون التماسا وان كان لاعلى
منه يكون طلبا وسوالا فافهم **بيان استنباط الاحكام** الاول فيه
استحباب القاء العالم المسيلة على اصحابه ليختبر افهامهم ويرغبهم في
الفكر الثاني فيه توقير الكبار وترك التكلم عندهم وقد بوب عليه البخاري
بابا كما سياتي ان شا الله تعالى الثالث فيه استحباب الحيا ما لم يود الى تفويت
مصلحته ولهذا تمنى عمر رضي الله عنه ان يكون ابنه لم يسكت الرابع فيه
جواز اللغز مع بيانه فان قلت روى ابو داود من حديث معاوية عن
النبي عليه السلام انه نهى عن الاغلوطات قال الاوزاعي احد رواته
هي صعاب المسايل قلت هو محمول على ما اذا خرج على سبيل تعنية
المسول او تعجيزه او تخجيله ونحو ذلك الخامس
فيه جواز

٢٧٢
جواز ضرب الامثال والاشباه لزيادة الافهام و
تصوير المعاني في الذهن وتحديد الفكر والنظر في حكم الحادثة السادس
فيه تلويح الى ان التشبيه لا عموم له ولا يلزم ان يكون مثل المشبه به في جميع
الوجوه السابع فيه ان العالم الكبير قد يخفى عليه بعض ما يدركه من هو دونه
لان العلم منح الهية ومواهب رحمانية وان الفضل بيد الله يوتيه من
يشا الثامن فيه دلالة على فضيلة النخل قال المفسرون ضرب الله مثلا كلمة
طيبة لا اله الا الله كشجرة طيبة هي النخلة اصلها ثابت في الارض وفرعها
في السماء اي راسها تؤتي اكلها كل وقت شبه الله الايمان بالنخلة لارتفاع عمله
الى السماء ولارتفاع فروع النخلة وما يكتسبه المومن من بركة الايمان وثوابه
في كل وقت وزمان بما ينال من ثمر النخلة في اوقات السنة كلها من الرطب
والتمر وقد ورد ذلك صريحا فيما رواه البزار من طريق موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر قال قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذه
الاية فقال اتدرون ما هي قال ابن عمر لم يخف علي انها النخلة فمنعني
ان اتكلم مكان سني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة وروى
ابن حبان من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يخبرني عن
شجرة مثلها مثل المومن ثابت وفرعها في السما فذكر الحديث وروى البزار
ايضا من طريق سفيان ابن حسين عن ابي لبشر عن مجاهد عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومن مثل النخلة فما اتاك عنها نفعك هكذا
اورده مختصرا واسناده صحيح وقال البزار لم يرو هذا الحديث عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا السياق الا ابن عمر وحده ولما ذكره الترمذي قال وفي
الباب عن ابي هريرة قلت اخرجه عبد بن حميد في تفسيره لفظه مثل المومن مثل النخلة وروى
الترمذي ايضا والنساي وابن حبان من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قرا ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة قال هي النخلة تفرد برفعه حماد بن سلمة
وقال الكرماني قيل ان النخلة خلقت من بقية طينة ادم عليه السلام فهي كالعمة للانسان
قلت روي فيه حديث مرفوع ولكنه لم يثبت
صح

باب

طرح الامام المسيلة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم **ص** حدثنا خالد بن
مخلد ثنا سليمان ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة
لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر
البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة فاستحيت ثم قالوا
حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة ش اي هذا باب
في بيان القآ الامام المسيلة على اصحابه ليختبر اي ليمتحن من
الاختبار وهو الامتحان وكلمة من في العلم بيانية والمناسبة
بين البابين ظاهرة فان الحديث فيهما واحد عن صحابي واحد غير
ان الاختلاف في الترجمة فلذلك اعاد الحديث واما التفاوت في
نفس متن الحديث فشيء يسير وهو وجود الفا في فحدثوني
في الباب الاول وههنا لا على ان في بعض النسخ كلاهما بالفا بلا فاء
فان قلت ما الفرق بين الذي بالفا وبين الذي بغيرها قلت
الاصل عدم الفا لعدم الجهة الجامعة بين الجملتين المقتضية
للعطف اما الاول فهو الفا التي وقعت جوابا للشرط محذوف
تقديره ان عرفتموها فحدثوني فان قلت
اذا كانت اعادة الحديث لاجل استفادة الترجمة التي عقد
الباب لها منه فما الفايدة في تغيير رجال الاسناد قلت قال
الكرماني المقامات مختلفة فرواية قتيبة للبخاري انما كانت
في مقام بيان معنى التحديث ورواية خالد في مقام بيان
طرح المسيلة فلهذا ذكر البخاري في كل موضع شيخه الذي روى
الحديث له لذلك الامر الذي روى لاجله مع ما فيه من التاكيد
وغيره قلت فيه فايدة اخرى وهو التنبيه على تعدد مشايخه
واتساع روايته حتى انه ربما اخرج حديثا واحدا من شيوخ كثيرة
ثم خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا المهملة ابو الهيثم القطواني
بفتح القاف والطا البجلي مولاهم الكوفي وقطوان موضع بالكوفة روى
عن مالك وسليمان بن بلال وغيرهما روى عنه اسحاق بن راهويه
وابنا ابي شيبة ومحمد بن بندار والبخاري عن ابن كرامة عنه قال احمد
بن حنبل وابو حاتم له احاديث مناكير

وقال يحيى بن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب
حديثه وقال ابن عدي هو من المكثرين في محدثي الكوفة وهو عندي ان شا الله
لا باس به وروى البقية غير ابي داود عن رجل عنه مات في المحرم سنة ثلاث عشرة
ومايتين وسليمان هذا هو ابن بلال ابو محمد ويقال ابو ايوب التيمي القرشي المدني
مولى عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق كان
بربريا جميلا حسن الهيئة عاقلا مفتيا وولي خراج المدينة توفي بها سنة اثنين
وسبعين ومائة في خلافة هارون الرشيد وقال احمد لا باس به ثقة وعن
يحيى بن معين ثقة صالح روى له الجماعة

باب القراة والعرض على المحدث

ش اي هذا باب في بيان حكم القراة والعرض على المحدث قوله على المحدث يتعلق
بالقراة والعرض كليهما فهو من باب تنازع العاملين في معمول واحد ووجه المناسبة
بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو قراة الشيخ والمذكور
في هذا الباب هو القراة على الشيخ والسماع عليه وهذه مناسبة قوية وقال
الشيخ قطب الدين لما ذكر البخاري في الباب الاول قراة الشيخ وهو قوله باب
قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا عقبه بهذا الباب فذكر القراة على الشيخ
والسماع عنه فقال باب القراة والعرض على المحدث وكان من حقه ان يقدم
هذا الباب على باب قول المحدث ثنا وانبا لان قول المحدث ثنا وانبا فرع
عن تحمله هل كان بالقراة او بالعرض او يقول باب قراة الشيخ ثم يقول
باب القراة على المحدث قلت كلامه مشعر ببيان المناسبة بين هذا الباب
و الباب الذي قبل الباب السابق على هذا الباب
وهو باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وحق المناسبة هو الذي يكون بين
البابين المتواليين كما ذكرناه الان وقوله وكان من حقه الى اخره ليس
كذلك بل الذي رتبه هو الحق لانا قد قلنا ان المذكور في الباب السابق
هو قراة الشيخ وفي هذا الباب القراة على الشيخ وقراة الشيخ اقوى والاقوى
يستحق التقديم فان قلت ما مقصود البخاري من وضع هذا الباب المترجم
بالترجمة المذكورة قلت اراد به الرد على طايفة لا يعتدون الا بما يسمع
من الفاظ المشايخ دون ما يقرا عليهم ولهذا قال عقيب الباب وراى
الحسن والثوري ومالك القراة جايزة الى اخره فان قلت ما الفرق
بين مفهومي القراة والعرض قلت المفهوم من كلام الكرماني ان بينهما
مساواة لانه قال المراد بالعرض هو عرض القراة بقرينة ما يذكر بعد
الترجمة ثم قال فان قلت فعلى هذا التقدير لا يصح عطفه على القراة
لانه نفسها قلت العرض تفسير القراة ومثله يسمى بالعطف التفسيري
وقال بعضهم انما غاير بينهما بالعطف لما بينهما من العموم والخصوص لان الطالب
اذا قرا كان اعم من العرض ومن غيره ولا يقع العرض الا بالقراة لان العرض
عبارة عما يعارض به الطالب اصل شيخه معه او مع غيره بحضرته فهو
اخص من القراة قلت هذا كلام مخبط لانه تارة جعل القراة اعم
من العرض وتارة جعلها متساوية له لان قوله لان الطالب اذا قرا كان
اعم من العرض ومن غيره مشعر بان بين القراة

والعرض عموما وخصوصا مطلقا لاستلزام صدق احدهما
صدق الاخر كالانسان والحيوان وقوله ولا يقع العرض الا بالقراءة مشعر بان
بينهما مساواة لانهما متلازمان في الصدق كالانسان والناطق والتحقيق
في هذا الموضع ان العرض بالمعنى الاخص مساو للقراءة وبالمعنى الاعم يكون
بينهما عموم وخصوص مطلق لاستلزام صدق احدهما صدق الاخر فالمستلزم
اخص مطلقا واللازم اعم فالقراءة بمنزلة الانسان والعرض بمنزلة الحيوان وانما
قلنا ان العرض له معنيان لانه لا يخلو اما ان يكون بقراءة اولا فالاول يسمى
عرض قراءة والثاني عرض مناولة وهو ان يجيء الطالب الى الشيخ بكتاب
فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول له
وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان فاجزت لك روايته عني ونحوه ص
ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة ش اي رأى الحسن البصري
وسفيان الثوري والامام مالك القراءة على المحدث جائزة في صحة النقل
عنه فذكره عنهم اولا معلقا ثم اسنده عنهم على ما يأتي عن قريب ان شاء الله تعالى
وهذا كلام مستانف غيره ادخل في الترجمة وجوز الكرماني ان يكون داخلا
في الترجمة بتاويل الفعل الماضي بالمصدر اي باب القراءة ورأي الحسن البصري
وهذا بعيد ص واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبي
صلى الله عليه وسلم الله امرك ان تصلي الصلاة قال نعم قال فهذه قراءة على النبي
صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فاجازوه ش اراد بالبعض هذا شيخه
الحميدي فانه احتج في جواز القراءة على المحدث في صحة النقل عنه بحديث ضمام بن
ثعلبة فانه قدم على النبي عليه السلام وسأله عن
الاسلام ثم رجع الى قومه فاخبرهم به فاسلموا قوله الله امرك بهمزة الاستفهام
في لفظة الله وارتفاعه بالابتداء وقوله امرك جملة خبره قوله ان تصلي
الصلاة اي بان نصلي والباء مقدرة فيه وتصلي اما بتاء الخطاب او بنون
الجمع المصدرة على ما يأتي بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى قوله قال نعم
اي قال النبي عليه السلام نعم الله امرنا بان نصلي قوله قال فهذه قراءة اي
قال البعض الذي احتج في القراءة على العالم بحديث ضمام هذه قراءة على
النبي عليه السلام وقال الكرماني يحتمل ان يكون هذا المحتج بعض المذكورين
اعني الحسن والثوري ومالكا قلت لا يمنع من ذلك ولكن حق العبارة على
هذا ان يقال اي قال البعض المحتج من هولاء المذكورين كما يتركه الكرماني
قوله قراءة على النبي هكذا هو في غالب النسخ باظهار كلمة على التي للاستعلاء
وفي بعضها قراءة النبي فان صحت تكون الاضافة فيه للمفعول ويقدر على فيه
قوله فاجازوه اي قبلوه منه وليس المراد الاجازة المصطلحة بين
اهل الحديث والضمير المرفوع فيه يرجع الى قوم ضمام وجوز الكرماني ان
يرجع الضمير الى النبي عليه السلام وصحابته وهذا بعيد سيما من حيث
المرجع لا يقال اجازه قومه لا حجة له فيه لانهم كفرة له لانا نقول المراد
الاجازة بعد الاسلام ولان فيهم مسلمون يومئذ فان قلت قوله اخبر
قومه بذلك ليس في الحديث الذي ساقه البخاري فكيف يحتج به قلت انه لم يقع
في هذا الطريق فقد وقع في طريق اخر ذكرها

احمد

٢٢٤
صمصام ٢

احمد وغيره من طريق ابي اسحاق قال حدثني محمد
بن الوليد عن كريب عن ابن عباس قال بعث بنو سعد بن بكر بن ضمام بن ثعلبة
فذكر الحديث بطوله وفي اخره ان ضماما قال لقومه عندما رجع اليهم ان الله قد بعث رسولا
وانزل عليه كتابا وقد جئتكم من عنده بما امركم به ونهاكم عنه قال فوالله ما امسى
في ذلك اليوم وفي حاضرته رجل ولا امراة الا مسلما ص واحتج مالك بالصك يقرأ
على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ اقرأني
فلان ش اراد بالصك المكتوب الذي يكتب فيه اقرار المقر قال الجوهري الصك الكتاب
وهو فارسي معرب والجمع اصك وصكاك وصكوك وليلة الصك ليلة البراة وهي
ليلة النصف من شعبان لانه يكتب فيها من صكاك الارزاق قوله يقرأ بضم
الياء فيه وكذلك في يقرأ الثاني فلان منون وفي بعضها بعد فلان وانما ذلك قراءة عليهم
وقال ابن بطال وهذه حجة قاطعة لان الاشهاد اقوى حالات الاخبار واما قياس
مالك قراءة الحديث على قراءة القران فرواه الخطيب في الكفاية من طريق ابن وهب
قال سمعت مالكا وسئل عن الكتب التي تعرض عليه يقول الرجل حدثني قال نعم
كذلك القراءة اليس الرجل يقرأ على الرجل فيقول اقرأني فلان فكذلك اذا قرئ
على العالم صح ان يروي عنه وروى الحاكم في علوم الحديث عن طريق مطرف
قال صحبت مالكا سبع عشرة سنة فما رايت قرأ الموطأ على احد بل يقرؤون عليه قال وسمعته
يأبى اشد الاباء على من يقول لا يجزيه الا السماع من لفظ الشيخ ويقول كيف لا يجزيك
هذا في الحديث ويجزيك في القران والقران اعظم ص حدثنا محمد بن سلام
حدثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا باس بالقراءة على العالم
ش هذا اسناده فيما ذكره عن الحسن اولا معلقا
هذا عن ابن سلام بتخفيف اللام على الاصح البيكندي عن محمد بن الحسن بن
عمران قاضي واسط اخرج له البخاري هذا الاثر هنا خاصة ووثقه ابن معين
وقال ابو زرعة وابو حاتم واحمد ليس به باس توفي سنة تسع وثمانين ومائة
وهو يروي عن عوف بن ابي جميلة المعروف بالاعرابي عن الحسن البصري
وروى الخطيب هذا الاثر تاما سياقا منه من طريق احمد بن حنبل عن
محمد بن الحسن الواسطي عن عوف الاعرابي ان رجلا سال الحسن فقال
يا ابا سعيد منزلي بعيد والاختلاف يشق علي فان لم تكن ترى باسا قرات
عليك قال ما ابالي قرات عليك او قرات علي قال فاقول حدثني الحسن
قال نعم حدثني الحسن قوله لا باس اي في صحة النقل عن المحدث بالقراءة
على العالم اي الشيخ وقوله على العالم ليس خبرا لقوله لا باس بل هو
متعلق بالقراءة ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان قال
اذا قرئ على المحدث فلا باس ان يقول حدثني قال وسمعت ابا عاصم يقول
عن مالك وسفيان القراءة على العالم وقراءته سواء ش هذا اسناده فيما
ذكره عن سفيان الثوري ومالك بن انس اولا معلقا عن عبيد الله
بن موسى بن باذام العبسي بالمهملتين عن سفيان الثوري قوله فلا
باس اي على القارئ ان يقول حدثني كما جاز ان يقول اخبرني وهو
مشعر بانه لا تفاوت عنده بين حدثني واخبرني وبين ان يقرأ على
الشيخ او يقرأ الشيخ عليه قوله قال البخاري

وسمعت اباعاصم وهو الضحاك بن مخلد بفتح الميم
ابن الضحاك بن مسلم بن رافع ابن الاسود بن عمرو بن والان بن ثعلبة بن
شيبان الشيباني البصري المشهور بالنبيل بفتح النون وكسر البا الموحدة وسكون
اليا آخر الحروف وفي آخره لام لقب به لانه قدم الفيل البصرة فذهب الناس فذهب
الناس ينظرون اليه فقال له ابن جريج مالك لا تنظر فقال لا اجد منك عوضا
فقال انت نبيل او لقب به لكبر انفه او لانه كان يلازم زفر رحمه الله تعالى وكان حسن
الحال في الكسوة وكان ابو عاصم بالباب فقال له ايهما قال فجا النبيل يوما الى بابه فقال
الخادم لزفر ابو عاصم بالباب فقال له ايهما فقال ذاك النبيل وقيل لقبه المهدي مات
في ذي الحجة سنة اثني عشر ومائتين عن تسعين سنة وستة اشهر وهذا الذي
نقل ابو عاصم عن مالك عن سفيان هو مذهبه ايضا فيما حكاه الرامهرمزي
ثم اختلفوا بعد ذلك في منعها وانهما للسماع من لفظ الشيخ في الرتبة او دونه او فوقه
على ثلاثة اقوال الاول انه ارجح من قراة الشيخ وسماعه قاله ابو حنيفة وابن ابي
ذويب ومالك في رواية وآخرون واستحب مالك القراة على العالم وذكر الدارقطني
في كتاب الرواة عن مالك انه كان ذهب الى انها اثبت من قراة العالم الثاني عكسه
ان قراة الشيخ بنفسه ارجح من القراة عليه وهذا ما عليه الجمهور وقيل انه مذهب
جمهور اهل المشرق والثالث انهما سواء وهو قول ابن ابي الزناد وجماعة
حكاه عنه ابن سعد وقيل انه مذهب معظم علما الحجاز والكوفة ومذهب مالك
واتباعه من علما المدينة ومذهب البخاري وغيره ص حدثنا عبد الله بن يوسف
حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع
انس بن مالك رضي الله عنه يقول بينما نحن جلوس
مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم
قال ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكي بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض
المتكي فقال له الرجل ابن عبد المطلب فقال له النبي عليه السلام قد اجبتك فقال
الرجل للنبي عليه السلام اني سائلك فمشدد عليك في المسالة فلا تجد علي في
نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسالك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى
الناس كلهم قال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصوم هذا الشهر
من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تصلي هذه الصلوات
الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم انشدك بالله آلله امرك ان تاخذ هذه
الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اللهم نعم فقال الرجل امنت بما جيت به وانا رسول من ورائي من
قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر ش لما فكر احتجاج بعضهم
في القراة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة اخرجه ههنا بتمامه بيان رجاله
وهم خمسة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي وقد مر الثاني الليث بن سعد
المصري وقد مر الثالث سعيد بن ابي سعيد المقبري وقد مر الرابع شريك
بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي ابو عبد الله القرشي
الواقدي المدني وقال غيره الكناني وجده ابو نمر شهد احدا مع المشركين
ثم هداه الله الى الاسلام سمع انس بن مالك وسعيد بن المسيب وابا سلمة
بن عبد الرحمن وعطا بن يسار وغيرهم روى
عنه

عنه مالك وسعيد المقبري واسماعيل بن جعفر
وسليمان بن بلال وغيرهم قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيي بن
معين ليس به باس وقال ابن عدي شريك رجل مشهور من اهل الحديث حدث
عنه الثقات وحديثه اذا روى عنه ثقة فلا باس الا ان يروي عنه ضعيف
روى له الجماعة الا الترمذي توفي سنة اربعين ومائة الخامس انس بن
مالك وقد مر بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة
والسماع ومنها ان رواته ما بين كوفي ومصري ومدني ومنها ان فيه رواية
تابعي عن تابعي فان قلت هذا الحديث فيه اختلاف من وجهين احدهما ان النسائي
رواه من طريق يعقوب بن ابراهيم عن سعد عن الليث قال حدثني محمد بن
عجلان وغيره عن سعيد والثاني اخرجه النسائي ايضا والبغوي من
طريق الحارث بن عمير عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه واخرج ابن منده من طريق الضحاك بن عثمان عن سعيد
المقبري عن ابي هريرة قلت اما الاول فانه يمكن ان يكون الليث قد سمع
من سعيد بواسطة ثم لقيه فحدث به ويؤيد ذلك رواية الاسماعيلي من طريق
يونس بن محمد عن الليث حدثني سعيد وكذلك رواية ابن منده من طريق و
عب عن الليث واما الثاني فلان الليث ابهم في سعيد بيان من اخرجه غيره
اخرجه ابو داود في الصلاة عن عيسى بن حماد عن عبيد الله ابن سعيد
بن ابراهيم بن سعد عن عمه يعقوب بن ابراهيم عن الليث حدثني ابن عجلان
وغيره من اصحابنا عن سعيد المقبري واخرجه ابن ماجه في الصلاة
عن عيسى بن حماد وعن عبيد الله ابن سعد بن
ابراهيم بن سعد عن عمه يعقوب بن ابراهيم عن الليث بن عجلان وغيره
من اصحابنا عن سعيد المقبري بيان اللغات قوله وهو زوج الناقة
على جمل
وتسكين الميم فيه لغة ومنه قراة ابن السماك حتى يلج الجمل بسكون الميم والجمع
جمال وجمالة وجمالات وجمايل واجمال قوله فاناخ يقال نحت الجمل ابركته ويقال
ايضا اناخ الجمل نفسه اي برك وقال ابن الاعرابي لا يقال اناخ ولا ناخ قوله
ثم عقله بفتح العين المهملة والقاف قال الجوهري عقلت البعير اعقله عقالا و
هو ان يثني وظيفه مع ذراعه فيشدهما جميعا في وسط الذراع والوظيف هو
مستدق الساق والذراع من الابل والخيل الذي يشد به هو العقال والجمع عقل
قوله متكي مهموز يقال اتكا على الشي وهو متكي والموضع متكا كله مهموزا لاخير وتو
كات على العصا وكل من استوى على وطا فهو متكا الموضع متكا كله مهموزا لاخر وتوكات
على العصا وكل من استوى على وطا فهو متكي وهذا المعني هو المراد في الحديث قوله بين
ظهرانيهم بفتح الظا والنون وفي المغايث يقال اقام فلان بين ظهراني قومه وبين
ظهرانيهم واقحم لفظ الظهر ليدل على ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم
اي منهم والاستناد اليهم وكان معنى التثنية فيه ان ظهرانيهم قدامه واخر وراه
فهو مكفوف في حمايته ثم كثر استعماله في الاقامة بين القوم مطلقا وان لم يكن مكفوفا
واما زيادة الالف والنون بعد التثنية فانما هو للتاكيد كما تزاد في النسبة نحو
نفساني في النسبة الى النفس ونحوه قوله فلا تجد علي بكسر الجيم اي لا تغضب
يقال وجد عليه موجده في النصب ووجد



مطلوب به وجودا او وجد ضالته وجدانا ووجد
في الحزن وجدا ووجد في المال جدة اي استغنى هذا الذي ذكره الشراح
ووجد هي خمسة مصادر وقال بعضهم ومادة وجد متحدة الماضي
والمضارع مختلفة المصادر بحسب اختلاف المعاني قلت لا نسلم ذلك بل يقال
مطلوبه يجده بكسر الجيم ويجده بالضم وهي لغة عامرية ووجد بكسر
الجيم لغة قاله في العباب وكذلك يقال وجد عليه في الغضب بكسر الجيم
ويجد بضمها موجدة ووجدانا ايضا حكاها بعضهم وانشد الفرا في نوادره
لصخر الغي يرثي ابنه تليدا قال ٥ لن ترى ابدا تليدا ٥ بعينيك آخر الدهر الجديد
٥ كلانا رد صاحبه بياس ٥ وانبات ووجدان شديد
وكذا يقال وجد في المال وجدا ووجدا ووجدا وجدة اربع مصادر وقرا
الاعرج ونافع ويحيى بن يعمر وسعيد بن جبير وابن ابي عبلة وطاوس
وابو حياة وابو البرهسم من وجدكم بفتح الواو وقرا ابو الحسن روح بن
عبد المومن من وجدكم بالكسر والباقون من وجدكم بالضم قوله عما بدا اي
ظهر من البدو قوله انشدك بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة
ومعناه اسالك بالله وقال الجوهري نشدت فلانا انشده نشدا اذا قلت له
نشدتك الله اي سالتك بالله كانك ذكرته اياه فنشد اي تذكر وقال البغوي
في شرح السنة اصله من النشد وهو رفع الصوت والمعنى سالتك رافعا صوتي
وفي العباب نشده ثم انشده نشدا ونشدت الضالة انشدها نشدا ونشدانا
طلبتها قوله هذه الصدقة اراد بها الزكاة بيان التصريف قوله جلوس
جمع جالس كركوع جمع راكع قوله فاناخه اصله فانوخه
قلبت الواو الفا بعد نقل حركتها الى ما قبلها قوله والنبي متكي اسم فاعل من
اتكا يتكي اصله يوتكي قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء وكذلك اصل اتكا اوتكا
ويتكي ويوتكي لان مادته واو وكاف وهمزة ومنه يقال رجل تكأة اصله و
وكاة مثل تؤدة اذا كان كثير الاتكا والاتكاة ايضا ما يتكي عليه وهي المتكا
قال الله تعالى واعتدت لهن متكا قال الاخفش هو في معنى مجلس قوله
فمشدد اسم فاعل من شدد تشديدا والمسيلة بفتح الميم مصدر ميمي يقال
سالته الشي وسالته عن الشي سوالا ومسيلة وقد تخفف الهمزة و
فيقال سال يسال وقرا ابو جعفر ونافع وابن كثير سال سايل بتخفيف
الهمز قوله سل امر من سال يسال واصله اسال على وزن افعل نقلت حركة
الهمزة الى السين فحذفت للتخفيف واستغني عن همزة الوصل فحذفت
فصار سل على وزن فل لان الساقط هو عين الفعل قوله فلا تجد بدا
الامر بد وامثل قعد قعودا اي ظهر وابدى ظهر وابديته اظهرته بيان
الاعراب قوله بينما اصله بين زيدت عليه ما وهو من الظروف الزمانية
الملازمة للاضافة الى الجملة وبين وبينما يتضمنان معنى المجازاة ولا
بد لهما من جواب والعامل فيهما الجواب اذا كان مجردا من كلمة المفاجاة
والا فمعنى المفاجاة قوله نحن مبتدا وجلوس خبره قوله في المسجد
اللام فيه للعهد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله دخل
رجل هو جواب بينما وفي رواية الاصيلي اذ دخل

رجل وقد مر غير مرة ان الاصمعي لا يستفصح اذ واذا
في جواب بين وبينما قوله على جمله في محل الرفع على انه صفة لرجل قوله فاناخه عطف
على قوله دخل قوله ايكم كلام اضافي مبتدا ومحمد خبره واي ههنا للاستفهام
٢٢٦
قوله والنبي متكي جملة اسمية وقعت حالا قوله هذا الرجل مبتدا وخبر مقول
القول والابيض بالرفع صفة للرجل وكذلك المتكي قوله فقال له اي فقال الرجل
للنبي عليه السلام قوله ابن عبد المطلب بفتح النون لانه منادى مضاف واصله يا ابن
عبد المطلب فحذف حرف الندا وفي رواية الكشميهني يا ابن عبد المطلب باثبات
حرف الندا قوله فقال له الرجل اي الرجل المذكور في قوله دخل رجل على جمله قوله
اني سايلك جملة اسمية موكدة بان مقول القول قوله فمشدد عطف على سايلك
قوله فلا تجد نهي كما ذكرناه قوله فقال سل اي فقال الرسول عليه السلام
للرجل سل قوله بربك اي بحق ربك الباء للقسم قوله الله بالمد في المواضع
كلها لانها همزتان الاولى للاستفهام والثانية همزة لفظة الله وهو مرفوع
بالابتدا وارسلك خبره قوله اللهم نعم قال الكرماني اللهم اصله يا الله فحذف
حرف الندا وجعل الميم بدلا منه والجواب هو نعم وذكر لفظ اللهم للتبرك
وكانه استشهد بالله في ذلك تاكيد الصدق قلت اللهم تستعمل على
ثلاثة انحاء الاول للندا المحض وهو ظاهر والثاني للايذان بندرة المستثنى
كما يقال اللهم الا ان يكون كذا والثالث ليدل على تيقن المجيب في الجواب
المقترن هو به كقولك لمن قال ازيد قايم اللهم نعم او اللهم لا كانه ينادي تعالى
مستشهدا على ما قاله في الجواب قوله انشدك جملة من الفعل والفاعل والباء في
بالله للقسم قوله الصلوات الخمس هذا بجمع الصلوات
عند الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني والسرخسي الصلاة بالافراد فان قلت
على هذا كيف توصف الصلاة بالخمس وهي مفرد قلت هي للجنس فيحتمل التعدد
وقال القاضي عياض ان نصلي بالنون اوجه ويؤيده رواية ثابت عن انس
بلفظ ان علينا خمس صلوات يومنا وليلتنا قوله ان تصوم بتاء المخاطب
وعند الاصيلي بالنون قوله هذا الشهر اي شهر رمضان من السنة اي من
كل سنة اذ اللام للعهد والاشارة فيه لنوع هذا الشهر لا لشخصه ذلك
الشهر بعينه قوله ان تاخذ هذه الصدقة بتاء المخاطب وكذلك تقسمها
وان مصدرية واصلها بان تاخذ الصدقة قوله تقسمها بالنصب
عطفا على قوله ان تاخذ قوله بما جيت به اي بالذي جيت به قوله وانا
مبتدا ورسول خبره مضاف الى من بفتح الميم وهي موصولة وكلمة من
في للبيان بيان المعاني قوله فاناخه في المسجد فيه حذف
التقدير فاناخه في رحبة المسجد ونحوها وانما قلنا هكذا لتتفق
هذه الرواية بالروايات الاخرى فان في رواية الى نعم اقبل على بعير
له حتى اتى المسجد فاناخه ثم عقله ثم دخل المسجد وفي رواية احمد والحاكم
عن ابن عباس رضي الله عنهما ولفظها فاناخ بعيره على باب المسجد
فعقله ثم دخل قوله هذا الرجل الابيض المراد به البياض النير الزاهر واما
ما ورد في صفته انه ليس بابيض ولا ادم فالمراد به البياض الصرف كلون
الجص كريه المنظر فانه لون البرص ويقال المراد بالابيض

هو الابيض المشرب بحمرة يدل عليه ما جاء
فى رواية الحارث بن عمير فقال ايكم ابن عبد المطلب فقالوا هو الامغر
المرتفق قال الليث الامغر الذى فى وجهه حمرة مع بياض صاف وقال
غيره الامغر الاحمر المشقرة وكله على لون المغرة وقال ابن فارس الامغر من
الخيل الاشقر قلت مادته ميم وغين معجمة وراء مهملة قوله اجبتك معناه
سمعتك وقال الكرمانى فان قلت متى اجاب حتى اخبر عنه قلت اجبت
بمعنى سمعت او المراد منه انشاء الاجابة وانما اجابه عليه السلام بهذه
العبارة لانه اخل بما يجب من رعاية غاية التعظيم والادب بادخال الجمل
فى المسجد وخطابه بايكم محمد وبابن عبد المطلب انتهى قلت لا يخلو الا ضمام
اما اذا قدم كان مسلما او غير مسلم فان كان الاول فانه يحمل على ما صدر منه
من هذه الاشياء على انه لم يكن فى ذلك الوقت وقف على امور الشرع ولا على
النهى وهو قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا على
انه ان كان فيه بقية من جفاء الاعراب وجهلهم وان كان الثانى فلا يحتاج
الى الاعتذار عنه واختلفوا هل كان مسلما عند قدومه ام لا فقال
جماعة انه كان اسلم قبل قدومه حتى زعمت طائفة منهم ان البخارى فهم
اسلام ضمام قبل قدومه وانه جاء يعرض على النبى عليه السلام ولهذا
بوب عليه باب القراءة والعرض على المحدث ولقوله اخر الحديث امنت
بما جئت به وانا رسول من وراى من قومى وان هذا اخبار وهو
اختيار البخارى ورجحه القاضى عياض وقال جماعة اخرى لم يكن مسلما
وقت قدومه وانما كان اسلامه بعده لانه كان مستثبتا
والدليل عليه ما فى حديث ابن عباس رواه ابن اسحاق وغيره ان بنى
سعد ابن بكر بعثوا ضمام بن ثعلبة الحديث وفى اخره حتى اذا فرغ
قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واجابوا عنه قوله
امنت بانه انشاء وابتداء ايمان لا اخبار بايمان تقدم منه وكذلك
قوله وانا رسول من وراى ورجحه القرطبى بقوله فى حديث ثابت
عن انس عند مسلم وغيره كان رسولك زعم قال والزعم القول
الذى لا يوثق به قاله ابن السكيت وغيره وقال بعضهم فيه نظر لان
الزعم يطلق على القول المحقق ايضا كما نقل ابو عمر الزاهد فى شرح
فصيح شيخه ثعلب قلت اصله وضعه كما قاله ابن السكيت واستعماله
فى القول المحقق مجاز يحتاج الى قرينة واجابوا ايضا عن قولهم ان
البخارى فهم اسلام ضمام قبل قدومه بانه لا يلزم من تبويب البخارى
ما ذكروه لان العرض على المحدث هو القراءة عليه اعم من ان يكون
تقدمت له او ابتدا لان على الشيخ بقراءة شى لم تتقدم قراءته ولا
نظره وقالوا قد بوب ابو داود عليه باب المشرك يدخل المسجد
وهو ايضا يدل على انه لم يكن مسلما قبل قدومه وقد مال الكرمانى
الى مقالة الاولين حيث قال فان قلت من اين عرفت حقيقة كلام
الرسول عليه السلام وصدق رسالته اذ لا معجزة فيما جرى فى
هذه القصة وهذا الايمان لا يفيد الا تاكيد

ونفر

وتقريرا قلت الرجل كان مؤمنا عارفا بنبوته عالما بمعجزته قبل
الوفود هاهنا اما سال الاعن تعميم الرسالة الى جميع الناس وايمان المقلد بالرسول
ولوم تظهر له معجزة ولذا اشار اليه ابن الصلاح قوله وانا ضمام بن ثعلبة بكسر
الضاد المعجمة وثعلبة بالثاء المثلثة والباء المفتوحة اخو بنى سعد بن بكر السعدى قدم
على النبى عليه السلام بعثه اليه بنو سعد فسال عن الاسلام ثم رجع اليهم فاخبرهم
به فاسلموا وقال ابن عباس ما سمعنا بوافد قط افضل من ضمام بن ثعلبة قاله ابن
اسحاق وكان قدوم ضمام هذا سنة تسع وهو قول ابن عبيدة والطبرى وغيرهما
وقال الواقدى كان سنة خمس وهو قول محمد بن حبيب وفيه نظر من وجوه الاول
ان فى رواية مسلم ان ذلك كان حين نزول النهى فى القراءة على رسول الله
عليه السلام ورواية النهى فى المائدة نزولها متاخرة الثانى ان ارسال
الرسل الى الدعاء الى الاسلام انما كان ابتداؤه بعد الحديبية ومعظمه
بعد فتح مكة شرفها الله والثالث ان فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما
ان قومه اطاعوه ودخلوا فى الاسلام بعد رجوعه اليهم ولم يدخل بنو
سعد بن بكر بن هوازن فى الاسلام الا بعد وقعة حنين وهم اخوال
رسول الله عليه السلام فى العرب شعوب قبايل شتى منها سعد تميم
وسعد هذيل وسعد قيس وسعد بكر هذا وفى المثل بكل واد بنو
سعد بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول قال ابن الصلاح
فيه دلالة لصحة ما ذهب اليه العلماء من ان العوام المقلدين مؤمنون
وانه يكتفى منهم بمجرد اعتقاد الحق جزما من غير شك وتزلزل خلافا
للمعتزلة وذلك انه عليه الصلاة والسلام قرر ضماما على ما اعتمد عليه
فى تعرف رسالته وصدقه بمجرد اخباره بذلك ولم ينكره عليه ولا قال له
يجب عليك معرفة ذلك بالنظر فى معجزتى والاستدلال بالادلة القطعية
الثانى وقال ابن بطال فيه قبول خبر الواحد اذ قومه لم يقولوا له لا
نقبل خبرك عن النبى عليه السلام حتى ناتينا من طريق اخر الثالث
قال ايضا فيه جواز ادخال البعير فى المسجد وهو دليل على طهارة ابوال الابل
وارواثها اذ لا يومن ذلك منه مدة كونه فى المسجد قلت هذا احتمال لا يحكم
به فى باب الطهارة على انا قد بينا ان المراد من قوله فى المسجد فى الحديث
فى رحبة المسجد ونحوها الرابع فيه جواز تسمية الادنى للاعلى دون ان
يكنيه لانه نسخ فى حق الرسول عليه السلام بقوله تعالى لا تجعلوا
دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا الخامس فيه جواز الاتكاء بين
الناس فى المجالس السادس فيه ما كان للنبى عليه السلام من
ترك التكبر لقوله ظهرانيهم السابع فيه جواز تعريف الرجل بصفة
من البياض والحمرة والطول والقصر ونحو ذلك الثامن فيه الاستحلاف
على الخبر ليعلم اليقين وفى مسلم فبالذى خلق السماء ونصب هذه
الجبال الله ارسلك قال نعم التاسع فيه التعريف بالشخص فانه
قال ايكم محمد وقال ابن عبد المطلب العاشر فيه النسبة الى الاجداد
فانه قال ابن عبد المطلب وجاء فى صحيح مسلم يا محمد الحادى عشر
استنبط منه الحاكم طلب الاسناد العالى ولو كان الراوى ثقة اذا

البدوي لم يقنعه خبر الرسول عن النبي عليه السلام
حتى رحل بنفسه وسمع ما بلغه الرسول عليه قيل انما تم ما ذكره ان كان ضمام
قد بلغه ذلك اولا قلت قد جاء ذلك مصرحا به في رواية مسلم الثاني عشر فيه
تقديم الانسان بين يدي حديثه مقدمة يعتذر فيها ليحسن موقع حديثه
عند المحدث وهو من حسن التوصل واليه الاشارة بقوله اني سائلك فمشدد
عليك **الاسيلة والاجوبة** منها ما قيل على فقرائنا واصناف المصرف ثمانية لا
ينحصر على الفقراء اجيب بان ذكرهم باعتبار انه الاغلب من سائر الاصناف
او لانه في مقابلة ذكر الاغنياء ومنها ما قيل لم لم يذكر الحج اجيب بانه كان قبل
فرضية الحج او لانه لم يكن من اهل الاستطاعة له قاله الكرماني قلت لم يذكر الحج
في رواية شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن انس وقد ذكره مسلم وغيره في
رواية ثابت عن انس وهو في حديث ابي هريرة وابن عباس ايضا وما
قاله الكرماني هو منقول عن ابن التين والحامل لهم على ذلك ما روي عن
الواقدي من ان قدوم ضمام كان سنة خمس وقد بينا فساده ومنها ما
قيل لم تخاطب بالنبوة ولا بالرسالة وقد قال الله تعالى لا تجعلوا دعا
الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا واجيب باوجه الاول انه لم يكن امن
بعد الثاني انه باق على جفا الجاهلية لكنه لم ينكر عليه ولا رد عليه
الثالث لعله كان قبل النهي عن مخاطبته عليه السلام بذلك الرابع لعله
لم يبلغه وقد مر الكلام فيه عن قريب ويقال انما قال ابن عبد المطلب لانه
لانه لما دخل على النبي عليه السلام قال ايكم ابن عبد المطلب فقال ابن عبد
المطلب على ما روى ابو داود في سننه من طريق
ابن عباس انه قال ايكم ابن عبد المطلب فقال انا ابن عبد المطلب وساق الحديث
ومنها ما قيل ان النبي عليه السلام كان يكره الانتساب الى الكفار فكيف
كان في هذا الحديث انا ابن عبد المطلب واجيب بانه ما ورد ههنا تطابق
الجواب السوال لان ضمام لما خاطبه بقوله ايكم ابن عبد المطلب فاجاب عليه
السلام بقوله انا ابن عبد المطلب فان قلت كيف كان يكره ذلك وقد قال
عليه السلام يوم حنين انا ابن عبد المطلب قلت لم يذكره الا للاشارة الى رؤيا
راها عبد المطلب مشهورة كانت احدى دلايل نبوته فذكرهم بها وبخروج الامر
على الصدق ومنها ما قيل ما فايدة الايمان المذكورة واجيب بانها جرت للتاكيد
وتقرير الامر لا لافتقاره اليها كما اقسم الله تعالى على اشيا كثيرة كقوله بلى
وربي لتاتينكم قل بلى وربي لتبعثن فورب السما والارض انه لحق ومنها
ما قيل هل النجدي السائل في حديث طلحة بن عبيد الله المذكور فيما مضى
هو ضمام بن ثعلبة وغيره اجيب بان جماعة قد قالوا انه هو اياه والنجدي
هو ضمام بن ثعلبة ومال الى هذا ابن عبد البر والقاضي عياض وغيرهما وقال
القرطبي يبعد ان يكونا واحدا لتباين الفاظ حديثيهما ومساقهما ص
ورواه موسى وعلي بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ش اي روى الحديث
المذكور موسى بن اسماعيل سلمة المنقري التبوذكي شيخ البخاري وقد مر ذكره
ذكره وهو يروي هذا الحديث عن سليمان بن

المغيرة

ابي سعد القيسي البصري عن ثابت البناني
عن انس بن مالك رضي الله عنه واخرجه ابو عوانة في صحيحه موصولا بهذا الطريق
وكذلك ابن منده في الايمان فان قلت لم علقه البخاري ولم يخرجه موصولا قلت
قال الكرماني يحتمل ان يكون البخاري يرويه عن شيخه موسى بالواسطة
فيكون تعليقا وفايدة ذكره الاستشهاد وتقوية ما تقدم وقال بعضهم انما
علقه البخاري لانه لم يحتج بشيخه سليمان بن المغيرة يعني شيخ موسى بن اسماعيل
الذي هو شيخ البخاري قلت كيف يقول لم يحتج به وقد روى له حديثا واحدا
عن ابن ابي اياس عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابي صالح السمان
قال رايت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه في يوم جمعة يصلي الى شي يستره
من الناس الحديث ذكره في باب يرد المصلي من بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت
ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال
ابو داود الطيالسي كان من خيار الناس سمع الحسن وابن سيرين وثابتا
البناني روى عنه الثوري وشعبة وتوفي سنة خمس وستين ومائة روى
له الجماعة قوله وعلي بن عبد الحميد عطف على موسى اي روى الحديث المذكور ايضا
علي بن عبد الحميد عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضي الله
عنه واخرجه الترمذي موصولا من طريق واخرجه الدارمي عن علي بن
عبد الحميد في آخره وهو علي بن عبد الحميد بن مصعب ابو الحسين المعني
بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون بعدها يا النسبة نسبة الى
معن بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس قال الرشاطي المعني في الازد وفي طي
وفي ربيعة فالذي في الازد معن بن مالك والذي
في طي معن بن عتود بن عنين بن سلامان بن ثعل بن عمرو بن الغوث بن طي والذي في
ربيعة معن بن زايدة بن عبد الله بن زايدة بن مطر بن شريك وروى عنه
ابو زرعة وابو حاتم وقالا هو ثقة وقال ابن عساكر روى عنه البخاري تعليقا
وتوفي سنة اثنتين وعشرين ومايتين قلت ليس له في البخاري سوى هذا
الموضع المعلق واما ثابت البناني فهو ابن اسلم ابو محمد البناني البصري العابد
سمع ابن الزبير وابن عمر وانس وغيرهم من الصحابة والتابعين روى عنه خلق
كثير قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة ولا خلاف فيه توفي سنة ثلاث وعشرين
ومائة روى له الجماعة والبناني بضم البا الموحدة وبالنونين نسبة الى بنانة
بطن من قريش وقال الزبير بن بكار كانت بنانة امة لسعد بن لوي حضنت
بنيه فنسبوا اليها وقال الخطيب بنانة هم بنو سعد بن لوي بن غالب وام سعد
بنانة قوله بهذا اشار به الى معنى الحديث المذكور لان اللفظ يختلف فافهم
ص

باب ما يذكر في المناولة

ش اي هذا باب في بيان ما يذكر في المناولة وهي في اللغة من ناولت
الشي فتناوله من التناول وهو العطا وفي اصطلاح المحدثين هي على
نوعين احدهما المقرونة بالاجازة كما اذا دفع الى الطالب اصل سماعه
مثلا ويقول هذا سماعي واجزت لك روايته عني وهذه حالة محل السماع
عند مالك والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري وجوزوا اطلاق حدثنا
واخبرنا فيها والصحيح انه منحط عن درجته وعليه اكثر الائمة والآخر

المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله اصل
السماع كما تقدم ولا يقول له اجزت لك الرواية عنى وهذه لا تجوز الرواية
بها على الصحيح ومراد البخارى من الباب القسم الاول فان قلت ما وجه المناسبة
بين البابين قلت من حيث ان المذكور فى الباب السابق وفى الباب الذى قبله
وفى هذا الباب وجوه التحمل المعتبرة عند الجمهور والابواب الثلاثة ابواب
شئ واحد ولا توجد مناسبة اقوى من هذه ص وكتاب اهل العلم بالعلم
الى البلدان ش وكتاب بالجر عطف على قوله فى المناولة والتقدير وما
يذكر فى كتاب اهل العلم وقال الكرمانى ولفظ الكتاب يحتمل عطفه على
المناولة وما يذكر قلت الفرق بينهما ان لفظ الكتاب يكون مجرورا فى
الاول بحرف الجر وفى الثانى بالاضافة والكتاب بمعنى مصدر وكلمة الى
التى للغاية تتعلق به وقوله الى البلدان اى الى اهل البلدان وهو
جمع بلد وهذا على سبيل المثال دون القصد لان الحكم عام بالنسبة
الى اهل القرى والصحارى وغيرهما ثم اعلم ان المكاتبة هى ان يكتب
الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه وهى ايضا نوعان احدهما المقرونة
بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها تجوز الرواية بها
بان يقول كتب الى فلان قال حدثنا بكذا او قال بعضهم حدثنا واخبرنا
فيهما وقد سوى البخارى الكتابة المقرونة بالاجازة بالمناولة ورجح
قوم المناولة عليها لحصولها بالمشافهة بها بالاذن دون المكاتبة وقد
جوز جماعة من القدماء الاخبار فيهما والاول ما عليه المحققون من
اشتراط بيان ذلك ص وقال انس رضى الله عنه
نسخ عثمان رضى الله عنه المصحف فبعث بها الى الافاق ش انس هو ابن
مالك الصحابى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعثمان هو ابن
عفان احد الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم والمصاحف بفتح الميم
جمع مصحف ويجوز فى ميمه الحركات الثلاثة عن ثعلب قال الفتح
لغة صحيحة فصيحة وقال الفراء قد استثقلت العرب الضمة
فى حروف وكسروا ميمها واصلها الضم من ذلك مصحف ومجدع و
ومطرف ومغزل ومجسد لانها ماخوذة فى المعنى من اصحف اى جمعت
فيه الصحف واطرف اى جعل فى طرفيه علمان واجسد اى الصق
بالجسد وكذلك المغزل انما هو ادير وفتل وقال ابو زيد تميم تقول
بكسر الميم وقيس تقول بضمها ثم قلنا ان المصحف ما جمعت فيه الصحف
والصحف بضمتين جمع صحيفة والصحيفة الكتاب قال الله تعالى
صحف ابراهيم وموسى يعنى الكتب التى انزلت عليهما واصل التركيب يدل
على انبساط فى الشئ وسعته ثم هذا الذى ذكره البخارى من قوله قال
انس نسخ عثمان المصاحف قطعة من حديث لانس رضى الله عنه ذكره
البخارى فى فضائل القران عن انس ان حذيفة بن اليمان قدم على عثمان
رضى الله عنهم وكان يغازى اهل الشام وفتح ارمينية وفيه ففزع حذيفة
من اختلافهم فى القراءة فقال لعثمان رضى الله عنه ادرك هذه الامة
قبل ان يختلفوا فى المصاحف فى الكتاب اختلاف

اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة رضى الله
عنها ان ارسلى الينا بالمصحف ننسخها فى المصاحف ثم نردها اليك فارسلت
بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص
٣٢٩ وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام رضى الله عنهم فنسخوها فى المصاحف وفيه
حتى اذا نسخوا المصحف فى المصاحف رد عثمان المصحف الى حفصة وارسل
الى كل افق بمصحف مما نسخوا وفى غير البخارى ان عثمان رضى الله عنه بعث مصحفا
الى الشام ومصحفا الى الحجاز ومصحفا الى اليمن ومصحفا الى البحرين وابقى عنده
مصحفا ليجتمع الناس على قراءة ما تعلم وتيقن وقال ابو عمران والمدائنى اكثر
العلماء على ان عثمان كتب اربع نسخ فبعث احديهن الى البصرة واخرى الى الكوفة
واخرى الى الشام وحبس عنده اخرى وقال ابو حاتم السجستانى كتب سبعة فبعث
الى مكة واحدا والى الشام اخرى والى اليمن اخرى والى البصرة اخرى والى الكوفة اخرى
ودلالة هذا على تجويز الرواية بالمكاتبة ظاهرة فان عثمان رضى الله عنه امرهم
بالاعتماد على ما فى تلك المصاحف ومخالفة ما عداها والمستفاد من بعثة
المصاحف انما هو قبول اسناد صورة المكتوب بها لا اصل ثبوت القرآن فانه
متواتر ص ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا ش
اى عبد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن القرشى العدوى
المدنى ويحيى بن سعيد الانصارى المدنى ومالك بن انس المدنى اما عبد الله
بن عمر هذا فانه روى عنه انه قال كنت ارى الزهرى ياتيه الرجل بالكتاب لم
يقرأه عليه ولم يقرأ عليه فيقول له ارويه عنك فيقول نعم وقال ما اخذنا نحن ولا مالك عن
الزهرى الا عرضا واما يحيى ومالك فان الاثر
عنهما بذلك اخرجه الحاكم فى علوم الحديث من طريق اسماعيل ابن ابى اويس
سمعت خالى مالك بن انس يقول قال يحيى بن سعيد الانصارى لما اراد
الخروج الى العراق التقط مائة حديث ابن شهاب حتى ارويها عنك قال
مالك فكتبتها ثم بعثتها اليه وقال بعضهم عبد الله عمر هذا كنت اظنه العمرى
المدنى ثم ظهر لى من قرينة تقديمه فى الذكر يحيى بن سعيد اكبر منه سنا
وقدرا فتتبعت فلم اجده عن عبد الله بن عمر بن الخطاب صريحا ولكن و
جدت فى كتاب الوصية لابى القاسم بن منده من طريق البخارى بسند له
صحيح الى ابى عبد الله الحبلى بضم المهملة والموحدة انه اتى عبد الله بكتاب
فيه احاديث فقال انظر فى هذا الكتاب فما عرفت منه اتركه وما لم تعرفه
امحه وعبد الله يحتمل ان يكون هو ابن عمر ابن الخطاب فان الحبلى سمع منه
ويحتمل ان يكون ابن عمرو بن العاص فان الحبلى مشهور بالرواية عنه
قلت فيه نظر من وجوه الاول ان تقديم عبد الله بن عمر المذكور على
يحيى بن سعيد لا يستلزم ان يكون هو العمرى المدنى المذكور فمن ادعى ذلك
فعليه بيان الملازمة الثانى ان قول الحبلى انه اتى عبد الله لا يدل بحسب
الاصطلاح الا على عبد الله بن مسعود فانه اذا اطلق عبد الله غير
منسوب بينهم منه عبد الله بن مسعود ان كان مذكورا بين الصحابة
وعبد الله بن المبارك كان فيما بعدهم الثالث انه ان اراد من قوله
ويحتمل ان يكون عبد الله بن عمرو بن العاص

ان يكون المراد من قول البخاري من عبد الله بن

عمر هو عبد الله بن عمرو بن العاص فذلك غير صحيح لانه لم يثبت في نسخة
في نسخ البخاري الا ان عبد الله بن عمر بدون الواو والذي يظهر كان عبد الله
بن عمر هذا هو العمري المدني كما جزم به الكرماني مع الاحتمال القوي انه
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ولا يلزم من عدم وجدان هذا
القايل مع تتبعه عن عبد الله بن عمر في ذلك شيا صريحا ان لا يكون عنه
رواية في هذا الباب وان لا يكون هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما قوله ذلك جايز اشارة الى كل واحد من المناولة والكتابة باعتبار
المذكور وقد وردت الاشارة بذلك الى المعنى كما في قوله تعالى عوان
بين ذلك ثم اعلم ان البخاري رحمه الله بوب على على الاجازة ونبه
على جنس الاجازة بذكر نوعين منها فهذه ثمانية اوجه لاصول الرواية
وقد تقدمت الثلاثة الاولى في البابين الاولين واما الرابع فالمناولة
المقرونة بالاجازة وصورتها ان يقول الشيخ هذه روايتي وحديثي عن
فلان فاروه عني او اجزت لك روايته عني ثم يملكه الكتاب او يقول خذه
وانسخه وقابل به ثم رده الي او نحوه او ياتي الطالب اليه بكتاب فيتامله
الشيخ العارف المتيقظ ويعيده اليه فيقول له وقفت على ما فيه وهو
روايتي فاروه عني او اجزت لك ذلك وهذا كالسماع بالقوة عند
جماعة حكاه الحاكم عنهم منهم الزهري وربيعة ويحيى الانصاري و
مجاهد وابو الزبير وابن عيينة في جماعة من المكيين وعلقمة وابراهيم

وقتادة وابو العالية وابن وهب وابن

القاسم واشهب وغيرهم وروى الخطيب باسناده الى عبد الله العمري
انه قال رفع الى ابن شهاب صحيفة وقال انسخ ما فيها وحدث به عني
قلت اويجوز ذلك قال نعم الم تر الى الرجل يشهد على الوصية ولا يفتحها
فيجوز ذلك ويوخذ به قال ابو عمرو بن الصلاح والصحيح انها منحطة
عن السماع والقراءة وهو قول الثوري والاوزاعي وابن المبارك
وابي حنيفة والشافعي والبويطي والمزني صاحبيه واحمد واسحاق
ويحيى بن يحيى ومنها ان يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه به
ثم يمسكه الشيخ وهذه دونه لكنه تجوز الرواية بها اذا وجد الكتاب
او ما قوبل به كما يعتبر في الاجازة المجردة في معين والخامس المناولة
المجردة مثل ان يناوله مقتصرا على قوله هذا سماعي ولا يقول اروه
عني واجزت لك روايته ونحوه قال ابن الصلاح لا تجوز الرواية بها على
الصحيح وقد اجاز بها الرواية جماعة السادسة الكتابة المقرونة
مثل ان يكتب مسموعه لغايب او حاضر بخطه او يامره ويقول اجزت لك
ما كتبت اليك ونحوه وهي مثل المناولة في الصحة والقوة السابع الكتابة
المجردة اجازها الاكثر منهم ايوب ومنصور والليث واصحاب الاصول وغيرهم
وعدوه من الموصول لاشعاره بمعنى الاجازة وقال السمعاني
هما اقوى من الاجازة واكتفوا فيها بمعنى معرفة الخط والصحيح

انه يقول في الرواية بها كتب الى فلان او اخبرني

كتابة ونحوه ولا يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيه

واجازها الليث ومنصور وغيرهم الثامن الاجازة وانواعها ان يجيز معينا
٣٣٠ لمعين كاجزتك البخاري او ما اشتمل عليه فهرستي والصحيح جواز الرواية والعمل
وقال الباجي لا خلاف في جواز الرواية والعمل بالاجازة وادعى الاجماع في ذلك
وانما الخلاف في العمل وقال ابن الصلاح وغيره والصحيح ثبوت الخلاف وجواز
الرواية بها احدى الروايتين عن الشافعي وهو قول جماعة وقال شعبة
لو صحت الاجازة لبطلت الرحلة وعن عبد الرحمن بن القاسم قال سالت
مالكا عن الاجازة فقال لا ارى ذلك وانما يريد احدهم ان يقيم المقام اليسير
ويحمل العلم الكثير وقال الخطيب قد ثبت عن مالك انه كان يصحح الرواية
والاجازة بها ويحمل هذا القول من مالك على الكراهة ان يجيز العلم لمن ليس من
اهله ولا اخدمه ومنها ان يجيز غير معين بوصف العموم كاجزت المسلمين واهل
زماني ففيه خلاف المتاخرين ص واحتج بعض اهل الحجاز في المناولة بحديث
النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقراه حتى
تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قراه على الناس واخبرهم بامر
النبي صلى الله عليه وسلم ش المراد من بعض اهل الحجاز هو الحميدي شيخ
البخاري فانه احتج في المناولة اي في صحة المناولة بحديث النبي عليه السلام
والكلام فيه على انواع الاول ان هذا الحديث لم يذكره البخاري في كتابه موصولا
وله طريقان احدهما مرسل ذكره ابن اسحاق في المغازي عن زيد بن رومان

وابو اليمان في نسخة عن شعيب عن الزهري كلاهما

عن عروة ابن الزبير والاخر موصول اخرجه الطبراني من حديث البجلي
باسناد حسن وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الطبري في تفسيره
فان قلت وجه الاستدلال به انه جاز له الاخبار عن النبي عليه السلام
بما فيه وان كان النبي عليه السلام لم يقراه ولا هو قراه عليه فلولا انه
حجة لم يجب قبوله ففيه المناولة ومعنى الكتابة وقال نيه نظر لان الحجة انما و
جبت به لعدم توهم التبديل والتغيير فيه لعدالة الصحابة بخلاف من
بعدهم حكاه البيهقي قلت شرط قيام الحجة بالمكاتبة ان يكون الكتاب مختوما
وحامله موتمنا والمكتوب اليه يعرف الشيخ الى غير ذلك من الشروط الدافعة لتوهم
التغيير الثالث قوله اهل الحجاز هي بلاد سميت به لانها حجزت بين نجد
والغور وقال الشافعي هو مكة والمدينة ويمامة ومخاليفها اي قراها
كخيبر للمدينة والطايف لمكة شرفهما الله تعالى امير السرية واسمه
عبد الله بن جحش الاسدي اخو زينب ام المومنين وقال الشيخ قطب
الدين عبد الله بن جحش بن رياب اخو ابي احمد وزينب زوج النبي عليه
السلام وام حبيبة وحمنة واخوهم عبد الله تنصر بارض الحبشة وعبد الله
وابو احمد كانا من المهاجرين الاولين وعبد الله يقال له المجدع شهد بدرا
وقتل يوم احد بعد ان قطع انفه واذنه وقال محمد بن اسحاق كانت هذه
السرية سرية غنم فيها المسلمون وكانت في رجب من السنة الثانية قبل

بدر الكبرى بعثه النبي عليه السلام ومعه

ثمانية رهط من المهاجرين وكتب له كتابا وامره ان
لا ينظر حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما امر به ولا يستكره من اصحابه احدا
فلما سار يومين فتحه فاذا فيه اذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل نخلة
بين مكة والطايف فترصد بها قريشا وتعلم لنا اخبارهم وفيه وقتلوا عمرو بن
الحضرمي في اول يوم من رجب واستاسروا اثنين فانكر عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم وقال ما امرتكم بقتال في الشهر الحرام وقالت قريش قد استحلّ محمد
الشهر الحرام فانزل الله تعالى يسالونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه
كبير فهذه اول غنيمة واول اسير واول قتيل قتله المسلمون انتهى والسرية
بتشديد اليا اخو الحروف قطعة من الجيش ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله
قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن عتبة ابن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان
رسول الله بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين الى كسرى فلما قراه مزقه
فحسبت ان ابن المسيب قال فدعى عليهم رسول الله عليه السلام ان يمزقوا كل ممزق
ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة اما للجزء الاول فمن حيث ان النبي صلى الله
عليه وسلم ناول الكتاب لرسوله وامره ان يخبر عظيم البحرين ان هذا الكتاب كتاب
رسول الله عليه السلام وان لم يكن سمع ما فيه ولا قراه واما الجزء الثاني فمن
حيث انه عليه السلام كتب كتابا وبعثه الى عظيم البحرين يبعثه الى كسرى ولا شك
انه كتاب من سيد ذوي العلوم الى بعض البلدان بيان رجاله وهم ستة الاول
اسماعيل بن عبد الله وهو ابن ابي اويس المدني الثاني
ابراهيم ابن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف الثالث صالح بن كيسان الغفاري الرابع
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير
الاب احد الفقها السبعة السادس عبد الله بن عباس والكل قد مر ذكرهم
بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث بالجمع والافراد والعنعنة
والاخبار ومنها ان رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي
بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في المغازي
عن اسحاق بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح وفي خبر الواحد عن يحيى بن بكير
عن ليث عن يونس وفي الجهاد عن عبد الله ابن يوسف عن الليث عن عقيل ثلاثتهم
عن الزهري به واخرجه النساى ايضا في السير عن ابي الطاهر بن السرح عن ابن
وهب عن يونس وفي العلم عن محمد بن اسماعيل بن ابراهيم قاضي دمشق عن سليمان
بن داود الهاشمي عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان وابن اخي الزهري كلاهما
عن الزهري به وهذا الحديث من افراد البخاري عن مسلم بيان الاعراب
قوله بكتابه رجلا اي بعث رجلا ملتبسا بكتابه مصاحبا له وانتصاب رجلا
على المفعولية قوله وامره عطف على بعث قوله ان يدفعه اي بان يدفعه وان
مصدرية اي بدفعه قوله فدفعه معطوف على مقدر اي فذهب الى
عظيم البحرين فدفعه اليه ثم بعث العظيم الى كسرى فدفعه اليه ومثل هذه
الفا تسمى فا الفصيحة قوله مزقه جواب لما قوله ان ابن المسيب في محل
النصب على انه احد مفعولي حسبت قوله قال الجملة في محل النصب على انها
مفعول ثان لحسبت قوله فدعى معطوف على محذوف
تقديره

فدفعه عظيم البحرين ٤

تقديره لما مزقه وبلغ النبي عليه السلام ذلك غضب فدعى والمحذوف هو مقول
القول قوله ان يمزقوا اي بان يمزقوا وان مصدرية اي بالتمزيق قوله
كل ممزق كلا اضافي منصوب على النيابة عن المصدر كما في قوله فلا تميلوا كل الميل
ان لا تلاقيا قوله والممزق بفتح الزاي مصدر على وزن اسم المفعول بمعنى
التمزيق بيان المعاني قوله رجلا هو عبد الله بن حذافة السهمي وقد
سماه البخاري في المغازي وحذافة بضم الحا المهملة وبالذال المعجمة وبعد
الالف فا ابن قيس بن عدي بن سعد بفتح السين وسكون العين ابن سهم بن عمرو
بن هصيص بن كعب بن لوي اخو خنيس بن حذافة زوج حفصة اصابته جراحة
باحد فمات منها وخلف عليها بعده رسول الله عليه السلام وعبد الله الذي
قال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة اسلم قديما وكان من المهاجرين الاولين
وكانت فيه دعابة وقيل انه شهد بدرا ولم يذكره الزهري ولا موسى بن عقبة
ولا ابن اسحاق في البدريين واسره الروم في زمن عمر رضي الله عنه
فارادوه على الكفر وله في ذلك قصة طويلة واخرها انه قال له ملكهم قبل راسي
اطلقك قال لا قال له واطلق من معك من اسرى المسلمين فقبل راسه فا
فاطلق معه ثمانين اسيرا من المسلمين فكان الصحابة يقولون له قبلت راس
علج فيقول اطلق الله بتلك القبلة ثمانين اسيرا من المسلمين توفي عبد الله في
خلافة عثمان رضي الله عنه قوله عظيم البحرين هو المنذر بن ساوي بالسين
المهملة وفتح الواو والبحرين بلد بين البصرة وعمان هكذا يقال باليا في العباب
قال الحذاق يقال هذه البحران وانتهينا الى البحرين وقال الا
زهري انما ثنوا البحرين لان في ناحية قراها بحيرة على باب الاحساء وقرى هجر
بينها وبين البحر الاخضر عشرة فراسخ قال وقدرت البحيرة ثلاثة اميال في
مثلها ولا يفيض ماؤها راكد زعاق والنسبة الى البحرين بحراني وقال ابو محمد
اليزيدي سالني المهدي وسالني الكسائي عن النسبة الى البحرين والى حصين
لم قالوا بحراني وحصني فقال الكسائي كرهوا ان يقولوا حصناني لاجتماع
النونين وقلت انا كرهوا ان يقولوا بحري فيشبه النسبة الى البحر قلت قد صالح
النبي عليه السلام اهل البحرين وامر عليهم العلا بن الحضرمي وبعث ابا عبيدة
الى جزيتها وقد ذكرنا ان النبي عليه السلام بعث العلا بن الحضرمي الى المنذر بن
ساوي العبدي ملك البحرين فصدق واسلم فان قلت لم يقل الى ملك البحرين
وقال عظيم البحرين قلت لانه لا ملك ولا سلطنة للكفار اذ الكل لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ولمن ولاه قوله الى كسرى بفتح الكاف وكسرها وقال
ابن الجواليقي الكسر افصح وهو فارسي معرب خسرو وقال الجوهري وجمعه
اكاسرة على غير قياس لان قياسه كسرون بفتح الرا وقد ذكرنا في قصة
هرقل ان كسرى لقب لكل من ملك الفرس كما ان قيصر لقب لكل من ملك
الروم والذي مزق الكتاب من الاكاسرة هو برويز بن هرمز بن انوشروان
ولما مزق الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مزق ملكه وقال
صلى الله عليه وسلم اذا مات كسرى فلا كسرى بعده قال الواقدي فسلط الله
على كسرى ابنه شيرويه فقتله سنة سبع فتمزق ملكه كل ممزق وزال

بعث

وزال من في جميع الارض واضمحل بدعوة النبي صلى الله
عليه وسلم وكان انوشروان هو الذي ملك النعمان بن المنذر على العرب وهو
الذي قصده سيف بن ذي يزن يستنجده على الحبشة فبعث معه قايدا من قواده
فنفوا السودان وكان ملكه سبعا واربعين سنة وسبعة اشهر وقال ابن سعد
سعد لما مزق كسرى كتاب رسول الله عليه السلام بعث الى باذان عامله باليمن
ان ابعث من رجلين جلدين الى هذا الرجل الذي بالحجاز فليأتياني بخبره فبعث
باذان قهرمان ورجلا اخر وكتب معهما كتابا فقدما المدينة فبعثا كتابه باذان
الى النبي عليه السلام فتبسم النبي عليه السلام ودعاهما الى الاسلام وفرايصهما
ترعد وقال لهما ابلغا صاحبكما ان ربي قتل ربه كسرى في هذه الليلة لسبع ساعات
مضت منها وهي ليلة الثلاثا لعشر مضين من جمادى الاولى سنة سبع وان الله
سلطه عليه ابنه شيرويه فقتله وقال ابن هشام لما مات وهرز الذي كان في اليمن اميرا
على جيش الفرس امر كسرى ابنه يعني ابن وهرز ثم عزله وولى باذان فلم يزل عليها
حتى بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم قال فبلغني عن الزهري انه قال كتب كسرى
الى باذان انه بلغني ان رجلا من قريش يزعم انه نبي فسر اليه فاستتبه فان تاب
والا فابعث الي براسه فبعث باذان بكتابه الى رسول الله عليه السلام فكتب اليه
رسول الله عليه السلام ان الله وعدني بقتل كسرى في يوم كذا وكذا من شهر كذا
وكذا فلما اتى باذان الكتاب قال ان كان نبيا سيكون ما قال فقتل كسرى في اليوم
الذي قال رسول الله عليه السلام قال الزهري فلما بلغ باذان بعث باسلامه
واسلام من معه من الفرس قوله فحسبت القائل
هو ابن شهاب الزهري راوي الحديث اي قال الزهري ظننت ان سعيد بن المسيب قال
الى اخره بيان استنباط الاحكام الاول فيه جواز الكتابة بالعلم الى
البلدان الثاني فيه جواز الدعا على الكفار اذا اساؤا الادب واهانوا الدين الثالث
فيه ان الرجل الواحد يجزي في حمل كتاب الحاكم الى الحاكم وليس من شرطه ان يحمله
شاهدان كما تصنع القضاة اليوم قاله ابن بطال قلت انما حملوا على شاهدين لما
دخل الناس من الفساد فاحتيط لتحصين الدما والفروج والاموال بشاهدين
ص حدثنا محمد بن المقاتل ابو الحسن حدثنا عبد الله حدثنا شعبة عن قتادة
عن انس رضي الله عنه قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب
فقيل له انهم لا يقرؤون كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله
كاني انظر الى بياضه في يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال
انس ش هذا الذي يطابق الجزء الاخير للترجمة وهو ظاهر بيان رجاله
وهم خمسة الاول ابو الحسن محمد بن المقاتل بصيغة الفاعل من المقاتلة بالقاف
وبالمثناة من فوق المروزي شيخ البخاري انفرد به عن الايمة الخمسة روى
عن ابن المبارك ووكيع وروى عنه احمد بن حنبل وابو زرعة وابو حاتم
ومحمد بن عبد الرحمن النسائي قال الخطيب كان ثقة وابو حاتم صدوق توفي
اخر سنة ست وعشرين ومايتين الثاني عبد الله بن المبارك وقد تقدم
ذكره الثالث شعبة بن الحجاج الرابع قتادة بن دعامة السدوسي الخامس
انس بن مالك رضي الله عنه وقد تقدموا بيان لطايف اسناده
منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها

ان رواته ما بين مروزي وواسطي وبصري ومنها
ان رواته ايمة اجلا بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره
اخرجه البخاري ايضا في الجهاد عن علي بن الجعد وفي اللباس عن ادم وفي
الاحكام عن بندار عن غندر واخرجه مسلم في اللباس عن ابي موسى وبندار
كلاهما عن غندر واخرجه النسائي في الزينة وفي السير وفي العلم وفي التفسير
عن حميد بن مسعدة عن بشر بن المفضل خمستهم عنه به بيان اللغات
قوله مختوما من ختمت الشي ختما فهو مختوم ومختم شدد للمبالغة وختم
الله له بالخير وختمت القران بلغت اخره واختتمت الشي نقيض افتتحت
قوله خاتما فيه لغات المشهور منها اربعة فتح التا وكسرها وخاتام وخيتام
والجمع الخواتم وتختمت اي لبسته والختام الذي يختم به قوله نقشه من
نقشت الشي فهو منقوش وقال ابن دريد النقش نقشك الشي بلونين او الوان
كاينا ما كان والنقاش الذي ينقش والنقاشة حرفته بيان الاعراب
قوله كتابا مفعول كتب وهو مفعول به لان الكتاب هنا اسم غير مصدر قوله ان
يكتب جملة في محل النصب لانها مفعول اراد وان المصدرية اي الكتابة قوله
الا مختوما نصب على الاستثنا لانه من كلام غير موجب قوله خاتما مفعول اتخذ
وكلمة من في من فضة بيانية قوله نقشه كلام اضافي مرفوع بالابتدا قوله محمد
رسول الله جملة اسمية من المبتدا والخبر خبر المبتدا فان قلت الجملة اذا
وقعت خبرا لا بد لها من عايد قلت اذا كان الخبر عين المبتدا لا حاجة اليه
قال الكرماني وهي وان كانت جملة ولكنها في تقدير
المفرد تقديره نقشه هذه الكلمات ايضا جملة لانها مبتدا وخبر قوله
كاني اصل كان للتشبيه ولكنها ههنا للتحقيق ذكره الكوفيون والزجاجي ومع
هذا لا يخلو عن معنى التشبيه قوله انظر الى بياضه جملة في محل الرفع على انها خبر
كان قوله في يده حال اما عن البياض او عن المضاف اليه اي كاني انظر الى بياض
الخاتم حال كون الخاتم في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت الخاتم ليس
في اليد بل في الاصبع قلت هذا من قبيل اطلاق الكل وارادة الجزء فان قلت الاصبع
في الخاتم لا الخاتم في الاصبع قلت هو من باب القلب نحو عرضت الناقة على الحوض
قوله من قال جملة اسمية ومن استفهامية وقوله نقشه محمد رسول الله مقول القول
قوله قال انس جملة من الفعل والفاعل ومقول القول محذوف اي قال انس نقشه
محمد رسول الله بيان المعاني قوله كتابا اي الى العجم او الى الروم نقد جا الروايتان
صريحتان بهما في كتاب اللباس قوله او اراد ان يكتب شك من الراوي وقيل هو
انس قوله انهم اي ان الروم او العجم ولا يقال انه اضمار قبل الذكر لقيام القرينة
وهي قوله لا يقرؤون الكتاب الا مختوما وكانوا لا يقرؤون الا مختوما خوفا من كشف
اسرارهم واشعارا بان الاحوال المعروضة عليهم ينبغي ان يكون مما لا يطلع عليها
غيرهم وعن انس ان ختم كتاب السلطان والقضاة سنة متبعة وقد قال
بعضهم هو سنة لفعل النبي عليه السلام وقد قيل في قوله تعالى اني القي الي
كتاب كريم انها انما قالت ذلك لانه كان مختوما وفي ذلك ايضا مخالقة الناس
باخلاقهم واستيلاف العدو بما لا يضر وقد جا في بعض طرقه عن انس رضي الله عنه
لما اراد النبي عليه السلام ان يكتب الى الروم وف

بعضها الى الرهط او الناس من الاعاجم وفي مسلم
اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا مختوما
وذكر الحديث فان قلت ما كان رسول الله عليه السلام يكتب فكيف قال كتب
النبي عليه السلام باسناد الكتابة اليه قلت قد نقل انه عليه السلام كتب بيده
وسيجي ان شا الله في كتاب الجهاد وان ثبت انه لم يكتب اصلا يكون الاسناد فيه
مجازيا نحو كتب الامير كتابا اي كتبه الكاتب بامره والقرينة للمجاز العرف لان
المعروف ان الامير لا يكتب بنفسه **قوله** فقلت القايل هو شعبة **بيان
استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه جواز الكتابة بالعلم
الى البلدان الثاني جواز الكتاب الى الكفار الثالث فيه ختم الكتاب
للسلطان والقضاة والحكام الرابع جواز استعمال الفضة للرجال عند
التختم وقال عياض اجمع العلما على جواز اتخاذ الخواتم من الورق وهي الفضة
للرجال الا ما روى عن بعض اهل الشام من كراهة لبسه الا لذي سلطان
وهو شاذ مردود واجمعوا على تحريم خاتم الذهب على الرجال الا ما روى عن ابي
بكر محمد بن عمرو بن حزم اباحته وروى عن بعضهم كراهته قال النووي هذان
النقلان باطلان وحكي الخطابي انه يكره للنسا التختم بالفضة لانه من زي
الرجال ورد عليه ذلك قال النووي الصواب انه لا يكره لهما ذلك وقول الخطابي
ضعيف او باطل لا اصل له وقال الشيخ قطب الدين في هذا الحديث فوايد منها
نسخ جواز لبس خاتم الذهب بعد ان كان عليه السلام لبسه ولا يعارض
ذلك ما جا في الصحيحين من رواية الزهري عن **محمد**
بن مسلم عن انس انه راى في يد رسول الله عليه السلام خاتما
من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتم فطرح الناس فطرح رسول الله
خواتمهم رواه يونس وابراهيم بن سعد وزياد وزاد ابو داود وابن مسافر
فهو لا خمسة من رواية الزهري الثقات يقولون عنه من ورق
وقال القاضي عياض اجمع اهل الحديث ان هذا وهم من ابن شهاب
من خاتم الذهب الى خاتم الورق والمعروف من روايات انس من
غير طريق ابن شهاب اتخاذ النبي عليه السلام خاتم فضة وانه لم
يطرحه وانما طرح خاتم الذهب وقال المهلب وغيره وقد يمكن
ان يتاول لابن شهاب ما ينفي عنه الوهم وان كان الوهم اظهر باحتمال
ان النبي عليه السلام لما عزم على طرح خواتم الذهب اصطنع خاتم
الفضة بدليل انه لا يستغني عن الختم به على الكتب الى البلدان
واجوبة العمال وغيرهما فلما لبس خاتم الفضة اراه الناس في ذلك
اليوم ليعلمهم اباحته وان ولهن يصطنعوا مثله ثم طرح خاتم الذهب
واعلمهم تحريمه فطرح الناس خواتيم الذهب الخامس فيه جواز
نقش الخاتم ونقش اسم صاحب الخاتم ونقش اسم الله تعالى فيه
بل فيه كونه منه وبا وهو قول مالك وابن المسيب وغيرهما وكرهه
ابن سيرين واما نهيه عليه السلام ان ينقش احد على نقش خاتمه
فلانه انما نقش فيه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش
على نقشه لدخلت المفسدة وحصل الخلل

ص باب من قعد حيث ينتهي به المجلس
ومن راى فرجة في الحلقة فجلس فيها ش الكلام فيه على نوعين
الاول ان التقدير هذا باب في بيان شان من قعد الى اخره وهو مر
فوع على الخبرية مضاف الى من وهي موصولة وقعد جملة من الفعل
والفاعل صلتها وحيث ظرف للمكان منصوب على الظرفية محلا ومبني
على الضم تشبيها بالغايات ومن العرب يعربه **قوله** المجلس مرفوع
بقوله ينتهي **قوله** ومن راى عطف على من قعد والفرجة بضم الفا
وفتحها لغتان وهي الخلل بين الشيين قاله النووي وقال **الناس**
الفرجة بالفتح في الامر والفرجة بالضم فيما يرى من الحايط ونحوه و
وفي العباب الفرجة بالكسر والفرجة بالضم لغتان في فرجة الهم وقال
ايضا الفرجة يعني بالفتح التقصي من الهم وقال الازهري الفرجة
الراحة من الغم وذكر فيها فتح الفا وضمها وكسرها وقد فرج له في
الحلقة والصف ونحو ذلك بفتح العين ينفرج بضمها ولم يذكر الجوهري
في الفرجة بين الشيين غير الضم وفي التقصي من الهم غير الفتح
وانشد عليه ⁂ وربما تكره النفوس من الامر له ⁂ فرجة كحل العقال
والحلقة هنا باسكان اللام وحكى الجوهري فتحها والاول اشهر وفي
العباب الحلقة بالتسكين الدروع وكذلك حلقة الباب وحلقة
القوم والجمع الحلق على غير قياس وقال الاصمعي الجمع الحلق مثال
بدرة وبدر وقصعة وقصع ونهى رسول الله عليه السلام عن
الحلق قبل الصلاة يعني صلاة الجمعة نهاهم عن
التحليق والاجماع على مذاكرة العلم قبل الصلاة وحكى يونس عن
ابي عمرو بن العلا حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات وقال
ثعلب كلهم يجيز ذلك على ضعفه وقال الفرا في نوادره الحلقة
بكسر اللام لغة لبلحرث بن كعب في الحلقة وقال ابن السكيت سمعت
ابا عمرو الشيباني يقول ليس في كلام العرب حلقة الا في قولهم هولاء
حلقة للذين يحلقون الشعر جمع حالق الثاني وجه المناسبة بين
البابين من حيث ان الباب الاول فيه ذكر المناولة وهي تكون
في مجلس العلم وهذا الباب في بيان شان من ياتي الى المجلس
كيف تقعد والمراد منه مجلس العلم وقال بعضهم مناسبة هذا
الباب لكتاب العلم من جهة ان المراد بالحلقة حلقة العلم فيدخل
في ادب الطالب من هذا الوجه قلت هذا القايل اخذ هذا من كلام
الكرماني ومع هذا فليس هذا بيان وجه المناسبة بين البابين
وانما هو بيان وجه مناسبة ادخال هذا الباب في كتاب العلم
وليست الغنوة الا في بيان وجوه المناسبات بين الابواب المذكورة
في كتب هذا الكتاب وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله هذا
الباب حقه ان ياتي عقيب باب من رفع صوته بالعلم او عقيب
باب طرح المسيلة لان كليهما من اداب العالم وهذا الباب من
اداب المتعلم وما بعد هذا الباب يناسب

الباب الذي قبله وهو قوله باب قول النبي عليه
السلام رب مبلغ اوعى من سامع لان فيه معنى التحمل عن غير العارف
وغير الفقيه قلت الذي ذكرناه انسب لان الباب السابق في بيان منا
ولة العالم في مجلس علمه وهذا الباب في بيان ادب من يحضر هذا
المجلس كما ذكرناه ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن اسحاق بن
عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابا واقد
الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد
والناس معه اذ اقبل ثلاثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذهب واحد قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاما احدهما فراى فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس
خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله فاواه
الله واما الاخر فاستحيى الله منه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه فاستحيى
ش مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الترجمة فيمن قعد حيث ينتهي
به المجلس وفيمن راى فرجة في الحلقة فجلس فيها والحديث مشتمل على
ذكر الحلقة والفرجة وعلى من جلس حيث ينتهي به المجلس ولاجل هذا قال في
الحلقة ولم يقل ومن راى فرجة في المجلس ليطابق ما في الباب من ذكر الحلقة
وانما قال في المجلس لتطابق ما في الباب من الاول بلفظ المجلس للاشعار
بان حكمهما واحد هاهنا بيان رجاله وهم خمسة الاول اسماعيل بن ابي اويس
الثاني مالك بن انس الامام الثالث اسحاق بن عبد الله بن ابي
طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حرام الانصاري النجاري ابن اخي انس
لامه كان يسكن دار جده بالمدينة وهو تابعي سمع اباه وعمه للام انس بن
مالك وغيرهما واتفقوا على توثيقه وهو اشهر اخوته واكثرهم حديثا وهم عبد الله
ويعقوب واسماعيل وعمر بنو عبد الله وكان مالك لا يقدم على اسحاق في الحديث
احدا توفي سنة اثنين وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع ابو مُرّة بضم
الميم وتشديد الراء اسمه يزيد مولى عقيل بن ابي طالب وقيل مولى اخيه علي رضي
الله عنه وقيل مولى اختهما ام هاني روى عن عمرو بن العاصي وابي هريرة وابي الدرداء
وابي واقد روى له الجماعة قال ابن منجويه كان شيخا قديما الخامس ابو واقد
بالقاف المكسورة وبالدال المهملة وهو مشهور بكنيته واختلف في اسمه فقال
ابن الكلبي اسمه الحارث بن عوف وقال الواقدي الحارث بن مالك وقال غيرهما
عوف بن الحارث قال ابو عمر الاول اصح ابن اسيد ابن جابر بن عويرة بن عبد مناة
بن شجع بن عامر بن ليث ابن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة بن خزيمة قال
ابو عمر قال بعضهم شهد بدرا ولم يذكره موسى بن عقبة ولا ابن اسحاق في البدر
يين وذكر بعضهم انه كان قديم الاسلام ويقال اسلم يوم الفتح واخبر عن نفسه انه
شهد حنينا قال وكنت حديث عهد بكفر وهذا يدل على تاخير اسلامه وشهد
بعد النبي عليه السلام اليرموك ثم جاور بمكة سنة وتوفي بها ودفن بمقبرة
المهاجرين روى عن النبي عليه السلام اربعة وعشرين حديثا اتفقا على حديث
على حديث وهو هذا وزاد مسلم حديثا اخر وهو ما كان يقرأ

بقراءة النبي عليه السلام في الاضحى وقيل انه ولد في العام الذي ولد فيه ابن عباس
قال المقدسي وفي هذا وشهوده بدرا نظر توفي سنة ثمان وستين وهو ابن خمس
وسبعين سنة روى له الجماعة وفي الصحابة من يكنى بهذه الكنية ثلاثة هذا
احدهم وثانيهم ابو واقد مولى رسول الله عليه السلام روى عنه ابو عمر زاذان
وثالثهم ابو واقد النميري روى عنه نافع بن سرجس والليثي بالياء اخر الحروف
والثاء المثلثة نسبة الى ليث بن بكر المذكور بيان لطائف اسناده منها ان
في اسناده التحديث بالجمع والافراد والعنعنة والاخبار ومنها ان رجاله مد
نيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي ومنها انه ليس للبخاري عن ابي واقد
غير هذا الحديث لم يروه عنه الا ابا مرة ولم يرو عن ابي مرة الا اسحاق وقد صرح
النسائي في روايته بالتحديث من طريق يحيى بن ابي كثير عن اسحاق فقال عن
ابي مرة ان ابا مرة قد حدثه بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه
البخاري ايضا في الصلاة عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم في
الاستئذان عن قتيبة عن مالك به وعن احمد بن المنذر عن عبد الصمد بن الوارث
عن حرب بن شداد وعن اسحاق بن منصور عن حبان بن هلال عن ابان بن
يزيد كلاهما عن يحيى بن ابي كثير عن اسحاق بن عبد الله به واخرجه الترمذي
في الاستئذان عن اسحاق بن موسى الانصاري عن معن بن مالك بنحوه وقال
حسن صحيح واخرجه النسائي في العلم عن قتيبة به وعن الحارث بن مسكين
عن ابن القاسم عن مالك به وعن علي بن سعيد بن جرير ابن عبد الصمد بن
عبد الوارث به بيان اللغات قوله نفر بالتحريك قال الجوهري عدة رجال
من الثلاثة الى العشرة وفي العباب النفر والنفير عدة رجال
من ثلاثة الى عشرة وجمع النفر انفار وانفرة ونفرا وقال الاصمعي نفر الرجل رهطه
فان قلت فعلى هذا التفسير اقل ما يفهم منه هاهنا تسعة رجال لان اقل النفر ثلاثة
لكنه ليس كذلك واذا لم يكن المقبلون الا رجالا ثلاثة قلت معناه ثلاثة هي
نفر كان النفر هو بيان للثلاثة او المراد من النفر معناه العرفي اذ هو بحسب العرف
مطلق على الرجل فكانه قال ثلاثة رجال فان قلت مميز الثلاثة لابد ان يكون
جمعا والنفر ليس بجمع قلت النفر اسم جمع في وقوعه تمييزا كالجمع نحو قوله تعالى
تسعة رهط وقال الزمخشري انما جاز تمييز التسعة بالرهط لانه في معنى
الجماعة فكانه قيل تسعة انفس والفرق بين الرهط والنفر ان الرهط من
الثلاثة الى العشرة او من السبعة الى العشرة والنفر من الثلاثة الى التسعة
ولا يخفى مخالفته لما في الصحاح قوله فادبر من الادبار وهو التولي قوله فاوى
الى الله بالهمزة المقصورة وقوله فاواه الله بالهمزة الممدودة ويقال بالمقصورة
ايضا وقال القرطبي الرواية الصحيحة قصر الاول ومد الثاني وهو المشهور
في اللغة وفي القرآن اذ اوى الفتية الى الكهف بالقصر واويناهما الى ربوة ذات
بالمد وقال القاضي حكى بعضهم فيهما اللغتين القصر والمد والمشهور الفرق
وفي المطالع قوله فاوى ... مقصور الالف فاواه الله ممدود الالف وهذا
هو الاشهر فيما رويناه وقد جاء المد في كل واحد منهما والقصر في كل واحدة
منهما لان المد في المتعدي اشهر والقصر في اللازم اشهر ومعنى اواه الله
جعل الله له فيه مكانا وفسحة لما انضم اليه اعني مجلس النبي عليه السلام

وقيل قربه الى موضع نبيه عليه السلام وقيل يؤدي
الى ظل عرشه وقال الجوهري اوى فلان الى منزله ياوي اويا على فعول واويته ايواء
واويته اذا انزلته بك فعلت وافعلت بمعنى بيان الاعراب قوله بينما قد
مر غير مرة ان بينما اصله بين زيدت فيه لفظة ما وهو في الظروف التي لزمت
اضافتها الى الجملة وفي بعض النسخ بينا بغير لفظة ما واصل ايضا بين فاشبعت
فتحة النون بالالف والعامل فيه معنى المفاجاة المستفادة من لفظة اذ اقبل
وقد قلنا ان الاصمعي لا يستفصح مجي اذا واذ في جواب بين قوله هو مبتدا
وجالس خبره وقوله في المسجد حال وكذا قوله والناس معه جملة حالية قوله اذ اقبل جواب
بينما وقوله ثلاثة نفر فاعل اقبل قوله وذهب واحد جملة فعلية عطف على قوله
فاقبل اثنان قوله فوقفا عطف على اقبل اثنان قوله فاما كلمة اما للتفصيل واحدهما
مرفوع بالابتدا وخبره فراى فرجة وانما دخلت الفا لتضمن اما معنى الشرط وانما
اخرت الى الخبر كراهة ان يوالي بين حرفي الشرط والجزا لفظا قوله فجلس فيها عطف
على قوله فراى والكلام في اعراب واما الاخر فجلس خلفهم كالكلام في الاول وخلفهم
نصب على الظرفية وكذلك الكلام في ادبر وقوله ذاهبا حال قوله قال الا جواب لما
والا حرف التنبيه سوا فيه ما كان المخاطب به مفردا او مثنى او مجموعا ويحتمل ان تكون
الهمزة للاستفهام ولا للنفي قوله اما احدهم الكلام في اعرابه وفي اعراب اما الثانية
والثالثة مثل الكلام في اعراب اما احدهما فراى فرجة بيان المعاني قوله اذ ا
قبل ثلاثة نفر اعلم ان ههنا اقبالان احدهما اقبالهم اولا من الطريق اقبلوا
ودخلوا المسجد مارين يدل عليه حديث انس رضي الله عنه فاذا ثلاثة نفر
يمرون والاخر اقبال الاثنين منهم حين راوا مجلس النبي عليه السلام واما الثالث
فانه استمر ذاهبا وبهذا التقدير يسقط سوال من قال كيف قال
اولا اقبل ثلاثة ثم قال فاقبل اثنان والحال لا يخلو من ان يكون المقبل اثنين او
ثلاثة قوله فوقفا زاد في رواية الموطا فلما وقفا سلما وكذا عند الترمذي والنسائي
ولم يذكره البخاري ههنا ولا في الصلاة السلام وكذا لم يقع في رواية مسلم ومعنى
قوله فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفا على مجلس رسول الله عليه
السلام ومعناه اشرفا عليه ومنه وقفته على ذنبه اي اطلعته عليه وقال
بعضهم على بمعنى عند قلت لم تجي على بمعنى عند فمن ادعى ذلك فعليه البيان
من كلام العرب قوله واما الاخر بفتح الخا بمعنى واما الثاني لان الاخر بالفتح احد الشيئين
وهو اسم افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا تكون الا في
الصفة واما الاخر بكسر الخا فهو بعد الاول وهو صفة يقال لجا اخرا اي اخيرا
وتقديره فاعل والانثى اخرة والجمع اواخر قوله فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي عما كان مشتغلا به من الخطبة وتعليم العلم والذكر ونحوه قوله اما احدهم فيه
فيه حذف تقديره قالوا اخبرنا فقال اما احدهم فاوى الى الله اي لجا الى الله وقال
القاضي معناه دخل مجلس ذكر الله قوله فاواه الله من باب المشاكلة والمقابلة
كما في قوله ومكروا ومكر الله فسمى مجازاته باسم فعله بطريق المجاز وذلك لان
الايوا هو الانزال عندك وهو يتصور في حق الله تعالى فيكون